

سلسلة الرسائل للجامعة (١٧)

# الكشف المبدي

لتمويه أبي الحسن السبكي  
تكملة الصارم المنكي

تأليف الشيخ  
محمد بن حسين بن سليمان بن إبراهيم الفقيه  
مستألف جده

دراسة وتحقيقه

د/ أبو بكر بن سالم شرمال  
دكتوراه في العقيدة من الجامعة  
الإسلامية بالمدينة النبوية

د/ صالح بن علي المحسن  
أستاذ العقيدة المساعد  
بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

دار الفضيحة

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

یحقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى

١٤٢٢ هـ - ٢٠٠٢ م

دار الفضية للنشر والتوزيع

الرياض ١١٤٣٣ - ص ب ١٠٣٨٢

تليفاكس: ٢٣٣٣٠٦٣

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ المَقْدِمَة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا. من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله (١).

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴾ (٢).

﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾ (٣).

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا \* يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴾ (٤).

أما بعد : فإن من فضائل هذه الأمة أن تكفل الله لها بحفظ أصل دينها حيث يقول :  
﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴾ (٥). وكان من أثر هذا الحفظ، قيام الحجّة على العباد أولهم وآخرهم. ومن حكمة الله - عز وجل - في تمام هذا الحفظ أن جعل في كل زمان فترة بقايا من أهل الفضل والعلم، يتحملون هذا الدين، ويبلغونه إلى أمة الدعوة صافياً نقياً من كل ما يكدره. ومن أعظم المنّة التي امتنّ الله بها على عباده، أن أقام فيها أئمة يهدون من ضلّ إلى طريق الحق. وكان من هؤلاء : شيخنا ابن تيمية، والشيخ محمد بن عبد الوهاب - رحمهما الله - في القرن الثاني عشر، فجدد الله بهما ما اندرس من أعلام الشريعة المطهرة. وقد عمّت دعوة الشيخ محمد البلاد الإسلامية، وقام بتأييدها ودعمها كل من بصره الله وأراد به خيراً.

وقد كان من حكمة الله تعالى أن جبل بعض النفوس على الشر والباطل والميل إلى اتباع الهوى، وحب الرياسة، وهذا الضرب من الناس هم أعداء الله وأعداء رسوله في كل زمان ومكان. وقد ظهر لهذه الدعوة منذ ظهورها وبدائها على يد شيخ الإسلام

(١) هذه خطبة الحاجة التي كان يعلمها رسول الله ﷺ أصحابه. وانظر : تخريج هذا الحديث ص (٥٥).

(٢) سورة آل عمران، الآية : ١٠٢.

(٣) سورة النساء، الآية : ١.

(٤) سورة الاحزاب، الآيتان : ٧٠، ٧١.

(٥) سورة الحجر، الآية : ٩.

ابن تيمية - رحمه الله - أعداء الأعداء، أرادوا الخط من هذه الدعوة والكيدها<sup>(١)</sup>.

وكان من خصوم هذه الدعوة: السبكي، أبو الحسين تقي الدين علي بن عبد الكافي السبكي، وابن حجر المكي الهيثمي، وزاهد الكوثري، ويوسف النبهاني، وأحمد زيني دحلان، ويوسف الدجوي، وغيرهم كثير. وقد تصدّى للردّ على هؤلاء علماء أفاضل، منهم: الشيخ ابن عبد الهادي الذي تصدّى بكتابه القيم<sup>(٢)</sup> إلى دحض شبهات السبكي وتفنيدها.

ولما كان لزاماً على العلماء وطلاب العلم أن يواصلوا الجهاد، والذبّ عن هذه العقيدة بكل ما أوتوا، وأن يبذلوا في سبيل نشرها كل غالٍ ورخيص.

ولما كان لزاماً على طالب الدراسات العليا أن يُقدّم بحثاً علمياً في مرحلة الماجستير فقد وقع نظرنا على كتاب «الكشف المبدي لتمويه أبي الحسين السبكي تكلمة الصارم المنكي». فلما قرأناه، وألقيناه كتاباً عظيماً وجديراً بأن يُحقق ويُنشر، فجعلناه موضوعاً لرسالة الماجستير؛ وذلك إسهاماً منا في الذبّ عن هذه العقيدة الصافية.

ونرجو أن نكون قد وفقنا في هذا. والله من وراء القصد.



### أسباب اختيار الموضوع:

بعد قراءتنا للكتاب، وجدناه يحوي مادة علمية، وجديراً بالتحقيق؛ وذلك لأسباب، منها:

١ - قيمة الكتاب العلمية، فقد اشتمل الردّ على السبكي في أمور مهمة، زاد فيها على ابن عبد الهادي استدراكات مثل استدراكه عليه في مسلمة بن سالم الجهني انظر ص ٢٢٥ ورده كذلك على السبكي في إبطال أن وسيلة القرية قرية ورده القيم عليه في مسألة إرادة ساكن البقعة انظر ص ٣١٧، ٣١٩. . . وغير ذلك من الفوائد التي يجدها الناظر في الكتاب.

٢ - ولأن المؤلف لم يكتف بالرد على السبكي، بل أتى بالرد على كل من جرى مجراه؛ كالهيثمي، وداود العراقي، ويوسف النبهاني، والباجوري. فصار كتاباً

(١) بتصرف من مقدمة كتاب «صيانة الإنسان».

(٢) هو: «الصارم المنكي».

- جمع فيه الردود على أهل الباطل المتقدمين والمتأخرين .
- ٣ - كثرة الكتب التي ذكرها المؤلف - رحمه الله - وبعضها مخطوط .
- ٤ - كون الكتاب تكملة لكتاب عظيم وهو كتاب «الصارم المنكي» فمن المعلوم أنه إذا ظهر الكتاب كان أفيد وأنفع .

### خطة البحث:

- قسمنا العمل في هذا الكتاب إلى قسمين :
- ١ - قسم الدراسة . ٢ - قسم التحقيق .
- القسم الأول: الدراسة، وفيها ثلاثة فصول .
- الفصل الأول، وفيه :
- ١ - ترجمة مختصرة لشيخ الإسلام ابن تيمية .
- ٢ - ترجمة مختصرة لابن عبد الهادي والتعريف بكتابه .
- ٣ - عصر المؤلف ، وفيه :
- أ - الحياة السياسية .
- ب - الحياة العلمية .
- الفصل الثاني: ما يتعلق بالمؤلف ، وفيه مباحث :
- المبحث الأول : اسمه ومولده ونشأته .
- المبحث الثاني : صفاته وأخلاقه .
- المبحث الثالث : أنموذجه اليومي .
- المبحث الرابع : أسرته وسكنه .
- المبحث الخامس : حياته العلمية ، وتنقسم إلى مرحلتين :
- أ - المرحلة الأولى .
- ب - المرحلة الثانية .
- المبحث السادس : مكائته العلمية وثناء أهل العلم عليه .
- المبحث السابع : طريقته في دروسه .
- المبحث الثامن : شيوخه .

المبحث التاسع: تلاميذه .

المبحث العاشر: مؤلفاته ومكتبته .

المبحث الحادي عشر: عقيدته وجهوده في نشرها .

المبحث الثاني عشر: مذهبه .

المبحث الثالث عشر: وفاته .

الفصل الثالث: الكتاب ومنهج المؤلف فيه، وفيه مباحث:

المبحث الأول: عنوان الكتاب ونسبته إلى المؤلف .

المبحث الثاني: وصف نسخة التحقيق .

المبحث الثالث: موارد المؤلف في كتابه .

المبحث الرابع: منهج المؤلف في كتابه وبعض الملاحظات عليه .

المبحث الخامس: مقارنة بين منهج المؤلف ومنهج ابن عبد الهادي في كتابه

«الصارم» .

\* \* \*

### منهج العمل في الكتاب:

وكان عملي فيه كما يأتي:

لما كان تحقيق هذا الكتاب على نسخة واحدة، فقد حرصنا على خدمته قدر الطاقة، وأتبعنا الخطوات التالية:

١- قُمنَا بنسخ النص بدقة مراعين فيه قواعد الإملاء الحديثة، فلم نراعي خط النسخ. فالكلمات مثل خلف وسفين وهرون كتبناها خلاف، سفيان، هارون.

٢- عزونا الآيات القرآنية، وذكرنا اسم السورة ورقم الآية.

٣- خرَّجنا الأحاديث من مصادرها مع ذكر من ضعفه أو صحته، بنقل كلام أهل

العلم فيه.

٤- إذا كان الحديث في الصحيحين أو في أحدهما، فإننا اكتفينا بعزو إليهما أو إلى

أحدهما، إلا أن يعزو المؤلف الحديث، فإننا نحيل إلى موضعه الذي عزاه إليه المؤلف.

٥- تخريج الآثار وعزو الأقوال إلى قائلها ما استطعنا إلى ذلك سبيلاً.

٦- ترجمنا جميع الأعلام الذين ورد ذكرهم في الكتاب بما في ذلك الصحابة، وحاولنا في هذه الترجمة بيان عقيدة المترجم له ما أمكن ذلك .

٧- شرحنا الألفاظ الغريبة مستعينين بكتب اللغة .

٨- الإحالة على مصادر النصوص المقتبسة والمنقولة التي ذكرها المؤلف رحمه الله تعالى، ومقابلة الأصل معها .

ونود أن ننبه هنا إلى أن المؤلف - رحمه الله - نقل رسالة الشوكاني الدر النضيد في إخلاص كلمة التوحيد، عدا أشياء يسيرة جداً، وبما أن طبعات هذه الرسالة الشوكانية لا تخلو من بعض التصحيقات ولم تذكر حين طباعتها النسخة المعتمدة، أحببت أن أقابل هذا القسم من الكتاب على مخطوطتين لكتاب الدر النضيد .

أما الأولى: فموجودة في الجامعة الإسلامية ضمن فيلم رقم (٩٢٥)، وعدد أوراقها (٢٤) ورقة، وهي كاملة . وعدد أسطرها (٢٧) سطراً، وهي نسخة منقولة من أصل الشوكاني ومقابلة عليه، ورمزت لها بحرف (أ) .

وأما الثانية: فموجودة في الجامعة الإسلامية - أيضاً - ضمن فيلم (٨٨٦)، وعدد أوراقها (٢٨) ورقة، وعدد الأسطر (٢٣) سطراً . وسقط منها أربعة أوراق - من ورقة ١٧ وحتى ٢٠ -؛ وذلك لتلف الفيلم . وقد نقلت من أصل المصنف أيضاً ورمزت لها بحرف (ب)، وما وجدته ساقطاً من الكتاب، سواء في رسالة الشوكاني هذه أو غيرها، جعلته بين معقوفتين هكذا [ ]، ونبهت إلى مصدر الاستدراك، وأثبت الفروق بين الأصل وهو الكتاب الذي أحققه، وبين ما نقل عنه المؤلف، وبقدر الاستطاعة حاولت الحفاظ على نص المؤلف، إلا أن تكون عبارة الكتاب الذي نقل عنه المؤلف يظهر منها أنها الأصوب فأثبتها وأشير في الحاشية إلى لفظ النص، وأحسب أنني أثبت نصاً سليماً صحيحاً، إن شاء الله .

٩- عرفنا بعامة الكتب التي ذكرها المؤلف إن كانت مطبوعة، بأماكن طبعتها، وإن كانت مخطوطة بالإحالة إلى أماكن وجودها قدر المستطاع .

١٠- علقنا على المواضيع التي نرى أنها تحتاج إلى بيان .

١١- عرفنا بالفرق التي ذكرها المؤلف مع ذكر شيء من بدعها .

١٢- عزونا الآيات الشعرية إلى قائلها حسب الإمكان .

١٣- يذكر المؤلف أحياناً لفظة انتهت من دون أن ينقل، فأهملنا هذه اللفظة، ولم

نشر إلى ذلك .

١٤ - أضفنا في بعض الأحيان كلمات يقتضيها سياق الكلام ونبهت على هذا في الحاشية وجعلناها بين القوسين [ ] غالباً .

١٥ - أحياناً قد نحذف لفظة أو كلمة من المخطوطة تكون زائدة مع الإشارة إلى ذلك في الحاشية .

١٦ - أهملت التعليقات الموجودة في هامش الكتاب وحاشيته إلا ما كان استدراكاً على الكتاب أو سقطاً أو كلمة يستلزمها سياق الكلام مع الإشارة إلى هذا في الحاشية .

١٧ - لفظة الإمام عند الكلام على السبكي في جميع المخطوط قد شطب عليها، ولذلك تركتها فلم أذكرها ولم أنوه على هذا في الحاشية .

١٨ - وضعت عناوين لعامة الفصول وبعض المباحث المهمة التي ذكرها المؤلف وجعلتها في هامش الصفحة .

وأخيراً، أسأل الله عز وجل أن نكون قد وفقنا للصواب، كما نسأله عز وجل أن يعفو عن الزلل، وصلّى الله على خاتم الأنبياء محمد وعلى آله وصحبه وسلم .

وكتبه

د / صالح بن علي المحسن      د / أبو بكر بن سالم شهال

\* \* \*



# الدراسة

## الفصل الأول

- ١ - ترجمة مختصرة لشيخ الإسلام ابن تيمية.
- ٢ - ترجمة مختصرة لابن عبد الهادي والتعريف بكتابه.
- ٣ - عصر المؤلف، وفيه:
  - أ - الحالة السياسية.
  - ب - الحالة العلمية.



## ١ - ترجمة مختصرة عن شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - :

قال ابن الوردي :

ماذا يقول الواصفون له      وصفاته جَلَّتْ عن الحصرِ  
هو حُجَّةُ اللَّهِ باهرةٌ      هو بيننا أعجوبةُ الدهرِ  
هو آيةٌ لِلَّهِ ظاهرةٌ      أنوارها أُرِيتْ على الفجرِ

هو الشيخ الإمام الرباني، إمام الأئمة، وبحر العلوم، شيخ الإسلام، علامة الزمان، قانع المبتدعين، ومُظهِرُ سنة سيد الأولين، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن تيمية، الحراني، الحنبلي. ولد بحران ٦٦١هـ، وقدم به والده وبأخويه عند استيلاء التتار على البلاد إلى دمشق سنة سبع وستين، فسمع الشيخ من: ابن عبد الدايم، وابن أبي اليسر، وابن عساكر وغيرهم. عُني بالحديث وسمع المسند مرات، والكتب الستة، ومعجم الطبراني الكبير، وما لا يحصى من الكتب. وقرأ بنفسه وأقبل على العلوم في صغره. كان آية في الفقه والأصول. قرأ العربية ونظر في كتاب سيبويه ففهمه، ونظر في علم الكلام والفلسفة، وبرز في ذلك على أهله وردَّ على رؤسائهم وأكابرهم، وتأهل للفتوى والتدريس وهو دون العشرين، رزقه الله سرعة الحفظ. قال غير واحد: لم يكن يحفظ شيئاً فينساه، وجلس يفسر سورة نوح أيام الجمع عدة سنين من حفظه. أثنى عليه جميع العلماء حتى مخالفه (١). قال الذهبي عنه: هو أكبر من أن يُنبه على سيرته مثلي، فلو حلفت بين الركن والمقام لحلفت أنّي ما رأيت بعيني مثله، وأنه ما رأى مثل نفسه. وقال الحافظ ابن سيد الناس: ألفيته ممن أدرك من العلوم حظاً. وكان يستوعب السنن والآثار حفظاً. وقال الذهبي: كل حديث لا يعرفه ابن تيمية، فليس بحديث. وقال الشيخ عماد الدين الواسطي: فوالله ثم والله ثم والله لم ير تحت أديم السماء مثل شيخكم ابن تيمية علماً وعملاً. وقال ابن دقيق العيد: رأيت رجلاً العلوم بين عينيه، يأخذ ما شاء منها ويترك ما شاء منها. وقال أبو الحجاج المزني: ما رأيت مثله ولا رأى هو مثل نفسه، كان زاهداً في الدنيا يجيئه المال في كل سنة ما لا يكاد يُحصى، فينفقه جميعاً لا يَلْتَمِسُ منه درهماً، ولا يُنْفقه في حاجته؛ بل كان إذا لم يقدر يعمد إلى شيء من لباسه فيدفعه إلى السائل.

وكان - رحمه الله - شجاعاً بالقول والفعل، يُضربُ المثل بشجاعته. من شجاعته: أنه لما وُشيَّ به إلى السلطان الملك الناصر لدين الله، وأحضره بين يديه، قال: إني أُخبرْتُ أنك قد أطاعك الناس وأن في نفسك أخذ الملك!. فلم يكثرث الشيخ به، بل قال له بنفس مطمئنة وقلب ثابت وصوت عال سمعه كثير من حضر: أنا أفعل ذلك!، والله إن ملكك وملك المغول لا يساوي عندي فلساً. فتبسم السلطان وقال: إنك والله لصادق، وإن الذي وُشي بك إلي لكاذب. امتحن - رحمه الله - مرات، وأوذى في الله أوقات، ومع ذلك هو كالجبل الذي لا يتزعزع شامخ بقوة إيمانه، وعزم جنانه، وكان إيذاؤهم له بسبب قصور علمهم عن علمه وبسبب حسدهم له (١) فأخذوا يُشنعون عليه ببعض الفتاوى التي أفتى بها. ومن هذه الفتاوى: فتياه في مسألة الطلاق (٢)، وفتياه حول شد الرحال إلى زيارة قبور الأنبياء، فحسب بسببها بقلعة دمشق، وذلك أن شيخ الإسلام قد سُئل عن حكم شد الرحال إلى قبور الأنبياء وأفتى - رحمه الله - ودكر قولي العلماء في المسألة، وردَّ عليه بعض علماء وقته من المالكية وهو القاضي الإخنائي، فلما وقع ردُّه بيد شيخ الإسلام أُلّف كتابه العظيم «الرد على الإخنائي» وكان يعرف أولاً بالإخنائية.

وعظَّم الأمرُ وقويت الفتنة وكثر القيل والقال، وحرفَ كلام الشيخ الذي أفتى به، ونُقِلَ عنه ما لم يقله، وذلك أن قاضي الشافعية جمال الدين بن جماعة سأل الشيخ عن مسألة الزيارة فكتب بذلك وذكر قولي العلماء، ثم حرفها ذلك القاضي وكتب تحتها: (إنما المحزن جعله زيارة قبر النبي ﷺ وقبور الأنبياء معصية بالإجماع مقطوعاً بها). قال ابن كثير بعد هذا: (فانظر هذا التحريف على شيخ الإسلام، فإن جوابه في هذه المسألة ليس فيه منع زيارة قبور الأنبياء... ﴿وَسِعَلِمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ مُنْقَلَبٍ يَنْقَلِبُونَ﴾ (٣)). بقي الشيخ محبوساً في القلعة سنتين وثلاثة أشهر وأياماً. ثم توفي إلى رحمة الله ورضوانه، وما برح في هذه المدة، مكباً على العبادة والتلاوة وتصنيف الكتب والرد على المخالفين، ومنها: الرد على ابن الإخنائي قاضي المالكية بمصر.

(١) قال صاحب كتاب «جلاء العينين» ص ٣١: (أكثر المتقدين على شيخ الإسلام من المعاصرين وأشدهم في الوقوع فيه، السبكي. وهم على أقسام: فمنهم من شنع لداء المعاصرة، ومنهم من شنع لشهرة كاذبة من غير تحقيق، ومنهم لمخالفة في العقيدة، ومنهم حبا في ابن عربي وأتباعه، ومنهم اقتداء بشيخه المنافس له). ١. هـ.

(٢) المقصود: أنه إذا تَلَفَّظَ بالطلاق ثلاث مرات يقع طلاقاً واحدة.

(٣) سورة الشعراء، الآية: ٢٢٧.

فرحم الله شيخ الإسلام وجزاه عنا وعن الإسلام والمسلمين خير الجزاء، فقد جدّد الله به الإسلام بعد ما كاد ينهدم بنيانه، وتتصدع أركانه، وكانت وفاته - رحمه الله - سنة ٧٢٨هـ (١).

## ٢- ترجمة موجزة عن ابن عبد الهادي، والتعريف بكتابه:

هو: الحافظ شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عبد الهادي بن عبد الحميد بن عبد الهادي، الفقيه الحنبلي المقرئ، المحدث الحافظ، الناقد، النحوي، ولد في رجب سنة أربع وسبع مائة، عُني بالحديث وفنونه، ومعرفة الرجال والعلل، وبرع في ذلك، لازم الشيخ تقي الدين ابن تيمية مدة وقرأ عليه. ولازم أبا الحجاج المزي، وأخذ عن الذهبي وغيره.

قال الذهبي عنه: (ما اجتمعت به قط إلا واستفدت منه). ونقل الحافظ ابن حجر في «الدرر» عن الصلاح الصفدي أنه قال عن ابن عبد الهادي: (لو عاش كان آية، كنت إذا لقيته سألته عن مسائل أدبية وفوائد عربية فيتحدّر كالسيل. وكنت أراه يرافق المزي في أسماء الرجال ويرد عليه فيقبل منه). صنّف مصنفات عظيمة. قال الذهبي في معجمه: (له عدة محفوظات وتأليف وتعاليق مفيدة كتب عني وكتبت عنه).

وقد عدّ ابن رجب في «ذيل طبقات الحنابلة» مؤلفاته، أوصلها إلى أكثر من ستين مصنفاً، وذكر منها: «الكلام على أحاديث الزيارة جزء مصنف في الزيارة مجلد»، أقول: وهو المسمى «الصارم المنكي في الرد على السبكي». وقد ألّف هذا الكتاب العظيم الذي لم يصنف في بابه مثله كما أطلع على كتاب السبكي «شفاء السقام» يقول: فوجدته كتاباً مشتملاً على تصحيح الأحاديث الموضوعية والضعيفة، وفيه تمويه وتخليط. يقول: (فلما وقفت على هذا الكتاب أحببت أن أنبه على بعض ما وقع فيه من الأمور المنكرة، والأشياء المردودة، وخلط الحق بالباطل، لئلا يغتر بذلك بعض من يقف عليه ممن لا خبرة له بحقائق الدين مع أن كثيراً مما فيه من الوهم والخطأ يعرفه خلق من المبتدئين في العلم بأدني تأمل. ثم أخذ يردُّ على أبواب السبكي باباً باباً، فلما بدأ الرد على الباب الخامس، وهو في تقرير كون الزيارة قربة). ورد على أدلة السبكي. أدركته المنية فتوفّي - رحمه الله - . ولو قدر أن يتم الكتاب لكان فيه فائدة عظيمة، لا

(١) انظر ترجمته في: البداية والنهاية (١٤/ ١٢٣)، وكتاب العقود الدرية، وكتاب العبر للذهبي (٤/ ٨٤)، والشذرات (٦/ ٨)، ومقدمة كتاب منهاج السنة (١/ ٧٥)، وكتاب جلاء العينين في محاكمة الأحمدين.

سيما وأن الأبواب الباقية من كتاب السبكي مهمة، منها: باب في التوسل والاستغاثة بالنبي - عليه الصلاة والسلام -، وباب في حياة الأنبياء في قبورهم، وباب في الشفاعة... وغيرها.

تُوفِّي ابن عبد الهادي - عليه رحمة الله - في جمادى الأولى سنة أربع وأربعين وسبعمائة وحضر جنازته قضاة البلد وأعيان الناس من العلماء والأمرء والتجار<sup>(١)</sup>.

### ٣- عصر المؤلف:

أ - الحالة السياسية: لقد ثبت أن الظروف التي تحيط بالشخص والبيئة التي يعيش فيها لهما دخل كبير في تكييف حياته. وقد عاش المؤلف - رحمه الله - في القرن الرابع عشر من سنة ١٣٠٤هـ إلى سنة ١٣٥٥هـ.

وتُعتبر هذه الفترة من أشد الفترات على المسلمين في العصر الحديث؛ إذ نشط الاستعمار الأوروبي المتحالف مع الصهيونية العالمية، من أجل تمزيق شمل الأمة واقتطاع أراضيها، ونهب ثرواتها وكانت نظرة أوروبا إلى الدولة العثمانية على أنها رجل مريض، لا يكون شفاؤه إلا بالخلاص منه بسرعة. وكان من أهداف الدول الأوروبية أن تظل الدولة العثمانية مريضة منشغلة بالحروب الخارجية، والفتن الداخلية حتى لا تستعيد عافيتها وتعود تشكل خطراً على أوروبا<sup>(٢)</sup>.

ونستطيع أن نقول إن المؤلف - رحمه الله - عاصر ثلاث مراحل من الحكم:

المرحلة الأولى: حكم آخر الدولة العثمانية المتمثل بالسلطان عبد الحميد الثاني<sup>(٣)</sup>، والذي انتهى بنهاية سلطة الدولة العثمانية على الحجاز عام ١٣٣٤هـ، تولى السلطان عبد الحميد الخلافة في وقتٍ حفلت فيه الدولة العثمانية بالكوارث والنكبات، فضاع بعض ممتلكات الدولة العثمانية في أوروبا. وقد تنبّه السلطان عبد الحميد لكافة الأخطار

(١) انظر ترجمته في: البداية والنهاية (١٤/٢١٠)، الدرر الكامنة (٣/٤٢١)، تذكرة الحفاظ (٤/١٥٠٨)، والوفائي بالوفيات (٢/١٦١)، والمعجم المختص (ص ٢١٥)، وذيل طبقات الحنابلة (٢/٣٤٦)، والشذرات (٦/١٤١).

(٢) انظر: كتاب المجددون في الإسلام، عبد المتعال الصعيدي ص (٤٤٦ - ٤٤٧)، القاهرة، ١٣٨٢هـ.

(٣) هو: السلطان عبد الحميد بن السلطان عبد المجيد. ولد سنة ١٢٦٢هـ، توفيت أمه ولم يتجاوز عمره سبع سنوات، تعلم اللغتين العربية والفارسية، بُوع بالخلافة بعد أخيه مراد عام ١٢٩٦هـ، وكان عمره ٣٤ سنة، وخُلع سنة ١٣٢٨هـ إثر مؤامرة اشترك فيها اليهود والاتحاديون، وأُرسل إلى سلاطيك وبقي تحت الإقامة الجبرية، ثم نقل إلى أحد قصور استنبول النائية، وتوفي عام ١٣٣٨هـ. انظر: مذكرات السلطان عبد الحميد ص (١١).

المحدقة بالدولة، فحاول أن يتخلص منها بتودده إلى العرب وقام يحث الناس ويبيِّن لهم أن زوال الحكم العثماني معناه زوال الدين الإسلامي، وأن أوروبا تريد السيطرة على ديار المسلمين. وقد وُقِّعَ السلطان عبد الحميد في توحيد كلمة العرب والأتراك ضد الأطماع الأوروبية، ولكن في عام ١٣٢٧هـ تم عزل السلطان عبد الحميد.

**المرحلة الثانية:** الحُكَّام الذين عاصروهم المؤلف - رحمه الله - في مصر والحجاز - والذين يُعيّنون من قبل الدولة العثمانية، ولا سيما في الحجاز، حتى نهاية الحكم العثماني في الحجاز، وذلك عام ١٣٣٤هـ عندما أعلن الشريف حسين<sup>(١)</sup> الاستقلال عن الدولة العثمانية.

أدرك المؤلف في أول حياته في مصر عهد الخديوي عباس حلمي<sup>(٢)</sup> الذي تولَّى سنة ١٣٠٩هـ بإدارة سلطانية من الأستانة، واستمر إلى سنة ١٣٢٧هـ، ولما قدم المؤلف الحجاز<sup>(٣)</sup>، كان الوالي علي مكة الشريف عون<sup>(٤)</sup> الرفيق بن محمد بن عبد المعين بن عون، تولَّى الإمارة سنة ١٢٩٩هـ، وكان جباراً طاغية<sup>(٥)</sup>، وخافه الناس. ثم أتى بعده الشريف علي باشا من سنة ١٣٢٤هـ إلى سنة ١٣٢٧هـ، ثم خلفه في الإمارة الشريف عبد الإله باشا، وتوفي في نفس السنة<sup>(٦)</sup>، ثم تولَّى بعده الشريف حسين باشا بن علي باشا إلى سنة ١٣٤٤هـ حين سلَّم الملك حسين الحجاز في أوائل جمادى الثانية من سنة ١٣٤٤هـ إلى الملك عبد العزيز ولم يَسَلِّم عهد الشريف حسين من بعض الحروب والمناوشات مع الملك عبد العزيز، ومن أهمها: وقعة تربة ومنع حجاج نجد من الحج<sup>(٧)</sup>.

**المرحلة الثالثة:** حكم الملك عبدالعزيز للحجاز: ابتداء بدخول الملك عبد العزيز -

(١) هو: الشريف حسين بن علي بن محمد بن عبد المعين بن عوف الهاشمي. أول من قام في الحجاز ونادى باستقلال العرب عن الترك، ولد في الأستانة عام ١٢٧٠هـ، وتوفي سنة ١٣٥٠هـ بعمَّان. انظر: الأعلام (٢/٢٤٩).

(٢) هو: عباس حلمي بن توفيق بن إسماعيل، حفيد محمد علي، أحد من حكموا مصر. ولد بالقاهرة سنة ١٢٩١هـ، وتولَّى بعد وفاة أبيه سنة ١٣٠٩هـ، واستمر إلى سنة ١٣٣٤هـ، ثم خُلِعَ، فتولَّى بعده أحمد فؤاد وعاش بقية عمره مغترباً، وتوفي سنة ١٣٦٣هـ، ودُفِنَ بها. انظر: الأعلام (٣/٢٦٠).

(٣) كان ذلك في حدود سنة ١٣٢٠هـ.

(٤) ولد سنة ١٢٥٦هـ، وتوفي سنة ١٣٢٣هـ. الأعلام (٥/٩٧).

(٥) انظر: كتاب مكة في القرن الرابع عشر ص (٢٣٥).

(٦) انظر: كتاب ولاة مكة بعد الفاسي، لعبد الستار الدهلوي، المطبوع بذييل شفاء الغرام ص (٣١٤).

(٧) انظر: كتاب «شبه الجزيرة في عهد الملك عبد العزيز» (١/٣٠٥).

رحمه الله - مكة في ٧ / ٥ / ١٣٤٣ هـ، وسلّم له الملك حسين حُكم الحجاز في جمادى الثانية من سنة ١٣٤٤ هـ، وصار خالد بن لؤي<sup>(١)</sup> حاكم مكة من قِبَل عبد العزيز، وبدخول الملك عبد العزيز الحجاز استقرت الأوضاع في المنطقة وبدأت تزدهر شيئاً فشيئاً، سياسياً، وعلمياً، واقتصادياً. فله الحمد، وله الأمر من قبلُ ومن بعدُ.

ورغم هذه الأحداث والتغيرات، إلا أن المؤلف كان منقطعاً للعلم لا علاقة له بأمور السياسة.

ب - الحالة العلمية: إن الاستقرار وحالة الوضع السياسي، لهما أكبر الأثر في نشاط العلم والعلماء. وتقدم لنا في الحالة السياسية أن الأمور كانت ليست ملائمة لانتشار التعليم، بسبب الاضطرابات والفتن، ولما كان الحجاز تحت الحكم العثماني، لم يهتم العثمانيون بالعلم والتعليم، فكانت المدارس قليلة جداً، ولم يكن للمدرسين دخل يكفيهم، وكانت في منطقة جدة مدرسة واحدة في عام ١٣٠٥ هـ تسمى المدرسة الرشدية، وكان فيها معلمان فقط وثمانية وثلاثون طالباً، ولم يستفد من هذه المدرسة على ضعفها إلا أبناء الموظفين الأتراك<sup>(٢)</sup>؛ حيث كان التعليم بهذه المدرسة، باللسان التركي وقليل من العربية، ويوجد بعض المدارس الأهلية وبعض الكتاتيب قدرها إبراهيم رفعت بتسعة كتاتيب<sup>(٣)</sup>، ولم تكن هذه المدارس بالصورة المرضية وبعضها لا يدوم طويلاً؛ لأنها تعتمد في مواردها على الأهالي، فانتشر الجهل وكثُر، فكان الرجل يطوف بالأسواق فلا يجد من يقرأ له الكتاب إلا بعد جهدٍ جهيد<sup>(٤)</sup>. وظلت حالة التعليم حالة سيئة، وساد الناس جهل وأمّية، وتغيرت الأحوال بعد ذلك لما دخل الملك عبد العزيز الحجاز وأصبح الحجاز جزءاً آمناً من الدولة السعودية. فقد بدأت بوادر الازدهار تنمو وتكبر، والاهتمام بالعلم والتعليم يفشو ويظهر، إلى ما نراه الآن من تقدم ورقي ولكن المؤلف لم تطل به الحياة فيرى انتشار العلم وكثرة العلماء، فقد توفى عام ١٣٥٥ هـ في بوادر هذه النهضة العلمية.

\* \* \*

(١) خالد بن منصور بن لؤي: شريف من الأمراء الشجعان، كانت له ولاسلافه إمارة الخرمة وكان أولامع الشريف حسين ثم كتب إلى الملك عبد العزيز يعرض عليه طاعته وولائه. مات سنة ١٣٥١ هـ. انظر: الأعلام (٢/ ٢٩٩).

(٢) التعليم في مكة والمدينة ص (٨٣).

(٣) امرأة الحرمين (١/ ٢٢).

(٤) أعلام الحجاز (١/ ٢٨٠).



## الفصل الثاني ما يتعلق بالمؤلف

وفيه مباحث:

- المبحث الأول: اسمه ومولده ونشأته.
- المبحث الثاني: صفاته وأخلاقه.
- المبحث الثالث: أتمودجه اليومي.
- المبحث الرابع: أسرته ومسكنه.
- المبحث الخامس: حياته العلمية، وتنقسم إلى مرحلتين:  
أ - المرحلة الأولى. ب - المرحلة الثانية.
- المبحث السادس: مكانته العلمية وثناء أهل العلم عليه.
- المبحث السابع: طريقته في دروسه.
- المبحث الثامن: شيوخه.
- المبحث التاسع: تلاميذه.
- المبحث العاشر: مؤلفاته ومكتبته.
- المبحث الحادي عشر: عقيدته وجهوده في نشرها.
- المبحث الثاني عشر: مذهبه.
- المبحث الثالث عشر: وفاته.



## المبحث الأول

## اسمه ونسبه ومولده ونشأته

اسمه:

هو محمد بن حسين بن سليمان بن إبراهيم<sup>(١)</sup> الفقيه<sup>(٢)</sup>. وقد يُقال له: الفقي<sup>(٣)</sup> والمشهور بالفقيه، وأسرته تُعرف الآن بعائلة الفقيه.

مولده:

ولد الشيخ محمد بن حسين الفقيه سنة ١٣٠٤ هـ في دمنهور<sup>(٤)</sup> بمصر، وقد نصَّ على سنة ولادته الشيخ محمد نصيف<sup>(٥)</sup>.

(١) هكذا اسمه كما نصَّ عليه هو في مقدمة كتابه، حيث قال: (فيقول أحقر العباد وأحوجهم إلى عفوره الكريم، محمد بن حسين بن سليمان بن إبراهيم...).

(٢) انظر: الورقة الأولى من هذا الكتاب، ومشافهة ابنه حامد، وانظر: مجلة المنهل (١٥٠/٦) من مقال بعنوان: «علماء جدة المعاصرون والراحلون» للشيخ محمد نصيف. وانظر: كتاب «تاريخ مدينة جدة» ص (٤١٣) لعبد القدوس الأنصاري.

(٣) انظر: كتاب «تراجم علماء جدة من الحضارمة»، مخطوط بقلم مؤلفه محمد بن سالم العميري سنة ١٣٦١ هـ، ورقة (٧) في جامعة الملك سعود تحت رقم (١٠٥٩).

(٤) وهي حاضرة محافظة البحيرة بجمهورية مصر العربية.

(٥) انظر: الورقة الأولى من المخطوط. وانظر: مجلة المنهل (١٥٠/٦).

ومحمد نصيف هو: الشيخ محمد بن حسين بن عمر بن عبد الله بن أبي بكر بن محمد نصيف. عالم جدّة وصدرها في عصره. ولد بها سنة ١٣٠٢ هـ مات والده وهو صغير فرباه جده عمر، وأولع بالكتب فجمع مكتبة عظيمة، ونشر كتباً سلفية وأعان على نشر كثير منها. كان مرجعاً للباحثين. وصفه أمين الريحاني في «ملوك العرب»: (هو دائرة معارف ناطقة يجيب على السؤالات التي توجه إليه ويهدي إلى مصادر العلوم الأدبية والتاريخية والفقهية). وقال الشيخ ابن مانع: (لم نعلم في الحجاز رجلاً يساويه في الكرم وحسن الخلق، كان حلواً الحديث، قوي الذاكرة، وكان قصره مشهوراً في مدينة جدة: منزلاً للضيوف والأعيان، ولما قدم الملك عبد العزيز إلى جدة نزل في هذا القصر). يقضي نصيف معظم وقته في مكتبته العظيمة الحافلة بالمخطوطات والمطبوعات، وقد أهديت هذه المكتبة إلى جامعة الملك عبد العزيز بجدة. أقول: وقد زرت هذه المكتبة وهي مكتبة جيدة ولكن ينقصها الفهرسة. توفي الشيخ نصيف في مستشفى الملك فيصل بالطائف ١٣٩١/٥ هـ ودفن في جدة. من أعظم الكتب التي قام بطبعها على نفقته: كتاب العلو للذهبي في عام ١٣٢٥ هـ، وكتاب «الجواب الباهر» و«التوسل والوسيلة»، و«الخطوط العريضة لمحَب الدين الخطيب».

## نشأته:

نشأ المؤلف - رحمه الله - بدمنهور، حيث وُلِدَ بها. مات أبوه وهو صغير جداً فتربى عند عمه الشيخ إبراهيم بن سليمان بن إبراهيم، وكان عمه هذا عالماً، فرباه ونشأه على العلم وغرس فيه حب التعلم، لِمَا لمسَ فيه من النبوغ وسرعة التحصيل فَحَفَظَته القرآن وشيئاً من العلوم، ثم سافر للحج<sup>(١)</sup> وطاب له الجلوس في جُدة، ونزل على بيت الشريف مهنا ثم أخذ يتلقى العلم من علمائها<sup>(٢)</sup>.

\* \* \*

(١) كان هذا في حدود عام ١٣٢٠ هـ.

(٢) سيأتي تفصيل هذا في حياته العلمية ص ٢٥.

## المبحث الثاني

## صفاته

لقد كان المؤلف - رحمه الله - كفيف البصر منذ ولادته<sup>(١)</sup>، ولكنَّ الله سبحانه وتعالى رزقه وعوّضه عن نعمة البصر بنعمة البصيرة، والذكاء، وقوة الحافظة. ومِمَّا يدلُّ لهذا ما حدَّثني به ابنه حيث قال: (كان أبي يعرف مواضع الكتب وأماكنها من مكتبته). وما قاله أيضاً تلميذه حمزة سعداوي<sup>(٢)</sup>: (كان شيخنا - رحمه الله - الشيخ محمد أوتي قوة حافظة عجيبة، وسرعة تذكُّر، فكان إذا سمع الصوت مرة واحدة لا ينساه وربما يعرف القادم من خلال مشيه وخطواته). ويدلُّ لهذا ما ذكره - رحمه الله - في كتابه هذا من الكتب الكثيرة<sup>(٣)</sup>، وسرد أسمائها وأسماء مؤلفيها من حفظه<sup>(٤)</sup>.

وكان - رحمه الله - ربعة من الرجال، ليس بالطويل البائن ولا بالقصير، كان نحيفاً، ويمتاز بهيئته في المشي. فإذا مشى مشى ممشوق القائمة شامخاً برأسه، ولم يكن - رحمه الله - كثير شعر اللحية، بل كان خفيف العارضين، وربما إذا مشى مسك عصي بيده، وقد يأتي أحياناً ويكون معه قائد يقوده من بيته إلى مسجده. ولباسه لباس العلماء في ذلك الوقت - الجبة والعمامة -. كان صوته أقرب إلى الخفض، إلا أنه كان مسموعاً هادئاً يبعث سماعه على الطمأنينة والراحة.

ولم يكن - رحمه الله - ممن يكثر الاختلاط بالناس، إلا بقدر الحاجة من نصح وإرشاد<sup>(٥)</sup>.

كان كثير الصوم والصلاة، دائم التضرع والابتهال إلى الله. حدثني ابنته تقول: (كان يقضي غالب وقته في مكتبته مع بعض تلاميذه، فإذا جاء الليل شغله بالذكر والقرآن والصلاة ويحرص حرصاً شديداً على صيام أيام التطوع).

(١) أفادني بهذا ابنه حامد قال: إن أبي ولد أعمى.

(٢) ستأتي ترجمته ص (٣٣) من هذا الكتاب.

(٣) قد بلغت هذه الكتب (١٢٠) كتاباً.

(٤) يدلُّ عليه أنه أحياناً يسقط بعض اسم الكتاب.

(٥) حدَّثني بهذا أحمد الصنيع ابن الشيخ إبراهيم الصنيع، وعبد الرحمن بن سليمان القويز.

## أخلاقه:

عاش الشيخ - رحمه الله - عيشة الفقراء، فأثر ذلك في أخلاقه وطبّاعه، كان متواضعاً جداً لا تُعجبه حياة الترف والثراء، ينهني دائماً عن الإكثار من الدنيا ومتاعها، وغالباً ما يوجه طلابه وتلاميذه إلى التقليل من الدنيا.

وقد عُرف عن الزهد فيما في أيدي الناس مع حاجته - رحمه الله - .

ومن أخلاقه: تمتعه بقوة الصبر والتحمل، وشدة التواضع، ومن أمثلة تواضعه وصبره أن يقف للمرأة تستفتيه وتسأله، ويقف للعامة من الناس - وربما أطال الوقوف - رحمه الله - في شدة الحر، وكان يسمع بعض الكلام ممن يُنكر عليهم من الصوفية، لا يزيد على قول: اللهم اهدهم.

ومن تواضعه أنه كان يرد السلام على كل من سلم عليه بوجه بشوش طلق، فلذلك أحبه الناس مع إنكاره عليهم؛ لأنه كان يُنكر بحكمة ولين، فأصبح مرجع الناس في حل مشاكلهم وفتاويهم.

كان - رحمه الله - ملازماً للتقوى، لا يُحبُّ الكلام في الآخرين والقدح فيهم ويطرح على الميتين ويلتمس الأعذار لمن أخطأ عليه (١).

\* \* \*

(١) حدثني بهذا تلميذه الشيخ حمزة سعداوي إمام مسجد عكاش حالياً، وتلميذه الشيخ محمد باشميل.

### المبحث الثالث أنموذجه اليومي

كان الشيخ - رحمه الله - حريصاً على طلب العلم، شغوفاً لسماع كلام أهل العلم، كما وصفه بهذا الشيخ محمد نصيف<sup>(١)</sup>، فكان - رحمه الله - مقسماً يومه للاستفادة والتحصيل، فيبدأ يومه بصلاة الفجر، يصلي غالباً في المسجد الملاصق لبيته<sup>(٢)</sup>، وربما صلى في مسجد عكاش<sup>(٣)</sup>، ثم يجلس بعد الصلاة يتلو القرآن ويسبح الله - عز وجل - حتى شروق الشمس. وبعد ذلك يعود إلى بيته. وأحياناً يذهب إلى بيت الشيخ إبراهيم الصنيع، فيجلس مع بعض أصدقائه<sup>(٤)</sup>، ثم يذهب إلى بيته ويجلس في مكتبته<sup>(٥)</sup>، ويأتيه بعض تلاميذه يقرأون عليه<sup>(٦)</sup>، ويستفيدون منه، وكثيراً ما يذهب إلى مكتبة الشيخ محمد نصيف، ويجلس حتى الظهر فيعود ويصلي في مسجد عكاش، وقد يصلي في مسجد المعمار<sup>(٧)</sup>، حيث كان قريباً من بيت الشيخ نصيف، ثم يذهب إلى بيته ويرتاح قليلاً ويصلي صلاة العصر فيعود إلى مكتبته، وقبل المغرب يذهب إلى مسجد عكاش حيث كان إماماً له في المغرب والعشاء والجمعة فقط، فيجلس - رحمه الله - من بعد صلاة المغرب للدرس والإفتاء، وبعد صلاة العشاء يعود إلى بيته. . . وهكذا - رحمه الله - كان يومه عامراً بذكر الله - عز وجل - وتوجيه الناس للخير<sup>(٨)</sup>.



(١) انظر: ص ١٩، ومجلة المنهل (٦/ ١٥٠).

(٢) يُعرف بمسجد الزاوية، وهو مسجد صغير. وقد ذهبت وصليت في هذا المسجد.

(٣) مسجد عكاش أو عكاشة: يقع داخل مدينة جدة قبيل رأس شارع قنابل الغربي، وقد بناه أو جدد بناءه عكاشة أباطة، ثم جدد بناءه عام ١٢٨٠هـ، ثم جدد بناؤه بالأسمت سنة ١٣٧٩هـ. انظر: تاريخ مدينة جدة ص ٣٣٩.

(٤) من هؤلاء الأصدقاء: الشيخ علي ناصر العماري، ومحمد بن سليمان التركي، ومحمد صالح بعاشن، وقد انتقل هؤلاء إلى رحمة الله، ولا تزال أسرهم موجودة في جدة.

(٥) سيأتي الحديث عن مكتبته. انظر: ص ٣٥.

(٦) من أشهر هؤلاء التلاميذ: الشيخ بكر إدريس، ومحمد باشميل، ومحمد صالح سلوم.

(٧) وهو معروف إلى الآن بهذا الاسم.

(٨) حدثني بهذا تلميذه باشميل وابنه حامد وأحمد الصنيع والقويز.

## المبحث الرابع أسرته ومسكنه

أسرته:

يرجع المؤلف - رحمه الله - إلى عائلة الفقيه، وهي مشهورة بهذا الاسم، وقد يُقال له أيضاً: الفقي (١)، ومعناه: المعلم (٢)؛ فلكونه معلماً وفقيهاً اشتهر بالفقيه. تزوج المؤلف - رحمه الله - مرات كثيرة، ولكنه لم يُرزق أولاداً إلا من زوجتين فقط، وقد مات عنهما.

مسكنه:

عاش الشيخ - رحمه الله - في مدينة جدة، وكانت جدة في ذلك الوقت صغيرة، ويقع مسكنه الآن في وسط مدينة جدة، وتسمى الآن جدة القديمة في حارة تسمى حارة المظلوم (٣).

يتكون بيته من ثلاث طوابق، وكانت المكتبة تشغل الطابق الأوسط وجزءاً من الأول، وقد ذهب لهذا البيت وشاهدته، ولا يزال بعض أبنائه وبناته يعيشون فيه.

\* \* \*

(١) انظر: تراجم علماء جدة من الحضارمة ص ٧.

(٢) انظر: كتاب التعليم في مكة والحجاز ص ١٢٥.

(٣) في سنة ١١٣٤ هـ وقعت بالمدينة النبوية فتنة أهلية، اتهم أغوات المسجد فيها الشيخ العالم عبد الكريم البرزنجي بأنه من مشعلي الفتنة وصدر الأمر بقتله فخرج إلى جدة وفي طريقه قبض عليه الوزير أبو بكر باشا، وأرسله إلى جدة فحبس بقلعتها وقُتل خنقاً وألقي بجسده في سوق جدة، يوماً كاملاً، وكان قتله بهذه الصفة الشيعة إثارة حقد أهل جدة وسخطهم على الحكومة العثمانية فسموه المظلوم وسميت الحارة التي ألقى جسده بها حارة المظلوم من يومئذ إلى اليوم. انظر: تاريخ مدينة جدة ص ٣١٦.



## المبحث الخامس حياته العلمية

نستطيع أن نقسم حياة المؤلف - رحمه الله - العلمية إلى مرحلتين . وتشمل المرحلة الأولى : من حين نشأته وقدمه إلى جدة واتصاله بعلمائها حتى سفره إلى دمشق . والمرحلة الثانية : انتقاله من جدة إلى دمشق . وهذه المرحلة التي استفاد منها حيث اتصل بعالم الشام الشيخ جمال الدين القاسمي .

المرحلة الأولى : فكما تقدم أن الشيخ - رحمه الله - ولد سنة ١٣٠٤ هـ في مدينة دمنهور بمصر ، وجلس بها مدة (١) ، وتلقى فيها تعليمه الأولي ، فحفظ القرآن الكريم بالكتاتيب كغيره من أقرانه ، وشيئاً من مبادئ العلوم . ثم عزم على أداء فريضة الحج مع والدته ، وكان هذا في حدود سنة ١٣٢٠ هـ . وبعد أن قضى مناسك الحج ، جلس في مدينة جدة ، وأما أمه فحدثني ابنه حامد إنها توفيت بعد الحج .

اهتم الشيخ - رحمه الله - في هذه المرحلة بالقرآن الكريم : حفظاً وتفهماً . واتصل بعلماء جدة ، ولازم دروس العلماء ، واهتم أولاً بتعلم القراءات السبع ، ولازم فيها العالم العلامة الشيخ أحمد الزهرة (٢) ، حيث كان مُلمّاً بالقراءات السبع . وقد نال الزهرة الشهادة العالمية بها من الأزهر ، وتعلّم عليه أيضاً مبادئ النحو ، فكان يُقوّم ألسنة طلابه ؛ لأنه كان غيوراً على النحو ، فلا يكاد يسمع خطأ حتى يمتلئ بالغضب . وتلقى عليه أيضاً العلوم التي كانت تُدرّس في تلك الفترة من الحديث والتفسير ، حيث كان الزهرة يدرس العلوم بمسجد الشافعي ، وجدّ في تعلم القراءات ، فتعلم على الشيخ أحمد حامد أبو تبيج المدني (٣) ، فقد كان من كبار القراء . ومع اهتمامه في بداية الطلب بالقرآن والقراءات ، اهتم أيضاً بتلقي العلوم الشرعية الأخرى ، فقد لازم عالم جدة المشهور في ذلك الوقت الشيخ أحمد ابن الشيخ علي باصبرين (٤) ، وكان يُدرّس الفقه على المذاهب الأربعة ، واتصل بالعلماء الآخرين .

(١) انظر : ص ٢٠ من هذا الكتاب .

(٢) ستأتي ترجمته في شيوخه ص ٣٠ .

(٣) انظر : ترجمته في شيوخه ص ٣٢ .

(٤) انظر : ترجمته في شيوخه ص ٣١ .

وكان الشيخ في هذه المرحلة حريصاً على الطلب، ويرجع هذا لما آتاه الله من حب للعلم. ويظهر حرصه على العلم بما وصفه به نصيف حيث قال: (كان الشيخ محمد لا يفوته درس من دروس العلماء والمشايخ أثناء طلبه للعلم، كان شديد الحرص على ذلك بالغاً فيه الجهد والغاية، مع أنه كان كفيف البصر)<sup>(١)</sup>. ومما يدلُّ له أيضاً: اقتصار صاحب كتاب «تراجم علماء جُدة من الحضارمة»<sup>(٢)</sup> على ذكره عندما تكلم عن أبرز طلاب الشيخ باصبرين، فلم يذكر إلا هو والشيخ عبد القادر التلمساني<sup>(٣)</sup>، وهذا مما يدلُّ على أنه كان حريصاً ملازماً.

المرحلة الثانية: وتبدأ هذه المرحلة برحلته العلمية إلى دمشق، حيث عالمها الشهير جمال الدين القاسمي<sup>(٤)</sup>.

فبعد أن تلقى المؤلف - رحمه الله - تعليمه على علماء جُدة - كما قدّمنا - أراد الاستزادة من هذا العلم، فتوجه إلى الشام، وكان هذا في حوالي سنة ١٣٢٥ هـ. اتصل - رحمه الله - بالشيخ جمال الدين، ولازمه مدة امتدت إلى خمس سنوات أو ست سنوات، استفاد فيها فائدة عظيمة ظهرت آثارها في حياته وسلوكه، وفي كتابه أيضاً. فقد أتقن علم الحديث والتمييز بين الصحيح والضعيف. ويدلُّ لهذا ذكره للأحاديث الكثيرة في كتابه مع الاعتناء بذكر الصحيح منها، حيث لم يذكر في كتابه إلا الصحيح، وقد يذكر الضعيف مع التنبيه على ضعفه<sup>(٥)</sup>.

كما استفاد - رحمه الله - من شيخه القاسمي: «العقيدة الصحيحة والسلفية والدعوة إليها والرد على المخالفين»، من معتزلة، وأشعرية، وجهمية، وبالغ في الرد على الصوفية، وتحرر من التقليد الأعمى، وحاربه أشد محاربة، وكان يتردد على مكتبة دمشق في ذلك الوقت وكانت عامرة بالكتب، فاستفاد من النظر فيها والأخذ منها.

ثم رجع إلى جُدة - رحمه الله - وكان هذا في حدود سنة ١٣٣١ هـ أو قبلها بقليل، فانكب على التحصيل والمطالعة في مكتبته العظيمة. وقد استمر في جُدة مرجعاً للناس في العلم والفتيا، ومدرساً وإماماً في مسجد عكاش حتى توفاه الله.

\* \* \*

(١) انظر: مجلة المنهل (٦/١٥٠).

(٢) انظر: تراجم علماء جُدة من الحضارمة ص ٧.

(٣) انظر ترجمته ص ٣١.

(٤) انظر ترجمته ص ٣٠.

(٥) انظر: ص ٣١.

## المبحث السادس

### مكانته العلمية وثناء أهل العلم عليه

تعرف مكانة الشخص العلمية بشيوخه ومؤلفاته . فالشيخ - رحمه الله - تتلمذ على أكابر العلماء في وقته، وقد ذكرنا ما وجدناه منهم<sup>(١)</sup>، ولا يبعد أن يكون تتلمذ على غيرهم مما لم نجدهم، لا سيما من كانوا في جُدة، ومن أعظم من أخذ عنه: الشيخ جمال الدين القاسمي، كما ذكر هو عنه نفسه<sup>(٢)</sup>. وقد تأثر به - رحمه الله - تأثراً بالغاً، ففهم هذا الدين كما كان يفهمه الصحابة والتابعون، ومن نظر في كتابه يدرك مدى هذا التأثير. ومما يدل على علمه ومكانته، اقتنائه لهذه الكتب العظيمة. فقد كان الشيخ - رحمه الله - مُغرماً بشراء الكتب من مصر والهند، حتى كَوَّن مكتبة عظيمة<sup>(٣)</sup> في وقت قلَّ فيه رؤية الكتاب، فضلاً عن اقتنائه. فأفاده هذا سعة اطلاع على كلام العلماء ومؤلفاتهم، وكسبَ شخصية علمية قويّة. ويدلُّ على تمكُّنه من العلم، تأليفه لهذا الكتاب العظيم، وقد ألّفه وهو في سن التاسعة والعشرين من عمره. وحدثني ولده أنه كان يحب المناظرة في العلم، فقد كان في جُدة عالم كبير اسمه محمد حسين مطر<sup>(٤)</sup> فكان الشيخ ينتصر عليه دائماً ويُرجعه إلى المسألة في مكانها من كتب العلماء.

وقد بلغ منزلة علمية أهلتَه لتصدر المجالس والفتيا<sup>(٥)</sup>، حتى كان مرجع الناس في جُدة، يسألونه عن أمور الطلاق والحلال والحرام، وكان خطيباً في مسجد عكاش<sup>(٦)</sup>، أكبر المساجد في ذلك الوقت، وحلقته في هذا المسجد معروفة يحضرها طلاب العلم والقضاة<sup>(٧)</sup>، فاستفاد الناس منه ومن مجالسته.

يقول تلميذه حمزة سعداوي: (انتفع بعلمه خلق كثير، كانت حلقته غاصّة بالناس من طلاب العلم ومن العوام، فأحيا الله به قلوباً ميّتة بعيدة عن منهج الله، فصَحَّ

(١) انظر: ص ٣٠.

(٢) بقوله: (وقد سألت شياخي جمال الدين القاسمي بدمشق) ص ١٧١.

(٣) انظر الحديث عنها في: ص ٣٥.

(٤) عالم كبير، درس في مصر وتخرّج من الأزهر، ثم قدم جُدة، وأصبح مديراً لمدارس الفلاح في وقته، وكان علامة في أصول الفقه، توفي - رحمه الله - حوالي سنة ١٣٨٥هـ أو بعدها بقليل.

(٥) حدثني ابنته أن الفتاوى كانت تأتيه مكتوبة ويرد عليها، وبعضها يكون من خارج جُدة.

(٦) انظر: ص ٢٣.

(٧) حدثني تلميذه باشميل أن القاضي في ذلك الوقت كان يحضر دروسه، وهو الشيخ محمد المرزوقي.

للناس عقائدهم وسلوكهم وأرجعهم للدين الصحيح نقياً كما كان عليه سلف الأمة (١).

### ثناء أهل العلم عليه ممن عرفه أو درس عليه:

قال عنه الشيخ نصيف: (واظب الشيخ محمد عليّ دروس العلماء وحرص أشد الحرص على التحصيل، فقلماً يفوته درس مع أنه كان كفيف البصر، وانتفع بالمواطبة، وصار عالماً، واقتنى مكتبة كبيرة، وأصبح يدرس الناس علوم التفسير، والحديث، وانتفع بعلمه خلق كثير) (٢).

وقال عنه تلميذه حمزة سعداوي (٣): (أوتي الشيخ علماً عظيماً، فلم يكن أحد يوازيه علماً مع قوة الحفظ واستحضار الآيات والأدلة، لا سيما وقت الخطبة وكان لا يُعلَى عليه في ذلك الوقت).

وقال عنه تلميذه محمد باشميل (٤): (كان الشيخ عالماً كبيراً، وبالأخص في علم الفقه والحديث. ذهب إلى سوريا لطلب العلم، ثم رجع وقد أوتي علماً جماً، ولم نسمع من يقول قوله، وإذا أخذ يدرس وذكر اسم صحابي كأنك حاضر مع الرسول ﷺ، يأتي بكل شيء عن هذا الصحابي: فضائله، وإسلامه).

وقال عنه الأستاذ عبد القدوس الأنصاري (٥) في كتابه «تاريخ مدينة جدة»: (كان الشيخ محمد حسين حريصاً على طلب العلم جاداً فيه، واقتنى مكتبة كبيرة، وأصبح عالماً يشار إليه بالبنان، ودرس للناس التفسير والحديث، وانتفع بعلمه خلق كثير ووصفه كثير من طلابه ومن كان يحضر دروسه بأوصاف كثيرة).



(١) سيأتي شيء من التفصيل في جهوده في نشر العقيدة ص

(٢) مجلة المنهل (٦/١٥٠).

(٣) شافهني بهذا الكلام.

(٤) شافهني بهذا الكلام.

(٥) هو: الشيخ عبد القدوس الأنصاري، ولد سنة ١٣٢٤هـ بالمدينة النبوية، توفي والده وهو في الخامسة من العمر، فكفله قريبه الشيخ محمد الطيب الأنصاري، والعالم والمدرس بالمسجد النبوي، تلقى عبد القدوس دروسه الأولى بالمسجد النبوي في السابعة من عمره، وحفظ القرآن في سنتين، وتعلم عامة العلوم الشرعية على كافلة الشيخ الطيب الأنصاري، وتعلم الكتابة على يد أحد الخطاطين الأتراك، ولما بلغ السادسة عشرة من عمره انتقل للدراسة بمدرسة العلوم الشرعية بالمدينة عام ١٣٤١هـ، وحصل على الشهادة منها عام ١٣٤٦هـ، ثم توظف بها أستاذاً للأدب العربي، ثم انتقل للعمل الحكومي، وفي عام ١٣٥٩هـ عُيِّن رئيساً لتحرير جريدة أم القرى، فانتقل إلى مكة فبقي بها إلى سنة ١٣٦١هـ، ثم تنقل إلى أعمال أخرى. وأخيراً تفرغ لأعماله الخاصة. توفي في ٢١/٦/١٤٠٣هـ، ودفن بمكة. من مؤلفاته: آثار المدينة النبوية، موسوعة تاريخ جدة، تاريخ الكعبة قبل الإسلام. انظر ترجمته في: كتاب أعلام الحجاز (٢/١٨٦).

## المبحث السابع طريقته في دروسه

كان الشيخ - رحمه الله - يدرّس علوماً كثيرة في مسجده - مسجد عكاش - ومن أهم هذه العلوم: الحديث، والتوحيد، والتفسير، والسيرة، كان يقرأ في صحيح البخاري، ومسلم، وتفسير ابن كثير، والبداية والنهاية، وزاد المعاد... وغيرها<sup>(١)</sup>. وكانت دروسه غالباً ما تبدأ بعد صلاة المغرب، وطريقته: أن يقرأ أحد<sup>(٢)</sup> التلاميذ في الكتاب، ثم يتولى الشيخ الشرح والبيان، وربما ألقى الأسئلة على الطلاب، وبعد ذلك يتلقى الأسئلة والاستفسارات عن بعض المسائل، وبعد صلاة العشاء يجلس أحياناً للجواب عن أسئلة الناس وحلّ مشاكلهم. وفي رمضان، يكون الدرس بعد صلاة العصر، ويكون غالباً يتعلق بالأحكام التي تخص رمضان<sup>(٣)</sup>.

\* \* \*

(١) حدثني بهذا تلميذه باشميل .  
(٢) ممن كان يقرأ للشيخ بكر إدرس .  
(٣) حدثني بهذا حمزة سعادوي .

## المبحث الثامن

### شيوخه

مما لا شك فيه أن معرفة شيوخ العالم تدلُّ على مكانته العلمية. وقد أخذ الشيخ عن علماء كانوا بارزين في عصره ومتصلعين في فنونهم. فممن استفاد منه وأخذ عنه:

١- الشيخ جمال الدين أو محمد جمال الدين بن محمد سعيد بن قاسم الحلاق، من سلالة الحسين السبط، المعروف بـ «جمال الدين القاسمي» إمام الشام في عصره، علماً بالدين، وتضلّعاً من فنون الأدب. ولد بدمشق سنة ١٢٨٣هـ، كان سلفي العقيدة، لا يقول بالتقليد. أفاد الناس في قرى دمشق، وقد انتدبته الحكومة لإلقاء الدروس العامة في القرى والبلاد السورية أربع سنوات.

رحل إلى مصر، وزار المدينة، انقطع للتعليم والتأليف في بيته، فصنّف كتباً كثيرة، منها: «المطبوع والمخطوط»، من أعظمها: «تفسير القرآن المسمى «محاسن التأويل» في ١٧ مجلداً. وقد ذكر في مقدمته أنه على عقيدة السلف والإمام أحمد، و«قواعد التحديث من فنون مطلق الحديث» وهو مطبوع، و«إصلاح المساجد من البدع والعوائد» مطبوع، و«تعطير المشام في مآثر دمشق والشام» مخطوط في أربع مجلدات، وقد تتلمذ عليه الشيخ، وذكر في كتابه فقال: (. . .) وقد سمعت شيخنا الأستاذ محمد جمال الدين القاسمي بدمشق يقول . . . فقلت له: يا سيدي قد روى البخاري (١). (إلخ). توفي - رحمه الله - في سنة ١٣٣٢هـ (٢).

٢- الشيخ أحمد بن محمد الزهرة (٣) أو الزهراء (٤) الشافعي الديماطي (٥)، ولد بمدينة دمياط حوالي سنة ١٢٨٠هـ، وطلب العلم بها وتلقّى علم القراءات، ونال الشهادة العلمية، ثم رحل في صدر شبابه إلى الشام في زمن الدولة العثمانية، ثم انتقل إلى

(١) انظر: ص ٩٢ من المخطوطة، وص ١٧١ من هذا الكتاب.

(٢) انظر: حلية البشر (١/٤٣٥)، الأعلام (٢/١٣٥). وكتاب «جمال الدين القاسمي وعصره» لابنه الأستاذ ظافر القاسمي.

(٣) انظر: مجلة المنهل (٦/١٥٠).

(٤) انظر: أعلام الحجاز (١/٩).

(٥) نسبة إلى دمياط، وهي مدينة قديمة في مصر. انظر: معجم البلدان (٣/٤٧٢).

الحجاز فأقام مدة بالمدينة، ومنها ارتحل إلى جدة في عام ١٣٠٧هـ، واستوطن بها أربعين عاماً متوالية درّس العلوم بمسجد الشافعي بجدة بعد صلاة المغرب من كل ليلة، كما كان يقوم بالتدريس بداره أيضاً.

يمتاز بحسن القراءة، وإجادة التلاوة في صوت حسن رخيم، وعنده غيرة على القرآن والنحو فلا يكاد يسمع خطأ حتى يمتليء بالغضب، على أنه كان مع ذلك لطيف المحضر، طريف المجلس، كان كيف البصر ضئيل الجسم أقرب إلى القصر ويلبس زي العلماء المصريين، وله تلاميذه يحبونه ويخدمونه؛ لأنه لم يكن له زوجة. كان مُجوداً عالماً بالقراءات السبع، وله ثروة عظيمة. يملك أعظم ثلاث بيوت في جدة، ولما مات أوصى بهذه البيوت لمدارس الفلاح<sup>(١)</sup> بجدة. توفي بالمدينة في شهر رمضان من عام ١٣٦٤هـ عن عمر يناهز الثمانين<sup>(١)</sup>.

٣ — الشيخ أحمد بن علي أبو صبرين الحضرمي الشافعي، ولد سنة ١٢٨٠هـ بحضرموت، ثم أرسله والده الشيخ علي - الذي كان يُعتبر من أبرز علماء جدة - إلى مصر لطلب العلم، وحينما عاد الشيخ أحمد إلى جدة حوالي عام ١٣١٨هـ اختبره والده، ثم أنابه عنه في بعض دروسه، فأصبح عالم جدة في وقته، وفتيها المنقطع لتعليم العلم. فتح دروسه في الفقه فكان يُدرّس الفقه على المذاهب الأربعة، واستفاد منه طلاب العلم، ومنهم: الشيخ محمد بن حسين بن إبراهيم الفقيه. وكان الشيخ مولعاً بالنظم والنثر. في تأليفه حثاً وترغيباً للطالبيين للعلم والتعليم، ومن الملازمين له: الشيخ عبد القادر التلمساني<sup>(٣)</sup> - رحمه الله - له عدة كتب، منها: كتاب جمع فيه أعيان

(١) مدرستي الفلاح بمكة وجدة من أولي المدارس في منطقة الحجاز، وقد أنشأهما المرحوم محمد زينل، أنشئت مدرسة الفلاح بجدة في ٩/١٠/١٣٢٣هـ، أما مدرسة الفلاح بمكة فقد أنشئت بعد ذلك بحوالي سبع سنين في عام ١٣٣٠هـ، وكان المقصود منها رفع مستوى الطلاب، وتزويدهم بالمعارف والعلوم الدينية والدنيوية، بلغ عدد تلاميذ مدرسة الفلاح عند إنشائها ٢٠٠ تلميذ، وكانت الدراسة فيها من عام ١٣٢٣هـ إلى عام ١٣٣٤هـ على ثلاث مراحل: المرحلة التحضيرية ومدتها ثلاث سنوات، والمرحلة الابتدائية ومدتها ثلاث سنوات، والمرحلة الرشدية ومدتها ثلاث سنوات، ويُدرّس فيها شتى العلوم ولا تزال إلى الآن بهذا الاسم. أعلام الحجاز (١/٢٨٠).

(٢) مجلة المنهل (٦/١٥١)، أعلام الحجاز (١/١١)، التعليم في مكة والمدينة ص (٨٨).

(٣) هو: عبد القادر بن مصطفى التلمساني الأشعري المغربي، تعلم في الأزهر في أول أمره، وكان من أصحاب الأملاك في القطر المصري، ثم أصبح تاجراً في جدة يبيع القماش، ولازم الشيخ أحمد أبو صبرين، وكان على عقيدة الأشاعرة، حيث تعلم في الأزهر. كتب العقائد السنوسية وأم البراهين، وشرح الجوهرية، وغيرها. وشاء الله هدايته، حيث كان يتردد عليه الشيخ أحمد بن إبراهيم بن عيسى=

البلاد وأرياب الدولة، ومنها: كتاب «فقه المذاهب الأربعة» لا يزال مخطوطاً، ثم بعد سنين كثيرة نحو عشر سنين أو إحدى عشرة سنة، سافر إلى عدن وكان من عادة طالب العلم أن يصحب كتبه معه، لِمَا لها عنده من المحبَّة والتعلُّق والحاجة؛ لأنَّها سلوته وعدته فلعبت بها الأيدي في حالة حداثة سن ولديه وصغرهما فذهبت عليهما، أجزل الله - تعالى - أجرهما، ورحم والدهما، وأخلف عليهما ما فقدها من نفيس تأليف والدهما، وكانت وفاته على وجه التقريب سنة ١٣٣٢هـ (١)، وذكر نصيف (٢) أنه توفي سنة ١٣٣٩هـ.

٤ - الشيخ أحمد حامد أبو تيج المدني المصري من أكابر القراء (٣).



= قاضي محكمة الجمعية، لشراء الأقمشة، كان يدفع له أربعمائة جُنيه ويشتري بألف ويُسدد الباقي على أقساط، ودام التعامل بينه وبين ابن عيسى. وكان لصدق ابن عيسى وأمانته ووفائه بوعده أثر طيب في نفس التلمساني، حتى قاله له ذات يوم: إني عاملت الناس أكثر من أربعين عاماً فما وجدت أحسن من التعامل معك يا وهابي! يظهر أن ما يشاع عنكم مبالغ فيه من خصومكم السياسيين، فسأله ابن عيسى عن ما يشاع عن الوهابية؟ فقال التلمساني: (يقولون إنكم لا تصلون على النبي ﷺ ولا تُحِبُّونه). فاجابه: سبحانك! هذا بهتان عظيم، كيف ومن لم يصل عليه في التشهد فصلاته باطلة، ومن لا يحبه فكافر، وإنما نحن أهل نجد نكر الاستغاثة بالأموات، ولا نستغيث إلا بالله وحده، كما كان سلف الأمة. وقد استمر النقاش بينه وبين التلمساني ثلاثة أيام وأخيراً هدئ الله التلمساني للحق، وصار موحداً ظاهراً وباطناً، ثم أوضح له منهج السلف في الاستواء والصفات، وبيَّن أن هذا عقيدة أبي الحسن الأشعري كما في كتابه «الإبانة»، و«مقالات الإسلاميين». ودامت المناظرة بينهما خمسة عشر يوماً حتى رجع التلمساني إلى مذهب السلف، ثم صار داعياً من دعاة العقيدة السلفية، وطَبَعَ على نفقته كتباً كثيرة كان يوزعها بالمجان، مثل: كتاب «الصارم المنكي في الرد على السبكي»، و«القصيدة النونية» لابن القيم، و«المؤمل في الرجوع إلى الأمر الأول» لأبي شامة، و«الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان» لشيخ الإسلام ابن تيمية، و«غاية الأمانى». واشترى نسخاً من تفسير الطبري، ووزعها على بعض الناس، وكان لسانه لسان ابن حزم، خشونة لا يصبر عليها أحد، رحمهم الله أجمعين. انظر: مقدمة كتاب «الرد على شبهات المستعنيين بغير الله» بقلم الشيخ محمد نصيف.

(١) انظر: تراجم علماء جدة من الحضارمة، مخطوط، ومجلة المنهل (١٥١/٦).

(٢) كتاب التعليم في مكة والمدينة للشامخ ص ٨٧، والأعلام (١/١٨٣)، وتاريخ مدينة جدة.

(٣) هؤلاء المشايخ الذين تتلمذ عليهم يقيناً كما ذكر ذلك هو بنفسه عن بعضهم، وما ترجمه بعض العلماء عن البعض الآخر. وقد يكون - رحمه الله - قد تتلمذ على غير هؤلاء ممن كان موجوداً في جدة في ذلك الوقت. وانظر هؤلاء العلماء في: مجلة المنهل، أعلام الحجاز، تاريخ مدينة جدة، والتعليم في مكة والمدينة.



## المبحث التاسع

### تلاميذه

كان - رحمه الله - يُدرّس في مسجد عكاش - كما أسلفنا - ، وقد أفاد الناس بما نشره من علم ، وكانت حلقاته مليئة بالناس من سائر الطبقات . ولما كان على المكانة العلمية التي وصفنا<sup>(١)</sup> ، فقد لازمه كثير من طلاب العلم ، ومن أبرز هؤلاء :

(١) الشيخ بكر إدريس تكروني ، لازمه ملازمة تامة ، فهو الذي كان يقرأ عليه في الدرس ، ويقرأ عليه في مكتبته ، ويكتب له أيضاً ، وكان إدريس عالماً وهو مأذون الأنكحة في حياة شيخه ، ومن التلاميذ الكبار ، تولى الإمامة والخطابة في مسجد عكاش بعد وفاة شيخه ، ودرس أيضاً في مدارس الفلاح بجدة ، ثم في المدرسة السعودية<sup>(٢)</sup> . ثم عاد إلى الفلاح ، وتوفي بجدة . وكان الشيخ محمد حسين - رحمه الله - يثق فيه ثقة تامة ؛ لعلمه وفضله ، حتى إنه يُخلفه في إمامة وخطابة المسجد إذا مرض ، وكانت ولادة الشيخ تكروني بجدة حوالي سنة ١٣٢٥ هـ ، وتوفي عام ١٤٠٢ هـ تغمدّه الله برحمته وغفر له<sup>(٣)</sup> .

(٢) الشيخ حمزة سعداوي ، ممن درس عليه واستفاد منه . قال عن نفسه : (كنت حريصاً كل الحرص على الدروس مهما كان عندي من الصوارف) . وقال : (استفدت منه تصحيح بعض الأمور التي كنتُ نفعها مثل : بدع الجنائز والجلوس للتعزية وغيرها) . ولد حمزة سنة ١٣٣٢ هـ بجدة ، ودرّس في مدارس الفلاح بجدة ، وتخرّج منها عام ١٣٥٠ هـ ، ثم واصل التدريس فيها قرابة ٥٠ سنة . تولى إمامة مسجد عكاش<sup>(٤)</sup> بجدة ، لا يزال إلى الآن إماماً فيه<sup>(٥)</sup> .

(١) انظر : ص ٣٥ .

(٢) هذه من أقدم المدارس في جدة ، فكانت تسمى أولاً الرشدية نسبة إلى السلطان رشاد في الدولة العثمانية ، ثم سُميت الهاشمية نسبة إلى الملك حسين ، ثم لما دخل الملك عبد العزيز جدة سُميت المدرسة السعودية ، وهي إلى الآن بهذا الاسم .

(٣) حدثني بهذا الشيخ حمزة سعداوي والشيخ باشميل .

(٤) انظر : ص ٣١ .

(٥) سنة ١٤١٠ هـ شافهني بهذه المعلومات الشيخ حمزة سعداوي نفسه .

بارك الله في بقية عمره، وأحسن الله لنا وله العمل . إنه جواد كريم .

(٣) الشيخ محمد صالح أبو زناده، ولد في جدة عام ١٣١٤هـ، وتلقَى تعليمه في مكتب صادق، ثم انتدب للعمل في مدينة بومباي، وكان أحد كبار التجار العرب في الهند، ثم عاد إلى جدة وكان تاجراً يعمل في استيراد الأرزاق كالدخن، وله مشاريع خيرية ونافعة في مدينة جدة<sup>(١)</sup>.

وكان ممن تتلمذ على الشيخ محمد حسين وحضر دروسه واستفاد منه<sup>(٢)</sup>، كان ممن يؤمون الناس في مسجد عكاش، توفي أبو زناده بعد صلاة الفجر من صباح يوم ١٧ / ٣ / ١٣٨٧هـ بجدة، ونقل جثمانه إلى مسجد عكاش واشترك في الصلاة عليه وتشيع جثمانه الجموع الكثيرة - رحمه الله وأحسن جزاءه -<sup>(٣)</sup>.

(٤) الشيخ محمد بن يوسف بن علي باشميل، ولد في حضرموت سنة ١٣١٧هـ، ثم قدم إلى جدة وطلب العلم بها، ولازم الشيخ محمد حسين في المسجد وفي البيت أيضاً، فكانوا يقرأون في زاد المعاد، وتفسير ابن كثير . . . وغيرها . كان باشميل حريصاً على قراءة الكتب مثل : صحيح البخاري والبداية والنهاية<sup>(٤)</sup> . وقد زُرته في بيته وأفادني كثيراً عن شيخه . نسأل الله أن يُمتع في بقية عمره، وأن يتوفاه على الإسلام.



(١) انظر : أعلام الحجاز (١/٢٣٧).

(٢) شافهني بهذا الشيخ باشميل .

(٣) انظر : أعلام الحجاز (١/٢٤٨).

(٤) شافهني بهذا باشميل نفسه .

## المبحث العاشر مؤلفاته ومكتبته

### أولاً: مؤلفاته:

مع غزارة علم الشيخ وسعة اطلاعه على الكتب العظيمة ، فلم نجد له سوى هذا الكتاب ، وقد قرأت الكتاب من أوله إلى آخره لعلِّي أجد له مؤلفاً فلم أجد ، وقد سألت ابنه وسألت تلاميذه وجميع من اتصلت به فكلهم لا يعرفون أن للشيخ مؤلفات . ومع هذا فأنا أتوقع أن يكون للشيخ كتب غير هذا ؛ لأن المؤلف - رحمه الله - لا يتقصه شيء . فالكتب عنده موجودة في مكتبته ، وأيضاً هو متمكن من التأليف ؛ ولأنه قد أنهى كتابه هذا عام ١٣٣٣هـ ، كما نص عليه هو في آخر المخطوط والمؤلف . توفي عام ١٣٥٥هـ ، فهذا يدلُّ على أن في العمر فسحة وامتساعاً للتأليف ، ولعلنا فيما بعد وبالمبحث والسؤال نجد له شيئاً .

### ثانياً: مكتبته:

الشيخ - رحمه الله - قد أولع بشراء الكتب واقتنائها . وأدلل دليل على هذا ذكره لهذه الكتب العظيمة في كتابه . وقد حدثني ابنه وابنته أن الشيخ كان يقضي جل وقته في مكتبته ، وكان مسكنه يتكون من ثلاث طوابق ، وكانت المكتبة تشغل الطابق الأوسط كله ، وشيئاً من الطابق الأول . وحدثني تلميذه حمزة سعداوي أنه كان عنده مكتبة كبيرة . وقالت ابنته : كانت الكتب تأتيه من مصر عن طريق أعمامه وأبناء أعمامه أيام الحج ، وبعضها عن طريق الشيخ محمد نصيف . وقد ذكر صاحب كتاب «ماضي الحجاز وحاضره»<sup>(١)</sup> . . . قال : (وأول نبأ حقيقي عن مكتبة خاصة وصل إلي علمي يتمثل فيما رواه الشيخ محمد نصيف من أن الشيخ محمد بن حسين بن إبراهيم أحد علماء جدة في أوائل القرن الرابع عشر ، كان قد اقتنى مكتبة كبيرة ولا ندري ماذا حدث لها بعدئذ)<sup>(٢)</sup> . وقد سألت أولاد الشيخ عن هذه المكتبة فقالوا : بعدما توفي الوالد ، كان الوصي علينا بكر إدريس ، كان يبيع الكتب وينفق منها ، وبعضها ذهب إلى مكتبة الشيخ نصيف ، وبعضها لعبت بها الأيدي .

\* \* \*

(١) هو : الشيخ حسين محمد نصيف ابن الشيخ محمد نصيف ، ولد سنة ١٣٢١هـ ، وتوفي سنة ١٣٧٩هـ ، عين رئيساً لهيئة الأمر بالمعروف ، ثم رأس شركة تجارية في جدة ، توفي بالقاهرة . انظر : تاريخ مدينة جدة ص ٤٩٢ ، والأعلام (١٥٩/٢) .

(٢) تاريخ مدينة جدة ص ٤١٣ .

## المبحث الحادي عشر عقيدته وجهوده في نشرها

عقيدة المؤلف - رحمه الله - هي عقيدة أهل السنة والجماعة، ومن نظر في كتابه، وجد هذا واضحاً. فكان يرد على أهل الكلام من معتزلة وأشاعرة وغيرهم وسقاه قولهم: إنَّ المقدم هو الدليل العقلي. قال - رحمه الله - (١): (. . . وقد سموا أنفسهم علماء التوحيد والأصول، وقرروا قانوناً بينهم لا تجوز مخالفته البتة، وهو: إذا تعارض دليل سمعي ودليل عقلي جُمع بينهما إن أمكن، فإن تعذر الجمع أوَّلَ الدليل السمعي ولو بتكلف، فإن تعذر التأويل ردَّ الدليل السمعي إن كان من السنة ولو صحيحاً من جهة السند، ويقولون: هذا خبر آحاد، فبسبب هذا القانون أوَّلوا أسماء الله وصفاته التي ذكرها في كتابه ووصف بها نفسه ووصفه بها رسوله وقالوا: إن اعتقاد ظواهر النصوص كفر صريح، ثم ذكر صفات كثيرة مما يؤولونها مثل: الرحمة، واليد، والنزول، والمجيء، والضحك، والغضب. . . وغيرها. ثم قال: فسبحانك هذا بهتان عظيم! فسبحان من أعمى بصائرهم! وطبع على قلوبهم! فهل يقول مسلم أو كافر إن فروخ الأعاجم أعلم من الرسول ﷺ! ولعلنا بهذا النقل قد بينا معتقد الشيخ. والكتاب مليء بالرد على هؤلاء وغيرهم من الصوفية والمبتدعة.

بذل الشيخ - رحمه الله - جهوداً في نشر هذه العقيدة وبثها بين طلابه ومستمعيه. قال الشيخ حمزة سعداوي: (إنَّ الشيخ - رحمه الله - أوقف نفسه على نشر العقيدة السلفية وصحح للناس عقائد، ووجد عند الناس قابلية لهذه العقيدة. وكان يُحذّر من أهل البدع بجميع أصنافهم، ومن هؤلاء: الصوفية، فقد كان يبيِّن للناس أن هؤلاء ضلّال).

وقال أيضاً: (كان الناس عندهم بدع في زيارة القبور، وفي المآتم، وبعض الناس كان يتمسح بالضريح المنسوب لأُمَّنا حواء<sup>(٢)</sup>). وكان الشيخ - رحمه الله - ينهاهم عن هذه الأفعال، ويقول لهم: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ...﴾<sup>(٣)</sup>.

(١) انظر: ص ٧١.

(٢) يزعم بعض المؤرخين أن قبر حواء في جدة، والصواب أنه لا يُعلم قبرها والله أعلم.

(٣) سورة غافر، الآية: ٦٠.

ويوجد عند الناس بعض البدع: من التجمع للتعزية وغيرها، فيوضح الشيخ عليه رحمة الله أن هذا لم ترد به السنّة.

وحدثني تلميذه باشميل أنه كان يحارب ما يحصل من البدع عند القبور، وكان هناك قبر لرجل اسمه أبو سرير.

وكذلك كان الشيخ - رحمه الله - يدعو إلى الله بالرفق والحكمة، ويذهب إلى أماكن تجمّع الصوفية - ولا سيما في مسجد يقال له مسجد البدوي - .

وقال باشميل: (كان بعض هؤلاء الصوفية يكرهون الشيخ، ويتكلمون عليه، ويقولون له ولأصحابه: إنهم وهابية).

وحدثني عبد الرحمن القويز<sup>(١)</sup> - وهو ممن رأي الشيخ - قال: (كان الناس قبل دخول العهد السعودي يحلفون بالنبي - عليه الصلاة والسلام - وعندهم بدعة الاحتفال بمولد الرسول ﷺ، فكان الشيخ يُبصر الناس بهذه البدع وينهاهم عنها، وكان يكره هذه الأمور - عليه رحمة الله -).

وقال أيضاً: (كان هناك صوفية كثيرون، وكانوا يمشون في الأسواق يغنون وهم أجناس وأخلاق من الناس، فكان الشيخ يُنكرُ على هؤلاء ويبين للناس حقيقتهم وبدعتهم).

هذه بعض من جهود الشيخ في نشر العقيدة وتوضيحها للناس.



(١) تاجر من تجار جدة، وأصله من مدينة عنيزة من مدن القصيم.

## المبحث الثاني عشر

### مذهبه

المؤلف - رحمه الله - كان يحارب التقليد الأعمى الذي يكون بدون دليل، وإنما مجرد نصرة الإمام، ومن خلال قراءتي في كتابه لم يتبين لي مذهبه بوضوح. فقد كان رحمه الله يُبجل العلماء ويُقدّرهم وإذا ذُكر أبو حنيفة قال: قال إمامنا، وكذلك الشافعي، ومالك، وأحمد كلهم يقول عنهم: قال إمامنا<sup>(١)</sup>. ولكن أميل إلى أنه مالكي المذهب؛ لأنه عندما ذكر ابن عبد البر قال عنه: (إنه من أجل أصحابنا)<sup>(٢)</sup>.  
قال أيضاً: (. . .) وأما إمامنا مالك بن أنس<sup>(٣)</sup>.

\* \* \*

## المبحث الثالث عشر

### وفاته

كان من عادة المؤلف - رحمه الله - في بعض الأحيان يطيب له الجلوس مع بعض أصدقائه في منزل الشيخ إبراهيم الصنيع<sup>(٤)</sup>. وبعد أن خرج من منزل الصنيع أحس بشيء وألم في قلبه، فذهب إلى بيته وسقط - رحمه الله - عند باب بيته، وقد أصابته نوبة قلبية<sup>(٥)</sup> - رحمه الله - وكان ذلك في صبيحة يوم الأربعاء الموافق للسابع من شهر صفر من سنة ١٣٥٥ هـ. وقد كان يوماً مشهوداً حضره الناس العامة والخاصة، وقال تلميذه باشميل: (لم يعرف الناس قدره إلا بعد أن دفنوه - عليه رحمة الله -). وقد صلّي عليه في مسجد الشافعي صلاة الظهر، وأمّ الناس في الصلاة الشيخ محمد صالح شيخه، ودفن - رحمه الله - في مقبرة الأسد<sup>(٦)</sup>. فرحمه الله رحمة واسعة، وأجزل له المثوبة وأسكنه فسيح جناته، وتجاوز عنه بمنّه وكرمه. إنه جواد كريم.

\* \* \*

(١) انظر: ص ٣٢٣ من المخطوطة.

(٢) المخطوطة ص ٣٢١.

(٣) انظر: ص ١٥٩ من هذا الكتاب.

(٤) كان بيته ملاصقاً لبيت الشيخ، وقد ذهبت بنفسي ورأيت بيت الصنيع ورأيت بيت الشيخ - رحمه الله - وانظر ما تقدم في: وصف مسكنه ص ٣٠، وإبراهيم الصنيع توفي منذ زمن وله أبناء في جدة، وقد أخذت من أحدهم هذه المعلومات.

(٥) هذا ما شافهني به ابنه وكذلك ابن الشيخ الصنيع.

(٦) مقبرة مشهورة بجدة، وحدثني بهذا الشيخ القويز.

## الفصل الثاني

الكتاب ومنهج المؤلف فيه

وفيه مباحث:

المبحث الأول: عنوان الكتاب ونسبته إلى المؤلف.

المبحث الثاني: وصف نسخة التحقيق.

المبحث الثالث: موارد المؤلف في كتابه.

المبحث الرابع: منهج المؤلف في كتابه وبعض الملاحظات عليه.

المبحث الخامس: مقارنة بين منهج المؤلف ومنهج ابن عبد الهادي في كتابه «الصارم».





## المبحث الأول

### اسم الكتاب وتحقيق نسبة الكتاب إلى المؤلف

#### ١ - اسم الكتاب،

جاء في الورقة الأولى من الكتاب اسم الكتاب هكذا: «كتاب الكشف المبدي لتمويه أبي الحسين السبكي تكملة الصارم المنكي» تأليف الأستاذ الشيخ محمد بن حسين إبراهيم الفقيه، المدرس بمسجد عكاش بجدة الحجاز. وكذلك في الورقة الثانية: «ونصّ المؤلف - رحمه الله - على هذا الاسم في مقدمته فقال: (. . .) وسميته الكشف المبدي لتمويه أبي الحسين السبكي في تكملة الصارم المنكي»(١).

#### ٢ - نسبة الكتاب إلى المؤلف،

جاء في الورقة الأولى والثانية اسم الكتاب، كما أسلفنا. ونسبته إلى المؤلف وتصريح المؤلف أيضاً بهذا حيث قال: (فيقول أحقر العباد وأحوجهم إلى عفوره الكريم محمد بن حسين بن سليمان بن إبراهيم)(٢).



(١) ص ٥٧ .

(٢) ص ٥٥ .

## المبحث الثاني وصف نسخة التحقيق

للكتاب نسخة واحدة موجودة في مكتبة الشيخ محمد حسين نصيف بجدة (١) تحت رقم ٢٩٤١ في مجلد واحد. وقد بذلت جهدي للحصول على نسخة أخرى، فلم أجد شيئاً، فهي نسخة فريدة لكنها مصححة على أصل المؤلف، يدل لهذا لفظة «بلغ» المذكورة في هامش الكتاب (٢).

ويدلُّ له أيضاً: إشارات التصحيح في الهامش (٣) وهي نسخة كاملة ليس فيها سقط ولا طمس، وتقع في ٣٣١ ورقة تسعة عشر سطرًا معدل الكلمات في السطر حوالي اثنتي عشرة كلمة، ومقاسها ٢٥ سم ١٥ سم، وكتبت بخط واضح نسخ جميل، وهي خالية من الشكل. والنسخة عليها تملك لفضيلة الشيخ محمد نصيف كما هو مثبت في أول ورقة من المخطوط «في ملك محمد نصيف بجدة الحجاز في شوال سنة ١٣٦١ هـ وعليها تعليقات وهوامش كثيرة للشيخ محمد نصيف (٤)؛ مما يدلُّ أنه اطلع عليها، وعليها أيضاً تعليقات للشيخ محمد عبد الرزاق حمزة (٥). وقد فرغ من قراءة هذه المخطوطة كما ذكر هو بنفسه في آخر المخطوطة: (فرغت من قراءته ليلة الأربعاء ثلاثة عشر جمادى الآخرة سنة ١٣٦٢ هـ) (٦).

وفرغ المؤلف - رحمه الله - من تأليفه هذا سنة ١٣٣٣ هـ حيث ذكر هذا في آخر ورقة من المخطوط، فقال: (وكان الفراغ من جمع هذا الكتاب في يوم السبت الموافق أربع وعشرين من شهر شوال من شهور سنة ثلاث مائة وثلاث وثلاثين بعد الألف (٧) من هجرة من خلقه الله على أكمل وصف).

\* \* \*

(١) وتوجد هذه المكتبة الآن في جامعة الملك عبد العزيز بجدة.

(٢) انظر: ص ١٠، ص ٣١، ص ٥٨ من المخطوطة.

(٤) انظر: ص ١٩.

(٣) انظر على سبيل المثال: الصفحات من المخطوطة ١٤، ١٦، ١٨، ١٠٢، ١٢٨، ١٣٤، وغيرها.

(٥) هو: محمد بن عبد الرزاق حمزة، ولد سنة ١٣١١ هـ في قرية كفر عامر بالقليوبية بمصر، تعلم بها وبالآزهر، سافر إلى مكة ١٣٤٤ هـ، فعين إماماً وخطيباً للحرم المدني، ونقل بعد سنتين إلى الحرم المكي إماماً ومدرساً للحديث والتفسير. وصنف عدة كتب، منها: «ظلمات أبي رية»، وكتاب «الشواهد والنصوص» نقد لكتاب «الأغلال» لعبد الله القصيمي، و«المقابلة بين الهدى والضلال». توفي بمكة سنة ١٣٩٢ هـ. انظر: مشاهير علماء نجد ص ٥١٤، الأعلام (٦/٢٠٣).

(٦) آخر ورقة من المخطوط.

(٧) هكذا في الأصل، والصواب: من شهور سنة ثلاث وثلاثين وثلاث مائة بعد الألف.

## المبحث الثالث

### موارد المؤلف في كتابه

قد استفاد المؤلف - رحمه الله - في كتابه هذا من بعض الكتب في بعض المواضع .  
والمؤلف - رحمه الله - عندما يستفيد من كتاب ، فإنه ينصُّ على اسمه . ونستطيع أن  
نحصر هذه الكتب فنقول : كتب العقيدة ، وأهمها :

- ١ - كُتِبَ شيخ الإسلام ، فقد نقل منها في عدة مواضع من كتابه<sup>(١)</sup> . وهذه الكتب هي :  
كتاب «الرد على الإخنائي» ، و «الجواب الباهر» . . . وغيرها .
- ٢ - استفاد أيضاً ونقل من رسالة زيارة القبور للبركوي . انظر ص ١٩٧ . وكتاب خلق  
أفعال العباد للبخاري . انظر ص ٧٢ ، وكتاب جلاء العينين ، انظر ص ١٧٦ .  
كتب أخرى متنوعة استفاد منها ، وهي :
- ٣ - كتاب «الصارم المنكي» ، فقد استفاد منه . انظر ص ١٩٤ .
- ٤ - كتاب الغزالي «إحياء علوم الدين» استفاد منه ونقل عنه . انظر ص ٧٧ .
- ٥ - كتاب «إنحاف السادة المتقين بشرح إحياء علوم الدين» استفاد منه ما يتعلق  
بالمشاجرات والخصومات التي تقع بين الحنفية والشافعية . انظر ص ٨٠ .
- ٦ - كُتِبَ اللغة ، ومنها : القاموس ، وشرحه تاج العروس ، وكتاب سمّاه «البحر  
المورود» . انظر ص ١٨٨ .
- ٧ - كتب الفقه ، استفاد من كتاب «بداية المجتهد ونهاية المقتصد» .  
كُتِبَ أصول الفقه ، فقد نقل من كتاب سمّاه «أقرب طرق الوصول إلى قواعد علم  
الأصول» انظر ص ١٥٨ .
- ٨ - كتب التفسير ، أخذ من تفسير صديق حسن خان . انظر ص ١٢٨ .
- ٩ - كتب الرجال ، استفاد من كتب الذهبي ، منها : ميزان الاعتدال . انظر ص ١٤٠ ،  
٢٠٧ . وكتاب تهذيب التهذيب لابن حجر ص ١٤٠ .

(١) هذا في مواضع كثيرة من هذا الكتاب . انظر مثلاً : ص ١٨٤ .

١٠ - كتب الحديث: صحيح البخاري، وصحيح مسلم، والترمذي، وأبو داود، والنسائي، وابن ماجه... وغيرها.

هذه الكتب هذ التي استفاد منها المؤلف وكونَ منها مادة كتابه ، وقد نصَّ عليها.

وهناك كتب كثيرة استفاد منها من غير نقل . ومن أعظم هذه الكتب : كتب شيخ الإسلام عموماً ، وكتب تلميذه ابن القيم - رحمهما الله - ، واستفاد أيضاً من تفسير محمد عبده ومن مجلة المنار لرشيد رضا ، وغالب كتب من ردَّ على المستغيثين بغير الله ، مثل : «منهاج التأسيس في الرد على داود بن جرجيس» للشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ ، وكتاب «غاية الأمان في الرد على النبهاني» و «كتاب صيانة الإنسان عن وسوسة الشيخ دحلان»... وغيرها.

وبعد فهذه هي موارد المؤلف في كتابه ، وهذه الكتب فقط في القسم الذي قمت بتحقيقه .



## المبحث الرابع منهج المؤلف في كتابه

من المعلوم والمتعارف عليه عند بعض أهل العلم عندما يؤلفون، يذكرون في مقدمة الكتاب شيئاً من منهجهم والطريقة التي سلكها في كتابه، وحيث أن مقدمة المؤلف التي صدر بها كتابه لم يذكر فيها منهجه، إلا أنه ذكر شيئاً منه، لكن في ثنايا الكتاب. ونذكر أولاً: الأمور التي نصَّ عليها - رحمه الله - :

١- إذا تكلم على مسألة، فإنه يذكر بعض كتب العلماء التي تكلمت على هذه المسألة، وقد ينقل شيئاً منها. انظر: ص ٦٣. وهذا ما من شك أنه يفيد القارئ، حيث يوفر عليه جهداً في الرجوع إلى المسألة، كما أنه يدلُّ على سعة اطلاع المؤلف - رحمه الله - .

٢- ذكر - رحمه الله - أنه عندما يذمُّ أحداً مثل: المقلِّدة أو علماء أهل الكلام أو الصوفية، فإنه لا يُعمِّم الجميع، وإنما المقصود بالذم، من قدَّم آراء الرجال على الكتاب والسنة وتعصب لغير الله ورسوله ﷺ. انظر ص ٧٥، ٢٢٧.

٣- ذكر أيضاً أنه لا يردُّ على كل جزئية ذكرها السبكي دليلاً، وإنما يركز على الأصول التي يذكرها السبكي. أما الفروع التي يفرعها السبكي على هذه الأصول - وقصد بها تكبير حجم كتابه - فلا يذكرها؛ لأنه إذا بطلت الأصول، بطلت الفروع. انظر ص ٥٧، ١٢٤.

٤- ذكر المؤلف - رحمه الله - أنه ابتداءً كتابه من الموضوع الذي وقف عليه ابن عبد الهادي. انظر ص ٥٧. هذا ما وجدته من خلال تتبعي للكتاب مما نصَّ عليه المؤلف - رحمه الله - . أما الأمور التي هي من منهجه ولم ينص عليها، فأهمها:

● قسَّم المؤلف - رحمه الله - كتابه إلى فصول مما يكون معه إغاثة القارئ على متابعة الكلام وسهولة فهمه. انظر الصفحات ٥٧، ٦٢، ٦٣، ٦٥، ٦٩، ٧٠.

● يذكر كلام السبكي بطوله عند الرد فيقول: قال المعترض، ثم يعقِّب عليه بقوله: انتهى. والجواب أن يقال: ، ثم يفصل كلام السبكي ويرد عليه، وهذا ليس دائماً بل بعض الأحيان ينقل أول كلام السبكي. ترى هذا على مدار الكتاب.

● المؤلف - رحمه الله - يؤيد رده على السبكي بالنقل من كتب أهل العلم المفسرين

- والمحدثين واللغويين ويذكر الآيات والأحاديث التي تنقض شبهات المخالف.
- المؤلف أحياناً عنده قوة في إفحام الخصم والتشديد عليه. انظر: ص ١٢٥ وما بعدها، ص ١٥٩.
  - يورد أحياناً أسئلة مما قد يكون حجة للمخالف ويجب عنها. انظر: ص ٨٧، ١١٩، ١٣٥ وغيرها.
  - يمتاز المؤلف بتوجيه النصائح والإرشادات لمن يريد أن يسلك طريق السلف ويسلم من البدع في كل شيء، فيذكر الكتب التي لا ينبغي للإنسان أن ينظر فيها إذا أراد لنفسه النجاة. انظر الصفحات ١١١، وما بعدها، ص ٢٢٢.
  - من منهجه - رحمه الله - أنه في نهاية كل رد أو مبحث، يقول: وخلاصة ما تقدم أو جماع القول في هذه الآية مما يكون فيه تسهلاً على القارئ. انظر الصفحات ١٣٣، وما بعدها.
  - عندما تأتي مسألة فإنه أحياناً يذكر أقوال العلماء فيها وأدلتهم، وقد يختار القول الذي يراه أقرب للصواب، وذلك مثل ما فعل في مسألة الاحتجاج بالأحاديث الضعيفة. انظر ص ١٣٦. وكذلك مسألة تقسيم السفر إلى محرم ومستحب ومباح. انظر ص ٢٠١.
  - يحسن كلامه بالسجع وبالاقْتباس من الكتاب والسنة. انظر الصفحات ٦٤.
  - يُظهر في بعض الأحيان السبب في تأخر المسلمين عن الغرب ويذكر معالجة هذه الأسباب. انظر ص ١٠٥.
  - يتورع في إصدار الأحكام على الآخرين، فلا يذكر حكماً إلا بالنقل من كلام قائله. انظر ص ١٩٥.
  - من منهجه، ذكّر العلماء الذين يذكرون الأحاديث الضعيفة في كتبهم، وذكّر نماذج من هذه الكتب. انظر ص ١٤٦ وما بعدها.
  - يعتني بالأحاديث، فلا يذكر إلا الأحاديث الصحيحة أو الحسنة، وقد يذكر الضعيف أو الذي فيه مقال ثم ينبه عليه. انظر ص ١٢٩.
  - لا يعزو الأحاديث إلى مخرجيها إلا نادراً ويسوقها أيضاً من دون راوي الحديث، مما حملني مؤنة البحث عمّا أورده. انظر الصفحات ١١٠، ١١٧، ١٨٤، ١٨٥ وغيرها.
  - يستشهد أحياناً بالآيات الشعرية. انظر ص ٨٧.

●● يورد بعض الأمثال في معرض كلامه . انظر ص ٦٤ ، ١٤٦ .

### بعض الملاحظات على المؤلف وكتابه:

لا يُنكرُ جهد المؤلف - رحمه الله - الذي بذله في إخراج هذا الكتاب القيم ، ولكن مع ذلك يوجد بعض الملاحظات ، وقد يكون له في بعضها عذر :  
فالمؤلف - رحمه الله - قد أفاد عندما ذكر العلماء المحققين الذين كان لهم دور في إرجاع الناس إلى دينهم<sup>(١)</sup> .

لكن يُلاحظ عليه أنه لم يذكر الشيخ محمد بن عبد الوهاب ولا أحداً من أبنائه أو أحفاده .

وقد يُلتمس العذر له - رحمه الله - بأنه يَخْشَى علي نفسه<sup>(٢)</sup> ، أو أراد أن يبين للناس أن ما ذكره في كتابه هو كلام العلماء المتقدمين والمتأخرين وليس هو كلام الوهابيين وحدهم . إلا أنه ذكر الشيخ عبد اللطيف في معرض من ردّ على أهل القبور .  
\* ويُلاحظ - أيضاً - عليه إدخاله بعض من فيهم بدع وخرافات ويُعد عن نهج الرسول ﷺ في تعداد المصلحين المجددين<sup>(٣)</sup> .

وقد يُعْتذر له ، إما أنه لا يعلم حالهم - ولا سيما في بعضهم ممن عاصروه أو كانوا قبله بقليل - .

أو أنه مدحهم في جانب واحد بروز فيه ، وإن كان لهم جوانب أخرى سيئة أيضاً .  
\* وأيضاً يُؤخذ عليه إدخاله لبعض كتب البدع وإرشاده إليها لمن يريد النجاة ، وسلوك طريق السلف ، لا سيما كتب التصوف التي ذكرها<sup>(٤)</sup> .

\* وكذلك يُؤخذ عليه إكثاره من عبارات الإطراء والمدح مثل : السيد ، والمجتهد المطلق ، وحنة الإسلام ، والإمام ، والحكيم ، وغيرها من هذه الألفاظ<sup>(٥)</sup> ، لا سيما

(١) انظر : ص ٦٥ ، ١٠٧ وما بعدها .

(٢) وكان الحكام في عصر المؤلف عندما أُلّف كتابه يكرهون العقيدة السلفية وكل من يدعو إلى السلف ، فإنه يُعذّب ويُسجن وقد حبس الشريف حسين الشيخ أبا بكر خوقير مع ولديه وعذبهما حتى مات أحدهما من شدة التعذيب ؛ لأنهم كانوا على طريق السلف ويدعون إلى التوحيد الصحيح . انظر : ص ٢٨٤ من كتاب «مكة في القرن الرابع عشر» .

(٣) انظر : ص ١٠٨ مثل محمد عبده ، والسيوطي ، والتفتازاني ، والكواكبي ، وغيرهم .

(٤) انظر : ص ١١٤ ، ١١٥ مثل : الرسالة القشيرية ، وقوت القلوب ، الإحياء .

(٥) انظر : ص ٦٧ ، ٧٧ ، ٨٠ .

وأنه يُطلَقُها غالباً على أناس قد ذمَّهم أهل العلم .

فكان الأولى بالمؤلف أن يتجنب مثل هذه الألفاظ حتى لا يغتر الناظر بحال هؤلاء .

\* مما يؤخذ عليه أيضاً أنه - رحمه الله - أحياناً يكرر الكلام في أكثر من موضع مما قد يحس معه القارئ بشيء من الملل .

يؤخذ عليه أيضاً: عدم توحيد عباراته بالنسبة للسبكي ، فأولاً كان يقول : قال المعترض (١) ، ثم أخذ يقول : قال الإمام السبكي (٢) ، وقال العلامة السبكي . هذه بعض الملاحظات التي قد تؤخذ على المؤلف وهي في مواضع قليلة .

\* \* \*

(١) انظر: ص ٥٧، ١١٦، ١٢٣ .

(٢) انظر: ص ٨٥، ٨٩، ٩٣ من المخطوطة .



## المبحث الخامس

## مقارنة بين منهج المؤلف ومنهج ابن عبد الهادي

- بعد النظر في كتاب ابن عبد الهادي «الصارم المنكي» والنظر في كتاب مؤلفنا، تبين لنا بعض الفروق والاختلاف في المنهج، وأجملت هذه الفروق في النقاط التالية:
- ١- ابن عبد الهادي تكلم على الأبواب الأولى من كتاب السبكي وغالبها في الأحاديث التي استدلل بها السبكي على شد الرحل للزيارة. وأما المؤلف فقد رد على الأبواب الأخيرة وقد صرح أنه بدأ من حيث وقف ابن عبد الهادي.
  - ٢- ابن عبد الهادي - رحمه الله - يعتنى باعتناء بالغاً بالأسانيد وجمع طرقها ونقد رجالها، ونقل كلام أهل العلم فيهم معزواً إلى كتبهم، وكذلك يهتم ببيان من روى هذه الأحاديث الضعيفة. انظر: ص ٣٠ وما بعدها. وقد أطال - رحمه الله - الكلام على هذه الأحاديث وفنّدها، وقد سردها - رحمه الله - مرتبة كما ذكرها السبكي في كتابه.
  - وأمّا المؤلف فإنه لم يتعرض لهذه الأحاديث، وعندما يتعرض لبعضها، فإنه لا يتكلم على أسانيدنا ويستطرد فيها، وقد نبه على أن ابن عبد الهادي كفاه مؤنة الكلام عليها.
  - ٣- ابن عبد الهادي - رحمه الله - عندما يستشهد بالأحاديث، فإنه ينقلها بأسانيد المصنفات. انظر: ص ٣٣، بينما هذا لا يوجد في كتاب المؤلف.
  - ٤- ابن عبد الهادي عندما يرد على السبكي، فإنه ينقل كلام السبكي بطوله بالنص، ثم بعده يقول: انتهى ما قاله المعترض، وقد التزم هذا في كل كتابه. انظر: الصفحات ٣٠، ٥٦، ٨٦، ١١٥، ١١٥، ١٢٧، ٣١٤، ٣٢٥.
  - أما المؤلف - رحمه الله - فقد أسلفنا أنه لم يلتزم هذا. فأحياناً ينقل كلام السبكي بالنص وأحياناً يجزئه وقد يكون بالمعنى.
  - ٥- ابن عبد الهادي قد التزم منهجاً موحداً فهو لا يستطرد استطراداً يخرج عن موضوع الردّ بينما نجد المؤلف - رحمه الله - في بعض المواضع قد يخرج.

٦ - ابن عبد الهادي - رحمه الله - لم يُطنب بذكر الكتب في كتابه بعكس المؤلف فقد أكثر من إيراد الكتب .

٧ - المؤلف - رحمه الله - أحياناً قد يستدرك على ابن عبد الهادي - رحمه الله - كأن يأتي بكلام لأهل العلم عن بعض الرجال ؛ كاستدراكه عليه في مسلمة بن سالم الجُهني . انظر ص ١٤٠ .

هذا ما وجدته من فروق بينهما ، ولربما وجد الناظر غير ذلك .

\* \* \*

في الكشف المبدي في معرفة الحقائق السببية لله تعالى  
 في الرد على السببي في الكشف المبدي  
 الشيخ محمد بن حسين بن ابراهيم  
 المكي في مدينة مكة  
 في شهر ربيع الثاني سنة ١٢٤٥

في الكشف المبدي في معرفة الحقائق السببية لله تعالى  
 في الرد على السببي في الكشف المبدي  
 الشيخ محمد بن حسين بن ابراهيم  
 المكي في مدينة مكة  
 في شهر ربيع الثاني سنة ١٢٤٥

مكتبة  
 دار الحديث  
 الرياض

في غير ذلك من غير ان يكون يوم الجمعة اولها فانه اذا كان يوم الجمعة اولها  
 فانه يوم الجمعة اولها فانه اذا كان يوم الجمعة اولها فانه اذا كان يوم الجمعة اولها

في غير ذلك من غير ان يكون يوم الجمعة اولها فانه اذا كان يوم الجمعة اولها  
 فانه يوم الجمعة اولها فانه اذا كان يوم الجمعة اولها فانه اذا كان يوم الجمعة اولها



النصر الملقو



## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿ رَبَّنَا عَلَيْكَ تَوَكَّلْنَا وَإِلَيْكَ أَنَبْنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ ﴾ (١) ، ﴿ رَبَّنَا افْتَحْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمِنَا بِالْحَقِّ وَأَنْتَ خَيْرُ الْفَاتِحِينَ ﴾ (٢) ، الحمد لله ، نستعينه ، ونستغفره ، ونعوذ به من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا ، من يضلل الله فلا هادي له ، ومن يهدي فلا مضل له ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له (٣) ، إله واحد ، ورب شاهد ، ونحن له مسلمون ، والصلاة والسلام على سيدنا (٤) محمد . الذي كَمَّلَ الله له الدين ، وأتمَّ عليه نعمته ، وفرض عليه أن يُبين للناس ما نزلَ إليهم ، وأوجب عليهم طاعته ، وشرطَ محبته باتباعه في هديه ، وقوله ، فقال تعالى : ﴿ قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ﴾ (٥) . وعلى آله وأصحابه الذين ﴿ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُمْ مَنْ قَضَىٰ نَحْبَهُ وَمِنْهُمْ مَنْ يَنْتَظِرُ وَمَا بَدَّلُوا تَبْدِيلًا ﴾ (٦) ، أما بعد :

فيقول أحقر العباد وأحوجهم إلى عفو ربه الكريم محمد بن حسين بن سليمان بن إبراهيم ، عامله الله ووالديه والمسلمين باللطف العميم «إني» (٧) لَمَّا مِنَ اللَّهِ عَلِيٌّ بِالاطَّلَاعِ عَلَى كِتَابِ «الصارم المنكي في الرد على السبكي» الذي أَلْفَهُ الإمام المحدث المفسر الناقد الخبير بصحيح السنة وسقيمها الحافظ الشيخ محمد بن أحمد (٨) بن عبد الهادي المقدسي الحنبلي روح الله (٩) روحه ونور ضريحه فوجدته كتاباً مفرداً في

(١) اقتباس من سورة الممتحنة ، الآية : ٤

(٢) اقتباس من سورة الأعراف ، الآية : ٨٩ .

(٣) هذه أول خطبة الحاجة ، التي كان النبي ﷺ يعلمها أصحابه ويبدأ بها في غالب خطبه . ويلاحظ أن المؤلف - رحمه الله - قد حذف بعض ألفاظ منها ، وقدم وأخر ، وحديث خطبة الحاجة أخرجه أبو داود ، كتاب النكاح ، باب في خطبة النكاح ، حديث (٢١١٨) ، وأخرجه النسائي ، كتاب الجمعة ، باب كيفية الخطبة ، حديث (١٠٤/٣) ، وصححه العلامة الألباني - رحمه الله - ، وأفرده برسالة سماها «خطبة الحاجة» .

(٤) الأولين الوقوف في مثل هذه الألفاظ على ما ورد ، ولم يرد في الحديث لفظة سيدنا في صفة الصلاة على النبي كما ذكره ابن حجر . انظر : الفضل المبين شرح الأربعين ، للقاسمي ص ٧٠ . وانظر : معجم المناهي اللفظية ص ١٨٩ ، وصيانة الإنسان ص ٥٤٣ .

(٥) اقتباس من سورة آل عمران ، الآية : ٣١ .

(٦) اقتباس من سورة الأحزاب ، الآية : ٢٣ .

(٧) كتب فوق كلمة إني أنه .

(٨) في الأصل : يوسف بن عبد الهادي ، والصواب ما أثبتته . والمؤلف - رحمه الله - وهم بينه وبين الشيخ يوسف بن عبد الهادي المتوفى سنة ٩٠٩ هـ ، والمعروف بابن المبرد .

(٩) كلمة دعاء ومعناها أن الله يرحمه ويفرحه . ابن كثير (٢٦/٨) .

بابه خطيباً في محرابه جمع من الفوائد مفردات الشوارد<sup>(١)</sup> والأوابد<sup>(٢)</sup> ما لا يوجد في غيره من الكتب المصنفة في هذا الشأن<sup>(٣)</sup> . /

وهذا الكتاب قد ألفه الحافظ ابن عبد الهادي في الردّ على قاضي القضاة<sup>(٤)</sup> أبي الحسين تقي الدين علي بن عبد الكافي السبكي الذي سمّاه (شفاء السقام في زيارة خير الأنام) زعم فيه أنّه ردّ على شيخ الإسلام أبي العباس تقي الدين أحمد بن تيمية الحراني<sup>(٥)</sup> [الدمشقي]<sup>(٦)</sup>؛ لأنّه زعم أنه حرّم الزيارة فقام الإمام ابن عبد الهادي فردّ عليه رداً وافياً بين فيه «حال»<sup>(٧)</sup> الأحاديث التي استدللّ بها السبكي وبنى عليها كتابه وانتصر لشيخ الإسلام وبين أنّه ما حرّم الزيارة ولا كرهها بل أمر بها في مناسكه وغيرها .

سبب تأليف  
ابن عبد الهادي  
كتابه

وحيث إن الإمام ابن عبد الهادي قد اخترمته المنية قبل إكماله حين وصل إلى الباب الرابع<sup>(٨)</sup> من كتاب السبكي ، وكتاب السبكي عشرة أبواب<sup>(٩)</sup> ولم أر من تصدّى لإكماله وقد طلبت من بعض أصحابي تكملته فاعتذر بأعدار ، منها : أن طريقة الحافظ ابن عبد الهادي في هذا الكتاب لا يسلكها إلا مهرة الحديث العالمون بالصحيح<sup>(١٠)</sup>

سبب تأليف  
المؤلف لكتابه  
هذا

(١) أي : النافرة . الصحاح (٢ / ٤٩٤) مادة (شرد) .

(٢) أي : الغرائب . المعجم الوسيط (٢ / ١) .

(٣) وهو : زيارة القبور البدعية ، والتبرك بها ، وما يحصل عندها من البدع .

(٤) هذه الكلمة لا يجوز إطلاقها ، ولذلك بوبّ الشيخ محمد بن عبد الوهاب باب التسمي بقاضي القضاة ونحوه ، وأورد تحته حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال : «إن أضع اسم عند الله رجل تسمى ملك الأملاك لا مالك إلا الله» أخرجه البخاري ، كتاب الأدب ، حديث (١١٣) ، ومسلم حديث (٢١٤٣) . انظر : تجريد التوحيد المفيد للمقرئ ص ٣٠ ، والمؤلف - رحمه الله - أطلق هذه الكلمة بناء على وظيفة السبكي .

(٥) سبق التعريف بشيخ الإسلام في الدراسة .

(٦) ما بين القوسين ساقط من هامش الأصل .

(٧) في الأصل : قال ، والتصويب من الهامش .

(٨) وهو في نصوص العلماء على استحباب الزيارة ، فابن عبد الهادي توفي بعد أن ردّ على أول الباب الخامس .

(٩) الأول : في الأحاديث الواردة في الزيارة . الثاني : في الأحاديث الدالة على ذلك ، وإن لم يكن فيها لفظ الزيارة . الثالث : فيما ورد في السفر إليها . الرابع : في نصوص العلماء على استحبابها . الخامس : في تقرير كونها قرية . السادس : في كون السفر إليها قرية . السابع : في دفع شبه الخصم وتتبع كلماته . الثامن : في التوسل والاستغاثة . التاسع : في حياة الأنبياء . العاشر : الشفاعة . انظر : مقدمة شفاء السقام .

(١٠) هو الحديث المسند الذي يتصل إسناده بنقل العدل الضابط عن العدل الضابط إلى متناه ، ولا يكون شاذاً ولا معللاً . علوم الحديث ابن الصلاح ص ١٠ .



والمعلول<sup>(١)</sup> والموضوع<sup>(٢)</sup> وأين توجد هذه الكتب التي استحوز عليها هذا الإمام واستفاد منها، فلماً لم أر من يلبي طلبي، استخرت الله - سبحانه وتعالى - وتوكلت عليه وشمّرت عن ساعد الجد والحزم، وقمت في هذا الميدان بأقوى جنان وأصدق عزم، علماً مني بأن الصعب قد مضى في كتاب هذا الحافظ المذكور فلم يبق إلا هذه الفروع التي فرّعها السبكي من تلك الأصول الواهية. فإذا بطل الأصل بطل الفرع، وعلى أي شيء يبنى والأساس ساقط، وخروجاً من عهدة الكتمان، فهذا ما أمكنني تحريره في هذه المسألة، فإن كان صواباً فمن الله، وإن كان خطأ فمني ومن الشيطان، والله ورسوله منه بريء ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا / وَسَعَهَا﴾<sup>(٣)</sup>. وسميته «الكشف المبدي»<sup>٢٧</sup> لتمويه أبي الحسين السبكي في تكملة الصارم المنكي». والله أسأل أن يجعله خالصاً لوجهه الكريم، وسبباً للفوز بجنت النعيم، إنه جواد كريم.

فأقول وبالله أصول وأجول<sup>(٤)</sup>، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم.

### فصل

الحافظ ابن عبد الهادي بلغ في كتابه إلى الكلام على الباب الرابع<sup>(٢)</sup> من كتاب السبكي الذي عقده في ذكر أدلة الكتاب والسنة والإجماع والقياس<sup>(٣)</sup> على مشروعية شدّ الرحال والسفر إلى الزيارة فتكلم - رحمه الله - تعالى - على الأصول الأربعة، وقد افتتحت من الموضوع الذي وقف عليه<sup>(٤)</sup> فقلت وبالله التوفيق ومنه الإعانة والتأييد.

قال المعترض بعد كلام لا حاجة لنا فيه: (واعلم أن زيارة القبور على أربعة أقسام: تقسيم السبكي زيارة القبور إلى معرفة بأصحابها ولا قصد أمر آخر؛ «من»<sup>(٨)</sup> الاستغفار لهم ولا من التبرك بهم! ولا أربعة أقسام

(١) هو الحديث الذي اطلع فيه على علّة تقدح في صحته مع أن ظاهره السلامة منها. علوم الحديث لابن الصلاح ص ١٠.

(٢) هو كل حديث لم تجتمع فيه صفات الحديث الصحيح ولا صفات الحديث الحسن. المرجع السابق ص ٩٨.

(٣) اقتباس من سورة البقرة، الآية: ٢٨٦.

(٤) أي: أطوف. القاموس المحيط (٣/٣٥٢)، مادة (جال).

(٥) الصواب أنه إلى أول الباب الخامس. انظر: الصارم ص ٤٢١.

(٦) وهذا هو الباب الخامس. فلعل قوله الباب الرابع سبق قلم.

(٧) وهو بداية الباب الخامس. انظر: الصارم ص ٤٢١.

(٨) في الأصل: «منها»، وشطب عليها وكتب: من وهو الصواب.

من أداء حقهم، فهو مستحب؛ لقوله ﷺ: «زُوروا القبور فإنها تذكركم الآخرة» (١)؛ وذلك لأن الإنسان إذا شاهد القبر تذكَّر الموت وما بعده، وفي ذلك عظة واعتبار، وهذا المعنى ثابت في جميع القبور، ودلالة القبور على ذلك متساوية كما أن المساجد غير المساجد الثلاثة متساوية، ولا يتعين شيء منها بالتعيين بالنسبة إلى هذا الغرض (٢).

**القسم الثاني:** زيارتها للدعاء لأهلها، كما ثبت من زيارة النبي ﷺ لأهل البقيع (٣)، وهذا مستحب في حق كل ميِّت من المسلمين.

**القسم الثالث:** [زيارتها] (٤) للتبرك بأهلها، إذا كانوا من أهل الصلاح والخير، وقد قال أبو محمد الشارح مساحي (٥) المالكي (٦): (إِنَّ قَصْدَ الْإِنْتِفَاعِ بِالْمَيِّتِ بِدَعَاةٍ إِلَّا فِي زِيَارَةِ قَبْرِ الْمُصْطَفَى ﷺ وَقَبْرِ الْمُرْسَلِينَ صَلَوَاتِ اللَّهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ) / [وهذا الذي استثناه من قبور الأنبياء والمرسلين] (٧) صحيح، وأما حكمه في غيرهم بالبدعة ففيه نظر، ولا ضرورة بنا هنا إلى تحقيق الكلام فيه؛ لأن مقصودنا أن زيارة قبر النبي ﷺ وغيره من الأنبياء للتبرك بهم مشروعة، وقد جزم به.

**القسم الرابع:** [زيارتهم] (٨) لأداء حقهم، فإن من كان له حق على الشخص فينبغي له برّه في حياته وبعد موته، والزيارة من جملة البرّ «لما» (٩) فيها من الإكرام ويشبه أن تكون زيارة قبر النبي ﷺ وقبر أمّه من هذا القبيل، كما ورد عنه ﷺ وذكر حديث مسلم الصحيح في استئذانه ﷺ في زيارة قبر أمّه فأذن له (١٠) إلى آخر ما قال (١١) ١. هـ.

(١) أخرجه مسلم، كتاب الجنائز، حديث (٩٧٦). وأخرجه ابن ماجه، كتاب الجنائز، حديث (١٥٦٩).  
 (٢) لعل المقصود هو شدّ الرحل، فكل ما عدا المساجد الثلاثة متساوية لا يجوز شدّ الرحل إليها.  
 (٣) ثبت هذا في: صحيح مسلم، كتاب الجنائز، حديث (٩٧٣) من حديث عائشة وفيه قال: «... فلان جبريل أتاني... فقال: «إِنَّ رَبَّكَ بِأَمْرِكَ أَنْ تَأْتِيَ أَهْلَ الْبَقِيْعِ فَتَسْتَغْفِرُ لَهُمْ».  
 (٤) ما بين القوسين ليست في الأصل وأضفتها ليستقيم الكلام.  
 (٥) نسبة إلى شارح - بكسر الراء - قرية كبيرة بمصر. معجم البلدان (٣/٣٠٨).  
 (٦) هو: أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن، المصري الأصل، الشارح مساحي المولد، كان إماماً في مذهب مالك، رحل لبغداد سنة ٦٣٣هـ، من كتبه: «نظم الدرر في اختصار المدونة»، و«الفوائد» في الفقه. ولد سنة ٥٨٩هـ ومات سنة ٦٦٩هـ. الديباج المذهب (١/٤٨٨)، حسن المحاضرة (١/٤٥٧)، شجرة النور الزكية (٨٧).

(٧) ما بين القوسين ساقط من الأصل وأضفته من الهامش، وهو موافق لما في الشفاء (٨٧).  
 (٨) ما بين القوسين ليست في الأصل وأضفتها ليستقيم الكلام.  
 (٩) في الأصل: بما، والتصويب من الشفاء.  
 (١٠) أخرجه مسلم، كتاب الجنائز، حديث (٩٧٦) عن أبي هريرة - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قال: قال رسول الله ﷺ: «استأذنت ربي أن أستغفر لأمي، فلم يأذن لي واستأذنته أن أزور قبرها فأذن لي».  
 (١١) الشفاء (٨٧).

والجواب أن يقال: لا يخفى على كل منصف أن هذا التقسيم مشتمل على حق وباطل، ولكن حيث إن المعترض مراده بهذا التقسيم نصر ما ذهب إليه من الرأي الفاسد وخلط الحق بالباطل، ونحن - إن شاء الله (١) - نبيّن ما في ذلك من المقبول منه والمردود فأقول:

إنَّ القسمين الأولين، وهما (٢): تذكر الموت والآخرة بزيارة القبور.

والقسم الثاني: زيارتها للدعاء لأهلها، والترحم عليهم، هذا أمرٌ مجمع (٣) عليه بين السلف والخلف، لا يختلف فيه اثنان، إلا شيء ورد عن بعض السلف (٤) وهذا المورد لأدلة في ذلك؛ فمنها: قوله ﷺ في الحديث الصحيح «كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ فَزُورُوهَا» (٥)، وقوله: «زُورُوا الْقُبُورَ فَإِنَّهَا تُذَكِّرُكُمْ الْآخِرَةَ» (٦) . . . وغير ذلك. فلعلَّ القائلين بعدم جواز زيارة القبور لم يبلغهم الناسخ للنهي (٧) الأول.

وشيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - لا ينكر زيارة (٨) القبور، ولا زيارة قبر النبي ﷺ، بل ولا زيارة قبر غيره من الأنبياء والصالحين، بل ولا زيارة قبور الكافرين (٩)

(١) كتبت في الأصل: إنشاء الله.

(٢) في الأصل: وهو، والصواب ما أثبتته.

(٣) كثير من العلماء يطلق الإجماع إذا لم يعرف مخالفاً، وهذا ليس بصحيح؛ لأن عدم العلم بالمخالف لا يسمي إجماعاً كما ذكره الإمام أحمد. انظر: مختصر الصواعق (٦٣٥).

(٤) وهم ابن سيرين والنخعي والشعبي ويحكى قول في مذهب مالك. الرد على الأحنائي (٣٨)، ولهذا لا يقال فيه إجماع لتتحقق ثبوت الخلاف فيها عن بعض المجتهدين، وإن كان قوله ضعيفاً من حيث الدليل. الصارم (٤٤١).

(٥) أخرجه مسلم، كتاب الجنائز، حديث (٩٧٧)، والمؤلف لم يذكر النص الذي ورد به النهي عن زيارة القبور. أما هذا الحديث والذي بعده ففيه النهي والإباحة.

(٦) سبق تخريجه ص (٥٨).

(٧) قال ابن حجر بعد أن نقل قول من يقول بمنع الزيارة: (وكان هؤلاء لم يبلغهم الناسخ والله أعلم). الفتح (١٧٩/٦).

ويُفهم من كلام شيخ الإسلام أنه قد بلغهم الناسخ أو بلغ بعضهم قال: (وتنازع المسلمون في زيارة القبور فقالت طائفة: إن ذلك كله منهى عنه لم ينسخ فإن أحاديث النسخ لم يروها البخاري ولم تشتهر. وقال آخرون: بل نسخ ذلك، وقال طائفة منهم: إنما نسخ إلى الإباحة . . . إلخ). الجواب الباهر ص (٥٠).

(٨) في الأصل: الزيارة، وكتب فوقها: زيارة، وهو الصواب.

(٩) ما قرره المؤلف - رحمه الله - من أن شيخ الإسلام ابن تيمية لم يُحرّم ولم يُنكر زيارة القبور على الوجه الشرعي ذكره أيضاً الحافظ ابن عبد الهادي في كتابه «الصارم المنكي» ص (٢٤)، وذكره ابن كثير في «البدية والنهاية» (١٤ / ١٢٤) حيث قال: (وابن تيمية لم يمنع الزيارة الخالية عن شد الرحل بل يستحبها ويندب إليها وكتبه تشهد بذلك).

وحجته ظاهرة من حديث: **زُورُوا الْقُبُورَ فَإِنَّهَا تُدَكِّرُكُمْ الْآخِرَةَ** (١) **فَإِنَّ الْعَلَّةَ الَّتِي شُرِعَتْ لِأَجْلِهَا زِيَارَةُ الْقُبُورِ مَوْجُودَةٌ فِي زِيَارَةِ قَبْرِ «الْمُسْلِمِ وَالْكَافِرِ»** (٢)، وأما الدعاء لأهلها، / فهو خاص بقبور المؤمنين، وأيضاً: **فزيارة القبور تكون شرعية، وبدعية، فالشرعية: [هي] (٣) أن يقف الزائر عند قبر المَؤرورِ ويُسلم عليه كما كان يسلم عليه في الدنيا ويدعو له، كما كان ﷺ يفعل، وصفة زيارته ﷺ للقبور مشهورة مستفيضة في كتب السنة، فمن زاد على ما كان ﷺ يفعله فقد شرع في الدين ما لم يأذن به الله، ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنْ اتَّبَعَ هَوَاهُ بِغَيْرِ هُدًى مِنَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ (٤).**

وأما الزيارة البدعية فسنبينها - إن شاء الله تعالى - في القسم الثالث الذي ذكره المعترض، والله الموفق.

وقد تبين مما أسلفناه، أن القسمين الأولين، اللذين ذكرهما هذا المعترض، هما اللذان بينهما النبي ﷺ بقوله وفعله، حيث يقول: **زُورُوا الْقُبُورَ فَإِنَّهَا تُدَكِّرُكُمْ الْآخِرَةَ** وفعله الذي كان يفعله إذا أراد زيارة أهل البقيع من الدعاء لهم، والترحم عليهم، والسلام. وفي هذا كله لا تعود فائدته إلا على المذور؛ لأن الميت ينتفع بالدعاء له، والترحم عليه، نعم ينتفع الزائر إذا أراد بزيارته تذكّر الآخرة، وهذا يحصل بزيارة أي قبر، ولو قبر كافر، وينتفع أيضاً بثواب الدعاء الذي كان يدعوهُ للأموات، ولكن ليس للميت في هذا دخل؛ لأنّ الميثب على الدعاء هو الله، وكل «امرئ» (٥) إذا دعا لإخوانه المسلمين بظهر الغيب يكون له مثل ما دعا به. كما ورد في حديث (٦) هذا معناه، وقد يدخل في القسم الثاني من الأقسام الأربعة التي ذكرها الخصم.

**القسم الرابع (٧):** وهو أن تكون الزيارة لأداء حقهم، من باب اللزوم، فإن الزائر إذا زار «أي» (٨) قبر ودعا لصاحبه، وترحم، وسلّم عليه، فقد أدّى حقّه، سواء كان

(١) سبق تخريجه ص (٥٨).

(٢) في الأصل: تقديم الكافر على المسلم، وشطب عليها وكتبت: بتقديم المسلم وهو الأولين.

(٣) في الأصل: هو، وما أثبتته أولى.

(٤) اقتباس من سورة القصص، الآية: ٥٠.

(٥) كتب فوق كلمة امرئ: أحد.

(٦) أخرجه مسلم، كتاب الذكر والدعاء والتوبة، حديث (٢٧٣٢) عن أبي الدرداء - رضي الله عنه - قال: قال رسول

الله ﷺ: «ما من عبد مسلم يدعو لأخيه بظهر الغيب إلا قال الملك: ولك بمثل».

(٧) المؤلف - رحمه الله - قدّم القسم الرابع على القسم الثالث؛ لأنّ الثالث هو الذي فيه منازعة.

(٨) كتب في الهامش: «في الأصل أتى قبر» وهو خطأ.

صديقه أو من أحاد المؤمنين، فإنَّ للمؤمن حقوقاً<sup>(١)</sup>، فقط يتأكد في جانب الوالد والشيخ والصدیق، فإذا أتى الزائر المقبرة، وسَلَّمَ وترحَّم على / أهلها، ودعا لهم، فقد أدَّى حق والده وشيخه، إذا كانا مدفونين بها، وأيضاً فقد أدَّى حق جميع المؤمنين الذين في هذه العُجْبَانَة<sup>(٢)</sup>، فَجَعَلَ تَأدية حق الميت قِسْماً مستقلاً، فيه تساهلٌ وذهولٌ كما بيَّناه<sup>(٣)</sup>.

وأما قوله: القسم الثالث: زيارة القبور للتبرك بأهلها إن كانوا من أهل الخير والصلاح... إلخ.

أقول: لا أدري ما الذي أراده هذا المعترض من هذا القسم، فإنه أتى بلفظ مُجْمَلٍ يحتمل حقاً وباطلاً، فإن أراد حصول المنفعة للزائر بتذكر<sup>(٤)</sup> الآخرة عند زيارته للقبر، فهذا لا يختص بقبور المؤمنين، بل تحصل العُظْمَةُ أيضاً بزيارة قبور الكافرين، وهذه المنفعة إنَّما حصلت للزائر من الله - عز وجل - لا من صاحب القبر، فإنَّ مَنْ لم يرد الله انتفاعه من زيارة القبور لم ينتفع بها ولو زار القبور في اليوم عشرين مرة.

وكم أناس يزورون القبور ولا ينتفعون بزيارتها، بل تراهم مشتغلين باللغو واللعب وإتيان الفواحش في وسط المقبرة، وغير ذلك مما يعلمه من تتبع أحوالهم<sup>(٥)</sup>.

وإن أراد أن الزائر ينتفع بشواب الدعاء لهم، والترحم والسلام عليهم، فهذا صحيح. ولكن أي مدخل لصاحب القبر فيه؛ لأنَّ المُثِيبَ على الدعاء هو الله -

(١) بيَّنها قوله ﷺ: «حقُّ المسلم على المسلم خمس: ردُّ السلام، وعبادة المريض، واتباع الجنائز، وإجابة الدعوة، وتشميت العاطس». أخرجه البخاري، كتاب الجنائز، حديث (١٢٤٠). وانظر: صحيح مسلم، كتاب السلام، حديث (٢١٦٢).

(٢) العُجْبَانُ والعُجْبَانَة: الصحراء، وتسمى بها المقابر؛ لأنها تكون في الصحراء تسميةً للشيء بموضعه. النهاية في غريب الحديث والأثر (٢٣٦/١).

(٣) أقول أيضاً: ليس هناك دليل على هذا القسم، بل أخبر النبي ﷺ في حديث ابن عمر أنَّ البرَّ أنْ يَصِلَ الرجلُ ودُّ أبيه. أخرجه مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، حديث (٢٥٥٢).

وكذلك حديث مالك بن ربيعة - رضى الله عنه - قال: بينما نحن جلوس عند رسول الله ﷺ إذ جاءه رجل من بني سلمة فقال: يا رسول الله! هل بقي من بر أبي شيء أبرهما به بعد موتهما؟ فقال «نعم، الصلاة عليهما - أي الدعاء - والاستغفار لهما» الحديث أخرجه أبو داود، كتاب الأدب، حديث (٥١٤٢). ففي هذه الأحاديث لم يبين الرسول أن من البر أن يزور الإنسان صديقه أو أباه أو أمه بعد الوفاة.

(٤) في الأصل: بتفكر، وكتب في الهامش: بتذكر.

(٥) كتب في الحاشية: (والأدهى من ذلك زيارتهم للشرك بهم، ودعائهم للحى، والطواف حول قبورهم، والتمسح بها، واتخاذها أوثاناً تُعْبَدُ من دون الله، أو مع الله تعالى).

عز وجل - وهذا لا يختص بالميت، حتى لو دعا الحي بظاهر الغيب حصل له الثواب كما قدمنا، وإن أراد التبرك بصاحب القبر بمعنى أن الميت يُعطيه خيراً من حصول علم، ورزق وشفاء [مرض] (١)، وتفريج كرب، ومغفرة [ذنب] (١)، وغير ذلك مما لا يعطيه إلا الله أو حاجة من حوائج الدنيا التي كان يقدر عليها وهو حي، فهذا - وإيم الحق - لهو الشرك بعينه ومنشأ ضلال المُضِلِّين، وهو الذي كان السبب لنهي رسول الله ﷺ عن زيارة القبور في أول الأمر، كما كان [يعمله أهل] (٢) الجاهلية، فلما وقر الإيمان والتوحيد في قلوب أصحابه، أذن لهم وهذه/ الزيارة التي يزورها بعض الناس اليوم لقبور الصالحين لا يريدون بها إلا حصول جميع ما ذكرناه! الذي «من» (٣) شأنه أن لا يُطلب إلا من الله - وحده (٤) - لا من صاحب هذا القبر، يعرف ذلك من وقف عند قبور الصالحين، فيسمع ويرى ما تقشعر منه جلود الموحدين، فيسمع الزائر يقول: يا سيدي! أنا في حَسْبِكَ لا تَرُدُنِي خَائِباً، العارف لا يُعرِّف، والشكوى على أهل البصيرة عيب (٥)، وترى الزائر يُمرِّغ خده على عتبة القبر ويلثمه «ويتمسح» (٦) به ويطوف حوله، وغير ذلك من الأفعال والأقوال المنكرة، التي زادت بأضعاف على ما كان المشركون يفعلونه عند أصنامهم، ولا نطيل في هذا البحث، فإن الزيارة البدعية قد بينها الرسول وأصحابه، والعلماء من بعدهم، إلى يومنا هذا، فجزأهم الله عن المسلمين خيراً.

### فصل

مذهب شيخ الإسلام في السبكي هذا التقسيم، في هذا الباب، أنه ينكر زيارة القبور ويجعلها بدعة مطلقاً من غير تفصيل، وليس كذلك. وها أنا أنقل جملة من جوابه الذي أجاب به السائل عن بيان حكم زيارة القبور، وإن كان قد يُكتفى بما ذكره - الحافظ - ابن عبد الهادي في كتاب

(١) كلمتا «مرض وذن» ليستا في الأصل، وإنما كتبت بين الأسطر.

(٢) في الأصل: «يعهده في زمان» وكتب فوقها: «يعمله أهل» وهي الأولى.

(٣) في الأصل: «مما تم» شطب عليها وكتب: «من» وهو الصحيح.

(٤) لفظة «وحده» ليست في الأصل وكتبت بين الأسطر.

(٥) المراد: أن الزائر يظن أن صاحب القبر يعلم حاله وشكواه، فمن العيب أن يخبره بما يعلمه، ولا شك أن هذا الاعتقاد كفر إذا كان يعتقد في حي، فما بالك وهو يعتقد في ميت، وقد قال الله تعالى - عن رسوله

ﷺ -: ﴿وَلَوْ كُنْتَ عَلِمَ الْغَيْبِ لَاسْتَكْفَرْتَ مِنَ الْغَيْبِ...﴾ [سورة الأعراف: ١٨٨] الآية.

(٦) في الأصل: ويتمسح.

«الصارم المنكي في الرد على السبكي»<sup>(١)</sup>. فلطول المقام وزيادة الفائدة أقول: قال شيخ الإسلام وبركة<sup>(٢)</sup> الأنا م المحدث المفسر المجتهد أبو العباس - تقي الدين - أحمد بن تيمية - رَوَّحَ اللهُ رُوحَهُ وَنَوَّرَ ضَرْيَحَهُ<sup>(٣)</sup> - بعد كلام طويل ما نصّه: (وأماً زيارة القبور المشروعة، فهو أن يسلم على الميت، ويدعو له وهذا بمنزلة الصلاة على جنازته، كما كان النبي ﷺ يُعَلِّمُ أصحابه إذا زاروا القبور أن يقولوا: السلام عليكم أهل ديار قوم مؤمنين/ وإنا إن شاء الله بكم لاحقون، يرحم الله المستقدمين منا والمستأخرين، نسأل الله لنا ولكم العافية، اللهم لا تحرمنا أجرهم، ولا تفتنا بعدهم<sup>(٤)</sup>). وروى عن النبي ﷺ أنه قال: «مَا مِنْ رَجُلٍ يَمُرُّ بِقَبْرِ رَجُلٍ كَانَ يَعْرِفُهُ فَيَسَلِّمُ عَلَيْهِ إِلَّا رَدَّ اللَّهُ عَلَيْهِ رُوحَهُ حَتَّى يَرُدَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ»<sup>(٥)</sup>. والله - تعالى - يُثَبِّتُ الحَيَّ إِذَا دَعَا لِلْمَيِّتِ الْمُؤْمِنِ، كما يثيبه إذا صَلَّى على جنازته. ولهذا نُهِىَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَفْعَلَ ذَلِكَ بِالْمُنَافِقِينَ، فقال عَزَّ مِنْ قَائِلٍ: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ﴾<sup>(٦)</sup>. فليس في الزيارة الشرعية حاجة الحَيِّ إِلَى المَيِّتِ، وَلَا مَسْأَلَتَهُ وَلَا تَوْسُلَهُ. بل فيها منفعة الحَيِّ لِلْمَيِّتِ، كَالصَّلَاةِ عَلَيْهِ. وَاللَّهُ تَعَالَى يَرْحَمُ هَذَا بِدَعَاءِ هَذَا، وَإِحْسَانَهُ إِلَيْهِ، وَيُثَبِّتُ هَذَا عَلَى عَمَلِهِ، فَإِنَّهُ ثَبَتَ فِي الصَّحِيحِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا مَاتَ ابْنُ آدَمَ انْقَطَعَ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثٍ: صَدَقَةٌ جَارِيَةٌ، أَوْ عِلْمٌ يَنْتَفِعُ بِهِ مِنْ بَعْدِهِ، أَوْ وَلَدٌ صَالِحٌ يَدْعُو لَهُ»<sup>(٧)</sup>.

### فصل

ثم إنه بعد أن ذكر الزيارة السنية<sup>سنة</sup>، أعقبها بذكر الزيارة البدعية، وأطال في ذلك بما فيه كفاية، ومقنع لمن أراد الله هدايته.

فإن أردت الوقوف عليه فارجع إليه في رسالته المسماة: «زيارة القبور والاستنجاد

(١) انظر: ص (٢٤).

(٢) معناها: أنه سبب للبركة كما قال تعالى عن عيسى: ﴿وَجَعَلْنِي مَبَارَكًا أَيْنَ مَا كُنْتُ...﴾ [سورة مريم: ٣١]. أو يقصد بها أنه بركة الأنام - أي بركة - بسبب ما أمر به الناس وما علمهم من الخير. الفتاوى (٢٧/٩٦).

(٣) تقدم معناها ص (٥٥).

(٤) أخرجه مسلم نحوه، كتاب الجنائز، حديث (٩٧٣) من حديث عائشة - رضي الله عنها - . . . وفيه: قلت كيف أقول لهم يا رسول الله؟. قال: «قولني: السلام على أهل الديار من المؤمنين والمسلمين، ويرحم الله المستقدمين منا والمستأخرين، وإنا إن شاء الله بكم لاحقون».

(٥) تاريخ بغداد (٦/١٣٧)، وقال عنه الألباني: ضعيف. انظر: ضعيف الجامع (٥٢١١).

(٦) سورة التوبة، الآية: ٨٤.

(٧) أخرجه مسلم، كتاب الوصية، حديث (١٦٣١) بلفظ: «إذا مات الإنسان».

بالمقبور»<sup>(١)</sup> - التي طبعت بمصر - تجد فيها ما يثلج الصدر، ويوضح الأمر، فإنه - رحمه الله تعالى - بسط فيها القول بسطاً وافياً مؤيداً بالآيات القرآنية، والأحاديث النبوية، فقطع بها شبه المتدعين، وأدحض حجج المعاندين، ولأجل أنها مطبوعة ومشهورة اكتفيت بالإشارة إليها، والعزو إليها. وهكذا أفعل في كل كتاب يكون مطبوعاً ومشهوراً. فإني أكتفي في تأليفي هذا بالإشارة إليه، وربما أذكر منه جملة وأنبه على بقية ما فيه روم الاختصار وتسهيلاً على من يريد/ الإرشاد. فإني لو ذهبت أذكر [كل ما]<sup>(٢)</sup> ورد من الرد على الزيارة البدعية، وما قالته العلماء قديماً وحديثاً في بيانها، وكشف حالها لاحتجت إلى سفر ضخم. فآكتفي بالإشارة إلى الكتب التي ألفت في هذا الباب ليقف الناظر عليها، ويرجع في ذلك إليها، وحيث أن أكثرها - ولله الحمد - قد طُبِعَ وانتشر فلا حاجة بي إلى نقل جميع عباراتها، - والله الهادي - ولقد فتح هذا المعترض على المسلمين الموحدين باباً عظيماً من الشرك، والضلال، بهذا القسم الثالث: أعني قوله: زيارتها للتبرك بأهلها إذا كانوا من أهل الخير والصلاح، وجاء بعده علماء سوء فزادوا في الطنبور نعمة<sup>(٣)</sup> وفي الطين بلة فجوزوا للناس تقبيل القبور، ومسحها والطواف بها، والنذر والذبح لها، والاستغاثة بأهلها، فلا تكاد تسمع عند قبور الصالحين ذكر الله أبداً، بل تسمع الزائرين يهتفون بأسماء أهلها، ويطلبون منهم حوائج الدنيا والآخرة، فتراهم ركعاً سجداً يبتغون فضلاً من صاحب القبر ورضواناً، سيماهم السواد في وجوههم من أثر السجود لغير الله، فإنها ما عقرت ولا مرغت لأجله، وترهم متذللين خاشعين خاضعين ناكسي رؤوسهم، فوالله لو فعلوا ذلك لله - عز وجل - في صلاتهم وعبادتهم، لكانوا من الفائزين المفلحين.

بعض ما  
يفعله عباد  
القبور عند  
قبورهم

وهذا الذي ذكرته بعض ما رأيته وسمعته. فنعودُ بالله من أن نعبد غيره أو نستعين بأحدٍ سواه. وقد أخبرني الثقة من أهل حضرموت أنهم في بلادهم يأتون إلى قبور الصالحين من السادة وغيرهم، ومعهم العقائر<sup>(٤)</sup> من الإبل وغيرها. فيقفون عند صاحب - القبر ويقولون: يا فلان!، يسمونه باسمه هذه عقيرتك، فيضربون قوائمها

(١) الفتاوى (٢٧/ ٧٠).

(٢) في الأصل: «كلما» وكتب فوقها «كل ما» وهو موافق للرسم هنا.

(٣) الطنبور: فارسي معرب، وهو آلة من آلات الطرب. لسان العرب (٤/ ٥٠٤)، والمعرب للجواليقي (٢٧٣).

(٤) جمع عقيرة: تقول عقرت البعير أو الفرس بالسيف فانعقر: إذا ضربت به قائمه. الصحاح (٢/ ٧٥٤) مادة (عقر).



بالآلات الحديدية حتى تنخّذل قوائمها وتبرك، ثم يذبحونها، وليتهم كما ذبحوا الغير  
الله/ أحسنوا الذبحة - القتلة - كما قال - عليه الصلاة والسلام - : «إذا قتلتم فأحسِنُوا  
القتلة (١)». وقد سألت كثيراً من أهل حضرموت فاعترف به والله المستعان!

### فصل

فممن أُلّف في ذلك وبين ما هنالك : شيخ الإسلام ابن تيمية وله في ذلك رسائل  
عديدة بعضها قد طبع بمصر والهند وبعضها لم يطبع حتى الآن (٢). ومنهم : تلميذه -  
الإمام المجتهد الحافظ المتقن ناصر سنة سيد المرسلين وسيف الله على أعناق المبتدعين -  
شمس الدين ابن القيم (٣) في كتابه «إغاثة اللهفان «من» (٤) مصائد الشيطان»، وكتابه  
«إعلام الموقعين عن رب العالمين»، وكتابه «زاد المعاد في هدي خير العباد» (٥). ومنهم :  
الحافظ محمد بن عبد الهادي المقدسي في كتاب «الصارم المنكي في الرد على  
السبكي». ومنهم : الإمام المتقن السيد محمود شكري الألوسي (٦) في كتابه «غاية  
الأمان في الرد على النبهاني» (٧). ومنهم : الإمام الكبير البركوي (٨) الحنفي -

(١) أخرجه مسلم، كتاب الصيد والذبائح، حديث (١٩٥٥) من حديث شداد بن أوس - رضي الله عنه - . والذبحة  
للبهائم والقتلة تقال لمن وجب عليه القتل من الناس .

(٢) هذا كان في عصر المؤلف، وأما الآن فإن أغلب كتب شيخ الإسلام مطبوعة، وقد جمعت فتاواه وبلغت  
٣٧ مجداً، جمعها الشيخ عبد الرحمن بن قاسم وابنه محمد، وهي مطبوعة ومتداولة، وفيها الشيء  
الكثير عن الزيارة البدعية ولا سيما المجلد الرابع والعشرون فهو خاص في الزيارة، وكذلك المجلد الثاني .

(٣) هو : محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد الزرعي الدمشقي، شمس الدين بن القيم، ولد سنة ٦٩١هـ،  
وسمع الحديث واشتغل بالعلم، وبرع في علوم متعددة، لا سيما علم التفسير والحديث، ثم لازم الشيخ  
ابن تيمية وكان عمره ٢١ عاماً، فأخذ عنه علماً جماً، فصار فريداً في باب، توفي سنة ٧٦١هـ وله من  
العمر ٦٠ سنة . البداية والنهاية (١٤ / ٢٣٤)، وشذرات الذهب (٦ / ١٦٨)، والأعلام (٦ / ٥٦) .

(٤) في الأصل : «في» وشطب عليها وكتب : «من» وهي الموافقة لما في المطبوع .  
(٥) وهذه الكتب جميعها مطبوعة ومتداولة، وقد تكلم فيها ابن القيم عن الزيارة البدعية والزيارة الشرعية .  
انظر على سبيل المثال : إغاثة اللهفان (٢ / ١٨٤ - ٢١٩) .

(٦) هو : محمود شكري بن عبد الله بن شهاب الدين، محمود الألوسي الحسيني أبو المعالي، ولد في بغداد  
سنة ١٢٧٣هـ، ومات سنة ١٣٤٢هـ . له مؤلفات كثيرة، منها : «غاية الأمان في الرد على النبهاني»  
مجلدان كبيران، وهذا الكتاب مطبوع ومتداول . انظر : أعلام العراق ص (٨٦، ٢٤١)، والأعلام  
(٧ / ١٧٢) .

(٧) هو : يوسف بن إسماعيل بن يوسف النبهاني، شاعر أديب، ولد سنة ١٢٦٥هـ، وتعلّم بالأزهر، ثم ذهب  
إلى الأستانة فعمل في جريدة الجوائب، توفي سنة ١٣٥٠هـ، وكان قد ألّف كتاباً سماه «شواهد الحق في  
الاستغاثة بسيد الخلق» وردّ عليه الألوسي بكتابه «غاية الأمان» . الأعلام (٨ / ٢١٨)، وكتاب الضوء  
السنّي والقرآني على عقيدة النبهاني ص (٤) لعبد القادر حبيب الله السندي .

(٨) هو : محمد بن بيار علي بن إسكندر البركلي، عالم بالعربية، ولد سنة ٩٢٩هـ، وتوفي سنة ٩٨١هـ . له  
كتاب «الطريقة المحمدية» ويقال له : البركوي . الأعلام (٦ / ٦١) .

بعض من  
ألّف في  
الزيارة  
الشرعية  
والبدعية

صاحب (١) الطريقة المحمدية (٢) - في رسالته «حكم زيارة القبور» وقد طبعت بمصر مع جملة رسائل، فقد أحسن فيها وأجاد وأرضى بها رب العباد. ومنهم: الإمام عبد اللطيف النجدي (٣) في كتابه «منهاج التأسيس والتقديس في الرد على داود بن جرجيس» (٤). ومنهم: الأستاذ الإمام الشيخ محمد عبده (٥) مفتي الديار المصرية في

(١) في الأصل: «شارح» فشطب عليها وكتب: «صاحب» وهو الصواب، وشارح الطريقة هو: أبو سعيد محمد بن مصطفى المخدومي المتوفى نحو ١١٥٦ هـ، وهي مخطوطة في المكتبة المحمودية رقم (٢٧١٧).  
(٢) الطريقة المحمدية في بيان السيرة النبوية الاحمدية تقع حوالي (٢١٩) صفحة من القطع المتوسط وهي مطبوعة.

(٣) هو: عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن بن الشيخ محمد بن عبد الوهاب، ولد في الدرعية سنة ١٢٢٥ هـ، ولما أصيبت الدرعية بالنكبة العثمانية ذهب إلى مصر بصحبة والده، وهو في سن التمييز وأخذ العلم عن جده لأمه عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب وعلى والده، وأخذ عن علماء الأزهر، وكانت مدة إقامته بمصر ٣١ سنة، وتزوج بها، ثم عاد إلى الرياض سنة ١٢٦٤ هـ، وكان له مؤلفات عديدة، منها: «منهاج التأسيس والتقديس في كشف شبهات داود بن جرجيس» وهو مطبوع ومتداول، ولكن الشيخ عبد اللطيف توفي قبل إكماله ثم أكمله الألوسي، وقد رد على جرجيس علماء كثيرون، وكانت وفاة الشيخ عام ١٢٩٣ هـ. علماء نجد خلال ستة قرون (١/٦٣)، مشاهير علماء نجد (١/٩٣).

(٤) داو بن سليمان البغدادي بن جرجيس متفقه من أهل بغداد، ولد سنة ١٢٣١ هـ، قام برحلات إلى الحجاز والشام وأقام بمكة نحو ١٠ سنين وكان يرى الاستغاثة بأصحاب القبور. مات سنة ١٢٩٩ هـ. حلية البشر (١/٦١٠)، والمسك الأذفر (٤٥٩)، والأعلام (٢/٣٣٢).

(٥) محمد عبده بن حسن خير الله من آل التركماني مفتي الديار المصرية، ولد سنة ١٢٦٦ هـ، نُفي إلى الشام سنة ١٢٩٩ هـ، وسافر إلى باريس فأصدر جريدة العروة الوثقى مع أستاذه الأفغاني، ثم عاد إلى مصر سنة ١٣٠٦ هـ، ثم عيّن مفتياً لمصر سنة ١٣١٧ هـ، واستمر إلى أن توفي بالإسكندرية سنة ١٣٢٣ هـ، ولمحمد عبده تفسير مطبوع لكنه لم يتمه كما ذكره في الأعلام. الأعلام (٦/٢٥٣)، والمعاصرون لمحمد كرد علي (١/٣٤٣).

أقول: ومحمد عبده قد أجاد في تفسيره في تقرير توحيد العبادة، وحذّر الناس من الطواف على القبور ولعلنا ننقل منه شيئاً. قال محمد عبده: (. . . وثانيها: ما أفاد الحصر من وجوب تخصيص الاستعانة بالله - تعالى - وحده فيما وراء ذلك، وهو روح الدين وكمال التوحيد الخالص، الذي يرفع نفوس مُتتقيه ويخلصها من رق الأغيار، ويفك إرادتهم من أسر الرؤساء الروحانيين والشيوخ الدجالين ويطلق عزائمهم من قيد المهيمنين الكاذبين من الأحياء والميتين، فيكون المؤمن من الناس حراً خالصاً وسيداً كريماً، ومع الله عبداً خاضعاً). . إلخ ما قال من هذا الكلام الطيب النفيس. تفسير المنار (١/٥٨ - ٦٢).

ومحمد عبده أجاد في تفسيره في تقرير توحيد العبادة، ولكنه أتى في تفسيره هذا من التاويلات الباطلة التي لم يسبق إليها، ولنتقل بعضاً منها:

١ - تعريفه الوحي: حيث عرفه خلاف ما عرفه به السلف حيث قال: (هو عرفان يجده الشخص من نفسه مع اليقين بأنه من الله بواسطة أو بغير واسطة) رسالة التوحيد له ص (١٠٣)، وتفسير المنار (١/٢٢٠).

٢ - ومنها أيضاً: تخبطه في القضاء والقدر، رسالة التوحيد ص (٧٥)، والمدرسة العقلية ص (٥٣٦)، ومنها: إنكاره لبعض المعجزات فلقد جرّد نبوة محمد ﷺ عن كل معجزة إلا القرآن؛ لأنها على رأيهم عقلية.

تفسير القرآن . ومنهم : الأستاذ الحكيم السيد محمد رشيد رضا<sup>(١)</sup> . . . . .

٣ - ومنها : تأويله لأصل الإنسان . انظر ص (٦٠٨) من المدرسة العقلية ، وكذلك تأويله للملائكة والجن وتأويل الطير الأبايل . انظر : المدرسة العقلية ص (٧١٧) ، والفكر الإسلامي المعاصر لغازي التوبة ص (٥٢) .

٤ - ومنها : نفيه للسحر ص (٥٠) ، وتأويله النفثات في العقد ، نفس المرجع ص (٥١) .

٥ - ومنها : تأويله خلق عيسى . انظر : منهج المدرسة العقلية ص (٦٦٣) ، والفكر الإسلامي ص (٤٨) ، وغيرها كثير . ومن أراد فهم شخصية محمد عبده فعليه بكتاب «منهج المدرسة العقلية» للشيخ فهد الدوسي .

٦ - ومنها : أنه يتأول الصفات ، وهذا واضح لمن قرأ كتاب «رسالة التوحيد ، ومشكلات القرآن» قال عن صفة الرحمة : (المعنى المقصود من الرحمة أثرها وهو الإحسان) كتاب «مشكلات القرآن» له ص (٣٤) .

٧ - ومنها : أنه يقدر في أحاديث وهي في البخاري ومسلم ويقول : (هي آحاد) . قال في كتاب «مشكلات القرآن» ص (١٢٣ ، ١٢٤) بعد كلام حول نفي السحر عن الرسول : (وقد رووا هنا أحاديث في أن النبي سحره لبيد ثم قال : وأما الحديث فعلى فرض صحته فهو آحاد ، والآحاد لا يؤخذ في باب العقائد) . ما نقلناه عن محمد عبده قليل من كثير وقصدنا من هذا النقل التعريف بالرجل وبيان حاله حتى لا يغتر به بعض الناس ، ولعل المؤلف لم يظهر له حال محمد عبده ومخالفاته .

(١) هو : محمد رشيد بن علي رضا ، صاحب مجلة المنار ، ولد سنة ١٢٨٢ هـ في العلمون من أعمال طرابلس الشام ، وتعلم فيها وتسنك ، ونظم الشعر في صباه ، ثم رحل إلى مصر سنة ١٣١٥ هـ فلزم الشيخ محمد عبده ، ورحل إلى الهند والحجاز وأوروبا ، ثم عاد إلى مصر ومات بها ودفن بالقاهرة سنة ١٣٥٤ هـ . الأعلام للزركلي (١٢٦/٦) ، والمعاصرون لمحمد كرد علي (١/٣٣٤) . ولا ننسى أن نبه هنا أيضاً على أن رشيد رضا على طريقة شيخه محمد عبده في رده لكثير من المعجزات ، وكذلك لرده كثيراً من الأحاديث وهي ثابتة في الصحيحين حيث رد أحاديث المهدي . انظر : تفسير المنار (٩/٤٤٩ - ٥٠٤) ، ومنها : استشكله أحاديث الدجال . المنار (٩/٤٨٩ - ٤٩٩) . ومنها : جعله طلوع الشمس من مغربها من الأمور المتشابهة . انظر : تفسيره (٨/٢١٠ ، ٢١١) ، ومن أراد بسط هذا الكلام والرد عليه فعليه بكتاب المدرسة العقلية ص (٥١٨) .

وأما إنكاره للمعجزات فيقول في تفسيره (١١/١١٥) : (وأما آيته - أي محمد ﷺ - التي احتج بها على كونه رسولاً من عند الله هي القرآن وأمية محمد ﷺ فهي آية علمية تدرك بالعقل ، وأما تلك العجائب الكونية ، فهي مثار شبهات وتأويلات كثيرة في روايتها وفي صحتها وفي دلالتها) .

أقول : يا الله العجب ! كيف يقول هذا رشيد رضا مع أن أهل السنة متفقون عليها ، وكيف يقدر في صحة هذه الأحاديث ، ويجعلها مثار لشبه وتأويلات ، وهي في البخاري وفي مسلم اللذين هما أصح كتابين بعد كتاب الله ، وأهل السنة تلقوا ما فيهما بالقبول ولكن هذه الأحاديث تكون مثار شبه عند من لم يسلم قلبه لله ولما جاء عن رسوله فهي مثار تأويلات عند أهل البدع من أهل الكلام الذين لا يقبلون إلا ما وافق العقل أما المؤمنون فيقولون أمنا به كل من عند ربنا .

ومنها أيضاً : إنكاره للسحر . قال : (وقد أجازوا من فعل الساحر ما هو أطم من هذا وأفظع وذلك أنهم زعموا أن النبي سحر ، إلى أن قال : ومثل هذه الأخبار من وضع الملحدين تلعباً بالحشو والطعام) . تفسيره (٥٨/٩) ، الطبعة الثانية ، دار المعرفة للطباعة ببيروت ، وقد أخذ كلامه هذا نصاً من كتاب أحكام القرآن للجصاص ولكنني أقول : إن كلام رشيد هذا هو الذي من وضع ومن كلام الملحدين الذين يريدون =

في مجلة المنار<sup>(١)</sup>. ومنهم: الأستاذ التحرير الشيخ أبو بكر خوقير المكي<sup>(٢)</sup> في كتابه «فصل المقال»<sup>(٣)</sup> الذي طُبِعَ بمصر. ومنهم: العلامة السويدي<sup>(٤)</sup> في كتابه الذي أُلّفه في إخلاص التوحيد. ومنهم: الإمام المجتهد المطلق السيد صديق حسن خان<sup>(٥)</sup> في كتابه

=التشكيك في مصادر المسلمين الصحيحة ولْيَعْلَمَ أن أهل السنة متفقون على أنه لا يمكن أن يصدر عن الرسول شيء من هذا التبليغ إلا وهو صحيح؛ لأنه معصوم. أما أفعال الدنيا فقد يؤثر السحر عليه، ولذلك في الحديث «يُغَيَّلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ يَأْتِي النَّسَاءَ».

ولا ننسى أن نبيه أن رشيد رضا له فضائل كثيرة من حيث دعوته لعقيدة التوحيد الصافية، وهذا يشهد له طباعته ونشره لكثير من كتب السلف، وبالذات كتب شيخ الإسلام وابن القيم، ولا ننسى أن نبيه أنه على معتقد أهل السنة في صفات الله كما قال ذلك هو عن نفسه في تفسيره (١/٢٥٢)، حيث قال: (وأنا والحمد لله على طريقة السلف وهداهم عليها أحيا وعليها أموت وإنني لم يطمئن قلبي بمذهب السلف تفصيلاً إلا بممارسة كتب شيخ الإسلام ابن تيمية وابن القيم).

أقول: ولعل المؤلف - رحمه الله - لم يسمع بهذه التأويلات عن محمد عبده وعن رشيد رضا؛ لأن كتبهما لم تنتشر إلا بعد وفاته - رحمه الله - أو قصد المدح من جانب تقريرها لتوحيد العبادة والله أعلم.

(١) مجلة المنار هي مجلة أصدرها رشيد رضا بعد استشارة شيخه، وصدر العدد الأول منها في ٢٢ شوال سنة ١٣١٥هـ بشكل صحيفة أسبوعية، ذات ثمان صفحات في السنة الأولى. ثم استمر إصدارها بانتظام شبه كامل حتى وفاة رشيد رضا سنة ١٣٥٤هـ. انظر: كتاب «محمد رشيد رضا» لمحمد أحمد ورنيقه ص (٢٨، ٣١). وانظر كلام رشيد رضا في: مجلته في محاربة البدع والشرك الذي يحصل عند القبور في نفس المرجع السابق ص (٢١٧، ٢٢٤)، وفي مجلة المنار (١/٣٤، ٧٨، ٧٩، ٥٧٣)، (٢/٧٢)، (٣/٧٩٠)، (٧/٦٠)، (١١/٨٧٦)، (٩١٠)، (٢٩/٦٨٦)، (٢٣/٢٨).

(٢) هو: الشيخ أبو بكر بن محمد عارف الإمام بالمسجد الحرام، ابن عبد القادر بن محمد علي خوقير الكتبي. ولد عام ١٢٨٤هـ بمكة، وقرأ القرآن واشتغل بطلب العلم من صغره، كان يسافر إلى الهند لطلب كتب السلف ونشرها بمكة، عكف على مؤلفات المجدد محمد بن عبد الوهاب، وشرع يدعو إلى التوحيد، وكان - رحمه الله - ينقم على الذين يشدون الرحال للأولياء ويتمسحون بالقبور، وبلغ ولاية الأمور دعوة الشيخ خوقير فممنوعه من التدريس، ثم أمر بسجنه فسجن مع المجرمين في غرفة واحدة سنة ١٣٣٩هـ وكان يقول: لنا أسوة بإمامنا أحمد بن حنبل. وأفرج عنه وتوجه إلى العبادة إلى أن توفي عام ١٣٤٩هـ. انظر: مشاهير علماء نجد ص (٤٣٧)، والأعلام (٢/٧٠).

(٣) كتابه هذا مطبوع واسمه «فصل المقال وإرشاد الضال في توسل الجهال».

(٤) لعله الشيخ علي السويدي ابن الشيخ محمد السويدي البغدادي العالم الفاضل كان يكثر على الصوفية الكبار وكانوا يقولون إنه على معتقد الوهابية. توفي سنة ١٢٣٨هـ، من كتبه: «العقد الثمين». انظر: أعيان القرن الثالث عشر ص (١٦٥)، والأعلام (٥/١٧)، وجلاء العينين ص (٢٧).

(٥) صديق حسن خان: ولد عام ١٢٤٨هـ في قنوج، ونشأ بها. سافر إلى بهوبال وطلب العلم بها، وتزوج ملكة بهوبال. من مصنفاته: «فتح البيان في مقاصد القرآن». توفي سنة ١٣٠٧هـ. وكتابه «الدين الخالص» مطبوع بأربعة مجلدات، وهو سلفي العقيدة - وإن كان له خروج في تفسيره - لكنه رجع بعد ذلك وألّف كتابه «كطف الثمر» مقدمة كتاب الدين الخالص. جلاء العينين ص (٣١)، والأعلام (٦/١٦٧).

«الدين الخاص» وغيره من كتبه . وغيرهم مما لم أطلع على مصنفاتهم<sup>(١)</sup> فكلُّ منهم قد أجاد وأفاد فلعلَّ المسترشد إذا رجع إلى أي كتاب من هذه الكتب التي ذكرناها لم يبق عنده / شبهة من الشُّبه التي راجت على الجهَّال وإن كانوا قد سمَّوا أنفسهم علماء فإن ١٠ / العالم هو الذي يقف عندما شرعه الله ورسوله ولم يتجاوزوه إلى رأي أحد من الناس كائناً من كان .

### فصل

وهؤلاء الذين جاءوا من بعد السبكي وأضرابه لم يكتفوا بما ذكرناه عنهم من جواز أحوال من تقبيل القبر ومسحه والتبرك بترابه، بل اعتقدوا في أهلها أنهم لهم قدرة على الإحياء جاء بعد السبكي عن وافقه في «الفتاوى الحديشية»<sup>(٣)</sup> . فقد ذكر فيها عن الشيخ عبد القادر الكيلاني<sup>(٤)</sup>، أنه أحيا دجاجة . فانظر - رحمك الله - ! إلى هذا الجاهل كيف أدَّاه جهله إلى مثل هذه السخافات والتُّرّهات، وليت شعري ! إذا كان الشيخ عبد القادر الكيلاني له قدرة على إحياء دجاجة، فلِمَا لم يُحيي إماماً من الأئمة الأربعة، مثل : مالك، والشافعي، وأحمد، حتي ينتفع الناس بعلمه، ويُصلح الدين مما طرأ عليه من البدع والمفاسد التي لا يحصيها إلا الله - عزوجل - . وفي زمانه - رحمه الله تعالى - قد كثرت البدع

(١) مثل كتاب : تجريد التوحيد المفيد، وكتب أئمة الدعوة وعلى رأسهم الشيخ محمد بن عبد الوهاب . ومنها : كتاب «صيانة الإنسان عن وسوسة الشيخ دحلان» .

(٢) هو : أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي، ولد سنة ٩٠٩هـ في محلة أبي الهيتم، تلقى العلم في الأزهر، ومات بمكة سنة ٩٧٤هـ، من تصانيفه : «الفتاوى الحديشية»، و«شرح مشكاة المصابيح» . انظر : شذرات الذهب (٤/ ٣٧٠)، الأعلام (١/ ٢٣٤) .

(٣) الفتاوى الحديشية ص (٣٠٢) تحت قوله : (مطلب إحياء الموتى كرامة) .

(٤) هو : الشيخ عبد القادر بن أبي صالح عبد الله الكيلاني، ويُقال له : الجيلاني، نسبة إلى جبل وراء طبرستان، ولد بها سنة ٤٧١هـ، طلب العلم لِمَا ترعرع، وتفقه في مذهب الإمام أحمد على ابن عقيل، وأبي الخطاب، وسمع الحديث . قال ابن رجب : (كان عبد القادر متمسكاً في مسائل الصفات والقدر بالسنة مبالغاً في الرد على من خالفها، وسئل : هل كان لله ولي على غير اعتقاد أحمد؟ فقال : ما يكون ولا يكون . مات في بغداد - رحمه الله - سنة ٥٦١هـ . انظر : ذيل طبقات الحنابلة (١/ ٢٩٠) .

أقول : وعبد القادر سلفي العقيدة في الصفات، لكنه في العبادات ينحى منحى الصوفية يجد هذا من رجع إلى كتابه «الغنية»، وكتابه «الفتح الرباني والفيض الرحماني» . شذرات الذهب (٤/ ١٩٨)، الكواكب الدرية في تراجم السادة الصوفية (٢/ ٨٨)، والأعلام (٤/ ٤٧) .

وعظمت، حتى طعن أهلها في أهل الحديث، ورموهم بالحشو<sup>(١)</sup> والتجسيم<sup>(٢)</sup>.  
 ارجع في ذلك إن شئت إلى كتاب «الغنية»<sup>(٣)</sup> تجد بها ما ذكرته لك، وليس عندهم  
 مما ذهبوا إليه شيء يصلح للاستدلال من كتاب أو سنة حتى يُنظر فيه، بل محض تقليد  
 أعمى، أو اتباع لآراء سلفهم من غير دليل كما وصفنا، فقد بنوا أقوالهم على قول  
 السبكي: تُزار القبور للتبرك بأهلها، فهو وإن كان لم يقل ما قالوا بل وافق أبا محمد  
 المالكي<sup>(٤)</sup> في قوله: «إن قصد الانتفاع بقبر الميت بدعة لإقבור الأنبياء»، أقره بقوله:  
 صحيح، ولكن رمى فيها كلمة هي كانت سبب ضلال المضلين/ وهلاك الهالكين،  
 أعني قوله عقب ذلك: «وإن كان فيما قاله نظر» فالتأخرون ذهبوا يبينون هذا النظر،  
 وزادوا عليه ما بيناه سابقاً<sup>(٥)</sup>.

فهكذا شأن البدعة، تظهر صغيرة ثم تربو وتنمو حتى يُقيض لها الله من يجتثها من  
 أصولها. فهذا السبكي قد سنَّ للناس سنة سيئة، فعليه وزرها ووزر من عمل بها إلى  
 يوم القيامة لا ينقص ذلك من أوزارهم شيء، كما جاء في الحديث<sup>(٦)</sup>.

### فصل

وهذه ليست بأول مصيبة أُصيب بها الإسلام والمسلمون بسبب تقليد الأحياء  
 للميتين، فكم آية من القرآن بسبب التقليد قد تركت، وسنة لآراء الرجال قد ردَّت  
 وهُجرت!، وقبور من دون الله قد عُبدت!، وآراء على القرآن والسنة قد رُفعت!،  
 وممالك للمسلمين في يد العدو قد سقطت!، ودماء بين المسلمين قد سُفكت، ورجال  
 للعلم قد أُهينت وسجنت، بل قتلت! . فإلى الله المشتكى من هذه المصيبة! التي كادت  
 للأنمة.

(١) الحشو أو الحشوية من الألقاب القبيحة التي يطلقها المعطلة على أهل السنة وهو مأخوذ من حشو الناس  
 وسقطهم، أو أنهم جعلوا ربهم حشو هذا الكون. تلبس الجهمية (١/٢٤٢).  
 (٢) والتجسيم أيضاً من الألفاظ التي يطلقها المبتدعة على أهل السنة وذلك لما اعتقدوا إثبات الصفات لله عز  
 وجل على الوجه اللائق بالله عز وجل. انظر: النونية مع شرحها للهراس (١/٣٣٣).  
 (٣) كتاب «الغنية» للشيخ عبد القادر واسم الكتاب «الغنية لطالبي الحق في الأخلاق والتصوف والآداب  
 الإسلامية»، وانظر: (١/٨٥).

(٤) تقدمت ترجمته ص (٥٨).

(٥) انظر: ص (٦٤).

(٦) ما ذكره المؤلف بعض حديث أخرجه مسلم، كتاب الزكاة، حديث (١٠١٧)، من حديث المنذر بن جرير  
 عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «من سنَّ في الإسلام سنة حسنة، فله أجرها وأجر من عمل بها بعده من غير أن  
 ينقص من أجزائه شيء، ومن سنَّ في الإسلام سنة سيئة، كان عليه وزرها ووزر من عمل بها من بعده من غير أن ينقص  
 من أوزارهم شيء».

أن تهدم أصول الدين، وتوقع الناس في العذاب المهين. فكأن أسلاف هؤلاء المبتدعين قد تقاسموا بالله وتعاهدوا وتعاونوا على تخريب هذا الدين، ونقض عُراه عُروة عُروة، وقد انقسموا قسمين: قسم سموا أنفسهم علماء التوحيد والأصول وقرروا قانوناً بينهم لا تجوز مخالفته، وهو: إذا تعارض دليل سمعي<sup>(١)</sup> ودليل عقلي جمع بينهما إن أمكن، فإن تعذر الجمع أولَّ الدليل السمعي ولو بتكلف، فإن تعذر التأويل ردَّ الدليل السمعي إن كان من السنة ولو صحيحاً من جهة الإسناد، ويقولون: هذا خبر آحاد<sup>(٢)</sup> لا يُقدَّم على العقل، لأنه لا يفيد إلا الظن، والدليل العقلي يقين، فلا يُترك اليقين للظن<sup>(٣)</sup>!. ولولا أن يخافوا من المسلمين لقالوا ذلك في الدليل القرآني<sup>(٤)</sup>!. ولو قالوه فلا بدع لأنَّ شيخهم/ جهنم بن صفوان<sup>(٥)</sup>، قال ذات يوم وهو يقرأ في المصحف: ١٢/

(١) أي: الكتاب والسنة.

(٢) القول بأن أحاديث الآحاد لا يثبت بها عقيدة قول باطل، ومُحدَث في دين الإسلام وقد ردَّ على أهل الكلام في هذه البدعة علماء كثيرون، وألقوا رسائل في حجية خبر الآحاد في العقائد وفي غيرها، وعلى سبيل المثال انظر: الرسالة للشافعي ص (٤٠١ - ٤٧١)، وصحيح البخاري (١٣/ ٢٣١)، ومقدمة التمهيد (٢/ ١)، وجامع بيان العلم (٢/ ٣٤)، والإحكام لابن حزم (١/ ١٠٧)، ومختصر الصواعق ص (٥٧٢)، وفتح الباري (١٣/ ٢٣١ - ٢٤٤)، وإرشاد الفحول ص (٢٧١)، ومذكرة أصول الفقه للشنقيطي ص (١٠٤).

(٣) هذا القانون الذي ذكره المؤلف يكاد يكون مجمعاً عليه عند أهل الكلام، وانظر الرد على هذا الهراء في: كتاب «درء تعارض العقل والنقل» لشيخ الإسلام (١/ ١).

(٤) أقول: قد قالوا هذا في القرآن، فقالوا: وإن كان قطعي السند لكنه غير قطعي الدلالة، فجعلوا القدح في دلالاته، وهذا هو غاية القدح، فإذا كان كلام الله لا يدلُّ دلالة قاطعة على ما ورد فيه، فهذا فتح مجال لنسف الشريعة كلها، وما دخل الباطنية إلا من هذا الباب، فأولَّوا نصوص الأحكام والمعاد، وقالوا: إن دلالة القرآن على هذا ظنية. ا. هـ بتصرف من شرح الطحاوية ص (٣٥٤).

واسمع إلى ما قاله الأمدى في كتابه «غاية المرام في علم الكلام» ص (٢٠٠) بعد أن نفى جهة العلو عن الله؛ لأنَّ ذلك يستحيل عنده عقلاً، قال: (ولعلَّ الخصم قد يتمسك ههنا بظواهر من الكتاب والسنة، وأقوال بعض الأئمة، وهي بأسرها ظنية، ولا يسوغ استعمالها في المسائل القطعية! فلهذا أترنا الإعراض عنها، ولم تشغل الزمان بإيرادها) ا. هـ.

فيهذا الكلام وأمثاله حججوا الناس عن معرفة عقيدتهم السليمة، ويقال للأمدى وأمثاله: قوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْ ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكاً وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى﴾ الآية [سورة طه: ١٢٤].

(٥) السمرقندي: أبو محرز، من موالى بني راسب، رأس الجهمية، قال الذهبي في الميزان: (الضال المبتدع، أخذ الكلام عن الجعد بن درهم، وكان فصيحاً، ولم يكن الجهنم نفاذاً في العلم - أي علم الحديث - وقد حدث مذهب الجهم بعد عصر الصحابة - رضي الله عنهم - ببلاد الشرق، ونفى أن يكون لله صفة، فأكبر أهل الإسلام بدعته وأنكروها، وصنّفوا كتباً في الردِّ عليها، قُتل سنة ١٢٨ هـ. انظر: الملل والنحل (١/ ٨٦)، والخطط للمقريزي (٢/ ٣٥٧)، والأعلام (٢/ ١٤١).

﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ (١) لو أمكنتني حكها من المصحف لحككتها! . روى ذلك عنه البخاري في كتاب «خلق أفعال العباد» (٢) فارجع إليه .

فبسبب هذا القانون الذي ذكرناه عنهم ، أوّلوا أسماء الله وصفاته التي ذكرها في كتابه ، ووصف بها نفسه ، ووصفه بها رسوله ﷺ وقالوا: إنَّ اعتقاد ظواهر هذه النصوص كفر صريح (٣)! بل لا بدّ من تأويلها ، وصرفها عن ظاهرها ، ففسروها بأرائهم ، وما أدّته إليه عقولهم ، ففسروا اسمه الرحمن الرحيم بلازم أثر ذلك من إثابة المؤمنين (٤) ، ومنعوا أن تكون لها معاني تليق به - سبحانه وتعالى - وفسروا العرش : بالمُلك ، والاستواء : بالاستيلاء (٥) ، واليد : بالقدرة (٦) . والنفس : بالعقاب . والنزول : بنزول الملك . والمجيء : بمجيء أمره (٧) ، وقالوا : لا يُوصف الله بأنه خلف أو أمام ، أو يمين أو شمال أو أسفل أو فوق ، ولا يُقال في السماء ولا فوق العرش ولا تحته ، ولا داخل العالم ، ولا خارجاً عنه ، ولا يشار إليه ولا يصعد إليه شيء ، ولا ينزل من عنده شيء (٨) ، ولا يتولّى حساب العباد بنفسه ولا يكلم المؤمنين ، ولا يضحك لهم ، ولا يغضب ولا يرضى وغير ذلك من الصفات الثابتة له عز وجل بالكتاب والسنة الصحيحة - تعالى الله عما يقولون علواً كبيراً - ولم يقتصروا على ما ذكروه ، بل جعلوا طريقتهم هذه - أي طريقة العدم والنفي والتعطيل - أعلم وأحكم ، من طريقة النبي ﷺ وأصحابه وأهل الحديث أجمعين (٩) . فسبحانك هذا بهتان عظيم! . فسبحان من أعمى بصائرهم وطبع على قلوبهم!

فهل يقول مسلم أو كافر: إن فروخ الأعاجم أعلم من الرسول ﷺ بمعاني القرآن والسنة ، ولو أخذنا نردّ هذا الضلال المبين لطلال بنا الكلام ، وإن شئت الوقوف على

(١) سورة طه ، الآية : ٥ .

(٢) خلق أفعال العباد ص (١٦) .

(٣) قال الصاوي في حاشيته على الجلالين : ( . . . وربما أدّاه ذلك الكفر ؛ لأنَّ الأخذ بظواهر الكتاب والسنة من أصول الكفر) (٣/١٠) ، وكذلك (١/١٤٠) . وانظر الرد على هذا الضلال في : أضواء البيان (٧/٤٣٧) .

(٤) مشكلات القرآن ، محمد عبده ص (٣٤) .

(٥) الإرشاد للجويني ص (٣٩) ، وانظر : شرح الجوهرة ص (٩٢) .

(٦) شرح الجوهرة ص (٩٣) .

(٧) انظر : غاية المرام للأمدي ص (١٩٣) . وانظر : شرح الجوهرة ص (٩٣) .

(٨) انظر : المواقف للإيجي ص (٢٧٠) ، وإحياء علوم الدين (١/٨٩) ، وشرح الجوهرة ص (٩٦) .

(٩) انظر : مجموع الفتاوى (٥/٢٨) ، والجوهرة ص (٩١) ، وتلخيص الحموية للعثيمين ص (٥٧ - ٦٠) .



ذلك ، فارجع إلى كتاب البخاري (١) ومسلم (٢) ، وخلق أفعال العباد ، وتفسير ابن جرير (٣) ، وغيرها من كتب السلف (٤) التي ألفوها [بيان السنّة] (٥) وللرد على أهل البدع والشبه ، الذين يريدون أن يُبدلوا كلام الله .

### فصل

وأما القسم الثاني : فقد سمّوا أنفسهم علماء الفقه والفروع ، وقَرَرُوا قاعدة وهي : القسم الثاني إذا جاء النص مخالفاً لقول متبوعهم يؤول إن أمكن ، وإلّا حاولوا ردهً إما : بطعن في أنفسهم أحد رجال إسناده ولو بشيء لا يُعدّ طعنًا وجرحاً في الحقيقة . وتراهم إذا كان الحقّ هم يُعدّلون هذا الراوي وإن جرحه عدد كثير (٦) ، فخلاصة قاعدتهم : أن ما ذهب إليه وأصحابه هو الأصل ، والنصوص الشرعية هي الفرع ، فإن وافق الفرع الأصل قبلَ وإلّا فلا . هذا ما قاله أبو الحسن الكرخي الحنفي (٧) ، وحيث إن جميعهم قد علموا أن ضلالهم هذا لا يخفى على من رزقه الله فهماً في كتابه ، وإطلاعاً على سنّة نبيه ﷺ منعوا الناس بل حرّموا عليهم الاهتداء بالكتاب والسنّة ، ولو بلغ في العلم أعلى درجات الغاية (٨) .

(١) هو : محمد بن إسماعيل البخاري ، أبو عبد الله ، حبر الإسلام ، والحافظ لحديث رسول الله ، صاحب الجامع الصحيح . من كتبه : «خلق أفعال العباد» ، و«الضعفاء» ، وغيرها . ولد سنة ١٩٤ هـ في بخارى ، ثم رحل إلى طلب العلم ، سمع من نحو ألف شيخ . توفي سنة ٢٥٦ هـ . البداية والنهاية (١١/٢٤) ، شذرات الذهب (١/١٣٤) .

(٢) هو : مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري ، أبو الحسن ، ولد سنة ٢٠٤ هـ ، ورحل إلى الحجاز ومصر والشام . أشهر كتبه : «صحيح مسلم» ، و«الكنى والأسماء» ، وغيرها . توفي سنة (٢٦١) . البداية والنهاية (١١/٣٣) ، شذرات الذهب (١/١٤٤) .

(٣) هو : محمد بن جرير بن يزيد الطبري ، أبو جعفر المؤرخ المفسّر ولد سنة ٢٢٤ هـ في طبرستان ، واستوطن بغداد ، من كتبه : «أخبار الأمم والملوك» ، و«جامع البيان في تفسير القرآن» . توفي في بغداد سنة ٣١٠ هـ . البداية والنهاية (١١/١٤٥) ، والشذرات (١/٢٦٠) ، والأعلام (٦/٦٨) .

(٤) مثل كتاب «الرد على الجهمية» للإمام أحمد ، وكذلك ردّ الدارمي على المريسي ، ومنها أيضاً : السنّة للخلأل ، وكتاب التوحيد لابن خزيمة ، والسنّة لابن بطة ، ومنها : كتب مقالات الإسلاميين ، والإبانة لأبي الحسن الأشعري ، وكذلك كتاب شرح أصول اعتقاد أهل السنّة للإلكائي . انظر : الفتوى الحموية الكبرى ص (١٥) . وكذلك كتب شيخ الإسلام ، مثل : الفتاوى الجزء السادس والجزء السابع ، وكتاب العقل والنقل ، وكتاب نقض تأسيس الجهمية ، وكذلك كتب ابن القيم ، مثل : الصواعق المرسلة ، واجتماع الجيوش الإسلامية .

(٥) ما بين القوسين من هامش الأصل .

(٦) انظر : إعلام الموقعين (٢/١٩٥) .

(٧) انظر : الأقوال الأصولية للكرخي ص (١٤٦ ، ١٤٧) ، والرأي السديد في الاجتهاد والتقليد ص (١٤) .

(٨) انظر : نشر البنود (٢/٣٥٢) ، وأضواء البيان (٧/٥٨٠) .

وقالوا: إنَّ باب الاجتهاد والأخذ بالدليل قد انسَدَّ (١)، وليس عليكم إلا أن تدينوا الله بما في هذه الكتب التي وضعناها لكم، ولا تقرؤوا القرآن إلا للأموات، والتعبد. ولا كتب الحديث إلا لإنزال المطر ودفع الوباء والبلاء وكل شدة، ومن جاءكم يستدل بشيء في القرآن والسنة فارموه بالتبديع والتضليل والتشنيع وشهروه بين الناس بأنه رجل يبغض الأئمة الأربعة، لينفر الناس عنه ويجتنبوه، ولا يسمعوا قوله ولو تلا عليهم القرآن العظيم من أوله إلى آخره، وأتاهم بألف دليل! فانظر هداك الله!، إلى هذا المنكر العظيم.

فو الله لو أحيا الله أبا حنيفة، ومالكاً (٢)، والشافعي، وأحمد، في هذا الزمان لتبرؤوا إلى الله من المنتسبين إليهم، وحماهم الله من أن يجعلوا أقوالهم مُقدِّمة على قول الله ورسوله ﷺ. / ومن طالع كتب الأئمة المنسوبة إليهم، وجد فيها شدتهم على تاركي السنَّة، والحث على اتباعها، والتبرؤ إلى الله من تقديم أقوالهم عليها وكيف يُظنُّ بهم ذلك؟ وهم أئمة الهدى، ومصابيح الدجى، فرضي الله عنهم أجمعين! ونفعنا بعلومهم وحشرنا في زمرةهم آمين (٣).

(١) انظر: أضواء البيان (٧/٤٧٧)، وكتاب السيوطي الرد على من أخذ إلى الأرض، وإرشاد الفحول (٢٥٣)، وابن حزم في الأحكام (٤/٥٥٢)، وإعلام الموقعين (٢/٣٧٥-٣٧٦)، وحاشية الصاوي (٣/١٠)، وبناء على القول بإنسداد باب الاجتهاد قالوا بوجوب تقليد مذهب معين.  
وانظر إلى كلام الجويني حيث قال: (نحن ندعي أنه يجب على كافة العاقلين وعامة المسلمين شرقاً وغرباً بعداً وقرباً، انتحال مذهب الشافعي، ويجب على العوام الطغام، والجهال الأندال أيضاً انتحال مذهبه، بحيث لا يبغون عنه حولاً ولا يدينون به بدلاً).  
وقال أيضاً: (ومع هذا لا يجب على الخلق انتحال مذهب الصديق والصحابة) مغيث الخلق في ترجيح القول الحق ص (١٦).

وقال الفخر الرازي في كتابه «مناقب الشافعي» ص (٣٨٤): (القول بأن قول الشافعي خطأ في مسألة كذا إهانة للشافعي القرشي، وإهانة قريش غير جائزة، فوجب أن لا يجوز القول بتخطئته في شيء من المسائل!).

(٢) في الأصل: «مالكي» فشطب عليها وكتب «مالكا» وهو الصواب.

(٣) قال الإمام أبو حنيفة: (إذا صحَّ الحديث فهو مذهبي) حاشية ابن عابدين (١/٦٨)، وقال الإمام مالك: (إنما أنا بشر أخطئ وأصيب، فانظروا في رأيي فكل ما وافق الكتاب والسنة فخذوه، وكل ما لم يوافق الكتاب والسنة فاتركوه). جامع بيان العلم (٢/٣٢)، أصول الأحكام (٦/١٤٩)، إيقاظ الهمم للفلاني ص (٩٧)، وقال الشافعي: (مثل الذي يطلب العلم بلا حجة كمثل حاطب ليل، يحمل حزمة حطب وفيه أفعى تلدغه وهو لا يدري). إعلام الموقعين (٢/١٨١)، وقال الإمام أحمد: (لا تقلدني ولا تقلد مالكا ولا الثوري ولا الأوزاعي، وخذ من حيث أخذوا). المرجع نفسه ص (١٨٢)، إيقاظ الهمم ص (١٤٥).

وإذا أردت الوقوف على نهيمهم عن التقليد وكرهاتهم له، وحث الناس على الأخذ بالدليل، فإن وافق قولهم الدليل قُبِلَ وإلَّا فُيردُّ قولهم بحديث النبي ﷺ، فعليك بكتاب «جامع بيان العلم وفضله»<sup>(١)</sup> للحافظ ابن عبد البر<sup>(٢)</sup>، وكتاب «إعلام الموقعين» للحافظ ابن القيم<sup>(٣)</sup>، و«محاورة المصلح والمقلد» للسيد رشيد رضا<sup>(٤)</sup>، وغيرها من الكتب المؤلفة في هذا الباب<sup>(٥)</sup>.

### فصل

واعلم أنني لا أقصد بالذمَّ إلا من كان متصفاً بهذه الصفات التي ذكرتها، وهو مرادي دائماً في هذا المجموع، إذا ذكرت أقواماً وشنَّعت عليهم فلا أقصد إلا من خالف الكتاب والسنة وأقوال سلف الأمة. ولا أعمم سائرهم بالذمَّ والتشنيع فإن ذلك خطأ عظيم، فمرادي بالرد على أهل هذين القسمين هو: ما حكيناه عنهم، وإلا فكثير من أتباع الأئمة الأربعة - رضوان الله تعالى عليهم - كانوا هاديين مهديين، عاملين بأقوال الأئمة إذا كانت موافقة للكتاب والسنة، وإذا جاء الحديث مخالفاً لشيء من أقوالهم تركوا أقوالهم للسنة الصحيحة، فهؤلاء هم «الذين»<sup>(٦)</sup> اتبعوا الأئمة على الحقيقة - فرضي الله عنهم وشكر سعيهم - . وأما من وصفنا حالهم في القسمين السابقين، فأولئك لا يقال لهم أتباع الأئمة، بل أناس اتبعوا أهواءهم وأراءهم من غير بيّنة ولا توفيق من الشارع، ولا يجعل أحد من الأئمة الأربعة ولا غيرهم وحاشاهم أن يأمر<sup>(٧)</sup> أحداً أن يجعل أقوالهم هي الأصل، والكتاب والسنة هما الفرع، فإن وافق / ١٥ /

(١) في الأصل: «جامع العلم» وما أثبتته هو الصواب. وانظره - أيضاً - : (١٠٩/٢، ١١٩).

(٢) هو: يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النميري، القرطبي، المالكي، أبو عمرو، من كبار حفاظ الحديث. يُقال له: حافظ المغرب، ولد سنة ٣٦٨هـ، ورحل رحلات طويلة، ولي قضاء لشبونة، وتوفي بشاطبة سنة ٤٦٣هـ. من كتبه: «الاستيعاب» في تراجم الصحابة، و«جامع بيان العلم وفضله»، وكتاب «الاستذكار»، و«التمهيد». انظر: البداية والنهاية (١٢/١٠٤)، شذرات الذهب (٤/٣٥٤)، الأعلام (٨/٢٤٠).

(٣) انظر: جامع ص (٦٥).

(٤) تقدمت ترجمته ص (٦٧)، والرسالة مطبوعة، وانظر: مجلة المنار، المجلدين الثالث والرابع.

(٥) مثل: «رسالة القول المفيد في أدلة الاجتهاد والتقليد» للشوكاني، مطبوعة ومحققة بقلم الشيخ عبد الرحمن عبد الخالق. ومنها: رسالة الدهلوي «عقد الجيد في أحكام الاجتهاد والتقليد» ذكرها الألباني في كتاب «صفة صلاة النبي ﷺ» ص (٣٥). وانظر: أضواء البيان (٧/٤٨٥).

(٦) ليست موجوده في الأصل، وأضفتها من الحاشية.

(٧) في الأصل: «يأمر»، وما أثبتته هو الصواب.

شيء منها أقوالهم فذاك، وإلا فليس له مخرج، وهذا الذي ذكرته إنمّا هو شيء يسير من المفاصد التي حصلت من أهل التقليد.

بل هناك مفاصد أخرى تزيد بأضعاف مضاعفة عمّا وصفته، فكم أخرجت رجال من العلماء من بلادهم ظلماً وعدواناً، وكم تركت رجال من العلماء في غيابات السجن، فمنهم من مات فيه، ومنهم من فرج الله عنه، وكم من دماء قد سفكت، وبلاد للمسلمين في يد العدو قد سقطت. وهذا كله إنمّا هو من شؤم التقليد، والانتصار لغير الله ورسوله.

فلو أراد هؤلاء بفعلهم هذا الانتصار لله ورسوله، ما حصل من ذلك شيء؛ لأن الله يقول ويقول بهتدي المؤمنون: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن تَصْرُوا اللَّهَ يَنْصُرْكُمْ وَيُثَبِّتْ أَقْدَامَكُمْ﴾ (١)، وقال تعالى: ﴿كَتَبَ اللَّهُ لَأَغْلِبَنَّ أَنَا وَرُسُلِي﴾ (٢)، وقال جل ثناؤه: ﴿إِن يَنْصُرْكُمْ اللَّهُ فَلَا غَالِبَ لَكُمْ﴾ (٣). فقولُه حق ووعدُه صدق، فلما تغلب العدو على بلاد هؤلاء وغيرها من البلدان التي كانت عند المسلمين - وحيث أنه لم يكن ذاك كذلك علمنا قطعاً أن هؤلاء ما أرادوا بفعلهم هذا وجه الله بل أرادوا التقرب إلى الملوك والولاة وأرباب الدنيا فإذا وليّ إمام حنفي قاموا لنصرة أبي حنيفة وأتباعه، وطعنوا [في] (٤) الشافعية؛ لأنهم إذ ذاك أهل شوكة، وإذا وليّ إمام شافعي، قامت الشافعية على الحنفية، فاقترضوا منهم بأضعاف ما فعلت الحنفية فيهم، جزاء وفاقاً، وهكذا كلّموا حبب إلى أيّ إمام شيء من العلوم تراهم يهرعون إليه، يحسنون هذا العلم له، ويضعون فيه الكتب والرسائل، فأين هؤلاء من علماء السلف الذين كانوا إذا طُلبوا هربوا، وإذا دُعوا إلى أبواب الأمراء لم يُجيبوا، فكم حبس بعضهم وضرب من أجل أنه لم يقبل القضاء! وروي عن الإمام مالك بن أنس - رضي الله عنه - أنه لما طلبه الخليفة (هارون) (٥) الرشيد إلى بغداد ليسمع منه الموطاء فأرسل له مالك بقوله: (يا بني العباس

(١) سورة محمد صلى الله عليه وآله، الآية: ٧.

(٢) سورة المجادلة، الآية: ٢١.

(٣) سورة آل عمران، الآية: ١٦٠.

(٤) كتب في الحاشية، وفي الأصل: «على»، والصواب: «في».

(٥) في الأصل: «هرون». وهارون الرشيد بن محمد المهدي بن المنصور العباسي، خامس خلفاء الدولة العباسية في العراق، ولد سنة ١٤٩هـ، كان عالماً بالأدب وأخبار العرب، والحديث، والفقه، كان يحج سنة ويغزو سنة، توفي سنة ١٩٣هـ. البداية والنهاية (١٠/٢١٣)، شذرات الذهب (٢/٣٣٤)، والأعلام (٨/٦٢).

العلم عنكم أخذ والعلم يُؤتى ولا يأتي)، فلماً بلغه كتاب/ مالك قال: صدق وتوجه إلى المدينة فسمع منه الموطأ ثم أعطاه صلة عظيمة من الدنانير، فأخذها ووضعها في بيته، ولم يتصرف فيها، ثم توجه أمير المؤمنين إلى مكة فحج البيت ثم عاد إلى المدينة، وكلف الإمام بالذهاب معه إلى بغداد. فقال له مالك: (أما أنا، فلا أخرج من مدينة رسول الله ﷺ). وأما الدنانير التي أعطيتها فهي موجودة لم أتصرف في شيء منها(١).

وهذا الإمام أبو حنيفة - رضى الله عنه - لَمَّا طُلِبَ إلى القضاء فلم يقبل فحسبَ وضربَ على ذلك، فكهذا تكون العلماء، كما قال بعض الصالحين: (ما أحسن الأمير عند باب [العالم] (٢)!) وما أقبح العالم عند باب الأمير).

### فصل

وهذا الذي قلته إنمأ هو بعض ما قاله أهل العلم في وصف هؤلاء المفتونين المغرورين. وقد رأيت من الصواب أن أنقل بعض عبارات من كلام الإمام حجة الإسلام (٣) أبي حامد الغزالي (٤) - رحمه الله تعالى ورضي عنه - في كتابه «الإحياء» (٥)

(١) انظر: شذرات الذهب (١/٢٨٩).

(٢) في الأصل: «العلم» والتصويب من الهامش.

(٣) هذا مما يؤخذ على المؤلف وكان الأولى به عدم إطلاق مثل هذه العبارات؛ لما فيها من الإطراء والمدح المنهي عنه، ولأن هذا مزاحمة لأوصاف النبوة. انظر: كتاب «لحن العوام فيما يتعلق بعلم الكلام» لأبي علي السكوني الأشيبلي ص (١٥٢) بواسطة معجم المناهي اللفظية ص (٥٢).

(٤) هو: محمد بن محمد بن محمد بن أحمد الطوسي الشافعي، تلميذ إمام الحرمين، درس ببغداد، وصنّف التصانيف مع التصون والذكاء المفرط. من كتبه: «الإحياء وكيما السعادة» وغيرها. كان مولده سنة ٤٥٠هـ، وتوفي سنة ٥٠٥هـ. البداية والنهاية (١٢/١٧٣)، العبر (٢/٣٨٧).

(٥) المؤلف - رحمه الله تعالى - يكثر من ذكر كتاب «الإحياء»، مما قد يغتر به كثير من الناس، وكتاب «الإحياء» للعلماء فيه كلام كثير في ذمّه، حتى أن بعضهم سمّاه «ميت علوم الدين»، وبعضهم قال: «إحياء علوم دينه» ولا شك أن الكتاب عليه مأخذ كثيرة من حيث العقيدة، ومن حيث العبادة، والأحاديث الضعيفة والموضوعة والدعوة إلى الصوفية، وإقرار مزاعمهم الباطلة، وكراماتهم الموهومة، وغير هذا من الأمور التي تجعلنا نقول: إن الابتعاد عن هذا الكتاب وأمثاله أسلم للإنسان في دينه ولنذكر طرفاً من كلام أهل العلم فيما قالوه في هذا الكتاب،

قال شيخ الإسلام في كتابه «درء تعارض العقل والنقل» (٥/٣٤٧): (ذكر أبو حامد في «الإحياء» كلاماً طويلاً في علم الظاهر والباطن، وهذا الكلام مضمونه: أنه لا يستفاد من خبر الرسول ﷺ شيء من الأمور العلمية، بل إنمأ يدرك ذلك كل إنسان بما حصل له من المشاهد والنور والمكاشفة، وهذان أصلان للإلحاد، فإن كل ذي مكاشفة إن لم يزنها بالكتاب والسنة، وإلا دخل في الضلالات).  
وقال في «مجموع الفتاوى» (١٧/٣٦٢) في معرض كلامه في الصفات: (وأبو حامد في «الإحياء» ذكر =

قال ما نصه: (الباب الرابع: في سبب إقبال الخلق على علم الخلاف وتفصيل آفات المناظرة والجدل وشرط إباحتها: اعلم أن الخلافة بعد رسول الله ﷺ تولاها الخلفاء الراشدون المهديون وكانوا أئمة علماء بالله تعالى فقهاء في أحكامه وكانوا (مستقلين)<sup>(١)</sup> بالفتاوى في الأقضية فكانوا لا يستعينون بالفقهاء إلا نادراً في وقائع لا يُستغنى فيها عن المشاورة، فتفرغ العلماء لعلم الآخرة، وتجردوا لها، وكانوا يتدافعون الفتاوى وما يتعلق بأحكام الخلق من الدنيا وأقبلوا على الله تعالى [بكنهه]<sup>(٢)</sup>

= قول هؤلاء المتأولين من الفلاسفة، وقال: إنهم أسرفوا في التأويل وأسرفت الخنابلة في الجمود). انظر: «الإحياء» (١٠٤/١) - وذكر عن أحمد بن حنبل كلاماً لم يقله أحمد - انظر: «الإحياء» (١٠٣/١) فإنه لم يكن يعرف ما قاله أحمد ولا ما قاله غيره من السلف في هذا الباب ولا ما جاء به القرآن والحديث).

وقال القاضي عياض: (والشيخ أبو حامد، ذو الأنباء الشنيعة، والتصانيف الفظيعة غلا في طريق التصوف، وتجرد لنصر مذهبهم، وصار داعية في ذلك، وألف فيه تواليه المشهورة، أخذ عليه فيها مواضع، وساءت به الظنون أمة - والله أعلم بسره ونفذ أمر السلطان عندنا بالغرب، وفتوى الفقهاء بإحراقها، والبعد عنها، فامتثل ذلك، انظر: سير أعلام النبلاء (١٩/٣٢٧).

وقال الذهبي في ترجمة المازري: (ولصاحب الترجمة، تأليف في الرد على الإحياء وتبيين ما فيه من الواهي، والتفلسف، أنصف فيه رحمه الله). السير (٢٠/١٠٧).

وقال الشيخ الألباني: (. . . قرأت الإحياء، ولكنني لم أتأثر بصوفيته وملهماته وتأويلاته، التي أبعدت به عن مذهب السلف، في كثير من الأفكار والعقائد؛ كإنكار الاستواء، وقوله: بأن الله يكلف عباده ما لا يطيقون). مجلة الدعوة، عدد (٣٦٧)، تاريخ ٢٦/٧/١٣٩٢هـ.

وقال الطرطوشي: (شحن كتابه بالكذب على رسول الله ﷺ منه، سبكه بمذاهب الفلاسفة، ومعاني «رسائل إخوان الصفا» وهم قوم يرون النبوة اكتساباً. . . إلى أن قال: وما من ينصر دين الإسلام بمذاهب الفلاسفة، وآراء المنطقية إلا كمن يغسل الماء بالبول! ثم يسوق الكلام سوفاً، يرعد فيه ويبرق، ويمني ويشوق، حتى إذا تشوقت له النفوس قال: هذا من علم المكاشفة أو يقول: هذا من سر القدر الذي نهينا عن إفشائه وهذا فعل الباطنيين. . . إلى أن قال: فإن كان الرجل يعتقد ما سطره في كتابه لم يبعد تكفيره، وإن كان لا يعتقد، فما أقرب تضليله). السير (١٩/٣٣٤).

وقال الألوسي: (. . . إنه اشتمل على أحاديث موضوعة، ومسائل فلسفية خارجة عن الشريعة، وآراء محضة مخالفة للسنة النبوية، وبناء على ذلك فإن أهل العلم الموثوق بعلمهم لا يقيمون لها الكتاب وزناً) غاية الأمان (٢/٣٧٠).

أقول: لا يخفى أن في كتاب «الإحياء» بعض الأمور المفيدة، ولكنها بالنسبة للضلالات التي فيه لا تزن شيئاً، مثل: معرفة الشواغل عن العبادات، وطرق مداخل الشيطان، وكذلك معرفة عيوب النفس، وكيفية مداواتها، مما قد يجده العاقل والبصير من نفسه. ويقال بأن الغزالي قد رجع إلى طريقة السلف في أواخر حياته حتى قيل: إنه مات وصحيح البخاري على صدره، كما ذكر هذا شيخ الإسلام في الفتاوى، وعلى كل حال فالأعمال بالخواتيم، وإنما أطلت الكلام عن «الإحياء» لأن المؤلف كثيراً ما يذكره بل وعده من كتب الصوفية التي ينصح بالرجوع إليها - كما سيأتي - وهذا غلط؛ ولأن كثيراً من الناس قد أولعوا بهذا الكتاب وأخذوا ما فيه من أوهام وخرافات واعتقادات باطلة.

(١) في الأصل: «مشتقلين» والتصويب من الإحياء (١/٤١).

(٢) في الأصل: «بكفة» والتصويب من الإحياء (١/٤٠) ومعنى الكنه: جوهر الشيء وغايته، القاموس (٤/٢٩٢).

اجتهادهم، كما نُقِلَ من سيرهم، فلما أفضت الخلافة بعدهم إلى أقوام تولَّوها بغير استحقاق ولا استقلال بعلم الفتاوى والأحكام، اضطُروا إلى الاستعانة بالفقهاء وإلى استصحابهم في جميع أحوالهم لاستفتائهم في مجاري أحكامهم، وكان قد بقي / من ١٧/ علماء التابعين من هو مستمر على الطراز الأول، وملازم صفو الدين، ومواظب على سمت علماء السلف، فكانوا إذا طُلبوا هربوا وأعرضوا، فاضطر الخلفاء إلى الإلحاح في طلبهم لتولية القضاء والحكومات، فرأى أهل تلك الأعصار عزَّ العلماء وإقبال الأئمة الولاة عليهم مع إعراضهم عنهم، فاشرأبوا الطلب العلم، توصلاً إلى نيل العزِّ ودرك الجاه من قِبَل الولاة، فأكبوا على علم الفتاوى وعرضوا أنفسهم على الولاة، وتعرفوا إليهم وطلبوا الولايات والصلوات منهم، فمنهم من حُرِم، ومنه من أنجح والمنجح لم يخل من ذل الطلب، ومهانة الابتدال، فأصبح الفقهاء بعد أن كانوا مطلوبين طالبين، وبعد أن كانوا أعزة بالإعراض عن السلاطين أذلة بالإقبال عليهم، إلا من وفقه الله تعالى في كل عصر من علماء دين الله، وقد كان أكثر الإقبال في تلك الأمصار على علم الفتاوى والأقضية لشدة الحاجة إليها في الولايات والحكومات، ثم ظهر بعدهم من الصدور<sup>(١)</sup> والأمراء من يستمع مقالات الناس في قواعد العقائد، ومالت نفسه إلى سماع الحجج فيها، فعلمت رغبته إلى المناظرة والمجادلة في الكلام، فأكبَّ الناس على الكلام وأكثروا فيه التصانيف، ورَبَّوا فيه طرق المجادلات واستخرجوا فنون المناقضات في المقالات، وزعموا أن غرضهم الذَّبَّ عن دين الله، والنُّضال عن السنَّة وقمع المتبدعة كما زعم من قبلهم: أن غرضهم بالاشتغال بالفتاوى؛ الدين، وتقلد أحكام المسلمين؛ إشفاقاً على خلق الله ونصيحة لهم!

ثم ظهر بعد ذلك من الصدور من لم يستصوب الخوض في الكلام، وفتح باب المناظرة فيه، لما كان قد تولَّد من فتح بابه من التعصبات الفاحشة والخصومات الفاشية، المفضية إلى إهراق الدماء وتخريب البلاد، ومالت نفسه إلى المناظرة في الفقه، وبيان الأوَّلَى من مذهب الشافعي وأبي/ حنيفة - رضي الله عنهما - على الخصوص، فترك ١٨/ الناس الكلام وفنون العلم، وأقبلوا على المسائل الخلافية بين الشافعي وأبي حنيفة على الخصوص، وتساهلوا في الخلاف مع مالك وسفيان<sup>(٢)</sup> وأحمد - رحمهم الله تعالى -

(١) أي: الوزراء.

(٢) هو: الثوري، ولد سنة ٩٧هـ، وتوفي سنة ١٦٦هـ. سكن المدينة، ثم انتقل إلى البصرة، فمات بها، وسبب التساهل في الخلاف مع سفيان وأحمد، هو: لقله مقلدي مذهبهما بالنسبة إلى الأولين، وهما: الشافعي وأبو حنيفة. انظر: إتحاد السادة المتقين شرح إحياء علوم الدين (١/ ٢٨١).

وغيرهم، وزعموا أن غرضهم، استنباط دقائق الشرع وتقرير عِلل المذهب، وتمهيد أصول الفتاوى، وأكثروا فيها التصانيف والاستنباطات، ورتَّبوا فيها أنواع المجادلات والتصنيفات، وهم مستمرُّون عليه إلى الآن<sup>(١)</sup>، وليس ندري ما الذي يحدثُ الله فيما بعدنا من الأعصار؟. فهذا هو الباعث على الإكباب على الخلافات والمناظرات لا غير، ولو مالت نفوس أرباب الدنيا إلى الخلاف مع إمام آخر من الأئمة، أو إلى علم آخر من العلوم لمالوا أيضاً معهم، ولم يسكتوا عن التعلُّل بأن ما اشتغلوا به هو: علم الدين وأن لا مطلب لهم سوى التقرب إلى رب العالمين، والله - سبحانه وتعالى - أعلم<sup>(١)</sup>. هـ من إحياء علوم الدين<sup>(٢)</sup>. قال شارحه السيد<sup>(٣)</sup> محمد مرتضى الزبيدي<sup>(٤)</sup> - رحمه الله تعالى ورضي عنه - عند قول المصنف: (وليس ندري ما الذي قدَّر الله فيما بعدنا من الأعصار).

قلت<sup>(٥)</sup>: (ثم تعاظم الأمر في ذلك، وأوسعوا فيه الكلام ومالوا إليه مرة واحدة بحيث لا يعد العالم فيما بينهم إلا إذا استكمل الخلاف والجدل، وحصلت المناظرات بين الحنفية والشافعية، وترتب على ذلك تخريب بعض البلاد، وإجلاء بعض العلماء ومن أعظمها ما حصل بمرور [أم]<sup>(٦)</sup> مدن خراسان<sup>(٧)</sup> بسبب ابن السمعاني<sup>(٨)</sup> وغيره، فهذا الذي ذكرته هو الباعث لهم على الإكباب والإقدام على الخلافات والمناظرة

(١) أي: إلى زمان تأليف كتاب الإحياء سنة ٤٩٨ هـ. انظر: شرح الإحياء (١/٢٨٢).

(٢) إحياء علوم الدين (١/٤١).

(٣) هذا مما يؤخذ على المؤلف التساهل فيه، فالأولى أن يتجنب مثل هذه العبارات التي تدلُّ على الإطراء

والمدح المنهي عنه؛ ولأن السيد هو الله عز وجل وكتب قبل السيد لفظ «إمام» ثم شطب عليها وهو الأولى

(٤) هو: محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني الزبيدي، أبو الفيض، علامة باللغة والحديث والأنساب،

أصله من واسط في العراق، مولده بالهند ومنشأه في زبيد، رحل إلى الحجاز وأقام بمصر، توفي بالطاعون

سنة ١٢٠٥ هـ، وكان مولده سنة ١١٤٥ هـ. الأعلام (٧/٧٠). وقال الألويسي في كتابه «الأساني»

(٢/٣٧٠): (هو رجل له بعض الاطلاع على اللغة والعربية، وكان من غلاة القبور بين الدعاة لمبتدعاتهم)

أقول: ومع هذا يطلق عليه المؤلف ألقاب المدح والتعظيم، ولعل المؤلف لم يطلع على حاله.

(٥) القائل هو: الزبيدي. انظر: شرح الإحياء (١/٢٨٢).

(٦) ساقطة وأضفتها من شرح الإحياء.

(٧) خراسان: بلاد واسعة أول حدودها مما يلي العراق وآخرها مما يلي الهند وتشتمل على أمهات من البلاد،

منها: نيسابور وهرة ومرو. معجم البلدان (٢/٣٥٠).

(٨) هو: أبو المظفر السمعاني، منصور بن محمد التيمي المروزي، العلامة الحنفي ثم الشافعي، برع على والده

أبي منصور في المذهب، ثم تحوَّل شافعيّاً وصنَّف التصانيف. ولد سنة ٤٢٦ هـ، وتوفي سنة ٤٨٩ في

مرو. العبر (٢/٣٦١)، قال ابن كثير: (. . . سئل عن أخبار الصفات فقال: عليكم بدين العجائز)

(١٢/١٥٣)، وطبقات الشافعية (٥/٣٣٥).



والجدل لا غير، إلى أن قال كلاماً حاصله أن الملوك كلما مالوا إلى علم سواء كان من علم الشرع أو من علم الفلاسفة مالوا معهم<sup>(١)</sup> زاعمين أنهم قد أرضوا بفعلهم رب العالمين، وهم في ذلك من الخاطئين/

وكلٌ يَدْعِي وصلاً بِلَيْلِي<sup>(٢)</sup> وَلَيْلِي لَا تُقَرِّ لَهُمْ بِذَاكَ<sup>(٣)</sup> انتهى<sup>(٤)</sup>.

قلت<sup>(٥)</sup>: ما ذكره الشارح من وقوع الفتن والقلاقل بين الشافعية والحنفية في مرو أم مدن خراسان بسبب ابن السمعاني له قصة غريبة تضحك الثكلى، ذكرها الشيخ تاج الدين عبد الوهاب السبكي بن علي السبكي الذي نحن بصدد الرد عليه<sup>(٦)</sup> في طبقات الشافعية الكبرى له<sup>(٧)</sup>: وحاصلها: أن الإمام المظفر ابن السمعاني كان في بادئ أمره حنفياً تفقه على والده وغيره، في الفقه الحنفي وناظر وناضل ثم رأى في منامه رب العزة جل جلاله<sup>(٨)</sup>. فقال له: أما أن لك أن ترجع إلينا يا أبا المظفر!. فلما أصبح أوّلها

(١) يقول المقرئ في خطه (٢/ ٣٣٣): . . . ثم إن المعز بن باديس حمل جميع أهل أفريقية على التمسك بمذهب مالك، وترك ما عداها من المذاهب فرجع أهل أفريقية وأهل الأندلس كلهم إلى مذهب مالك إلى اليوم رغبة فيما عند السلطان وحرصاً على طلب الدنيا).

(٢) في الأصل: «لليلي» والتصويب من شرح الإحياء (١/ ٢٨٢).

(٣) في الأصل: «بذاك» وكتب فوقها «بذاكا» وهو الصواب.

(٤) شرح الإحياء (١/ ٢٨٢).

(٥) القائل هو المؤلف.

(٦) توهم عبارة المؤلف أن المردود عليه تاج الدين، ولكن المردود عليه هو والده علي السبكي.

(٧) طبقات الشافعية (٥/ ٣٣٨).

(٨) رؤية الله عز وجل مبحث مهم وقد تكلم أهل العلم عنها، منهم: ابن تيمية في كتابه المخطوط «نقض أساس التقديس» (٢/ ٤٥٦)، قال بعد أن نقل إجماع المسلمين على أنه لن يرى الله - جل وعلا - في الدنيا وأن الرسول ﷺ لم يره بعيني رأسه: (وإنما هذه الروايات كانت في المنام، وفي المنام يمكن رؤية الله - تعالى - على كل حال وفي كل صورة).

وقال أيضاً: . . . فرؤية الله تعالى في المنام جائزة بلا نزاع بين أهل الإثبات وإنما أنكرها طائفة من الجهمية).

وقال في كتاب «بيان تلبيس الجهمية» (١/ ٧٣): (وإذا كان كذلك، فالإنسان قد يرى ربه في المنام ويخاطبه فهذا حق في الرؤيا، ولا يجوز أن يعتقد أن الله في نفسه مثل ما رأى في المنام، فإن سائر ما يرى في المنام لا يجب أن يكون مماثلاً، ولكن لا بد أن تكون الصورة التي رآه فيها مناسبة لاعتقاده في ربه وليس في رؤية الله في المنام نقص ولا عيب يتعلق به سبحانه، وإنما ذلك بحسب حال الرائي وصحة إيمانه وفساده).

وقال في «الفتاوى» (٣/ ٣٩٠): . . . وقد يرى المؤمن ربه في المنام في صور متنوعة على قدر إيمانه ويقينه، فإن كان إيمانه صحيحاً لم يره إلا في صورة حسنة، وإذا كان في إيمانه نقص رأى ما يشبه إيمانه، ورؤى المنام لها حكم غير رؤيا الحقيقة في اليقظة).

بأن الله - سبحانه وتعالى - يريد منه الانتقال من مذهب أبي حنيفة - رضي الله عنه - إلى مذهب الإمام الشافعي - رضي الله عنه - ، فقامت القيامة بين الحنفية والشافعية من أجل الإمام ، فغلق المسجد القديم ، ومُنعت الشافعية من إقامة الجمعة ، فبالله عليك ! تأمل منصفاً في هذه القصة . فهل يقول أحد من سفلة<sup>(١)</sup> الناس ، فضلاً عن أهل العلم : أن مذهب أبي حنيفة خطأ وضلال واتباع غير دين المسلمين ، حتى أن الله يقول لأبي المظفر : أما أن لك أن ترجع إلينا ، بمعنى أن تترك مذهب أبي حنيفة وترجع إلى مذهب الشافعي ، ليس لها تأويل إلا هذا ، وكان من الممكن بل هو التحقيق إن صحَّت هذه الرؤيا لابن السمعاني فتأويلها - والله أعلم - أن ابن السمعاني كان مشتغلاً بعلم الكلام المتضمن تأويل نصوص الصفات والمناظرة بالجدل انتصاراً لأبي حنيفة<sup>(٢)</sup> ، فأراد الله هدايته وإنقاذه من هذه المهلكات التي نهى الله عنها ورسوله ، فأراه في نومه ما أراه ، ومعنى أن ترجع إلينا بمعنى : أن ترجع إلى كتابنا وسنة نبينا ، فتناظر / وتناضل عنهما وتنتصر لهما ، ولا تقدم قول أحد من الناس كائناً من كان عليهما ، فإن وافق قول متبوعك شيئاً منهما قُبِل ، وإلا فإفرد بكتابنا وسنة نبينا ؛ هذا هو التأويل اللائق برؤيا هذا الإمام ، وقد أدرك ذلك وفهمه - رحمة الله تعالى عليه - فرجع إلى مذهب أهل الحديث ، وتخرج فيه ، ونبع وبرع وصنّف التصانيف النافعة . والحامل لنا على تأويل هذه الرؤيا ، أسباب :

منها : أن المذاهب هذه لم تكن معروفة في عهد النبي صلى الله عليه وسلم ولا في عهد الصحابة - رضي الله عنهم - بل حدثت في أواخر المائة الثانية ، هذا بالنسبة إلى وجود الأئمة الأربعة ، وإلا فالتقليد لم يستفحل أمره إلا في المائة الرابعة<sup>(٣)</sup> ، يُعلم ذلك من تتبع كتب الحديث ، وكتب الأئمة الذين كانوا قريباً من عهد الأئمة الأربعة : كمختصر المزني<sup>(٤)</sup>

(١) في الأصل : «سلفة» والتصويب من الهامش .

(٢) توهم عبارة المؤلف أن أبا حنيفة من مؤلفي نصوص الصفات وهذا ليس بصحيح ، فالإمام من أهل السنة والجماعة .

(٣) انظر : كتاب «إرشاد النقاد إلى تيسير الاجتهاد» للسمعاني ، تحقيق صلاح الدين مقبول أحمد ، وكذلك «الإنصاف في بيان أسباب الاختلاف» ص (٨٧) ، ولي الله الدهلوي .

(٤) هو : إسماعيل بن يحيى بن إسماعيل ، أبو إبراهيم المزني ، صاحب الإمام الشافعي ، ولد سنة ١٧٥هـ ، وتوفي سنة ٢٠٦هـ ، كان زاهداً عالماً مجتهداً ، قوي الحجّة ، من كتبه : (الجامع الكبير والصغير والمختصر) . قال الشافعي : المزني ناصر مذهبي . وفيات الأعيان (١/٧١) ، الضوء اللامع (٢/٣٠٨) ، الأعلام (١/٣٢٩) . واختصر كتابه من فقه الشافعي . انظر : مختصره المطبوع بهامش الأم (٢/١) ، ورسالة الإنصاف للدهلوي ص (١٠٠) .

والمدونة<sup>(١)</sup>، وغيرهما. فكيف يظنّ أحد أن الله تعالى يأمر أحداً من خلقه باتباع غير كتابه وسنة نبيه ﷺ.

ومنها: أن مذهب الشافعي وأبي حنيفة ومالك<sup>(٢)</sup> ليس بعضها<sup>(٣)</sup> بأولئ<sup>(٤)</sup> من بعض؛ إذ ما من مذهب من المذاهب إلا وفيه حق موافق للقرآن والسنة، وفيه من الرأي والاستحسان ما هو مخالف للنصوص الشرعية، ولكن يقال بعضها أكثر صواباً من بعض، ولكن خطأهم مغفور لهم خاصة دون غيرهم؛ لأنهم - رضي الله تعالى عنهم - لم يألوا جهداً في تمحيص الحق وتوضيحه، وقد أفرغوا وسعهم في ذلك. ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾<sup>(٥)</sup>. وقد فعلوا ذلك لأنفسهم، خروجاً من التقليد المنهي عنه؛ إذ كان قبلهم من هو أعلم منهم، ولكن لما علموا علماً ضرورياً: أن الله عز وجل لم يوجب على الناس إلا اتباع الكتاب العزيز وسنة نبيه ﷺ؛ لأنه المعصوم عن الخطأ، بخلاف غيره/ من الناس، فإنه يجوز عليه الخطأ مهما عظم قدره؛ إذ لا عصمة لغير الأنبياء - صلوات الله تعالى عليهم - وأما من أتى بعد الأئمة الأربعة أو غيرهم فلا يغفر خطأه بتقليده لهم، ما لم يتبع طريقتهم في استنباط الأحكام ويدأب في تحصيل ذلك كما دأبوا ويتجشم الصعب لذلك كما تجشموا، ومن لم يكن عنده قدرة على ذلك فلا يجوز له أن ينتصر لأحد منهم بغير علم ولا سلطان بين بل عليه أن يسأل أهل العلم الموصوفين بهذه الصفات، والأمة لم تُعدم - ولله الحمد - في كل زمان من هو موصوف بهذه الصفات؛ لقوله ﷺ في الحديث الصحيح: «لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على أمر الله لا يضرهم من خالفهم حتى يأتي أمر الله»<sup>(٦)</sup>، وقوله ﷺ: «إن الله يبعث على رأس كل مائة سنة من يجدد للناس أمر دينها»<sup>(٧)</sup>، فلا تخلو الأرض في كل زمان - ولله الحمد - من

(١) المدونة: كتاب في فقه الإمام مالك، وهي من رواية سحنون بن سعيد التنوخي، عن عبد الرحمن بن القاسم العتيقي عن الإمام مالك وهي مطبوعة.

(٢) في الأصل: «ومالك» وكتب فوقها «ومالك» وهو الصواب.

(٣) في الأصل: «بعضه» والصواب: «بعضها».

(٤) في الأصل (لأولئ) وكتب فوقها «بأولئ» وهو الصواب.

(٥) اقتباس من سورة البقرة، الآية: ٢٨٦.

(٦) أخرجه البخاري نحوه من حديث معاوية، كتاب المناقب، حديث (٣٦٤١). وأخرجه مسلم، كتاب الإيمان، حديث (١٥٦).

(٧) أخرجه أبو داود، كتاب الملاحم، حديث (٤٢٩١)، وقال الألباني: (صحيح). انظر: صحيح الجامع

(١٤٣/٢)، والأحاديث الصحيحة (٥٩٩). قال الشيخ عبد العزيز بن باز - رحمه الله - : (هذا الحديث

إسناده جيد، رجاله كلهم ثقات. انظر: كتاب «محمد بن عبد الوهاب» لأحمد بن حجر آل بو طامي ص

(١٢).

قائم لله بحجة.

وأما أهل الحديث - كثرتهم الله تعالى - في كل مكان في القديم والحديث - فهم أولى الناس بالله تعالى وبنبيه ﷺ وبالصحابة والتابعين وبالائمة المجتهدين؛ لأنهم لم يقدموا قولاً على قول الله - تعالى - ورسوله، وجعلوا ذلك هو الأصل وأقوال الناس هي الفرع، فإن وافقت هذا الأصل قُبِلَتْ وإلّا رُدَّتْ، فإنها أحقر من أن تكون مساوية لقول الله ورسوله فضلاً عن أن تُقدِّم عليه فهذا هو الذي ندين الله به وندعو الناس إليه.

### فصل

وقد ذكر الإمام الغزالي للمناظرة آفات عشر، وهي أم الرذائل والفواحش، منها: النفاق، والحسد، والحقد، والعداوة، والبغضاء... إلى غير ذلك، إلى أن قال: وهذه غير ما يقع بين المتناظرين من الشتم والضرب وتمزيق الثياب / وجرّ اللحا<sup>(١)</sup> إلى آخره.

٢٢١

[وأنا أقول]<sup>(٢)</sup> هذا كله صحيح مشاهد لنا بالعيان، ولكن أقول: لا تترك المناظرة والمناضلة عن الحق، إذا حسنت النية، وكان القصد نصرة كتاب الله وسنة رسوله ﷺ وكيف لا نخضب لترك الآية القرآنية والسنة الصحيحة النبوية، والله يقول: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن تَنصُرُوا اللَّهَ يَنصُرْكُمْ وَيُثَبِّتْ أَقْدَامَكُمْ﴾<sup>(٣)</sup>، وقال تعالى: ﴿وَلَيَعْلَمَ اللَّهُ مَن يَنصُرُهُ وَرُسُلَهُ بِالْغَيْبِ﴾<sup>(٤)</sup>.

ومن المعلوم أن نصر الله ورسوله هو نصر كتابه وسنة رسوله ﷺ خشية أن تقضي عليهما آراء الرجال، وهذا الاختلاف والتنازع لا يرتفعان أبداً [إلا بالتحاكم إلى الكتاب والسنة]<sup>(٥)</sup>؛ لقوله تعالى: ﴿فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾<sup>(٦)</sup>، وقوله تعالى: ﴿وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِن شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ﴾<sup>(٧)</sup>. فقد أخبر الله - سبحانه وتعالى - بوقوع التنازع والاختلاف، ولكن هذا التنازع والاختلاف لا يضر، لوجود

(١) إحياء علوم الدين (١/٤٥)، باب آفات المناظرة.

(٢) كتب في الأصل: «أقول وأنا»، وما أثبتته هو الصواب.

(٣) سورة محمد ﷺ، الآية: ٧.

(٤) سورة الحديد، الآية: ٢٥.

(٥) ما بين القوسين في هامش الأصل.

(٦) سورة النساء، الآية: ٥٩.

(٧) سورة الشورى، الآية: ١٠.

القرآن والسنة الصحيحة بين أظهرنا، فالرد إليهما يسيرٌ سهلٌ جدًّا على من أراد الله هدايته .

وأما التنازع والاختلاف المضمران : فهما<sup>(١)</sup> الرد إلى آراء الرجال واستحساناتهم فهذا هو المضمر؛ لأن الآراء والأفهام لا تنحصر ولا تنضب، ولذلك كان يقول أبو حنيفة - رضي الله عنه - : ( هذا رأي رأيناه فمن جاءنا بأحسن منه قبلناه )<sup>(٢)</sup> .

وهنا أسباب توجب الاختلاف تفاوت الناس في فهمها، وهي أسباب ثمانية ذكرها الإمام ابن رشد<sup>(٣)</sup>، والإمام المرتضي شارح الإحياء، وهذا نصه قال في الشرح المذكور : ( ثم إن الشيخ - رحمه الله تعالى - ذكر سبب الإقبال على علم الخلاف والانكباب عليه، ولم يذكر الأسباب الموجبة للخلاف في هذه الملة، وهي ثمانية : الأول : اشتراك الألفاظ والمعاني، الثاني : / الحقيقة والمجاز. الثالث : الأفراد والتركيب. الرابع : الخصوص والعموم. الخامس : الرواية والنقل. السادس : الاجتهاد فيما لا نقل فيه. السابع : النسخ والمنسوخ. الثامن : الإباحة والتوسيع<sup>(٤)</sup> .

قلت<sup>(٥)</sup> : هذه الأسباب الثمانية هي التي يدور عليها قطب رحى علم أصول الفقه، ويا حبذا لو قصروا الكلام عليها - كما فعل الإمام الشافعي - رضي الله عنه - في رسالته التي وضعها في الأصول<sup>(٦)</sup> . بل ضموا إلى ذلك أقوال المعتزلة<sup>(٧)</sup> والفلاسفة<sup>(٨)</sup> وأهل

(١) في الأصل : «هما» ووضع على الهاء فاء صغيرة وهو الصواب .

(٢) انظر : رسالة «الإحصاف في أسباب الاختلاف» للدهلوي ص (١٠٤) .

(٣) هو : محمد بن أحمد بن محمد بن رشد الأندلسي، أبو الوليد، الفيلسوف، من أهل قرطبة، غني بكلام أرسطو وترجمه إلى العربية، صنف ٥٠ كتاباً، منها : «اختلاف مذاهب العلماء»، ولد سنة ٥٢٠هـ، وتوفي سنة ٥٩٥هـ، كان يلقب بابن رشد الحفيد تمييزاً له عن الجد . شذرات الذهب (٤/ ٣٢٠)، الأعلام (٥/ ٣١٨) . وانظر هذه الأسباب في : كتاب ابن رشد «بداية المجتهد ونهاية المقتصد» (١/ ٥) .

(٤) انظر : شرح الإحياء (١/ ١٨٢) .

(٥) القائل هو المؤلف .

(٦) اسمها «الرسالة» وهي مطبوعة بتحقيق أحمد شاكر .

(٧) المعتزلة : أصحاب وأصل بن عطاء . وسُموا معتزلة على المشهور؛ لأنَّ وأصل بن عطاء اعتزل مجلس الحسن البصري، وأخذ يقرر : أن مرتكب الكبيرة ليس بمؤمن ولا كافر بل هو في منزلة بين المنزلتين، فقال الحسن : قد اعتزل وأصل . وهم ينفون عن الله جميع صفاته ويقولون بخلق القرآن، ونفي الرؤية، وأصولهم الخمسة معروفة مشهور . انظر : الفرق بين الفرق ص (٩٤)، والملل والنحل (١/ ٤٣)، والمواقف ص (٤١٥)، وشرح الطحاوية ص (٥٩٨)، والصواعق المنزلة ص (١١٨) .

(٨) الفلاسفة : نسبة إلى الفلسفة ومعناها في اللغة اليونانية : محب الحكمة، وهم أقسام منهم من ينكر المعاد، وبعضهم : يقول إن الله لا يعلم الجزئيات بأعيانها! . وعندهم أن هذا العالم لا يخرب، والجنة والنار إنَّما هي أمثال مضروبة للعوام . انظر : الملل والنحل (٢/ ٥٨)، وشرح الطحاوية ص (٢٩٧) .

الكلام، حتى كأنه علم كلام محض، كما أفاد ذلك السيد بدر الدين النعساني<sup>(١)</sup> في كتابه «الإرشاد والتعليم»، وهذه الأسباب كلها موجودة في الكتاب العزيز والسنة النبوية، فلا محيص عنها، ولكن قد قلَّ الخلاف فيها بين المُحدثين؛ لأنهم لم يدخلوا في شيء من الرأي والاستحسان، فأحكام القرآن متفقون عليها فيما أعلم، وأما<sup>(٢)</sup> أحكام السنة فالخلاف بينهم بين حديث صحيح<sup>(٣)</sup> وحسن<sup>(٤)</sup>، وضعيف<sup>(٥)</sup> وموضوع<sup>(٦)</sup>، وناسخٌ ومنسوخ<sup>(٧)</sup>، وبعضهم يرى هذا حديثاً صحيحاً، وبعضهم يراه حسناً فقط، وبعضهم يقول: هذا حديث ضعيف لا تقوم به حجة، ولو كثرت طرقه، وبعضهم يقول: إذا تعددت طرقه قوّى بعضها بعضاً وصلح للاحتجاج. وبعضهم يقول: يعمل بالضعيف في فضائل الأعمال، وبعضهم يقول: لا يعمل به مطلقاً<sup>(٨)</sup>، وبعضهم يقول: هذا حديث موضوع، وبعضهم يقول: ليس هذا بموضوع، وله شواهد<sup>(٩)</sup> ومتابعات<sup>(١٠)</sup> ترفعه عن درجة الوضع. فهذا الخلاف<sup>(١١)</sup> قريب الاتفاق؛

(١) هو: محمد بن مصطفى بن رسلان النعساني، الحلبي، أبو فراس، بدر الدين، كاتب أديب، له شعر، ولد في حلب سنة ١٢٩٨هـ، وأقام في الأزهر ٨ سنوات، وقام برحلة إلى الهند وتونس، أصدر جريدة الحجاز في المدينة النبوية بم عهد من السلطات العثمانية، فأصدرها ٦ أشهر ثم رجع إلى حلب، وتوفي بها سنة ١٣٦٢هـ، من كتبه: «التعليم والإرشاد» مطبوع الجزء الأول منه. انظر: الأعلام (٧/١٠٢)، وكتاب «التعاليم وأثره على الفكر والكتاب» بكر أبو زيد ص (١٤).

(٢) لفظة «أما» ليست في الأصل وأضفتها ليتم الكلام.

(٣) انظر تعريفه: ص (٥٦).

(٤) الحسن: ما عرف مخرجه واشتهر رجاله، أو هو: أن يكون راويه من المشهورين بالصدق والأمانة غير أنه لم يبلغ درجة رجال الصحيح؛ لكونه يقصر عنهم في الحفظ والإتقان. انظر: مقدمة ابن الصلاح ص (١٥)، علوم الحديث لابن الصلاح ص (٣١).

(٥) الضعيف: هو كل حديث لم تجتمع فيه صفات الحديث الصحيح ولا الحسن. انظر: علوم الحديث لابن الصلاح ص (١٤)، وتدريب الراوي (١/١٧٩).

(٦) الموضوع: هو الحديث المخلوق المصنوع. انظر: علوم الحديث ص (٩٨)، وتدريب الراوي (١/٢٧٤).

(٧) الناسخ: هو الحديث الذي يأتي بحكم ناسخ للحكم الأول. مثاله: حديث «كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها»، ومعنى النسخ: هو عبارة عن رفع الشارع حكماً منه متقدماً بحكم منه متأخر. انظر: علوم الحديث ص (٢٧٧).

(٨) انظر: كلام العلماء حول العمل بالحديث الضعيف في: علوم الحديث لابن الصلاح ص (٣٣، ١٠٣)، وتدريب الراوي (١/١٧٦، ٢٩٨)، ومقدمة صحيح الجامع للألباني.

(٩) الشاهد: هو أن يأتي حديث برواية صحابي ما، ثم يأتي حديث يشبه الحديث الأول، لكن من رواية صحابي آخر وسواء شابهه في اللفظ أو المعنى. انظر: علوم الحديث ص (٨٢)، نزهة النظر ص (٣٦)، وتدريب الراوي (١/٢٤٠).

(١٠) المتابعة: هي الشاهد نفسه، لكنه يشترط اتحاد الصحابي. انظر: علوم الحديث ص (٨٢)، نزهة النظر ص (٣٦)، وتدريب الراوي (١/٢٤٠).

(١١) في الأصل: «الخلف».

لأنهم قد وضعوا علماً لذلك سمّوه علم مصطلح الحديث يدخل فيه علم الجرح والتعديل، فمن رجع إلى هذا الفن ردّ الخلاف إليه فلم يبق بعد ذلك عنده شك في أن هذا/ الحديث: إما صحيح أو حسن، أو ضعيف أو موضوع، والله الموفق.

هذا خلاف المحدثين في فروع الفقه، وأما في العقائد فلم يختلفوا قط، بل كلهم مجمعون على إثبات الصفات لله تعالى<sup>(١)</sup> التي جاء بها القرآن وصحّت بها الأخبار<sup>(٢)</sup> عن رسول الله ﷺ من غير تأويل<sup>(٣)</sup> ولا تمثيل<sup>(٤)</sup> فرحم الله الإمام السفاريني<sup>(٥)</sup> الحنبلي حيث يقول في عقيدته التي سمّاها الدرّة المضيئة<sup>(٦)</sup>:

ألم تر اختلاف أهل النظر  
فإنهم قد اقتدوا بالمصطفى  
وحسن ما نجاه أهل الأثر  
نبههم فاقنع بهذا وكفى<sup>(٧)</sup>

### فصل

ولعلّ قائلًا يقولُ قد ذكرت فيما مضى أنه لا بد من وقوع التنازع والاختلاف في الأحكام الشرعية كما أخبر الله وكيف يستقيم هذا والله - سبحانه وتعالى - نهانا عن التفرق في الدين بقوله: ﴿وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا﴾<sup>(٨)</sup>. وقوله: ﴿وَلَا تَكُونُوا

(١) بعدها كلمة «عز وجل» حذفها ليستقيم الكلام.

(٢) انظر: كتاب «شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة» للالكائي (١/ ٥١) حيث ذكر ما روي عن السلف مثل: الإمام أحمد، والأوزاعي، وابن عيينة، وغيرهم من اعتقاد جميع ما ورد في الآيات والأحاديث من غير تكييف ولا تمثيل.

(٣) التأويل يأتي ويُرَاد به: ثلاثة معان: الأول: التفسير، والثاني: الحقيقة التي يؤول الكلام إليها. والثالث: وهو اصطلاح حادث وهو لكثير من المتأخرين هو: صرف اللفظ عن الاحتمال الراجح إلى الاحتمال المرجوح لدليل يقترن بذلك، وهذا هو مقصود المؤلف هنا. انظر: مجموع الفتاوى (٥/ ٣٥، ٣٦).

(٤) التمثيل: إثبات مثيل للشيء ويقضي المماثلة وهي: المساواة من كل وجه. انظر: كتاب «رسائل في العقيدة» ص (٥٥) للشيخ العثيمين.

(٥) محمد بن أحمد بن سالم السفاريني عالم بالحديث والأصول والأدب، ولد في سفارين من قرى نابلس سنة ١١١٤هـ، ورحل إلى دمشق فأخذ عن علمائها وعاد إلى نابلس فدرّس وأفتى، وتوفي بها سنة ١١٨٨هـ. من كتبه: «لوامع الأنوار البهية وسواطع الأسرار الأثرية المضيئة في عقد أهل الفرقة المرضية»، وهو حنبلي المذهب. انظر: السحب الوابلة ص (٣٤٠)، والأعلام (٦/ ١٤).

(٦) حيث قال: (وسمّتها بالدرّة المضيئة في عقد أهل الفرقة المرضية) (١/ ٦٠) من شرح المنظومة.

(٧) انظر: شرح المنظومة (١/ ١٠٢) وجاء البيتان هكذا:

ألم تر اختلاف أصحاب النظر  
فإنهم قد اقتدوا بالمصطفى  
فيه وحسن ما نجاه ذو الأثر  
وصحبه فاقنع بهذا وكفى

(٨) سورة آل عمران، الآية: ١٠٣.

كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ ﴿١﴾. وقوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شَيْعًا لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ﴾ (٢) . . . إلى غير ذلك من الآيات الصريحة في النهي عن التفرق والاختلاف، فالجواب: قد قدمنا أن التنازع والاختلاف الذي أخبر الله بوقوعه معناه: إذا اختلفنا في شيء من الأحكام بعضنا يقول فيه هذا حلال، وبعضنا يقول (٣) فيه هذا حرام، والبعض يقول: هذا مكروه فأمرنا تعالى أن نرد هذا الاختلاف إلى الكتاب والسنة فإذا وجدنا دليلاً يدل على التحريم أو الحل أو الكراهة قلنا به. وهذا لا حرج فيه ولا ضرر؛ لأن الكتاب والسنة الصحيحة لها أول وآخر، لقوله ﷺ في الحديث الصحيح: «الحلال بين والحرام بين وبينهما أمور مشتهيات» / الحديث (٤). وقوله ﷺ: «ما أحل الله في كتابه فهو حلال، وما حرم فهو حرام، وما سكت عنه فهو عفو. فاقبلوا من الله عافيته، فإن الله لم يكن ينسى شيئاً»، وتلا ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا﴾ [مريم: ٦٤] (٥).

٢٥/

فإن قلت: إذا كان الحلال بيناً (٦) والحرام بيناً (٦) من الكتاب والسنة، فما وجه التنازع والاضطراب، والاختلاف؟ فالجواب: أن أدلة الأحكام الشرعية على قسمين: جلي وخفي؛ فالجلي: ما يفهمه كل أحد. والخفي هو: [ما] (٧) انفرد بفهمه العلماء المتبحرون الماهرون في علم الكتاب والسنة، كما قال تعالى: ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾ (٨). وأولو الأمر: هم العلماء (٩)، والاستنباط لا يكون إلا في الشيء الذي خفي دليله.

### فصل

وأما التفرق والاختلاف اللذان ذمهما الله تعالى ونهى عنهما فهو الاختلاف في الآراء التي لا دليل عليها من كتاب ولا سنة فإن الآراء لا نهاية لها والعقول تتفارت المذمومين.

بيان التفرق والاختلاف المذمومين.

(١) سورة آل عمران، الآية: ١٠٥.

(٢) سورة الأنعام، الآية: ١٥٩.

(٣) ليست موجودة في الأصل، وإنما كتبت فوق كلمة «بعضنا».

(٤) أخرجه البخاري، كتاب الإيمان، حديث (٥٢). وأخرجه مسلم - كتاب المساقاة، حديث (١٥٩٩).

(٥) أخرجه الحاكم وصححه (٣٧٥/٢)، وحسنه العلامة الألباني في بلوغ المرام، حديث رقم (٢).

(٦) في الأصل بين في الموضوعين فعدلت بينا وهو الصواب.

(٧) في الأصل: «منه» وما أثبتته أولي.

(٨) سورة النساء، الآية: ٨٣.

(٩) وقد يدخل معهم السلاطين والأمراء ومن لهم عليهم ولاية شرعية، انظر: فتح القدير (١/٤٨١، ٤٩١).

ولكن طاعة هؤلاء مقيّدة بطاعة الله عز وجل.



وكذا الأفهام، كما قال مالك الإمام أو كلما جاءنا رجل أجدل من رجل تركنا ما أنزل الله - تعالى - علي محمد ﷺ لِجَدَلِهِ (١) ومعلوم أن هذا الاختلاف هو الذي يوجب الشقاق وتفريق كلمة المسلمين وينشئ العداوة والشحناء (٢) والحقد والبغضاء؛ لأن كل أحد يرغب أن يكون رأيه أحسن من رأي غيره. فإن قلت: إن الذين كانوا يناظرون ويناظرون عن أهل المذاهب ما فعلوا ذلك؛ إلا لنصرة الكتاب والسنة فكيف ذمهم الإمام حجة الإسلام الغزالي.

فالجواب: ليس ذلك كذلك إنَّما كان قصد كل واحد منهم نصرة إمام مخصوص، ولذلك تراهم يردون ويتكلفون التأويل البعيدة للنصوص من أجل أنها خالفت قول متبوعهم. وأما لو كان مقصودهم نصرة الحق لما انتصروا للإمام/ معين، بل يدورون مع ٢٦/ الدليل حيث دار، فإن كان النص وافق أبا حنيفة «أو مالكا» (٣) أو الشافعي قالوا به وردوا قول الإمام بالحديث. فإن قلت: إن الأئمة المجتهدين - رضي الله عنهم - ما خرجوا عن الكتاب والسنة، فالانتصار لهم انتصار للكتاب والسنة، فالجواب: هذا كلام صحيح ولكن الإحاطة بأدلة الأحكام لا تثبت لأحد منهم، وإنَّما يقال: إن مجموعهم قد أحاط بأدلة الشرع إلا أشياء قليلة جداً، وتأمَّل قول مالك - رحمه الله تعالى - لهارون الرشيد (٤) لما أراد أن يحمل الناس علي ما في الموطأ دع الناس وما اختاروا لأنفسهم فإن أصحاب رسول الله ﷺ قد تفرقوا في الأمصار، وعند كل أحد من العلم ما لا يوجد عند الآخر (٥) فَعَلِمَ بهذا أن كل إمام كان عنده [علم] (٦٣) في السنة وقد يوجد عن غيره أكثر منه وقد يتفاوتون في علم السنة، كما يعلمه من تتبع مصنفاتهم. فمالك أكثر سنة من أبي حنيفة، والشافعي أكثر من مالك، وأحمد أكثر من الشافعي، علمنا ذلك من مسند الإمام أبي حنيفة وموطأ مالك، وكتاب الأم وغيره للشافعي، ومسند الإمام أحمد، فإنه أجمع وأعظم من كتب الأئمة المذكورين - رضي الله عنهم - (٧) والسبب في ذلك أن علم السنة لم يكن مدوناً في عصر الصحابة ولا

(١) انظر: حلية الأولياء (٦/٣٢٤)، والفتاوى (٥/٢٩)، والسير (٨/٩٩).

(٢) في الأصل: «الشحن» ثم شطب عليها وكتب بالهامش «الشحناء» وهو الصواب.

(٣) في الأصل «أو مالك» وكتب بالهامش «ومالكا» وهو الصواب.

(٤) تقدمت ترجمته ص (٧٦).

(٥) انظر: حلية الأولياء (٦/٣٣٣٢)، والانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء ص (٤١)، وفيها أن الذي

فعل هذا هو أبو جعفر المنصور، والسير (٨/٩٨).

(٦) ما بين القوسين ليست في الأصل وأضفتها ليستقيم الكلام.

(٧) وهذه الكتب مطبوعة ومتداولة.

التابعين لاشتغالهم بالحروب (١) والفتوحات الإسلامية (٢) بل كان محفوظاً في صدور الرجال، فلما كتب الناس في زمن عمر بن عبد العزيز (٣) فصار كل (٤) يكتب ما وصل إليه من علم، وحيث أن الإمام أبا (٥) حنيفة هو أول الأئمة الأربعة وكان علم السنة في زمانه قليلاً (٦) فلذلك قَلَّتْ روايته للحديث ثم لا زال الناس يكتبون ويتوسعون في علم السنة حتى نما هذا العلم وكَثُرَ أهله فكان مالك أكثر رواية من أبي حنيفة، ثم الشافعي أكثر رواية من مالك / ثم أحمد أكثر رواية من الشافعي، ثم كان علم السنة في عصر البخاري ومسلم وأهل السنن أكثر مما كان في عصر الأئمة الأربعة فلما تمَّ نحو هذا العلم وبلغ أشده واستوى في القوة أخذ يضمحل شيئاً فشيئاً حتى صرنا لا نكاد نرى رجلاً من أهل الحديث فلا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، إذا تقرر هذا علمنا أن الأئمة المجتهدين - رضي الله عنهم أجمعين - لا لوم عليهم في شيء ما لأن كل واحد تكلم في الدين بما وصل إليه علمه، فقد يكون الحديث لم يبلغه بالكلية أو بلغه المنسوخ ولم يبلغه الناسخ (٧)، وأما أتباعهم الذين جاءوا من بعدهم فاللوم كل اللوم عليهم، إذا قَدَّموا قول متبوعهم على حديث رسول الله ﷺ بعد أن نما وكَثُرَ هذا العلم وصُنِّفَت الكتب المختلفة في أنواعه فكان الواجب عليهم أن ينصروا علم الكتاب والسنة ويجعلوا قول إمامهم تبعاً لهما فإن وافقها قُبِلَ وإلا فلا، فإن قلت: هذه طريقة أتباع الأئمة سواء بسواء. فالجواب: نعم، هذه طريقة بعض أتباع الأئمة «لا» (٨) كلهم كالإمام المزني،

(١) في الأصل: «المحاربات» والصواب ما أثبتته.

(٢) وللنهي الوارد عن كتابة غير القرآن حتى لا يختلط بغيره، ولذلك كان الصحابة والتابعون يرون كراهة الكتابة ثم بعد ذلك لما أمن الاختلاط صار الناس يكتبون. انظر: تنوير الحوالك (١/٥)، السنة قبل التدوين ص (٣٠٩).

(٣) عمر بن العزيز بن مروان القرشي أبو حفص الخليفة الصالح ويقال له: خامس الخلفاء الراشدين. ولد سنة ٦١هـ بالمدينة، وولي الخلافة بعهد سليمان سنة ٩٩هـ، كان يدعى أشج بن أمية. توفي سنة ١٠١هـ. البداية والنهاية (١٩/١٩١)، وشذرات الذهب (١/١١٩)، والاعلام (٥/٥٠).

(٤) في الأصل: «كلا».

(٥) في الأصل «أبي» ثم شطب عليها وكتب فوقها «أبا» وهي الصواب.

(٦) لم يكن علم السنة قليلاً في عهد أبي حنيفة، بل كان منتشرراً ومحموظاً ولعل المؤلف يقصد قلة الكتابة والرواية.

(٧) وانظر: كتاب «رفع الملام عن الأئمة الأعلام».

(٨) لفظة «لا» ليست في الأصل وأضفتها ليستقيم الكلام.

والبیهقي (١)، ومحمد بن الحسن (٢)، وأبي يوسف (٣)، والحافظ بن عبد (٤) البر، وغيرهم، والبعض الآخر كان على خلاف ذلك كما وصفنا حالهم فيما مضى.

### فصل

فإن قال قائل: هل يمكن أن تذكر لنا شيئاً مما قدّم فيه هذا البعض الآخر قول الإمام أمثلة لما قدم على الحديث الصحيح؟. فالجواب: هذا ممكن لنا أن نذكر لك شيئاً منه، وأما استقصاؤه فلا يمكنني وحسبي أن أذكر لك أمثلة من هذا أثبت بها ما قلته: فمن ذلك: الصريح. ما ذكرته الحنفية في مسألة المياه: إن الماء إذا لم يكن عشراً في عشر فإنه يستعمل (٥).

وهذا مخالف لقوله ﷺ: «إِنَّ الْمَاءَ طَهُورٌ لَا يَنْجَسُهُ شَيْءٌ إِلَّا مَا غَلَبَ عَلَيْهِ لَوْنُهُ أَوْ طَعْمُهُ أَوْ رِيحُهُ» (٦)، .....

(١) هو: أحمد بن الحسين بن علي، أبو بكر، من أئمة الحديث، ولد في خسروجرد من قرى بيهق سنة ٣٨٤هـ بنيسابور، ورحل إلى بغداد ثم إلى الكوفة ومكة، وطلب إلى نيسابور فلم يزل فيها حتى مات سنة ٤٥٨هـ. قال إمام الحرمين: ما من شافعي إلا وللشافعي فضل عليه غير البیهقي فإنه له المنّة والفضل على الشافعي؛ لكثرة تصانيفه، وقال الذهبي: لو شاء البیهقي أن يعمل لنفسه مذهباً يجتهد فيه لكان قادراً، صنّف زهاء ألف جزء، منها: السنن الكبرى، والأسماء والصفات. انظر: البداية والنهاية (٩٤/١٢)، وشذرات الذهب (٣٠٤/٣)، والأعلام (١١٦/١).

(٢) هو: محمد بن الحسن بن فرقد من موالي بني شيبان، إمام بالفقه والأصول وهو الذي نشر علم أبي حنيفة، أصله من قرية خرسه في غوطة دمشق، ولد بواسط سنة ١٣١هـ، ونشأ بالكوفة فسمع من أبي حنيفة وغلب عليه مذهبه وعرف به، انتقل إلى بغداد فولاه الرشيد القضاء بالرقعة قال الشافعي: لو أشاء أن أقول نزل القرآن بلغة محمد بن الحسن لقلت؛ لفصاحته. ولما خرج الرشيد إلى خراسان صحبه فمات في الري سنة ١٨٩هـ. البداية والنهاية (١٠/٢٠٢)، والأعلام (٨٠/٦).

(٣) هو: يعقوب بن إبراهيم بن حبيب الأنصاري الكوفي، البغدادي، صاحب الإمام أبي حنيفة وتلميذه وأول من نشر مذهبه، كان فقيهاً علامة، من حفاظ الحديث، ولد بالكوفة، وولي قضاء بغداد أيام المهدي، والهادي، والرشيد. ومات في خلافته ببغداد سنة ١٨٢هـ. البداية والنهاية (١٠/١٨٠)، وشذرات الذهب (١/٣٩٨)، والأعلام (٨/١٩٣).

(٤) سبقت ترجمته ص (٧٥).

(٥) هكذا في الأصل ولعل الصواب: «فإنه لا يستعمل» ومقصود الحنفية بالعرض، أي: عشرة أذرع. انظر: الفتاوى البزازية المسماة بالجامع الوجيز للشيخ محمد بن محمد بن شهاب المعروف بابن البزاز الكردي الحنفي المتوفى سنة ٨٢٧هـ، بهامش الفتاوى الهندية (١/٥)، الطبعة الثالثة، سنة ١٣٩٣هـ، المكتبة الإسلامية بتركيا، والبحر الرائق شرح كنز الدقائق لابن نجيم (١/٧٨)، الطبعة الثانية، دار المعرفة، بيروت.

(٦) أخرجه ابن ماجه، كتاب الطهارة وسننها، باب الحياض (٥٢١)، قال في الزوائد (١/٢١٩): فيه رشدين بن سعد وهو ضعيف، وقال في حاشية الروض المربع (١/٧٢): ضعفه أبو حاتم، وقال الشافعي: لا يثبت أهل العلم مثله. والحديث بدون استثناء أخرجه أبو داود، كتاب الطهارة، باب ما جاء في بشر بضاعة، حديث (٦٦، ٦٧)، وأخرجه الترمذي، كتاب الطهارة، باب ما جاء أن الماء لا ينجسه شيء، حديث (٦٦)، وقال عنه الترمذي: أنه حديث حسن. وأخرجه النسائي، كتاب المياه، باب ذكر بشر =

وقوله ﷺ: «إِذَا بَلَغَ الْمَاءُ قُلْتَيْنِ فَلَا يَحْمِلُ الْحَبْثَ»<sup>(١)</sup>، ومثل قولهم فيمن طلعت عليه الشمس وهو في صلاة الصبح فقد بطلت صلاته وهذا مخالف للحديث الصحيح: «مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الصَّبْحِ رَكْعَةً قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّبْحَ وَمَنْ أَدْرَكَ مِنَ الْعَصْرِ رَكْعَةً قَبْلَ أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ فَقَدْ أَدْرَكَ الْعَصْرَ»<sup>(٢)</sup>. وما أبرد ما أوّل به الطحاوي<sup>(٣)</sup> هذا الحديث حيث قال: «من أدرك» يعني: من الإدراك وهو البلوغ لا من الإدراك الذي هو من إدراك الشيء، يعني: تحصّل عليه، وما أبعد ما علّل به صدر الشريعة<sup>(٤)</sup> في كتاب «الوقاية» له<sup>(٥)</sup>، فإن ذلك تعليل في مقابلة النص، ومتى وُجد النص فلا قياس ولا تعليل، ولم لم يفرق بين الصبح والعصر، وكله أمرٌ واحدٌ، ومثل قولهم: إذا اشترى المُصرّة<sup>(٦)</sup> ثم أراد ردها فلا يلزمه شيء مع قوله ﷺ: «يُرَدُّ مَعَهَا صَاعًا مِنْ قَر»<sup>(٧)</sup> إلى غير ذلك. ومثل

- =بضاعه. وصححه الألباني في صحيح الجامع (١٩٢٥) وما بعده. ولكن لم يصح الاستثناء (إلا ما غلب..)، وفي المشكاة قال عنه: هو حديث صحيح ثابت باعتبار طرقة (١٤٩/١).
- (١) أخرجه أبو داود، كتاب الطهارة، باب ما ينجس الماء، حديث (٦٣). وفي رواية له: (لا ينجس). وأخرجه الترمذي، كتاب الطهارة، باب ما جاء أن الماء لا ينجسه شيء، حديث (٦٧). وأخرجه النسائي، كتاب الطهارة، باب التوقيت في الماء. وقال الألباني عنه: صحيح. انظر: إرواء الغليل (٦٠/١)، ومشكاة المصابيح (١٤٩/١)، وصحيح الجامع (١٧٣/١). وأخرجه ابن خزيمة في صحيحه، باب ذكر الماء الذي لا ينجس والذي ينجس وقال محققه الأعظمي: إسناده صحيح.
- (٢) أخرجه البخاري، كتاب مواقيت الصلاة، حديث (٥٨٠). وأخرجه مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، حديث (٦٠٨).
- (٣) نسبة إلى قرية بصعيد مصر، واسمه أحمد بن محمد بن سلامة، أبو جعفر الطحاوي، الحنفي، صاحب المصنفات المفيدة، أحد الثقات الأثبات، وهو ابن أخت الزني. ومن كتبه: «معاني الآثار»، و«مشكل الآثار»، و«أحكام القرآن»، ولد سنة ٢٣٩هـ، وتوفي سنة ٣٢١هـ. انظر: البداية والنهاية (١١/١٧٤)، وانظر: شذرات الذهب (١/٢٨٨)، وانظر: تأويل الطحاوي في كتابه مشكل الآثار (٣/١٠٥)، وكذلك في فتح الباري (٣/٢٤٥).
- (٤) هو: عبيد الله بن مسعود بن محمود البخاري الحنفي صدر الشريعة. من كتبه: «شرح الوقاية»، توفي في بخارى سنة ٤٧٧هـ. انظر: الأعلام (٤/١٩٧).
- (٥) الصواب: أنه في شرح الوقاية، والوقاية: إنّما هي لجدّه وخلاصة التعليل أنه يبطل من طلعت عليه الشمس ولا يبطل من غربت عليه، مع أن الحديث واحد وعلّلوا بقولهم: إن من طلعت عليه الشمس وهو في الصلاة فقد أداها في وقت منهي عنه فتبطل، أما من غربت عليه الشمس وهي يصلي، قالوا: (لأن بعد الغروب ليس وقت نهى) انتهى بتصريف من شرح صدر الشريعة على متن الوقاية المطبوع بهامش كشف الحقائق شرح كنز الدقائق (١/٣٦)، وقد رد على هذا التعليل ابن القيم. انظر: إعلام الموقعين (٢/٣٢٢).
- (٦) المصرة: قال أبو عبيد: المصرة: هي الناقة أو البقرة أو الشاة التي قد صرّئ اللبن في ضرعها، يعني حقن فيه، وجمع أياماً فلم يحلب. انظر: معالم السنن للخطابي، شرح سنن أبي داود (٣/٧٢٢).
- (٧) أخرجه البخاري، كتاب البيوع، حديث (٢١٤٨) عن أبي هريرة -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «من اشترى غنماً مصراً فاحتلبها فإن رضيتها أمسكها وإن سخطها ففي حلبتها صاع من قر». وأخرجه مسلم نحوه، كتاب البيوع، حديث (١٥٢٤). وانظر قولهم: يردها ولا يردها شيئاً معها في كتاب «مختصر الطحاوي»=

قول المالكية بکراهة البسملة<sup>(١)</sup> في الفرض مع الأحاديث الكثيرة الواردة في قراءة البسملة التي أقل مراتبها أن تكون سنة، ومثل قولهم في إرسال اليدين في الصلاة<sup>(٢)</sup> مع ورود ثمانية عشر حديثاً في قبضها بعضها في الصحيح وبعضها في السنن<sup>(٣)</sup> والجوامع<sup>(٤)</sup> والمسانيد<sup>(٥)</sup> إلى غير ذلك. ومثل قول الشافعية في المياه بنية الاغتراف، وهذه لفظة لم تنقل لنا في حديث ولا عن صحابي، بل الأحاديث الصحيحة تردّها، منها: حديث ميمونة زوج النبي ﷺ: «كنت أغتسل أنا ورسول الله ﷺ من جفنة واحدة تختلف أيدينا فيه فأقول: دع لي»<sup>(٦)</sup>، وتوضأ النبي ﷺ من فضل بعض<sup>(٧)</sup> نسائه، ولم يذكر أنه نوى الاغتراف، ومثل قولهم: يتنقض الوضوء من مسّ النساء/ باليد<sup>(٨)</sup> مع

٢٩/

=ص(٨٠). وانظر: فتح الباري (٩/ ٢٢١).

(١) انظر: المدونة (١/ ٦٤)، قال مالك: لا يقرأ في الصلاة بسم الله في المكتوبة لا سراً ولا جهراً، وانظر: الدر الثمين والمورد المعين في شرح المرشد المعين للشيخ محمد بن أحمد ميارة المالكي، مكتبة الحاج عبدالسلام بن محمد شقرون (١/ ١٧٢).

(٢) انظر: شرح منح الجليل على مختصر العلامة خليل (١/ ١٥٨) قال: (ويندب لكل مصل إرسال يديه لجنيبه من حين تكبيرة الإحرام). الناشر: مكتبة النجاح، ليبيا، تأليف الشيخ محمد عليش. وانظر: المدونة (١/ ٧٤)، والدر الثمين (١/ ١٦٩). وقال النووي في شرح مسلم (٤/ ١١٤): وعن مالك -رحمه الله- روايتان أحدهما يضعها تحت صدره، والثانية يرسلها، وهذه رواية جمهور أصحابه وهي الأشهر عندهم. وعنه أيضاً استحباب الوضع في النفل والإرسال في الغرض).

(٣) السنن: هي الكتب المرتبة على الأبواب الفقهية وتشتمل على الأحاديث المرفوعة فقط، وليس فيها شيء من الموقوف أو المقطوع. انظر: كتاب أصول التخريج ودراسة الأسانيد ص (١٣١) ومن السنن: السنن الأربع.

(٤) الجوامع: جمع جامع، وهو كل كتاب حديثي يوجد فيه من الحديث جميع الأنواع المحتاج إليها من العقائد والأحكام ورفاق وأداب الأكل والشرب والسفر والمقام، ومن أشهرها: جامع صحيح البخاري، ومسلم، وجامع عبد الرزاق، انظر: كتاب أصول التخريج ودراسة الأسانيد للطحان ص (١١٠).

(٥) والمسانيد: هي جمع مسند وهي الكتب الحديثية التي صنفها مؤلفوها على مسانيد أسماء الصحابة أي: بمعنى أنهم جمعوا أحاديث كل صحابي على حدة، ومنها مسند الإمام أحمد، ومسند أبي يعلى وغيرها. وانظر: كتاب أصول التخريج ودراسة الأسانيد ص (٤٠).

(٦) لم أجد الحديث بهذا اللفظ ولعل المؤلف خلط بين عدة أحاديث. والمعروف هذا عن عائشة، وقد أخرجه مسلم، كتاب الحيض، حديث (٣٢١). قالت عائشة: «كنت أغتسل أنا ورسول الله ﷺ من إناء بيني وبينه واحد فيبادرنى حتى أقول دع لي قالت: وهما جنبان». وثبت أيضاً أن النبي ﷺ اغتسل هو وميمونة من إناء واحد. انظر: صحيح مسلم، كتاب الحيض، حديث (٣٢٢، ٣٢٣)، وثبت أيضاً أنه اغتسل هو وأم سلمة من إناء واحد، انظر: صحيح مسلم، كتاب الحيض، حديث (٣٢٤).

(٧) هي: ميمونة -رضي الله عنها- كما عند ابن ماجه من حديث ابن عباس عن ميمونة زوج النبي ﷺ أن النبي ﷺ توضأ بفضلهما من الجنابة، كتاب الطهارة، حديث (٣٧٢). وقال الألباني عنه: صحيح. انظر: صحيح سنن ابن ماجه (١/ ٦٥).

(٨) انظر: الأم (١/ ١٣)، والمغني (١/ ١٨٨).

ورود الأحاديث الصحيحة بخلافه، منها: ما رواه البخاري في صحيحه: «أن النبي ﷺ كان يصلي بالليل وعائشة - رضي الله عنها - معترضة بين يديه فإذا سجد غمز رجلها لتقبضها» (١). وما أبعد تأويل من أوَّله بقوله: لعله كان بحائل (٢) ويرد هذا التأويل ما جاء في الحديث الصحيح: «أن عائشة فقدت النبي ﷺ ذات ليلة فالتمسته حتى وضعت يدها على قدميه ﷺ وهو ساجد» (٣) فمضى في صلاته ولم يتوضأ. وحديث آخر أنه ﷺ «كان يُقبل بعض نسائه ثم يصلي ولا يتوضأ» (٤). ومن قال: إن هذا خصوصية له ﷺ لا تجوز لغيره، قلنا له: إن الخصوصية لا تثبت إلا بدليل، وأين هو؟. ومثل: قولهم: إن التسمية على الذبيحة سنة لا واجبة (٥) مع قوله تعالى: ﴿فَكُلُوا مِمَّا ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ إِنْ كُنْتُمْ بِآيَاتِهِ مُؤْمِنِينَ﴾ (٦)، وفي الأخرى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يَذْكَرْ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ﴾ (٧). مع الأحاديث الصحيحة الدالة على اشتراط التسمية (٨) ومثل قولهم: العبرة بالألفاظ لا بالمقاصد. مع قوله ﷺ: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى» (٩) . . . إلى غير ذلك. وبالجمله: ففي كل مذهب ما هو موافق وما هو مخالف، فعلى العاقل المنصف الذي يعلم قدر عظمة الله تعالى، وقدر رسوله ﷺ أن لا يُقدِّم قول أحد من الناس كائناً من كان على قول الله تعالى ورسوله ﷺ وهذا هو اتباع الأئمة لا غير، فإنهم - رضي الله تعالى عنهم - قد أمرُوا بذلك، ونهوا عن تقليدهم بالوصف الذي ذكرنا سابقاً، يعلم ذلك كل من قرأ كتبهم وتأمَّلها.

ولنا - إن شاء الله تعالى - عودة ثم عودة إلى هذه المباحث؛ لأنها هي المقصودة بالذات، وأما الزيارة فلا يخالف في مشروعيتها أحد فيما علمنا.

(١) أخرجه البخاري، كتاب الصلاة، حديث (٣٨٢، ٥١٣). وأخرجه مسلم، كتاب الصلاة، حديث (٥١٢). وانظر: مغني المحتاج إلى معرفة ألفاظ المنهاج (٣٤/١)، وروضة الطالبين وعمدة المفتين (٧٤/١).

(٢) انظر: شرح النووي لمسلم (٢٠٣/٤)، وتفسير القرطبي (٢٢٧/٥).

(٣) أخرجه مسلم، كتاب الصلاة، حديث (٤٨٦).

(٤) أخرجه الترمذي، كتاب الطهارة، حديث (٨٦). قال أحمد شاكر: (صحيح لا عله له). وقال الألباني: (صحيح). انظر: المشكاة (١٠٥/١).

(٥) انظر: الوجيز للغزالي (٢١٣/٢)، المغني (٣٣/١١).

(٦) سورة الأنعام، الآية: ١١٨.

(٧) سورة الأنعام، الآية: ١٢١.

(٨) انظر: صحيح البخاري، كتاب الذبائح والصيد، حديث (٥٤٩٨).

(٩) أخرجه البخاري، كتاب بدء الوحي، حديث (١). وأخرجه مسلم، كتاب الإمامة، حديث (١٩٠٧).

وهذه المباحث هي التي / كان يُناظر عليها شيخ الإسلام، فلما عَلِمَتْ أعداؤه أن ذلك حق يلزمهم القول به، عَمِدُوا إلى كلمة مشتبهة من كلامه، وهي مسألة الزيارة وأخذوا يشتمون عليه بسببها ليشينوه ويُنفروا الناس منه، وهي في الحقيقة لا تُعدّ طعناً فيه، بما سنينيه، والله الموفق.

## فصل

وإذا تقرر لك أن أهل القسمين قد اتفقوا على ترك النصوص الشرعية إذا خالفت عقولهم وآراء متبوعيههم، فأقول: لا شك عندي أن الله - سبحانه وتعالى - قد عاقبهم على ترك كتابه وسنة نبيه ﷺ بأن جعلهم شيعاً وأحزاباً متفرقة، فانقسم أهل القسم الأول - أعني الذين سموا أنفسهم علماء التوحيد والأصول - إلى فرق كثيرة كالأشعرية (١) والماتريدية (٢) والمرجئة (٣) والقدرية (٤) . . . . .

جزء من  
تسرك  
الكتاب  
والسنة.

(١) هي: فرقة من فرق أهل البدع. والأشعرية والأشاعرة نسبة إلى أبي الحسن بن إسماعيل الأشعري. قال ابن كثير: ذكروا للشيخ ثلاثة أحوال، الأول: حال الاعتزال التي رجع عنها لا محالة. الحال الثاني: إثبات الصفات السبعة العقلية، وهي الحياة، والعلم، والقدرة، والإرادة، والسمع، والبصر، والكلام، وتأويل الصفات الخيرية مثل الوجه واليد والساق. والحال الثالث: إثبات ذلك كله من غير تكييف ولا تشبيه جرياً على منوال السلف، وهي طريقته في كتابه «الإبانة». انظر: شرح إحياء علوم الدين للزيدي (٢/٣)، وعقيدة التوحيد في فتح الباري لأحمد عصام الكاتب ص (١٠٣)، وأما المنتسبون إلى أبي الحسن الأشعري فإنهم على مذهبه في الحال الثانية، والعبرة بما كان في آخر أمر الرجل، وقد رجع إلى مذهب أهل الحديث في آخر أمره.

(٢) الماتريدية: هم أتباع أبي منصور الماتريدي، وهو: محمد بن محمد بن محمود. والماتريدي: نسبة إلى قرية «ماتريد» من قرى سمرقند. أكب على كتب أبي حنيفة التي تتكلم في العقائد، مثل: الفقه الأكبر، والعالم والمعلم. توفي سنة ٣٣٣هـ. انظر: عقيدة التوحيد ص (٩٨)، وعقيدة الماتريدية قريبة من عقيدة الأشاعرة ومعلوم أن الماتريدي ليس على عقيدة أهل السنة والجماعة.

(٣) المرجئة: هم كل من قال: إن العمل ليس من الإيمان. والكلمة مأخوذة من الإرجاء، وهو على معنيين: الأول: التأخير كما في قوله تعالى: ﴿قَالُوا أَرْجَاهُ وَأَخَاهُ﴾ [سورة الأعراف: ١١١]. والثاني: إعطاء الرجاء، ويجوز أن تكون مأخوذة من المعنى الثاني؛ لأنهم كانوا يقولون: لا تضرم مع الإيمان معصية كما لا تنفع مع الكفر طاعة.

والمرجئة على أربعة أصناف: مرجئة الخوارج، ومرجئة القدرية، ومرجئة الحيرية، والمرجئة الخالصة. انظر: مقالات الإسلاميين (١/٢١٣)، والملل والنحل (١/١٣٩)، وأول ما حدث الإرجاء في الكوفة، وكان أول من قال به: حماد بن أبي سليمان فأنكر تفاضل الإيمان ودخول الأعمال فيه، والاستثناء فيه، وأتبعه على ذلك طوائف من أهل الكوفة، وهو من مرجئة الفقهاء. انظر: مجموع الفتاوى (٧/٥٠٨)، وقد عدّهم أبو الحسن الأشعري اثنتي عشرة فرقة. المرجع السابق.

(٤) القدرية: الذين ينفون قدرة الله على خلق أفعال العباد، وكان أول من قال بهذا: غيلان الدمشقي ومعيد الجهني في آخر عهد الصحابة، ثم أخذ هذا القول المعتزلة وأصحابوا يسمون بالقدرية والمعتزلة، وقد تقدّم لنا هذا في تعريف المعتزلة ص (٨٥) من هذا الكتاب.

والجبرية (١) والأزارقة (٢) والمعتزلة (٣) . . . وإلى غير ذلك من الفرق . وأخذت كل فرقة تؤيد ما ذهبت إليه بما أداه إليها عقلها؛ لأنَّ العقول تتفاوت في الدرجات والمراتب، وكل فرقة تزعم أن العقل يشهد بما ذهبت إليه وتظعن في مخالفيها، حتى كفر بعضها بعضاً (٤)، ولعن بعضهم بعضاً، وخطأً وضلَّ بعضها بعضاً. وتباينهم في العقائد والآراء معلوم لمن رجع إلى كتب المقالات والنحل، مثل: كتاب «الفرق بين الفرق» للجرجاني (٥)، وكتاب «الفصل في الملل والأهواء والنحل» للإمام ابن حزم (٦)، وكتاب «الملل والنحل» للشهرستاني (٧)، فإذا رجع الناظر إلى هذه الكتب يجد بها من العقائد والأقوال ما يضحك الثكلى والصبيان، فبعضهم يقول: إنَّ هذا القرآن الذي نتلوه بالسنتنا وكتبه في مصاحفنا مخلوق (٨)، وبعضهم يقول: بل هو عبارة عن كلام الله (٩) . وبعضهم يقول: تسميته بكلام الله مجاز لا حقيقة، والتوراة والإنجيل

(١) الذين يسندون فعل العبد إلى الله، ويقولون: العبد مجبور على فعله. التعريفات للجرجاني ص (٧٤).  
 (٢) الأزارقة: هي فرقة من فرق الخوارج، وهم أصحاب أبي راشد: نافع بن الأزرق، توفي سنة ٦٠ هـ. من بدعهم: أنهم يكفرون علماً ويقولون أنزل الله فيه: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يُعْجِبُ قَوْلَهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيُشْهَدُ اللَّهُ عَلَيْهِ مَا فِي قَلْبِهِ وَهُوَ أَلَدُّ الْخِصَامِ﴾ [سورة البقرة: ٢٠٤]، وقالوا: إنَّ الله أنزل في عبد الرحمن بن ملجم: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يُشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ وَاللَّهُ رَعُوفٌ بِالْعِبَادِ﴾ [سورة البقرة: ١٧٠]. وأيضاً كفروا عثمان وطلحة والزبير وعائشة وابن عباس وغيرهم، وحكموا بتخليدهم في النار. وأباحوا قتل أطفال المخالفين، وأسقطوا حدَّ الرجم وحكموا على من ارتكب كبيرة من الكبائر بالكفر المخرج من الملة ويكون مخلداً في النار. وقال شاعرهم عمران بن حطان، وهو مفتي الخوارج وزاهدها، في ضربة ابن ملجم لعلي:  
 يا ضربة من منيب ما أراد بها  
 إلا ليبلغ من ذي العرش رِضواناً  
 إني لأذكره يوماً فأحسبه  
 أوفى البرية عند الله ميزاناً  
 انظر: الملل والنحل للشهرستاني (١/ ١٢٠)، والفرق بين الفرق للبغداد ص (٦٢).  
 (٣) تقدّم التعريف بها ص (٨٥).

(٤) فالخوارج انقسموا إلى عشرين فرقة كل واحدة تكفر غيرها، وكذلك الشيعة انقسمت إلى عشرين فرقة كل منها يكفر الأخرى، وكذلك القدرية والمعتزلة افرقت إلى عشرين فرقة كل منها يكفر الأخرى، والمرجئة إلى عشر فرق. انظر: الفرق بين الفرق للبغداد ص (١٥ - ١٨).  
 (٥) الجرجاني: لم أعرفه ولعله يكون البغداد ص (١٥) صاحب الفرق بين الفرق.  
 (٦) هو: أبو محمد ابن حزم العلامة علي بن أحمد بن سعيد الفارسي الأصل الأموي القرطبي الظاهري، له مصنفات كثيرة، إليه المنتهى في الذكاء وحدة الذهن وسعة العلم بالكتاب والسنة والمذاهب والملل والنحل والعربية، توفي سنة ٤٥٦ هـ. انظر: شذرات الذهب (٣/ ٢٦٩).  
 (٧) هو: محمد بن عبد الكريم الشهرستاني الشافعي، كان إماماً في علم الكلام وأديان الأمم، ولد سنة ٤٧٩ هـ، كان وافر الفضل كامل العقل، ولولا تخبطه في الاعتقاد ومبالفته في نصرة مذاهب الفلاسفة والذبح عنهم، لكان هو الإمام. من كتبه: «الملل والنحل». توفي في شهرستان سنة ٥٤٨ هـ. انظر: شذرات الذهب (٤/ ١٤٩)، والأعلام (٦/ ٢١٥).

(٨) هذا قول المعتزلة والجهمية. انظر: مقالات الإسلاميين (٢/ ٢٥٦)، والملل والنحل (١/ ٤٥).  
 (٩) هم: الأشاعرة. انظر: كتاب الإرشاد للجويني ص (١٠٤، ١٠٥)، وانظر: مختصر الصواعق ص (٥١٣).



والزبور وجميع الكتب المنزلة بهذا المعنى، فأنكروا أن يكون لله كلام بينما يُتلى<sup>(١)</sup>، وبعضهم يقول: إن إيمانه كإيمان أبي بكر وجبريل وميكائيل وأن الإيمان لا يزيد ولا ينقص<sup>(٢)</sup>، وغير ذلك من المقالات الفظيعة الشنيعة، المناقضة لكلام الله - تعالى - وسنة نبيه ﷺ، وحيث أن هذه المقالات العاطلة والآراء الكاسدة مبسوطة في الكتب التي أشرنا إليها، فلا نطيل بذكرها اكتفاءً بها. والله الموفق.

### فصل

وأما أهل القسم الثاني، وهم الذين سموا أنفسهم علماء الفقه والفروع، قد عاقبهم الله تعالى أيضاً على سوء صنيعهم، بأن فرقهم على أحزاب من نحو ما تقدم، فاختلّفوا على مذاهب شتى: إلى حنفية، ومالكية، وشافعية، وحنبلية، وظاهرية<sup>(٣)</sup>، وزيدية<sup>(٤)</sup>، وجريرية<sup>(٥)</sup>. . . وغير ذلك من المذاهب التي يعلمها من اطّلع على كتب القوم الذين جمعوا فيها اختلاف المذاهب مثل كتاب «التذكار في اختلاف مذاهب الأئمة»<sup>(٦)</sup>، وكتاب «الإشراف على مذاهب الأشراف»<sup>(٧)</sup> وغيرها مما يطول ذكرها

(١) قوله: (إن بعضهم يسمي كلام الله مجازاً) هذا مؤدى كلام الأشاعرة والماتريدية وغيرهم. انظر: مختصر الصواعق ص (٥١٦).

(٢) هذا قول جميع فرق المرجئة وقد تقدم تعريفهم ص (٩٥).

(٣) نسبة إلى داود بن علي بن خلف الملقب بالظاهري، كان إماماً مجتهداً، ولد سنة ٢٠١هـ بالكوفة، وهو أصبهاني الأصل، وسميت ظاهرية؛ لأنهم يغالون بالأخذ بظاهر الكتاب والسنة ولا يجوزون القياس، وتوفي ببغداد سنة ٢٧٠هـ. انظر: تذكرة الحفاظ (١٥٨/٢)، والأعلام (٣٣/٢).

(٤) هي: فرقة من فرق الشيعة ساقوا الإمامة في أولاد فاطمة، وهي تنسب إلى زيد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب - عليه السلام -، قال أبو حنيفة عنه: ما رأيت في زمانه أفقه منه ولا أسرع جواباً ولا أبين قولاً منه، قرأ علي وأصل بن عطاء رأس المعتزلة وأخذ منه الاعتزال، ولد سنة ٧٩هـ، وتوفي سنة ١٢٢هـ. انظر: الفرق بين الفرق ص (٢٥)، وهو يقر بإمامة أبي بكر وعمر فلما سمع منه أصحابه هذا رفضوه فسموا رافضة. انظر: الملل والنحل (١١٥/١)، وكان يرى أن علياً أفضل الصحابة ولكنه يقر بخلافه أبي بكر وعمر - رضي الله عنهما -.

والمؤلف رحمه الله أدخل الزيدية مع المذاهب الأربعة ومذهب الظاهرية وهذا فيه إيهام. فالزيدية فرقة من فرق الشيعة وهم على اعتقاد المعتزلة. ومن مبادئ بعض فرقهم - وهي الجارودية - أن علم ولد الحسن والحسين كعلم الرسول ﷺ فيحصل لهم العلم قبل التعلم فطرة وضرورة. انظر: الملل والنحل (١٥٩/١).

(٥) الجريرية: تنسب إلى محمد بن جرير الطبري، وقد تقدمت ترجمته ص (٧٣)، وكتب في الهامش: (وقد انقرضوا الآن)

(٦) لم أجده فيما بين يدي من كتب.

(٧) كتب بعده في الهامش لابن المنذر. وكتاب ابن المنذر اسمه «الإشراف على مذاهب العلماء» والكتاب مطبوع، دار طيبة، الرياض، حققه أبو حماد صغير حنيف.

وتعدادها . وأخذ أهل كل مذهب يناضلون وينافحون عن مذهبهم ، فوقع لهم قريب مما وقع لأهل القسم الأول «من»<sup>(١)</sup> الطعن والسب والتضليل والتخطة ما لا يحصيه إلا الله - تعالى - وتعالى بعض الحنفية حتى طعن في نسب الشافعي<sup>(٢)</sup> ، وتعالى بعضهم فقال : إن الحنفي لا يكون كفراً لبنت الشافعي وبالعكس<sup>(٣)</sup> . وترك بعضهم الصلاة خلف بعض<sup>(٤)</sup> . وقام بعضهم على بعض بالسيوف ، لأجل الجهر بالبسملة والقنوت<sup>(٥)</sup>

(١) لفظة «من» ليست في الأصل ، وأضفتها ليستقيم الكلام .

(٢) أولاً ليعلم أن الشافعي - رحمه الله - ثبت أنه من قريش . قال ابن عبد البر في كتابه «الانتقاء في فضائل الأئمة الثلاثة الفقهاء» : ( لا خلاف علمته بين أهل العلم والمعرفة بأيام الناس من أهل السير والعلم بالخبر والمعرفة بأنساب قريش من أن الشافعي من قريش ، فهو مطلبى والرسول هاشمي ، وهاشم والمطلب أخوان) . ١٠١ هـ . بتصرف ص (٦٦) ، دار الكتب العلمية ، لبنان .

أقول فلا عبرة بمن طعن بعد ذلك في نسبه - رحمه الله - . ومن طعن في نسبه الجرجاني الحنفي ، قال : (إن أصحاب مالك لا يسلمون أن نسب الشافعي من قريش بل يزعمون أن شافعاً كان مولئ لابي لهب . ولقد ردّ عليه هذه الدعوى فخر الدين الرازي في كتابه «مناب الإمام الشافعي» ص (٢٤ - ٢٩) ، تحقيق أحمد حجازي السقا ، الناشر : مكتبة الكليات الأزهرية ، الطبعة الأولى ، مصر ، ١٤٠٦ هـ .

ومن طعن في نسبه : محمد زاهد الكوثري الحنفي ، انظر : بدع التفاسير للغماري ص (١٣٩) .

(٣) وهذا موجود في كتب المتعصبين ، حتى إن بعض فقهاء الحنفية منع تزوج الحنفي من المرأة الشافعية ، ثم صدرت فتوى من فقيه آخر ملقب بـ «مفتي الثقلين» فأجاز تزوج الحنفي بالشافعية ، وعلل ذلك بقوله : تنزيلاً لها منزلة أهل الكتاب . وانظر : إرشاد النقاد إلى تيسير الاجتهاد ص (٢٠) .

وقال الشيخ رشيد رضا في مقدمة كتاب «المغني» لابن قدامة (١/١٣) : (وقد بلغ من إيذاء بعض المتعصبين في طرابلس الشام في أواخر القرن الماضي أن ذهب بعض شيوخ الشافعية إلى المفتي وهو رئيس العلماء وقالوا له : اقم المساجد بيننا وبين الحنيفة فإن فلاناً من فقهاءهم يعدنا كأهل الذمة بما ذاع في هذه الأيام من خلاف في تزوج الرجل الحنفي بالمرأة الشافعية) ١٠١ هـ .

(٤) وقد أفتى بعض فقهاء الحنفية ببطان صلاة الحنفي خلف إمام شافعي . قال ابن الهمام في «فتح القدير» (١/٣١١ - ٣١٢) : (قال أبو اليسر : اقتداء الحنفي بشافعي غير جائز ، لما روى مكحول النسفي في كتاب له سمّاه «الشعاع» أن رفع اليدين في الصلاة عند الركوع والرفع منه مفسد ، بناء على أنه عمل كثير ، ومنهم من قيّد جواز الاقتداء بمن لا يكون متعصباً ولا شاكاً في إيمانه ويحتاط في موضوع الخلاف) .

وقد ردّ الشافعية على هذه التهجّمات الحنفية بأن ألفوا كتباً يتقصرون فيها مذهب الحنيفة ، ومن أشهرها : كتاب «مغيث الخلق في ترجيح القول الحق» لعبد الملك الجورني . ولقد ردّ على هذا الكتاب الحنفي المتعصب الضالّ زاهد الكوثري ولا أصدق على هذا من إنشاء المقامات في المسجد الحرام ، فلكل مذهب مقام فلا يصل أحدهم خلف أحد ، وأول من قام بهذه المقامات أشرف ملوك الجراكسة فرج بن برفوق في أوائل المائة التاسعة ، كما ذكره الشوكاني في «البدر الطالع» (٢/٢٦ ، ٢٧) ، طبعة دار المعرفة .

واستمر الأمر على هذا حتى جمعهم الملك عبد العزيز آل سعود خلف إمام واحد وهدم ابنه الملك سعود بن عبد العزيز هذه المقامات الأربعة عند البناء الجديد لبيت الله الحرام ، فجزاهما الله خيراً . وللأسف الشديد حتى الآن توجد المساجد الخاصة بأصحاب المذاهب في بعض البلدان وخاصة في شبه القارة الهندية .

(٥) وذلك أن الشافعية يجهرون بـ «بسم الله الرحمن الرحيم» في الصلاة . انظر : الأم (١/١٠٧ ، ١٠٨) ، =

وغير ذلك من مسائل الخلاف<sup>(١)</sup>. فهذا جزء من ترك الكتاب/ والسنة، ووفق ينتصر ٣٢/  
لآراء الرجال التي ما عليها أثاره من علم، فنسأله - تعالى - أن يعافينا مما ابتلى به كثيراً من خلقه، آمين.

ولم يعلم هؤلاء الجهال، أن الأئمة - رضوان الله عليهم - كان يصلي بعضهم خلف بعض، ويشني بعضهم على بعض<sup>(٢)</sup> - وإن كان يعلم أنه يخالفه في بعض المسائل - فإنه معذور في المخالفة؛ لأنه ما خالف صاحبه إلا بدليل، وإن كان مخالفه لا يراه دليلاً، فالكل منهم مأجور معذور، وخطؤه مغفور؛ لأنه لم يأل جهداً في طلب الحق، فالذي أصاب فيه له أجران، والذي أخطأ فيه له أجر كما جاء في الحديث<sup>(٣)</sup>. هذا في حد نفسه، وأما غيره فلا يشاركه في هذا؛ لأنه مقصر في طلب الحق ولم يأخذ من «حيث»<sup>(٤)</sup> أخذ، فإن قال هذا المقصر: أنا لم أبلغ درجته حتى آخذ من حيث آخذ،

=دار المعرفة، بيروت. وانظر: نيل الأوطار (٢/٢١٨).

وكذلك القنوت: فهم يقولون بالقنوت، وهو الدعاء بعد الرفع من الركعة الثانية في صلاة الفجر. انظر: الأم (١/١٤٣)، ونيل الأوطار (٢/٢٩٤، ٢٩٥)، وفيه قال النووي في شرح المهذب: (القنوت في الصبح مذهبنا).

(١) هذا يكون في المتعصبين، الجهلة بأحكام الدين. ومن المعلوم أنه يجوز للإنسان أن ينتسب إلى أحد المذاهب ولكن المنهي عنه التعصب لها.

(٢) قال إسحاق بن راهويه: (لقيني أحمد بن حنبل بمكة فقال: تعال حتى أريك رجلاً لم تر عينك مثله، قال: فأقامني على الشافعي. وقال أبو ثور: ما رأيت مثل الشافعي ولا رأي مثل نفسه. وكان الشافعي يقول لأحمد بن حنبل: يا أبا عبد الله! أنت أعلم بالحديث مني فإذا صح الحديث فأعلمني حتى أذهب إليه شامياً كان أو كوفياً أو بصرياً). انظر: شذرات الذهب (٢/١٠).

وقال الشافعي - رحمه الله - : (إذا ذُكر العلماء فمالك النجم). شذرات الذهب (١/٢٩١)، وقال الشافعي: (الناس في الفقه عيال على أبي حنيفة).

وكان الإمام أحمد إذا ذكر عنده ما حصل لأبي حنيفة من الضرب لامتناعه عن القضاء، ترحم عليه. شذرات الذهب (١/٢١٨).

وكذلك ما روي عن الشافعي أنه صلى خلف إمام حنفي صلاة الصبح وترك القنوت، وذلك أنه لم يرد أن يخالف جماعة من المسلمين مخالفة عملية في مسألة اجتهادية. انظر: مقدمة المغني (١/١٥). ومثل ما روي عن الإمام أحمد أنه كان يرى الوضوء من الحجامة والفضد، فمثل عمن رأى الإمام احتجم وقام إلى الصلاة يصلي خلفه، فقال: كيف لا أصلي خلف مالك وسعيد بن المسيب؛ وذلك لأن مالكاً لا يرى الوضوء من الحجامة.

وقال رشيد رضا بعد هذا: ولكن المتعصبين للمذاهب لا يفقهون مثل الشافعي من حكم الدين ومقصده، فهم يتحرون مسائل الخلاف ويلتزمون بها ويتروكون العمل بكثير من مسائل الاتفاق وإن كان مجمعاً عليها. ا. هـ. مقدمة المغني (١/١٦). وانظر: كتاب «رفع الملام عن الأئمة الأعلام».

(٣) أخرجه البخاري، كتاب الاعتصام بالسنة، حديث (٧٣٥٢). ومسلم، كتاب الأفضية، حديث (١٧١٦)

(٤) في الأصل: «حين» فشطب عليها وكتب الهامش: «حيث» وهو الصواب.

فيقال له: كيف انتصرت له وقدمته على غيره من غير علم ولا سلطان بين وشنت على مخالفتك! والكلام في هذا يطول جداً.

وليس غرضنا الرد على هؤلاء، فإن ذلك يحتاج إلى أسفار، وإنما غرضنا من إيرادنا هذا هنا الإشارة إلى المفاصد التي حدثت في الإسلام بسبب التقليد وسد باب الاجتهاد والأخذ بالدليل، والله المستعان.

### فصل

ثم جاء من بعدهم أقوام أعياهم طلب علم الكتاب والسنة وما يحتاج لهما من علوم الآلات، وألّفوا البطالة والكسل وقلة العمل في أمر المعاش، فعمدوا إلى شيء سموه علم التصوف<sup>(١)</sup> وهو عبارة عن: لبس الصوف والخشن من الثياب والزهد في

الرد على  
الصوفية.

(١) قد اختلف في أصل التسمية. انظر: عوارف المعارف ص (٥٩)، ومقدمة المنقذ من الضلال لعبد الحليم محمود، والتصوف المنشأ والمصادر، إحسان إلهي ظهير ص (٢٠)، ورجح شيخ الإسلام أنه نسبة إلى لبس الصوف. الفتاوى (٦/١١)، وهم فرق كثيرة جداً، وكل شيخ يؤلف لمريديه وردا يقرأونه، وبعضهم يفضل ورده على القرآن، ويصاحب أذكاهم الأشياء المحرمة، مثل: الطبول والمعازف والنساء وهم في الحقيقة أناس اجتالهم الشياطين لبعدهم عن شرع الله الصحيح فأخذت تصور لهم: أن شيخهم له قدرة على أشياء يعجز عنها البشر وترتفع عنه التكالف الشرعية، وهذا منتهى الضلال والعياذ بالله. والصوفية في هذا العصر تطورت وأصبح لها مجلس عالمي، وانتخب لها رئيس ومقره في لندن، وهو مغربي الأصل يعرف بالفاسي، وقد استغل أعداء الدين هذه الفرق وأخذوا يغذونها ويغذون أصحابها؛ لأنهم يعرفون أن هذه تهدم الإسلام، ولقد استهزأ كثير من الغربيين بالإسلام، لما رأوا حفلات الصوفية في أذكاهم وفي إقامة المولد، لما فيها من منكرات وأمور لا يقبل بها صاحب العقل السليم - فضلاً عن أن تنسب إلى الإسلام -، والواجب على أهل الإسلام أن يفضحوا هذه الطرق، وأن يحاربوها بكل الوسائل، فإنها اليوم متغلغلة في كل قطر من أقطار العالم. ومن أراد فهم عقائد الصوفية وفضحها فعليه بالكتب التالية:

- ١ - كتاب «تلبس إبليس» لابن الجوزي.
  - ٢ - «الفتاوى» لشيخ الإسلام ابن تيمية، المجلدين العاشر والحادي عشر.
  - ٣ - «الفكر الصوفي» عبد الرحمن عبد الخالق ص (٣٧).
  - ٤ - «هذه هي الصوفية» عبد الرحمن الركيل.
  - ٥ - «التصوف إبان العصر العثماني» لتوفيق الطويل.
  - ٦ - كتاب «مصرع التصوف» أو «تنبيه الغبي إلى تكفير ابن عربي»، وكتاب «تحذير العباد من أهل العناد بيدعة الاتحاد» للشيخ برهان الدين البقاعي، تحقيق عبد الرحمن الوكيل.
  - ٧ - كتاب «التصوف» للشيخ إحسان إلهي ظهير.
- وعن تطورهم في هذا العصر انظر: الأعداد (٢٧٢١، ٢٧٢٣) من مجلة آخر ساعة، ربيع الآخر، سنة ١٤٠٧هـ.

الدنيا مطلقاً وتعليق السبح في العنق، ولبس الخرقه<sup>(١)</sup>، والجلوس في الخلوة<sup>(٢)</sup>، ويذكر الله بالذكر الذي لم يرد به الشرع مثل أن يذكره تعالى بالاسم المفرد كقول: الله، الله، أو: هو هو<sup>(١)</sup>. وزعموا أن المرید<sup>(٢)</sup> إذا تجرد إلى الله / - تعالى - بهذه الصفة ٣٣/ التي ذكرناها عنهم، وجلس يذكر الله فإنه يرتفع عنه الحجاب ويسمع الله تعالى يقول: ﴿يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ \* قُمْ فَأَنْذِرْ﴾<sup>(٣)</sup>، وتأتيه العلوم من غير واسطة، ولذلك يقول بعضهم:

(١) لبس الخرقه ركن من أركان الطريق عند الصوفية، فإن الشيخ عند الصوفية لا يتولى المشيخة إلا إذا توفرت فيه خصائص هذه الأركان، وهذه الأركان هي تلقين الذكر، ودخول الخلوة، ولبس الخرقه، وهي: جبهة ورداء وطاقيه من القطن، وللشيخ الذي يقوم بهذه المهام شروط تخرجه في عرف المنطق عن نطاق البشر. انظر: التصرف إبان العصر العثماني، توفيق الطويل ص (٦٩، ٧٠).

(٢) الخلوة: هي اعتزال المرید - وهو بمنزلة التلميذ - للناس والتفرغ لذكر الله والانقطاع عن الزوجة والأهل، والانقطاع عن حضور الجمع والجماعات وغيرها من الأمور المخالفة لسنة النبي ﷺ. قال شيخ الإسلام: (وهذه الخلوات قد يقصد أصحابها الأماكن التي ليس فيها أذان ولا مساجد، مثل: الكهوف والمغارات، التي في الجبال، ولهذا يحصل لهم أحوال شيطانية يظنون أنها كرامات رحمانية مثل أن يرى أن صاحب القبر جاء إليه... إلخ. الفتاوى (١٠/٤٠٦).

(١) مثل ما يقوله الغزالي في «كيمياء السعادة» ص (٤٦): (. . . فإذا جلس في مكان خال وعطل طريق الحواس وفتح عين الباطن وسمعه، وجعل القلب في مناسبة عالم الملكوت، وقال دائماً: الله - الله - الله - بقلبه دون لسانه إلى أن يصير لا خبير معه من نفسه ولا من العالم ويبقى لا يرى شيئاً إلا الله سبحانه). هـ. قال شيخ الإسلام: (فأما الاسم المفرد مظهر أمثل الله، الله، أو مضمراً مثل هو هو، فهذا ليس بمشروع في كتاب ولا سنة ولا هو مأثور أيضاً عن أحد من سلف الأمة، ولا عن أعيان الأمة المقتدئ بهم وإنما لهج به قوم من ضلّال المتأخرين. الفتاوى (١٠/٥٥٦، ٥٥٧).

(٢) المرید: اصطلاح عند الصوفية يعبرون به عن التلميذ وله آداب عندهم ما أنزل الله بها من سلطان. انظر: عوارف المعارف ص (٤٠٣).

(٣) سورة المدثر، الآية: ٢، ٢.

وقد قال الغزالي: (. . . فيصبح لا يرى إلا الله - سبحانه وتعالى - وتكشف له ملكوت السموات والأرض، ويرى ما لا يمكن شرحه ولا وصفه، لأن علوم الأنبياء كلها كانت من هذا الطريق لا من طريق الحواس) إلى أن قال: (وكذلك علم الأولياء؛ لأنه وقع في قلوبهم بلا واسطة من حضرة الحق، وهذه الطريقة لا تفهم إلا بالتجربة والواجب التصديق بها حتى لا تحرم شعاع سعادتهم). هـ. بتصرف من «كيمياء السعادة» ص (٤٧، ٤٨)، أقول: الواجب التكذيب بهذه الخرافات ليس التصديق بها كما قال الغزالي.

وكذلك قوله: (. . . وذهبت الصوفية إلى العلوم الإلهامية دون التعليمية فيجلس فارغ القلب، مجموع اللهم، يقول: الله، الله، الله، على الدوام. ويفرغ قلبه ولا يشتغل بتلاوة ولا كتب حديث! قال: فإذا بلغ هذا الحد، التزم الخلوة في بيت مظلم وتدثر بكسائه فحينئذ يسمع نداء الحق: يا أيها المدثر، يا أيها المزمّل). وقد ردّ على هذه الخرافات والترهات: «الذهبي في السير» (١٩/٣٣٣ - ٣٣٤)، قال: (سيد الخلق إنما سمع يا أيها المدثر من جبريل عن الله وهذا الأحق لم يسمع نداء الحق أبداً بل سمع شيطاناً، أو سمع شيئاً لا حقيقة من طيش دماغه والتوفيق في الاعتصام بالسنة والإجماع).

حدثني قلبي عن ربي<sup>(١)</sup>، وغير ذلك من الأحوال والأفعال التي ورد بها الشرع، بل جاء بضدها، ولما علموا أن الشرع لا يوافقهم على ذلك أخذوا يقسمون العلوم إلى قسمين: ظاهر وباطن. فعلم الشرع عندهم من علم الظاهر، وعلمهم من علم الباطن، وسموا علماء الشرع علماء الرسوم. وأخذوا يفسرون القرآن والسنة تفسيراً يلائم حالهم، زاعمين أن لكل حرف من القرآن ظاهراً وباطناً<sup>(٢)</sup>، فأهل الشرع<sup>(٣)</sup> عرفوا الظاهر منه وهم عرفوا الباطن، فمن راج عليه صنيعهم هذا بسبب قصوره في علم الشريعة الحقّة سلّم لهم جميع ما يقولونه ويفعلونه، ولو تكلم بالألفاظ الكفرية، وأتى الفواحش علناً وترك الصلاة والصيام وغير ذلك<sup>(٤)</sup> من الأمور التي جاء الشرع بها فتجده يلتبس له الأعذار الباردة، مثل قوله: هذا من علماء الباطن فلا يعترض عليه في جميع ما يقول ويفعل، ومثل: أن يلتبس لأقواله الكفرية وتأويلات كاسدة، ومثل قوله إذا رآه يفعل الفواحش: هذه فاحشة في الظاهر وفي الباطن هي طاعة وعبادة<sup>(٥)</sup>، ومثل قوله إذا رآه يترك الصلاة: هذا<sup>(٦)</sup> رجل من أهل الخطوة فيخطو الدنيا بخطوة واحدة فلا يبعد أن يصلي الصلوات الخمس في الحرم المكي أو المدني، ومثل قوله: هذا رجل له أربعون جسماً [فهذا الذي رأيت يترك الصلاة جسماً واحداً]<sup>(٧)</sup> وتسعة وثلاثون جسماً يصلُّون في أماكن متعددة وغير ذلك<sup>(٨)</sup> مما سوّد وجه الدين وأجأ اليهود والنصارى والمشركين على الطعن فيه، وصدّهم عن الدخول فيه، فلا حول ولا قوة/ إلا بالله العلي العظيم. وإذا أردت بسط ذلك، فعليك بكتاب «تلبس إبليس» ٣٤/

(١) «التصوف المنشأ والمصادر» لإحسان إلهي ظهير ص (١٧٥)، وهذه المقولة كثيراً ما يرددها ابن عربي.  
(٢) وانظر إلى تقسيم الصوفية الشرع إلى ظاهر وباطن وتفسير القرآن والسنة بحسب أهوائهم إلى كتاب الفصوص تجده ملئاً بالتأويلات الفاسدة، وكذلك الطبقات للشعراني (٦/١)، وكتاب الفكر الصوفي ص (٣٩٧) وغيرها.

(٣) في الأصل: «الشارع» وكتب بالهامش «الشرع» وهو الصواب.

(٤) وما ذكره المؤلف - رحمه الله - من ترك الصلاة وإتيان الفواحش علناً موجود في كتبهم ومنقول عنهم، انظر على سبيل المثال: الطبقات (٢/١٥٠، ٢/١٣٥، ١٣٦).

(٥) ومن أراد الاطلاع على تأويل الكلمات الكفرية التي تصدر من هؤلاء، فعليه بمقدمة كتاب الطبقات للشعراني، وكذلك كتاب الفتاوى الحديشية لابن حجر الهيتمي ص (٣٠٠، ٣٢٢) حيث أول ما ورد عن الحلاج قوله: (أنا الحق) وقوله: (ما في الجبة إلا الله)، وكذلك ما ورد عن أبي يزيد البسطامي قوله: «سبحاني سبحاني».

(٦) في الأصل: «هل» وكتب بالهامش «هذا» وهو الصواب.

(٧) ما بين القوسين من هامش الأصل.

(٨) وكل هذه الأمور من فعل الشياطين بهم. انظر: الفتاوى (١/١٧٤).

لأبي الفرج ابن الجوزي<sup>(١)</sup> و«شرح منازل السائرين»<sup>(٢)</sup> لابن القيم وغيرهما من كتب العلماء<sup>(٣)</sup>.

### فصل

ثم جاء من بعدهم: أقوام عريقون في الجهل، فأخذوا ينتصرون لهم ويشيدون ذكر من مدح بطريقتهم، وتبعهم على ذلك أناس لا يحصيهم إلا الله عز وجل، وصنفوا لهم في ذلك التصانيف الكثيرة المحشوة بالأحاديث المكذوبة والحكايات الملفقة المخترعة وسموها كتب التصوف<sup>(٤)</sup> وضموا «إليها»<sup>(٥)</sup> شيئاً من الجبر والاحتجاج بالقدر حتى قال بعضهم<sup>(٦)</sup>: (طلبك منه اتهام له)<sup>(٧)</sup>، وقال أيضاً: (اشتغالك بما ضمن لك دليل على انطماس البصيرة منك)<sup>(٨)</sup>. وغير ذلك مما يورث الناس الكسل وترك العمل، وألقوا أيضاً لأسلافهم كتباً جمعوا فيها كراماتهم وأحوالهم وما أفيض عليهم وسموها كتب المناقب ونسبوا لهم أشياء لا تجوز نسبتها إلا لله عز وجل<sup>(٩)</sup>، لا يشاركه فيها أحد، كالإحياء والإماتة والعطاء والمنع والهداية والإضلال وإغاثة الملهوف، وإجابة المضطر وغير ذلك مما لم يقدر عليه أحد إلا الله وحده. وكقول بعضهم: (كان للشيخ سبعون ألفاً من الملائكة إذا أراد أن يرسل أحداً من تلامذته لقضاء حاجته يوكلمهم بحفظه حتى يرجع)... وغير ذلك مما هو مسطر في كتب المناقب التي تقرأ في محافل الناس، وطفقوا يبنون المساجد والقباب على قبور مشايخهم، ويوقدون عليها السرج،

(١) هو: عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي القرشي البغدادي، أبو الفرج علامة عصره في التاريخ والحديث، كثير التصانيف، ولد سنة ٥٠٨هـ ببغداد، وتوفي بها سنة ٥٩٧هـ، له مصنفات كثيرة منها: «الموضوعات في الأحاديث»، و«زاد المسير في علم التفسير»، و«تلبيس إبليس» والكتاب مطبوع ومتداول. انظر: البداية والنهاية (٢٨/١٣)، الأعلام (٢١٧/٣).

(٢) ومنازل السائرين للهرودي، وانظر: ص (١١٥) من هذا الكتاب.

(٣) انظر ما تقدم ص (١٠٠).

(٤) مثل كتاب «إحياء علوم الدين» انظر (٣٥٥/٤)، وكتاب «طبقات الصوفية» للشعراني.

(٥) في الأصل: «لها» وكتب فوقها «إليها».

(٦) هو: ابن عطاء الله السكندري في كتابه المسمى «الحكم العطائية».

(٧) انظر: (١٠٩/١) من كتاب «غيث المواهب العلية في شرح الحكم العطائية» لمحمد بن إبراهيم المعروف بابن عباد، تحقيق: عبد الحليم محمود ومحمود بن الشريف، الطبعة الأولى، ١٣٩٠هـ، مطبعة السعادة، بمصر.

(٨) ونص العبارة: (اجتهادك بما ضمن لك وتقصيرك فيما طلب منك دليل على انطماس البصيرة منك). نفس المرجع (٦١/١).

(٩) انظر: الفتاوى الحديشية لابن حجر الهيتمي ص (٣٠٢) في مطلب إحياء الموتى كرامة.

ويقدمون لها الذبائح والنذور، وغير ذلك مما وصفناه سابقاً. فعبدت من دون الله في سائر الأقطار<sup>(١)</sup>، حتى كاد لا يخلو قطر من أقطار المسلمين من مثل هذا، ولم ينكر عليهم<sup>(٢)</sup> أحد إماماً لقلة العلم أو خوفه من العامة فإن الأكثرين قد ولعوا<sup>(٣)</sup> بهذه البدع المضلة.

### فصل

ثم رأى فريق من الناس أن هذه الكتب - أعني كتب الفقه - المؤلفة في المذاهب الأربعة وغيرها لا تفي بحال الناس، ولا تلائم حالهم في كل زمان ومكان، وقالوا: إن الشريعة ليست كفيلة<sup>(٤)</sup> بمصالح الناس<sup>(٥)</sup>، وذلك نشأ عن جهلهم بالشرع ومعناه لغة واصطلاحاً، وفهموا أن الشرع محصور في هذه الكتب المؤلفة في الفقه، وأن علوم القرآن والسنة قد أحاطت هذه الكتب بها، واحتوت عليها، كلاً ثم كلاً، بل هذه الكتب مشتملة على ما هو حق وردَّ به الشرع، وعلى ما هو باطل مناقض للشرع أعظم تناقض، فلما لم يفهم هذا الفريق ما وصفناه، نسب القصور إلى الشرع وتركوه جملة وابتدعوا<sup>(٦)</sup> للناس قوانين ملفقة من آراء النصارى والمسلمين، وأوجبوا على الناس التعامل بها والحكم بما فيها، ومن خالف أو نازع في شيء منها فإنه يُهدَّد بالجزاء والحبس والقتل<sup>(٧)</sup>، وهذا القسم لا نزيل البحث فيه؛ لأن [ما]<sup>(٨)</sup> كل ما<sup>(٩)</sup> يعلم يُقال، فهذا الذي ذكرناه بعض ما طرأ على الإسلام والمسلمين من الأسباب التي أخرت المسلمين عن الترقى في العلم والعمل أمام الغربيين<sup>(١٠)</sup>، وأوقعت بين أنفسهم العداوة والبغضاء والشحناء واجتثت عروق المحبة والمودة بينهم، فتراهم لا يرحم بعضهم بعضاً اليوم.

(١) انظر: الرسالة القشيرية ص (٩)، و«هذه هي الصوفية» عبد الرحمن الوكيل ص (١٠١)، و«الفكر الصوفي» ص (٤٠٤).

(٢) في الأصل: «عليه» وما أثبتته يستقيم به المعنى.

(٣) في الأصل: «ولها» وكتب فوقها «ولعوا» وهو الصواب.

(٤) في الأصل: «كافلة» والصواب ما أثبت.

(٥) انظر: حاضر العالم الإسلامي (١/١١٧)، وعودة الحجاب ص (٢٣٨).

(٦) في الأصل: «ويدعوا» والصواب ما أثبت.

(٧) انظر: حاضر العالم الإسلامي (١/١١٤، ١١٧، ١١٨)، والمرأة ومكاتها في الإسلام ص (٤٧)، وعودة الحجاب ص (٢١٧، ٢١٨).

(٨) ما بين القوسين ليست في الأصل وأضفتها ليستقيم الكلام.

(٩) في الأصل: «كلما» وما أثبتته هو الصواب.

(١٠) انظر: تفسير «أضواء البيان» (٧/٥٨٣)، وكتاب «الكتاب والسنة يجب أن يكونا مصدر القوانين في مصر» ص (٢٤، ٢٥)، للشيخ أحمد شاكر.



ولا يآلف بعضهم بعضاً إلا لِعِلَّةٍ أو غرض، ولا يتحابون في الله ولا يتباغضون لله .  
فنسأل الله الكريم رب العرش العظيم ، أن يرزق الإسلام والمسلمين بمن يرشدهم  
ويبصرهم بعيوبهم ، وينبهم . آمين .

وإذا أردت معرفة الأسباب التي أضعفت الإسلام / مستوفاة<sup>(١)</sup> فعليك بكتاب ٣٦/  
«سجل أم القرى» ، وكتاب «طبائع الاستبداد ومصارع الاستعباد» وكلاهما للفاضل  
السيد عبد الرحمن الكواكبي<sup>(٢)</sup> .

### فصل

وقد عاقب الله تعالى هذا الفريق : أعني الذين سمو أنفسهم علماء التصوف بأن  
فرقهم أحزاباً وشيعاً ، ففرقوا على فرق كثيرة ، إلى أحمدية نسبة إلى الشيخ أحمد  
البدوي<sup>(٣)</sup> ، وقادرية نسبة إلى الشيخ عبد القادر الجيلاني<sup>(٤)</sup> ، ودسوقية نسبة إلى السيد  
إبراهيم الدسوقي<sup>(٥)</sup> ، ورفاعية نسبة إلى السيد أحمد الرفاعي<sup>(٦)</sup> ، وشاذلية<sup>(٧)</sup> ،

(١) في الأصل : «مستوفية» وشطب عليها فعدلت كما أثبتها .

(٢) هو : عبد الرحمن بن أحمد بن مسعود الكواكبي ، رحالة من الكتّاب والأدباء ، ولد في حلب سنة  
١٢٦٥هـ ، وتعلّم بها وأنشأ فيها جريدة الشهباء فأقفلتها الحكومة ، وأسندت إليه مناصب عديدة . من  
مؤلفاته : «أم القرى» ، و«طبائع الاستبداد» . توفي سنة ١٣٢٠هـ في القاهرة . انظر : الأعلام الشرقية في  
أعيان المائة الرابعة عشرة الهجرية (١/٢١٨) ، تأليف زكي محمد مجاهد ، الطبعة الأولى ، ١٣٦٨ ،  
والأعلام (٣/٢٩٨) ، والمعاصرون (١/٢٧٩) محمد كرد علي ، مطبعة دار أبو بكر ، ١٤٠١هـ ،  
والكتّابان كلاهما مطبوعان . وانظر : كتاب «ماذا خسّر العالم بانحطاط المسلمين» لأبي الحسن الندوي  
ص (١٤٣ - ١٧٣) .

(٣) هو : أحمد بن محمد بن أحمد المجلسي نسباً ، الأموي اليعقوبي الشنقيطي ، المنعوت بالبدوي ، له بعض  
المؤلفات وتوفي سنة ١٢٢٠هـ . انظر : الأعلام (١/٢٤٥) ، وقد ذكر صاحب كتاب «البدوي بين الحقيقة  
والخيال» أن البدوي رافضي .

(٤) عبد القادر الجيلاني ، تقدمت ترجمته ص (٦٩) .

(٥) هو : إبراهيم بن أبي المجد ، من كبار المتصوفين ، كثير الأخبار ، من دسوق بمصر ، ولد سنة ٦٣٣هـ ، وله  
كتاب اسمه «الجواهر» وله شعر ، ينحى منحى ابن الفارض في وحدة الوجود . توفي سنة ٦٧٦هـ . انظر :  
شذرات الذهب (٣/٣٥٠) ، الطبقات للشعراني (١/٢٦٥) ، الأعلام (١/٥٩٦) .

(٦) الحسيني : أبو العباس ، ولد في قرية حسن من واسط بالعراق سنة ٥١٢هـ وتفقّه وتادّب بواسط ، وتصوف  
فانضم إليه خلق كثير . توفي في قرية أم عبيدة بالبطائح بين واسط والبصرة سنة ٥٧٨هـ ولم يعقب . انظر :  
الأعلام (١/١٧٤) ، وقد حدثت مناظرة بين شيخ الإسلام ابن تيمية وبين بعض الرفاعية حيث زعموا أنهم  
يدخلون في النار ولا تضرهم فتحدهم على مجمع كثير من الناس ، وقال : على شرط أن يغسلوا  
جلودهم بالخل والماء الحار فعندها انهزموا . وانظر تفاصيل الواقعة في : الفتاوى (١٠/٤٤٥ - ٤٧٦) .

(٧) نسبة إلى علي بن عبد الله بن عبد الجبار بن يوسف الشاذلي المغربي ، أبو الحسن رأس الطائفة الشاذلية من  
المتصوفة ، وصاحب الأوراد المسماة «حزب الشاذلي» ولد في المغرب سنة ٥٩١هـ وتفقّه وتصوف بتونس =

وخلوتية<sup>(١)</sup>، ونقشبندية<sup>(٢)</sup>، ورشيدية<sup>(٣)</sup>، ويومية<sup>(٤)</sup>، وتيجانية<sup>(٥)</sup>، وغير ذلك من الفرق التي يكثر تعدادها. وأخذت كل فرقة تدعي أنها أفضل من أختها، وأن شيخها أفضل من غيره من الشيوخ، فطعن بعضها على بعض فهذه تقول: إن شيخها يأخذ عن الله بلا واسطة، وأخرى تقول: إن شيخها يطلع على اللوح المحفوظ ويأخذ منه، وأخرى تقول: إن شيخها يأخذ عن الخضر - عليه السلام -، وأخرى تقول: إن شيخها يأخذ عن النبي ﷺ مشافهة<sup>(٦)</sup>، والكل لا يعتمدون في مسائل الدين إلا على كتب مشايخهم حتى قال لي بعض من يدعي علم التصوف، إن طريقة الصوفية في مسائل الدين أعظم وأفضل من طريقة المحدثين؛ لأن الصوفية ما تكلموا في الدين إلا عن مكاشفة ومشاهدة. وأما المحدثون إنما يتكلمون من جهة الاستدلال، والدليل قد يكون صحيحاً وخطأ [في نفس الأمر]<sup>(٧)</sup> فغاية أمره أن يغلب عليه جانب الصحة بقرائن

- = وسكن شاذلة قرب تونس ونسب إليها. ولشيخ الإسلام ابن تيمية رد على حزبه. توفي سنة ٦٥٦هـ. وانظر: الطبقات للشعراني (٤/٢)، والأعلام (٣٠٥/٤).
- (١) هي طريقة من طرق الصوفية، تنسب إلى محمد الخلوتي، وهي متفرعة من الطريقة الشاذلية. انظر: تاريخ الجبرتي المسمى «بعجائب الآثار في التراجم والأخبار» لعبد الرحمن الجبرتي (١/٣٤١)، دار الجيل، بيروت، الطبعة الثانية، ١٩٧٨م.
- (٢) تنسب إلى الشيخ بهاء الدين محمد بن محمد بن محمد البخاري، والملقب بشاه نقشبند ولد سنة ٦١٨هـ، وتوفي سنة ٧٩١هـ، انتشرت في فارس وبلاد الهند وآسيا الغربية. انظر: الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب المعاصرة ص (٣٤٩)، الندوة العالمية للشباب الإسلامي. وانظر التفصيل عن هذه الطريقة في كتاب: «النقشبندية عرض وتحليل» عبد الرحمن دمشقية، دار طيبة، الرياض.
- (٣) فرقة من فرق الصوفية.
- (٤) هي من فروع الطريقة الأحمدية. انظر: الموسوعة الميسرة ص (٣٤٨).
- (٥) نسبة إلى أحمد بن محمد بن المختار بن أحمد الشريف التيجاني، أبي العباس شيخ الطائفة التيجانية، ولد سنة ١١٥٠هـ بالمغرب، تصوف ووعظ وأقام مدة بفاس، توفي بفاس سنة ١٢٣٠هـ. انظر: الأعلام (٢٤٥/١١).
- وقد ابتدع التيجاني لأصحابه بدعاً كثيرة، فلم يترك للصوفية بدعة قديمة ولا حديثة إلا وأتى بها. فقد ادعى أنه خاتم الأولياء جميعاً والغوث الأكبر في حياته وبعد مماته، وأن أرواح الأولياء منذ آدم إلى آخر ولي لا يأتيها الفتح والعلم الرباني إلا بواسطته وأنه أول من يدخل الجنة هو وأصحابه وأتباعه، وأن الرسول أعطاه ذكراً يسمى «صلاة الفاتح» يفضل أي ذكر في الأرض ستين ألف مرة بما في ذلك القرآن. انظر: كتاب الفكر الصوفي ص (٣٥١).
- (٦) وكل هذه الادعاءات لانكاد تخلو منها طريقة. انظر: التصوف لإحسان إلهي ظهير ص (١٧٢، ١٧٣)، وقد بين شيخ الإسلام - رحمه الله - كيف أن الشياطين تتصور لهؤلاء بصور من يدعونهم، مثل: الخضر وغيره، ومعلوم أن الخضر ميت. ومثل أن يقول: أنا البدوي، أو يتصور أن النبي قد كلمه. وهذا كله من تلاعب الشياطين بهؤلاء. انظر: الفتاوى (١٣/٩١، ٩٤).
- (٧) ما بين القوسين من هامش الأصل.

قامت عندهم .

وحيث أن الناس قد ولعوا كثيراً بأهل هذا الفريق ، فإن شاء الله - تعالى - لنا عودة نبين فيها حالهم وما هم عليه من ترك الكتاب والسنة . والله موفق (١) .

### فصل

وحيث أن الله - سبحانه وتعالى - قد تكفل لدينه بالحفظ ، وقضى بأنه / لا يخلي / ٣٧ /  
الأرض من قائم له بحجة ، كما جاء في الحديث : « إن الله يبعث على رأس كل قرن أو مائة سنة من يجدد للناس أمر دينهم » (٢) ، قيض لهذا الدين رجالاً هم صفوة خلقه وخيرته من عباده ، ألا وهم علماء الحديث كثروهم الله - تعالى - في القديم والحديث ، فقاموا في وجوه المبتدعين وذُوبوا عن كتاب الله - تعالى - وسنة نبيه تحريف الجاهلين ، وتأويل المبطلين ، فمن (٣) قام [بالرد] على المتكلمين في التوحيد والأصول قديماً مالك والشافعي وأحمد بن حنبل ، ويزيد بن هارون (٤) وعبد العزيز بن يحيى الكنتاني (٥) ، والإمام الحجة أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري (٦) ، والدارمي (٧) ، وغيرهم . ومن بعدهم بقليل مثل : الحافظ أبي عمر يوسف بن عبد البر ، والإمام أبي محمد علي ابن حزم (٨) ، .....

(١) والعجب أنك تجد كثيراً من العلماء يصدقون بأمثال خرافات هؤلاء الصوفية ويقولون بأنها كرامات لهم .

انظر : «حياتنا الروحية» لسعيد حوى - رحمه الله - فصل : في كرامات الأولياء وفضلهم .

(٢) الحديث سبق تخريجه ص (٨٣) .

(٣) في الأصل : «فمن من» والتصويب من الهامش .

(٤) في الأصل : «هرون» .

بن زادان بن ثابت السلمي بالولاء الواسطي ، أبو خالد من حفاظ الحديث الثقات ، كان واسع العلم بالدين ذكياً ، أصله من بخارى ، ولد سنة ١١٨ هـ بواسط ، وتوفي بها سنة ٢٠٦ هـ ، وكان يقول : أحفظ ٢٤ ألف حديث بإسنادها ولا فخر وكف بصره في كبره . انظر : السير (٩/٣٥٨) ، والعبر (١/٢٧٥) ، والأعلام (٨/١٩٠) .

(٥) هو : عبد العزيز بن يحيى الكنتاني ، المكي ، صاحب «الحيدة» ، كان من تلاميذ الشافعي ، وجرت بينه وبين المريسي مناظرة في القرآن . توفي سنة ٢٤٠ هـ . انظر : العبر (١/٣٤١) ، وشذرات الذهب (٢/٩٥) ، والأعلام (٤/٢٩) .

(٦) انظر : كتاب «التوحيد» من صحيح البخاري ، وكتاب «خلق أفعال العباد» .

(٧) هو : عثمان بن سعيد الدارمي ، محدث هراة ، له تصانيف في الرد على الجهمية ، منها : «رد الإمام الدارمي عثمان بن سعيد علي بشر المريسي العنيد» ، ولد سنة ٢٠٠ هـ ، وتوفي سنة ٢٨٠ هـ . انظر : العبر (١/٤٠٣) ، وشذرات الذهب (٢/١٧٦) ، والأعلام (٤/٢٠٥) .

(٨) هذا من تساهل المؤلف - رحمه الله - حيث أدخل ابن حزم - رحمه الله - مع هؤلاء العلماء أئمة السنة ، وابن حزم معروف عنه تأويله للصفات فكان الأولي بالمؤلف أن لا يذكره هنا ، إلا إن كان قصده الرد =

ابن بطة<sup>(١)</sup>، وأضرابهم، ثم جاء بعدهم شيخ الإسلام أبو العباس تقي الدين أحمد بن تيمية<sup>(٢)</sup>، فقام لله قياماً مُخْلِصاً في قوله وعمله، فمزق شملهم وفرّق جمعهم، وجاء بعده الإمام الحافظ ابن القيم<sup>(٣)</sup> فنحنا نحوه وقام قيامه. ومثله الإمام ابن الوزير اليماني<sup>(٤)</sup> وغيرهما، وجاء بعدهم الإمام شيخ الإسلام أبو الفضل شهاب الدين أحمد ابن حجر العسقلاني<sup>(٥)</sup>، ثم المصري، فنصر الله السنة وخذّل البدعة. وقريباً منه الإمام المتقن سعد الدين التفتازاني<sup>(٦)</sup> وغيرهما، ثم جاء بعدهم الإمام المتقن جلال الدين عبد

=على اليهود والنصارى. ومعلوم أن ابن حزم أجاد في كتابه «الفصل» في نقض شبه اليهود والنصارى، ولكنه في الصفات متخطب. قال شيخ الإسلام ابن تيمية في شرح العقيدة الأصفهانية ص (٧٧، ٧٨): (أن ابن حزم وأمثاله من الظاهرية كالقراطة الباطنية في باب توحيد الله وأسمائه وصفاته، مع ادعائهم الحديث ومذهب السلف). وقال ابن كثير في البداية والنهاية (١٢/٩٢): (إن ابن حزم من أشد الناس تأويلاً في باب الأصول وآيات الصفات؛ لأنه أخذ علم المنطق ففسد حاله في باب الصفات). انظر على سبيل المثال: تأويله للاستواء وكلام الله في: «الفصل» (٩٦/٢ - ١٣٢)، وانظر: الرد عليه في: «شرح نونية ابن القيم» للهراس (١/١٣١)، وانظر كتاب: «ابن حزم وموقفه من الإلهيات».

(١) هو: الحافظ ابن بطة أبو عبد الله عبيد الله بن محمد بن محمد بن حمدان بن بطة العكبري، الفقيه الحنبلي، العبد الصالح، عالم الحديث، فقيه، ولد في عكبرا سنة ٣٠٤هـ، ورحل إلى مكة والشعور والبصرة وغيرها في طلب الحديث، ثم لزم بيته أربعين سنة، فصنّف كتبه وهي تزيد على مائة، منها: «الشرح والإبانة على أصول السنة والديانة»، و«السنن» وغيرها. توفي في عكبري سنة ٣٨٧هـ. انظر: العبر (٢/١٧١)، وشذرات الذهب (٢/١٢٢)، والأعلام (٤/١٩٧).

(٢) تقدمت ترجمته ص (١١).

(٣) تقدمت ترجمته ص (٦٥).

(٤) هو: محمد بن إبراهيم بن علي بن المرتضى بن الفضل الحسني القاسمي، أبو عبد الله من آل الوزير مجتهد باحث، ولد سنة ٧٥٥هـ، تعلم بصنعاء وصعدة ومكة، وأقبل في أواخر أيامه على العبادة، وهو أخو الهادي بن إبراهيم. قال الشوكاني: (توحش في الفلوات وانقطع عن الناس)، ومات بصنعاء سنة ٨٤٠هـ. من مؤلفاته: كتاب «إيثار الحق على الخلق في رد الخلافات إلى المذهب الحق من أصول التوحيد». انظر: الأعلام (٥/٣٠٠)، ومقدمة إيثار الحق ص (٧)، والبدر الطالع (٢/٨١)، والضوء اللامع (٣/٢٧٢).

(٥) هو: شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد الشهير بابن حجر العسقلاني الأصل، المصري المولد، الشافعي المذهب. ولد سنة ٧٧٣هـ، بلغ الغاية في علم الحديث. من مصنفاته: «فتح الباري». توفي سنة ٨٥٢هـ. انظر: شذرات الذهب (٧/٢٧٠)، البدر الطالع (١/٨٧).

ومعلوم أن ابن حجر - رحمه الله - له بعض التأويلات ينحى فيها منحى الأشاعرة. انظر على سبيل المثال: (١٣/١٧٩، ١٨١) من فتح الباري. وقد قال الشيخ الغنيمان في كتابه شرح كتاب التوحيد: (. . . ولأن

غالب من قام بشرحه أي - صحيح البخاري - على المذهب الأشعري، ولا سيما الشروح المتداولة اليوم).

(٦) التفتازاني: تقدمت ترجمته. وهذا من خلط المؤلف - رحمه الله - كونه يدخل هذا وأمثاله مثل: السيوطي وابن حزم وغيرهم فيمن نصر السنة، ومعلوم أن التفتازاني ليس على منهج السلف في إثبات الصفات، بل هو على مذهب الأشاعرة.

الرحمن بن أبي بكر السيوطي<sup>(١)</sup>، وابن المقرئ<sup>(٢)</sup> الشافعي اليماني وغيرهما، ثم جاء بعدهم الإمام المحدث محمد بن إسماعيل الأمير الصنعاني<sup>(٣)</sup>، والإمام محمد بن علي الشوكاني<sup>(٤)</sup> وغيرهما، ثم جاء بعدهم في زماننا الإمام المجتهد المطلق أبو الطيب السيد صديق حسن خان<sup>(٥)</sup>، والعلامة المحدث شمس الحق الدهلوي<sup>(٦)</sup>، والفاضل الأستاذ الشيخ محمد عبده<sup>(٧)</sup>، مفتي الديار المصرية، والأستاذ المصلح السيد محمد رشيد رضا<sup>(٨)</sup> - صاحب مجلة المنار، والأستاذ الجامع بين النسيين السيد محمود شكري الألوسي<sup>(٩)</sup>، والسيد محمد جمال الدين القاسمي / الدمشقي<sup>(١٠)</sup> وغيرهم مما يطول ٣٨ / ذكرهم<sup>(١١)</sup>. وحيث أن المشارب والمذاهب مختلفة، اختلف الرادون على أهل هذه

(١) هو: الحافظ جلال الدين أبو الفضل عبد الرحمن بن أبي بكر محمد السيوطي الشافعي، صاحب المؤلفات الفائقة النافعة، ولد سنة ٨٤٩هـ، ختم القرآن وله ثمان سنوات وحفظ عمدة الأحكام ومنهاج النووي، وغيرهما. من كتبه: «الدر المثور»، و«الإيتقان في علوم القرآن» وغيرهما. توفي سنة ٩١١هـ. انظر: شذرات الذهب ٥١/٨، البدر الطالع ٣٢٨/١، والأعلام ٢٠١/٣.

أقول: والسيوطي - رحمه الله - ليس على منهج السلف في الصفات وهو يؤمن - رحمه الله - بخرافات الصوفية. انظر كتابه: «الحاوي للفتاوي» ص (٢٣٥، ٢٥٥) وما بعدها.

(٢) هو إسماعيل بن أبي بكر بن عبد الله بن إبراهيم اليمني المعروف بابن المقرئ، باحث من أهل اليمن ولد في أبيات حسين باليمن سنة ٧٥٥هـ، وتولى التدريس بتعز وزبيد وولي إمرة بعض البلاد في دولة الأشراف، ومات بزبيد سنة ٨٣٧هـ، له تصانيف كثيرة، منها: «عنوان الشرف الوافي في الفقه والنحو والتاريخ والعروض والقوافي».

(٣) هو: محمد بن إسماعيل الصنعاني المعروف بالأمر، صاحب التصانيف ولد سنة ١٠٩٩هـ بكحلان وتفرد برئاسة العلم في صنعاء، وتظهر بالاجتهاد وعمل بالأدلة ونفر عن التقليد. من مؤلفاته: «سبل السلام»، و«تطهير الاعتقاد من أدران الإلحاد»، رسالة صغيرة. توفي سنة ١١٨٢هـ. انظر: البدر الطالع (١٣٣/٢)، والأعلام (٣٨/٦).

(٤) ولد سنة ١١٧٣هـ في هجرة شوكان، نشأ بصنعاء، حفظ كثيراً من المتون والفنون، أكثر من التصانيف. منها: «شرح المتقن»، ومنها: «الفوائد المجموعة من الأحاديث الموضوعة» وغيرها، مثل: «فتح القدير» وستأتي ترجمته بأوسع من ذلك (ص ٣١٢). وتوفي سنة ١٢٥٠هـ. انظر: البدر الطالع (٢/٢١٤)، والأعلام (٦/٢٩٨)، وهو يتناول بعض الصفات في تفسيره. انظر: (٤٤/١).

(٥) سبقت ترجمته ص (٦٨).

(٦) هو: أبو الطيب المدعو بشمس الحق بن أمير بن علي الصديقي العظيم آبادي، علامة بالحديث. من تصانيفه: «التعليق على سنن الدارقطني»، و«عون المعبود على سنن أبي داود». توفي بعد سنة ١٣١٠هـ. انظر: مقدمة سنن الدارقطني، والأعلام (٦/٣٩).

(٧) تقدمت ترجمته ص (٦٦).

(٨) تقدمت ترجمته ص (٦٧).

(٩) تقدمت ترجمته ص (٦٥).

(١٠) تقدمت ترجمته ص (٣٠).

(١١) مثل: الشيخ محمد بن عبد الوهاب وأحفاده.

الفرق ممن ذكرنا، فمنهم من تصدَّى للرد على المتكلمين، ومنهم من ردَّ على المقلِّدين، ومنهم من ردَّ عليهم جميعاً، ومنهم من رد على المتصوفة، ومنهم من رد على الذين قالوا: إن باب الاجتهاد قد انسد، وأنكروا أن يكون الاجتهاد في كل زمان فرض، وهم - وإن كانوا قليلين في كل زمان ومكان - فهم الأكثرون الفائزون، أولئك حزب الله ألا إن حزب الله هم المفلحون، وإليهم الإشارة بقوله ﷺ في الحديث الصحيح: «لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على أمر الله لا يضرهم من خالفهم حتى يأتي أمر الله» (١)، وقوله ﷺ: «بدأ الإسلام غريباً وسيعود غريباً كما بدأ فطوبى للغرباء» (٢). وأهل الفرق التي ذكرناها، فهم - وإن كانوا أكثرين في العدد - فهم الأقلون في العلم والعمل، وتراهم إذا ناظرهم المحدثون نكسوا رؤوسهم وأمالوا (٣) ذقونهم.

وأخذوا يشنعون عليهم، ويقولون فيهم ما يشهد الله - تعالى - وملائكته وأولوا العلم أنهم (٤) منه براء (٥)، وطفقوا يغرون بهم الجهال من الملوك والحكام، فهددوهم بالنفي والسجن والقتل وما صدهم ذلك عن القيام بالحق؛ علماً منهم بأن فتنة الناس ليست كعذاب الله، وهؤلاء الجهال الذين آذوا أهل الله وأوليائه وحزبه وأنصار نبيه سيلقون من الرذائل ما يعجز عن وصفه الواصفون؛ لأن الله قد أخبر عن نفسه بأن من آذى له ولياً فقد بارزه بالحاربة (٦)، فهؤلاء الجهال الذين عادوا أهل الحديث إليهم الإشارة بقوله ﷺ: «إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه (٧)، ولكن يقبضه بموت العلماء، حتى إذا لم يبق عالم اتخذ الناس رؤساء جهلاً فسألوا فأفتوا بغير علم فضلوا وأضلوا» (٨). فلا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم / ٣٩١

(١) تقدم تخريجه ص (٨٣).

(٢) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، حديث (١٤٥).

(٣) في الأصل: «وميلوا» والصواب ما أثبتته.

(٤) في الأصل: «منهم» وكتب في الحاشية «منه» وهو الصواب.

(٥) في الأصل: «برأؤ» وكتب في الحاشية «برآء» وهو الصواب.

(٦) يشير إلى الحديث القدسي الذي يرويه أبو هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله قال: ((من عادى لي ولياً فقد آذنته بالحرب...))» الحديث. أخرجه البخاري، كتاب الرقاق، حديث (٦٥٠٢).

لي ولياً فقد آذنته بالحرب...))» الحديث. أخرجه البخاري، كتاب الرقاق، حديث (٦٥٠٢).

(٧) ليست موجودة في الأصل وكتبت في الحاشية.

(٨) أخرجه البخاري، كتاب العلم، حديث (١٠٠)، ولفظ الحديث: عن عبد الله بن عمرو بن العاص - رضي

الله عنهما - قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه من العباد ولكن يقبض العلم

بقبض العلماء حتى إذا لم يبق عالماً اتخذ الناس رؤساء جهلاً فسئلوا فأفتوا بغير علم فضلوا وأضلوا».

## فصل

فإن قلت : قد أطلت الكلام في التشنيع على المتكلمين والمقلدين والمتصوفة ، فهل كل ما أودعوه بكتبهم ضلال وخطأ؟ . فالجواب : لا أقول ذلك ولكن أقول في المقلدين والمتكلمين : قد اشتملت كتبهم على ما هو حق مقبول ، وما هو باطل مردود ، وليس كل المتصوفة والمقلدين والمتكلمين بالوصف الذي ذكرناه عنهم ، بل فيهم رجال عالمون بالكتاب والسنة قائمون بهما ، ورادون على مخالفتهما ، ولكن نحن ما عيننا بردنا هذا إلا الذين وصفنا حالهم والله الهادي . فإن قال قائل : أنا كيف أعرف ما هو الحق في هذه الكتب فأتبعه ، وما الباطل فأجتنبه وأطرحه ، فالجواب : معرفة هذا سهل على من أراد الله - تعالى - هدايته ، ومعرفة ذلك أيسر من معرفة أي مذهب من أهل المذاهب الذي تستفرغ فيه جميع عمرك . وإن قال قائل : أي طريقة تختارها لي من هذه الطرق التي ذكرتها؟ فأقول : عليك بطريقة المُحدثين حَمَلتْ علم الرسول في التوحيد وغيره من الأصول والفروع والتصوف<sup>(١)</sup> ، فإنهم - والله - ، أعلم بكتاب الله وسنة نبيه من غيرهم بأضعاف مضاعفة ، وهم أتقى الناس لربهم وأخوفهم منه ، من غيرهم وقد حفظهم - الله تعالى - من التفرق والتحزب والتشيع الذي وقع لغيرهم ، ولله در من قال :

وحسن ما نجاه أهل الأثر

ألم تر اختلاف أهل النظر

نبيهم فاقع بهذا وكفى<sup>(٢)</sup>

فإنهم قد اقتدوا بالمصطفى

إذا تبين لك أيها المسترشد حالهم ، فعليك أن تتبع وتسلك طريقتهم ، وتشد عليها يدك ، وتعرض عليها بالنواجذ . وإياك والآراء لا تلعب بك الرجال ، ولا يُمِيلُ الهوى عن سبيلهم فتهلك مع الهالكين<sup>(٣)</sup> . وإن قال قائل : أي كتاب من كتب التفسير والتوحيد والحديث والتصوف أعتمد عليه في معرفة الحق ، فإن الكتب في هذه الفنون

(١) عبّر المؤلف بكلمة التصوف . والتصوف لم يكن معروفاً عند السلف ، فلو عبّر بالزهد لكان أولي .

(٢) تقدمت الآيات ص (٨٧) .

(٣) ويناسب هذا المقام كلام للبريهاري ذكره في كتابه «شرح السنة» ص (٥٥ ، ٥٦) قال : (وإذا أردت الاستقامة على الحق وطريق أهل السنة قبلك فاحذر الكلام وأصحاب الكلام والجدال والمراء والقياس والمناظرة في الدين ، وما كانت قط زندقة ولا بدعة ولا هوى ، ولا ضلالة إلا من الكلام والجدال ، فالله الله في نفسك وعليك بالأثر وأصحاب الأثر وأهل الأثر وقف عند متشابه القرآن والحديث ولا تقس شيئاً ولا تطلب من عندك حيلة) . انظر : شرح السنة للبريهاري ص (٥٥ ، ٥٦) .

٤٠/ قد كثرت حتى / خرجت عن العدد والإحصاء؟.

فأقول وبالله التوفيق: إذا أردت معرفة السبيل في تمييز الحق من الباطل، والصحيح من السقيم، فاعلم أن كتب التفسير أعظمها وأحسنها ما رويت عن النبي ﷺ بالأسانيد الصحيحة مثل ما أودعه المحدثون في كتبهم، ثم ما رويت عن الصحابة والتابعين من بعدهم - رضوان الله عليهم - بالطرق المتعددة<sup>(١)</sup>. فمن الكتب التي جمعت ما ذكرنا: تفسير الإمام البخاري<sup>(٢)</sup>، وتفسير عبد الرزاق<sup>(٣)</sup>، وابن ماجه<sup>(٤)</sup>، وابن أبي حاتم<sup>(٥)</sup>، وابن مردويه<sup>(٦)</sup>، وتفسير الإمام الكبير أبي جعفر محمد بن جرير الطبري<sup>(٧)</sup> المتوفى سنة ثلاث مائة<sup>(٨)</sup> وإحدى عشر، وهو أحسنها وضعاً وأكثرها جمعاً وأعظمها نفعاً، كما قال غير واحد من السلف<sup>(٩)</sup>، ثم جاء بعده الإمام المحدث المتقن

(١) في الأصل المعتمد شطب عليها وكتب بالهامس المتعددة، وهو الصواب.

(٢) اسمه «التفسير الكبير» وذكر صاحب كتاب «مناهج البحث والمصادر» أنه يوجد نسخة منه في الجزائر. انظر: ص (١٠٥).

(٣) وهو رسالة علمية مطبوعة في جامعة الإمام، والموجود منه إلى سورة النجم وموجودة منه نسخة مخطوطة في الجامعة الإسلامية.

(٤) هو: محمد بن يزيد القزويني أبو عبد الله ابن ماجه، أحد الأئمة في علم الحديث، رحل إلى البصرة وبغداد والشام والحجاز والري في طلب الحديث، وصنّف كتاب «سنن ابن ماجه» وهو أحد الكتب الستة المعتمدة، وكتاب «في تاريخ قزوين»، ولد سنة ٢٠٠ هـ وتوفي سنة ٢٧٣. انظر: شذرات الذهب (١/١٦٤)، والأعلام (٧/١٤٤) وذكر صاحب الأعلام أن له كتاب اسمه «تفسير القرآن» وسألت الشيخ حماد الأنصاري فقال: لا يوجد. وانظر: تفسير النسائي ص (١٠٥)، تحقيق سيد الجليمي، صبر الشافعي، الطبعة الأولى، القاهرة ١٤١٠ هـ.

(٥) هو: عبد الرحمن بن محمد بن أبي حاتم بن إدريس الرازي حافظ للحديث من كبارهم. ولد سنة ٢٤٠ هـ، من تصانيفه: «الجرح والتعديل»، و«التفسير»، و«الرد على الجهمية». توفي سنة ٣٢٧ هـ. انظر: تذكرة الحفاظ (١/٣٠٨)، وقال ابن كثير في ترجمته (١١/١٩١): (وله التفسير الحافل الذي اشتمل على النقل الكامل) والموجود منه إلى نهاية العنكبوت وقد حقق وطبع منه مجلدات.

(٦) هو: أحمد بن موسى بن مردويه الأصبهاني، ويقال له: مردويه الكبير، حافظ، مؤرخ، مفسّر، له كتاب «التاريخ»، وكتاب «في تفسير القرآن»، ولد سنة ٣٢٣ هـ، وتوفي سنة ٤١٠ هـ. انظر: البداية والنهاية (١٢/٨)، وشذرات الذهب (٢/١٩٠)، والأعلام (١/٢٦١)، ولا يزال تفسيره مخطوطاً ويقال: إنه في ألمانيا الشرقية.

(٧) وكتاب التفسير مطبوع ومتداول.

(٨) في الأصل: «ثلثمائة».

(٩) منهم: شيخ الإسلام ابن تيمية، فإنه قال: (وأما التفاسير التي في أيدي الناس فأصحها تفسير محمد بن جرير الطبري، فإنه يذكر مقالات السلف بالأسانيد الثابتة وليس فيه بدعة ولا ينقل عن المتهمين، كمقاتل ابن بكير والكلبي. مجموع الفتاوى (١٣/٣٨٥).

وقال النووي: (أجمعت الأمة على أنه لم يصنف مثل «تفسير الطبري». انظر: التفسير والمفسرون، د. حسين الذهبي (١/١٠٨)، وقال ابن كثير في البداية والنهاية (١١/١٤٥)، وله: «التفسير الكامل الذي =



الحافظ العماد ابن كثير<sup>(١)</sup> فجمع كتابه من هذه التفاسير فهو عندي أكثر فائدة وأجدى نفعاً من غيره؛ لأنّه تكلم فيه على علل الحديث وبين المقبول منها والمردود.

وأما كتب الحديث، فأعلاها قدراً وأقواها صحة وأعزرها علماً الصحيحان، لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري<sup>(٢)</sup>، والإمام أبي الحسين مسلم بن الحجاج<sup>(٣)</sup>، فإن الأكثرين من علماء هذا الشأن قد قطعوا بصحة ما في هذين الكتابين ما عدا بعض أحاديث فيهما قليلة متنازع فيها، وقد جمعها الحافظ أبو الفضل ابن حجر<sup>(٤)</sup> في مقدمة فتح الباري<sup>(٥)</sup> وأجاب عنها حديثاً حديثاً وبعدهما في الرتبة موطأ الإمام مالك بن أنس وصحيح ابن خزيمة<sup>(٦)</sup> وصحيح ابن حبان<sup>(٧)</sup> والمختارة للضياء<sup>(٨)</sup> والمنتقى لابن الجارود<sup>(٩)</sup> ومستدرک الحاكم<sup>(١٠)</sup> . . . . .

- = لا يوجد له نظير ولم يصنف أحد مثله). ونقل عن ابن خزيمة أنه قال بعدما طالع تفسير ابن جرير: (ما أعلم على أديم الأرض أعلم من ابن جرير).
- (١) هو: إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي، الفقيه الشافعي، ولد سنة ٧٠٠هـ، أخذ عن الشيخ تقي الدين ابن تيمية فأكثر عنه. انتهت إليه رئاسة التعليم بالتاريخ والحديث والتفسير. من مصنفاته: «البداية والنهاية»، و«تفسير القرآن العظيم»، شذرات الذهب (٦/٢٣١).
- (٢) تقدمت ترجمته ص (٧٣).
- (٣) تقدمت ترجمته ص (٧٣).
- (٤) تقدمت ترجمته ص (١٠٨).
- (٥) وسماها: «هدي الساري مقدمة فتح الباري».
- (٦) هو: محمد بن إسحاق بن خزيمة السلمى أبو بكر، إمام نيسابور، كان فقيهاً مجتهداً، عالماً بالحديث، ولد سنة ٢٢٣هـ، ورحل إلى العراق والشام والجزيرة ومصر. من مصنفاته: «التوحيد»، و«إثبات صفات الرب»، و«صحيح ابن خزيمة». توفي سنة ٣١١هـ. انظر: البداية والنهاية (١١/١٤٩)، الشذرات (١/٢٦٢).
- (٧) هو: محمد بن حبان بن أحمد بن حبان أبو حاتم البستي، مؤرخ علامة، محدث، ولد في بستان من بلاد سجستان ورحل إلى خراسان والشام ومصر والعراق وهو أحد المكثرين من التصنيف. قال ياقوت: أخرج من علوم الحديث ما عجز عنه غيره، ومن كتبه: «المسند الصحيح». توفي سنة ٣٥٤هـ. انظر: شذرات الذهب (٢/١٦)، والأعلام (٦/٧٨).
- (٨) هو: محمد بن عبد الواحد بن أحمد المقدسي الحنبلي أبو عبد الله ضياء الدين، عالم بالحديث مؤرخ من أهل دمشق، ولد سنة ٥٦٩هـ. رحل إلى بغداد ومصر وفارس وروى عن أكثر من ٥٠٠ شيخ. من كتبه: «الأحكام»، و«الأحاديث المختارة». توفي سنة ٦٤٣هـ. انظر: الأعلام (٦/٢٥٥).
- (٩) هو: عبد الله بن علي بن الجارود أبو محمد النيسابوري المجاور بمكة، من حفاظ الحديث، توفي بمكة سنة ٣٠٧هـ. انظر: تذكرة الحفاظ (٣/١٥)، الأعلام (٤٠/١٠٤).
- (١٠) هو: محمد بن عبد الله بن حمدويه بن نعيم النيسابوري الشهير بالحاكم، من أكابر الحفاظ، ولد في نيسابور سنة ٣٢١هـ، ورحل إلى العراق وجمال في بلاد خراسان، وأخذ عن نحو ألفي شيخ. من مؤلفاته: «المستدرک على الصحيحين»، وكتاب «معرفة علوم الحديث». توفي سنة ٤٠٥هـ. انظر: البداية والنهاية (١١/٣٥٥)، والشذرات (٢/١٧٦).

بشرط أن يكون قد أقره الذهبي<sup>(١)</sup> وإلا ففيه أحاديث ضعيفة بل موضوعة<sup>(٢)</sup>. ويعد هذه الطبعة كتب السنن والمسانيد، وأعظمها وأصحها مسند الإمام أحمد بن حنبل<sup>(٣)</sup>. وهذه الكتب أعني كتب السنن والمسانيد لم يلتزم أهلها إخراج الصحيح فقط بل يوجد فيها الصحيح<sup>(٤)</sup> / والحسن<sup>(٥)</sup> والضعيف<sup>(٦)</sup> والموضوع<sup>(٧)</sup> يعرف هذا من اعتنى بها ودأب في تحصيلها كما يدأب في تحصيل كتب المذاهب، وأما كتب التوحيد فأحسنها كتب السلف التي ردوا بها على المبتدعين مثل: «خلق أفعال العباد» للبخاري، وكتاب «الإبانة عن<sup>(٨)</sup> أصول الديانة» لأبي الحسن الأشعري، وكتاب «الفقه الأكبر» لأبي حنيفة، و«إثارة الحق على الخلق» للسيد مرتضى اليماني، و«العلم الشامخ في إثارة الحق على الآباء والمشايخ» للشيخ صالح المقبلي، و«الفصل» لابن حزم، وكتب شيخ الإسلام ابن تيمية، وكتب الإمام ابن القيم. فإذا رجعت إليهما، تعرف حقيقة ما كان عليه المحدثون من صحة الاعتقاد، وأنهم ما خرجوا عن نهج نبيهم لا في المسائل الاعتقادية ولا في العمليات، وأما كتب التصوف فأحسنها رسالة أبي القاسم القشيري<sup>(٩)</sup>، و«غنية الطالب» للجيلاني<sup>(١٠)</sup>، و«إحياء علوم الدين» للغزالي<sup>(١١)</sup> إلا

(١) هو: محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله، حافظ، مؤرخ، علامة محقق، ولد في دمشق سنة ٦٧٣هـ، ورحل إلى القاهرة وطاف كثيراً من البلدان. من تصانيفه: «سير أعلام النبلاء»، و«تذكرة الحفاظ»، و«المستدرک علی مستدرک الحاکم»، ومات سنة ٧٤٨هـ. انظر: الأعلام (٥/٣٢٦)، وشذرات الذهب (٣/١٥٣)، والبدایة والنہایة (١٤/٢٢٥)، وسيأتي كلام المؤلف عن المستدرک فيه بعض التفصیل. والمستدرک: طبع في الهند في أربعة مجلدات كبيرة، ومعه تعليقات الذهبي باسم تلخيص المستدرک ويقوم الشيخ الدكتور محمد الميرة بتحقيق المستدرک على عدد من النسخ الخطية. انظر: أصول التخریج للطحان ص (١١٧).

(٢) المؤلف - رحمه الله - خالف بهذا الترتيب ما هو متعارف عليه عند العلماء من أن كتب السنن مقدمة على هذه الكتب ما عدا البخاري ومسلم، وانظر: ترتيب طبقات الكتب في «قواعد التحديث في فنون مصطلح الحديث» للقاسمي، ص (١٤٩ - ٢٦٣). وسيأتي مزيد لتوضيح هذا. انظر: ص (١٤٤).

(٣) انظر ترجمته ص (١٤٥).

(٤) تقدم التعريف به ص (٥٦).

(٥) تقدم التعريف به ص (٨٦).

(٦) تقدم التعريف به ص (٨٦).

(٧) تقدم التعريف به ص (٨٦).

(٨) في الأصل: «على» والتصويب من الهامش.

(٩) هو: عبد الكريم بن هوازن بن عبد الملك النيسابوري القشيري، أبو القاسم زاهد، ولد سنة ٣٧٦هـ، وأقام بنيسابور إلى أن توفي فيها سنة ٤٦٥هـ، من كتبه: «التسير في التفسير»، و«الرسالة القشيرية»، وهي مطبوعة. انظر: العبر (٢/٣١٩)، والبدایة والنہایة (١٢/١٠٧)، والأعلام (٤/٥٧).

(١٠) تقدمت ترجمته ص (٦٩، ٧٠)، وكتابه «الغنية» مطبوع.

(١١) تقدمت ترجمته ص (٧٧).

في بعض المسائل يعرفها من تبحر في علم الكتاب والسنة، وكتاب «قوت القلوب لأبي طالب المكي»<sup>(١)</sup>، وكتب ابن القيم التي ألّفها في التصوف<sup>(٢)</sup> : كشرحه لمنازل السائرين للهروي<sup>(٣)</sup>، و«إغاثة اللهفان من مصائد الشيطان»، وكتاب «الهجرتين»<sup>(٤)</sup>، وغيرها من الكتب التي هي قريبة من زمان السلف. فكما كانت لزمان السلف أقرب فهي للصواب أقرب، والله المستعان والهادي إلى سواء السبيل. وقد أطلنا الكلام في هذه المباحث لشدة حاجة الناس إليها، ولتكون كالمقدمة إلى ما سيتلوها بعد فإني قد أحيل

(١) هو: محمد بن علي بن عطية الحارثي، أبو طالب، واعظ زاهد، نشأ واشتهر بمكة ورحل إلى البصرة. قال الذهبي في العبر (١٧٠/٢): (كان علي نحلة أبي الحسن بن سالم البصري شيخ السالمية) ١. هـ. من تصانيفه: «قوت القلوب».

كان الأولي بالمؤلف أن لا يرشد إلى كتب التصوف؛ لأنه ليس في الإسلام شيء اسمه تصوف، بل هذه الأمور كلها حدثت بدعاً في الإسلام، ولم يكن عند الصحابة ولا سلف الأئمة شيئاً يدعى التصوف، ولذلك كان علماء السنة يحذرون من أمثال هؤلاء وينهون عن الاجتماع بهم والأخذ عنهم. ثم هذه الكتب التي ذكرها المؤلف يغلب عليها جانب البدعة والانحراف عن طريق السلف، وقد تقدم لنا كلام العلماء في كتاب «الإحياء» انظر: ص (٧٧). وأما بالنسبة للرسالة: فقد تكلم عنها شيخ الإسلام. انظر: الفتاوى (٦٧٨/١٠) قال: (إن فيها أشياء لا صحة لها ولا إسناد).

وقال ابن الجوزي في «تلبس إبليس» ص (٦٥١): (ذكر أبو القاسم القشيري في رسالته العجائب من الكلام في الفناء والحال والتجلي والمكاشفة، إلى غير ذلك من التخليط الذي لس بشيء) انتهى بتصرف. وأما «قوت القلوب»: فقال ابن الجوزي: (صنف أبو طالب المكي قوت القلوب فذكر فيه الأحاديث الباطلة، وما لا يستند فيه إلى أصل من صلوات الأيام والليالي وذكر فيه عن بعض الصوفية أن الله عزوجل يتجلى في الدنيا لأوليائه وحفظ عنه أنه قال: ليس على المخلوق أضر من الخالق) انتهى من تلبس إبليس ص (١٦٤)، وانظر أيضاً: الفتاوى (٥٥١/١٠).

أبعد هذه الطمات المهلكات يقال إن هذه كتب التصوف في الإسلام ومن أراد السلامة لنفسه ولدينه فعليه بسنة نبيه ﷺ والصحابة - رضي الله عنهم - وسلف الأمة المجتهدين.

(٢) لم يؤلف ابن القيم - رحمه الله - كتباً في التصوف وهذه الكتب التي أشار إليها المؤلف ليست ككتب الصوفية المعروفة والمليئة بالبدع والخرافات، وذكر كتب ابن القيم هذه مع كتب التصوف فيه شيء من الإجحاف والميل.

(٣) هو: عبد الله بن محمد بن علي الأنصاري الهروي، أبو إسماعيل، من كبار الحنابلة، كان بارعاً في اللغة، حافظاً للحديث، ولد سنة ٣٩٦ هـ، وتوفي سنة ٤٨١ هـ، صنف كتباً كثيرة، منها: «الفاروق في الصفات»، و«منازل السائرين»، و«سيرة الإمام أحمد» قال عنده الذهبي في «العبر» (٣/٣٤٣): (كان جدعاً في أعين المتدعة وسيفاً على الجهمية وقد امتحن مرات). وانظر: الأعلام (١٢٢/٤). وقد طبع الكتاب بتحقيق محمد حامد القفي باسم «مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين» وقد اختلف من ترجم لابن القيم في اسم هذا الكتاب. انظر: ذيل طبقات الحنابلة لابن رجب (٤٤٩/٢)، حيث ذكره باسم «مراحل السائرين»، وانظر: كتاب «التقريب لفقهاء ابن القيم» ص (٢٤١).

(٤) واسم الكتاب «طريق الهجرتين وباب السعادتين» وبعضهم يسميه «سفر الهجرتين وباب السعادتين».

عليها. ولنرجع إلى المقصود من ردِّ شبه هذا المعترض فنقول وبالله «تأييد» (١).

الحكمة من  
زيارة القبور.

### فصل

وقد تبين مما أسلفنا، أن حكمة مشروعية زيارة القبور إنمّا [هي] (٢) لتذكر (٣) الآخرة والاستغفار والدعاء لأهلها ليس إلا «وهذان القسمان هما اللذان» (٤) جاء الشرع بهما. وأما القسم الثالث الذي ذكره الخصم، وهو: زيارتها للتبرك/ بأهلها إن كانوا من أهل الخير والصلاح فهذا القسم لم يرد به كتاب ولا سنة. بل هو مناقض لشرع الله ورسوله، وما ذكرناه فيه من أنه لفظ مجمل يحتمل حقاً وباطلاً (٥) إنمّا هو من باب تحسين الظن بهذا المعترض ومن باب دفع التأويلات البعيدة التي لا يحتملها اللفظ. وإليك ما ذكره أهل اللغة في معنى تبرك به.

قال صاحب القاموس (٦) وشارحه مرتضى (٧) وصاحب كتاب البحر المورود (٨): تبرك به: تيمن (٩) وتبرك به فاز منه بالبركة، تبارك بالشيء: تفاعل به، فإذا عرفت هذا تبين لك أن المعترض لم يرد بهذا القسم إلا المعنى الذي ذكرناه عن أهل اللغة.

ومعنى التبرك. وكيف يطلب الزائر تحصيل البركة، والفوز بها من صاحب القبر، وقد انقطع عمله بموته. فما هذا إلا فتح باب شر على المسلمين لما وصفنا، وقد نقل هذا المعترض نفسه عن الإمام أبي محمد الشارمسي المالكي (١٠): (أن قصد الانتفاع بقبر الميت بدعة إلا في زيارة قبر المصطفى ﷺ وقبور المرسلين صلوات الله عليهم أجمعين. وهذا الذي

(١) في الأصل: «التأييد» وكتب بالهامش «تأييد» وهي أولى.

(٢) في الأصل: «هو» وما أثبتته أولى.

(٣) في الأصل: «ل يتذكر» وكتب في الهامش «لتذكر» وهو الصواب.

(٤) في الأصل: «وهذين القسمين هما اللذين» والتصويب من الهامش.

(٥) انظر: ص (٦١).

(٦) هو: محمد بن يعقوب بن محمد بن إبراهيم بن عمر، مجد الدين الفيروزآبادي، من أئمة اللغة والأدب، ولد سنة ٧٢٩هـ، تنقل إلى العراق ومصر والشام ودخل بلاد الروم والهند، ورحل إلى زيد سنة ٧٩٦هـ، وتوفي سنة ٨١٧هـ، أشهر كتبه «القاموس المحيط»، و«المغانم المطابة في معالم طابة». الشذرات (٤/١٢٤)، والأعلام (٧/١٤٦).

(٧) تقدمت ترجمته ص (٨٠).

(٨) بعد البحث والسؤال لم أجد كتاباً في اللغة بهذا الاسم ولكن ذكر صاحب الأعلام (٤/١٨٠) لعبد الوهاب الشعراني صاحب الطبقات المتوفى سنة ٩٧٣هـ، كتاب اسمه «البحر المورود في المواقف والعهود» وهو مطبوع ولم أره فلعله هو.

(٩) انظر: القاموس، باب الكاف، فصل الباء (٣/٢٩٥).

(١٠) تقدمت ترجمته ص (٥٨).

استثنائه<sup>(١)</sup> من قبور الأنبياء والمرسلين صحيح. وأما حكمه في غيرهم بالبدعة ففيه نظر، ولا ضرورة بنا هنا إلى تحقيق الكلام فيه؛ لأن مقصودنا أن زيارة قبر النبي ﷺ وغيره من الأنبياء والمرسلين للتبرك بهم مشروعة وقد صرح به<sup>(٢)</sup>. فانظر كيف وافق هذا المعترض أبا محمد الشارمساحي المالكي على قوله هذا، فلما لم يوافق مقلدوه على الاقتصار في التبرك بقبور الأنبياء والمرسلين بل أجازوا ذلك وزادوا عليه الذي ذكرناه عنهم سابقاً في قبور غيرهم [فلعلهم تمسكوا بقول السبكي عقب كلام أبي محمد وأما حكمه في قبور غيرهم]<sup>(٣)</sup> ففيه نظر، وهذا صحيح لو سلم له صحة ما ادعاه: من أن قبر النبي ﷺ وغيره من الأنبياء والمرسلين يُزار للتبرك به، وأن زيارته لهذا الغرض مشروعة وأنني/ يسلم له ذلك، ونحن نعلم أنه ليس لأحد بعد الله ورسوله أن يشرع في / ٤٣ الدين ما ليس فيه؛ لقوله تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾<sup>(٤)</sup>، وقوله تعالى: ﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ﴾<sup>(٥)</sup>، ولقوله ﷺ في الحديث الصحيح: «من أحدث في أمرنا هذا - وفي رواية: في ديننا ما ليس منه فهو رد»<sup>(٦)</sup>. وقد تبعنا الآيات القرآنية والأحاديث النبوية الصحيحة فلم نجد فيها أن القبور تُزار لطلب الخير من أهلها، بل وجدنا في القرآن والسنة ما يناقضه ويباينه أشد مناقضة ومباينة، وأنه من جنس أفعال المشركين التي كانوا يفعلونها بقبور صالحهم. ولذلك نهى الرسول ﷺ عن اتخاذ القبور مساجد، ولعن فاعل ذلك<sup>(٧)</sup>. وسأل ربه - تعالى - «أن لا يجعل قبره وثناً يعبد»<sup>(٨)</sup>.

(١) في الأصل: «استثنائه، والتصحيح» من الشفاء ص (٨٧).

(٢) شفاء السقام ص (٨٧).

(٣) ما بين القوسين من هامش الأصل.

(٤) سورة المائدة، الآية: ٣.

(٥) سورة الشورى، الآية: ٢١.

(٦) الحديث أخرجه البخاري، كتاب الصلح، حديث (٢٦٩٧). وأخرجه مسلم، كتاب الأقضية، حديث

(١٧١٨) من حديث عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد» وفي

رواية: «من عمل عملاً، أما رواية «في ديننا» فانظر: جامع العلوم والحكم ص (٨).

(٧) منها: حديث عائشة أخرجه مسلم، كتاب المساجد، حديث (٥٢٩، ٥٣١)، قالت: قال رسول الله ﷺ

في مرضه الذي لم يقم منه: «لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد».

(٨) في حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «اللهم لا تجعل قبري وثناً لعن الله قوماً اتخذوا قبور

أنبيائهم مساجد». رواه أحمد (٢/٢٤٦)، وعبد الرزاق (١/٤٠٦)، باب الصلاة على القبور، حديث

(١٥٨٧)، وأخرجه مالك، كتاب قصر الصلاة في السفر، حديث (٨٥). وانظر: تحذير الساجد ص

(٢٥، ٢٦).

وإذا كان ما ذكره السبكي جائزاً مشروعاً، فكيف يُسَلَّم له ما ادَّعاه مع نهيه - عليه الصلاة والسلام - عن اتخاذ القبور مساجد وطلبه من ربه أن لا يجعل قبره وثناً يُعبد، وإذا سلمنا للسبكي ما قاله فقد عارضنا النبي ﷺ وحكمنا عليه، بأن الله لم يستجب له دعاءه، فأبي عبادة للقبور أعظم من طلب حوائج الدنيا والآخرة من صاحبه، والاستغاثة والاتجاء له، في جلب المنافع ودفع المضرات، فما هذا إلا من محض الرأي الفاسد، فنعوذ بالله من اتباع الهوى.

وقوله «مشروعة»<sup>(١)</sup> استناداً إلى ما قاله الشارح مساحي في غاية البعد؛ لأنه لا يليق بالشارح مساحي ولا غيره من الناس كائناً من كان أن يكون مُشَرَّعاً ومحدثاً في دين الله ما ليس منه، بل نهى الله ورسوله عنه، وأما زيارة قبر النبي ﷺ وغيره من النبيين والمرسلين [فهي تُزار] <sup>(٢)</sup> كغيرها <sup>(٣)</sup> من قبور سائر المؤمنين [للدعاء] <sup>(٤)</sup> وطلب الرحمة لهم والسلام عليهم فهي مشروعة، وشيخ الإسلام لم ينكر هذا وإنما أنكر شد الرحل لمجرد الزيارة، وقد سبقه إلى ذلك أئمة السلف كما بيَّنه الحافظ النووي <sup>(٥)</sup> في شرحه لمسلم <sup>(٦)</sup>، والغزالي <sup>(٧)</sup> في «الإحياء»، والحافظ ابن عبد الهادي في كتاب «الصارم

= والرثن: كل ما له جثة معمولة من جواهر الأرض أو من الخشب والحجارة، كصورة الأدمي تعمل وتنصب فتعبد. والصنم: الصورة بلا جثة، ومنهم من لم يفرق بينهما. النهاية في غريب الحديث والأثر (١٥١/٥).

(١) شفاء السقام ص (٨٧).

(٢) ما بين القوسين ليست في الأصل وأضفتها ليستقيم الكلام.

(٣) في الأصل: «كغيرهم».

(٤) في الأصل: «في الدعاء».

(٥) هو: يحيى بن شرف النووي الدمشقي، أبو زكريا، ولد سنة ٦٣١هـ، وتوفي سنة ٦٧٦هـ، من كتبه: «شرح صحيح مسلم»، و«رياض الصالحين». انظر: العبر (٣/٣٣٤)، والبداية والنهاية (١٣/٢٧٨)، والشذرات (٣/٣٥٤).

(٦) انظر: شرح مسلم للنووي (١٠٦/٩) حيث نقل فيه كلام أبي محمد الجويني في النهي عن شد الرحال.

(٧) لم أجد كلاماً للغزالي بعد مراجعتي للإحياء يدل على كراهية شد الرحل لمجرد الزيارة، بل الذي وجدته في الإحياء هو جواز شد الرحل لزيارة القبور وهذا من الطامات في الإحياء.

وإليك بعضاً مما قاله: (قد ذهب بعض العلماء إلى الاستدلال بهذا الحديث «لا تشد الرحال» في المنع من الرحلة لزيارة المشاهد وقبور العلماء والصلحاء)، وما تبين لي أن الأمر كذلك بل الزيارة مأمور بها إلى أن قال: (. . .) ليت شعري هل يمنع هذا القائل من شد الرحال إلى قبور الأنبياء مثل إبراهيم وموسى، فالمنع من ذلك في غاية الإحالة، فإذا جوز هذا فقبور الأولياء والعلماء والصلحاء في معناها) الإحياء (١/٢٤٤) ص (٢٧، ٣٣). وكذلك ذكر شيخ الإسلام في الرد على الإخنائي أن ممن يجوز السفر لزيارة قبور الأنبياء والصلحاء أبو حامد الغزالي، وانظر: العقود الدرية ص (٢٢١). وقال الغزالي في الإحياء (٤/٤٩٠): (وزيارة قبور الصالحين مستحبة لأجل التبرك مع الاعتبار).

المنكي في الرد على السبكي»<sup>(١)</sup>، فجاء شيخ الإسلام وانتصر لأهل هذا القول واحتج له بالأحاديث الصحيحة الثابتة المروية في الصحيحين وغيرهما كما ستقف عليه - إن شاء الله تعالى - فإذا ثبت لديك أن شيخ الإسلام لم ينكر زيارة قبور المرسلين ولا غيرهم من المسلمين بل ولا قبور الكافرين، بل ذكر بيان الزيارة الشرعية والبدعية بما نقلناه عنه<sup>(٢)</sup>، تبين لك أن نسبة إنكاره زيارة القبور [إليه]<sup>(٣)</sup> وجعلها «بدعة»<sup>(٤)</sup> من السبكي ظلم وميل عن الحق، وما قصد بنسبة ذلك إلى الشيخ، إلا التشنيع عليه والوقوع في عرْضه من غير علم ولا سلطان بين.

### فصل

فإن قائل قائل: إن السبكي لم يحكم بمشروعية التبرك بقبر النبي - عليه الصلاة والسلام - وقبور غيره من الأنبياء والمرسلين بمجرد قول أبي محمد الشارمسي المالكي فقط، وإنما حكم به للآيات والأحاديث التي أوردها في الأبواب السابقة.

حقيقة الخلاف بين شيخ الإسلام والسبكي.

فالجواب: أن هذه المسألة خارجة عن محل النزاع، وإنما المسألة المتنازع فيها بينه وبين شيخ الإسلام ابن تيمية<sup>(٥)</sup> هي: هل شد الرحل لمجرد زيارة قبر النبي ﷺ وقبور غيره من الأنبياء والصالحين مشروع أم لا، فهذا المعترض يقول: إن شد الرحل لجميع ما ذكر مشروع، وشيخ الإسلام ومن تقدمه يخالفونه، وحنة هذا المعترض الآية القرآنية أعني قوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ﴾ إلى قوله: ﴿رَحِيمًا﴾<sup>(٦)</sup>. والأحاديث التي أوردها سابقاً وأجاب مخالفوه<sup>(٧)</sup> بقولهم إن الآية لا تدل على ما ذهب إليه هذا المعترض لأنها خاصة به ﷺ في حال حياته كما نقل ذلك عن جميع المفسرين من ٤٥/ السلف<sup>(٨)</sup>.

(١) انظر: الصارم ص (٢٤). وابن عبد الهادي من تلاميذ شيخ الإسلام، فلا يستقيم قول المؤلف من سبقه بالنسبة لابن عبد الهادي.

وقال أيضاً يمنع شد الرحل لمجرد الزيارة من تقدم شيخ الإسلام أبو عبد الله بن بطه.

(٢) انظر: ص (٦٢، ٦٣).

(٣) ليست في الأصل، وإنما كتبت بين الأسطر.

(٤) بعد كلمة «بدعة» له ثم شطب عليها.

(٥) وليس الخلاف بين السبكي وبين شيخ الإسلام فقط، بل عامة أهل العلم يرون عدم شد الرحل لمجرد الزيارة؛ لأنه مخالف للحديث «لا تُشد الرحال».

(٦) سورة النساء، الآية: ٦٤.

(٧) مثل شيخ الإسلام ابن تيمية وابن عبد الهادي وغيرهم. انظر: الصارم ص (٤٢٥). قال عن الآية: (...)

ولم يفهم منها أحد من السلف والخلف إلا المجيء إليه في حياته ليستغفر لهم... إلخ.

(٨) سيأتي بيان المفسرين ص (١٢٨) وما بعدها.

وأما الأحاديث المتقدم ذكرها، فالصحيح منها لا يدلُّ على مقصوده، فغاية ما يُستفاد منها أن زيارة قبره ﷺ وغيره مشروعة ونحن لا نخالف في هذا، والذي يدلُّ منها على ما ذهب إليه هذا المعترض ضعيف أو موضوع لا تقوم به حجة ولا يصح للاستدلال في مورد النزاع، يعلم ذلك من رجوع إلى كتاب «الصارم المنكي في الرد على السبكي» (١). وأما المسألة التي ذكرها هذا المعترض هنا وهي: أن التبرك بقبور الأنبياء والمرسلين أمر مشروع فهذا ما تقدم له دليل يُستفاد منه ذلك.

الرد على السبكي في أن قبور الأنبياء تزار للتبرك.

فقد تبين أنه لم يستند (٢) في مشروعية ذلك إلا إلى قول أبي محمد المالكي كما وصفنا، وأنت تعلم أن الأصول التي تدور عليها أحكام الشرع أربعة: اثنان متفق عليها بين كافة المسلمين، واثنان مختلف فيهما بينهم. فالإثنان المتفق عليها بين كافة المسلمين: الكتاب والسنة، والإثنان المختلف فيها: الإجماع والقياس. وقد نظرنا في هذه الأصول الأربعة فلم نجد فيها دليلاً (٣) يسوغ (٤) للسبكي أن التبرك بالقبور أمر مشروع محبوب لله ورسوله، بل وجدنا فيها ما يناقض ذلك ويأباه (٥). وهذا الذي ذهب إليه السبكي: وهو مشروعية التبرك بقبر النبي - عليه الصلاة والسلام - وغيره (٦) هو الذي أنكره شيخ الإسلام وغيره من أئمة المسلمين وحججهم ظاهرة مستفيضة في

(١) انظر: ص (٢٩) وما بعدها حيث ذكر جميع الأحاديث التي استدلل بها السبكي وفندنا وأوضح أنها موضوعة أو ضعيفة.

(٢) في الأصل: «يستفيد» والتصويب من الهامش.

(٣) في الأصل: «دليل» وعدلت «دليلاً» وهو الصواب.

(٤) في الأصل: «يصوغ» والتصويب من الهامش.

(٥) منها: الأحاديث التي تقدمت في النهي عن اتخاذ القبور مساجد أو اتخاذ قبره ﷺ وثناً، وغيرها ص (١٢٢).

ومنها: إجماع الصحابة - رضوان الله عليهم - أن التبرك خاص بشخص رسول الله ﷺ في حياته، ولقد وردت نصوص كثيرة وصحيحة تفيد أن الصحابة كانوا يتبركون ببصاقه، ومخاطبه، عرقه، شعره، بفضل وضوئه. انظر: صحيح البخاري، كتاب الوضوء، باب استعمال فضل وضوء الناس. ومسلم، كتاب الفضائل، باب طيب رائحة النبي ﷺ ولين مسه والتبرك بمسحه، حديث (٢٣٣١، ٢٣٣٢). ولم يعرف عن أحد من الصحابة أنه تبرك بأحد من بعده أبداً، وذلك إجماع منهم وكل ما ورد في ذلك فهو موضوع مفترئ على أصحاب رسول الله. انظر: أوضح الإشارة في الرد على من أجاز المنوع من الزيارة، للنجمي ص (١٢١).

(٦) شفاء السقام ص (١٣٠) قال: (إن من المعلوم من الدين وسير السلف الصالحين التبرك ببعض الموتى من الصالحين، فكيف بالأنبياء والمرسلين!!!). أقول: هذا الكلام يرده ما قدمنا من أنه لم ينقل عن أحد من السلف أنه تبرك بأحد غير رسول الله ﷺ في حياته.



الكتاب والسنة والإجماع . وهذا المخالف لم يأت بشيء يصلح للاستدلال على ما قاله ، فبطل ما ادّعاه وبالله نتأيد . ثم أطال هذا المعترض في هذا الباب<sup>(١)</sup> بأشياء خارجة عن الغرض : كالاستدلال على استحباب زيارة القبور والخلاف<sup>(٢)</sup> فيه ، والتعريفات الفقهية ، وهذا القدر لا يحتاج إلى مناقشة ؛ لأنّ شيخ الإسلام لم ينكر ذلك وإنّما أنكر شد الرحل لمجرد الزيارة وأنكر أيضاً التبرك والانتفاع بالقبور ، وهذا المعترض لم يأت بدليل شرعي يجوز له/ ذلك كما قدمنا ، وإطالته في هذا الباب بالوصف الذي ذكرناه ٤٦/ مغالطة وخروج عن المقصود ؛ لأنّ الشيخ لم ينكر زيارة القبور ولا زيارة قبر النبي ﷺ ولا قبر غيره من الأنبياء والمرسلين ، يُعرف هذا من نظر في كتبه<sup>(٣)</sup> ، وإنّما أنكر الزيارة البدعية وهي قصد الانتفاع بالميت وطلب حوائج الدنيا والآخرة منه ، وهذا الذي أنكره هو الذي دلّ عليه الكتاب والسنة الصحيحة والإجماع ، وقد أجاز السبكي جميع ما أنكره شيخ الإسلام ابن تيمية ، بل ندب إليه ورغب فيه من غير دليل شرعي ولا فعل صحابي من أصحاب النبي ﷺ معروف<sup>(٤)</sup> بالعلم والفتيا ، فمن كان هذه صفته فلا يحتاج إلى ردٍّ ولا نضيق فيه وقتاً ؛ لأننا لسنا متعبدين إلا بما جاء في كتاب الله وصحّ عن نبينا محمد ﷺ بالإسناد الصحيح العاري عن العلة<sup>(٥)</sup> والشذوذ<sup>(٦)</sup> ، وما عدا ذلك فهو محل نظر واجتهاد ، والله الموفق .

فإذا تأملت بعين الإنصاف في الكتاب العزيز والسنة الصحيحة وأفعال الصحابة ، علمت أن زيارة القبور المشروعة [هي : <sup>(٧)</sup>الدعاء والترحم والسلام على الأموات وتذكّر الآخرة وذكر الموت برؤية القبور ليس إلا . وإما زيارتها للتبرك بأهلها وطلب حوائج الدنيا والآخرة من أهلها فأمرٌ محدث في الدين ، ما ورد به كتاب ولا سنة ، ولا دلّ عليه أثر عن صحابي معروف بالعلم والفتيا ، بل جاء في القرآن العظيم وسنة النبي

(١) الباب الخامس .

(٢) في الأصل : «والخلف» .

(٣) مثل : الجواب الباهر ، وكتاب الرد على الإخنائي ، وغيرها من كتبه .

(٤) في الأصل : «معروفاً» وكتب فوقها «معروف» وهو الصواب .

(٥) العلة هي : وصف خفي قادح في صحة الحديث مع أن الظاهر السلامة منه . انظر : علوم الحديث لابن الصلاح ص (٩٠) .

(٦) الشذوذ هو : مخالفة الراوي الثقة لمن هو أقوى منه . المرجع السابق ص (٧٦) .

(٧) في الأصل : «من» والصواب ما أثبتته .

الكريم وقول الصحابة ما يناقض ذلك، وكيف يكون هذا الأمر مشروعاً وقد نهى رسول الله ﷺ عن ما هو أقل من ذلك: كاتخاذ القبور مساجد<sup>(١)</sup>، وإيقاد السرج عليها<sup>(٢)</sup>، وتحريم تجصيصها<sup>(٣)</sup>، والحلف بغير الله<sup>(٤)</sup>، والنذر لمخلوق<sup>(٥)</sup> فصلّى الله على من بعث لمحو الشرك جليله ودقيقه/ وقطع شجرته من أصولها ولاجل أن يكون الدين كله لله. فإن كنت يا هذا تدعي محبة الله ورسوله، فلا تقدّم على قولهما رأي أحد من الناس كائناً من كان، وإن كنت ممن لا يعرف الدليل ولا يفهم معاني القرآن الحكيم، ولا يعلم ما جاء في السنة من صحيح وسقيم، فالأولى بك أن تبكي على نفسك على ما فاتك من هذا الخير الجسيم فإنك مهما كنت عالماً بأراء الرجال فإنك لا تعد من أهل العلم عند المحققين، بل أنت عندهم كحاطب<sup>(٦)</sup> ليل وجارف سيل، تحسب العقربة حطبة، والحصا مرجاناً، والنور ظلاماً، والظلام نوراً، فإن صواب الرأي وخطأه لا يعرفان إلا بمعرفة الدليل. وإياك - متى كنت بهذا الوصف - أن تخوض<sup>(٧)</sup> في أعراض العلماء أئمة الدين، وحماته من آراء الغالطين، فإنك بهذا تكون مرتكباً إثمين: إثم الجهل، وإثم الخوض في أعراض العلماء العاملين<sup>(٨)</sup>. فنسأل الله تعالى أن يجعلنا

(١) منها: قوله ﷺ: «لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد». أخرجه البخاري، كتاب الجنائز، باب ما يكره من اتخاذ المساجد على القبور، حديث (٩٠)، ومسلم، كتاب المساجد، باب النهي عن بناء المساجد على القبور، حديث (٥٢٩).

(٢) منها: حديث: «لعن رسول الله ﷺ زائرات القبور والمتخذين عليها المساجد والسرج». أخرجه أبو داود، كتاب الجنائز، باب في زيارة النساء والقبور، حديث (٣٢٣٦). وأخرجه الترمذي في أبواب الصلاة، باب ما جاء في كراهية أن يتخذ على القبر مسجداً، حديث (٣٢٠)، وقال الترمذي: حديث حسن. وأخرجه النسائي وابن ماجه وغيرهم. وانظر: إرواء الغليل (٢/٢١١) رقم (٧٦١). فقد ذكر الألباني - رحمه الله - جميع من خرجه وتكلم عليه بكلام جيد. وخلاصة قوله: أن الحديث حسن؛ لشواهده الكثيرة باستثناء لفظة «السرج» فليس لها شاهد البتة. وانظر شواهد الحديث في: تحذير الساجد من اتخاذ القبور مساجد.

(٣) منها: ما أخرجه مسلم، كتاب الجنائز، حديث (٩٧٠) من حديث جابر قال: «نهى رسول الله ﷺ أن يجصص القبر أو أن يقعد عليه وأن يبنى عليه».

(٤) مثل: حديث ابن عمر عن النبي ﷺ قال: «ألا من كان حالفاً فلا يحلف إلا بالله، وكانت قريش تحلف بأبائهم فقال: لا تحلفوا بأبائكم». أخرجه البخاري، كتاب مناقب الأنصار، حديث (٣٨٣٦).

(٥) فلا يجوز لأحد أن يندر لغير الله، ولهذا بوب الشيخ محمد بن عبد الوهاب في كتابه التوحيد باب من الشرك النذر لغير الله وذكر تحته الآيات والأحاديث، فليراجع كتاب «فتح المجيد» ص (١٦٩).

(٦) أي: يتكلم بالعث والسمن. انظر: لسان العرب (١/٣٢٢) مادة (حطب).

(٧) في الأصل: «لا تخض» كتب فوقها أن تخوض والعبارة ركيكة والأحسن أن يقال: (وما دمت على الوصف فإياك أن تخوض).

(٨) هذا الكلام موجه لأمثال السبكي من القراء وغيرهم.

وإياك ممن يستمعون القول فيتبعون أحسنه .

### فصل

ثم قال المعترض : «الباب السادس» في كون السفر إليها قربة ، وذلك من وجوه :  
أحدها : الكتاب العزيز في قوله تعالى : ﴿ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ جَاءُوكَ ﴾ (١) .  
الآية ، وقد تقدم تقريرها في الباب الخامس . والمجيء صادق على المجيء من قرب ومن بعد ، بسفر وبغير سفر ، ولا يُقال إن جاؤك مطلق ، والمطلق لا دلالة له على كل فرد وإن كان صالحاً ، لأننا نقول هو في سياق الشرط فيعم من حصل منه الوصف المذكور وجد الله تواباً رحيماً .

الثاني : السنة من عموم قوله ﷺ : «من زار قبري» (٢) فإنه يشمل القريب والبعيد ، والزائر عن سفر وعن غير سفر ، كلهم يدخلون تحت هذا العموم لا سيما قوله في الحديث الذي صححه ابن السكن (٣) «من جاءني زائراً لا تحمله» (٤) حاجة إلا زيارتي» (٥) فإن هذا ظاهر في السفر ، بل في تمحيص القصد / إليه وتجريده عما سواه ، وقد تقدم [أن حالة الموت] (٦) مراده منه ، إما بالعموم وإما هي المقصود . فإذا كانت كل زيارة قربة ، فالسفر إليها قربة ، وأيضاً فقد ثبت خروج النبي ﷺ من المدينة لزيارة القبور وإذا جاز الخروج إلى القريب جاز إلى البعيد ، فمما ورد في ذلك : خروجه إلى البقيع كما هو ثابت في الصحيح (٧) ، وإذا ثبت مشروعية [الانتقال] (٨) إلى قبر غيره [قبره] (٩) ﷺ

(١) سورة النساء ، الآية : ٦٤ .

(٢) أخرجه البيهقي ، كتاب الحج ، باب زيارة قبر النبي ، (٥ / ٢٤٥) . وأخرجه البزار كما كشف الأستار ، كتاب الحج ، حديث (١١٩٨) ، من حديث عبد الله بن عمرو ، وهو حديث ضعيف . انظر : الرد على الإخنائي ص (٢٩) ، والصارم المنكي ص (٣٠) ، والمقاصد الحسنة ص (٤١٣) ؛ لأن الحديث من رواية موسى بن هلال العبدي قال العقيلي فيه : لا يتابع على حديث . وقال أبو حاتم الرازي : هو مجهول . انظر : الرد على الإخنائي ص (٢٩) . وقال في الصارم ص (٣٣) : (وقد تفرّد به هذا العبدي المجهول حال عن عبد الله بن عمر العمري المشهور بسوء الحفظ وشدة الغفلة) .

(٣) هو : سعيد بن عثمان بن سعيد بن السكن البغدادي ، أبو علي ، من حفاظ الحديث . له «الصحيح المنتقى» ولد سنة ٢٩٤هـ ، ومات سنة ٣٥٣هـ . انظر : الرسالة المستطرفة ص (٢٠) ، والأعلام (٩٨ / ٣) .

(٤) في الأصل : «لا تحمله» ولعل الأولى لا تحمله وهي رواية للحديث .

(٥) رواه الطبراني . قال عنه في الصارم (٦٨) : (ضعيف الإسناد منكر المتن) وسيأتي مزيد تخريج له .

(٦) في الأصل : «أنه حاله الأموات» وكتب بالهامش «أن حالة الموت» وهي موافقة لما في الشفاء ص (١٠١) .

(٧) تقدم تخريج الحديث ص (٥٨) .

(٨) ما بين القوسين في هامش الأصل ، وهي موافقة لما في الشفاء ص (١٠٢) .

(٩) ما بين القوسين كتبت بين الأسطر ، وهي موافقة لما في الشفاء ص (١٠٢) .

أدلة السبكي  
على أن السفر  
لزيارة القبور  
قربة .

أولئ.

الرابع: الإجماع لإطباق السلف والخلف، فإن الناس لم يزالوا في كل عام إذا قضوا الحج يتوجهون إلى زيارته - عليه الصلاة والسلام - ومنهم من يفعل ذلك قبل الحج هكذا شاهدناه وشاهده من قبلنا، وحكاه العلماء عن الأعصار القديمة كما ذكرنا في الباب الثالث<sup>(١)</sup>. فإن قلت: إن هذا ليس مما يسلمه الخصم، لجواز أن يكون سفرهم ضم فيه قصد عبادة أخرى إلى الزيارة، بل هو الظاهر كما ذكر كثير من المصنفين في المناسك: أنه ينبغي أن ينوي مع زيارته التقرب بالتوجه إلى مسجده ﷺ والصلاة فيه، والخصم ما أنكر أصل الزيارة وإنما أراد أن يبين كيفية الزيارة المستحبة وهي: أن يضم إليها قصد المسجد<sup>(٢)</sup> كما قاله غيره. قلت<sup>(٣)</sup>: أما المنازعة فيما يقصد الناس، فمن أنصف من نفسه وعرف ما الناس عليه، علم أنهم إنما يقصدون بسفرهم الزيارة من حيث يعرجون إلى طريق المدينة ولا يخطر غير الزيارة من القربات إلا ببال قليل منهم، ثم مع ذلك هو مغمور بالنسبة إلى الزيارة في حق هذا القليل، وغرضهم الأعظم هو الزيارة حتى لو لم يكن ربما لم يسافروا، ولهذا قل القاصدون إلى بيت المقدس مع تيسر إتيانه، وإن كان في الصلاة فيه من الفضل وأخذ يتكلم في إيضاح ذلك إلى «أن قال»<sup>(٤)</sup>: وصاحب هذا السؤال إن شك في نفسه فليسال [كل]<sup>(٥)</sup> من توجه إلى المدينة ما قصد بذلك<sup>(٦)</sup> / وأطال الكلام في هذا الباب جداً ومعظمه قد تقدم في الباب الثالث والرابع والخامس<sup>(٧)</sup> فليس في إعادته هنا فائدة ولكن هذا المعترض أراد بذلك تكبير حجم كتابه وليس من غرضنا الرد على جميع ما ذكره، فإن ذلك يجرننا إلى الملل ولكن نتكلم على المهم منها وهي الأصول الخمسة<sup>(٨)</sup> التي ذكرها هنا وترك له الكلام على ما عدا ذلك إلا إذا رأينا محل شبهة له فتكلم عليها وهو ما بنى هذه الفروع الفقهية والأصولية إلا على هذه الأصول التي ذكرها هنا، ونحن - إن شاء الله تعالى - نتكلم

٤٩/

(١) الشفاء ص (٥٢).

(٢) بحيث يكون الدافع للسفر الصلاة في المسجد ثم يزور هذا هو الذي يقول شيخ الإسلام. أما إذا كان لا يحركه للسفر إلا مجموع القاصدين بحيث لو لم يقصد القبر لم يسافر، فهذا هو شد الرحل المهني عنه.

(٣) القائل هو: السبكي، والكلام مازال له.

(٤) في الأصل: «انقال» والتصويب من الهامش.

(٥) في الأصل قبل كلمة «كل» حرف «من» وحذفها ليستقيم الكلام.

(٦) انتهى ما قاله السبكي في كتابه «شفاء السقام» ص (١٠٣).

(٧) من أبواب كتاب السبكي.

(٨) وهي الكتاب والسنة والقياس والإجماع ووسيلة القرية.

على جميعاً، ونقضها واحدة واحدة لنستغني بذلك عن إبطال الفرع؛ لأنه متى بطل الأصل بطل الفرع، فهو وإن كان الإمام الحافظ ابن عبد الهادي أبطل هذه الأصول في أول الباب الخامس<sup>(١)</sup>، فكان يحسن بنا أن نكتفي بما قاله، ولكن رأينا من الصواب أن نخوض مع هذا الخصم الذي تارة يجعل نفسه مجتهداً، وتارة يجعل نفسه مقلداً، وإذا تأملت في هذه الجمل التي نقلناها عنه في هذا الباب، رأيت فيها من الخلل والتناقض والتحامل واتباع الهوى ما «يعلمه»<sup>(٢)</sup> كل منصف، ولو صح له من هذه الأصول شيء لما أحوجنا إلى ذكر شيء معه ولكن أنى يسلم له ذلك، ومبانيها كلها مختلة كما ستراه إن شاء الله - تعالى - ومن الله التوفيق.

### فصل

في الكلام على الأصل الأول، وهو: الآية الكريمة أعني قوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ﴾ الآية<sup>(٣)</sup>. قبل الخوض في تفسير هذه الآية نسأل هذا الخصم هل هو من المجتهدين أو من المقلدين؟ فإن كان من الأول فقد خالف ما عليه أصحابه، فإنهم قد أجمعوا على سد باب الاجتهاد، واختلفوا متى سد؟ فقال بعضهم: ليس لأحد بعد الأئمة الأربعة أن يستدل على أي حكم من الأحكام بالكتاب والسنة، وبعضهم قال: إن باب الاجتهاد قد انسد بعد المائة الخامسة، ولهم في ذلك عبارات مختلفة<sup>(٤)</sup>. ومعلوم/ أن الخصم كان في المائة الثامنة، فعلى كل قول ما أدرك زمان فتح باب / ٥٠ الاجتهاد. وإن كان يقول: أنا لا أسلم أن باب الاجتهاد قد انسد، بل هو باقٍ إلى يوم القيامة، فنقول له: هذا مسلم. ولكنكم قد شرطتم للمجتهد شروطاً، منها: أن يكون عالماً بمسائل الإجماع لئلا يخرقه، وكيف أنت «خرقت»<sup>(٥)</sup> هذا الإجماع بتفسيرك للآية بهذا التفسير الذي ما سبقك إليه أحد لا من الصحابة ولا من التابعين ولا من بعدهم. فهذه التفاسير التي جمعت أقوال السلف وغيرهم ليس فيها هذا الذي فهمته من الآية، وإن كان من الثاني<sup>(٦)</sup> فنقول له: أوجد لنا هذا الذي قلدته في فهم الآية، ولم لم

(١) انظر: ص (٤٢١).

(٢) في الأصل: «ما يعمل» والتصويب من الهامش.

(٣) سورة النساء، الآية: ٦٤. وتكملة الآية: ﴿جَاءُوكَ فَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمُ الرَّسُولَ لَوْجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا﴾.

(٤) انظر: الأحكام لابن حزم (٤/٥٧٢).

(٥) في الأصل: «فرقت» والتصويب من الهامش.

(٦) أي: من المقلدين.

«يكن» (١) يفهم الإمام الشافعي من الآية هذا الفهم الذي فهمته، فهل أنت أعلم بمعاني القرآن منه؟، بل من ابن عباس؟ (٢)، وأبي (٣)، وعلي (٤)، وابن مسعود (٥)، ومجاهد (٦)، وعلي بن طلحة (٧)، والضحاك بن مزاحم (٨)، والسدي (٩)، وابن أبي نُجَيْح (١٠).....

(١) في الأصل: «لا كان» وكتب فوقها «لم يكن» وهو الصواب.  
(٢) عبد الله بن عباس بن عبد المطلب، ابن عم رسول الله ﷺ. ولد قبل الهجرة بثلاث سنين، دعا له الرسول ﷺ بالفقه في الدين، وهو جبر هذه الأمة. توفي بالطائف سنة ثمان وستين وله من العمر إحدى وسبعين سنة. انظر: الاستيعاب لابن عبد البر بهامش الإصابة (٢/٣٥٠)، والإصابة (٢/٢٣٠)، والأعلام (٤٠/٢٩٥).

(٣) ابن كعب بن قيس بن عبيد، بن مالك بن النجار الأنصاري أبو المنذر سيد القراء، كان من أصحاب العقبة الثانية، وشهد بدرأ والمشاهد كلها. قال له النبي ﷺ: «إن الله أمرني أن أقرأ عليك». اختلف في وفاته. والصحيح أنها في خلافة عثمان سنة ٣٠هـ. انظر: الإصابة (١/١٩١)، وحديث «إن الله أمرني» أخرجه مسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، حديث (٧٩٩).

(٤) هو: علي بن أبي طالب بن عبد المطلب، القرشي، الهاشمي، أبو الحسن والحسين. ولد قبل البعثة بعشر سنين، تربى في حجر النبي ﷺ ولم يفارقه وشهد معه المشاهد إلا غزوة تبوك. قال له النبي ﷺ: «ألا ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى؟»، وزوجه ابنته فاطمة وهو رابع الخلفاء الراشدين. توفي حوالي سنة ٤٠هـ. انظر: العبر (١/٣٣)، وأسد الغابة (٤/١٦)، والإصابة (٢/٥٠٧)، وحديث «ألا ترضى» أخرجه مسلم، كتاب فضائل الصحابة، حديث (٣٠).

(٥) هو: عبد الله بن مسعود بن غافل بن مخزوم، أسلم قديماً، وهاجر الهجرتين، وشهد بدرأ والمشاهد بعدها، وكان صاحب نعلي النبي ﷺ. توفي بالمدينة سنة ٣٢هـ، وهو أول من جهر بالقرآن بمكة، وكان يقول: «أخذت من في رسول الله ٧٠ سورة» أخرجه البخاري. انظر: العبر (١/٢٤)، والسير (٢/٤٦)، والإصابة (٢/٣٦٨)، والشذرات (١/٣٨).

(٦) مجاهد بن جبر أبو الحجاج المكي، مولى بني مخزوم، تابعي مفسر. قال الذهبي: (شيخ القراء والمفسرين أخذ التفسير عن ابن عباس، قرأه عليه ثلاث مرات يقف عند كل آية يسأله فيم نزلت وكيف كانت). ولد سنة ٢١هـ، يقال: إنه مات وهو ساجد سنة ١٠٤هـ. انظر: البداية والنهاية (٩/٢٢٤)، والعبر (١/٩٥)، وفيه توفي سنة ١٠٣هـ، والأعلام (٥/٢٧٨).

(٧) علي بن أبي طلحة مولى بني العباس، سكن حمص، أرسل عن ابن عباس، ولم يره، صدوق قد يخطئ. مات سنة ١٤٣هـ. انظر: التقريب (٤٧٥٤).

(٨) في الأصل: «والضحاك بن مزاحم» والتصحيح من الهامش، ابن مزاحم البلخي الخرساني أبو القاسم، مفسر وثقة الإمام أحمد وغيره. توفي سنة ١٠٢هـ. وقيل: غيرها. انظر: شذرات الذهب (١/١٢٤)، والأعلام (٣/٢١٥)، والعبر (١/٩٤).

(٩) في الأصل «السلاي» والتصويب من الهامش. وهو: إسماعيل بن عبد الرحمن السدي، تابعي، حجازي الأصل، سكن الكوفة، صدوق يهيم، رمي بالتشيع، صاحب التفسير والمغاري والسير. توفي سنة ١٢٨هـ. انظر: العبر (١/١٢٧)، التقريب (١/٧١)، الشذرات (١/١٧٤)، والأعلام (١/٣١٧).

(١٠) هو: عبد الله بن أبي نجيح المكي المفسر، صاحب مجاهد، كان مولى لبني مخزوم، ويكنى أبا يسار، توفي سنة ١٣١هـ. انظر: العبر (١/١٣٣١)، والشذرات (١/١٨٢).

وابن [أبي] (١) مليكة (٢)، وابن أبي حاتم (٣)، والبخاري (٤)، وابن جرير (٥)، والرازي (٦)، وغيرهم ممن لهم قدم في التفسير، فإن هؤلاء كلهم ما فسروها هذا التفسير الذي فسرتها به، فهل يُقال هؤلاء كلهم جهلوا معنى الآية وعلمه السبكي !!! فسبحانك هذا بهتان عظيم!

فهل يقول عاقل أو مسلم أن السبكي وأضرابه أعلم بمعاني كتاب الله تعالى من ابن عباس الذي ضمه الرسول ﷺ إلى صدره ودعا له بقوله: «اللهم علمه الفقه والتأويل» (٧)، أو أعلم من ابن مسعود، الذي كان يقول: «والذي لا إله غيره، ما نزلت آية من كتاب الله إلا وأنا أعلم فيمن نزلت وأين نزلت، ولو أعلم أحداً أعلم مني بكتاب الله تناله المطايا لأتيته» (٨) وغيرهما ممن يطول ذكرهم.

والحاصل: أن من يجعل نفسه أعلم بمعاني القرآن من أصحاب النبي ﷺ فقد نادى بفضيحته وكشف عورته أمام الناس، فإن ذلك ضرب من الهوس / ولكن من لم يجعل ٥١/ الله له نوراً فما له من نور (٩). وإن قال: ليس من شرط المجتهد أن يوافق غيره بل كل أحد أداه اجتهاده إلى استنباط حكم من القرآن أو السنة فله ذلك، فنقول له: ولم لم تسلّم هذا لمخالفك، وهو شيخ الإسلام ابن تيمية، وقد شهد له بالاجتهاد المطلق

(١) ما بين القوسين ليست في الأصل، وإنما كتبت فوق كلمة «ابن» بخط مغاير.

(٢) هو: عبد الله بن عبد الله بن أبي مليكة التيمي المكي، قاض من رجال الحديث الثقات، ولأه ابن الزبير قضاء الطائف. توفي سنة ١١٧ هـ. انظر: العبر (١/١١١)، والأعلام (٤/١٠٢).

(٣) هو: عبد الرحمن بن محمد بن أبي حاتم أبو محمد، حافظ للحديث، من تصانيفه: «الجرح والتعديل»، و«التفسير». ولد سنة ٢٤٠ هـ، وتوفي سنة ٣٢٧ هـ. تذكرة الحفاظ (٣/٤٦)، والأعلام (٣/٣٢٤).

(٤) تقدمت ترجمته ص (٧٣).

(٥) تقدمت ترجمته ص (٧٣).

(٦) هو: محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي البكري، أبو عبد الله. المفسر. أصله من طبرستان، ولد في الري سنة ٥٤٤ هـ، ورحل إلى خوارزم وما وراء النهر. من كتبه: «مفاتيح الغيب» في التفسير، و«المحصل في علم الأصول». توفي سنة ٦٠٦ هـ. انظر: البداية والنهاية (١٣/٥٥)، والعبر (٣/١٤٢)، والشذرات (٣/٢١)، والأعلام (٦/٣١٣).

(٧) أخرجه البخاري بمعناه، كتاب العلم، باب قول النبي ﷺ «اللهم علمه الكتاب». وأخرج البخاري في كتاب فضائل الصحابة، باب ذكر ابن عباس - رضي الله عنهما - حديث (٣٧٥٦)، عن ابن عباس قال: ضمني النبي ﷺ إلى صدره وقال: «اللهم علمه الحكمة» وقال: «اللهم علمه الكتاب». وأخرج مسلم من حديث ابن عباس أن النبي ﷺ قال: «اللهم فقه»، حديث (٢٤٧٧).

(٨) ذكر هذا الأثر عنه ابن الأثير في «أسد الغابة». انظر: (٣/٢٥٩)، وذكره شيخ الإسلام في الفتاوى (١٣/٣٦٤). وابن جرير في التفسير.

(٩) اقتباس من الآية (٤٠)، سورة النور.

سبعون مجتهداً في زمانه، وأما أنت لا نعلم أحداً شهد لك بالاجتهاد المقيد فضلاً عن المطلق، إلا ولدك في طبقات الشافعية<sup>(١)</sup>. وإليك ما قاله أهل التفسير في هذه الآية الشريفة، قال العلامة المحقق خاتمة المحدثين ومجدد القرن الثالث عشر: أبو الطيب، السيد صديق خان<sup>(٢)</sup> في تفسيره المسمى بـ«فتح البيان» المطبوع في المطبعة الأميرية بمصر ما نصه: «وما أرسلنا من رسولٍ من زائدة<sup>(١)</sup> للتوكيد قاله الزجاج<sup>(٣)</sup>. والمعنى: ما أرسلنا رسولاً إلا ليطاع فيما أمر به ونهى عنه، وهذه لام كي والاستثناء مفرغ أي: ما أرسلنا لشيء من الأشياء إلا للطاعة بإذن الله بعلمه، وقيل: بأمره، وقيل: بتوفيقه، وفيه توبيخ وتقرير للمنافقين الذين تركوا حكم رسول الله ﷺ ورضوا بحكم الطاغوت، «وَوَلَّوْهُمْ أَنْفُسَهُمْ» بترك طاعتك والتحاكم إلى غيرك من الطاغوت وغيره، «جَاءُوكَ» متوسلين إليك، تائبين من النفاق متنصلين عن جناباتهم ومخالفاتهم، فاستغفروا الله لذنوبهم بالتوبة والإخلاص، وتضرعوا إليك حتى قمت شفيحاً لهم فاستغفرت لهم، وإنما قال: واستغفر لهم الرسول على طريقة الالتفات لقصد التفخيم<sup>(٤)</sup> بشأن الرسول ﷺ وتعظيماً لاستغفاره وإجلاله لا للمجيء إليه، لوجدوا الله تواباً رحيماً، أي: كثير التوبة والرحمة لهم، وهذا المجيء يختص بزمان حياته ﷺ وليس المجيء إليه بمعنى مرقد المنور بعد وفاته ﷺ مما تدلُّ عليه هذه الآية كما قرره في «الصارم المنكي»<sup>(٥)</sup>. ولهذا لم يذهب إلى هذا الاحتمال البعيد أحد من سلف الأمة وأئمتها لا من الصحابة ولا من التابعين ولا من تبعهم بالإحسان انتهى»<sup>(٦)</sup>.

٥٢/

وقد أحببنا إيراده بحروفه ليعلم [المنصف]<sup>(٧)</sup> أنه لم يستدل أحد من السلف ولا من الخلف على استحباب السفر إلى زيارة قبر النبي ﷺ لمجرد الزيارة ولا لقبر غيره من الأنبياء والصالحين لهذه الآية، اللهم إلا أن يكون أناس قد قلّدوا السبكي في هذا

(١) طبقات الشافعية.

(٢) تقدمت ترجمته ص (٦٨).

(٣) التعبير بزائدة ليس سديد؛ لأنه ليس في القرآن شيء زائد، وإنما هي صلة لتأكيد المعنى.

(٤) هو: إبراهيم بن السري بن سهل، أبو إسحاق الزجاج، عالم بالنحو واللغة، ولد سنة ٢٤١هـ، وتوفي سنة ٣١١هـ ببغداد، كان في فتوته يخرط الزجاج، من كتبه «معاني القرآن»، «إعراب القرآن». انظر: الفهرست لابن النديم ص (٩٠)، والأعلام (٤٠/١).

(٥) في الأصل: «التفخيم» والتصويب من الهامش، وهي موافقة لما في «فتح البيان».

(٥) انظر: الصفحات (٤٢٦، ٤٢٧).

(٦) انظر: تفسير صديق حسن خان (٢/٣١٤، ٣١٥)، والمسمى بـ«فتح البيان في مقاصد القرآن».

(٧) في الأصل: «المنصف».



الاستدلال من غير نظر، علماً منهم بأن السبكي قد قلّد غيره وقد علمت بما سلف أنه لم يفهم هذا أحد من المفسرين، فعلم قطعاً أن هذا الرجل قد فسّر الآية برأيه وهواه «فقد»<sup>(١)</sup> دخل في قوله ﷺ في الحديث الذي رواه أبو داود في سننه: «من فسّر القرآن برأيه - وفي رواية: بغير علم، فليتبوأ مقعده من النار»<sup>(٢)</sup>. فهذا الحديث وإن كان في سنده مقال<sup>(٣)</sup>، فلم يحكم عليه أحد من أهل الحديث بالوضع، ولكن أوّلوه بمن فسّر القرآن بالأراء الفاسدة التي لا يشهد لها كتاب ولا سنّة ولا قول صحابي<sup>(٤)</sup>، كما فسّر به المعترض الآية<sup>(٥)</sup>، وليتّه كان فسرها بما هو أقرب إلى الآية من هذا كأن يقول: لما شرط الله - تعالى - في قبول توبة الظالم لنفسه من المنافقين في حياته ﷺ المجيء والاستغفار عنده واستغفار الرسول له - عليه الصلاة والسلام - اعتبر هذا أيضاً بعد موته بأن من ظلم نفسه بعد وفاته - عليه الصلاة والسلام - بتقديم آراء الرجال على الكتاب والسنّة وجعلهما تبعاً وآراء متبوعه أصلاً، استغفر الله - تعالى - من هذا الذنب العظيم، وجاء إليه ﷺ بمعنى جاء إلى سنته وعمل بها وقدمها على قول كل أحد كما قال - تعالى -: ﴿فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾<sup>(٦)</sup>. قال أهل التفسير<sup>(٧)</sup>: الرد إلى الرسول بعد وفاته هو الرجوع إلى سنته: فاستقام بهذا/ التفسير. واستغفر لهم الرسول، ٥٣/ بمعنى: رضي فعلهم هذا ودعا لهم وقربهم وأدناهم منه يوم القيامة<sup>(٨)</sup>، فإنه قد ورد في الحديث أن أقواماً يردون عليه الحوض فيقول ﷺ: «هلموا أصحابي» فيقال له: «أما تدري ما أحدثوا بعدك بدلوا وغيروا» فيقال<sup>(٩)</sup>: لهم سحقاً سحقاً<sup>(١٠)</sup> ويكون حكم هذه الآية

(١) في الأصل: «فقل» والتصويب من الهامش.

(٢) أخرجه أبو داود، كتاب العلم، باب الكلام في كتاب الله بغير علم، حديث (٢٦٥٢) بلفظ: «من قال في كتاب الله عز وجل برأيه فأصاب فقد أخطأ» قال عنه الألباني: ضعيف. انظر: رفع الأستار ص (١١١).

(٣) لأن الحديث من رواية سهيل بن أبي حزم وهو متكلم فيه، قال فيه أبو حاتم: ليس بالقوي. وكذا قال البخاري والنسائي، وضعفه ابن معين، وقال فيه الإمام أحمد: روى أحاديث منكراً. انظر: ميزان الاعتدال (١/٤٣٢)، وتهذيب التهذيب (٤/٢٦١).

(٤) انظر: الفتاوى (١٣/٣٧٠).

(٥) ومن أراد زيادة رد على استدلال السبكي بهذه الآية، فليراجع كتاب «صيانة الإنسان عن وسوسة الشيخ دحلان» للسهيواني ص (٢٨).

(٦) سورة النساء، الآية: ٥٩.

(٧) انظر: تفسير ابن كثير (٢/٣٠٤)، وفتح القدير (١/٤٨١).

(٨) المؤلف - رحمه الله - لا يرى صحة هذا التفسير والآية عنده مختصة في حياته - عليه الصلاة والسلام -.

(٩) في الأصل: «فيقول» والتصويب من الهامش.

(١٠) الحديث أخرجه البخاري، كتاب الرقاب، حديث (٦٥٧٦، ٦٥٨٢، ٦٥٨٣، ٦٥٨٤). وأخرجه مسلم، حديث (٢٤٩).

مستمراً في حياته ﷺ وبعد وفاته فإنه - تعالى - ما ذمَّ المنافقين (١) إلا على ميلهم عن حكمه ورجوعهم إلى التحاكم بالطاغوت، وتخلفهم عن المجيء إليه ﷺ ويقال حينئذ العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب (٢) وهو الحق، والعلة الموجودة في المنافقين الذين كانوا في زمانه ﷺ [هي مخادعتهم] (٣) للناس باللسان [و] (٤) التي ذمَّهم الله تعالى بسببها، موجودة في الذين أظهروا حبه ﷺ وتعظيمه، وأبطنوا حب متبوعهم، ولذلك تراهم يقدمون آراءهم على الكتاب والسنة، وإذا نقم عليهم أحد يقولون نحن ما تركنا الكتاب والسنة، ولكن قدمنا آراء مشايخنا؛ لأنهم أحاطوا علماً بالكتاب والسنة، وقد أودعوا علم ذلك في كتبهم، فهذه دعوة منهم مجردة عن الدليل وتظهر بادي الرأي أنها أوهى من بيت العنكبوت، والكلام في ردّها يطول جداً وقد رد عليها كثير من العلماء قديماً وحديثاً (٥)، وبينوا ما فيها من التروير والتليس وأنها لا تجديهم نفعاً ولا تقيم لهم عذراً، بل الحجة لله ولرسوله قائمة عليهم والغرض من هذا، أن السبكي لو فسّر الآية بالتفسير الذي ذكرناه لكان أقرب للصواب، ولكن تغافل عن حمله على ما ذهب إليه حب الهوى والتعصب على أئمة المسلمين، فأى حجة له في هذه بعد هذا البيان يقيمها على شيخ الإسلام ومن وافقه، ونعوذ بالله من الخذلان واتباع الهوى، فكان هؤلاء الذين فسروا القرآن بأرائهم وبما يوافق أهواءهم، جعلوا القرآن موافقاً لطبق مرادهم، فالذي لهم فيه هوى ورغبة يقولون القاعدة المشهورة: وهي العبرة (٦) بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، والذي يصادم آراءهم وأهواءهم يقولون فيه هذا خاص بالكافرين والمنافقين، ولذلك جرى السبكي في تفسير الآية على القاعدة التي ذكرناها. وأما مثل قوله تعالى: ﴿ وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُنَافِقِينَ يُضِلُّونَ عَنْكَ صُدُودًا ﴾ .

(١) بقوله جل وعلا: ﴿ وَإِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ مُعْرِضُونَ ﴾ (٤٨) وَإِنْ يَكُنْ لَهُمُ الْحَقُّ يَأْتُوا إِلَيْهِ مُذْعِنِينَ ﴿٤٩﴾ أَفَبِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ أَمْ ارْتَابُوا أَمْ يَخَافُونَ أَنْ يَحِيفَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَرَسُولَهُ بَلْ أُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴿٥٠﴾ [سورة النور: ٤٨-٥٠]. وقوله عز وجل في سورة النساء، الآية: ٦١: ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ يُضِلُّونَ عَنْكَ صُدُودًا ﴾ .

(٢) هذه قاعدة عند الأصوليين، فإذا وردت نصوص عامة على أسباب خاصة تكون أحكامها عامة. وهذا هو الحق. انظر: مذكرة أصول الفقه للشنقيطي ص (٢٠٩).

(٣) ما بين القوسين ليست في الأصل وأضفتها ليستقيم الكلام.

(٤) ما بين القوسين ليست في الأصل وأضفتها ليستقيم الكلام.

(٥) ابن عبد البر في «جامع بيان العلم»، وابن حزم في «الأحكام»، وابن القيم في «إعلام الموقعين»، ومن المتأخرين: الشوكاني في «إرشاد الفحول»، والصنعاني في «إرشاد النقاد»، والشنقيطي في تفسيره «أضواء البيان» ج ٧.

(٦) في الأصل: «العبارة» والتصويب من الهامش.

الْكَافِرُونَ ﴿١﴾، وفي الآية الثانية: ﴿الظَّالِمُونَ﴾ (٢)، وفي الآية الثالثة: ﴿الْفَاسِقُونَ﴾ (٣). وفي مثل قوله تعالى حكاية عن الذين اتخذوا له الوسائط والشفعاء ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾ (٤)، وقوله تعالى: ﴿وَيَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَؤُلَاءِ شَفَعَاؤُنَا عِنْدَ اللَّهِ﴾ (٥)، وأمثال ذلك مما يطول ذكره، هذا خاص بالكفار قاصر على ما ورد فيه ويمنعون أن يكون هذا متناولاً لكل من اتصف بهذه الصفات ومن قال قولهم، واتخذوا له الوسائط والشفعاء زعماً أن هذا ليس بعبادة، وإنما هؤلاء يسألون الله له حوائجه؛ لأنهم مقبولون عنده، ولا يردُّ سؤالهم، ويقولون في مثل ما ورد في المنافقين الذين تَخَلَّفُوا عن المجيء إلى رسول الله ﷺ ولم يرضوا بحكمه ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يَحْكُمَوكَ فِيمَا شَجَرِ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيَسْلَمُوا تَسْلِيمًا﴾ (٦)، هذا خاص بالمنافقين الذين نزلت فيهم هذه الآية، ومنعوا أن تكون متناولة لكل من لم يحكم بما أنزل الله وبما جاء في السنة، ولم يقدم ذلك على آراء الرجال وأهوائهم ويقابلوه بالتسليم وانسراح الصدر له والتبرؤ (٧) إلى الله مما يخالفه فقد دخلوا بفعلهم في الذين قال الله فيهم ﴿أَفْتُونُونِ / بَعْضُ الْكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ ٥٥ / بَعْضُ﴾ (٨). وفي الذين قال الله فيهم: ﴿وَإِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ مُعْرِضُونَ \* وَإِنْ يَكُنْ لَهُمُ الْحَقُّ يَأْتُوا إِلَيْهِ مُذْعِنِينَ \* أَفِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ أَمْ ارْتَابُوا أَمْ يَخَافُونَ أَنْ يَحِيفَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَرَسُولَهُ بَلْ أَوْلَتْكُمُ الظَّالِمُونَ﴾ (٩)، جعلنا الله - تعالى - بكرمه من الذين قال الله فيهم: ﴿إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ (١٠). وأعلم أن كلمة «لو» من جملة معانيها: أنها حرف امتناع لامتناع، ومعناها على (١١) تفسير السلف ظاهر، فإن قبول الله - تعالى - توبتهم متوقفة

(١) سورة المائدة، الآية: ٤٤.

(٢) سورة المائدة، الآية: ٤٥.

(٣) سورة المائدة، الآية: ٤٧.

(٤) سورة الزمر، الآية: ٣.

(٥) سورة يونس، الآية: ١٨.

(٦) سورة النساء، الآية: ٦٥.

(٧) في الأصل: «التبرئ» والتصويب من الهامش.

(٨) سورة البقرة، الآية: ٨٥.

(٩) سورة النور، الآيات: ٤٨ - ٥٠.

(١٠) سورة النور، الآية: ٥١.

(١١) في الأصل: «عن» والتصويب من الهامش.

على مجيئهم لرسول الله ﷺ واستغفارهم الله - تعالى - واستغفار الرسول لهم، فإن لم يحصل منهم ذلك لم تحصل توبة الله عليهم وهذا صحيح، كما تقول مثلاً لذلك: لو جاءني لأكرمه فامتنع إكرامك له لامتناع مجيئه إليك، وعلى تفسير السبكي ومن وافقه من أن الآية حكمها مستمر، فكما أن مجيء من ظلم نفسه إليه ﷺ في حياته واستغفاره عنده واستغفار الرسول له شرط لقبول توبته فهو شرط أيضاً في قبول توبة من ظلم نفسه بعد وفاته ﷺ فلا بد من مجيئه إلى قبره ﷺ واستغفاره عنده، واستغفار الرسول له ولا يخفى ما في هذا من المناقضة لكتاب الله - تعالى - وسنة نبيه وما عليه المسلمون، فأما وجه مناقضته للقرآن العزيز، فإن الله يقول: ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُورًا رَحِيمًا﴾<sup>(١)</sup>، وقوله تعالى: ﴿وَإِنِّي لَغَفَّارٌ لِمَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا ثُمَّ اهْتَدَى﴾<sup>(٢)</sup>، / وغير ذلك من الآيات المتضمنة لحصول توبة الله - تعالى - على عبده إذا استغفره وأتاب إليه وأقلع عن ذنبه ولم يشترط لقبول ذلك مجيئه عند قبره ﷺ وتوبته عنده، ولو كان قبول التوبة متوقفاً على هذا لكان فيه من العسر والشدة ما لا يحتمله إلا القليل من الناس، وكان مخالفاً لما جاءت به الشريعة السمحة السهلة، العارية عن الإصر والعسر والشدة، «وإذا»<sup>(٣)</sup> لم يكن ذلك كذلك، وجب حمل الآية على ما فسّر به السلف كما مر، وعدم الالتفات إلى ما قاله السبكي وأضرابه، وأنهم لا دليل لهم في الآية على استحباب السفر وشد الرحل لمجرد زيارة قبر النبي ﷺ من غير قصد الصلاة في مسجده كما ذهبوا إليه، وباللغة التوفيق<sup>(٤)</sup>.

(١) سورة النساء، الآية: ١١٠.

(٢) سورة طه، الآية: ٨٢.

(٣) في الأصل: «وأما» وكتب فوقها «وإذا» وهو الصواب.

(٤) ويضاف أيضاً زيادة على ما ذكر المؤلف من أن الآية ليس فيها دليل للسبكي أمور، منها:

الأول: أن الله تعالى يقول: ﴿ولو أنهم إذ﴾، ومن المعلوم من اللغة العربية أن «إذ» لما مضى من الزمان فلا يستقيم المعنى الذي ذكره السبكي، من أنه يجوز المجيء إليه بعد موته، إلا لو كانت الآية «إذا» فإنه ظرف «لما» يستقبل من الزمان ولكن الآية «إذ».

الثاني: أن قوله: ﴿جاءك﴾ يفصح أن المجيء كان إلى شخصه في حياته لا إلى قبره بعد وفاته، ولو كان ذلك مقصود، لبينه النبي ﷺ ولفعله الصحابة - رضي الله عنهم - والتابعون.

الثالث: أن هذه الآية متعلقة بالآية التي قبلها، في قصة المنافقين واليهود، يفسرها سبب النزول، وذلك أنها تخبر عن ذنوب قوم أذنبوا فطلب منهم التوبة والاعتذار بالمجيء إلى رسول الله ﷺ. انظر: صيانة الإنسان ص (٢٨)، وحاشية منتهى العلوم ص (٢٧٨)، ومجلة رابطة العالم الإسلام، العدد السابع، رجب سنة ١٤٠١ هـ، ص (١٣، ١٤)، من مقال بعنوان: «شبهة تناهض الحقيقة» لفضيلة الشيخ عبد خياط.

## فصل

وجماع القول في هذه الآية الكريمة: هو أن الله سبحانه وتعالى قد شرط لوجده تواباً رحيماً للمنافقين، الذين يزعمون أنهم آمنوا بالله وما أنزل على رسوله ويريدون أن يتحاكموا إلى الطاغوت، ويصدون صدوداً عن حكم الله ورسوله، ثلاثة شروط: بمجيئهم إليه ﷺ واستغفارهم عنده، واستغفار الرسول لهم، فلو أدخلوا بشرط من هذه الشروط الثلاثة لم يقبل الله توبتهم.

ومعلوم أن هذا الحكم قد انقطع بوفاته ﷺ باتفاق المسلمين فلم ينقل عن أحد من السلف ولا من الخلف أنه قال من شروط التوبة المجيء إلى قبره ﷺ ولو من الأماكن النائية، والاستغفار عنده/ واستغفار الرسول لهم<sup>(١)</sup>، ولو قال أحد هذا لكان مناقضاً لكتاب الله - تعالى - وسنة نبيه ﷺ ولإجماع المسلمين؛ لأن الله يقول: ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُورًا رَحِيمًا﴾<sup>(٢)</sup>. والأحاديث الواردة في فضل التوبة مشهورة، وليس فيها اشتراط المجيء إلى قبر أحد<sup>(٣)</sup>، فعلم بهذا أن قول السبكي قول ساقط ليس عليه إثارة من علم ولا سبقه إلى مثله أحد من أهل التفسير، ولو كان معنى الآية كما زعم هذا المعترض، لكان المجيء إلى قبره ﷺ والسفر إليه فرضاً كالصلاة والحج، من تخلف عنه يموت عاصياً؛ إذ هو لم يتب من ذنبه، ولو تاب في اليوم مائة مرة؛ لأن ذلك لم تتوفر فيه هذه الشروط الثلاثة المتقدمة، وهذا السبكي لا يقول بهذا فكيف يجعل هذا مستحباً فقط، وقوله: (لأن المجيء يصدق على المجيء من بعد ومن قرب ومن سفر)<sup>(٤)</sup>. فجوابه: نعم هذه المعاني كلها يحتملها لفظ المجيء، ولكن لما كان هذا ليس شرطاً مستمراً لقبول توبة كل من تاب فتعين حمل المجيء بهذه المعاني على المجيء إليه في حياته ﷺ كما بينا<sup>(٥)</sup>، وقوله: (لأن العلة وجد أن الله تعالى تواباً رحيماً)<sup>(٦)</sup>. فجوابه أن يقال: ليس هذا مختصاً<sup>(٧)</sup> بزمان دون زمان، ومكان دون مكان بل متى أقبل العبد على ربه وجاءه مستغفراً مقلعاً عن ذنبه صادقاً من قلبه خاشعاً

(١) في الأصل: «له» وعدلت «لهم».

(٢) سورة النساء، الآية: ١١٠.

(٣) منها: ما أخرجه مسلم، حديث (٢٧٤٩) وما بعده.

(٤) شفاء السقام، ص (١٠٠).

(٥) وزيادة لدحض هذه الشبهة. انظر: صيانة الإنسان ص (٣٩).

(٦) شفاء السقام ص (١٠٠).

(٧) في الأصل: «مختص» والصواب ما أثبتته.

خلاصة الكلام في قوله تعالى: ﴿ولو أنهم إذ ظلموا أنفسهم... الآية﴾.

بجوارحه ، مقدماً أمام الله ذلك حمد الله تعالى والصلاة والسلام على نبيه ، وختمها بمثل ذلك ، فهذه باتفاق المسلمين توبة نصوح<sup>(١)</sup> لا يرد الله - تعالى - من أتى بها ويجده تواباً رحيماً ، سواء كان هذا التائب بهذه/ الصفة إلى ربه في مصر أو في الشام أو في اليمن ، فهل يستحب هذا السبكي السفر من جميع هذه الأماكن التي سمينها لكل من أراد أن يتوب ليجد الله تواباً رحيماً . أو يقول : أنه متى تاب العبد إلى ربه وأقبل عليه في أي مكان وفي أي زمان وجد الله تواباً رحيماً ، فإن قال هذا فقد رجح عن قوله باستحباب السفر إلى مجرد الزيارة ، وإن قال : بل لا بد من سفره إلى القبر المعظم ؛ لأجل أن يتوب هناك فقد خالف بقوله هذا ما عليه عامة المسلمين وتبين أنه لا حجة [له]<sup>(٢)</sup> في الآية على ما ذهب إليه ، وأن شيخ الإسلام محق في قوله وباللغة تتأيد . واعلم أننا غير مرة ذكرنا طريقة شيخ الإسلام في الزيارة وبيننا أنه لا ينكرها بل يستحبها كغيره من العلماء ، وإنما أنكر السفر وأعمال المطى إلى مجرد الزيارة من غير قصد الصلاة<sup>(٣)</sup> في مسجده ﷺ عملاً بالحديث الصحيح المروي في الصحيحين وغيرهما ولم ينفرد هذا الإمام بهذا القول ، بل سبقه إليه أبوهريرة<sup>(٤)</sup> وبصرة<sup>(٥)</sup> الغفاري وابن سيرين<sup>(٦)</sup> والشعبي<sup>(٧)</sup> .

(١) وذلك أنه لا بد للداعي أن يقدم أمام دعائه حمد الله - جل وعلا - وثنائه عليه ، ويثني بالصلاة والسلام على رسوله ﷺ ؛ لما ورد عن النبي ﷺ أنه كان قاعداً ؛ إذ دخل رجل فصلتي فقال : اللهم اغفر لي وارحمني ، فقال الرسول ﷺ : «عجلت! أيها المصلي إذا صليت فقمعت فاحمد الله بما هو أهله وصلى علي ثم ادع» الحديث أخرجه الترمذي ، كتاب الدعوات ، باب جامع «دعوات عن النبي» ، حديث (٣٤٧٦) ، وحنه الترمذي ، وقال الألباني في «مشكاة المصابيح» (١/٢٩٣) : (فيه رشدين بن سعد وهو ضعيف ، لكن تابعه عبد الله بن وهب عند النسائي (١/١٨٩) ، وحيوة عند الترمذي وأحمد (١٨/٦) ، ثم حكم العلامة الألباني على الحديث بقوله : قلت وإسناده صحيح .

(٢) ما بين القوسين كتبت بين الأسطر .

(٣) سيأتي مزيد إيضاح لتشريك النية ، ص (١٦٣-١٦٥) .

(٤) هو : عبد الرحمن بن صخر الدوسي ، أسلم عام خيبر ، ويكنى أبا هريرة ، كناه رسول الله ﷺ لهرة كان يحملها معه ، أكثر الصحابة حديثاً إلا عبد الله بن عمرو ، مات سنة ٥٩هـ ، وقال ابن حجر المختار ، أنه مات سنة ٥٧هـ . انظر : أسد الغابة (٥/٣١٥) ، والإصابة (٤/٢٠٢) .

(٥) بصرة بن أبي بصرة الغفاري ، له ولأبيه صحة ، روى عدة أحاديث ، وهو من الصحابة الذين نزلوا مصر . انظر : أسد الغابة (١/٢٠١) .

(٦) في الأصل : «ابن سحي» وكتب فوقها «سيرين» وهو الصواب . وهو : محمد بن سيرين ، إمام المعبرين ، كان أبوه عبداً لأنس بن مالك ، وكان غاية في العلم ، نهاية في العبادة ، روى عن كثير من الصحابة ، وتوفي سنة ١١٠هـ . انظر : العبر (١/١٠٣) ، وشذرات الذهب (١/١٣٨) .

(٧) هو : عامر بن شراحيل بن معبد الشعبي ، وهو من حمير ، وكان نحيفاً ضئيلاً ولد لست مضت من خلافة عثمان ، أدرك كثيراً من الصحابة ، وقال : ما كتبت سوداء في بيضاء ، وقال ابن المديني : ابن عباس في =

والنخعي<sup>(١)</sup>، ومالك بن أنس<sup>(٢)</sup> وابن الجويني<sup>(٣)</sup> والقاضي حسين<sup>(٤)</sup>، وطائفة. فأى ملامة على هذا الشيخ إذا ذهب إلى هذا القول سيما وقد علمت من<sup>(٥)</sup> سبقه إليه من الأئمة فإن كان مقلداً في ذلك فكفاه «هؤلاء»<sup>(٦)</sup> الأئمة وهم يجوزون تقليد إمام واحد ولو خالف بقوله سائر الأئمة، فكيف بمن قلد أئمة الصحابة والتابعين ومن بعدهم؟؟. وإن كان مجتهداً فدليله ظاهر من حديث الصحيحين وهو قوله ﷺ: «لا تُشَدُّ الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد»<sup>(٧)</sup> ولم يأت مخالفوه بشيء يصلح للاستدلال وقد/ بيّن أن الآية الكريمة لا حجة لهم فيها، والله ولي التوفيق.

### فصل

الأصل الثاني: السنة. قوله: (وأما السنة فمثل قوله ﷺ «من زار قبري»<sup>(٨)</sup>). والزيارة نقتض استدلال السبكي بحديث «من زار قبري».

اسم جامع يصدق على الزائر من بعد ومن قرب ومن سفر إلخ<sup>(٩)</sup>. فالجواب: أن هذه الأحاديث ليس فيها شيء يعتمد عليه بل هي أحاديث ملفقة مختلقة الأسانيد، والسند ما بين ضعيف شديد الضعف وموضوع، فكيف يستدل بأحاديث هذا حالها على حكم شرعي من أحكام الله - تعالى - فإن قال قائل قد ذكر بعض الناس: أن الحديث الضعيف إذا كثرت طرقه يرتقي من درجة الضعف إلى درجة الحسن، ويكون من باب الحسن

=زمانه، وسفيان الثوري في زمانه، والشعبي في زمانه. مات سنة ١٠٤هـ. انظر: العبر (١/٩٦)، وشذرات الذهب (١/١٢٦).

(١) هو: إبراهيم بن يزيد النخعي، فقيه العراق، قيل: رأى عائشة وهو صبي. أخذ عن مسروق والأسود وعلقمة. توفي سنة ١٠٥هـ. انظر: كتاب المعرفة والتاريخ (٢/١٠٠)، والعبر (١/٥٨)، والشذرات (١/١١١).

(٢) مالك بن أنس بن أبي عامر الأصبحي، أبو عبد الله، المدني، الفقيه، إمام دار الهجرة. رأس المتقين وكبير المثبتين، كان مولده سنة ثلاث وتسعين، ووفاته سنة تسع وسبعين بعد المائة.

(٣) في الأصل: «ابن الجويني» والتصويب من الهامش. وهو: الشيخ أبو محمد الجويني، والد إمام الحرمين، كان يلقب بركن الإسلام؛ لما له من المعرفة التامة، توفي سنة ٤٣٨هـ. انظر: المجموعة المنيرية (١/١٧٤)، والبداية والنهاية (١٢/٥٥).

(٤) هو: الحسين بن علي الشيباني الطبري الشافعي، مؤلف كتاب «العدة»، درس بالنظامية، كان فقيهاً مفتياً، جرت له فتن وخطوب، كان عالماً بمذهب الأشعري، لازم الشيخ أبا إسحاق الشيرازي، توفي سنة ٤٩٨هـ. انظر: العبر (٢/٣٧٧)، والشذرات (٣/٤٠٨).

(٥) في الأصل: «ما» وما أثبتته هو الصواب.

(٦) في الأصل: «هذه» وما أثبتته هو الصواب.

(٧) الحديث أخرجه البخاري، كتاب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة، حديث (١١٩٧)، وأخرجه مسلم، حديث (٨٢٧، ١٣٩٧).

(٨) الحديث تقدم تخريجه. وقال عنه الالباني في ضعيف الجامع، حديث (٥٦٠٧): أنه حديث موضوع.

(٩) انظر: كتاب «شفاء السقام في زيارة خير الأنام» ص (١٠١).

لغيره، فالجواب أن يقال: هذا القول ليس ما اتفق عليه، بل للعلماء في الحديث الضعيف ثلاثة أقوال:

**الأول:** أنه لا يقبل مطلقاً ولو بلغت طرقة في الكثرة ما بلغت فممن قال ذلك مالك، والبخاري، ومسلم، وابن حزم، وداود. وهذا يعرفه من رجع إلى مصنفاتهم<sup>(١)</sup> فإنهم لم يدخلوا فيها إلا ما صحَّ عندهم، وحجتهم على هذا القول ظاهرة واضحة، وهو أن الله - سبحانه وتعالى - لم يتعبدنا إلا بما صح عندنا وتبين صحة مأخذه، وأما المشكوك في صحته فنحن مأمورون بتركه؛ لقوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا نُسِرَ لَكَ بِهِ عَلْمٌ﴾<sup>(٢)</sup>. فهذا الحديث الضعيف لا علم لنا بصحته، فكيف نثبت به<sup>(٣)</sup> حكماً شرعياً في دين الله وهو يقول: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا﴾<sup>(٤)</sup>. وفي القراءة الأخرى (فتثبتوا)<sup>(٥)</sup>، وحيث أننا لم نتمكن من التثبت، ولم تبين لنا صحته فوجب علينا تركه؛ لقوله ﷺ: «دع ما يريبك إلا ما لا يريبك»<sup>(٦)</sup>.

**القول الثاني:** أنه يقبل إذا تعددت طرقه واختلف مخرجه بحيث إذا اجتمعت يتحصل منها أن للحديث أصلاً، وهو قول الحافظ ابن حجر العسقلاني<sup>(٧)</sup>.

**القول الثالث:** أنه يعمل به في فضائل الأعمال من ترغيب وترهيب، ومحل هذا الخلاف ما لم يكن في إسناده كذا بون أو متهمون بالتدليس<sup>(٨)</sup> والوضع، فإذا عرفت هذا فهذه الأحاديث لا تقوم بها حجة عند المحققين من العلماء، وقد بين حالها الحافظ ابن عبد الهادي في أول كتابه «الصارم المنكي في الرد على السبكي»<sup>(٩)</sup> فلا حاجة بنا هنا

(١) مثل كتاب «الفصل» لابن حزم (٢/٦٩)، و«مقدمة صحيح مسلم» (١/٥٩)، وكذلك كتاب «قواعد التحديث في فنون مصطلح الحديث» حيث ذكر أقوال أهل العلم في قبول الحديث الضعيف ورده ص (١١٦)، وسيأتي زيادة لهذا فيما بعد. انظر: ص (١٤٢). ولهذا إذا رجعت إلى صحيح البخاري لا تجد فيه حديثاً صحيحاً لغيره وإنما كلها أحاديث صحيحة بذاتها.

(٢) سورة الإسراء، الآية: ٣٦.

(٣) في الأصل: «له» وشطب عليها وكتب فوقها «به» وهي أولى.

(٤) سورة الحجرات، الآية: ٦.

(٥) وهي قراءة حمزة والكسائي. انظر: فتح القدير (٥/٦٠)، أضواء البيان (٧/٦٢٧).

(٦) الحديث أخرجه الترمذي، كتاب صفة القيامة، حديث (٢٥١٨)، وقال: حديث حسن صحيح. وقال الألباني: صحيح. إرواء الغليل، حديث (٢٠٧٤).

(٧) ذكره عنه السيوطي في التدريب (١/١٧٧). وانظر: قواعد التحديث في فنون مصطلح الحديث، للقاسمي ص (١١٢).

(٨) انظر: علوم الحديث لابن الصلاح، ص (٧٣).

(٩) الصارم المنكي في الرد على السبكي ص (٢٩)، وكذلك كتاب «أوضح الإشارة في الرد على من أجاز المنوع من الزيارة» ص (١٣٣).



للكلام عليها، ويكفيها عن بيان حالها عدم تصريح أحد من أهل (١) السنن الذين أخرجوا الصحيح والحسن والضعيف، فدل ذلك على أن هذه الأحاديث لم يكن لها أصل عندهم (٢) وإلا لو كان لها أصل ما وسعهم تركها وهي مستقلة بإثبات حكم شرعي، وهل يقول عاقل إن البخاري ومسلماً (٣) ومالكاً (٤) والنسائي (٥) وأبا داود (٦) والترمذي (٧) وابن ماجه (٨) وابن الجارود وابن خزيمة وغيرهم ممن صنفوا في جمع الأحاديث قد أخلوا كتبهم من هذه المسألة، سيما وهم يعلمون أنها ذات خلاف بين السلف (٩) كما بيناه سابقاً، فلما لم يعرج أحد منهم عليها علمنا أنها لا تصلح للاستدلال وذكر مثل الدارقطني (١٠) والبيهقي (١١) لها لا يفيدها قوة؛ لأن الدارقطني

- (١) كتب فوقها في المواضع الثلاثة «أصحاب».
- (٢) وقد قال شيخ الإسلام لما سُئِلَ عن هذا الحديث وما شابهه: (ما ذكره السائل من الأحاديث في زيارة قبر النبي ﷺ فكلمها ضعيفة باتفاق أهل العلم بالحديث، بل هي موضوعة لم يخرج أحد من أهل السنن المعتمدة شيئاً منها، ولم يحتج أحد من الأئمة بشيء منها). انظر: كتاب الرد على الإخنائي ص (٣٠).
- (٣) في الأصل: «مسلم» والتصويب من الهامش. وقد تقدمت ترجمته هو والبخاري ص (٧٣).
- (٤) في الأصل: «مالك» والتصويب من الهامش. وقد تقدمت ترجمته ص (١٣٥).
- (٥) هو: أحمد بن شعيب بن علي بن حجر بن بحر بن سنان النسائي، أحد الأئمة الحفاظ، ولد سنة ٢١٤هـ، له مصنفات كثيرة، منها: «السنن»، وهي أقل السنن الأربع بعد الصحيحين حديثاً ضعيفاً، توفي بمكة سنة ٣٠٣هـ. انظر: العبر (١/٤٤٤)، والشذرات (٢/٢٣٩).
- (٦) هو: سليمان بن الأشعث بن إسحاق الأزدي السجستاني، أبو داود إمام أهل الحديث في زمانه، رحل رحلة كبيرة، ولد سنة ٢٠٢هـ. من مؤلفاته: «السنن» و«المراسيل». توفي سنة ٢٧٥هـ. انظر: تذكرة الحفاظ (٢/١٥٢)، والأعلام (٣/١٢٢).
- (٧) هو: محمد بن عيسى بن سورة الترمذي، أبو عيسى، من أئمة علماء الحديث وحفاظه، من أهل ترمذ، تتلمذ للبخاري، له رحلات إلى العراق وخراسان والحجاز، ولد سنة ٢٠٩هـ، وعمي في آخر عمره، كان يُضرب به المثل في الحفظ. ومن تصانيفه: «سنن الترمذي». توفي سنة ٢٧٩هـ. انظر: الأعلام (٦/٣٢٢).
- (٨) هو: محمد بن يزيد بن عبد الله بن ماجه القزويني، أبو عبد الله، أحد الأئمة في علم الحديث، رحل إلى البصرة وبغداد والشام ومصر والحجاز، ولد سنة ٢٠٩هـ. من كتبه: «سنن ابن ماجه» وله تفسير القرآن، وتوفي سنة ٢٧٣هـ. انظر: تذكرة الحفاظ (٢/١٨٩)، ومقدمة نيل الأوطار (١/١٤)، والأعلام (٧/١٤٤).
- (٩) لم يكن عند السلف المتقدمين خلاف، وكانوا يعرفون أن هذه الأحاديث باطلة، ويعلمون أن شد الرحل منهي عنه إلا للمساجد الثلاثة، وإنما الخلاف أتى فيما بعد.
- (١٠) هو: علي بن عمر بن أحمد بن مهدي، أبو الحسن، الدارقطني، الشافعي، إمام عصره في الحديث، ولد سنة ٣٠٦هـ، ورحل إلى مصر. من تصانيفه: «السنن»، و«العلل الواردة في الأحاديث النبوية»، وتوفي سنة ٣٨٥هـ. انظر: الأعلام (٤/٣١٤).
- (١١) تقدمت ترجمته ص (٩١). وهو من أئمة الحديث، ولد سنة ٣٨٤هـ بنيسابور، ونشأ في بيهق، ورحل إلى بغداد، ثم إلى الكوفة، ومكة. من مصنفاته: «السنن الكبرى»، و«الأسماء والصفات»، توفي سنة ٥٨هـ. انظر: شذرات الذهب (٣/٣٠٤)، والأعلام (١/١١٦).

ما قصد في سننه «إلا»<sup>(١)</sup> جمع الغرائب، ولذلك تراه يذكر الصحيح والسقيم والموضوع، فتارة يبين حال الراوية وقد لا يبين حالها، اتكالا على ظهوره عنده، وقد كتب عليها في زماننا العلامة شمس الحق العظيم آبادي الدهلوي حاشية سمّاها «التعليق المغني على سنن الدارقطني»<sup>(٢)</sup> أجاد فيها وأحسن. وأما البيهقي فقد جمع في سننه مثل الدارقطني، ولذلك احتوت سننه على الغث والسمين، وقد اختصرها/ الحافظ شمس الدين الذهبي، فجردها من الأحاديث الواهية<sup>(٣)</sup>، وللإمام علاء الدين المارديني التركماني<sup>(٤)</sup> ردّ عليها في سفرين سمّاها «الجوهر النقي في الرد على البيهقي»<sup>(٥)</sup> فقد تبين لك حال هذه الأحاديث التي ذكرها السبكي، وعلى تسليم ثبوتها فهي لا تفيد إلا مشروعية الزيارة فقط، وشيخ الإسلام لا ينكر مشروعية الزيارة كما شهد له بذلك هذا المعترض نفسه، وإنما النزاع في مسألة استحباب شد الرحل إلى مجرد الزيارة من غير قصد الصلاة في مسجده ﷺ، وهذا الأحاديث لا تفيد بمنطوقها إلا الزيارة، وقول السبكي: (إن لفظ الزيارة يتناول شد الرحل وغيره من المعاني)<sup>(٦)</sup> فمردود بفعله ﷺ؛ لأنه ما ثبت عنه في حديث صحيح ولا ضعيف ولا مكذوب أنه شد رحله إلى زيارة قبر من قبور الأنبياء ولا غيرهم من قبور المؤمنين، ومعلوم أن قبور الأنبياء وغيرهم كانت موجودة في زمانه ﷺ وفي زمان أصحابه، فما ثبت عنه ﷺ إلا أنه كان يزور قبور أهل<sup>(٧)</sup> البقيع وغيرهم، من غير شد رحل ولا سفر، فهل يقول مسلم أن النبي ﷺ وأصحابه تركوا أمراً مشروعاً محبوباً لله - سبحانه وتعالى - واهتدئ إليه السبكي وأضرابه؟؟ فسبحانك هذا بهتان عظيم، وكيف ينطبق هذا على قوله ﷺ: «أنا أعلمكم بالله وأتقاكم له»<sup>(٨)</sup>، وعلى قوله تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ

٦١/

(١) في الأصل: «إلى» والتصويب من الهامش.

(٢) وقد طبع مع سنن الدارقطني.

(٣) في كتاب سمّاها «تهذيب السنن الكبرى للبيهقي» طبع منه مجلدان وتوجد منه نسخة مخطوطة في الجامعة الإسلامية.

(٤) هو: علي بن عثمان بن إبراهيم بن مصطفى المارديني، أبو الحسن، المعروف بابن التركماني، قاض حنفي، من علماء الحديث واللغة، من أهل مصر. من كتبه: «المنتخب في علوم الحديث»، و«المؤتلف والمختلف»، و«الجوهر النقي في الرد على البيهقي» هو مطبوع. ولد سنة ٦٨٣هـ، وتوفي سنة ٧٥٠هـ.

انظر: النجوم الزاهرة (١٠/٢٤٦)، والرسالة المستترقة ص (٢٦)، والأعلام (٤/٣١١).

(٥) وقد طبع بذيّل سنن البيهقي، دائرة المعارف العثمانية، الهند، حيدرآباد، سنة ١٣٤٤هـ.

(٦) انظر: شفاء السقام ص (١٠١).

(٧) كلمة «أهل» كتبت بين الأسطر.

(٨) الحديث أخرجه البخاري، كتاب الإيمان، حديث (٢٠).

دِينَكُمْ ﴿١﴾. فلو كان شد الرحل إلى زيارة القبور أمراً مستحباً في الشرع ولم يفعله الرسول ولم يبينه لأمته، لكان هذا الدين لم يكمل إلا من بعد مجيء السبكي! فنبراً إلى الله من هذا. وكيف يكون مستحباً وقد نهى عنه/ النبي ﷺ بقوله: «لا تُشَدُّ الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد» (٢)؟. فلما لم يفعله ﷺ ولم يأمر أمته به بل نهاهم عنه تبين أن شد الرحل لمجرد الزيارة أمر غير مشروع، بل هو محدث في الدين ولم يعرف في زمان سلفنا الصالحين. وأما قوله: (ومنها الحديث الذي رواه الطبراني (٣) وصححه ابن السكن) (٤) يشير إلى الحديث الثالث الذي ذكره في الباب الأول (٥) وهو: «من أتاني زائراً لم تنزعه حاجة إلا زيارتي كان حقاً علي أن أكون له شفيعاً يوم القيامة» (٦).

فالجواب: هذا الحديث لو سلمت له صحته لكان نصاً في المسألة، ولا يرتفع النزاع ولم يحتج معه إلى ذكر شيء يؤيد به ما ذهب إليه، وأنى يسلم له ذلك وقد بين هو نفسه حاله في أول الكتاب (٧) وذكر أنه حديث مختلف في متنه وسنده، ولكن لما كان هذا الحديث حجة «له» (٨) لم يتكلم عليه من كل وجه بل ذكر شيئاً وسكت عن أشياء وناقشه فيه الحافظ ابن عبد الهادي (٩) وحيث أن الحافظ ابن عبد الهادي لم يتكلم على بيان حال من يدور عليه إسناد هذا الحديث وهو مسلم بن سالم الجهني إمام مسجد بني حرام ومؤذنه، ولم يزد على قوله: هو رجل مجهول الحال (١٠) أردت أن أبين لك حاله وما

أقوال أهل العلم في مسلم بن سالم الجهني.

(١) سورة المائدة، الآية: ٣.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الحج (١٣٩٧)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) هو: سليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم، من كبار المحدثين، ولد بعكا سنة ٢٦٠هـ، ورحل إلى الحجاز واليمن ومصر والعراق والجزيرة، له ثلاثة معاجم في الحديث، وتوفي سنة ٣٦٠هـ. انظر: النجوم الزاهرة (٤/٥٩)، والأعلام (٣/١٢١).

(٤) شفاء السقام ص (١٠١). وابن السكن هو: الحافظ أبي علي سعيد بن عثمان بن السكن البغدادي، المصري، ولد سنة ٢٩٤هـ، وهو من حفاظ الحديث. من مصنفاته: «الصحيح المنتقى»، وتارة يسمى «السنن الصحاح الماثورة عن رسول الله ﷺ». توفي سنة ٣٥٣هـ. انظر: الرسالة المستطرفة ص (٢٠)، والأعلام (٣/٩٨).

(٥) شفاء السقام ص (١٦).

(٦) رواه الطبراني في «الكبير» (١٢/٢٩١) رقم الحديث (١٣١٤٩)، حققه وأخرجه أحاديثه: حمدي عبد المجيد السلفي.

(٧) شفاء السقام ص (١٦).

(٨) ليست في الأصل، وإنما كتبت بين الأسطر بعد كلمة حجة.

(٩) في الصارم ص (٧٠).

(١٠) وقال عنه أيضاً: (غير مقبول الرواية) الصارم ص (٧٠).

قاله أهل العلم فيه فأقول وبالله التوفيق: مسلم بن سالم الجهني قال في «تهذيب العمري» (١) مسلم بن سالم الجهني: بصري كان يكون بمكة روى عن عبد الله بن عمر العباداني (٢) «وعن» (٣) أخيه عبيد الله بن عمر (٤) وغيرهما، وعنه عبد الله بن محمد العباداني (٥)، ومسلم بن حاتم الأنصاري (٦) وغيرهما. قال أبو داود: ليس بثقة، ويقال «فيه» (٧): (مسلمة أيضاً - بزيادة هاء في آخره). وقال «الذهبي» (٨) في «ميزان الاعتدال» في نقد أسماء/ الرجال (٩) ما نصه مسلم بن سالم الجهني كان يكون بمكة قال أبو داود السجستاني: ليس بثقة. قلت (١٠): ما أبعد أن يكون مسلمة بن سالم الجهني البصري إمام مسجد بني حرام الذي أخرج له الدارقطني في سننه ما أخبرنا علي بن الفقيه (١١) وإسماعيل بن عبد الرحمن (١٢) قالوا: (حدثنا ابن صباح (١٣) أخبرنا ابن رفاعه (١٤)

(١) التهذيب (١٠/١٣١)، الطبعة الأولى، الهند، ١٣٢٧هـ، وانظر: التقريب ص (٥٢٩) رقم (٦٦٢٨)، وقال عنه: ضعيف. وانظر: الجرح والتعديل للرازي (٨/٢٦٩) دار إحياء التراث.

(٢) هو: عبد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب العدوي المدني، أبو عبد الرحمن العمري، روى عن نافع وزيد بن أسلم وسعيد المقبري، وغيرهم. قال الترمذي في «العلل الكبير» عن البخاري: ذاهب لا أروي عنه شيئاً. وقال البخاري في «التاريخ»: كان يحيى بن سعيد يضعفه. قال خليفة: مات سنة ٧١هـ. انظر: التهذيب (٥/٢٨٦)، والتقريب ص (٣١٤) رقم (٣٤٨٩) وقال عنه: ضعيف.

(٣) في الأصل: «على» وكتب فوقها «عن» وهو الموافق لما في التهذيب.

(٤) هو: عبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب العدوي، العمري، المدني، أبو عثمان. روى عن سالم بن عبد الله بن عمر وابنه أبو بكر بن سالم ونافع مولى ابن عمر، وروى عنه أخوه عبد الله وحמיד الطويل، وهو ثقة ثبت. مات سنة بضع وأربعين. انظر: التهذيب (٧/٣٥)، والتقريب ص (٣٧٣)، رقم (٤٣٢٤).

(٥) لعل الذي ذكره السمعاني في الأنساب (٤/١٢٤)، وقال: إنه روى عن الحسن بن حبيب بن نديه.

(٦) مسلم بن حاتم الأنصاري البصري، روى عن ابن عيينة وابن مهدي، ومسلمة بن سالم الجهني، وغيرهم. وروى عنه أبو داود والترمذي وابن جرير الطبري وغيرهم. قال الترمذي وأبو القاسم الطبراني: كان ثقة. وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: ربما أخطأ. وقال في التقريب: صدوق ربما وهم. انظر: التهذيب (١٠/١١٢)، والتقريب ص (٥٢٩) رقم (٦٦٢١).

(٧) في الأصل: «في» وشطب عليها وكتب فوقها «فيه» وهو الموافق لما في التهذيب.

(٨) في الأصل: «أيضاً» فشطب عليها وكتب فوقها «الذهبي» وهو الصواب.

(٩) ميزان الاعتدال (٤/١٠٤)، دار المعرفة، بيروت، تحقيق: علي محمد البجاوي.

(١٠) القاتل: الذهبي.

(١١) بعد البحث لم أجده.

(١٢) بعد البحث لم أجده.

(١٣) هو: الشيخ العالم الجليل المسند الأمين، أبو صادق الحسن بن يحيى بن صباح بن حسين بن علي المصري، ولد بمصر سنة ٥٤١هـ، وسمع من عبد الله بن رفاعه الخلعيات وأجاز له. قال عمر بن الحاجب: هو شيخ تقي. توفي سنة ٦٣٢هـ. انظر: السير (٢٢/٣٧٢)، وشذرات الذهب (٥/١٤٨).

(١٤) هو: الشيخ الفقيه العالم الفرضي الإمام مسند وقته، أبو محمد عبد الله بن رفاعه بن غدير بن علي بن =

أخبرنا الخلعي (١) «أخبرنا» (٢) أبو النعمان تراب ابن عمر (٣) حدثنا أبو الحسن الدارقطني (٤) حدثنا يحيى بن صاعد (٥) حدثنا عبد الله بن محمد العبادي سنة خمسين ومائتين بالبصرة حدثنا مسلمة بن سالم إمام مسجد بني حرام حدثنا عبد الله بن عمر عن نافع (٦) عن سالم بن عبد الله (٧) عن أبيه مرفوعاً «من جاءني زائراً لم تنزعه حاجة إلا زيارتي كان حقاً علي أن أكون له شفيعاً يوم القيامة» رواه أبو الشيخ (٨) عن محمد بن أحمد ابن سليمان الهروي (٩) حدثنا مسلم بن حاتم الأنصاري حدثنا مسلمة بهذا (١٠) فانظر -

=أبي عمر بن أبي الذبّال بن ثابت بن نعيم السعدي، المصري، الشافعي، ولد في ذي القعدة سنة ١٦٧هـ، ولازم القاضي الخلعي وأكثر عنه وتفقه به وسمع، مات سنة ٥٦١هـ. انظر: السير (٢٠/٤٣٥)، العبر (٤/١٧٤)، والشذرات (٤/١٩٨).

(١) هو: الإمام القدوة مسند الديار المصرية، أبو الحسن علي بن الحسين بن الحسين بن محمد الموصلبي الأصل، المصري الشافعي الخلعي، ولد بمصر وتوفي سنة ٤٠٥هـ. انظر: السير (٩/٧٤)، ووفيات الأعيان (٣/٣١٧)، والشذرات (٣/٣٩٨).

(٢) في الأصل: «حديثاً» والتصويب من ميزان الاعتدال.

(٣) هو: تراب بن عمر بن عبيد أبو النعمان، المصري، الكاتب، حدث عن أبي أحمد بن الناصح الدارقطني، وعنه: أبو القاسم بن أبي العلاء، والقاضي الخلعي. مات سنة ٤٢٧هـ. انظر: السير (١٧/٥٠٢)، والعبر (٣/١٦١)، شذرات الذهب (٣/٢٣١).

(٤) سبقت ترجمته ص (١٣٧).

(٥) في الأصل: «يحيى بن مساعد». وهو: يحيى بن محمد بن صاعد بن كاتب، مولى أبي جعفر المنصور، الحافظ الإمام الثقة، أبو محمد الهاشمي البغدادي، ولد سنة ٢٢٨هـ. قال الدارقطني: ثقة، ثبت، حافظ. توفي سنة ٣١٨هـ. انظر: تذكرة الحفاظ (٢/٧٧٦) دار إحياء التراث، بيروت، وتاريخ بغداد (١٤/٢٣١)، دار الكتاب العربي، والعبر (١/٤٧٨)، والبداية والنهاية (١١/١٦٦).

(٦) نافع: هو الإمام المفتي الثبت عالم المدينة، أبو عبد الله القرشي، ثم العدوي، مولى ابن عمر وراويته، روى عن: ابن عمر، وعائشة. وعنه: الزهري، وأيوب السختياني. قال البخاري: أصح الأسانيد مالك عن نافع عن ابن عمر. ومات سنة ١١٧هـ. انظر: التاريخ الكبير (٨/٨٤)، والسير (٥/٩٥)، وقال ابن خلكان: كان دبلوماسياً وهو من كبار الحفاظ. وقال يحيى بن معين: نافع ديلمى فيه لكفة. وعن نافع قال: خدمت ابن عمر ثلاثين سنة. انظر: تذكرة الحفاظ (١/٩٩) دار الكتب العلمية.

(٧) هو: سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب، الإمام الزاهد، الحافظ، مفتي المدينة، وأمّه أم ولد. ولد في خلافة عثمان، حدث عن: أبيه فوجود وأكثر، وعنه: ابنه أبو بكر، والزهري، توفي سنة ١٠٦هـ. انظر: حلية الأولياء (٢/١٩٣)، والسير (٤/٤٥٧)، ووفيات الأعيان (٢/٣٤٩)، وتذكرة الحفاظ (١/٨٢).

٨٩ هو: أبو محمد عبد الله بن محمد الأصبهاني الملقب بأبي الشيخ، صاحب التصانيف، رحل إلى الموصل والحجاز والعراق، روى عنه: أبو نعيم، كان ثقة ثباتاً حافظاً مأموناً، مات سنة ٣٦٩هـ. انظر: السير (٦/٢٧٦)، أخبار أصبهان (٢/٩٠).

(٩) لم أجده فيما بين يدي من كتب.

(١٠) ميزان الاعتدال (٤/١٠٤).

رحمك الله -! إن كنت ممن «يتثبت»<sup>(١)</sup> في دينه هل مثل هذا الحديث المضطرب المتن والسند الذي مداره على رجل حاله كما بينا تقوم به حجة في محل النزاع؟؟ . اللهم إلا أن يكون هذا وأمثاله يروج على رجل لم يعرف الاستدلال وليست له خبرة بأحوال الرجال، فإن راج هذا على السبكي وأضرابه، فلا يروج على شيخ الإسلام ابن تيمية حامل لواء هذا الفن وإمامه، حتى قيل فيه: إن الحديث الذي لا يعرفه ابن تيمية ليس بحديث<sup>(٢)</sup>، وعلي تسليم ثبوته فهو معارض بحديث الصحيحين وغيرها وهو قوله ﷺ «لا تُشَدُّ الرحال...» الحديث<sup>(٣)</sup>، وما قلنا هذا إلا على سبيل التنزل، وإلا فغاية الأمر أنا لو أحسنا الظن بمسلم الجهني فيكون الحديث ضعيفاً، ولا تعارض بين ضعيف وصحيح، بل ولا بين حسن وصحيح، وإنما لا يقال/ حديثان متعارضان إلا إذا استويا في الرتبة، فحينئذٍ يذهب إلى الترجيح بأمور خارجة عن الصحة ذكرها أهل الأصول، وأما هنا فلا يقال تعارض الحديثان<sup>(٤)</sup> لما علمت والله الهادي، فقد علمت مما تقدم أن العلماء لم يتفقوا على العمل بالحديث الضعيف، بل لهم فيه ثلاثة أقوال - كما مر<sup>(٥)</sup>.

والذي يظهر لي: أن أولها بالصواب قول من قال: لا يعمل بالحديث الضعيف مطلقاً. وقد بينا حججهم، وإن كان قول من قال: يعمل به إذا تعددت طرقه حتى بلغت في الكثرة مبلغاً تحيل العادة تواطؤهم على الكذب، ليس بعيداً عن الصواب ولكن أهل القول الأول أسعد بالحجة، وأما قول من قال: يعمل به في فضائل الأعمال من ترغيب وترهيب، ويدل عليه قول الإمام أحمد حيث يقول: (إذا روينا في الحرام والحلال شددنا وإذا روينا في غير ذلك تساهلنا)<sup>(٦)</sup>. فهذا القول في النفس منه حزاة؛ لأنَّ

(١) في الأصل: يثبت» والتصويب من الهامش.

(٢) ذكر هذا ابن الوردي في تاريخه «المختصر في أخبار البشر» (٤٠٦/٢). وذكره الذهبي في ترجمته للشيخ ابن تيمية. انظر: «الرد الوافر» ص (٣٤)، و«الأعلام العلية» ص (٢٣ - ٣٠)، و«الكواكب الدرية» ص (٥).

(٣) رواه مسلم في صحيحه، كتاب الحج (١٣٩٧)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٤) في الأصل: «الحديثين» والتصويب من الهامش.

(٥) انظر: ص (١٣٦).

(٦) هذا القول مروى عن أحمد كما ذكره شيخ الإسلام عنه في «الفتاوى» (٦٥/١٨)، وفي «التوسل والوسيلة» ص (٨٢)، ومروى عن غيره، مثل: عبد الرحمن بن مهدي وعبد الله بن المبارك وغيرهم. انظر: قواعد التحديث للقاسمي ص (١١٧).

ومقصود الإمام أحمد بكلامه: أنه إذا ورد حديث صحيح وأثبت حكماً ثم وردت أحاديث ضعيفة فيها ترغيب لهذا العمل فتقبل وتؤخذ. أما أن يثبت الإمام - رحمه الله - حكماً من الأحكام وجوباً أو استحباباً بحديث ضعيف فلا. وانظر: التوسل والوسيلة لشيخ الإسلام ص (٢٨، ٨٣)، والفتاوى (٦٥/١٨)، =

بيان بعض  
المفاسد التي  
تحصل بسبب  
الأحاديث  
الضعيفة .

الترغيب في فعل شيء يفيد مشروعيته، ومتى كان مشروعاً كان من الدين، والترهيب عن ترك شيء يفيد أن هذا الشيء ليس مشروعاً فعله، وليس هو من الدين ولا يجوز لأحد البتة كائناً من كان أن يدخل في الدين ما ليس منه أو يخرج من الدين ما هو منه، وهذا لا يكون إلا بشيء صحيح تقوم به الحجة، فهو مثل الحرام والحلال، فيجب الثبوت فيه كما يجب في الحرام والحلال<sup>(١)</sup>، فكم وقع الناس في أشياء بسبب التساهل في الأحاديث الضعيفة والموضوعة في العبادات كالصلاة وتلاوة بعض السور من القرآن والذكر والزهد والإنفاق والصيام... وغير ذلك. فاشتغلوا بها حتى أذاهم<sup>(٢)</sup> ذلك إلى ترك/ المطلوب منهم. وبسبب الأحاديث الواهية الواردة في فضل صلاة ٦٥/ الرغائب<sup>(٣)</sup> ترك الناس صلاة الصبح فإنهم يشتغلون بها أكثر الليل ثم يغلب عليهم النوم فينامون عن صلاة الصبح، وبسببها اشتغل الناس بالمحافظة على تلاوة بعض السور حتى أنساهم بقية القرآن، وبسببها بالغ الناس في الزهد حتى تركوا العمل، وصاروا عائلة على الأغنياء علماء منهم بأن هذا هو المطلوب من العباد، ونسوا الآيات والأحاديث الصحيحة الواردة في فضل الكسب وذم المسألة<sup>(٤)</sup> وبسببها بالغ الناس في الإنفاق فأنفقوا جميع ما عندهم. فالحاصل أن مساوىء هذه الأحاديث الضعيفة والموضوعة لا تُحصى، وقد كان في الزمان الأول لا تنفق على أحد؛ لأن دولة الحديث

= وصحيح الجامع ص (٤٧).

(١) أقول بعد أن عرفنا مقصود الإمام أحمد: وأنه لا يثبت حكماً مستقلاً بحديث ضعيف، أو قد يكون ما يسميه أحمد ضعيف، هو الحسن الذي يُحتج به، كما ذكره شيخ الإسلام في «التوسل والوسيلة» ص (٨٣)، وأحمد شاعر فيما نقله العلامة الألباني في مقدمة «صحيح الجامع» ص (٤٧). وبهذا لا يتوجه كلام المؤلف للإمام أحمد - رحمه الله - والله أعلم.

(٢) في الأصل: «أديهم».

(٣) هي صلاة ذات صفة مخصوصة تفعل في أول ليلة جمعة من رجب، وقد ذكر فيها حديث قال عنه الحافظ العراقي أنه موضوع. انظر: إحياء علوم الدين (١/٢٠٢)، وقال عنها النووي: بدعة منكرة (المسائل المثورة) ص (٤٠). وانظر: المساجلة العلمية بخصوص صلاة الرغائب بين العز بن عبد السلام وابن الصلاح، طبعها المكتب الإسلامي، بتحقيق: الألباني والشاويش.

(٤) منها: قوله جل وعلا: ﴿هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ الْأَرْضَ ذُلُولًا فَأَمْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِن رِّزْقِهِ وَإِلَيْهِ النُّشُورُ﴾ [سورة الملك: ١٥]. وقوله: ﴿وَأَبْتَقُوا مِن فَضْلِ اللَّهِ﴾ [الجمعة: ١٠]، وقوله جل وعلا: ﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا﴾ [سورة البقرة: ٢٧٥]. والأحاديث، منها: ما أخرجه البخاري، كتاب البيوع، حديث (٢٠٧٣، ٢٠٧٤، ٢٠٧٥)، وانظر: كتاب «الحث على التجارة والصناعة والعمل والإنكار على من يدعي التوكل في ترك العمل والحجة عليهم في ذلك» للإمام أبي بكر، أحمد بن محمد بن هارون الخلال المتوفى سنة ٣١١ هـ. وجاء فيه عن الإمام أحمد: (التوكل حسن ولكن ينبغي للرجل أن لا يكون عيالاً على الناس ينبغي أن يعمل حتى يغني نفسه وعياله ولا يترك العمل).

كانت قائمة، فلما تقادم الزمان وطال الأمد ومات<sup>(١)</sup> رجال الحديث. اختلط الضعيف بالصحيح، والطيب الخبيث، والغث بالسمن، فقلَّ المميز لهذا من هذا، فلا تكاد تجد رجلاً يميز بين صحيح وسقيم، اللهم إلا أفراداً قليلين يعدون على الأصابع. فإننا لله وإننا إليه راجعون.

وترى كثيراً من الناس مشهوراً بالعلم ويشحن مؤلفاته بالأحاديث الواهية والموضوعة من غير أن ينه عليها وبين حالها، فهذا ذنب عظيم؛ لقوله ﷺ: «من كذب عليّ فليتبوأ مقعده من النار» وفي رواية: «متعمداً»<sup>(٢)</sup>، وهذه اللفظة أنكراها الزبير بن العوام<sup>(٣)</sup> وقال: إنكم تزيدون متعمداً وإنني والله ما سمعت رسول الله ﷺ يقول متعمداً، وقوله ﷺ: «من حدثني عن حديثي يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين»<sup>(٤)</sup> فإذا كان الأمر كما وصفت فيجب على كل أحد يريد أن يروي حديثاً عن<sup>(٥)</sup> رسول الله ﷺ أن يكون عالماً/ بصحته حتى يسلم من هذا الوعيد الشديد، وحيث أن الهمم في هذا الزمان قد قصرت عن معرفة الصحيح من السقيم وتمييز الطيب من الخبيث، أردت أن أذكر لك أغودجاً لتعرف به طبقات الكتب المصنفة في الحديث، وإن كنت أشرت إليها فيما سبق<sup>(٦)</sup>، لتكون على بصيرة في ذينك فأقول وبالله التوفيق: اعلم - رحمك الله تعالى -! أن الكتب المصنفة في الحديث كثيرة جداً، لا تكاد تُحصى عدداً ولكن أصحها وأنقأها الصحيحان للبخاري ومسلم<sup>(٧)</sup> وموطأ مالك<sup>(٨)</sup> بن أنس وصحيح أبي

٦٦/

= وسئل - رحمه الله - عن قوم لا يعملون ويقولون: نحن متوكلون، فقال: هؤلاء مبتدعة.. وقال أيضاً: (هؤلاء قوم سوء يريدون تعطيل الدنيا) ص (٢٩).

(١) في الأصل: «مات».

(٢) الحديث بروايته أخرجه البخاري، كتاب العلم، حديث (١٠٦ - ١١٠)، ومسلم، كتاب الزهد، حديث (٣٠٠٤).

(٣) هو: الزبير بن العوام بن خويلد بن أسد القرشي، أبو عبد الله حواري رسول الله ﷺ، أحد العشرة المشهود لهم بالجنة، مات سنة ٣٦ هـ، قتله رجل يقال له: عمرو بن جرموز. انظر: الإصابة (١/٥٤٥).

(٤) أخرجه الترمذي، كتاب العلم، حديث (٢٦٦٢)، وقال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح، وقال عنه الألباني: صحيح. انظر: صحيح الجامع (٥/٢٨٢)، وأخرجه مسلم في المقدمة، باب وجوب الرواية عن الثقات وترك الكاذبين، حديث ( ) وقال عنه: أنه مشهور.

(٥) في الأصل: «من» وكتب فوقها «عن».

(٦) انظر: ص (١١٣ - ١١٤).

(٧) قال ابن الصلاح في علوم الحديث ص (١٨): (وكتابيهما - يعني البخاري ومسلم - أصح الكتب بعد كتاب الله العزيز، ثم إن كتاب البخاري أصح الكتابين صحيحاً وأكثرهما فوائد). وقال شيخ الإسلام: (جميع أهل العلم يجزمون بصحة جمهور أحاديث الكتابين) الفتاوى (١٨/١٧).

(٨) من المتعارف عليه عند العلماء في ترتيب الكتب - بعد البخاري ومسلم - أبو داود ثم الترمذي ثم النسائي ثم ابن ماجه، وبعضهم يجعل بدلاً من ابن ماجه الموطأ. انظر: مقدمة سبل السلام ص (١٢).



عوانة<sup>(١)</sup> والمستخرجات على الصحيحين<sup>(٢)</sup>، وصحيح ابن خزيمة<sup>(٣)</sup>، والمتقن لابن الجارود<sup>(٤)</sup>، والمختارة للضياء المقدسي<sup>(٥)</sup>، وهذه الكتب يُفَضَّل بعضها بعضاً ويلي هذه الطبقة كتب السنن الأربعة<sup>(٦)</sup>، ومسند الإمام أحمد<sup>(٧)</sup>، والدرامي<sup>(٨)</sup>، وابن حبان<sup>(٩)</sup>، وهذه الطبقة لم تلتزم إخراج الصحيح فقط، بل فيها غيره كالحسن<sup>(١٠)</sup>، والضعيف<sup>(١١)</sup>، والمنكر<sup>(١٢)</sup>، والموضوع<sup>(١٣)</sup>. لكنه قليل جداً<sup>(١٤)</sup> ومنها: مستدرک الحاكم<sup>(١٥)</sup> على الصحيحين وفيه تساهل كثير، حتى قال الإمام الذهبي<sup>(١٦)</sup>: (أن نصفه

(١) هو: يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم الإسفراييني، كان من الحفاظ الكثيرين والأئمة المشهورين، رحل إلى الشام ومصر والعراق. من كتبه: «الصحيح المسند» هو مخرج على صحيح مسلم. توفي سنة ٣١٦ هـ. انظر: البداية والنهاية (٩/١١)، وشذرات الذهب (١/٢٧٤)، والأعلام (٨/١٩٦).

(٢) تقدم التعريف بالمستخرج. والمستخرجات على الصحيحين كثيرة، فقد زادت على عشرة مستخرجات، منها: مستخرج الإسماعيلي على البخاري (٣٧١)، ومستخرج الغطريفي (٣٧٧)، وأما على مسلم فمنها: مستخرج أبي عوانة ومستخرج أبي حامد الهروي (٣٥٥)، وأما المستخرج عليها جميعاً فهو مستخرج أبي نعيم الأصبهاني (٤٣٠). انظر: الرسالة المستطرفة (٢٦ - ٣٢)، وأصول التخريج (١١٦ - ١١٧).

(٣) قال أحمد شاکر في مقدمة صحيح ابن حبان (٦ - ٧) وصحيح ابن خزيمة وصحيح ابن حبان والمستدرک على الصحيحين للحاکم: (هذه الكتب الثلاثة هي أهم الكتب التي ألفت في الصحيح المجرد بعد البخاري ومسلم). وقال أيضاً: وقد رتب علماء هذا الفن ونقاده هذه الكتب الثلاثة على النحو الآتي: صحيح ابن خزيمة، ابن حبان، مستدرک الحاكم). وقال السيوطي: (أصح من صنف الصحيح بعد البخاري ومسلم، ابن خزيمة، ثم ابن حبان، ثم الحاكم) تدريب الراوي ص (١٢٤). (٤) تقدمت ترجمته ص (١١٣).

(٥) قال ابن كثير: (وقد جمع الشيخ ضياء الدين محمد بن عبد الواحد المقدسي في ذلك كتاباً سماه «المختارة» ولم يتم، وكان بعض الحفاظ من مشايخنا يرجحه على المستدرک والله أعلم). انظر: الباعث الحثيث ص (١٠).

(٦) تقدم لنا ترتيب الكتب عند العلماء، ص (١٤٤).

(٧) هو أحمد بن حنبل بن هلال الشيباني أبو عبد الله أحد الأئمة، ثقة، حافظ، فقيه، حجة، إمام أهل السنة، حفظ الله به الدين والسنة، امتحن فصر فنال الأجر والذكر. مات سنة إحدى وأربعين وله سبع وسبعون سنة.

(٨) هو عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بهرام السمرقندي أبو محمد الدارمي الحافظ، صاحب المسند، ثقة فاضل متقن. مات سنة خمس وخمسين، وله أربع وسبعون سنة.

(٩) تقدمت ترجمته ص (١١٣).

(١٠) تقدم تعريفه ص (٨٦).

(١١) تقدم تعريفه ص (٨٦).

(١٢) المنكر هو: ما يخالف رواية الثقات، أو ما انفرد به الراوي الذي ليس يعدل ولا ضابط. انظر: الباعث الحثيث ص (٥٨)، وتدريب الراوي (١/٢٣٨).

(١٣) تقدم تعريفه ص (٥٧).

(١٤) انظر: الباعث الحثيث ص (١٢، ١٣).

(١٥) تقدم الكلام على المستدرک ص (١١٣ - ١١٤).

(١٦) تقدمت ترجمته ص (١١٤).

ذكر بعض الكتب التي لم يتحاش مؤلفوها إيراد الأحاديث الضعيفة فيها.

يسلم له صحته ورابعه مختلف فيه ورابعه موضوع<sup>(١)</sup>. وقد اختصره هذا الإمام الجليل وبين ما فيه من هذه الأنواع<sup>(٢)</sup> وما عدا هذا الطبقة ففيها الغث والسمين مثل: الحلية لأبي نُعَيْم<sup>(٣)</sup>، ومصنف ابن مندة<sup>(٤)</sup>، وابن أبي الدنيا<sup>(٥)</sup>، والدارقطني<sup>(٦)</sup>، والبيهقي<sup>(٧)</sup>، والطبراني<sup>(٨)</sup>، وبقية المسانيد والأجزاء والمغازي والتفسير والملاحم<sup>(٩)</sup> والوعظ والتصوف، يعرف هذا من مهر في هذا الفن الشريف، ثم جاء قوم من المتأخرين فجمعوا بين هذا وهذا، تارة يبين حال الحديث وقد لا يبين فقلدهم الناس من غير علم ولا سلطان بين، فخطبوا خبط عشواء<sup>(١٠)</sup> وركبوا متن عمياء<sup>(١١)</sup> ضمن الجامعين الكثيرين/ في المتأخرين: جلال الدين السيوطي فصنف «الجامع الكبير»، الذي التزم أنه يذكر فيه الأحاديث النبوية بأسرها، واختصر منه «الجامع الصغير»<sup>(١٢)</sup>

٦٧/

(١) انظر نحو هذا الكلام في: السير (١٧/١٧٥). وقال ابن كثير في مختصر علوم الحديث ص (١١): قلت في هذا الكتاب - يعني المستدرک - أنواع من الحديث كثيرة، فيه الصحيح المستدرک، وفيها الحسن والضعيف، والموضوع أيضاً. وقد اختصره شيخنا أبو عبد الله الذهبي وبين هذا كله، وجمع فيه جزءاً كبيراً مما وقع فيه من الموضوعات، وذلك يقارب مائة حديث والله أعلم.

(٢) الحافظ الذهبي - رحمه الله - تتبع الحاكم فأقره علي تصحيح بعض الأحاديث، وخالفه في البعض الآخر، لكنه سكت عن أشياء منها. فهذه تحتاج إلى تتبع وبحث ويقوم الدكتور محمود الميرة بتتبع الأحاديث التي سكت عنها الذهبي ويعطي حكمه عليها. السير (١٧/١٧٦)، هامش. وانظر: أصول التخريج ص (١١٧).

(٣) أحمد بن عبد الله بن إسحاق بن موسى بن مهران، أبو نعيم الأصبهاني، الحافظ الكبير ذو التصانيف المفيدة، منها: «حلية الأولياء»، ومنها: «معجم الصحابة» وكان يميل إلى مذهب الأشعري في الاعتقاد ميلاً كثيراً، ولد سنة ٣٣٦هـ، وتوفي سنة ٤٣٠هـ. انظر: العبر (٢/٢٦٢)، والبداية والنهاية (١٢/٤٥)، وشذرات الذهب (٢/٢٤٥)، والأعلام (١/١٥٧).

(٤) هو: الحافظ محمد بن إسحاق بن منده، كان ثبت الحديث والحفظ، رحل إلى البلاد الشاسعة وسمع الكثير وصنّف التاريخ، توفي سنة ٣٩٥هـ في أصفهان. انظر: البداية والنهاية (١١/٣٣٦)، وشذرات الذهب (٢/١٤٦).

(٥) هو: عبد الله بن محمد بن عبيد بن سفيان القرشي مولا هم، أبو بكر بن أبي الدنيا، البغدادي، صدوق حافظ، صاحب تصانيف. مات سنة إحدى وثمانين، وله ثلاث وسبعون سنة. تهذيب التهذيب

(٦) تقدمت ترجمته ص (١٤٦).

(٧) تقدمت ترجمته ص (٩١).

(٨) تقدمت ترجمته ص (١٣٩).

(٩) هي الكتب التي يذكر فيها أشراف الساعة، مثل: كتاب الفتن والملاحم لابن كثير.

(١٠) هي الناقبة التي لا تبصر في الليل. انظر: لسان العرب (١٥/٥٧) مادة (عشاء).

(١١) انظر: الفتاوى الحديثية للهيتمي ص (٥٣).

(١٢) واسم الجامع الكبير جمع الجوامع، قال السيوطي في «مقدمة الجامع الصغير» ص (٣): (وسميته الجامع الصغير من حديث البشير النذير؛ لأنه مقتضب من الكتاب الكبير الذي سميته جمع الجوامع وقصدت فيه جمع الأحاديث النبوية بأسرها).

وله مصنفات في الحديث والتفسير كثيرة، ولكن لم يتحاش (١) فيها من إخراج الصحيح والضعيف والموضوع، فتارة يُنبّه على حال الحديث، وفي الكثير لا ينبّه أتكالاً على الكتب التي عزا (٢) إليها وكثير ما يوجد فيها الموضوع، خصوصاً في «الجامع الكبير» و«الصغير» (٣) وفي تفسيره المسمى بـ«الدر المنثور في التفسير بالمأثور» (٤) والحال أنه قال في ديباجة الجامع الصغير: (لا أذكر فيه إلا الصحيح والحسن) (٥). والحال أنه قد ذكر منه أحاديث في كتاب «اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة» (٦) ونبّه على وضعها، وبالجملة أنك يا أخي! لا تغتر بكل حديث رأيته في كتاب ما عدا الصحيحين، فإن جميع ما فيها مقطوع بصحته عند المحققين إلا أحاديث قليلة (٧) ذكرها الحافظ ابن حجر في مقدمة «فتح الباري» (٨) أو سمعته من عالم خصوصاً في زماننا هذا، فإن العالمين بالحديث قليلون جداً بل من قرون عديدة وليس كل من مهر في فن يكون ماهراً في سائر الفنون، بل كل فن له رجال مشهورون به. فهذا حجة الإسلام الغزالي (٩) - مع جلاله قدره - كانت بضاعته في الحديث مزجاة كما شهد به هو على نفسه (١٠). وهذا الزمخشري (١١) - مع كثرة تفننه - كان قليل البضاعة في الحديث، يدلُّك على ما قلنا في هذين الإمامين كتاب «الإحياء» للغزالي، وسائر مصنفاته، فإنَّها

- (١) في الأصل: «لم يتحاشا بالمد» ثم شطب على الشين وعدلت كما أثبتها.
- (٢) في الأص: «عزى» بالالف المقصورة، ثم شطب عليها وعدلت كما أثبتها.
- (٣) والجامع الكبير ومختصره الجامع الصغير من حديث البشير النذير مطبوعان وقد أفرّد العلامة الألباني صحيح الجامع في ثلاث مجلدات وسماه صحيح الجامع الصغير وزيادته، وكذلك أفراد ضعيف الجامع وقد شرحه المناوي بكتاب سمّاه «فيض القدير شرح الجامع الصغير» ومن أُرِدَ الاستزادة حول الجامع فعليه مراجعة مقدمة ضعيف الجامع الصغير للألباني.
- (٤) وهو مطبوع وهذا التفسير اختصره السيوطي من كتابه ترجمان القرآن. انظر: مقدمة الدر المنثور ص (١).
- (٥) لم أجد هذا الكلام نصاً ولكن قد يكون المؤلف - رحمه الله - فهمه من كلام السيوطي الذي ذكره في مقدمة الجامع الصغير ص (٣)، قال فيه: (وصنّته عما تفرد به وضاع أو كذاب).
- (٦) وهو للسيوطي، والكتاب مطبوع، ولذلك قال الألباني في مقدمة ضعيف الجامع ص (٥): (أنه وقع فيه ألوف من الأحاديث الضعيفة والمنكرة وفيها مئات من الموضوعة والباطلة).
- (٧) انظر: الفتاوى (١٨/١٨ - ١٩).
- (٨) وسمّاه: «هدي الساري في مقدمة فتح الباري» (١٠٠/٢). وللشيخ ربيع بن هادي كتاب «بين الإمامين» مسلم والدارقطني تكلم على الأحاديث التي انتقدها الدارقطني على مسلم.
- (٩) تقدمت ترجمته ص (٧٧، ٧٨).
- (١٠) انظر: البداية والنهاية (١٢/١٧٤).
- (١١) هو: أبو القاسم الزمخشري، محمد بن عمر الخوارزمي، النحوي، اللغوي، المفسّر، المعتزلي، صاحب «الكشاف» و«المفصل» كان داعية إلى الاعتزال. توفي سنة ٥٣٨ هـ. انظر: العبر (٢/٤٤٥)، البداية والنهاية (١٢/٢١٩).

مشحونة بالأحاديث الضعيفة والموضوعة<sup>(١)</sup>، يعلم هذا من رجوع إلى تخريج أحاديث الإحياء للحافظ العراقي<sup>(٢)</sup> وإلى شرحه للسيد مرتضى الزبيدي<sup>(٣)</sup>، وكتاب «الكشاف»<sup>(٤)</sup> للزمخشري، فإنه ذكر فيه أحاديث موضوعة باتفاق أهل الصناعة<sup>(٥)</sup> الشريفة، وتبعه/ فيها القاضي البيضاوي<sup>(٦)</sup> في «تفسيره»<sup>(٧)</sup> وقد خرج جميع ما فيه من أحاديث الحافظ جمال الدين الزيلعي<sup>(٨)</sup> صاحب كتاب «نصب الراية» واختصره الحافظ

(١) يقول ابن كثير عن كتاب «الإحياء»: (وهو كتاب عجيب يشتمل على علوم كثيرة من الشرعيات ومزوج بأشياء لطيفة من التصوف وأعمال القلوب، لكن فيه أحاديث كثيرة غرائب ومنكرات وموضوعات). انظر: البداية والنهاية (١٢/ ١٧٤). وقال ابن الجوزي في «المنتظم في تاريخ الملوك والأمم» (٩/ ١٦٩ - ١٧٠): (...). وذكر في كتابه «الإحياء» من الأحاديث الموضوعة وما لا يصح غير قليل، وسبب ذلك قلة معرفته بالنقل، فليته عرض تلك الأحاديث على من يعرف وإنما نقل نقل حاطب ليل). وقال الذهبي في «السير» (١٩/ ٣٤٠، ٣٤٢، ٣٤٦): (وأما الإحياء ففيه من الأحاديث الباطلة جملة).

(٢) هو: زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن العراقي الشافعي، حافظ العصر، ولد سنة ٧٢٥هـ، رحل إلى دمشق وغيرها وإلى حلب والحجاز. من تصانيفه: «تخريج أحاديث الإحياء»، واختصره في مجلد. توفي سنة ٨٠٦هـ. انظر: شذرات الذهب (٧/ ٥٥)، والأعلام (٣/ ٣٤٤)، وهو مطبوع مع كتاب الإحياء.

(٣) المسمى «إنحاف السادة المتقين بشرح إحياء علوم الدين» وهو كتاب مطبوع ومشهور.

(٤) في (تفسير القرآن).

(٥) ولقد ذكر أبو حيان في تفسيره «البحر المحيط» (٧/ ٨٥) ما يدل على أن الزمخشري جاهل بالحديث فقال قصيدة في الكشاف، منها:

ولكنه فيه مجال لناقد	وزلات سوء قد أخذن المخانقا
فيثبت موضوع الأحاديث جاهلاً	ويعزو إلى المعصوم ما ليس لائقا
ويشتم أعلام الأئمة ضلة	ولا سيما إن أولجوه المضايقا

وقال شيخ الإسلام عن تفسير الزمخشري: (تفسيره محشو بالبدعة على طريقة المعتزلة: من إنكار الصفات والرؤية والقول بخلق القرآن، مع ما فيه من الأحاديث الموضوعة، ومن قلة النقل عن الصحابة والتابعين). الفتاوى (١٣/ ٣٨٣).

(٦) هو: عبد الله بن عمر بن محمد بن علي ناصر الدين البيضاوي، قاضي ومفسر، ولد سنة ٥٧٢هـ، ولي قضاء شيراز فتوفي بها سنة ٦٨٥هـ، من مصنفاته: «أنوار التنزيل وأسرار التأويل في التفسير»، و«منهاج الوصول إلى علم الأصول»، وغيرها. انظر: البداية والنهاية (١٣/ ٣٠٩)، وشذرات الذهب (٥/ ٣٩٢)، والأعلام (٤/ ١١٠)، وكتابه «التفسير» مطبوع.

(٧) «أنوار التنزيل وأسرار التأويل» وذلك لأن البيضاوي اختصر تفسيره من الكشاف للزمخشري إلا أنه ترك ما فيه من الاعتزاليات، فلذلك تجده يذكر في نهاية كل سورة حديثاً في فضلها وما لفارثها من الثواب والأجر عند الله وهي أحاديث موضوعة. انظر: التفسير والمفسرون للدكتور حسين الذهبي (١/ ٢٩٨).

(٨) عبد الله بن يوسف بن محمد الزيلعي، أبو محمد جمال الدين، فقيه، عالم بالحديث، أصله من الزيلع في الصومال، توفي سنة ٧٦٢هـ، من كتبه: «نصب الراية في تخريج أحاديث الهداية»، و«تخريج أحاديث الكشاف»، وهو كتاب مخطوط. قاله في: الأعلام (٤/ ١٤٧)، ويوجد في الجامعة الإسلامية نسخة

ابن حجر في مجلد رأيته أنا بمكتبة دمشق (١)، وهذا الرازي مع سعة علومه قد ذكر في تفسيره (٢) أحاديث موضوعة، وهذا السبكي الذي نحن بصدد الردّ عليه قد شحّن كتابه هذا (٣) مع صغر حجمه بالأحاديث الواهية والموضوعة. فإذا عرفت هذا فأقول لك: إن هذه الأحاديث التي أوردها السبكي مستدلاً بها على أن السفر لمجرد الزيارة الخالية عن الصلاة في مسجده ﷺ قُرْبَةٌ من أعظم القربات، في غاية البعد والسقوط، وأن تصحيح ابن السكن (٤) هذا الحديث (٥) لا يلتفت إليه؛ لمخالفته أهل الفن، وكيف يكون هذا الحديث صحيحاً وفيه ثلاث (٦) علل: الكلام في مسلم بن سالم الجهني الذي يدور عليه إسناده، والاضطراب في متنه وسنده، وكلها قاذحة، وأيضاً ليس هذا الحديث من مرويات الصحيحين، ولا من مرويات أحد من أهل الطبقة العليا، ولا التي تليها، فإذا انضم ما قلناه إلى الذي قاله صاحب «الصارم المنكي في الرد على السبكي» (٧) [تبيّن] (٨) ردّ كل هذه الأحاديث التي ما عليها إثارة من الصحة.

فإن قلت: قد احتج من يرى استحباب زيارة القبر الشريف وقبور سائر المسلمين بهذه الأحاديث.

فالجواب: أنهم لم يحتجوا بها، بل احتجوا على ذلك بالأحاديث الصحيحة المروية من قوله وفعله ﷺ، فمنها: قوله - عليه الصلاة والسلام - : «كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها» (٩)، وقوله: «زوروا القبور فإنها تذكركم بالآخرة» (١٠)، وفعله ﷺ من زيارة أهل البقيع (١١) وغيرهم، وقبره ﷺ / داخل في مسمى القبور؛ لأنه اسم جنس ٦٩/

(١) وقد طبع بذيل الكشف باسم (الكافي الشاف في تخريج أحاديث الكشف) قال ابن حجر في مقدمته: (أما بعد فهذا تخريج الأحاديث الواقعة في الكشف الذي أخرجه الزيلعي لخصته مستوفياً مقاصده). انظر: مقدمة الكشف، مطبعة الاستقامة، القاهرة، ١٣٧٣هـ، الطبعة الثانية.

(٢) المسمى بـ «مفاتيح الغيب» وقد توفي الرازي ولم يتمه بل قيل: إنه وصل إلى سورة الأنبياء. انظر: ابن خلّكان (٤/٢٤٨)، والشذرات (٥/٢١)، وكشف الظنون (٢/٢٩٩)، هامش.

(٣) وهو «شفاء السقام في زيارة خير الأنام».

(٤) تقدمت ترجمته ص (١٣٩).

(٥) وهو حديث: «من أتاني زائراً لم تنزهه حاجة إلا زيارتي كان حقاً عليّ أن أكون له شفيعاً يوم القيامة».

(٦) في الأصل: «ثلاثة».

(٧) انظر: الصارم ص (٦٨).

(٨) ما بين القوسين ليست موجودة في الأصل وأضفتها ليستقيم الكلام، وكتب بالهامش (بياض في الأصل).

(٩) تقدم تخريجه ص (٥٩).

(١٠) تقدم تخريجه ص (٥٨).

(١١) تقدم الحديث وتخرجه ص (٥٨).

يشمل كل قبر، وإنما منعنا من السفر وشد الرحل لمجرد زيارتها من غير قصد شيء آخر معها؛ للحديث الصحيح الوارد في النهي عن ذلك<sup>(١)</sup> وتتبعنا ما ورد في زيارته ﷺ لقبور المسلمين الذين كانوا في زمانه، وزيارة أصحابه من بعده لقبور إخوانهم من المؤمنين، فما وجدنا فيها شيئاً يدل على أنه ﷺ سافر أو شد رحلاً لزيارة قبر أحد من الأنبياء ولا غيرهم، ولا فعل هذا أحد من أصحابه فعلمنا قطعاً أن السفر لمجرد زيارة القبور ليس مشروعاً<sup>(٢)</sup> بل هو منهي عنه، ومعاذ الله أن يكون أمراً مشروعاً في الدين محبوباً لله ولا يفعله الرسول ﷺ ولا أحد من أصحابه الذين هم صفوة هذه الأمة وخيرة الله من خلقه بعد المرسلين، ويفعله هذا السبكي وأضرابه.

خلاصة القول  
في زيارة قبر  
الرسول ﷺ.

**فخلاصة القول:** أن زيارة قبره ﷺ وقبور غيره مشروعة من غير سفر ولا شد رحل بل يقصد المسافر الصلاة في مسجده ﷺ فإن شاء ضم لنيته هذه نية الزيارة وقت السفر<sup>(٣)</sup>، وإن شاء أخرها<sup>(٤)</sup> حتى إذا وصل إلى المسجد الشريف وصلّى فيه زار قبره ﷺ وقبر صاحبيه أبي بكر وعمر وقبور أهل البقيع، وغيرهم من قبور المسلمين، وهو اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية. وعليه تدلُّ الأحاديث الصحيحة الواردة عنه ﷺ من قوله وفعله وفعل أصحابه من بعده. وأما قبور سائر المسلمين ما عدا ذلك فلا يسافر إليها بقصدها، بل إذا قصد بلدة لحاجة من حوائج الدنيا أو الدين، فإنه يستحب له أن يزور القبور التي فيها سواء كانت قبور صالحين أو غيرهم، فهذا الذي نقوله وندين الله به فلا نزيد/ على ما ورد في الشرع ولا نقص منه شيئاً. وأما التبرك بالقبور فهذا شيء لا نقول به ولا ندين الله به، بل نزور القبور لتذكر الآخرة والدعاء والترحم والسلام على أهلها والاستغفار لهم كما جاءت به السنة المطهرة، والله أعلم.

وقوله: (فإن لفظ الزيارة يتناول الزائر من بعد ومن قرب وسفر)<sup>(٥)</sup>. فالجواب: هذا صحيح. ولكننا لما نظرنا في أقواله وأفعاله ﷺ وأفعال أصحابه «فلم»<sup>(٦)</sup> نجد فيها شيئاً يستدل به على استحباب السفر لمجرد الزيارة علمنا يقيناً أن السفر لمجرد الزيارة

(١) وهو قوله ﷺ: «لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد»، والحديث سبق تخريجه ص (١٣٥). انظر: ص (١٥١).

(٢) في الأصل: «غير مشروعة» والتصويب من الهامش.

(٣) ولكن لا يكون الذي يحركه زيارة القبر فقط، بل يكون الدافع لشد الرحل هو الصلاة في المسجد فقط.

وسياتي تفصيل في هذا ص (١٥٣).

(٤) وهذا هو الذي يقول به شيخ الإسلام.

(٥) شفاء السقام ص (١٠١).

(٦) في الأصل: «فلن» والتصويب من الهامش.

ليس مشروعاً، إذ لو كان مشروعاً لم يتركه النبي ﷺ وأصحابه، وهم أحرص الناس على فعل الواجب والمندوب وكيف يكون هذا مستحباً ولم يثبت عن أحد منهم أنه شد رحله وسافر لزيارة قبر من القبور، لا قبر نبي ولا غيره، ومعلوم أن القبور موجودة كثيرة في كل زمان ومكان وهذا لو فرض أنه لم يأتي نهياً في ذلك، فكيف وقد جاء النهي مصرحاً في الصحيحين وغيرهما، وهو حديث: «لا تُشَدُّ...»<sup>(١)</sup> بصيغة الفعل المضارع المبني للمجهول للمؤنثة الغائبة لا بصيغة الأمر [للجمع من الذكور]<sup>(٢)</sup> الرجال إلا إلى ثلاثة مساجد، فعلم بهذا تخصيص عموم لفظ الزيارة لو سلم عمومها، وأما الزيادة التي جاءت من طريق مسلم بن سالم الجهني فقد علمت ما فيه من كلام العلماء<sup>(٣)</sup> ومثلها لا يثبت به حكم شرعي<sup>(٤)</sup>، ولو صحت هذه الزيادة<sup>(٥)</sup> لكانت نصاً في الرسالة لم يحتج معه إلى قيل وقال، ولكن حيث أنها موافقة لرأي السبكي سكت «عما»<sup>(٦)</sup> لها ما وعليها، ونحن قد بيننا فيما مضى سقوطها فلم يبق إلا عموم لفظ الزيارة وقد تقرر في الأصول: أن اللفظ إذا كان محتملاً لعدة معانٍ حمل على معنى منها/ بقريته؛ لأن استعمال اللفظ في جميع معانيه لا يسوغ. وحيث أننا بيننا كيفية ٧١/ زيارته ﷺ وأصحابه للقبور، وليس فيها شد رحل ولا سفر، تعين حمل اللفظ على معنى واحد، وهو الزيارة عن غير سفر ولا شد رحل، كما فعله النبي ﷺ وأصحابه، وهذا كافٍ في التخصيص، فكيف وقد جاء المخصص لهذا العموم، وهو حديث الصحيحين كما مر ذكره.

وقوله: (فإن كانت كل زيارة قربة كان كل سفر إليها قربة)<sup>(٧)</sup>. صحيح لو سلمت هذه الزيادة من التخصيص المتقدم ذكره، وهو: نهيه ﷺ عن أعمال المطي إلى غير المساجد الثلاثة، فعليه لا يكون السفر لمجرد الزيارة قربة. وكيف يكون قربة، وينهى عنه النبي ﷺ ولا يفعله ولو في العمر مرة، ولا يفعله أحد من أصحابه؟! وهل يقول

(١) أخرجه مسلم، كتاب الحج، حديث (١٣٩٧)، من حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ: «لا تشد الرحل إلا إلى ثلاثة مساجد: مسجدي هذا، ومسجد الحرام، ومسجد الأقصى».

(٢) في الأصل: «للجمع المذكور» وما أثبتناه مناسب للسياق.

(٣) تقدم الكلام عليه ص (١٣٩ - ١٤٠).

(٤) في الأصل: «حكما شرعيا» ثم عدلت كما أثبتناه وهو الصواب.

(٥) وهي قوله: «لم تنزعه حاجة إلا زيارتي».

(٦) في الأصل: «عن ما» وكتب فوقها ما أثبتنا وهو الصواب.

(٧) شفاء السقام ص (١٠١).

عاقِل هذا القول ، فعلم بها عقم هذه النتيجة والله المستعان (١) .

وقوله : (إذا جاز الخروج إلى القريب جاز إلى البعيد) (٢) . فانظر إلى تخليط هذا الرجل وتغافله واتباع هواه ! كيف يجوز ويمنع برأيه من غير نص ، ولا استناد إلى فعل أحد من الصحابة الذين هم أعلم الناس بمقاصد نبهم؟؟ . فإذا كان السفر وشد الرحل إلى القبور جائزاً فلم لم يفعل النبي ﷺ ومن بعده؟؟ ، فهل «كانوا» (٣) لا يعلمون جواز ذلك فقصرُوا في فعل أمر هو قرينة من القرب ، وفعله السبكي وأضرابه؟؟ ، فنبراً إلى الله من الاعتداء على رسول الله ﷺ وأصحابه فهذا هو التقيص لهم بعينه ، لا الذي يتمسك في جميع الأمور الدينية بالكتاب والسنة وأفعال الصحابة / رضوان الله تعالى عليهم - فقد عكسوا الأمر بجعلهم المتمسك بنصوص الشريعة المطهرة المقدم لها على رأي كل أحد من الناس ضالاً بدعياً ، والذي يجعل نصوص الشريعة تابعة لرأيه وآراء متبوعه هادياً مهدياً معظماً لله - تعالى - ونبيه ﷺ وأصحابه - رضي الله عنهم - . سبحانك هذا بهتان عظيم ! .

والآثار التي ذكرها عقب هذا ، الدالة على خروج ﷺ مع أصحابه لزيارة قبور الشهداء صحيحة (٤) ، ولكن ليس فيها سفر ولا شد رحل ، فكيف يستدل بها على جواز شد الرحل ، والسفر المتنازع فيه . فقد علمت بما سلف أن هذا المعترض لا حجة له في السنة الصحيحة على ما ذهب إليه ، كما أنه لا حجة له في الآية الشريفة التي استدلل بها على مقصوده ، بل القرآن والسنة الصحيحة يصادمان ويناقضان مقصوده أشد تصادم .

نقض دليل  
القياس الذي  
توهمه  
المعترض  
السبكي .

### فصل

وأما الأصل الثالث : وهو القياس وكان حقه أن يؤخر عن الإجماع ؛ لأنه يليه في الرتبة ، ولكن حيث أنه قدمه هو فوجب أن نتكلم عليه ، وهو قوله : (وإذا ثبت مشروعية الانتقال إلى قبر غيره فقبوره ﷺ أولى) (٦) .

وجوابه أن يُقال : هذه مغالطة بيّنة ؛ لأننا نقول الذي (٧) ثبتت مشروعيته إنما

(١) وانظر تفصيل مناقشة هذه الشبهة في كتاب «الرد على الإخنائي» ص (١١٧) ، وكتاب «صيانة الإنسان» ص (٧٧) .

(٢) انظر : شفاء السقام ص (١٠١) .

(٣) في الأصل : «كمانو» والتصويب من الهامش .

(٤) انظر هذه الآثار التي ذكرها السبكي في كتابه ص (١٠١) .

(٥) شفاء السقام ص (١٠٢) ، وانظر رد هذه الشبهة في : الصارم ص (٤٥٧) .

(٦) ليست واضحة في الأصل وكتب فوقها الذي .



«هو»<sup>(١)</sup> زيارة القبور لتذكر الآخرة، والدعاء والترحم والسلام على أهلها والاستغفار، من غير سفر ولا شد رحل فإن جعلنا هذا الأصل . وزيارة قبره ﷺ مقاسة على هذا الأصل فلا يشرع لها السفر ولا شد رحل . كما أنه لا يشرع ذلك للأصل والفرع تابعاً للأصل فلا يكون الفرع مختصاً بأشياء على أصله، وإلا لاختل القياس، والزيارة المجردة عن شد الرحل والسفر، سواء كان زيارة/ قبر النبي ﷺ أو قبر غيره لا ينكرها شيخ الإسلام ابن تيمية، بل يستحبها ويندب إليها، كما ذكر ذلك في غير كتاب من كتبه<sup>(٢)</sup>، ولكن منع شد الرحل والسفر إليها إذا كانت مجردة من غير قصد شيء آخر، اتباعاً لظاهر الحديث الصحيح المتقدم، وموافقته لأئمة السلف، وعند التأمل تجد الخلاف<sup>(٣)</sup> بينه وبين مخالفه يسيراً جداً لا يحتاج إلى تأليف كتاب؛ لأنه يقول هو ومن تقدمه بهذا القول، ينبغي لمن شد رحله وسافر إلى المدينة المنورة<sup>(٤)</sup> - على ساكنها أفضل صلاة وأزكى تحية - أن يقصد بسفره وشد رحله الصلاة في مسجده - ﷺ -، ثم إذا أتى إلى المسجد الشريف صلّى فيه، ثم انثنى لزيارة قبره ﷺ وقبر صاحبيه، وقبور أهل البقيع وغيرهم<sup>(٥)</sup> والمسافر لهذا القصد مخيراً؛ إما أن ينوي الزيارة مع الصلاة في المسجد الشريف حال شد الرحل أو يؤخرها حتى إذا وصل نواها وفعّلها عملاً بالحديث الصحيح الوارد في ذلك<sup>(٦)</sup>، وخروجاً من خلاف العلماء، فأى ملامة تلحق هذا الإمام على قوله هذا، بل كل منصف يعلم أن هذا القول هو الأحوط، ولكن هذا السبكي وأضرابه أرادوا أن يوسعوا الخرق بكثرة القلاقل ويعظموا هذا الأمر بشيء لا طائل تحته، ولا فائدة فيه إلا التفرق والاختلاف بين المسلمين، حتى أدّى ذلك إلى معاداة وتباغض، وغير ذلك من المفاسد التي لا يحصيها إلا الله - عز وجل - وشنعوا على هذا الإمام بغير حق، كما علمت . وفي الحقيقة ما شنعوا عليه فقط، بل على أبي هريرة<sup>(٧)</sup>، وبصرة الغفاري<sup>(٨)</sup>، والشعبي<sup>(٩)</sup>، وابن سيرين<sup>(١٠)</sup>،

(١) في الأصل: «هي» وكتب فوقها «هو» .

(٢) وهي كثيرة وقد تقدّم بعضها منها . انظر: ص (٦٣) .

(٣) في الأصل: «الخلف» .

(٤) الأولي أن يعبر بالمدينة النبوية؛ لأنه لم يرد عن السلف تسميتها بالمنورة .

(٥) وهذا هو الذي يجب قصده وفعله لا غير .

(٦) نعم، إذا كان الدافع للسفر هو الصلاة في المسجد بحيث لولاه لما سافر .

(٧) تقدمت ترجمته ص (١٣٤) .

(٨) تقدمت ترجمته ص (١٣٤) .

(٩) تقدمت ترجمته ص (١٣٤) .

(١٠) تقدمت ترجمته ص (١٣٤) .

وإبراهيم النخعي<sup>(١)</sup>، ومالك بن أنس<sup>(٢)</sup> إمام دار الهجرة الذي قال فيه عليه السلام: «تضرب أكباد الإبل/ فلا يجدون عالماً سوى عالم المدينة»<sup>(٣)</sup> فحمل هذا الحديث أهل العلم<sup>(٤)</sup> على هذا الإمام<sup>(٥)</sup>، وذلك من دلائل نبوته عليه السلام، وابن الجويني<sup>(٦)</sup>، والقاضي حسين<sup>(٧)</sup>، وطائفة غيرهم. فلو فقه<sup>(٨)</sup> هذا المعترض وأضرابه ما قلناه<sup>(٩)</sup>، لم يتسرع إلى الطعن في عرض الإمام محيي السنّة الذي شهد بفضله واجتهاده سبعون مجتهداً في زمانه - لم يشهد منهم أحد بهذا للسبكي، الذي تصدّى للرد عليه، بل قام في وجهه كثير، مثل: الإمام الصرصري<sup>(١٠)</sup>، والإمام الياضي<sup>(١١)</sup> الشافعي، وغيرهما<sup>(١٢)</sup> يعلم هذا من رجوع إلى كتاب «الرد الوافر»<sup>(١٣)</sup> لناصر الدين الدمشقي<sup>(١٤)</sup>، وكتاب «الكواكب

(١) تقدمت ترجمته ص (١٣٥).

(٢) تقدمت ترجمته ص (١٣٥).

(٣) الحديث أخرجه الترمذي، كتاب العلم، باب ما جاء في عالم المدينة، حديث (٢٦٨٠) من حديث أبي هريرة - عليه السلام - . وقال عنه الترمذي: حديث حسن.

(٤) منهم: سفيان بن عيينة وعبد الرزاق. نفس المرجع ص (٤٧، ٤٨). وانظر: البداية والنهاية (١٠/١٧٥).

(٥) ليس هذا محل اتفاق بين العلماء، بل بعضهم حمل على العمري.

(٦) تقدمت ترجمته ص (١٣٥).

(٧) تقدمت ترجمته ص (٣٥).

(٨) في الأصل: «فلوقها» والتصويب من الهامش.

(٩) في الأصل: «بما قلناه» ولعل الأنسب ما أثبتناه.

(١٠) لعله سليمان بن عبد القوي الطوفي الصرصري، أبو الربيع، فقيه حنبلي، ولد سنة ٦٥٧هـ ورحل إلى دمشق سنة ٧٠٤هـ، لقي ابن تيمية، أبا العباس وكان مع ذلك شيعياً حتى قال في نفسه أشعري حنبلي، وكذا رافضي، هذه إحدى العبر، توفي سنة ٧١٦هـ. انظر: جلاء العينين ص (٤٩)، والأعلام (٣/١٢٧)، ولكن يبعد من هذه حاله أن يناضل عن هذه المسألة ومعروف عن الروافض تعظيمهم للقبور وشد الرحل إليها.

(١١) اسمه: محمد بن جمال الدين الياضي، الشافعي، اليمني. انظر: جلاء العينين ص (٣٢)، وذكر فيه أبيات الياضي التي رد فيها على السبكي. وانظر: منهاج السنة النبوية بتحقيق رشاد سالم (١/١١٠).

(١٢) مثل: أبو المظفر، يوسف بن محمد بن مسعود العبادي العقيلي السمرمي الحنبلي، توفي سنة ٧٧٦هـ فقد نظم قصيدة ردّها على السبكي. انظر: الرد الوافر ص (١٣٠)، ومنهاج السنة (١/١٠٩).

(١٣) وهو كتاب عظيم ردّ فيه المؤلف على علاء البخاري الحنفي، الذي تهجم على شيخ الإسلام وباقى العلماء الذين لقبوه بهذا اللقب، وحكم على من سماه بهذا الاسم بالكفر، وقد جمع ناصر الدين في كتابه ترجمة للعلماء الذين عاصروا شيخ الإسلام أو جاءوا بعده ولقبوه بهذا اللقب.

(١٤) شمس الدين: أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد الله ابن محمد الدمشقي، الشهير بابن ناصر الدين الشافعي، وقيل: الحنبلي، ولد سنة ٧٧٧هـ بدمشق، وحفظ القرآن وعدة فنون، وأكب على طلب الحديث، وله عدة كتب: «افتتاح القاري لصحيح البخاري»، و«عقود الدرر في علم الأثر» وغيرها. توفي سنة ٨٤٢هـ. انظر: شذرات الذهب (٤/٢٤٤)، والأعلام (٦/٢٣٧).

الدرية» للشيخ مرعي<sup>(١)</sup>.

والذي يظهر لي : أنه ما حمل السبكي على الرد على هذا الإمام الذي علمت فضله بشهادة أهل العلم النبوي ، إنَّما هو محض التعصب والحسد<sup>(٢)</sup> ؛ لأنه لم يفعل ذلك مع الذين تكلموا في الدين بالكلمات الكفرية ، بل جعلوهم أولياء لله وأوَّلوا كلامهم بما يوافق أهواءهم تأويلاً كاسداً يخالف ما عليه المسلمون . فهذا الغزالي الذي قال : ( ليس في الإمكان أبدع مما كان )<sup>(٣)</sup> . وهو القائل أيضاً : ( من لا منطق له لا ثقة بعلمه )<sup>(٤)</sup> . ومعلوم أن الأئمة الأربعة ما كانوا يعلمون المنطق ، بل صح النهي عنه عن الشافعي ومالك<sup>(٥)</sup> ، فهل يقول مسلم : لا ثقة بعلم مالك والشافعي ؟ . وهذا ابن عربي<sup>(٦)</sup> القائل : ( والعبد رب والرب عبد ليت شعري من المكلف )<sup>(٧)</sup> . وهذا ابن عطاء الله السكندري<sup>(٨)</sup> القائل في حكمه : ( طلبك منه اتهام له ) . وقوله فيها أيضاً :

(١) قال ابن عبد الهادي : ( ولقد أخبرني الثقة أنه ما ألف السبكي هذا الكتاب إلا يتقرب به إلى القاضي الذي حكى عنه هذا الكذب ، وهو جمال الدين بن جملة . انظر : البداية والنهاية ( ١٤ / ١٢٤ ) ، ويحظى لديه فخاب أمله ولم يتفق عنده وقد كان هذا القاضي الذي جمع السبكي كتابه هذا لأجله من أعداء الشيخ المشهورين ) انظر : الصارم ص ( ٢١ ) .

(٢) هو : مرعي بن يوسف أبي بكر بن أحمد الكرمي المقدسي الحنبلي ، من كبار الفقهاء . من كتبه : « دليل الطالب » في فقه الحنابلة ، وكتاب « الكواكب الدرية في مناقب المجتهد ابن تيمية » ، ولد في فلسطين ، ثم انتقل إلى القاهرة ، توفي سنة ١٠٣٣ هـ . انظر : الأعلام ( ٧ / ٢٠٣ ) .

(٣) انظر قوله في كتابه الإحياء ( ٤ / ٢٥٨ ) ، وفي كتابه أيضاً « الإملاء عن إشكالات الإحياء » ص ( ٣٥ ) ، وانظر : مجموع الفتاوى ( ٨ / ٣٩٩ ) ، والفتاوى الحديثة ص ( ٥٤ ) ، وشرح جوهرة التوحيد ص ( ٤٠ ) ، وكتاب محاكمة الأحمدين ص ( ٦٨ ) ، ومعجم المناهي اللفظية ص ( ٢٨٣ ) .

(٤) انظر : كتاب المستصفى للغزالي ( ١ / ١٠ ) ، وانظر : الفتاوى لشيخ الإسلام ( ٩ / ٨٤ ) .

(٥) « شرح الطحاوية » ص ( ٢٠٥ ) ، وكتاب « صون المنطق والكلام » للسيوطي ص ( ١٤ ، ١٥ ) ، و« جلاء العينين » ص ( ١٥٦ ) ، و« لوامع الأنوار » للسفاريني ( ١ / ١٠٨ ، ١٠٩ ) .

(٦) هو : محمد بن علي بن محمد ، ابن عربي ، أبو عبد الله الطائفي ، الأندلسي ، أقام بمكة وصنَّف فيها كتابه « الفتوحات المكية » ، وفيه ما يعقل وما لا يعقل وما ينكر وما لا ينكر ، وله كتاب « فصوص الحكم » فيه أشياء كثيرة ظاهرها كفر صريح ، ولد سنة ٥٦٠ هـ ، وتوفي سنة ٦٣٨ هـ . انظر : البداية والنهاية ( ١٣ / ١٥٦ ) ، والأعلام ( ٦ / ٢٨١ ) .

(٧) الفتوحات المكية ( ١ / ٤٢ ) ، القاهرة ١٣٩٢ هـ ، تحقيق د . عثمان يحيى وجاء البيتين فيها :

الرب حق والعبسد حق      يا ليت شعري من المكلف  
إن قلت: عبد فذاك ميت      أو قلت: رب أنى يكلف

(٨) هو : أحمد بن محمد بن عبد الكريم بن عطاء الله السكندري ، متصوف ، شاذلي . وكان من أشد خصوم شيخ الإسلام ابن تيمية . من تصانيفه : « الحكم العطائية » ، و« لطائف المنز في مناقب المرسى وأبي الحسن » وكانت وفاته سنة ٧٠٩ هـ . وانظر : الشذرات ( ٣ / ١٩ ) ، والطبقات الكبرى للشمسرخاني ( ٢ / ٢٠ ) ، والأعلام ( ١ / ٢٢١ ) .

(اشتغالك بما ضمن لك دليل على انطماس البصيرة منك) (١). ومعلوم لدى كل أحد أن الأنبياء والمرسلين - صلوات الله عليهم - وغيرهم من صالحى هذه الأمة، أنهم كانوا يطلبون من الله - تعالى - ويسألونه حوائجهم ويطلبون/ المعيشة والكسب والعمل، فهل يقول مسلم أن هؤلاء اتهموا الله - تعالى - بطلبهم منه حوائجهم، وانطمست بصائرهم بالاشتغال في أمر معيشتهم (٢).

فيا لله العجب! هؤلاء يعدون من الأولياء ويؤول كلامهم هذا وشيخ الإسلام لا يعذر في كلامه. لو فرضنا أنه أخطأ في مسألة من المسائل، والحال قد شهد له الرسول ﷺ بأنه مأجور حيث يقول: «إذا اجتهد الحاكم فأخطأ فله أجر وإن اجتهد وأصاب فله أجران» (٣).

ومعلوم عند المخالف والموافق أن هذا الإمام ما تكلم في مسألة ما إلا بالدليل الشرعي (٤)، فلا ملامة عليه إن أخطأ؛ لأنه من أهل الاجتهاد ولكن كما قال الشاعر:

وعين الرضا عن كل عيب كليله      كما أن عين السخط تبدي المساويا (٥)

وكما قال الآخر:

إذا كان المحب قليل حظ      فما حسناته إلا ذنوب (٦)

فيجب على كل أحد ألا يتتصر لأحد غير الله ورسوله، بمجرد اتباع الهوى والعصبية الجنسية أو المذهبية، ويكون قيامه بنصر الحق بالحق حتى يكون محبوباً لله ورسوله وللمؤمنين، فنسأله - تعالى - أن يتضمننا في سلك عباده المتقين.

(١) تقدم ص (١٠٣) من هذا الكتاب.

(٢) كما في قوله - تعالى - : ﴿ إِنَّهُمْ كَانُوا يُسَارِعُونَ فِي الْغَيْرَاتِ وَيَدْعُونَنَا رَغَبًا وَرَهَبًا وَكَانُوا لَنَا خَاشِعِينَ ﴾ [سورة الأنبياء: ٩٠]. ومنها: قوله عز وجل: ﴿ وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا ذُرِّيَّتًا قُرَّةَ أَعْيُنٍ وَاجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا ﴾ [سورة الفرقان: ٧٤]. فهؤلاء رسل الله أفضل الخلق أجمعين، كانوا يسألونه - جل وعلا - حوائجهم، وهذا هو محض العبادة لله، أن يظهر العبد افتقاره لله وانكساره بين يديه، ويقف ببابه سائلاً حوائجه منه - تعالى - ولذلك قال النبي ﷺ في الحديث المشهور لابن عباس: «إذا سألت فاسأل الله...» الحديث. فالواجب على المسلم أن يعبد الله بالحب والخوف والرجاء حتى يكون مؤمناً. روى هذا الحديث من طرق كثيرة. وذكر العقيلي أن أسانيد كلها ليثة. انظر: جامع العلوم والحكم لابن رجب ص (١٨٣).

(٣) حديث صحيح رواه البخاري (٧٣٥٢)، ومسلم (١٧١٦).

(٤) بل لم يتكلم في مسألة الأدلة، فيها سلف من أهل العلم. انظر: الرد على الإخنائي ص (١٩٥).

(٥) قائل هذا البيت هو: عبد الله بن معاوية بن عبد الله بن جعفر بن أبي طالب - رضي الله عنه - . انظر: أدب الدنيا والدين للماوردي ص (٣٧)، دار الفكر.

(٦) بعد البحث لم أجد قائل هذا البيت.

فخلاصة القول في هذا الأصل الثالث وهو القياس أن يقال: إذا جعلنا الأصل مشروعية زيارة القبور بالنصوص الشرعية الصحيحة وزيارة قبر النبي ﷺ مقاس عليها، فلا يشرع في المقاس زيادة على أصله؛ لأن الأصل لم يشرع فيه شد رحل ولا سفر، وإنما شرع فيه الزيارة المجردة عنهما، فالمقاس عليه مثله، وعند التحقيق يظهر أنه لا قياس؛ لأننا نقول: لفظ (زوروا القبور) لفظ عام/ يشمل كل قبر حتى قبره ﷺ وقبر غيره من الأنبياء والمرسلين - صلوات الله عليهم -، ولكن<sup>(١)</sup> لم يرد دليل في الشرع على استحباب شد الرحل والسفر لمجرد زيارة القبور من غير قصد شيء آخر، فلم نقل به، وإن كان لفظ الأمر يشمل السفر وشد الرحل للزيارة، والزيارة من قرب ومن بعد كما قال السبكي ولكن فعله ﷺ في زيارة القبور يخصص هذا العموم، ويصيره قاصراً على الزيارة من غير سفر ولا شد رحل؛ إذ لو كان هذا مستحب لم يتركه النبي ﷺ ولا أصحابه من بعده مع وجود القبور البعيدة في زمانهم. وهذا لو فرض عدم مجيء النهي في ذلك، كيف وقد جاء النهي مصرحاً كما تقدم والله الموفق<sup>(٢)</sup>، فقد تبين بما قلناه أن السبكي لا دليل له من القرآن ولا من السنة الصحيحة ولا من القياس المعتبر على استحباب شد الرحل، والسفر للزيارة المجردة عن كل قصد سواها كما علمت.

### فصل

**الأصل الرابع: الإجماع، وإليه الإشارة بقوله:** (وأما الإجماع لإطباق السلف الرد على المعترض السبكي في حكاية... إلى آخره)<sup>(٣)</sup>.

فجوابه من وجوه: الأول: هذا الإجماع لا حجة فيه؛ لأنه محتمل أنهم يتوجهون عقب الحج إلى الصلاة في مسجده ﷺ وبعدها يزورون قبره ﷺ وقصدوا مع السفر للصلاة في المسجد الشريف الزيارة ونحن لا ننازع في هذا، ويحتمل على سبيل التنزل مع السبكي أنهم قصدوا بسفرهم الزيارة المجردة عن الصلاة في المسجد وغيرها من

(١) كتب بعدها «إنه» وحذفتها ليستقيم الكلام.

(٢) ولمزيد رَدِّ شبهة القياس. انظر: الصارم ص (٤٥٧).

(٣) انظر: شفاء السقام ص (١٠٢). وهذا لم يرد عليه ابن عبد الهادي كما يُفهم من كلام المؤلف؛ لأن ابن عبد الهادي ردَّ على أدلة السبكي وهي: الكتاب، والسنة، والإجماع، والقياس، على تقرير كون الزيارة قُرْبَةً (وهذا هو الباب الخامس).

والمؤلف ردَّ على أدلة السبكي في الباب السادس، وهو في كون السفر إليها قربة، ولذلك اختلف دليل السبكي في الإجماع في البابين؛ لاختلاف المدلل عليه.

أنواع القرب، فإذا كان هذا السفر محتمل لجميع هذه المعاني / كلها فليس حمله على معنى منها بأولى من حمله على غيره وقد تقرر عند أهل الأصول: أن الدليل إذا تطرق إليه الاحتمال سقط به الاستدلال، فلا حجة له حيثئذ في هذا الإجماع، وهذا لو سلمنا للسبكي أن هذا إجماع، وكيف يسمى إجماعاً وقد شرط أهل الأصول للإجماع شروطاً، ويبتوأ ما يسمى إجماعاً وما لم يسم، وقد اختلف المسلمون في الاستدلال بالإجماع، فقال بعضهم: لا حجة فيه إذا كان مخالفاً للكتاب والسنة. وبعضهم قال: معرفته ليست ممكنة<sup>(١)</sup>، ولهم في هذا تفاصيل كثيرة<sup>(٢)</sup>، وإليك بعض ما قالوه:

(مبحث الإجماع) يتكلم في الإجماع من وجوه: كبيان معناه شرعاً، وبيان جواز وقوعه، وإمكان العلم به ونقله، وبيان ركنه وشروطه، وحجيته، ومستنده، ومراتبه.

الإجماع شرعاً: اتفاق مجتهدي أمة محمد ﷺ بعد وفاته في عصر علي حكم شرعي، وليس هو ولا العلم به ولا نقله إلينا مستحيلاً، فإننا قاطعون بإجماع أهل كل عصر على تقديم القاطع على المظنون، حتى صار ذلك من ضروريات الدين، ولا اعتبار بخلاف النظام<sup>(٣)</sup> وبعض الشيعة في ذلك؛ مستندين لأمر واهية.

ركن الإجماع: تكلم المجتهدين على الحكم في العصر الذي حصل الإجماع فيه أو فعلهم كما أجمعوا عليه كذلك، كشروعهم في المزارعة والمساقاة، أو تكلم البعض أو فعله وسكوت الباقي بعد علمه، ومُضي مدة التأمل التي أقلها ثلاثة أيام. انتهى من كتاب «أقرب طرق الوصول إلى قواعد علم الأصول»<sup>(٤)</sup>. والحاصل: أن للأمة كلاماً كثيراً في الإجماع. ونحن نقول بجواز وقوعه وحجيته، ولكن أي دليل لهذا المعترض فيما ادعى فيه أنه إجماع، والحال قد نقضه هو بنفسه كما سنبينه. وقبل المناقشة معه نذكر لك أموراً تعلم منها أن هذا ليس إجماعاً وهي: أنهم قد عرفوا الإجماع بأنه: اجتماع مجتهدي هذه الأمة على حكم شرعي لا يعلم لهم مخالف في هذا الحكم، ومعلوم أن مسألتنا هذه<sup>(٥)</sup> ليس لها نصيب من هذا التعريف؛ لأن الخلاف فيها مشهور

(١) ممن قال بهذا النظام من المعتزلة وبعض الشيعة والخوارج. نشر البنود (٢/٨٧-١٠٢).

(٢) انظر: نشر البنود (٢/٨٠) وما بعدها، ومذكرة الشنقيطي ص (١٥٢).

(٣) هو: إبراهيم بن يسار بن هاني البصري أبو إسحاق النظام. من أئمة المعتزلة، تبحر في علوم الفلسفة، مخالط في شبابه قوماً من الثنوية وبعد كبره خالط قوماً من الملاحدة الفلاسفة تنسب إليه النظامية وهي فرقة من فرق المعتزلة، مات سنة ٢٣١ هـ. انظر: الفرق بين الفرق ص (١١٣)، والاعلام (١/٤٣).

(٤) بعد البحث لم أجده.

(٥) وهي شد الرحل لمجرد زيارة القبر الشريف.

معروف بين السلف والخلف، وقد بيننا فيما مضى نقل الخلاف بينهم. فممن لم يجوز شد الرحل والسفر إلى غير المساجد الثلاثة من الصحابة: أبو هريرة وبصرة الغفاري، وممن كره زيارة القبور من التابعين ومن بعدهم: محمد بن سيرين، وإبراهيم النخعي، والشعبي، ومالك بن أنس، إلا أنه نُقِلَ عنه الرخصة في زيارتها<sup>(١)</sup>.

فإن قلت: إن التابعين الذين كرهوا زيارة القبور، لم يكرهوا زيارة قبر النبي ﷺ.

فالجواب: الذين نقلوا عنهم كراهة ذلك لم يذكروا استثناء، فعلم أن ترك الاستثناء يفيد كراهة العموم. وأما إمامنا: مالك بن أنس فقد نُقِلَ عنه صاحب المبسوط<sup>(٢)</sup> كراهة الزيارة مطلقاً، كما بينه الحافظ ابن عبد الهادي<sup>(٣)</sup>. وممن نُقِلَ عنه كراهة شد الرحل والسفر إلى زيارة القبور من غير استثناء من المتأخرين: ابن الجويني<sup>(٤)</sup>، والقاضي حسين<sup>(٥)</sup>، وطائفة. كما ذكره الغزالي<sup>(٦)</sup> في الإحياء، والنووي<sup>(٧)</sup> في شرح مسلم، وشيخ الإسلام ومن وافقه من أهل زمانه. فإذا تبين لك هذا، علمت أن المسألة ذات خلاف قديماً وحديثاً، وأنها ليست من الإجماع في شيء، ودعوى السبكي أنها من المسائل المجمع عليها في غاية السقوط والبعد بما بيناه، ولا أدري هل هذا المعترض كان يجهل معنى الإجماع أو يتجاهل.

والذي يظهر لي: أنه كان يتجاهل؛ لأن معنى الإجماع لا يخفى على مثله، ولكن حمله على ترك بيانه تعصبه على شيخ الإسلام، وكيف يجهل معناه وهو نفسه قد نقل الخلاف في زيارة القبور<sup>(٨)</sup> - وقبر النبي - صلى الله عليه وسلم - داخل بالعموم، وقد

٧٩/

(١) انظر: الجواب الباهر ص (٥٠، ٥١).

(٢) هو: إسماعيل بن إسحاق بن إسماعيل الجهمي الأزدي، مولى آل جرير، أصله من البصرة، وبها نشأ، واستوطن بغداد، سمع محمد بن عبد الله الأنصاري، وعلي بن المديني، وأبي بكر بن أبي شيبة. وروى عنه موسى بن هارون، وعبد الله بن الإمام أحمد وأبو القاسم البغوي ويحيى بن صاعد، كان فاضلاً عالماً متفتناً فقيهاً على مذهب مالك، شرح مذهبه ولخصه واحتج له، وكان من نظراء المبرد. كان ثقة صدوقاً وبلغ درجة الاجتهاد. من تصنيفه: «الموطأ» و«أحكام القرآن»، «المبسوط» في الفقه. كان مولده سنة ٢٠٠هـ، وتوفي فجأة سنة ٢٨٢هـ. انظر: الديباج المذهب ص (٩٢)، وسير أعلام النبلاء (٣٣٩/١٣)، وشذرات الذهب (١٧٨/٢)، والأعلام (٣١٠/١).

(٣) في مواضع، منها: ص (١٦٦، ١٧٩، ٣٧٣، ٣٧٩).

(٤) تقدمت ترجمته ص (١٣٥).

(٥) تقدمت ترجمته ص (١٣٥).

(٦) لم أجد ما ذكره المؤلف في الإحياء، وانظر: ص (١٩٨).

(٧) شرح النووي على مسلم (١٠٦/٥، ١٦٨/٥)، وانظر كذلك: فتح الباري (٦٥/٣).

(٨) شفاء السقام ص (٨٣)، ذكر كراهة زيارة القبور عن الشعبي وإبراهيم النخعي.

صرَّح به مالك كما تقدَّم، ولكن اتباع الهوى يحمل الإنسان على إنكار الحق! فنعود بالله من اتباع الهوى. فقد علمت بما تقدم من تعريف الإجماع، وأنه: اتفاق مجتهدي هذه الأمة في عصر على حكم شرعي، فعلم بهذا التعريف: أنه لو خالف واحد، لا يسمى إجماعاً، فكيف وقد خالف عدد كبير، وقد ذكرنا أسمائهم فيما مضى! والذي يظهر ويتجه، أن شيخ الإسلام هو السعيد بدعوى الإجماع، لو ادَّعاه، وإليه يرشد قول مالك في «المبسوط» حيث يقول: (أكره أن يقول الرجل زرنا قبر النبي ﷺ) (١).

ومن المعلوم أن مالكا من أجلاء علماء المدينة، وقبر النبي ﷺ في المدينة، فلو كانت هذه التسمية سائغة ذائعة عند السلف ما أنكرها مالك، فدلَّ قول مالك أن أهل المدينة لم يعرفوا لفظة زيارة القبر الشريف، وإلا لو كانوا يعرفونها لما جاز لمالك كراهتها.

فإن قلت: إنما كره مالك لفظة «زرنا قبر النبي ﷺ» لما فيها من التحقير، فالأولى أن يقولوا: حججنا وقصدنا قبر النبي ﷺ، وقد أوَّل [ما قاله] (٢) مالك بهذا التأويل (٣) خلق من أتباعه (٤). فالجواب: أن مالكا أجل وأعظم قدراً من أن يتنزل إلى مثل هذا؛ لأن مثل هذا القول لا يصدر إلا عن رجل جاهل بالكتاب والسنة ولغة العرب، وحاشا أن يكون مالك جاهلاً بلغة قومه، فإن لفظة الزيارة استعملت (٥) بكثرة في القرآن والسنة ولغة العرب [فمما] (٦) ورد في السنة «زيارة المؤمنين ربهم في الجنة» (٧)، فهل يقول أحد في مثل هذا؟! لا يقال ذلك؛ لأنه يشعر بالتحقير، وأن الزائر أفضل من المزور، اللهم إلا أن يكون هذا القائل متفقيهاً أو متمعلماً، فإن العالم بالفقه هو الذي يعرض ما يقوله على الكتاب والسنة ولغة العرب/ ومالك أجل قدراً من أن يقصد بقوله هذا المعنى، وكيف يقصد هذا التأويل المخالف لما عليه عامة أهل اللسان العربي، ويُنكر لفظاً

٨٠ /

(١) انظر قول مالك في: الصارم ص (٣٦٤)، ولم أعر على كتاب المبسوط.

(٢) في الأصل: «لقاله» والتصويب من الهامش.

(٣) وهي أن كلمة «زرنا» تدل على أن الزائر أفضل من المزور، فمالك كره هذه اللفظة لتلا يظن أن الزائر أفضل من الرسول.

(٤) ذكر السبكي بعضاً عن أوَّل بهذا التأويل. انظر: الشفاء ص (٧٤-٧٦)، وانظر: الصارم ص (٣٦٤)- (٣٦٨).

(٥) في الأصل: «استعمل» ثم زيدت التاء وهو الصواب.

(٦) في الأصل: «فمن ما» والتصويب من الهامش.

(٧) أخرجه الترمذي، كتاب صفة الجنة، باب ما جاء في سوق الجنة، حديث (٢٥٤٩)، وفيه: «فيمزورون ربهم ويرز لهم عرشه...» الحديث. قال الترمذي: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه. وأخرجه نحوه ابن ماجه في كتاب الزهد، باب صفة الجنة، حديث (٤٣٣٦).



وردت به السنة المطهرة في زيارة المؤمنين لربهم، كما تقدم. ووردت في الأحاديث الضعيفة التي أوردها السبكي للاستدلال على مشروعية الزيارة، فهل يكون فالك أعلم بلغة العرب من النبي ﷺ وقد نطق بها ورواها عنه أصحابه من غير تأويل كما أولها هؤلاء المتشددون، فما هذا إلا جناية على الله ورسوله وأئمة الدين، ولو كان ما أولوا به مقالة مالك صحيحاً، لجا ذلك في القرآن والسنة؛ لأن لفظة الحج ما جاءت في القرآن والسنة إلا للبيت الحرام، فانظر - رحمك الله! - كيف أدى الجهل بالمسلمين إلى مثل هذا، حتى صنفوا كتاباً سموها حج المشاهد<sup>(١)</sup> يريدون بذلك زيارة قبور الصالحين، فترفعوا عن قولهم زرنا قبر فلان علماً منهم أن هذا تحقير له فعدلوا به إلى قول حججنا، فمن وصل به الجهل إلى مثل هذه - كما علمت - بل هي من المسائل المتنازع فيها قديماً وحديثاً، وشيخ الإسلام لم ينكرها بل هو مسبوق بها، وإنما اختار منها القول الذي ذكرناه عنه، وانتصر له بالدليل الشرعي والنظري، ولا ملامة تلحقه في ذلك؛ لأنه مجتهد وليس من شرط المجتهد أن يوافق في ما اجتهد فيه أحداً من الناس، بل له أن يجتهد في الحكم الشرعي - وإن خالف غيره من المجتهدين -، فهذا أبو حنيفة، ومالك، والشافعي، وأحمد وغيرهم من أئمة الدين، كل منهم قد خالف مسائل لا يوافقها عليها أحد غيره، فهل قال أحد: لا يقبل اجتهاده/ فيما خالف فيه ٨١/ غيره. فكل منهم مأجور معذور فيما أخطأ فيه، وقد قدمنا أن هذا الإمام قد شهد له بالاجتهاد المطلق سبعون مجتهداً في زمانه، فلا بدع إن خالف غيره من المجتهدين في بعض المسائل؛ كيف وقد علمت من وافقه عليها من السلف والخلف، ومن تتبع كتب المتقدمين وجد فيها ما قلناه وأنهم كانوا يستعملون بعد أداء التُّسْك لفظ قصد الصلاة في مسجده ﷺ كما حكاه السبكي وغيره، فلم يستعمل لفظ الزيارة بعد الحج إلا المتأخرون وقليل من المتقدمين من أهل الحديث لم يذكروا منها لفظاً واحداً في كتبهم، بل اقتصروا فيها على ذكر فضل المساجد الثلاثة والنهي عن شد الرحل [لغيرها]<sup>(٢)</sup>، بعد كتاب المناسك، فهذا الإجماع لو ادَّعاه أحد لكانت له شبهة قوية، فمن لم يذكر لفظة الزيارة في كتابه بل اقتصر على ما قلناه: البخاري، ومسلم، ومالك، والنسائي، والترمذي، وابن ماجه، وخلق سواهم. وأما أبو داود فقد ذكرها<sup>(٣)</sup>، ولكنه لم يستدل

(١) انظر: الصارم ص (٤٥٠).

(١) في الأصل: «بغيرها» وكتب فوقها «لغيرها» وهو الصواب.

(٢) انظر: سنن أبي داود، كتاب المناسك، باب زيارة القبور، حديث (٢٠٤١).

بشيء من هذه الأحاديث، بل استدلل بقوله ﷺ: «إذا سلم على أحد عند قبري رد الله علي روعي حتى أرد عليه السلام»<sup>(١)</sup> أو كما قال. وقوله: «فإن الناس لم يزلوا في كل عام إذا قضاوا الحج يتوجهون إلى زيارته ﷺ»<sup>(٢)</sup>.

أقول: هذا الذي ذكره من توجه الناس في كل عام بعد قضاء الحج صحيح، ولكن من أين لهم علم سرائرهم وأنهم ما يتوجهون إلا للزيارة المجردة عن كل قصد سواها كالصلاة في مسجده ﷺ، فإن قال: إن الناس يقصدون بتوجههم هذا الزيارة مع الصلاة في مسجد النبي ﷺ، فقد وافق شيخ الإسلام ولا نزاع حيثئذ، فإن شيخ الإسلام قائل بذلك<sup>(٣)</sup> / . وإن قال: لا يتوجهون إلا لقصد الزيارة ليس إلا<sup>(٤)</sup>، فقد خالف بقوله هذا ما عليه المسلمون وجنى عليهم جناية عظيمة بتحكمه على مقاصدهم ونياتهم التي لا يعلمها إلا خالقهم، والحال أن أفعالهم في المدينة تبين لكل أحد مقاصدهم، فإنهم إذا شدوا الرحل وسافروا إلى المدينة المنورة أتوا مسجد النبي ﷺ وصلوا فيه، ثم اثنوا بعد ذلك إلى زيارة القبر المعظم، وكذا قبر أبي بكر وعمر، وهذا الذي يقوله شيخ الإسلام وعامة المسلمين، ومن تأمل حال الناس اليوم وقبل اليوم، علم يقيناً أنهم لا يفعلون غير ما وصفنا سواء في ذلك العالم منهم والجاهل من غير فرق.

وقوله: (معتقدين<sup>(٥)</sup>) أن ذلك قرينة وطاعة<sup>(٦)</sup>. أقول: نعم، وبه يقول شيخ الإسلام إذا كان شد الرحل والسفر إلى ما وصفنا وهو - ولله الحمد - لا يفعل غيره، فإن العالم من الناس لا يتوجه إلا لقصد الزيارة والصلاة في المسجد<sup>(٧)</sup> - كما علمت -،

(١) الحديث أخرجه أبو داود بمعنى ما ذكره المؤلف، كتاب المناسك، باب زيارة القبور، حديث (٢٠٤١)، ولفظه: «ما من أحد يسلم علي إلا رد الله علي روعي حتى أرد عليه السلام»، فالمؤلف - رحمه الله - زاد لفظة «عندي قبري». وقال عنه الألباني: إنه حديث حسن. انظر: صحيح الجامع (٥٥٥٥).

(٢) شفاء السقام ص (١٠٢).

(٣) لا يظهر أن شيخ الإسلام يقول بهذا، بل الذي يظهر لمن تتبع كلامه أن على الإنسان أن يقصد بسفره مجرد المسجد، فإذا وصل، شرعت له الزيارة.

(٤) أقول: هذا قصده وهو مورد النزاع بين شيخ الإسلام وبينه، وأما من قصد بسفره المسجد وزيارة القبر معاً، فهذا لم يتعرض له شيخ الإسلام، وإنما ذكر فيه الخلاف ولم يقطع بحكمه، حيث قال: (...). ولم يكن السؤال ولا الجواب عن سفر إلى مسجد النبي ﷺ وإن قصد مع ذلك السفر إلى قبره، فإن هذا لم يجمع العلماء على أنه سفر غير مستحب. انظر: الرد على الإخنائي ص (١٦، ٦٤).

(٥) رسمت في الأصل «معصدين» والتصويب من الهامش وهو موافق لما في الشفاء.

(٦) شفاء السقام ص (١٠٢).

(٧) إن كان لا يحركه إلا جميع القاصدين فهذا منهي عنه، والواجب أن يكون القصد للصلاة في المسجد ثم إذا وصل زار القبر وهذا هو فعل العلماء.

والجاهل - وإن قصد بسفره غير ذلك - فهو - ولله الحمد - لا يفعل إلا ما يرى العلماء يفعلونه من الصلاة والزيارة وغير ذلك، ومعلوم لدى كل منصف أن العبرة بفعل العلماء ومقاصدهم، وأما الجاهل فلا التفات لفعله ولا لقصده، فإن العوام تبع للعلماء. وقد نظرنا في كتب العلماء قديماً وحديثاً فلم نجد فيها غير ما وصفنا، ولم نجد فيها أحد يقول لا يقصد بالسفر وشد الرحل إلا للزيارة من غير قصد إتيان المسجد والصلاة فيه، ولو قاله أحد لكان بقوله هذا معلناً<sup>(١)</sup> بين العلماء لما يلزم على قوله هذا من مخالفة الحديث الصحيح المتفق عليه من قوله ﷺ: «لا تُشدُّ الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد»<sup>(٢)</sup>. فعلى قوله هذا<sup>(٣)</sup> لا يلزم أحد أن يأتي مسجد النبي ﷺ ولا يصلي فيه، فإن عمم المسجدين الآخرين فقد تغالى/ في مخالفة النبي ﷺ، وإن قال: بل يُشدُّ الرحل إلى المسجد الحرام والمسجد الأقصى وأما مسجده ﷺ لا يقصد بشد الرحل ولا بالسفر، بل يقصد الزيارة للقبر الشريف فقط، فقد شهد بجهله وفضيخته أمام العلماء، وكل أحد له أذن في فهم يعلم بطلان هذا القول، وإن قال: أنا لا أقول ذلك، وإنما أقول يقصد بسفره المسجد والزيارة، فإذا وصل يصلي في المسجد الشريف ثم يزور قبر النبي ﷺ فقد رجع عن قوله ووافق شيخ الإسلام وغيره<sup>(٤)</sup>. فقط يبقى بينه وبينهم خلاف<sup>(٥)</sup> قليل في النية لا تأثير<sup>(٦)</sup> له إذا كان الفعل مطابقاً<sup>(٧)</sup> على فعل من نوى بسفره الزيارة والصلاة في المسجد كما علمت فتأمل.

وقوله: (وإطباق هذا الجمع العظيم من مشارق الأرض ومغاربها على مرِّ السنين وفيهم العلماء والصلحاء وغيرهم يستحيل أن يكون خطأ)<sup>(٨)</sup>. أقول: [ما]<sup>(٩)</sup> ذكره إن

(١) هكذا رسمها ولم أتبين قراءتها.

(٢) الحديث سبق تخريجه ص (١٣٥).

(٣) وهو أن يشد الرحل لمجرد الزيارة فقط من دون الصلاة.

(٤) هذا بناء على ما حكاه عن شيخ الإسلام من أنه يقول بجواز السفر للقبر والمسجد معاً، وتقدم لنا أن شيخ الإسلام لم يتعرض لهذا، وإنما حكى فيه الخلاف فقط.

(٥) في الأصل: «خلف».

(٦) مقصوده في الخلاف بالنية أنه إذا كان السبكي يقول: يقصد بنيته القبر فقط، فإذا وصل صلى في المسجد. وشيخ الإسلام - على حد قوله - يقول بالتشريك من حين السفر ولكن على كلا القولين سيحصل المقصود، وهو الصلاة في المسجد وهذا مبني على ما سيأتي من كلامه بعد قليل حيث قصر الخلاف فيمن قصد القبر، ثم رجع ولم يصلي فيه، وسيأتي البيان في هذا عند تقسيم المؤلف. انظر: ص (٢٦٢).

(٧) كتب فوقها: «منطبقاً».

(٨) شفاء السقام ص (١٠٢).

(٩) في الأصل: «إنما» وكتب فوقها «ما» وهو الصواب.

أراد به إطباقهم على ما وصفنا فهو صحيح، وعليه يدل ما ذكره في مصنفاتهم قديماً وحديثاً كما سبق ورأيناه في فعلهم لا فرق في ذلك بين عالم وجاهل، وهذا هو الذي يستحبه شيخ الإسلام ابن تيمية وغيره. وإن أراد بهذا الإطباق أمراً آخر غير ما ذكرنا، بأنهم أطبقوا على شد الرحل والسفر إلى الزيارة المجردة من غير أن يصلي في مسجده ﷺ فهذا - وإيم الحق - قول لا يقول به أحد من العلماء، ولا يفعله أحد، ولو كان من أجهل الجاهلين، بل رأينا - ولله الحمد - كل أحد يفعل ما قاله شيخ الإسلام وغيره من إتيان المسجد الشريف ويصلي فيه، ثم يزور قبر النبي ﷺ وقبر صاحبيه وإن عجز عن تعبير ما في ضميره، فعلم بهذا أن السلف والخلف متفقون ومجمعون على ما ذهب إليه شيخ الإسلام قولاً وفعلًا، فأما القول بما ذكره في كتبهم من صفة الزيارة، وإن اختلفت عباراتهم / وأما الفعل فكما رأيناه وسمعناه نحن ومن قبلنا، ولا تكاد ترى أحداً يفعل سوى ما ذُكر في كتب العلماء من صفة الزيارة، وهذا الذي وصفناه وذكرناه هو الإجماع الذي يستيحل معه الخطأ، وشيخ الإسلام أسعد<sup>(١)</sup> به من مخالفه والله الموفق.

٨٤ /

والذي يتحصل من هذا الكلام الطويل، أن في المسألة ثلاثة أقوال:

الأول: شد الرحل والسفر يُقصد به الزيارة والصلاة في المسجد.

الثاني: شد الرحل والسفر بنية الزيارة فقط، وإذا وصل هذا المسافر المدينة أتى المسجد وصلّى فيه وزار قبر النبي ﷺ.

الثالث: شد الرحل والسفر إلى الزيارة المجردة من غير قصد الصلاة في المسجد والتمادي على هذه النية حتى يزور من غير أن يصلي في المسجد ثم ينصرف<sup>(٢)</sup>.

تقسيم المؤلف  
السفر وشد  
الرحل إلى  
ثلاثة أقسام.

(١) في الأصل: «ابعد» والتصويب من الهامش.

(٢) أقول: تقسيم المؤلف - رحمه الله - تقسيم فيه نظر، والقسمة الصحيحة هي: أن الزيارة ثلاثة أنواع:

النوع الأول: أن يقصد بسفره وشد رحله مجرد الصلاة من دون قصد آخر، فإذا وصل إلى المسجد شرع له أن يزور القبر، وهذا هو الصحيح والمشروع.

النوع الثاني: أن يقصد بسفره مجرد القبر، فهذا هو مورد النزاع. وسواء صلّى في المسجد أو لم يصل فإنه أتم بسفره.

النوع الثالث: أن يقصد بسفره وشد رحله المسجد والقبر معاً فهذا لم يتعرض له شيخ الإسلام بحكم، وإنما حكى الخلاف فيه فقط كما تقدّم النقل عنه. انظر: ص (١٦٤).

فالنوع الأول من الزيارة هي الزيارة الشرعية التي أجمع عليها أهل العلم. والنوع الثاني فيه خلاف معروف، والنوع الثالث أجمع العلماء على عدم مشروعيته.

فالقول الأول: هو الاحوط والأولى، وعليه يدلُّ كلام أهل العلم قديماً وحديثاً، ولا تكاد ترى في كتب العلماء غيره<sup>(١)</sup>، وإليه أشار السبكي فيما يأتي<sup>(٢)</sup>، وعليه يدلُّ الحديث الصحيح وهو: «لا تُشدُّ الرحال...» الحديث.

وأما القول الثاني: فهو - وإن خالف القول الأول بتركه نية الصلاة مع الزيارة حال شد الرحل - لكنه وافق في فعل ما هو المطلوب، فهذا أرجو أن لا بأس به؛ لأن المقصود من شد الرحل والسفر قد حصل وهو الصلاة في مسجده ﷺ وزيارة قبره الشريف، وإن لم ينو الصلاة حال شد الرحل.

وأما القول الثالث: فهذا مخالف لما عليه عامة المسلمين وأظن لا أحد يقوله، اللهم إلا من غلا في العناد وترك السنّة<sup>(٣)</sup>. فأما القولان الأولان فيقول بهما شيخ الإسلام ابن تيمية وعليهما يدلُّ كلامه<sup>(٤)</sup>، ويرى أن السفر وشد الرحل على هذين القولين قُرْبَةٌ، فإن قلت: قد نقل الناس عنه/ أنه كان يفتي بتحريم شد الرحل والسفر للزيارة ٨٥/ المجردة عن الصلاة في المسجد الشريف، فالجواب: نعم، أفتى بذلك، ومقصوده بالتحريم إذا تمادى المسافر على هذه النية حتى وصل المدينة وزار قبر النبي ﷺ وانصرف من غير أن يصلي في مسجده الشريف، كما أشرنا إليه في القول الثالث.

وأما لو نوى الزيارة حال شد الرحل فقط، ولكنه لما وصل المدينة فعل ما هو المطلوب من الصلاة في المسجد والزيارة، فهذا لا يحرم السفر لمثله<sup>(٥)</sup> فهو وإن كان السفر بهذه النية غير مشروع؛ لأن زيارة القبور المجردة عن كل قصد سواها لا يشرع،

= وأما تفريق المؤلف - رحمه الله - فيمن صلّى أو لم يصل، فهذا لم يقله أحد فيما أعلم. ومن صلّى أو لم يصل لا يتعلق به حكم، وليس له صلة في شد الرحل من أجل قصد القبر؛ لأنه من لوازم السفر، وجميع ما تقدّم من كلام المؤلف من اختلاف النية بناء على هذا التقسيم، وهو لا يسلم. والله أعلم.

(١) ليس هذا في كتب العلماء، وإنما فيه استحباب زيارة قبره ومقصودهم السفر إلى مسجده ﷺ كما ذكر هذا شيخ الإسلام، بمعنى يكون السفر لأجل الصلاة في المسجد، ثم يزور القبر.

(٢) انظر: شفاء السقام ص (١٠٢).

(٣) مامن شك أن الذي يكون قصده الصلاة في المسجد وزيارة القبر، أخف ممن يكون قصده مجرد زيارة القبر فقط، وكلاهما يشمل الحديث «لا تُشدُّ الرحال» لكن من قصد القبر ثم صلّى في المسجد وفعل ما هو المشروع فهذا يثاب على ما فعله ويأثم بقصده ونيته، وأما من لم يصل، فهذا لا يتصور من إنسان يعلم فضل المسجد والصلاة فيه.

(٤) تقدّم أن كلام شيخ الإسلام لا يدلُّ على ما فهمه المؤلف. انظر: ص (١٦٢، ١٦٣).

(٥) تقدّم لنا أن هذا التقسيم ليس بسليم، وكلام شيخ الإسلام لا يدلُّ عليه. انظر: ص (١٦٤).

بل يكون معصية مخالفة لنص الحديث الصحيح<sup>(١)</sup>، ولكن حيث<sup>(٢)</sup> إنه لما فعل ما هو المطلوب والمقصود من شد الرحل والسفر كالصلاة والزيارة كما تقدم، قلنا بأن هذا السفر قربة من القرب<sup>(٣)</sup>، فإن قلت هذا مشكل جداً، كيف يكون السفر بقصد الزيارة المجردة عن كل شيء سواها معصية، ثم إذا أتبعها بقصد شيء آخر يكون قربة، أقول: لا إشكال هنا، فإن هذا له أمثلة جاء الشرع بها.

فمنه: قوله - تعالى - في سورة الفرقان: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا \* يُضَاعَفْ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَخْلُدْ فِيهِ مُهَانًا \* إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا فَأُولَئِكَ يَبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ﴾ (٤).

فانظر كيف بدل الله لمن تاب عن الأعمال السيئة وعمل عملاً صالحاً السيئة حسنة<sup>(٥)</sup>!

ومنه: قوله ﷺ: «من هم بحسنة فعملها كتبت له عشر حسنات، ومن هم بسيئة فلم يعملها كتبت له حسنة»<sup>(٦)</sup>. فانظر كيف كتب الله له همه بالسيئة - وهو معصية - حسنة/ ٨٦/ حيث إنه تركها ولم يعملها<sup>(٧)</sup>، ومسألتنا هذه - وإن كانت ليس من هذا الباب من كل وجه - ولكن لما كان السفر لمجرد زيارة القبور غير مشروع، بل هو معصية لمخالفة الحديث الصحيح، ولكن فعل ما هو المراد والمقصود من شد الرحل والسفر وهو الصلاة في مسجده ﷺ، فإن ذلك مشروع ومطلوب.

وأما الزيارة فهي مشروعة أيضاً ولكن لم يشرع لها شد رحل ولا سفر، بخلاف الصلاة في المساجد الثلاثة، فلما فعل هذا ما ليس مشروعاً ثم أتبعه بفعل ما هو المشروع والمرغب فيه انقلب سفره هذا طاعة بعد أن كان معصية؛ لأنه صار حينئذ وسيلة إلى ما هو مشروع؛ إذ الصلاة في مسجده ﷺ مشروع لها السفر، وحيث إن هذا لم يقصده بالسفر ولكن فعل ما هو المراد من السفر وزار القبر الشريف وغيره من القبور وزيارتها

(١) وهذا هو الصواب، وليس للصلاة أو عدمها تأثير في نية الإنسان وقصده.

(٢) في الأصل: «حين» والتصويب من الهامش.

(٣) لا يسلم هذا؛ للحديث «لا تشد الرحال».

(٤) سورة الفرقان، الآيتان: ٦٩، ٧٠.

(٥) هذا يقال فيما لو تاب من قصد بسفره القبر.

(٦) أخرجه البخاري، كتاب الرقاق، باب من هم بحسنة أو بسيئة، حديث (٦٤٩١). وأخرجه مسلم،

حديث (١٢٨).

(٧) ولكن في زيارة القبر فعل السفر.

مشروعة له إذا وصل فلا شك أن يكون فعله هذا كله طاعة وتقرباً إلى الله عز وجل فتفطن والله يؤيدك (١).

### فصل

واعلم أنه لم يكن من غرض شيخ الإسلام الكلام في هذه المسألة ولكن اضطر السبب الذي للكلام فيها لما سئل عن حكم شد الرحل والسفر إلى قبور الأنبياء والصالحين، فأفتى بعدم جوازه، محتجاً على ذلك بحديث الصحيحين المتقدم، فجادله خصماًؤه محتجين للكلام في عليه بالأحاديث المتقدمة المتضمنة لاستحباب شد الرحل والسفر إلى زيارة قبره ﷺ ومسألة شد ومشروعية زيارته، وقالوا له: إذا كان هذا مشروعاً في زيارة قبره ﷺ، فقبور غيره من الأنبياء والصالحين مقيسة عليه، فنجبر على الكلام في هذه المسألة، وتكلم / على ٨٧ / الأحاديث التي أوردوها، وبيّن ما فيها من صحيح وضعيف وموضوع، وأن الصحيح منها لا يفيد مشروعية شد الرحل والسفر بقصد الزيارة، والضعيف منها لا يفيد إلا مشروعية الزيارة المجردة عن شد رحل وسفر، وذلك بعد جمع طرقه، جرياً على القول بأن الحديث الضعيف يعمل به إذا كثرت طرقه وتعددت (٢) وأنت خير بأن قبور غيره لا تُقاس عليه؛ لأننا نقول: المسافر إلى المدينة إما بنية الزيارة وحدها فقط، وإما بنية الزيارة والصلاة في مسجده ﷺ. وعلى كل، فلا بد أن يأتي المسجد الشريف ويصلي فيه، ثم يزورها، فالمقصود من شد الرحل والسفر إلى المدينة قد حصل نوى ذلك أم لم ينو. وأما المسافر إلى قبور الأنبياء والصالحين، فلا قصد لها إلا الزيارة ولا شيء هناك يقصد سواها، فلما علمنا ذلك نظرنا في قوله وفعله ﷺ ولم نجد لإقوله ﷺ: «كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ فَرُورُوهَا» (٣)، وقوله: «زُورُوا الْقُبُورَ فَإِنَّهَا تَذَكُرُ الْآخِرَةَ» (٤)، وهذا لا يفيد إلا العظة وتذكر الآخرة، ولا يختص به قبر دون قبر، بل أي قبر زاره ورآه (٥) حصل له ذلك، وأي بلد من بلدان المسلمين حتى الكافرين خالية من المقابر، فليس في السفر إلى زيارة القبور فائدة؛ لأن المقصود من زيارة القبور يحصل من القربة كما يحصل من البعيدة، إذا العلة واحدة. وتتبعنا فعله ﷺ في زيارة القبور، فلم نجد فيه أنه ﷺ شد رحله وسافر إلى زيارة قبر أحد الأنبياء والصالحين، بل اقتصر على زيارة أهل البقيع

(١) تقدّم أن مثل هذا يقال فيمن تاب من الأعمال السيئة، أو في من هم ولم يفعل، وهما ليس فيه شيء من هذا.

(٢) تقدّم الكلام على الاحتجاج بالحديث الضعيف وكلام العلماء فيه. انظر: ص (١٣٦).

(٣) سبق تخريجه ص (٥٨).

(٤) سبق تخريجه ص (٥٨).

(٥) في الأصل: «ورايه» والتصويب من الهامش.

والشهداء من كانت قبورهم بالمدينة، وكذا تتبعنا آثار أصحابه عليه السلام فلم نجد فيها أحداً ٨٨/ منهم فعل ذلك، فعلمنا قطعاً أن شد الرحل والسفر لزيارة القبور غير مشروع أصلاً؛ إذ لو كان مشروعاً لما تركه النبي صلى الله عليه وآله [ولفعله ولو] (١) مرة واحدة في عمره، وكذا أصحابه من بعده كما تقدمت الإشارة إليه فيما سبق، والله الهادي.

وأما قوله: (فإن قلت: إن هذا ليس مما يُسَلِّمُه الخِصْم لجواز أن يكون سفرهم ضمّ فيه قصد عبادة أخرى إلى الزيارة بل هو الظاهر كما ذكر كثير من المصنفين في المناسك أنه ينبغي أن ينوي مع زيارته التقرب بالتوجه إلى مسجده صلى الله عليه وآله والصلاة فيه والخصم ما أنكر أصل الزيارة، إنما أراد أن يبيّن كيفية الزيارة المستحبة وهي أن يضم إليها قصد المسجد كما قاله غيره) (٢).

أقول: هذا الذي ذكره العلامة السبكي هو الذي ذكره عامة المسلمين من أهل المذاهب الأربعة وغيرهم في صفة الزيارة حتى المتعصبون على شيخ الإسلام كابن حجر المكي (٣) في شرحه لـ «مناسك النووي» (٤)، وكتابه «الجواهر المنظم» (٥)، وهو الذي قال به شيخ الإسلام ابن تيمية فأبي إجماع أعظم من هذا! وقد شهد به السبكي نفسه فلا خلاف حينئذ بين شيخ الإسلام وبين غيره من سائر العلماء من المتقدمين والمتأخرين (٦) ومنه تعلم أن تشنيع السبكي وابن حجر عليه في غير محله، وانظر - رحمك الله! - بعين الإنصاف إلى السبكي كيف أنكر الحق ومال عنه بعد أن شهد به وعزاه إلى أكثر المصنفين في المناسك ثم أخذ يُبطل هذا بقوله: (قلتُ: أما المنازعة فيما يقصده الناس فمن أنصف نفسه وعرف ما الناس عليه علم أنهم إنما يقصدون بسفرهم الزيارة من حين يُعرجون إلى طريق المدينة، ولا يخطرُ غير الزيارة من القربات إلا بال قليل منهم، ثم مع ذلك هو مغمور بالنسبة إلى الزيارة في حق هذا القليل، / وغرضهم الأعظم هو الزيارة حتى لو لم يكن ربما لم يسافروا، ولهذا قل القاصدون إلى بيت المقدس) انتهى (٧).

(١) في الأصل: «ولم يفعله» وكتب فوقها ما أثبتته وهي أولى.

(٢) شفاء السقام ص (١٠٩).

(٣) تقدمت ترجمته ص (١٦٩).

(٤) انظر: حاشية ابن حجر على شرح الإيضاح، مناسك النووي ص (٤٤٢).

(٥) انظر: الجواهر المنظم في زيارة القبر المكرم، ص (٩).

(٦) مقصود العلماء من قولهم في عامة كتبهم: أنه يستحب السفر إلى زيارة قبر نبينا صلى الله عليه وآله ومرادهم بالسفر إلى زيارته هو السفر إلى مسجده. انظر: الرد على الإخنائي ص (٣٥). وأما شيخ الإسلام فتقدم لنا أنه لم يتعرض لهذا في جوابه. انظر: ص (٢٥٩).

(٧) من كتاب شفاء السقام في زيارة خير الأنام، ص (١٠٢، ١٠٣).



والجواب أن يقال له: ما أردت بالناس؟ فإن أردت بالناس العلماء فهم قد ذكروا ما قاله شيخ الإسلام في كتبهم من استحباب السفر للزيارة والصلاة في مسجده ﷺ (٢)، أن الناس لا كما ذكرته أنت في الجملة الأولى، وما كانوا ليذكروا شيئاً في كتبهم ويخالفونه بأفعالهم، فإن هذا ليس شأن العلماء، فلإن العالم هو الذي يوافق فعله قوله، وحاشاهم أن يقولوا شيئاً ويخالفونه بفعلهم ضده. وإن أردت بالناس العوام الذين لا علم لهم فهؤلاء لا عبرة بخلافهم، فإننا مأمورون بالاعتداء بأهل العلم لا بأهل الجهل.

وقد تتبعتنا مصنفات العلماء قديماً وحديثاً في هذه المسألة، فلم نجد فيها غير الذي نقلته أنت عنهم (١)، وأما كونهم قصدوا غير ذلك. فهذا لا يعلمه إلا الله - عز وجل - فإننا لسنا مكلفين إلا بما ظهر لنا من أقوال العلماء وأما قصدهم ونيتهم فمفوض إلى الله تعالى.

قوله: (ولا يخطر غير الزيارة من القربات إلا ببال قليل منهم). أقول: القليل منهم الذي ذكرته هم العلماء، والعبرة بأقوالهم. وقد ذكروها في كتبهم كما علمت، وما عداهم من الناس فلا التفات إليهم.

وقوله: (وغرضهم الأعظم هو الزيارة) . . . إلى آخره. أقول: هذا تحكم محض على مقاصد العلماء ونياتهم التي لا يعلمها إلا خالقهم، فإن قال: لم أذكر هذا إلا أخذاً من أقوالهم. فالجواب: أن يقال: إنك نقلت عنهم قريباً أنهم لم يذكروا في كتبهم إلا استحباب السفر والصلاة في مسجده ﷺ وعزوته للكثير من العلماء الذين صنّفوا في المناسك، فمن أين لك أن مقصودهم الأعظم هو الزيارة فقط، حتى إذا لم يكن هناك قبره ﷺ لم يسافر إلى / مسجده ﷺ للصلاة فيه أحد، فهل يقول هذا أحد وينسب كافة المسلمين إلى مخالفة السنة الصحيحة، وترك العمل بها وتفويت فضلها، وهم يروون عنه ﷺ قوله: «صلاة في مسجدي هذا بألف (٢) صلاة فيما سواه» (٣)، فحاشاهم من ذلك، وإنما الذي يُظنُّ بهم: أنهم قصدوا بالسفر زيارته ﷺ والصلاة في مسجده، كما ذكروا ذلك في كتبهم ونقله عنهم السبكي وغيره، ورأيناه في مصنفاتهم في المناسك،

(١) مقصودهم: أن يقصد الإنسان الصلاة في المسجد ثم يزور إذا وصل.

(٢) في الأصل: «يخمسمائة» وكتب فوقها بألف وهو الصواب.

(٣) أخرجه البخاري، كتاب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة، باب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة، حديث رقم (١١٩)، من حديث أبي هريرة - رضى الله عنه - قال: «صلاة في مسجدي هذا خير من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام». وأخرجه مسلم، كتاب الحج، باب فضل الصلاة بمسجد مكة والمدينة، حديث (١٣٩٤).

والله أعلم بما هناك . ثم أخذ يقرر هذا بكلام لا يُجَابُ عليه ؛ لأنَّ حُكْمَ عَلِيٍّ ما في ضمائر الناس ، وهذا لا يعلمه أحد إلا الله - تعالى - .

وأما قوله : (وأما ما ذكره المصنفون في المناسك فإنهم لم يريدوا به أنه شرط في كون السفر للزيارة قريبة ، ما قال هذا أحد منهم ولا يتوهمه ولا اقتضاه كلامه) (١) .  
 فالجواب : أن يقال ما هذا التغافل والتعامي (٢) من هذا الشيخ ، كيف نَقَلَ عنهم فيما مرَّ أنهم ذكروا في كتبهم استحباب السفر للصلاة والزيارة ثم نفاه عنهم ، وحكَّم عليهم هنا أنه ما قاله منهم أحد ولا توهمه ولا اقتضاه كلامه ، فما هذا التناقض وهل مثل هذا يَحْتَاجُ إلى رد ومناقشة ! كلا ؛ ولكن أقول له إنَّ كتب المتقدمين من أهل الحديث وغيرهم لم يذكر فيها مصنفيها بعد المناسك إلا فضل مسجده ﷺ وفضل الصلاة فيه ، من غير أن يذكروا لفظة الزيارة ، وأما كتب المتأخرين من أهل المذاهب الأربعة وغيرهم لم يذكروا في صفة الزيارة إلا ما نقلته أنت عنهم ورأيناه ، فكيف يليق بك أن تقول ما ذكره أحد ولا توهمه ولا اقتضاه كلامه ، تقول شيئاً ثم تَنْقُضُهُ في ورقة واحدة فما هذا إلا تعصب وميل عن سبيل الجادة ، فالله يحفظنا ، وكل من رَجَعَ إلى كتب المُحَدِّثِينَ الذين صَنَّفُوا في الصحيح والحسن وغيرهما مثل : البخاري ومسلم وأهل السنن وغيرهم ، لم يجد فيها إلا ذكر المدينة وفضلها ، وفضل الصلاة في مسجده ﷺ ، وذكر شد الرحل إليه من غير لفظ الزيارة (٣) فهذا يدل على أنهم ما أرادوا إلا شد الرحل والسفر للصلاة في مسجده ﷺ من غير قصد شيء آخر ، وإلا لو أرادوا شيئاً غير الصلاة لذكروه (٤) سيما وأنت تقول : إنَّ شد الرحل والسفر للزيارة المجردة هو الأصل وهو المراد بالسفر ، والصلاة في مسجده الشريف تابع لها ، فكيف يُظنُّ بأهل الكتب الستة وغيرهم أنهم تركوا الأصل ولم يُعْرَجُوا عليه ، وذكروا ما هو تابع له ، فلا يُكْتَفَى بذكر المتبوع عن التابع ! .

وقد سمعتُ شيخنا الأستاذ محمد جمال الدين القاسمي (٥) بدمشق يقول : (ما

(١) انظر : شفاء السقام ص (١٠٣) .

(٢) في الأصل : «التعامل» وكتب فوقها «التعامي» وهو الصواب .

(٣) انظر مثلاً : صحيح البخاري ، كتاب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة ، حديث (١١٩٠) . ومسلم ،

كتاب الحج ، باب فضل الصلاة بمسجدي مكة والمدينة ، حديث (١٣٩٤) .

(٤) وهذا هو القول الصواب وعليه عامة أهل العلم .

(٥) سبقت ترجمته ص (٣٠) .

ترك البخاري (١) ومسلم (٢) حديثاً إلا وله علة قاذحة منعهما عن إخراجه). فقلت له: يا سيدي! قد روي عن البخاري أنه قال: «ما تركتُ من الصحيح أكثر» (٣)، وروي عنه أنه قال: «ألّفت كتابي هذا من مائتي ألف حديث صحيح» (٤). ومعلوم لكل من سبر كتابه يعلم أنه ما يبلغ معشّار عُشر هذا، فقال لي: مراده - رحمه الله تعالى - بقوله «ما تركت من الصحيح أكثر»، يعني: بذلك ما إذا كان في الباب عشرة أحاديث مثلاً، فإنه يكتفي بذكر حديث أو حديثين منها، وأما أنه يترك حديثاً صحيحاً هو أصل في الباب ونص على حكم شرعي لم يتقدم له نظير فبعيد جداً، ومن تأمل صنيعه في صحيحه عَلِمَ ما قلناه؛ لأنه كثيراً ما يذكر الحديث مستدلاً به على المسألة الثانية لم يحتج / إلى ٩٢ / «تكرار» (٥)، فعلم بذلك أن البخاري ما ترك حديثاً صحيحاً في كتابه هو أصل إلا وذكره، فكيف إذا انضم له مسلم ومالك وأهل السنن وغيرهم! فهل يقول قائل: إن هؤلاء كلهم قد أجمعوا على ترك حديث هو أصل في باب، لم يتقدم له نظير حتى يكتفي به عن ذكر ما تركوه، ويذكروا حديثاً هو تابع لهذا الأصل الذين تركوه! كلا، فوالله ثم والله لو صح عندهم حديث «نص» (٦) في الزيارة لذكروه عند ذكرهم فضل المدينة، وفضل الصلاة في مسجده ﷺ فكيف يقول السبكي ما قاله أحد ولا توهمه ولا اقتضاه كلامه. وهذا الإمام الشافعي في كتاب «الأم» لم يذكر بعد الحج الزيارة كغيره من المتأخرين، ومثله سحنون (٧) في «المدونة»، فلو كان لفظ الزيارة شائعاً وأنه يُقصد بشد الرحل والسفر في مسجده ﷺ إلا ناس بعد هذه الطبقة؛ أعني طبقة البخاري ومسلم والشافعي وسحنون وابن القاسم (٨)، وأهل السنن؛ وذلك لما ظهرت هذه

(١) سبقت ترجمته ص (٧٣).

(٢) سبقت ترجمته ص (٧٣).

(٣) انظر: هدي الساري مقدمة صحيح البخاري ص (٦)، وشذرات الذهب (٢/١٣٥).

(٤) انظر: هدي الساري مقدمة صحيح البخاري (٦)، وشذرات الذهب (٢/١٣٤)، ونيل الأوطار (١/١١)، ولكنهم قالوا ستمائة ألف حديث بدل مائتي ألف.

(٥) في الأصل: «تكريره» وشطب عليها وكتب فوقها «تكراره».

(٦) في الأصل: «نصاً» وكتب فوقها «نص».

(٧) هو: سحنون مفتي القيروان وقاضيه، أبو سعيد عبد السلام بن سعيد بن حبيب التنوخي، الحمصي الأصل، المغربي المالكي، صاحب المدونة، أخذ عن ابن القاسم وابن وهب، عاش ثمانين سنة، وتوفي سنة ٢٤٠ هـ. انظر: العبر (١/٣٤٠)، والشذرات (٢/٩٤).

(٨) هو: أبو عبد الله، عبد الرحمن بن القاسم العتيقي، مولاهم، المصري، الفقيه، صاحب مالك، أنفق أموالاً كثيرة في طلب العلم، ولد سنة ١٣٢ هـ، لزم مالكا وسأله عن دقائق الفقه. انظر: البداية والنهاية (١٠/٢٠٦)، والعبر (١/٢٣٨)، والأعلام (٣/٣٢٣).

الأحاديث الواهية والموضوعة التي أوردها السبكي في كتابه هذا، وقلدهم الناس في ذلك، حتى إذا عمّت مصيبة التقليد، تركوا ما هو الأصل والمراد من شد الرحل والسفر وذكروا الذي لم يشرع له ذلك حتى قال السبكي ما قال.

وأما قوله (١): (وما قاله منهم أحد). أقول: [هل] (٢) لم يطلع السبكي على ما قاله الغزالي في كتبه (٣) عن ابن الجويني (٤) والقاضي حسين وطائفة، وكذا ذكره عنهم النووي في شرحه لصحيح مسلم، وأنهم حرّموا شد الرحل والسفر إلى زيارة قبور الأنبياء والصالحين من غير استثناء في ذلك، وما ظننت أن/ التعصب يفضي بصاحبه إلى هذا، سيما ابن الجويني والقاضي حسين [وكذا الغزالي] (٥) من أئمة الشافعية.

وأما قوله: (وإنّما أرادوا أنه ينبغي أن يقصد قربة أخرى ليكن سفراً إلى قُربتين فيكثر الأجر بزيادة القُرب حتى لو زاد من قصد القربات زادت الأجر). إلخ (٦).

فالجواب أن يُقال: من أين لك أنهم ما جعلوا ذلك شرطاً، وإنهما أرادوا أنه ينبغي أن يقصد قربة أخرى إلى آخر ما قلت، وهم قد أطلقوا كلامهم، فلم جعلت الأصل من كلامهم شد الرحل والسفر إلى الزيارة، والصلاة في المسجد تبعاً له من غير دليل يدلُّك عليه من كلامه، فإذا قال رجل لآخر: اذهب إلى زيد وعمرو. فهل يقول أحد أن زيدا هو الأصل وعمراً تبع له، والحال أن الواو جمعت بينهما، ولو قاله أحد لكان مخالفاً بقوله هذا ما هو المعلوم والمعروف من لغة العرب، فغاية ما يقال: إن الأمر بشد الرحل والسفر يتناول الأمرين الزيارة والصلاة في المسجد الشريف، فكيف خصصت الأمر بشيء دون شيء بغير مخصص، ولولا ما ذكرته عن الأكثرين ممن صنّف في المناسك لم تُعرج على ذكر الصلاة في مسجده ﷺ ولكن منعك منه امتلاء كتب القوم به وما ذكره عن ابن الصلاح (٧)، فإن صح حمل عليّ تغاليه في التقليد مع جلالة قدره في الحديث،

(١) أي: قول السبكي. انظر: شفاء السقام ص (١٠٣).

(٢) ما بين القوسين من هامش الأصل.

(٣) انظر ما تقدم ص (١١٨).

(٤) سبقت ترجمته ص (١٣٥).

(٥) ما بين القوسين من هامش الأصل.

(٦) شفاء السقام ص (١٠٣).

(٧) أي السبكي، وهو قوله: (قال أبو عمر ابن الصلاح: ولا يلزم من هذا خلل في زيارته عليّ ما لا يخفى فمن تخيّل أن مرادهم أن شرط كون سفر الزيارة ضم قصد قربة أخرى إليه فقد أخطأ خطأ لا يخفى على أحد من له فهم) الشفاء ص (١٠٣).

ويقال له: إنك من أهل الحديث العالمين بالصحيح منه والسقيم، فهل رويت لنا حديثاً في مَوْضَأ مالك، أو في صحيح البخاري ومسلم، أو في السنن الأربعة، أو الْمُتَّقَى لابن الجارود، أو المختارة للضياء المقدسي، أو المستدرک للحاكم علي ما فيه، يدلُّك علي ما ذهبت إليه، من مشروعية شد الرحل والسفر إلى مجرد الزيارة من غير قصد الصلاة في مسجده ﷺ وما «نراك»<sup>(١)</sup> رويت لنا في هذه الكتب/ التي سميناها إلا ٩٤ / حديث: «لا تُشَدُّ الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد»، وحديث فضل المدينة، وفضل الصلاة في مسجدها. فإن كنت رويت حديثاً يخالف هذه الأحاديث الصحيحة ويُقدِّم عليها فأوجده لنا، حتى نُنظر فيه، وإن كنت ما وريت في ذلك إلا الأحاديث الملققة والواهية والموضوعة، وزعمت أن العمل بمقتضاها يُقدِّم علي العمل بمقتضى الأحاديث الصحيحة التي تقدَّمت الإشارة إليها، فقد خالفت بقولك هذا ما عليه أئمة الحديث والأصول؛ إذ لا نسبة بين موضوع وضعيف، وبين ضعيف وصحيح، فضلاً عن أن يُقدِّم عليه، وكنت أتعجب من الحافظ أبي عمرو<sup>(٢)</sup> ابن الصلاح<sup>(٣)</sup> هذا لما نقلوا عنه قوله: «ولا يجوز تقليد غير الأئمة الأربعة؛ لأن مذهبهم لم تدون ولم تُحرَّر مثل مذاهب الأربعة»<sup>(٤)</sup>. فلو قالها أحد غيره من أهل الفقه فقط فلا غرو؛ لأنهم لم يعانوا صناعة علم الحديث، وأما مثل ابن الصلاح فغريب منه صدور مثل هذا عنه، ومن المعلوم لدى كل من مارس علم السنة واطَّلَع على دواوين أهل الإسلام المؤلفة في الحديث: كموطأ مالك والأصول الستة والمسانيد، ومصنف عبد الرزاق، وابن أبي شيبه وغيرها أن هذه الكتب كلها مشحونة بأقوال الصحابة، والتابعين وغيرهم، ممن أتوا بعدهم غير الأربعة، فإن قال: لا يعبأ بتلك الأقوال؛ لأننا لسنا علي ثقة من صحتها ونسبتها إلى أهلها، فالجواب أن يقال: الذي روى الأحاديث النبوية التي فيها روى هذه الأقوال عن أهلها، فلم صدَّقناه في رواية الحديث واتهمناه في رواية هذه الأقوال عن أهلها، فإن كنا قد صدَّقناه في رواية الحديث، فقد وجب علينا أن نصدقه في رواية/ ٩٥ /

مناقشة المؤلف  
ابن الصلاة في  
قوله: لا  
يجوز تقليد  
غير الأئمة  
الأربعة.

(١) في الأصل: «نريك» وكتب في الحاشية «نراك».

(٢) في الأصل: «أبي عمر» وما أثبتته هو الصواب.

(٣) هو: تقي الدين ابن الصلاح أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن بن موسى الكردي الشهرزوري الموصلية الشافعية، ولد سنة ٥٧٧هـ، برع في المذهب وأصوله، وفي الحديث وعلومه، وصنَّف التصانيف، مع الثقة والديانة والجلالة. توفي سنة ٦٤٧هـ. انظر: العبر (٣/٢٤٦)، والبداية والنهاية (١٣/١٦٨).

(٤) بعد البحث لم أجده.

تلك الأقوال فتأمل . وغاية ما يقال في ابن الصلاح أنه وإن كان إماماً في الحديث ، لكنه كان يَغْلِبُ عليه التعصب للمذاهب كغيره ممن اعتنى بهذا الشأن ، ولم يقدمه على أقوال الرجال ، والحال أننا نقول : إن التقليد في أمثالهم حرام ؛ لأنهم أعلى قدراً من أن يقلدوا أحداً غير رسول الله ﷺ وهم عالمون بصحيح السنة وسقيمها لا يختلف في هذا اثنان ، ولكن كما قيل : (حُبُّ الشَّيْءِ يُعْمِي وَيُصِمُّ) (١) ، فنسأل الله أن يرحمهم ويُجَازِيَهُمْ على حسن نياتهم ، وقد علمت مما مرَّ أن السبكي لا دليل في القرآن ، ولا في السنة ، ولا في القياس ولا في الإجماع ، على جواز شد الرحل والسفر إلى زيارة القبور ، من غير قصد شيء آخر يكون السفر مشروعاً له ، فضلاً عن استحبابه وأن شيخ الإسلام أسعد بصحة الحججة على ما ذهب إليه من تحريم شد الرحل والسفر لزيارة القبور المجردة عن كل قصد سواها ، وأن زيارة القبور مشروعة من غير شد رحل وسفر ، فهما مسألتان فاحذر من جعلهما مسألة واحدة كما بيانه في ما سبق والله ولي التوفيق .

### فصل

ثم ذكر السبكي بعد الإجماع أصلاً خامساً أشار بقوله : (الخامس وسيلة القربة قربة) (٢) . وأطال الكلام جداً في تقرير هذا الأصل مستدلاً عليه بأحاديث نبوية ومباحث أصولية لا تحتاج إلى مناقشة ؛ لأنه لا حاجة بنا إلى رد شبهته (٣) لوجهين :

الجواب عن  
الأصل  
الخامس الذي  
ذكره السبكي  
وهو وسيلة  
القربة قربة .

أحدهما : أننا قد أبطلنا حجته من الأصول الأربعة على ما ذهب إليه ، وهو ما بنى هذا الأصل الخامس إلا على تصحيح ما ادَّعاه بالأصول الأربعة وإذا تبين لك بطلان ما «ادَّعاه» (٤) ، وأن الأصول الأربعة شاهدة على سقوط دعواه ، علمت قطعاً سقوط احتجازه بالأصل الخامس .

الثاني : أن يُقال : وسيلة/ القربة قربة إذا كانت الوسيلة إليها مشروعة ، وبحيث يتوقف فعل القربة على هذه الوسيلة ، وأما إذا كانت هذه الوسيلة غير مشروعة ، أو أن فعل القربة لا يتوقف عليها فليست مشروعة ، فإذا تقرر هذا الأصل فنقول : إن مسألتنا هذه ليست من هذا الباب ؛ لأننا قد بينا أن الزيارة مشروعة ، ولكن شد الرحل والسفر

٩٦/

(١) قائله : أبو الدرداء - رضي الله عنه - ومعناه : أن حبك لأحد يعمي عينك عن مساويه ويصم أذنك عن استماع العذل فيه . المستقصى في أمثال العرب (٢/ ٥٦) .

(٢) انظر : شفاء السقام ص (١٠٣) .

(٣) كتب بعد كلمة «شبهته» : «منها» وحذفها ليستقيم الكلام .

(٤) في الأصل : «ما ادعاه» فشطب عليها وكتب فوقها «ما ادعاه» .

إليها منهي عنه، فتكون حينئذٍ مشروعة في حق القريب، وفعلها لا يتوقف على هذه الوسيلة؛ لأنه ما من بلدٍ إلا وفيها قبور، فالفائدة التي تحصل من الزيارة المقصودة بالسفر وشد الرحل تحصل بزيارة قبور البلدة، وأعني بالفائدة: تذكر الآخرة بزيارتها والدعاء والترحم والسلام على أهلها، وهذا هو الذي صحَّ في السنة من قوله وفعله ﷺ. ومن ادَّعى شيئاً آخر زائداً على هذه الفائدة الحاصلة من زيارة القبور، فعليه الدليل. وأيضاً يقال في الجواب: ليست كل قرية يشرع إليها السفر وشد الرحل، فهذه الصلاة من أعظم القربات وأفضلها ولكن لم يشرع لها شد رحل ولا سفر لغير المساجد الثلاثة، وهذا النذر أصله قرية وهو الإنفاق في أوجه الخير، ولكن لم يُشرع بل نُهي عنه<sup>(١)</sup>، وما أجاب به السبكي لا يكفي في رده<sup>(٢)</sup>، بل الحجَّة قائمة لمخالفه، ولو أخذنا نناقشه في جميع ما أورده لطال بنا الكلام، وردَّه ظاهر من الأصل الذي قررناه في أول الفصل والله الهادي.

واعلم أن السبكي قد أسهب جداً في تقرير هذا القاعدة<sup>(٢)</sup> بكلام لا طائل تحته، ويورد على نفسه إشكالات ويجاوب عنها بأجوبة ضعيفة، وحيث أننا ما وضعنا كتابنا هذا إلا لردِّ ما ظنَّه دليلاً من «الكتاب»<sup>(٣)</sup> والسنة والإجماع والقياس، فلا تحتاج لرد ما أورده من هذه المباحث؛ لأن الحجَّة في قول الله ورسوله، وحيث أننا/ قد بينا رد ما استدلل به منهما فلا نحتاج لرد ما بناه على ذلك فإنه بناه على باطل وما بني على باطل فهو باطل «فتدبرها»<sup>(٤)</sup>، ثم إن هذه الشبه والمباحث التي أوردها السبكي في هذا الباب<sup>(٥)</sup> والذي بعده، قد ناقشه فيها كثير من العلماء، فمنهم: الإمام الحافظ شمس الدين ابن القيم في نونيته<sup>(٦)</sup> وغيرها، ومنهم: الإمام الحافظ شاه ولي الله المحدث الدهلوي<sup>(٧)</sup>، ومنهم: العلامة الشيخ عبد اللطيف النجدي في كتابه المسمى «منهاج

(١) كما في حديث عبد الله بن عمر قال: أخذ رسول الله ﷺ يوماً ينهانا عن النذر ويقول: «إنه لا يؤد شيئاً وإنما يُستخرجُ به من الشحيح» رواه البخاري، كتاب الإيمان والنذور، باب الوفاء بالنذر، حديث (٦٦٩٢). ومسلم، كتاب النذر، باب النهي عن النذر، حديث (١٦٣٩). والحديث رواه البخاري (٦٦٩٤)، ومسلم (١٦٤٠) ولفظ الحديثين لمسلم. وانظر الرد على هذا أيضاً في: كتاب الرد على الإخنائي ص (١٧٧).

(٢) انظر: ما أجاب به السبكي ص (١٠٤) شفاء السقام.

(٣) في الأصل: «الكتب» والتصويب من الهامش.

(٤) وهي أن وسيلة القرية قرية من ص (١٠٠) إلى ص (١١٧).

(٥) وهو الباب السادس في كون السفر إليها قرية ص (١٠٠)، والباب الذي بعده هو: دفع شبه الخصم وتبع كلماته ص (١١٧).

(٦) انظر: النونية مع شرحها للهراس (٢/١٦٩).

(٧) هو: أحمد بن عبد الرحيم الفاروتي الدهلوي الهندي، أبو عبد العزيز الملقب شاه ولي الله، فقيه حنفي =

التأسيس في الردّ على داود بن جرجيس». ومنهم: الإمام المفضل السيد صديق حسن ملك بهوبال في كتابه المسمى بـ «رحلة الصديق إلى البيت العتيق»<sup>(٢)</sup>، وفي كتابه «عون الباري شرح أدلة البخاري»<sup>(٢)</sup>، وفي كتابه المسمى «السراج الوهّاج بشرح مختصر [مطالب]»<sup>(٣)</sup> بن الحجاج»، وفي كتابه المسمى «الدين الخالص»<sup>(٤)</sup>. وغير ذلك من كتبه فلقد أجاد وأفاد.

ومنهم: الإمام السيد محمود شكري الألوسي<sup>(٥)</sup> في كتابه المسمى بـ «غاية الأمانى في الرد على النبهاني». ومنهم: الإمام مفتي بغداد السيد نعمان<sup>(٦)</sup> في كتابه المسمى بـ «جلاء العينين في محاكمة الأحمديين» وغيرهم<sup>(٧)</sup> من أئمة الدين قديماً وحديثاً.

وحيث أن هذه الكتب قد طبع أكثرها، «بعضها»<sup>(٨)</sup> بمصر وبعضها<sup>(٨)</sup> بالهند، فلا حاجة بنا إلى نقل ما فيها؛ لأنّ ذلك يفضي إلى التطويل الممل وحسبنا أننا أشرنا إليها وهي متيسرة لمن أراد الرجوع ثم أن الإمام نعمان أفندي الألوسي صاحب كتاب «جلاء العينين» بعد أن ذكر أقوال العلماء وما ردوا به على السبكي وأضرابه<sup>(٩)</sup> قال ما حاصله: (والذي اختاره جواز شد الرحل والسفر إلى مرقده الشريف ﷺ وهذا خاص به لا يجوز السفر إلى زيارة قبر غيره)<sup>(١٠)</sup>. والذي ذكر هذا الإمام<sup>(١١)</sup> هو/ ٩٨/

=من المحدثين، ولد سنة ١١١٠هـ، وزار الحجاز سنة ١١٤٣هـ، أحيا الله به وبأولاده وأولاد ابنته الحديث والسنة بالهند، توفي سنة ١١٧٦هـ، وقيل: سنة ١١٧٩هـ، من كتبه: «الفوز الكبير في أصول التفسير»، و«حجة الله البالغة»، و«الإنصاف في مسائل الخلاف»، و«التفهيمات الإلهية»، وغيرها كثير. انظر: الأعلام (١/١٤٩)، ومقدمة الإنصاف، ورد على السبكي في كتابه «التفهيمات» انظر: جلاء العينين ص (٥٨٠).

(١) انظر: كتابه رحلة الصديق ص (١٣٩ - ١٦٠).

(٢) وهو كتاب مطبوع أربع مجلدات. انظر: مقدمة كتاب الدين الخالص.

(٣) ما بين القوسين كتبت بين الأسطر. وهو كتاب مطبوع.

(٤) الدين الخالص، طبع بأربع مجلدات بتحقيق وتصحيح محمد زهري النجار.

(٥) سبقت ترجمته والتعريف بكتابه.

(٦) نعمان بن محمود بن عبد الله، أبو البركات خير الدين الألوسي، واعظ فقيه، ولد ونشأ ببغداد سنة

١٢٥٢هـ، عكف على التدريس والتصنيف إلى أن توفي ببغداد سنة ١٣١٧هـ، من كتبه: «جلاء العينين

في محاكمة الأحمديين» وهما ابن تيمية وابن حجر الهيتمي. الأعلام (٨/٤٢).

(٧) في الأصل: «وفيهم» والتصويب من الهامش.

(٨) في الأصل: «بعضه» في الموضوعين والصواب ما أثبتته.

(٩) كتاب جلاء العينين ص (٥٧٧ - ٥٩٩).

(١٠) انظر: ص (٥٩٩). وقال نصيف بعد هذا في الحاشية: (أقول: السيد الألوسي - رحمه الله - كان في

عصر الظلم والاضطهاد فلا يَسْمَحُ له زمانه بأن يقول غير ما قاله).

(١١) في الأصل بعد كلمة «الإمام»: «هو» وما أثبتته أولي.



وجيهه (١)، إلا أننا نقول الذي ندين الله به أن الأحوط والأولى شد الرحل والسفر بنية الزيارة والصلاة في مسجده ﷺ كما قاله شيخ الإسلام ابن تيمية (٢) ومن وافقه من علماء المذاهب، وذلك لوجهين:

أحدهما: أن المسافر إذا قصد بشد رحله الزيارة والصلاة في المسجد حصل له ثواب النيتين، بخلاف ما إذا قصد الزيارة فقط.

الثاني: أن قصد الزيارة المجردة فيه تعطيل للحديث الصحيح، وهو قوله ﷺ: «لا تُشد الرحال...» (٣) الحديث. فإنه لو كان كل من سافر إلى المدينة لم يقصد بشد رحله إلا الزيارة فقط للزم منه ألا يكون أحد قد عمل بهذا الحديث، فإن قلت: الصلاة في مسجده ﷺ حاصلة لكل أحد نوى الزيارة فقط؛ لأنه وصل المدينة قَدَم الصلاة في مسجده ﷺ ثم زار قبره الشريف. قلنا: هذه دعوى مقابلة بمثلها، فإننا نقول من نوى الصلاة في المسجد والزيارة معاً، أو نوى الصلاة في المسجد فقط، فلا بد من فعل (٤) ما ذكرت في هذا الإشكال.

وأما قصد الزيارة الخالية عن قصد الصلاة في مسجده ﷺ فالذي يظهر لي: أنه قول ما قاله أحد ولا دل عليه أثر يعتمد عليه، فإن قلت: يدل على هذا القول ما رواه الطبراني (٥) من قوله ﷺ: «من أتاني زائراً لا تُعْمَلْه حاجة إلا زيارتي كان حقاً عليّ أكون له شفيعاً يوم القيامة» (٦)، فهذا الحديث صريح في جواز، بل استحباب السفر إلى الزيارة من غير قصد عبادة سواها. أقول: هذا الحديث قد تقدّم الكلام عليه من الحافظ ابن عبد الهادي في أول كتابه «الصارم المنكي في الرد على السبكي» (٧). وقد تكلمنا عليه أيضاً في أول هذا الباب عند ذكر السبكي له وبيننا أقوال العلماء (٨) / على ما يدور عليه ٩٩ / إسناده وأنه لا يصلح للاحتجاج في محل النزاع، وعلى تقدير صلاحيته فيكون معناه -

(١) أقول: كلام الألوسي ليس بوجيه؛ لأنه مخالف لقوله ﷺ «لا تُشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد»، وكل الأحاديث التي وردت في شد الرحل لزيارته، ضعيفة وموضوعة، وتقدّم لنا بيان هذا عند تقسيم المؤلف للزيارة ص (١٦٤).

(٢) تقدم لنا أن شيخ الإسلام لم يتعرض لمن شد رحله بنية زيارة القبر والصلاة، انظر: ص (١٦٢).

(٣) تقدم تخريجه ص (١٣٥).

(٤) في الأصل: «من فعله» وما أثبتته أولى.

(٥) تقدمت ترجمته ص (١٣٩).

(٦) تقدم تخريجه ص (١٣٩).

(٧) انظر: ص (٦٨).

(٨) انظر: ص (٢٩٩).

والله أعلم - لا تعمله حاجة من حوائج الدنيا كالتيجارة ونحوها «ما»<sup>(١)</sup> هو ليس عبادة . فلا يتناول قصد الصلاة في مسجده ﷺ وهذا الذي اخترناه هو الأحوط في هذه المسألة جمعاً بين الأدلة وخروجاً من الخلاف الوارد فيها ولا تقيس قبور غيره من الأنبياء والصالحين على قبره ﷺ؛ لأنَّ الفرق ظاهر، فإنَّ زيارة قبره ﷺ متضمنة للصلاة في مسجده، وأما قبور غيره فلا تقصد بشدّ رحل ولا سفر، ولا هناك شيء آخر قد شرع له ذلك سيما وقد آل الأمر بالناس إلى أمور منكرة مبتدعة في زيارة القبور، وقد تركوا ما هو الحكمة في زيارة القبور وعمدوا إلى طلب حوائج الدنيا والآخرة من أهلها حتى عبّدت من دون الله - عز وجل - فما لهذا شرعت زيارة القبور، بل من أجله نهى رسول الله ﷺ عن زيارتها في أول الأمر، ثم أذن فيه بعد أن وقر الإيمان والتوحيد في قلوب أصحابه . والعجب من السبكي كيف جزم بتخطئة الإمام النووي في نقله الخلاف في هذه المسألة، عند شرحه حديث «لا تُشدّ الرحال» الوارد في «صحيح مسلم» وحكم بتغليظه<sup>(٢)</sup> . وقد غفل - رحمه الله تعالى - عمّا ذكره غيره من نقل الخلاف فيها قديماً وحديثاً فممن ذكر الخلاف فيها واختار القول بتحريم شدّ الرحل إلى غير المساجد الثلاثة: القاضي عياض<sup>(٣)</sup> في شرحه لصحيح مسلم . ومنهم: الإمام ابن عقيل<sup>(٤)</sup> الحنبلي . ومنهم: ابن الجويني<sup>(٥)</sup>، والقاضي/ حسين<sup>(٦)</sup> من الشافعية، واختار المنع . وإليه أشار الإمام الغزالي في كتابه «الإحياء»<sup>(٧)</sup>، فقد تبيّن بما ذكرناه عن هؤلاء الأئمة من المالكية والشافعية والحنابلة، أن الإمام النووي - رحمه الله تعالى - لم ينفرد بذكر الخلاف في هذه المسألة، بل هو مسبوق به، كما أن شيخ الإسلام ابن تيمية لم ينفرد

الفرق بين قبر الرسول ﷺ وقبر غيره .

(١) في الأصل: «من ما» والتصويب من الهامش .

(٢) انظر: شفاء السقام ص (١٢٣)، وانظر: الصارم ص (٢٠) .

(٣) هو: الإمام العلامة الحافظ، شيخ الإسلام، القاضي أبو الفضل عياض بن موسى بن عياض اليحصبي الأندلسي المالكي . ولد سنة ٤٧٦هـ، وتوفي سنة ٥٤٤هـ . سير أعلام النبلاء ( / ) .

(٤) هو: علي بن عقيل بن محمد بن عقيل البغدادي، أبو الوفاء، ويعرف بابن عقيل، عالم العراق، وشيخ الحنابلة في وقته، كان قوي الحجّة، له تصانيف عدّة، منها: كتاب «الفنون»، و«الفصول» في فقه الحنابلة، وغيرها . كان مولده سنة ٤٣١هـ، وتوفي سنة ٥١٣هـ . انظر: ذيل طبقات الحنابلة (١/١٤٢)، والأعلام (٣١٣/٤) .

وقوله بتحريم شدّ الرحل إلى غير المساجد الثلاثة في كتابه «الفصول» المسمى بـ «كفاية المفتي» . انظر: الرد على الإخنائي ص (١٨٣) .

(٥) تقدمت ترجمته ص (٣٥) .

(٦) تقدمت ترجمته ص (٣٥) .

(٧) بل الغزالي في «الإحياء» يندب إلى شدّ الرحل لزيارة القبور . انظر ما تقدم ص (١٩١) .

بإختياره للقول بالمنع من شد الرحل إلى غير المساجد الثلاثة، بل إختياره غيره من المالكية والشافعية والحنابلة المعاصرين له - رحمه الله تعالى - فإن شئت الوقوف على هذا، فارجع إلى ما ذكره الشيخ مرعي في كتابه «الكواكب الدرية في ترجمة شيخ الإسلام ابن تيمية»<sup>(١)</sup> [وإلى كتاب «القول الجلي في ترجمة الشيخ تقي الدين بن تيمية الحنبلي»]<sup>(٢)</sup> للإمام صفى الدين الحنفي<sup>(٣)</sup> نزيل نابلس، والكتابان مطبوعان بمصر، وكنت عزمت على ترك الكلام على ما أورده السبكي في الباب السابع من الشبهات والخط على أئمة الدين، الذين نقلوا الخلاف في هذه المسألة، واختاروا القول بالمنع كما تقدم، اتكالا على ما رد عليه غيري في كتبهم المتقدم ذكرها، ثم رأيت من الواجب عليّ بيان ما ذكره في هذا الباب من الجور والميل عن سبيل العدل، وتغليب الأئمة والخط عليهم بغير حق، فأقول ومن الله أستمدّ [العون]<sup>(٤)</sup> قال «المعترض»<sup>(٥)</sup> السبكي - رحمه الله تعالى - (الباب السابع في دفع شبه الخصم وتتبع كلماته وفيه فصلان: الأول في شبهه وله ثلاث شبه)<sup>(٦)</sup> وأخذ يبين الثلاث الشبه وأطال الكلام في ذلك، وأنا لا أناقشه إلا في ما هو محل الفائدة، فأقول: قد سلم المعترض<sup>(٧)</sup> - السبكي - لشيخ الإسلام: أن الحديث دالٌّ على منع السفر إلى أي بقعة من بقاع الأرض غير المساجد / الثلاثة<sup>١٠١/</sup> بقصد إيقاع عبادة فيها<sup>(٨)</sup>، وإنما نازعه في كون شد الرحل إلى زيارته ﷺ ليس داخلا في هذا النهي؛ لأنه لم يقصد البقعة بعينها، وإنما قصد الذي حلَّ فيها<sup>(٩)</sup>، وأنا أقول قد علمت مما سبق أن زيارة القبور مشروعة من غير شد رحل ولا سفر كما استفيد من الحديث الصحيح، وحيث أن السبكي صحح الاستدلال بهذا الحديث على منع شد

(١) الكواكب الدرية في مناقب المجتهد ابن تيمية. انظر: ص (١٥٩ - ١٧٤).

(٢) ما بين المعقوفتين من هامش الأصل.

(٣) هو: محمد بن أحمد بن محمد بن خير الله أبو الفضل، صفى الدين الحنفي، الأثري الحسيني البخاري. فاضل من أعلم أهل الشام بالحديث في عصره. أصله من بخارى، سكن نابلس (فلسطين). ولد سنة ١١٥٤هـ، وتوفي بالطاعون سنة ١٢٠٠هـ. له: «القول الجلي في ترجمة ابن تيمية» مطبوع. الأعلام (١٥/٦).

(٤) ليست في الأصل وأضفتها لتييم الكلام.

(٥) في الأصل: «الإمام» وشطب عليها وكتب «المعترض» وهو الأول.

(٦) انظر: شفاء السقام ص (١١٧).

(٧) في الأصل: «الإمام» وشطب عليها وكتب «المعترض» وهو الأول.

(٨) حيث قال: (وأما السفر لمكان من الأماكن الثلاثة لتعظيم ذلك المكان فهو الذي ورد فيه الحديث). انظر: شفاء السقام ص (١٢١).

(٩) حيث قال: (وعلته - أي السفر - تعظيم ساكن البقعة لا البقعة، فكيف يقال بالنهي عنه! ص (١٢٠)).

الرحل إلى أي بقعة من الأرض غير المساجد الثلاثة، فيلزمه القول بما قاله شيخ وغيره، فإن شد الرحل والسفر إلى زيارة القبور المجردة عن كل قصد سواها لم يرد به دليل صحيح يصلح للاحتجاج في محل النزاع، فوجب أن يكون هذا الحديث عاماً<sup>(١)</sup> في منع شد الرحل إلى غير المساجد الثلاثة<sup>(٢)</sup>، وأما ما استدلل به من قياس زيارة الميت على الحي ففيه نظر بينٌ سنذكره - إن شاء الله تعالى - عند الكلام على الشبه التي تعلق بها كلام شيخ السبكي، وإليك عبارة من كلام شيخ الإسلام تبين لك ما ذكرناه، قال - رحمه الله تعالى - بعد كلام طويل: (ومن سافر إلى المسجد الحرام أو المسجد الأقصى أو مسجد الرسول ﷺ، فصلّى في مسجده وصلّى في مسجد قباء وزار القبور كما مضت به سنة رسول الله ﷺ فهذا هو الذي عمل العمل الصالح، ومن أنكر هذا السفر فهو كافر يستتاب فإن تاب وإلا قُتِل، وأما من قصد السفر لمجرد زيارة القبر ولم يقصد الصلاة في مسجده وسافر إلى مدينته فلم يصل في مسجده ﷺ ولا سلم عليه في الصلاة، بل أتى القبر ثم رجع، فهذا مبتدع ضال/ مخالف لسنة رسول الله ﷺ ولإجماع أصحابه ولعلماء أمته، وهو الذي ذُكر فيه القولان؛ أحدهما: أن محرم. والثاني: لا شيء عليه ولا أجر له. والذي «يفعله»<sup>(٣)</sup> علماء المسلمين هو الزيارة الشرعية يصلون في مسجده ﷺ ويسلمون عليه في الدخول للمسجد<sup>(٤)</sup> وفي الصلاة<sup>(٥)</sup>، وهذا مشروع باتفاق المسلمين، وقد ذكرت هذا في المناسك وفي الفتيا، وذكرت أنه يسلم على النبي ﷺ وعلى صاحبيه وهذا [هو]<sup>(٦)</sup> الذي لم أذكر فيه نزاعاً [في الفتيا مع أن فيه نزاعاً]<sup>(٧)</sup>؛ إذ من العلماء من لا يستحب زيارة القبور مطلقاً، ومنهم من يكرها مطلقاً

(١) في الأصل: «عام» والصواب «عاماً».

(٢) انظر: تكملة الرد على شبهة السبكي، وهو تفريقه بين قصد البقعة وقصد ساكنها في ص (٣١٧، ٣١٩).

(٣) في الأصل: «نقله» والتصويب من الجواب الباهر ص (٢٧).

(٤) في أحاديث كثيرة، منها: ما رواه ابن ماجه في كتاب المساجد والجماعات، باب الدعاء عند دخول المسجد، حديث (٧٧٣)، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال: «إذا دخل أحدكم المسجد فليسلم على النبي ﷺ وليقل: اللهم افتح لي أبواب رحمتك. وإذا خرج فليسلم على النبي ﷺ وليقل: اللهم اعصمني من الشيطان الرجيم»، قال الألباني في صحيح الجامع (١/٢٠٠): إنه حديث صحيح.

(٥) أي: في التشهد فقد روى مسلم في كتاب الصلاة، باب التشهد في الصلاة، حديث (٤٠٢)، عن عبد الله ابن مسعود قال: كنا نقول في الصلاة خلف رسول الله ﷺ: السلام على الله السلام على فلان، فقال لنا رسول الله ﷺ ذات يوم: «إن الله هو السلام، فإذا قعد أحدكم في الصلاة فليقل: التحيات لله - إلى أن قال: السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، فإذا قالها أصابت كل عبد لله صالح في السماء والأرض...» الحديث.

(٦) ما بين القوسين أضفتها من الجواب الباهر ص (٢٧).

(٧) ما بين القوسين ساقطة وأضفتها من الجواب الباهر ص (٢٧).

كما نقل ذلك عن إبراهيم النخعي، والشعبي، ومحمد بن سيرين، وهؤلاء من أجلة التابعين، ونقل ذلك عن مالك، وعنه أنها مباحة ليست مستحبة، وأما إذا قُدِّرَ من أتى المسجد فلم يصل فيه، ولكن أتى القبر ثم رجع، فهذا هو الذي أنكره الأئمة كمالك وغيره، وليس هذا مستحباً عند أحد من العلماء، وهو محل النزاع هل هو حرام أو مباح، وما علمنا أن أحداً من علماء المسلمين استحب مثل هذا<sup>(١)</sup>، ثم ذكر عليه

الرحمة حكم السفر إلى القبور ومن كلامه في الجواب الباهر<sup>(٢)</sup>، قال: (وأما السفر إلى قبور الأنبياء والصالحين فهذا لم يكن موجوداً في الإسلام في زمن مالك وإنما حدث هذا بعد القرون الثلاثة: قرن الصحابة والتابعين وتابعيهم، فأما هذه القرون التي أثنى عليها رسول الله ﷺ فلم يكن هذا ظاهر فيها، ولكن بعدها ظهر الإفك والشرك، ولهذا [لما]<sup>(٣)</sup> سأل سائل مالكا<sup>(٤)</sup> عن رجل نذر أن يأتي قبر النبي ﷺ فقال: إن كان

أراد المسجد فليأته وليصل فيه، وإن كان أراد القبر فلا يفعل للحديث الذي جاء «لا تعمل المطي إلا إلى ثلاثة مساجد»، وكذلك من يزور قبور الأنبياء والصالحين ليدعوهم أو يطلب منهم الدعاء، أو يقصد الدعاء عندهم لكونه أقرب إجابة في ظنه، فهذا لم يكن يعرف

على عهد مالك [لا]<sup>(٥)</sup> عند قبر النبي ﷺ ولا غيره، وإذا كان مالك يكره أن يطيل الوقوف عنده للدعاء فكيف بمن لا يقصد لا السلام عليه ولا الدعاء له، وإنما يقصد دعاءه وطلب حوائجه منه، ويرفع صوته فيؤذي الرسول ويشرك بالله، ويظلم نفسه، ولم يعتمد الأئمة الأربعة ولا غير الأربعة على شيء من الأحاديث التي يرويها بعض الناس في ذلك، مثل ما يروون أنه قال: «من زارني في مماتي فكأنما زارني في حياتي»<sup>(٦)</sup>.

ومن قوله: «من زارني وزار أبي إبراهيم في سنة واحدة ضمنت له الجنة»<sup>(٧)</sup>، ونحو ذلك فإن هذا لم يروه أحد من أئمة المسلمين، ولم يعتمدوا عليها ولم يرووها لأهل الصحاح ولا أهل السنن التي يعتمد عليها؛ كأبي داود والنسائي؛ لأنها ضعيفة، بل موضوعة

(١) انتهى كلام شيخ الإسلام. انظر: مجموع الفتاوى (٢٧/٣٤٢، ٣٤٤)، والجواب الباهر ص (٢٧، ٢٨).

(٢) هكذا في الأصل، والكلام فيه تقديم وتأخير.

(٣) كلمة «لما» ليست في الأصل، وأضفتها من الجواب الباهر ص (٥٧).

(٤) في الأصل: «لمالك».

(٥) في الأصل: «إلا» وكتب فوقها «لا» وهو الصواب.

(٦) أخرجه الدارقطني، باب المواقيت، حديث (١٩٢، ١٩٣)، والبيهقي (٥/٢٤٦) من حديث عبد الله بن

عمر وهو حديث موضوع. انظر: سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١/٦٢).

(٧) هو حديث موضوع. انظر: سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة ص (٦١).

لم يكن السفر إلى القبور موجود في زمن القرون الثلاثة.

الكلام على أحاديث من زارني وقوله من زارني وزار أبي.

كما قد بين العلماء الكلام عليها، ومن زاره في حياته كان من المهاجرين إليه، والواحد بعدهم لو أنفق مثل أحد ذهباً ما بلغ مدّ أحدهم ونصيفه<sup>(١)</sup>، وهو إذ أتى بالفرائض لا يكون مثل الصحابة فكيف يكون مثلهم في النوافل / أو بما ليس قرينة أو بما هو منهي عنه<sup>(٢)</sup>. وقد أطال الكلام في هذا المقام - عليه الرحمة والرضوان - بما يقطع شبه المعاندين ويجعلها هباء وسراباً في أعين الناظرين، والحاصل أن السبكي قد اعترف بأن حديث «لا تُشدد الرحال»<sup>(٣)</sup> عام في النهي عن شد الرحل إلى أي بقعة ما عدا المساجد الثلاثة كما قال شيخ الإسلام وغيره، فهذا القدر يكفي من للإذعان للحق. وأما ما حاول به في إخراج شد الرحل إلى زيارة القبور من هذا النهي<sup>(٤)</sup> فقد بناه على الأحاديث التي استدلت بها على استحبابه، وقد بينا حالها، وأنها ساقطة عن درجة الحسن والصحة معاً بل عن درجة الضعيف المنجبر فلا تقوم بها حجة ولا تقوى بها دعوى، فلزمه القول بما قاله مخالفوه. وأما قياسه زيارة الميت على الحي فهذا قياس فاسد الاعتبار<sup>(٥)</sup> والفرق بينهما ظاهر ببداي الرأي فستان بين من يزور الحي لأخذ العلم والإيمان منه ويفوز برؤيته، ويحظى بصحته وسماع كلامه والجلوس بين يديه، وغير ذلك من المنافع والمصالح التي كانت تحصل للوافدين إليه ﷺ، وبين من يزور الميت فلا يرى شيئاً من هذا كله<sup>(٦)</sup>، فمن ادعى غير ذلك فعليه بيانه بالنقل والعقل، ونحن نعلم أن زيارة القبور لم تشرع إلا لتذكر الآخرة والدعاء لأهلها، والترحم والسلام عليهم، ليس إلا، ومن ادعى مشروعيتها لغير ذلك فعليه أن يثبت ما ادّعا «بالكتاب»<sup>(٧)</sup> والسنة وإجماع الأمة، وهذه الزيارة لا تحتاج إلى سفر وشد رحل وليست هذه الزيارة مشروعة باتفاق العلماء بل منهم من استحبابها وهم الأكثرون إذا خلت عن شد رحل وسفر<sup>(٨)</sup>،

إبطال القياس  
في أن زيارة  
الميت مثل  
زيارة الحي.

(١) هذا اقتباس من الحديث المتفق عليه من حديث أبي سعيد الخدري قال: قال النبي ﷺ في إمكانية لا تسبوا أصحابي... ما بلغ مدّ أحدهم ولا نصيفه. أخرجه البخاري، كتاب فضائل أصحاب النبي، حديث (٣٦٧٣).

(٢) انظر: الفتاوى (٢٧/٣٨٤-٣٨٦)، والجواب الباهر ص (٥٧، ٥٨).

(٣) تقدم تخريجه ص (١٣٥).

(٤) انظر: شفاء السقام ص (١٢٠-١٢٢).

(٥) وهو ما يكون في مقابلة النص، فكل قياس خالف نصاً يسمى فاسد الاعتبار. مذكرة الشنقيطي ص (١١٩).

(٦) وانظر رد هذا القياس الفاسد في: الرد على الإخنائي ص (١٤٢).

(٧) في الأصل: «بالكتب» والتصويب من الهامش.

(٨) وهم جمهور أهل العلم إذا كانت زيارة شرعية وهي أن يزور قبور المؤمنين للدعاء لهم.

ومنهم من كرهها مطلقاً<sup>(١)</sup>، ومنهم من أباحها<sup>(٢)</sup>، إذا عريت عما تقدم فحجة الفريق الأول: قوله ﷺ: «زُوروا القبور فإنها / تذكركم الآخرة»، وقوله: «كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها»، وفعله ﷺ من زيارة قبور أهل البقيع، والشهداء، والدعاء لهم، والترحم والسلام عليهم. وعلى هذا، فمعلوم أن الزيارة إذا خلت عن تذكر الآخرة والدعاء والترحم والسلام على أهل القبور فغير مشروعة اتفاقاً؛ لأن العلة تدور مع الحكم نفيًا وإثباتًا، وأما حجة من كرهها فلعل الناسخ لم يبلغهم، وأما حجة من أباحها، وورد الإذن بعد النهي؛ لأن صيغة افعال بعد الحظر لا تفيد إلا الإباحة عند كثير من أهل الأصول، وحيث أن قياس زيارة الميت على الحي هو الذي اغتر به السبكي وأطال في تقريره أردت أن أورد لك عبارة من كلام شيخ الإسلام في تفنيده ورده، قال - رحمه الله تعالى - في الجواب الباهر<sup>(٣)</sup> ما نصه وقبل نقل عبارته أذكر لك فائدة وهي: أن جميع ما أورده السبكي في كتابه هذا قد أخذته عن القاضي المالكي<sup>(٤)</sup> الذي رد بزعمه على شيخ الإسلام، حيث أفتى بمنع شد الرحل إلى مجرد زيارة القبور، فقد وقع رده في يد شيخ الإسلام ورد عليه بكتاب حافل سمّاه «الجواب الباهر»<sup>(٥)</sup> لمن سأل عن شد الرحل إلى زيارة المقابر فما ترك فيه للمعاند مجالاً بل سد عليه الأبواب، وألقمه الأحجار وألزمه السكوت، فلا أدري هل السبكي رأى هذا الكتاب<sup>(٦)</sup> أم لا<sup>(٧)</sup> فإن «كان»<sup>(٨)</sup> رآه فيكف «ساغ»<sup>(٩)</sup> له الإتيان بالشبه المردود عليها والمقطوع أصولها وإن كان لم يره فنحن قد نقلنا لك شيئاً منه، والكتاب موجود وقد قلت: إن السبكي أخذ كتابه عن القاضي المالكي / الذي رد عليه شيخ الإسلام لعلمي أن السبكي لم «يؤلف»<sup>(١٠)</sup> ١٠٦/

بيان أن عامة الأدلة التي استدل بها السبكي قد أخذها من القاضي الإخنائي.

(١) تقدم وهم إبراهيم النخعي، والشعبي، ومحمد بن سيرين، ونقل ذلك عن مالك.

(٢) وهو رواية عن مالك، وأحد القولين في مذهب أحمد. الجواب الباهر ص (٢٧).

(٣) الصواب أنه الرد على الإخنائي.

(٤) هو: محمد بن أبي بكر بن عيسى بن بدران السعدي المصري، أبو عبد الله تقي الدين الإخنائي، قاضي المالكية بمصر. له تأليف. نقده الإمام ابن تيمية مرات. أحدها بكتاب الرد على الإخنائي. انظر: الأعلام (٥٦/٦).

(٥) الصواب أن اسمه: «الرد على الإخنائي» والجواب الباهر: جواب عما سأله عنه السلطان الملك الناصر فيما أفتى به عن زيارة القبور فهما كتابان مستقلان.

(٦) وهو الرد على الإخنائي، وهو مطبوع ضمن الفتاوى ج ٢٧، وطبعته الإفتاء مستقلاً.

(٧) ما بين القوسين ليست في الأصل وأضفتها ليستقيم الكلام.

(٨) ليست في الأصل وكتبت بين الأسطر.

(٩) في الأصل: «صاغ» وكتب فوقها «ساغ» وهو الصواب.

(١٠) في الأصل «يألف» وكتب فوقها «يؤلف» وهو الصواب.

كتابه هذا إلا بعد وفاة شيخ الإسلام دُلَّني على ذلك قوله فيه كثيراً: (قال ابن تيمية - رحمه الله - تعالى - كذا وكذا) (١)، فلو كان حياً إذ ذاك ما ساغ له قول ذلك؛ لأن هذه الجملة الدعائية لا تستعمل غالباً إلا في حق الميت، ولنرجع إلى المقصود «لنقل» (٢) كلام شيخ الإسلام في هذا الكتاب قال - رحمه الله تعالى - بعد أن ذكر المعترض المالكي هذا القياس الذي ذكره السبكي هنا غير أن المالكي قد استدللَّ له بما أخرجه مسلم في كلام شيخ صحيحه (في فضل الذي زار أحأ له في الله) (٣) قال الشيخ ابن تيمية والجواب: (أما الإسلام في زيارة الأخ الحي في الله كما في الحديث، فهذا نظير زيارته في حياته يكون الإنسان قياس زيارة الميت على ذلك من أصحابه، وهم خير القرون، وأما جعل زيارة القبر كزيارته حياً كما قاسه هذا المعترض، فهذا قياس ما علمت أحداً من علماء المسلمين قاسه، ولا علمت أحداً منهم احتج في زيارة قبره بالقياس على زيارة الحي المحبوب في الله، وهذا من أفسد القياس فإنه من المعلوم أن من زار الحي حصل له بمشاهدته، وسماع كلامه ومخاطبته وسؤاله، وجوابه وغيره ما لا يحصل لمن لم يشاهده ولم يسمع كلامه، وليس رؤية قبره أو رؤية ظاهر الجدار الذي بنى على بيته بمنزلة رؤيته، ومشاهدته ومجالسته وسماع كلامه، ولو كان هذا مثل هذا لكان كل من زار قبره مثل واحد من أصحابه، ومعلوم أن هذا من أبطل الباطل، وأيضاً فالسفر إليه في حياته/ إما أن يكون لَمَّا كانت الهجرة إليه واجبة كالسفر قبل الفتح، فيكون المسافر إليه مسافراً للمقام عنده بالمدينة مهاجراً من المهاجرين إليه وهذا السفر انقطع بفتح مكة، فقال: «لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية» (٤)، ولهذا لما جاء صفوان بن أمية (٥) مهاجراً أمره أن يرجع إلى مكة وكذلك سائر الطلقاء كانوا بمكة لم يهاجروا، وأما أن يكون المسافر إليه وافداً إليه ليسلم أو يتعلم منه ما يبلغه قومه، كالوفود الذين كانوا يفدون عليه لا سيما سنة «عشر» (٦) سنة الوفود، وقد أوصى

(١) انظر: شفاء السقام ث (١٣١، ١٣٩)، ويؤكد هذا قول السبكي: لو كان حياً يرى قولِي ويسمعه رددت ما قال رداً غير مشبه. انظر: جلاء العينين ص (٣٣)، ومنهاج السنة النبوية بتحقيق رشاد سالم (١/١١١).

(٢) في الأصل: «لنقل» والتصويب من الهامش.

(٣) الحديث أخرجه مسلم، كتاب البر والصلة، حديث (٢٥٦٧).

(٤) أخرجه البخاري، كتاب الجهاد، حديث (٢٧٨٣)، واللفظ له. وأخرجه مسلم، كتاب الحج، حديث (١٣٥٣).

(٥) صفوان بن أمية بن خلف الجمحي، قتل أبوه يوم بدر، هرب يوم فتح مكة وأسلمت امرأته، ثم إنه قد وفد على الرسول ﷺ وأسلم، وردَّ عليه امرأته، ثم أمره أن ينصرف إلى مكة، ومات صفوان سنة ٤٢ هـ بمكة. انظر: الاستيعاب المطبوع بهامش الإصابة (٢٠/١٨٣)، وأسد الغابة (٣/٢٢)، والإصابة (٢/١٨٧).

(٦) في الأصل: «سنة تسع وعشر» وما أثبتته من الرد على الإخثاني ص (١٤٢).



في مرضه بثلاث فقال: «أخرجوا [اليهود]»<sup>(١)</sup> والنصارى من جزيرة العرب، وأجيزوا الوفود بنحو ما كنت أجيزهم»<sup>(٢)</sup> ومن الوفود وفد عبد القيس وذكر قصتهم إلى أن قال: «وكان السفر إليه في حياته لتعلم الإسلام والدين ولمشاهدته وسماع كلامه، وكان خيراً محضاً ولم يكن أحد من الأنبياء والصالحين عبد في حياته بحضرته، فإنه كان ينهى من يفعل ما هو دون ذلك من المعاصي فكيف بالشرك؟، كما نهى الذين سجدوا له، إلى أن قال: ومعلوم أنه لو كان حبا في المسجد لكان قصده في المسجد من أفضل العبادات، وقصد القبر الذي اتخذ مسجداً مما نهى عنه، ولعن أهل الكتاب على فعله، وأيضاً فليس عند قبره مصلحة من مصالح الدين، وقربه إلى رب العالمين إلا وهي مشروعة في جميع البقاع، فلا ينبغي أن يكون صاحبها غير معظم للرسول ﷺ التعظيم التام والمحبة التامة/ ١٠٨/ إلا عند قبره، بل هو مأمور بهذا في كل وقت، وزيارته في حياته مصلحة راجحة لا مفسدة فيها، والسفر إلى القبر بمجرد العكس مفسدة راجحة لا مصلحة فيها، بخلاف السفر إلى مسجده، فإنه مصلحة راجحة، وهنا يفعل من حقوقه ما يفعل في سائر المساجد، وهذا مما يتبين به كذب الحديث الذي يُقال فيه: «من زارني بعد مماتي فكأنما زارني في حياتي»<sup>(٣)</sup>، وهذا الحديث معروف من رواية حفص بن سليمان الغاضري<sup>(٤)</sup> صاحب عاصم<sup>(٥)</sup> عن ليث بن أبي سليم<sup>(٦)</sup> عن مجاهد<sup>(٧)</sup> عن ابن عمر<sup>(٨)</sup> قال: قال رسول الله ﷺ «من حج فزار قبري بعد موتي كان كمن زارني في حياتي»<sup>(٩)</sup>. وقد رواه عنه غير واحد، وهو عندهم معروف من طريقه، وهو عندهم ضعيف في الحديث إلى

الكلام على  
رجال حديث  
من زارني بعد  
مماتي.

- (١) ما بين القوسين ساقطة من الأصل وأضفتها من الرد على الإخنائي ص (١٤٢).
- (٢) الحديث أخرجه البخاري، كتاب الجزية والموادعة، حديث (٣١٦٨). وأخرجه مسلم، كتاب الوصية، باب ترك الوصية، حديث (١٦٣٧).
- (٣) الحديث سبق تخريجه ص (١٨١).
- (٤) هو: حفص بن سليمان الأسدي، أبو عمرو البزاز الكوفي الغاضري، وهو حفص بن أبي داود القارئ صاحب عاصم، متروك الحديث مع إمامته في القراءة، مات سنة ثمانين ومائة. تقريب التهذيب (١٨٦/١)، طبعة دار المعرفة، بيروت، الطبعة الثانية، ١٣٩٥هـ، والعبر (٢١٣/١).
- (٥) عاصم بن بهدلة وهو ابن أبي النجود الأسدي، مولاهم الكوفي، أبو بكر المقرئ، صدوق، له أوهام، حجة في القراءة، مات سنة ثمان وعشرين ومائة. انظر: تقريب التهذيب (٣٨٣/١)، العبر (١٢٨/١).
- (٦) انظر ترجمته ص (١٨٦).
- (٧) تقدمت ترجمته ص (١٢٦).
- (٨) هو: عبد الله بن عمر بن الخطاب العدوي، أبو عبد الرحمن. ولد بعد المبعث بيسير، واستصغر يوم أحد وهو ابن أربع عشرة سنة، وهو أحد المكثرين من الصحابة، وكان من أشد الناس اتباعاً للأثر. مات سنة ثلاث وسبعين.
- (٩) الحديث سبق تخريجه ص (١٨١).

الغاية، حجة في القراءة، وقال يحيى بن معين<sup>(١)</sup>: حفص ليس ثقة، وقال البخاري: تركوه، ثم سرد الشيخ كلام الأئمة فيه، وقال: وقد رواه الطبراني<sup>(٢)</sup> في المعجم من حديث الليث بن أبي سليم<sup>(٣)</sup> عن زوجة جده عائشة عن ليث، وهذا الليث وزوجة جده مجهولان، ونفس المتن باطل، فإن الأعمال التي فرضها الله ورسوله لا يكون الرجل بها مثل الواحد من الصحابة، بل في الصحيحين عنه أنه قال: «لو أنفق أحدكم...» الحديث<sup>(٤)</sup>. فالجهاد والحج ونحوهما أفضل من زيارة قبره باتفاق المسلمين، ولا يكون الرجل بها كمن سافر إليه في حياته ورآه، كيف وذلك إما أن يكون مهاجراً إليه كما كانت الهجرة قبل الفتح، أو من الوفود الذين كانوا يفدون إليه يتعلمون الإسلام ويبلغونه عنه إلى قومهم، وهذا لا يمكن لأحد<sup>(٥)</sup> بعدهم أن يفعل مثلهم/ ومن شبه من زار قبر شخص بمن كان يزوره في حياته فهو مصاب في عقله ودينه والزيارة الشرعية لقبر الميت مقصودها الدعاء له والاستغفار كالصلاة على جنازته، والدعاء المشروع للمأمور به في حق نبينا كالصلاة عليه، والسلام عليه، وطلب الوسيلة له مشروع في جميع الأمكنة لا يختص بقبره، فليس عند قبره عمل صالح تمتاز به تلك البقعة، بل كل عمل صالح يمكن فعله في سائر البقاع، لكن مسجده أفضل من غيره فالعبادة فيه فضيلة؛ لكونها في مسجده كما قال: «صلاة في مسجدي هذا خير من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام»<sup>(٦)</sup>، والعبادات المشروعة فيه بعد دفنه مشروعة فيه قبل أن يدفن النبي ﷺ في حجرته، وقبل أن تُدخَلَ حجرته في المسجد<sup>(٧)</sup>، ولم يتجدد بعد ذلك فيه عبادة غير العبادات التي كانت على عهد النبي ﷺ وغير ما شرعه هو لأمته ورغبهم فيه

(١) البغدادي، الحافظ أحد الأعلام، قال: كتبت بيدي هذه ستمائة ألف حديث، يعني بالمرور، قال أحمد ابن حنبل: كل حديث لا يعرفه يحيى بن معين فليس بحديث، توفي سنة ٢٣٣ هـ. انظر: سير أعلام النبلاء (٧١/١١)، طبقات ابن سعد (٣٥٤/٧)، العبر (٣٢٧/١)، والبداية والنهاية (٣١٢/١)، والأعلام (١٧٢/٨).

(٢) تقدمت ترجمته ص (١٣٩).

(٣) الليث بن أبي سليم بن زعيم واسم أبيه: أيمن، صدوق، اختلط أخيراً، ولم يتميز حديثه فترك، مات سنة ثلاث وأربعين ومئة. العبر (١٥٠/١)، والتقريب (١٣٨/٢)، والبداية والنهاية (٨٠/١٠).

(٤) أخرجه البخاري، كتاب فضائل الأصحاب، باب قول النبي ﷺ «لو كنت متخذاً... إلخ»، حديث (٣٦٧٣). وأخرجه مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب تحريم سب الصحابة، حديث (٢٥٤٠).

(٥) في الأصل: «أحد».

(٦) سبق تخريجه ص (١٦٩).

(٧) وذلك في زمن الوليد بن عبد الملك حوالي سنة ٨٨ هـ. الجواب الباهر ص (١٢)، والرد على الإخثاني ص (١١٨).

ودعاهم إليه، وما يشرع للزائر من صلاة «وسلام»<sup>(١)</sup>، ودعاء له وثناء عليه، كل ذلك مشروع في مسجده في حياته، وهي مشروعة في سائر المساجد بل وفي سائر البقاع التي تجوز فيها الصلاة، ومن ظن أن زيارة القبر تختص بجنس من العبادة لم تكن مشروعة في المسجد وإنما شرعت لأجل القبر فقد أخطأ لم يقل هذا أحد من الصحابة والتابعين وإنما غلط في هذا بعض المتأخرين، وغاية ما نقل عن بعض الصحابة كابن عمر أنه كان إذا قدم من سفر يقف عند القبر ويسلم<sup>(٢)</sup> «وجنس»<sup>(٣)</sup> السلام عليه مشروع في المسجد وغير المسجد قبل السفر وبعده. ثم قال بعد كلام طويل: (وأما السفر لأجل / ١١٠ القبور فلا يعرف عن أحد من الصحابة بل ابن عمر كان يقدم إلى بيت المقدس ولا يزور قبر الخليل عليه السلام وكذلك أبوه عمر - رضي الله عنه - ومن معه من المهاجرين والأنصار قدموا إلى بيت المقدس ولم يذهبوا إلى قبر الخليل - عليه السلام - وكذلك سائر الصحابة الذين كانوا بيت المقدس وسائر أهل الشام لم يعرف عن أحدٍ «منهم»<sup>(٤)</sup> أنه سافر إلى قبر الخليل - عليه السلام - ولا غيره، «كما لم يكونوا»<sup>(٥)</sup> يسافرون إلى المدينة لأجل القبر، وما كان قربة للغرباء فهو قربة لأهل المدينة [وما] لم يكن قربة [لأهل المدينة لم]<sup>(٦)</sup> يكن قربة لغيرهم: كاتخاذ بيته عيداً، واتخاذ قبره وقبر غيره مسجداً، وكالصلاة إلى الحجرة «والتمسح»<sup>(٧)</sup> بها، وإلصاق البطن بها، والطواف وغير ذلك مما يفعله جهلة القادمين، فإن هذا ياجماع المسلمين ينهى عنه الغرباء كما ينهى عنه أهل المدينة، ينهون عنه صادقين وواردين باتفاق المسلمين وبالجملة فجنس الصلاة والسلام عليه، والثناء عليه عليه السلام ونحو ذلك «مما»<sup>(٨)</sup> استحبه بعض العلماء عند القبر للواردين والصادقين، هو مشروع في مسجده وسائر المساجد، وأما ما كان سؤلاً له فهذا لم يستحبه أحد من

بيان ما يفعله بعض الجهلة عند قبر الرسول عليه السلام.

(١) في الأصل: «وصيام» والتصويب من الرد على الإخنائي ص (١٤٥).

(٢) روى البيهقي بسنده عن نافع أن ابن عمر رضي الله عنهما كان إذا قدم من سفر دخل المسجد، ثم أتى القبر، فقال: السلام عليك يا أبا بكر، السلام عليك يا أبتاه. أخرجه البيهقي في أواخر كتاب الحج (٥/٢٤٥). ورواه بسند آخر عن عبد الله بن دينار قال: رأيت عبد الله بن عمر. ورجال الإسنادين ثقات. أوضح الإشارة ص (٣٩).

(٣) في الأصل: «وحيث» والتصويب من الرد على الإخنائي ص (١٤٥).

(٤) في الأصل: «عنهم» وما أثبتته موافق لما في الرد على الإخنائي ص (١٤٦).

(٥) في الأصل: «كما كانوا» والتصويب من الرد على الإخنائي ص (١٤٤).

(٦) ما بين القوسين ساقطة من الأصل وأصفتها من الرد على الإخنائي.

(٧) في الأصل: «التمسح» وما أثبتته هو الصواب وهو موافق لما في الرد على الإخنائي.

(٨) في الأصل: «من» وشطب عليها وكتب فوقها «مما» وهي موافقة لما في الرد على الإخنائي.

السلف لا الأئمة الأربعة ولا غيرهم، ثم بعض ممن يستحب هذا من المتأخرين «يدعونه»<sup>(١)</sup> من البعد، فلا يختص هذا عندهم بالقبر، وأما نفس [داخل]<sup>(٢)</sup> بيته عند قبره فلا يمكن أحد الوصول إليه، ولا يشرع هناك عمل يكون هناك [أفضل]<sup>(٣)</sup> منه في غيره، ولو شرع لفتح باب الحجر للأمة، بل قد قال: «لا تتخذوا بيتي عيداً وصلوا عليّ فإن صلاتكم تبلغني حيثما كنتم»<sup>(٤)</sup> صلاة الله وسلامه عليه - وقد تقدّم ما رواه سعيد ابن منصور<sup>(٥)</sup> في سننه عن عبد العزيز الدراوردي<sup>(٦)</sup>، عن سهيل<sup>(٧)</sup> بن أبي سهيل قال: رأني الحسن<sup>(٨)</sup> بن الحسن<sup>(٩)</sup> بن علي بن أبي طالب<sup>(١٠)</sup> فناداتني فقال: رأيتك عند القبر؟. فقلت: سلمت على النبي ﷺ، فقال: إذا دخلت المسجد فسلم على النبي ﷺ، ثم قال: إن رسول الله ﷺ قال: «لا تتخذوا بيتي عيداً وصلوا عليّ حيثما كنتم فإن صلاتكم تبلغني»<sup>(١١)</sup> ما أتم ومن بالأندلس إلا سواء، وكذلك سائر الصحابة الذين كانوا بيت المقدس وغيرها من الشام مثل: معاذ بن جبل<sup>(١٢)</sup>، وأبي عبيدة بن الجراح<sup>(١٣)</sup>،

(١) في الأصل: «يدعوه» والتصويب من الرد على الإخنائي.

(٢) ما بين القوسين ساقطة من الأصل والتصويب من الرد على الإخنائي.

(٣) ما بين القوسين ساقطة من الأصل، والتصويب من الرد على الإخنائي.

(٤) أخرجه أبو داود بلفظ: «لا تجعلوا بيوتكم قبوراً، ولا تجعلوا قبوري عيداً...» الحديث، كتاب المناسك، حديث (٢٠٤٢)، وانظر: تحذير الساجد ص (٩٦).

(٥) هو: سعيد بن منصور بن شعبة، الإمام، الحجّة، صاحب السنن، جاور بمكة، وبها مات سنة ٢٢٧هـ في رمضان. العبر (٣١٤/١)، البداية والنهاية (٢٩٩/١٠).

(٦) هو: عبد العزيز بن محمد الدراوردي، المدني، أحد الأعلام، كان فقيهاً صاحب حديث، روى له البخاري مقروناً، مات سنة ١٨٧هـ. العبر (٢٣٠/١)، البداية والنهاية (١٩٩/١٠).

(٧) هو: سهيل بن أبي صالح ذكوان السمان، روى له البخاري مقروناً، مات في خلافة المنصور. التقريب (٣٣٨/١).

(٨) هو: الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب، صدوق، مات سنة سبع وتسعين، وله بضع وخمسون سنة. التقريب (١٦٥/١).

(٩) في الأصل: «الحسين» والصواب أنه «الحسن»، وهو: الحسن بن علي بن أبي طالب الهاشمي، سبط رسول الله ﷺ وريحانته، وقد صحبه وحفظ عنه. مات سنة ٤٩هـ، وقيل: ٥٠هـ. التقريب (١٦٨/١).

وانظر: الرد على الإخنائي ص (١٤٧).

(١٠) تقدمت ترجمته ص (١٢٦).

(١١) لم أجد الحديث بلفظ «بيتي» وإنما هو بلفظ «قبوري» وتقدم تخريجه قبل قليل.

(١٢) معاذ بن جبل الأنصاري، الخزرجي، كان من نجباء الصحابة، استشهد بطاعون عمواس، وعمره ٣٦ سنة. العبر (١٧/١)، والشذرات (٢٩/١).

(١٣) هو: أبو عبيدة عامر بن عبد الله بن الجراح الفهري، أمين الأمة وأمير أمراء الشام، من مناقبه: أن أبا بكر أشار به وبعمه للخلافة. العبر (١٦/١)، والشذرات (٢٩/١).

وعبادة بن الصامت<sup>(١)</sup>، وأبي الدرداء<sup>(٢)</sup> وغيرهم، لم يُعرف عن أحدٍ منهم أنه سافر لقبر من القبور التي بالشام، لا قبر الخليل ولا غيره، كما لم يكونوا يسافرون إلى المدينة لأجل القبر، وكذلك الصحابة الذين كانوا بالحجاز والعراق وسائر البلاد، كما قد بسطنا هذا في غير هذا الموضوع، فإن قيل: الزائر في الحياة إنما أحبه الله، لكونه يحبه في الله، والمؤمنون يحبون الرسول ﷺ أعظم، وكذلك يُحبون سائر الأنبياء والصالحين، فإذا زاروهم أُثبوا على هذه المحبة، قيل: حب الرسول من أعظم واجبات الدين، ثم ذكر الآيات القرآنية، والأحاديث الصحيحة النبوية، الموجبة لتعظيمه ومحبة ﷺ<sup>(٣)</sup> حذفناها لأجل طولها، إلى أن قال: لكن حبه وطاعته وتعزيره وتوقيره وسائر ما أمر الله به من حقوقه، مأمور به في كل مكان لا يختص بمكان دون مكان، وليس من كان في المسجد عند القبر بأولى بهذه الحقوق، ووجوبها عليه، ممن كان في موضع آخر. ومعلوم أن مجرد زيارة قبره كالزيارة المعروفة للقبور/ غير مشروعة ولا ١١٢/ ممكنة، ولو كان في زيارة قبره عبادة زائدة للأمة لفتح باب الحجرة، ومكّنوا من فعل تلك العبادة عند قبره، وهم لم يمكنوا إلا من الدخول إلى مسجده والذي يشرع في مسجده يشرع في سائر المساجد؛ لكن مسجده أفضل من سائرهما، غير المسجد الحرام على نزع في ذلك، وما يجده المسلم في قلبه من محبته والشوق إليه والانس بذكره وذكر أحواله، فهو مشروع له في كل مكان، وليس في مجرد زيارة ظاهر الحجرة ما يوجب عبادة لا تُفعل بدون ذلك؛ بل نهى عن أن يتخذ ذلك المكان عيداً وأمر أن يصلّى عليه حيث يكون العبد ويسلم عليه، فلا يخص بيته وقبره لا بصلاة عليه، ولا بتسليم عليه، فكيف بما ليس كذلك، وإذا خص قبره بذلك صار ذلك في سائر الأماكن دون ما هو عند قبره ينقص حبه وتعظيمه، وتعزيره وموالاته، والثناء عليه، عند غير قبره، عما يفعل عند قبره، كما يجد الناس في قلوبهم إذا رأوا من يحبونه ويعظمونه، يجدون

لا يمكن زيارة  
قبر الرسول  
ﷺ كما تُزار  
سائر القبور.

(١) عبادة بن الصامت، أبو الوليد الحزرجي، أحد الثقباء ليلة العقبة، ولي قضاء القدس، مات بالرملة سنة ٣٤ سنة وقيل: ٣٥ سنة. شهد بدرًا وما بعدها. العبر (١/٢٦)، والشذرات (١/٤٠).

(٢) أبو الدرداء: عويمر بن زيد بن قيس الأنصاري، مشهور بكنيته، صحابي جليل، أول مشاهده أحد، مات في خلافة عثمان. التقريب (٢/٩١)، والإصابة (٣/٤٥).

(٣) منها: قوله جل وعلا: ﴿النَّبِيُّ أَوْثَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ﴾ [سورة الأحزاب، الآية: ٦]. وأما الأحاديث، فمنها: قوله ﷺ: «ثلاث من كن فيه وجد بهن حلاوة الإيمان: من كان الله ورسوله أحب إليه مما سواهما، ومن كان يحب المرء لا يحبه إلا لله ومن كان يكره أن يرجع في الكفر بعد إذ أنقذه الله منه كما يكره أن يلقى في النار» أخرجه البخاري، كتاب الإيمان، حديث (١٦)، وأخرجه مسلم، كتاب الإيمان، حديث (٤٣).

في قلوبهم عند قبره مودة له ورحمة ومحبة، أعظم مما يكون، بخلاف ذلك، والرسول ﷺ هو الوساطة<sup>(١)</sup> بينهم وبين الله في كل مكان وزمان، فلا يؤمرون بما يوجب نقص محبتهم وإيمانهم في عامة البقاع والأزمنة، مع أن ذلك لو شرع لهم لاشتغلوا بحقوقهم عن حقه، واشتغلوا بطلب الحوائج منه، كما هو الواقع، فيدخلون في الشرك بالخالق، وفي ترك حق «المخلوق»<sup>(٢)</sup>؛ فينقص تحقيق الشهادتين: شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، وأما ما شرعه لهم من الصلاة والسلام عليه في كل مكان وأن لا يتخذوا/ بيته عيداً ولا مسجداً، ومنعهم من أن يدخلوا إليه يزوروه كما تُراز القبور، فهذا يوجب كمال توحيدهم للرب - تبارك وتعالى - وكمال إيمانهم بالرسول ﷺ ومحبته، وتعظيمه، حيث كانوا لاهتمامهم بما أمرُوا به من طاعته، فإن طاعته هي مدار السعادة وهي الفارقة بين أولياء الله وأعدائه، وأهل الجنة وأهل النار، فأهل طاعته هم أولياء الله المتقون، وجنده المفلحون «وحزبه»<sup>(٣)</sup> الغالبون، وأهل مخالفته ومعصيته بخلاف ذلك، والذين يقصدون الحج إلى قبره وقبر غيره، ويدعونهم ويتخذونهم أنداداً من أهل معصيته ومخالفته، لا من أهل طاعته وموافقته، فهم في هذا الفعل من جنس أعدائه، لا من جنس أوليائه، وإن ظنوا أن هذا من موالاته ومحبته، كما يظن النصراني أن ما هم عليه من الغلو في المسيح والشرك به من جنس محبته وموالاته، وكذلك دعاؤهم للأنبياء والموتى؛ كإبراهيم وموسى وغيرهما - عليهم السلام -، ويظنون أن هذا من محبتهم وموالاتهم، وإنما هو من جنس معاداتهم؛ ولهذا يتبرؤن منهم يوم القيامة، وكذلك الرسول ﷺ يتبرأ ممن عصاه، وإن قصد تعظيمه والغلو فيه، قال تعالى: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ \* وَاخْفِضْ جَنَاحَكَ لِمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ \* فَإِنْ عَصَوْكَ فَقُلْ إِنَّي بريء مما تعملون﴾<sup>(٤)</sup>. فقد أمر الله المؤمنين أن يتبرأوا من كل معبود غير الله - تعالى - ومن كل من عبده. قال تعالى: / ﴿قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لَقَوْمِهِمْ إِنَّا بَرَاءٌ مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا حَتَّى تَأْمِنُوا بِاللَّهِ وَحَدُّهُ﴾<sup>(٥)</sup>. وكذلك سائر الموتى ليس في مجرد رؤية قبورهم ما يوجب لهم زيادة المحبة، إلا لمن عرف أحوالهم بدون ذلك، فيتذكر أحوالهم فيحبهم.

(١) الوساطة في تبليغ رسالته وتعليمهم ما يجب عليهم له تعالى وكتبه. محمد نصيف في الحاشية.

(٢) في الأصل: «المخلوقين» وما أثبتته من الرد على الإخنائي وهو الصواب.

(٣) في الأصل: «حزبه» وكتب في الهامش «حزبه» وهي موافقة لما في الرد.

(٤) سورة الشعراء، الآيات: ٢١٤-٢١٥.

(٥) سورة المتحنة، الآية: ٤.

والرسول ﷺ يذكر المسلمون أحواله ومحاسنه وفضائله، وما من الله به عليه [ومن] (١) به على أمته فبذلك يزداد حبهم له وتعظيمهم له، لا بنفس رؤية القبر؛ ولهذا تجد العاكفين على قبور الأنبياء والصالحين من أبعد الناس عن سيرتهم ومتابعتهم، وإنما قصد جمهورهم التآكل والترأس بهم، فيذكرون فضائلهم ليحصل لهم بذلك رياسة ومأكلة لا «ليزدادوا لهم» (٢) حباً وخيراً، وفي مسند الإمام أحمد وصحيح «ابن حبان» (٣) عن ابن مسعود عن النبي ﷺ قال: «إن من شرار الناس من تدر كُهم الساعة وهم أحياء والذين يتخذون القبور مساجد» (٤)، وما ذكره هذا (٥) من فضائله فبعض ما يستحقه ﷺ والأمر فوق ما ذكره أضعافاً مضاعفة؛ لكن هذا يوجب إيماننا به وطاعتنا له وأتباع سننه والتأسي به، والافتداء به ومحبتنا له وتعظيمنا له وموالاته وأوليائه، ومعاداة أعدائه، فإن هذا هو طريق النجاة والسعادة وهو سبيل «الخلق» (٦) ووسيلتهم إلى الله - تعالى -، ليس في هذا ما يوجب معصيته ومخالفة أمره، والشرك بالله، وأتباع غير سبيل المؤمنين السابقين الأولين والتابعين لهم بإحسان، وهو ﷺ قد قال: «لا تُشَدُّ الرحال إلا إلى ثلاثة» / ١١٥ / مساجد» (٧)، وقال: «لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد يُحَدَرُ ما فعلوا» (٨)، وقال: «لا تتخذوا قبوري عيداً وصلوا [علي]» (٩) فإن صلاحكم ببلغني» (١٠)، وقال: «خير الكلام كلام الله وخير الهدي هدي محمد ﷺ وشر الأمور محدثاتها وكلُّ بدعة ضلالة» (١١)، وقال: «إنه من يعش منكم بعدي فسيرى اختلافاً كثيراً، فعليكم بسنتي وسنة

(١) ما بين القوسين ساقطة من الأصل وأضفتها من الرد على الإخنائي.

(٢) في الأصل: «ليزادوهم» وما أثبتته من الرد على الإخنائي.

(٣) في الأصل: «أبي حاتم» والتصويب من الهامش، وقد عزاه شيخ الإسلام إلى صحيح ابن حبان في منهاج السنة (١/ ٤٧٥)، بتحقيق رشاد سالم.

(٤) الحديث رواه الإمام أحمد في المسند (١/ ٤٠٥، ٤٣٥)، طبعة المكتب الإسلامي. وأخرجه عبد الرزاق في المصنف، باب الصلاة على القبور، حديث (١٥٨٦)، طبعة المكتب الإسلامي. وقال شيخ الإسلام: (إسناده جيد). منهاج السنة (١/ ١٣١). وأخرج البخاري، الجزء الأول من الحديث، كتاب الفتن، باب ظهور الفتن، حديث (٧٠٦٧) بلفظ: «إن من شرار الناس من تدر كُهم الساعة وهم أحياء».

(٥) أي: المرود عليه وهو الإخنائي.

(٦) في الأصل: «الحق» وما أثبتته من الرد على الإخنائي ص (١٥٠).

(٧) الحديث سبق تخريجه (ص ١٣٥).

(٨) البخاري، كتاب الجنائز، باب ما يكره من اتخاذ المساجد على القبور، حديث (١٣٣٠)، وأخرجه مسلم، كتاب المساجد، باب النهي عن بناء المساجد على القبور، حديث (٥٢٩).

(٩) ما بين القوسين من هامش الأصل، وهي موافقة لما في الرد على الإخنائي.

(١٠) أخرجه أبو داود، كتاب المناسك، حديث رقم (٢٠٤٢). وانظر: تحذير الساجد (ص ٩٦).

(١١) أخرجه مسلم، كتاب الجمعة، باب تخفيف الصلاة والخطبة، حديث (٨٦٧).

الخلفاء الراشدين من بعد تمسكوا بها وعَضُوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور فإن كل بدعة ضلالة» (١) إلى غير ذلك من الأدلة التي تبين أن الحجاج إلى القبور هم من المخالفين للرسول ﷺ الخارجين عن (٢) شريعته وسنته، لا من الموافقين له المطيعين، كما قد بسط في غير هذا الموضوع (٣) انتهى ما أردنا نقله من كلام شيخ الإسلام، وقد نقلناه بطوله لتعلم منه دحض ما أورده السبكي في هذا الباب من الشبهات والمشاغبات التي نقلها عن القاضي المالكي المتقدم ذكره، وقد ردَّ عليه شيخ الإسلام بكتاب ضخمة (٤)، نقلنا منه هذا الأتمودج، والله الموفق.

ثم إن السبكي أخذ يذكر المذاهب في جواز شد الرحل إلى غير المساجد الثلاثة وعدمه (٥)، وهذا لا حاجة بنا إليه في هذا الموضوع؛ لأن المقصود به شد الرحل إلى زيارة قبر من القبور جائز أم لا؟. وقد علمت أن من قال بجوازه لم يأت بحجة لا صحيحة ولا ضعيفة، ومن قال بعدم جوازه فحجته ظاهرة من حديث «لا تُشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد»، وأما تغليظه للإمام النووي في نقله في هذه المسألة التي نحن بصددنا في شرحه لصحيح مسلم (٦) وذكره التحريم عن أبي محمد وغيره، أقول: إن السبكي قد اتبع هواه في تغليظ هذا الإمام الجليل (٧) نصرة لرأيه، وقد علمت مما مرَّ أن الإمام النووي لم ينفرد بنقل الخلاف في هذه المسألة، بل سبقه إلى ذلك الإمام ابن عقيل (٨) من الحنابلة، وأبو عبد الله بن بطة (٩) من الحنابلة أيضاً، والقاضي عياض (١٠) من المالكية، والقاضي حسين (١١) من الشافعية، فأی لوم يلحق الإمام النووي على نقله

١١٦/

(١) أخرجه أبو داود، كتاب السنة، باب في لزوم السنة، حديث (٤٦٠٧). وأخرجه الترمذي، كتاب العلم، باب ما جاء في الأخذ بالسنة واجتناب البدع، حديث (٢٦٧٦)، قال الترمذي بعده: هذا حديث حسن صحيح. وأخرجه ابن ماجه في المقدمة، باب اتباع سنة الخلفاء الراشدين المهديين، حديث (٤٢)، وأخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/١٢٧)، وقال الألباني: سنده صحيح. انظر: مشكاة المصابيح، تحقيق الألباني (٥٨/١).

(٢) في الأصل: «من» وما أثبتته من الرد على الإخثاني.

(٣) انتهى من كتاب الرد على الإخثاني ص (١٤٢ - ١٥٠).

(٤) الكتاب مطبوع باسم الرد على الإخثاني وقد طبعته الرئاسة العامة للإفتاء بتحقيق المعلمي.

(٥) شفاء السقام ص (١٢١).

(٦) تقدم موضع هذا من شرح النووي لمسلم، انظر: ص (١١٨).

(٧) شفاء السقام ص (١٢٣).

(٨) تقدمت ترجمته ص (١٧٨).

(٩) تقدمت ترجمته ص (١٠٨).

(١٠) تقدمت ترجمته ص (١٧٨).

(١١) تقدمت ترجمته ص (١٣٥).



الخلاف كغيره ممن تقدمه، وقد ردَّ على السبكي في تغليظه للنووي الحافظ ابن عبد الهادي في أول كتابه «الصارم المنكي» فارجع إليه (١).

وقوله: (لم أجد هذا، يعني تحريم شد الرحل إلى غير المساجد الثلاثة في كلام ابن عقيل، ولا في كلام الموفق ابن قدامة) (٢). فيقال له في الجواب: قد علم غيرك وجهلت، وحفظ غيرك ونسيت، ومن حفظ حجة علي من لم يحفظ وشيخ الإسلام أعلم بكلام أهل مذهبه منك؛ لأنك لم «تعان» (٣) كتب الحنابلة كما عاناها هو، فغاية الأمر أنك لم تطلع على كلامهما، فجزمت برأيك أنهما لم يقولوا ذلك، ولو رأيت أقوالهم لغلطتهما كما غلطت الإمام النووي، فأبي فائدة للمسلمين في اطلاعك وعدمه إذا كنت ملتزماً هذه الطريقة (٤).

وأما قوله: (لو فرض أن ابن عقيل قال ذلك، فكلامه يخصص كما تخصصص الكتاب والسنة) (٥). فأقول: من كان يُعمَّم ويُخصَّص بهواه ورأيه فكلامه أحقر من أن يُشْتَغَل بالرد عليه، ومن يُخصَّص بأدلة شرعية فهذا - لعمرى (٦) - هو العلم، ومن أين للسبكي دليل شرعي يُخصَّص به كلام ابن عقيل، وأما تحسين ظنه به (٧)، فهذا لا

(١) تقدمت ترجمته ص (١٣).

(٢) كلام السبكي في الشفاء، قال: (وقد وقفت على كلام ابن قدامة المذكور، وترجمته بالسفر لزيارة القبور، والمشاهد، ولم أقف على كلام ابن عقيل... إلخ. الشفاء ص (١٢٤)، فمن هذا يتبين أن السبكي لم يقف على كلام ابن عقيل فقط.

(٣) في الأصل: «لم تعاني» وشطب عليها وكتب فوقها ما أثبتته وهو الصواب.

(٤) وهذه طريقة فاسدة، وهي: كون الإنسان يعتقد أمراً ما، ويجزم أنه هو الصواب، وأن ما سواه خطأ، فإنه بهذا الاعتقاد سوف يلوي أعناق النصوص وكلام أهل العلم إلى ما يعتقد، وهذا قدح في اتباع الشخص للرسول ﷺ، فعلى الإنسان أن يكون مُريداً للحق أياً كان ومع من كان، فالحق ضالة المؤمن، ولذلك قالوا: «استدل ثم اعتقد»؛ لأنه بهذا يسلم من التأويلات، فلا يعتقد الإنسان إلا بعد النظر في الأدلة كلها، والله الهادي إلى سواء السبيل.

(٥) شفاء السقام ص (١٢٥).

(٦) كلمة «لعمرى ليست» بقسم لأن النبي قالها. انظر: سنن أبي داود، كتاب البيوع والإجازات، حديث (٣٤٢٠)، وجاء فيه: «... كل فلعمري». والحديث صححه العلامة الألباني - رحمه الله تعالى - . انظر: سنن أبي داود (٦٥٦/٢)، ولأنه ورد عن بعض الصحابة، منهم: ابن عباس وعائشة. كما أخرجه ابن ماجه عنها في سنته، كتاب المناسك، حديث (٢٩٨٦)، وفيه قالت: (فلعمري ما أتم الله عز وجل حج من لم يطف بين الصفا والمروة)، وصححه العلامة الألباني. صحيح ابن ماجه (٨٨/٢)، وانظر: سنن النسائي، (٩٨/٥)، وفيه: عن رجل أنه قال للرسول: لعمرى أنك لتعطي من شئت. وصححه العلامة الألباني. انظر: صحيح النسائي (٥٤٩/٢)، حديث (٢٤٣٣).

(٧) وذلك عند قول السبكي: (فأيش كلام ابن عقيل حتى لا يُخصَّص إذ أحسن الظن به) ص (١٢٥).

١١٧/ يُخَصِّصُ كلامه، ومتى كان/ ابن عقيل «مخالفاً»<sup>(١)</sup> للنصوص الشرعية في هذه المسألة، حتى تحتاج إلى تحسين الظن به اللهم إلا أن يكون السبكي وأضرابه ممن يرى البدعة سنة ولم يميز بين صحيح الأدلة وسقيمها، وأما تكذيبه لفتيا علماء بغداد الذين أفتوا بصحة ما قاله شيخ الإسلام، وقوله: «إنَّها مختلفة»<sup>(٢)</sup> فيقال له: هذا لا يثبت بالظن والتخمين، ولو جاز رد أقوال العلماء بمثل هذا، لكان كل أحدٍ لم يعجز عنه، وكيف يظن الاختلاف على علماء موجودين في «ذلك»<sup>(٣)</sup> الزمان تبلُّغهم الكتابة، وأيضاً فإن الإمام ابن عبد الهادي قد قال في أول «الصارم المنكي»: «قد اطلعت على إفتاء علماء بغداد أنا وغيري ورأينا خطوطهم عليها»<sup>(٤)</sup>. ولكن من حملة تعصبه إلى مثل هذا الهذيان فلا بدع به أن يقول ما هو أعظم من ذلك، وقد ذكر فتيا أهل بغداد الشيخ مرعي في كتابه «الكواكب الدرية في ترجمة ابن تيمية»<sup>(٥)</sup> المطبوع في مصر، فلا نُطِيلُ بذكرها.

وأما قوله: (إن ابن تيمية لم يَنَازِعَ في شد الرحل للزيارة فقط بل مقصوده منع افتراء السبكي على شيخ الزيارة أيضاً)<sup>(٦)</sup>. أقول: هذا افتراء محض على شيخ الإسلام؛ لأنَّ كل من طالع كتبه الإسلام، وأنه يمنع من الزيارة يجد فيها استحبابه زيارة قبر النبي ﷺ وكذا زيارة غيره من المسلمين، وإنَّما قَسَمَ الزيارة إلى شرعية وبدعية، كما ذكره السبكي نفسه عنه في هذه الجملة<sup>(٧)</sup>.  
عموماً.

وأما قوله: (وقد بقي عليه قسم ثالث وهو زيارتها للتبرك بها)<sup>(٨)</sup>. فيقال له: هذا القسم لم يُعَرَّج عليه شيخ الإسلام ولا غيره من العلماء الأعلام الذين جعلهم الله هداةً للأنام، فإن هذا القسم قد دخل في قسم الزيارة البدعية الشركية، كما يعلمه من تتبع/ النصوص الشرعية الواردة في زيارة القبور، فليس فيها استحباب زيارة القبور للتبرك بأهلها، وإنَّما فيها الزيارة، لأجل تذكُر الآخرة، والدعاء والترحم والسلام على أهلها، ليس إلأى، وإن كان السبكي يقول: (هناك قسم آخر) فعليه الدليل وأنى له

(١) في الأصل: «خالف» وكتب فوقها «مخالفاً» وهو الصواب.

(٢) شفاء السقام ص (١٢٦).

(٣) في الأصل: «تلك» والتصويب من الهامش.

(٤) الصارم المنكي ص (١٢٢).

(٥) تقدمت ترجمته ص (١٥٥). وانظر: الكواكب ص (١٥٩ - ١٧٣).

(٦) شفاء السقام ص (١٢٧).

(٧) شفاء السقام ص (١٢٩).

(٨) شفاء السقام ص (١٢٩).

ذلك ، وقد ركب الصَّعْبَ من تأويل الآية القرآنية بتأويل لم يسبقه به أحد ، وإيراد الأحاديث الضعيفة والموضوعة ، وقد مرَّ بيان ذلك .

وقوله : (إن ابن تيمية حكم عليها بالضعف والوضع)<sup>(١)</sup> ، فهذا قول ساقط ؛ لأنَّ شيخ الإسلام لم يحكم على هذه الأحاديث الواردة في الزيارة بالضعف والوضع من عند نفسه ، بل ذكر أقوال العلماء : أهل الجرح والتعديل في حال رجال إسنادها ، وإذا رجعت إلى كتاب «الصارم المنكي» للحافظ ابن عبد الهادي<sup>(٢)</sup> ، وإلى ما ذكرناه علمت سقوط ما اعترض به السبكي على شيخ الإسلام<sup>(٣)</sup> .

وأما قوله : (ومن المعلوم من الدين وسير السلف الصالحين التبرك ببعض الموتى من المسلمين فكيف بالأنبياء والمرسلين . . . إلى آخره)<sup>(٤)</sup> ، أقول : هذه دعوى ما عليها أثارة من علم ، بل هي أصل ضلال المُضِلِّين ، وشركُ المشركين ، ويقال له : أوجد لنا دليلاً من الكتاب العزيز أو من سنة صحيحة أو أثر صحابي يدلُّ على ما قلته ، وإلا فكيف يكون هذا الشرك معلوماً من الدين وسير السلف ، وهم كانوا أشد الناس تحريماً وتباعداً عن الشرك ، ولو كان ما قلته صحيحاً ومعلوم أن قبره ﷺ أفضل القبور أعظمها ، فكيف نهاهم عن اتخاذ عيدا ولعن من يبني المساجد على قبور الصالحين ، بالموتى . فهل كان ﷺ يعلم أن/ التبرك بقبور الصالحين خيراً أم لا؟ . فإن كان يعلم أنه خير ، / ١١٩ فكيف ينهى أمته عن اكتساب هذا الخير وهو حريص على هداية أمته وعلى جلب الخيرات إليها ! وإن كان لا يعلم فكيف اهتدى لهذا الخير السبكي وأضرابه ممن حسنوا للناس العكوف على القبور وطلب الحوائج من أهلها ، وجوّزوا لهم التمسح بها ، والطواف حولها ، وتقبيلها والسجود لها<sup>(٥)</sup> ، فهل هذا معلوم عند السبكي من الدين ، فسبحانك هذا بهتان عظيم !

(١) شفاء السقام ص (١٢٨) .

(٢) من ص (٢٩) وما بعدها فقد تكلم على جميع الأحاديث التي أوردها السبكي ، وبين أنها موضوعة وبعضها ضعيف لا يتجبر .

(٣) وإلى ما ذكره شيخ الإسلام في كتابه الرد على الإخنائي عن أئمة الحديث في بيان سقوط وضعف هذه الأحاديث . انظر : الرد على الإخنائي ص (١٤٤) وغيرها .

(٤) انظر : شفاء السقام ص (١٣٠) .

(٥) قد يفهم من كلام المؤلف - رحمه الله - أن السبكي يجيز التمسح بالقبور والطواف حولها ، وتقبيلها والسجود لها ، والذي يظهر من كلام السبكي في «شفاء السقام» أنه ينهى عن مثل هذا ؛ حيث قال : (وإنما التمسح بالقبر وتقبيله والسجود عليه ونحو ذلك ، فإنما يفعله بعض الجهال ، ومن فعل ذلك ينكر عليه فعلة» ص (١٣٠) ، وكذلك ص (١٥٢) ، وانظر : ص (١٩٦) في هذا الكتاب .

وأيضاً فقد نقلنا فيما سبق معنى التبرك عند أهل اللغة وأن معناه طلب البركة منه، فأبي عاقل ذاق طعم الإيمان يقول إن الميت يُعطي من يشاء ويمنع من يشاء، فما هذا إلا فتح باب شر على الإسلام وأهله، وهذا هو السبب في منعه ﷺ عن اتخاذ القبور مساجد، وعن اتخاذ قبره عيداً، ولَعَنَ من يفعل ذلك، كما لعن المتخذين عليها السُّرُج، ومن يذبح لغير الله<sup>(١)</sup>، وهذا كله سداً لباب الشرك بالله العظيم، وجميع ما حذّر منه ﷺ<sup>(٢)</sup> قد وقع في زماننا وقبلة بقرون عديدة، وما ذلك إلا بسبب فتيا من السبكي وأضرابه، وما زال هذا الشر يتفاقم شيئاً فشيئاً حتى وصل إلى ما يُرى من العكوف على القبور، والاستنجد بالمقبور، والذبح لأهلها، و«التهاتف»<sup>(٣)</sup> بأسمائها، والخشوع والتضرع والتذلل والتملق عندها، والسجود لها، حتى أخبرني بعض «الناس»<sup>(٤)</sup> أنه رأى من يأتي<sup>(٥)</sup> بالكبش فيذبحه عند القبر، ورأى آخر من يأتي لإثناء فيه سمن فيهريقه على القبر . . . وغير ذلك من المنكرات التي ما فعل المشركون معشّار/ ١٢٠/ عُشرها، وما هذا إلا بسبب تحسين بعض علماء السوء لذلك، «فإن»<sup>(٦)</sup> العوام لا علم عندهم يميزون به بين ما هو من الدين وما هو شرك برب العالمين، بل تبعوا علماء السوء على أقوالهم وأفعالهم واغتروا بسكوتهم وإقرارهم على ما يرونه منهم، فوالله لو كان شد الرحل إلى القبور والتبرك بها جائزاً لكان بهذه المثابة التي وصفناها حراماً، لأن القاعدة المقررة وهي: «أن درء المفسد مقدّم على جلب المصالح» فكيف والأمر فوق ما وصفنا بأضعاف مضاعفة، ولم أعلم أن السبكي قد أجاز فعل جميع ما ذكّر، ولكن أعلم أنه استحب التبرك بمعنى طلب البركة من قبور الصالحين<sup>(٧)</sup> فجاء غيره بعده فزاد في الطنبور نعمة والطين بلة، فجوز السجود للقبور. انظر كتاب «الجوهر المنظم»<sup>(٨)</sup> للهيتمي، وأجاز بعضهم تقبيل أعتابها، وتقبيلها، انظر «الرسالة المطبوعة مع شفاء السقام» المطبوع بالمطبعة الأميرية بمصر، وأجاز بعضهم طلب الحوائج من أهلها وقال:

(١) تقدمت الأحاديث التي تنهى عن مثل هذه الأمور، ص (١٢٢) وما بعدها.

(٢) في الأصل: «عنه» والأول «منه».

(٣) في الأصل: «والهتوف» وكتب فوقها ما أثبتته وهو الصواب.

(٤) كتب بعدها: «إليه» وشطب عليها وهو الصواب.

(٥) في الأصل: «أتني» وما أثبتته هو الصواب.

(٦) في الأصل: «قال» وكتب فوقها «فإن» وهو الصواب.

(٧) تقدّم أن السبكي ينهى عن التمسح بالقبر وتقبيله والسجود له، ولكنه يجيز التوسل والاستشفاع بالنبي

وسؤال الحوائج عند قبره. انظر ص (٣١١).

(٨) الجوهر المنظم.

إن عند كل قبر من قبور الصالحين ملك وكل بهذا القبر يقضي حوائج السائلين من صاحب القبور<sup>(١)</sup>. انظر «حاشية الباجوري»<sup>(٢)</sup> على جوهرة اللقاني<sup>(٣)</sup> وغير ذلك مما يطول ذكره ويُعيني حصره فالله المشتكى والمفزع! مما ألصقه هؤلاء بالدين، وشوهوا به وجه المسلمين، حتى ضاهوا بفعلهم هذا فعل المشركين من قبل، قاتلهم الله أنى يؤفكون، وقد فهم كثير من الناس أن إنكار هذا المنكر، ورد هذا الشرك خاصٌ بشيخ الإسلام ابن تيمية وتلميذه ابن القيم، كلابل رده/ كثير من أهل المذاهب. وإليك ما قاله ١٢١/ الإمام البركوي الحنفي صاحب «الطريقة المحمدية»<sup>(٤)</sup> في رسالته في زيارة القبور<sup>(٥)</sup>. كلام العلامة البركوي في زيارة القبور.

قال - رحمه الله تعالى - : (وأما الزيارة الشرعية التي أذن رسول الله ﷺ فيها، فاللقصود منها شيئان: أحدهما راجع إلى الزائر، «وهي»<sup>(٦)</sup>: الاعتبار والاعتاظ. والثاني: راجع إلى الميت وهو: أن يسلم عليه الزائر ويدعو «له»<sup>(٧)</sup> ولا يطول عهده به فيهجره وينساه<sup>(٨)</sup>، كما أنه إذا ترك أحداً من الأحياء تناسه، وإذا زاره فرحَ بزيارته وسرَّ بذلك، فالميت أولى به؛ لأنه قد صار في دار هجر أهلها إخوانهم ومعارفهم، فإذا زاره أحد وأهدى إليه هبة من سلام ودعاء ازداد بذلك سروره وفرحه، وأما الزيارة البدعية فزيارة القبور لأجل الصلاة عندها، والطواف بها، وتقبيلها واستلامها، وتعفير الخدود عليها وأخذ ترابها، ودعاء أصحابها والاستعانة بهم، وسؤالهم النصر والرزق والعافية، والولد وقضاء الديون، وتفريج الكربات، وإغاثة اللهفات، وغير ذلك من الحاجات التي كان عبَاد الأوثان يسألونها من أوثانهم، فليس شيء من ذلك مشروعاً باتفاق أئمة المسلمين؛ إذ لم يفعله رسول الله ﷺ ولا أحد من الصحابة والتابعين، وسائر أئمة الدين، بل أصل هذه الزيارة البدعية الشركية مأخوذة من عباد الأصنام، فإنهم قالوا:

(١) انظر: حاشية الباجوري المسماة «تحفة المرشد شرح جوهرة التوحيد» ص (١٥٣).

(٢) الباجوري: إبراهيم بن محمد بن أحمد الباجوري، شيخ الجامع الأزهر، من فقهاء الشافعية، ولد في باجور سنة ١١٩٨هـ، وتعلم في الأزهر، له كتب وحواش كثيرة، منها: «حاشية على مختصر السنوسي»، و«حاشية على السنشورية في الفرائض»، و«تحفة المرشد على جوهرة التوحيد». توفي سنة ١٢٧٧هـ. الأعلام (١/ ٧١)، وانظر ترجمته من الحاشية على جوهرة التوحيد. وهو أشعري العقيدة.

(٣) اللقاني هو: إبراهيم بن إبراهيم بن حسن بن علي المالكي اللقاني، برهان الدين، توفي سنة ١٠٤١هـ، من كتبه: «جوهرة التوحيد منظومة في العقائد»، و«حاشية على مختصر خليل في الفقه». انظر: الأعلام (٢٨/١)، وهو أشعري العقيدة.

(٤) تقدمت ترجمته والتعريف بكتابه الطريقة المحمدية. انظر ص (٦٦).

(٥) رسالة صغيرة طبعتها الرئاسة العامة للإفتاء.

(٦) ليست في الأصل، وإنما كتبت بين الأسطر.

(٧) في الأصل: «ويتناساه» ولعل الصواب ما أثبتناه.

(٨) ليست في الأصل وإنما كتبت بعد من تحت الأسطر.

الميت المعظم على هذا الوجه قربة ومزية عند الله - تعالى - لا يزال تأتيه الألفاظ من الله - تعالى - وتفيض على روحه الخيرات ، فإذا علّق الزائرُ روحه به وأدناه منه فاض من روح (١) المزور علي روح الزائر/ من تلك الألفاظ بواسطتها كما ينعكس الشعاع من المرآة الصافية والماء الصافي ونحوهما ، على الجسم المقابل له ، ثم قالوا : فتمام الزيارة أن يتوجه الزائر بروحه إلى الميت ويعكفُ بهِمَّتِه عليه ، ويوجهُ قصده وإقباله إليه ، بحيث لا يبقى فيه التفات إلى غيره ، وكلما كان جمع الهمة والقلب عليه أعظم كان أقرب إلى انتفاعه به ، وقد ذكر هذه الزيارة على هذا الوجه ابن سينا (٢) ، والفارابي (٣) وغيرهما ، وصرّح به عبّاد الكواكب ، وقالوا : إذا تعلقّت النفس الناطقة ، بالأرواح العلوية فاض عليها منها نور ، ولهذا السرّ عبّدت الكواكب ، واتخذت «لها» (٤) الهياكل ، وصنّفت لها الدعوات واتخذت لها الأصنام ، انتهى (٥) ما أردت نقله من

(١) ليست في الأصل ، وإنما كتبت «بعد» من تحت السطر .

(٢) هو : الحسين بن علي بن سينا ، صاحب التصانيف في الطب ، أصله من بلخ ، ومولده في قرية من قرى بخارى سنة ٣٧٠هـ ، نشأ وتعلم بها ، وطاف البلاد وناظر العلماء ، وتقلّد الوزارة في همدان ، له كثير من الكتب ، أشهرها : «القانون في الطب» ، ترجمه الفرغنجي إلى لغاتهم ، ومنها : «الشفاء» وغيرها كثير . توفي سنة ٤٢٨هـ ، انظر : شذرات الذهب (٣/ ٢٣٦) ، والأعلام (٢/ ٢٤١) ، واختلف الناس في عقيدته وديانته ، قال ابن القيم في إغائته (١/ ٢٦٦) : (كان ابن سينا كما أخبر عن نفسه قال : أنا وأبي من أهل دعوة الحكام فكان من القرامطة الباطنية الذين لا يؤمنون بمبدأ ولا معاد ولا رب خالق ولا رسول مبعوث جاء من عند الله تعالى) . إلى أن قال وصارح الشهرستاني ابن سينا في كتاب سماه «المصارعة» أبطل فيه قوله بقدم العالم ، وإنكار المعاد ، ونفي علم الرب - تعالى - وقدرته ، وخلق العالم . وقال أيضاً : (دين المشركين وما عندهم خير من دين ابن سينا والفارابي) . وقال في الشذرات في ترجمته نقلاً عن ابن خلكان (٣/ ٢٣٦) : (قال ابن الأهدل ، قال اليافعي : طالعت كتابه الشفاء وما أجدره بقلب الفاء قافاً لا لشماله على سفة لا ينسرح لها قلب متدين والله أعلم بخاتمته وصحة توبته ، وقد كَفَرَه الغزالي في كتابه «المنقذ من الضلال» ص (٤١) ، وقال ابن الصلاح : (لم يكن من علماء المسلمين ، بل كان شيطاناً من شياطين الإنس) . وذكّر عنه أيضاً : (أنه في حال مرضه اغتسل وتاب وتصدّق بما معه على الفقراء ، ورد المظالم على من عرفه واعتق عماليكه وجعل يختم في كل ثلاثة أيام ختمه ثم مات) .

(٣) الفارابي : هو أبو نصر محمد بن محمد بن طرخان التركي ، ذو المصنفات المشهورة ، في الحكمة والمنطق ، التي من ابتغى الهدى منها أضله الله ، ولد في فاراب سنة ٢٦٠هـ ، وهو تركي الأصل ، انتقل إلى بغداد فنشأ بها ، وألّف بها أكثر كتبه وكان يحسن أكثر اللغات الشرقية ، له نحو مائة كتاب ، منها : «الفصوص» ، و«المدخل إلى صناعة الموسيقى» ، وتوفي سنة ٢٣٩هـ . قال ابن القيم في إغائته : (دين المشركين وما عندهم خير من دين ابن سينا والفارابي) (٢/ ٢٢٦) ، وقال في الشذرات (٢/ ٣٥١) : (مال أكثر العلماء إلى كفره وزندقته ، حتى قال الإمام الغزالي في كتابه «المنقذ من الضلال» : (لا نشك في كفرهما ، أي : الفارابي وابن سينا) . ومن قولهم : (إن الله يعلم الكلبيات دون الجزئيات) ، وقولهم بقدم العالم وأزليته) . وقال ابن كثير في البداية والنهاية (١١/ ٢٢٤) : (كان يقول - أي الفارابي - بالمعاد الروحاني لا الجسماني) .

(٤) ليست في الأصل وكتبت بين الأسطر .

(٥) انظر : زيارة القبور الشرعية والشريكية ، لمحيي الدين محمد البركوي ص (٢٧ - ٢٩) ، طبع دار الإفتاء .

الرسالة المذكورة، والرسالة مطبوعة في مصر، وقد أطل فيها الكلام على الزيارة البدعية، فارجع إليها؛ لأنها مفيدة جداً في هذا الباب، وحيث إنها قد نُشِرت في البلدان اكتفيت بذكر القليل منها، فرحمة الله على مؤلفها.

الحاصل: أن العلماء قديماً وحديثاً قد قسموا زيارة القبور إلى: شرعية، وبدعية. فالشرعية: ما كانت لأجل تذكّر الآخرة، والدعاء لأهلها، والترحم والسلام عليهم، وهذا القدر لا يفتقر إلى شد رحل؛ إذ ما من بلدة إلا وفيها قبور، وأما قبره ﷺ فهو أفضلها وأحق بالزيارة، ولكن لا يُقصد بشد رحل استقلالاً، بل إذا نوى المسافر الصلاة في مسجده ﷺ سن له أن يزور قبره الشريف، وله أن ينوي الزيارة مع نية شد الرحل؛ لأجل الصلاة في المسجد كما تقدّم تقريره، وهذا هو الذي قاله شيخ الإسلام (١) ولم يأت في كلامه قط ما ينفي الزيارة الشرعية عملاً بالحديث المروي «لا تشد الرحال»، وتأويل السبكي لهذا الحديث بالتأويلات البعيدة لا يُخرجه عن المقصود منه (٢)؛ لأننا نقول معنى قوله «لا تشد الرحال» خبرٌ ومعناه «النهْي» (٣) إلا إلى ثلاثة مساجد (٤) هذا استثناء مفرغ، والاستثناء منقطع، لعدم تقدم مادة عليه يُستثنى منها، فمن خصه بعدم جواز شد الرحل إلى مسجد غير المساجد الثلاثة فقد أخطأ؛ لأن المساجد ما تقدم لها ذكر، فيبقى «النهْي» (٥) على عمومه، فإذا قلنا مثلاً: لا يُسافر إلا لمكة فهم من هذا عدم جواز السفر إلى غيرها «عما» (٦) جرت العادة بالسفر إليه ولا يقال هذا خاص بالبلدان دون الأشخاص؛ لأن البلدان والأشخاص من الناس، جرت العادة بالسفر إليها، فلا يكون أحدهما هو المتعين بالنهْي عن السفر إليهم.

فإن قلت: يلزم على قولك هذا عدم جواز السفر إلى غير المساجد الثلاثة والحال قد جاءت الأدلة باستحباب السفر إلى طلب العلم (٧)، وزيارة الإخوان (٨) والتجارة وغير ذلك، فالجواب أن يقال: هذا الإشكال مدفوع من وجهين، أحدهما: أن حديث

(١) نعم، إذا كان الدافع لشد الرحل هو الصلاة فقط بحيث لو لم يكن فضل للصلاة في المسجد لم يسافر.  
(٢) مثل تأويله أن السفر المنهي عنه ما كان لأجل القبر، أما إذا كان لمن دفن بالقبر فهو عبادة. ورد المؤلف على هذا التأويل.

(٣) في الأصل: «الأمر».

(٤) في الأصل: «مسجد» والتصويب من الهامش.

(٥) في الأصل: «الأمر».

(٦) في الأصل: «من» وكتب فوقها «عما».

(٧) ما أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الذكر والدعاء، حديث (٢٦٩٩).

(٨) منها: ما أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة، حديث (٢٥٦٦).

«لا تشد الرحال» عام مخصوص بهذه الأدلة المجوزة لشد الرحل والسفر إلى ما ذكر، وقد بقي حكمه في منع شد الرحل إلى زيارة أي قبر من القبور، حيث لم يأت دليل يجوز السفر إلى زيارة القبور، فإن قلت: قد وردت أحاديث تفيد استحباب زيارة قبره ﷺ والسفر إليه فهي مُخَصَّصة لهذا الحديث. فالجواب: هذه الأحاديث بعضها ضعيف، وبعضها موضوع، وحديث «لا تشد الرحال»/ صحيح متفق على صحته، ولا يُخصص الصحيح بالضعيف، بل بصحيح مثله، وأيضاً إن الأحاديث الواردة في زيارة قبره ﷺ الثابت منها لا يفيد إلا استحباب الزيارة فقط، وهذا لا ينكره شيخ الإسلام ولا غيره من العلماء، إذا خلا عن شد رحل، وما يُفيد استحباب شد الرحل للزيارة منها فهو مُختلف موضوع، ومما يدل على أن شد الرحل لزيارة القبور غير جائزة، عدم ورود دليل عنه ﷺ لا من قوله ولا من فعله، ولا من قول أصحابه ولا من فعلهم، ومعلوم أن قبور الأنبياء والصالحين كانت في زمانه وفي زمان أصحابه ولم يبلغنا أنه ﷺ شد رحله إلى زيارة قبر من القبور، ولا أمر به ولا فعله أصحابه، مع أنه ﷺ سافر للتجارة (١) والغزو، وسافر موسى - عليه وعلى نبينا أفضل الصلاة والسلام - لطلب العلم (٢)، كلام المؤلف وسافر الصحابة - رضوان الله عليهم - لطلب العلم، والتجارة، وزيارة الإخوان في على أقسام الدين، فعلم بهذا أن حديث «لا تشد الرحال» لم يُخص بهذه المذكورات، بل «باق» (٣) السفر. على حكمه من المنع عن شد الرحل إلى زيارة القبور.

١٢٤/

الوجه الثاني: أن يُقال معنى قوله ﷺ «لا تشد الرحال» إلى أي بقعة تُلمس منها بركة، أو تفعل فيها عبادة أو قرية، إلا إلى المساجد الثلاثة، ومعلوم أن كل قبر من القبور في بقعة من البقاع، وهي: غير المساجد الثلاثة، فقد تبين بما قرناه أن تأويل السبكي وأضرابه لهذا الحديث ساقط عن درجة الاعتبار، وأن ما ذهب إليه شيخ الإسلام وغيره هو الحق الذي لا غبار عليه عند كل من أنصف من نفسه وحكمَّ الدليل، والله الهادي إلى سواء السبيل. / ١٢٥/

تتمة البحث في هذه المسألة: فإن قال قائل يفهم من شرحك لحديث «لا تشد

(١) لا أعلم أن الرسول ﷺ سافر بعد بعثته للتجارة، أما الغزو فأحاديثه كثيرة.

(٢) كما هو معلوم من قصته - عليه - مع الخضر حينما سافر إليه، وذلك لما أخبره الله أن عبداً يجمع البحرين

هو أعلم منك. والحديث بطوله أخرجه البخاري، (٤٧٢٥، ٤٧٢٦).

(٣) في الأصل: «باقي» فشطب على «الباء» وهو الصواب.



الرحال» أن السفر ينقسم إلى محرّم ومستحب فقط ، والحال أنه قد يكون مباحاً .  
 فالجواب : أن يقال نعم قد قسّم العلماء السفرَ إلى ثلاثة أقسام : محرّم ، ومستحب ،  
 ومباح . فالمحرّم : إذا كان سفر معصية كسفر الآبق وقاطع الطريق وغير ذلك مما فيه  
 معصية . والمستحب : ما كان فيه خير ديني أو دنيوي . ومباح : إذا كان خالياً عن هذا  
 كله . والذي يظهر لي : أنه لا يكون مباحاً بل أقل درجاته أن يكون مستحباً ؛ لأنه إن  
 كان سفرّاً لأجل طلب علم أو زيارة والد أو ذي رحم وغير ذلك من الأمور المندوب  
 إليها شرعاً فهو مطلوب ، وإن كان سفر لأجل تحصيل رزق من وجه حلال كالتجارة  
 ونحوها فهو مطلوب أيضاً ؛ لقوله تعالى : ﴿ فَاَمْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا ﴾ (١) . . . وغير ذلك من  
 الآيات والأحاديث الدالة على طلب الكسب من وجه الحِلِّ ، وأما كونه مباحاً فلا يظهر  
 لي ؛ لأنه إن خلا عن هذه الأمور كلها فهو عبث وإضاعة مال وتحمل مشقة «فيما» (٢) لا  
 فائدة فيه ولا يرد علينا جواز السفر بقصد السياحة ، فإننا نقول : هذا السفر من أهم أمور  
 الدين والدنيا معاً ، فأما كونه من أهم أمور الدين فإنه إذا رأى في سفره هذا ما فعله الله  
 بالمكذّبين للرسول من قبل : كقوم ثمود (٣) ، وأصحاب الرس (٤) وغيرهم ممن قصّ الله  
 علينا نبأهم في كتابه زاده هذا إيماناً بربه وتصديقاً بنبيه ، فعليه أن يقصد بسفره مثل هذا ؛  
 لقوله تعالى محتجّاً على الكفار : ﴿ قُلْ سِيرُوا فِي الْأَرْضِ ثُمَّ انظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ  
 الْمُكْذِبِينَ ﴾ (٥) ، ﴿ أَفَلَمْ ﴾ (٦) سِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَيَنْظُرُوا كَيْفَ كَانَ / عَاقِبَةُ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ ﴾ (٧) . . . ١٢٦/  
 إلى غير ذلك من الآيات الأمرة بالسير في الأرض ؛ لأجل العظة والاعتبار بأحوال  
 الذين مضوا . وإن كان المقصود من السفر الاطلاع على أحوال الناس اليوم الذين  
 تقدّموا وترقّوا في المعارف والصناعات والعمران ؛ فهذا من أهم أمور الدين والدنيا ولا

(١) سورة الملك، الآية : ١٥ .

(٢) كتبت في الأصل : «في ما» وكتب فوقها ما أثبتته ، وهو الصواب .

(٣) هو : ثمود بن عاثر بن إرم بن سام بن نوح ، وهو أخو جديس بن عاثر ، وهو من العرب العاربة . وقد  
 أرسل إليهم نبي الله صالح ، ومسكنهم فيما بين الحجاز والشام . وقد مرّ الرسول ﷺ على قراهم وهو  
 ذاهب إلى تبوك . انظر : تفسير ابن كثير (٣/٤٣٤) .

(٤) هم : قوم شعيب ، وقيل : هم الذين جاءهم من أقصى المدينة رجل يسعى ، وقيل : هم أصحاب الأخدود ،  
 واختاره ابن جرير . والرس : إما موضع نسبوا إليه ، أو فعل وهو : حفر البشر . انظر : البداية والنهاية  
 (١/٢٢٧) ، وفتح القدير (٥/٧٣) .

(٥) سورة الأنعام ، الآية : ١١ .

(٦) في الأصل : «أولم» .

(٧) سورة غافر ، الآية : ٨٢ .

يَجْعَلُ هذا مباحاً إلا من لم يتدبَّر معاني القرآن والسنة وسير السلف، وإن تجرَّد قصده بالسفر عن هذا كله فهو إلى التحريم أقرب<sup>(١)</sup>؛ لأننا منهيون عن إضاعة المال، وعن الاشتغال بما لا يعني، فإن قلت: السفر إلى زيارة قبره ﷺ فيه خير ديني فيكون من باب السفر المطلوب. فالجواب: زيارة قبره ﷺ هي من أعظم القربات، ولكن لم يأمرنا - عليه الصلاة والسلام - إلا بشد الرحال للصلاة في المساجد الثلاثة، فلو كانت زيارته ﷺ كالصلاة في مسجده لعطفها على المساجد ولكن لَمَّا لم يذكر «معها»<sup>(٢)</sup> علمنا أن حكمها غير حكم المساجد الثلاثة، وأن الذي يُقصد بشد الرحل إنما هو الصلاة في مسجده والزيارة معاً<sup>(٣)</sup>، وإن أُخر نية الزيارة حتى وصل فلا بأس<sup>(٤)</sup>، فإن قال قائل: يلزم على قولك هذا أن الزيارة تابعة لا متبوعة - والنبي ﷺ متبوع لا تابع، فزيارته كذلك، فجوابه: أن يقال هل المقصود من زيارة القبر الشريف انتفاع الزائر أو انتفاع النبي ﷺ فإن كان الأول فمعلوم أن الصلاة خير موضوع وأنها أفضل الأعمال كما جاء ذلك في الأحاديث الصحيحة<sup>(٥)</sup> وأنها في مسجده أفضل من غيرها سوى المسجد الحرام/ فهي أحق بالقصد من الزيارة، وإن كان الثاني فمعلوم أن الصلاة حق لله والزيارة حق للمخلوق، وحق الله أولى بالتقدم على حق المخلوق، وأما قول السبكي: (ولو طُوبَ ابن تيمية بالدليل على هذا النفي العام لم يجد إليه سبيلاً)<sup>(٦)</sup>. فجوابه: أما هذه الآثار التي أوردتها فقد تقدَّم الكلام عليها مستوفى، وأما جوابنا<sup>(٧)</sup> على هذه الجملة فهو لو كان السفر لمجرد الزيارة شائعاً ذائعاً بين الصحابة والتابعين فمن بعدهم، ما كان يختص بفعله بلال<sup>(٨)</sup> وعمر بن عبد العزيز<sup>(٩)</sup>، بل كان يكون مما استفيض واشتهر، ولكان أئمة الدين من المتقدمين ذكروهم في كتبهم، وهذا مالك في الموطأ،

(١) وهذا لا يسلم للمؤلف، فالسفر للنزهة لا يكون محرماً ولا يظهر تحريمه فيكون من القسم المباح.

(٢) في الأصل: «معهم» وما أثبتته أولي.

(٣) بحيث يكون لا يحركه إلا الصلاة في المسجد وزيارة قبره تبعاً.

(٤) بل هذا هو المشروع والواجب فعله.

(٥) منها: حديث ابن مسعود - رضى الله عنه - قال: سألت رسول الله ﷺ: أي الأعمال أفضل؟ قال: «الصلاة على وقتها» أخرجه البخاري، كتاب مواقيت الصلاة، باب فضل الصلاة لوقتها، حديث (٥٢٧).

(٦) انظر: شفاء السقم ص (١٣١).

(٧) في الأصل: «جوابك» وما أثبتته أولي.

(٨) هو: بلال بن رباح الحبشي، مولد أبي بكر، ومؤذن رسول الله ﷺ، مات بالشام سنة عشرين. انظر:

العبر (١/١٨)، الإصابة (١/١٦٥).

(٩) تقدمت ترجمته ص (٩٠).

والشافعي في الأم، وأهل الكتب الستة وغيرهم، ولم يذكر أحد منهم هذا السفر، بل اقتصر على ذكر فضل المدينة، وفضل الصلاة في مسجده، وذكروا حديث «لا تُشَدُّ الرحال»، ولما لم يذكروا شيئاً من ذلك، علم أن السفر لمجرد الزيارة لم يكن معروفاً عندهم، وإنما المعروف عندهم وصرحوا به في كتبهم: السفر إلى مسجده، وإذا صلى فيه انثنى للسلام عليه ﷺ كما فعل ابن عمر، وأي دليل لابن تيمية على ما ذهب إليه أعظم من هذا؟! (١).

ثم أطال الكلام بعد ذلك وتركنا الكلام عليه؛ لأنه بعينه قد ذكره القاضي المالكي (٢) الذي اعترض على شيخ الإسلام. فردَّ عليه شيخ الإسلام بكتاب سمَّاه «الجواب الباهر» (٣). وقد نقلنا منه شيئاً يبطلُ كلام السبكي الذي ذكره في هذا المقام فيما سبق، فلا حاجة بنا إلى إعادته.

وأما قوله في الفصل الثاني: (إنه رأى ورقة صورة فتيا لشيخ الإسلام ابن تيمية في هذه المسألة وعليها خط القاضي جمال الدين. وحاصله أن ابن تيمية يحرم زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم وزيارة غيره من الأنبياء والصالحين) (٤) إلخ. فالجواب: ١٢٩/ هذا والله العظيم افتراء وكذب محض، ما قاله ابن تيمية معتقداً ولا كتبه في كتبه محتجاً، وقد بينَّ الحافظ ابن عبد الهادي في الصارم تكذيب نسبة هذا له وذكر قوله في الزيارة ونحن أيضاً قدمنا ما هو واضح ومصرح بسنية زيارة النبي ﷺ وغيره من الأنبياء وجميع المسلمين، وحتى الكافرين من كلام شيخ الإسلام، وإذا تأملت صورة الفتيا التي نقلها السبكي عن شيخ الإسلام تبين لك أن هذا القول الذي ذكره عنه كذب وزور (٥)، أوقعهم فيه عدم فهم كلام هذا الإمام، نعم حرم شد الرحال إلى الزيارة المجردة عن قصدٍ آخر يبيح السفر وشتان بين شد الرحل والسفر إلى الزيارة، وبين زيارة القبور الخالية من ذلك، وقد أسلفنا أنهما مسألتان (٦) فمن جعلهما مسألة واحدة وحكم

(١) ثم يقال أيضاً: إن ما نقلته عن بلال من أنه سافر من الشام إلى المدينة لقصد الزيارة، وكذلك عمر بن عبد العزيز كان يُجهَّز البريد من الشام إلى المدينة لقصد الزيارة، فهذا لم يصح عنهما في رواية صحيحة. ولقد ردَّ على هذه الآثار ابن عبد الهادي في «الصارم» ص (٣١٤، ٣٢٥).

(٢) تقدمت ترجمته ص (٥٨).

(٣) الصحيح أن اسمه «الرد على الإخنائي» كما تقدَّم.

(٤) شفاء السقام ص (١٣٨).

(٥) والذي تولَّى كبره، هو هذا القاضي جمال الدين ابن جملة. انظر: البداية والنهاية (١٤/١٣٤).

(٦) الأولى: زيارة القبور بدون شد رحل، فهذه سنة مأمور بها. الثانية: شد الرحل لزيارة القبور، فهذه هي التي ينكرها شيخ الإسلام.

عليهما بحكم واحدٍ وطفق يُشنع على من خالفه وينسبه للجهل والزيغ والابتداع فهو الأجدر بذلك ؛ لأنه ملوم بتقصيره في الفهم مذموم على وقوعه في أعراض العلماء بغير حق ولا مسوغ شرعي ، بل حملة على ذلك التعصب والحسد وقلة الخوف من الله عز وجل فنعوذ بالله ممن هذا حاله .

وأما قوله في الرد على الفتيا : (إن ابن تيمية جعل ابن عقيل من المتقدمين والغزالي من المتأخرين ليوهم على العوام)<sup>(١)</sup> ، فجوابه : أن شيخ الإسلام قد عطف ابن عقيل<sup>(٢)</sup> على ابن بطة<sup>(٣)</sup> القائلين بمنع شد الرحل إلى زيارة القبور . ومعلوم أن ابن بطة من المتقدمين بلا خلاف ؛ لأنه مات سنة «ثلاث مئة»<sup>(٤)</sup> وسبع وثمانين ، وأما ابن عقيل فهو ١٢٩١/ كان معاصراً للغزالي ومات بعده ، فمراده أن ابن / عقيل وافق على ما قال ابن بطة ولم يتعرض للتاريخ ، وأما جعله الغزالي من أصحاب الشافعي المتأخرين فهو صحيح ؛ لأنه مات سنة «خمس مئة»<sup>(٥)</sup> وخمس فلا إيهام حينئذٍ ، وأما رده على شيخ الإسلام في نقله الخلاف فهو ساقط وقد بين فساده فيما سبق .

وأما قوله عن شيخ الإسلام : (إنه «عزا»<sup>(٦)</sup> حديث «من زارني في مماتي كان كمن زارني في حياتي» للدارقطني<sup>(٧)</sup> وابن ماجه)<sup>(٨)</sup> . فجوابه : أن هذه الفتيا التي نقلها السبكي في هذا الموضوع هي بعينها التي نقلها عن شيخ الإسلام الشيخ مرعي الحنبلي في كتاب «الكواكب الدرية في مناقب شيخ الإسلام ابن تيمية»<sup>(٩)</sup> وعليها توقيعات من علماء بغداد من أهل المذاهب الأربعة ، وكلهم قد شهدوا أن ما قاله شيخ الإسلام في هذا الجواب هو حق لا مرية فيه ، وأنا قد قرأت الجواب من أوله إلى آخره فلم أجد فيه أن شيخ الإسلام عزا هذا الحديث لابن ماجه ، بل اقتصر على عزوه للداقطني فقط . وقول السبكي : (إنه لم ير هذا الحديث في سنن ابن ماجه)<sup>(١٠)</sup> فهو حق وهذا يدل على

(١) انظر : شفاء السقام ص (١٤٥) .

(٢) تقدمت ترجمته ص (١٧٨) .

(٣) تقدمت ترجمته ص (١٠٨) .

(٤) في الأصل : «ثلاثمائة» .

(٥) في الأصل : «خمسائة» .

(٦) في الأصل : يعزى ثم عدلت إلى ما أثبتته ، وهو الصواب .

(٧) تقدمت ترجمته ص (١٣٧) .

(٨) تقدمت ترجمته ص (١١٢ ، ١٣٧) . وانظر : شفاء السقام ص (١٢٩) .

(٩) الكواكب الدرية ص (١٥١) ، ولم يذكر فيها عزو الحديث لابن ماجه .

(١٠) انظر : شفاء السقام ص (١٤٥) .

أنه ساقط لا يصلح للاحتجاج في محل النزاع؛ إذ لو كان هذا الحديث ثابتاً عند أهل الفن الشريف لما أخلوا منه كتبهم، إذ هي الأصول الستة، وإذا كان ابن ماجه مع تساهله في إيراد بعض الأحاديث الواهية لم يُخرِّجه فكيف غيره من أهل الصحيح والسنن. وأما إخراج الدارقطني له فهو «جري»<sup>(١)</sup> على عادته في سننه من إخراج غرائب السنن، وكم أودعها أحاديث ضعيفة، بل موضوعة. وتارة ينبه عليها وقد لا ينبه. وقد بين حال الأحاديث التي فيها الحافظ شمس الحق الدهلوي في كتابه «التعليق المغني على سنن الدارقطني». ثم إن السبكي بعد أن نقل جواب شيخ الإسلام/ علي وجهه، أخذ يُحرِّفه ١٣٠/ عند الرد عليه. فمن ذلك قوله عنه: (إن العلماء قد حرموا شد الرحل إلى أي مسجد غير المساجد الثلاثة ولو نذر) فهذا تحريف بين من السبكي؛ لأنَّ شيخ الإسلام نقل الخلاف فيمن نذر الصلاة في مسجد غير الثلاثة<sup>(٢)</sup> وذكر وجوب الوفاء به عن مالك والشافعي وأحمد في الروايتين وذكر عن أبي حنيفة أنه لا يجب الوفاء به؛ لأنَّ قاعدة النذر عنده أنه ما كان من جنسه واجباً فالوفاء به واجب، واحتجَّ شيخ الإسلام للجُمهور بقوله ﷺ: «من نذر أن يطيع الله فليطعه ومن نذر أن يعصيه فلا يعصه»<sup>(٣)</sup> أخرجه البخاري. وإذا كان حال السبكي هكذا من تحريف كلام العلماء من أجل مخالفتهم له فلا ثقة بنقله في شيء؛ لأنَّ هذا قادح فيه سيما والمسألة قريبة<sup>(٤)</sup>، وأما حطه على ابن بطة الحنبلي وذكره كلام الخطيب<sup>(٥)</sup> فيه<sup>(٦)</sup> فهذا لا يقدر فيه؛ لأنَّ المسألة من أبواب الفقه، والرجل فهو وإن كان ضعيفاً في الحديث فهو فقيه باتفاق، كما سنبينه. فإن

دفاع المؤلف  
عن ابن بطة  
الذي شنع  
عليه  
السبكي.

(١) في الأصل: «جريا».

(٢) انظر: شفاء السقام ص (١٤٥). ولم يتبين لي وجه التحريف الذي ادَّعاه المؤلف - رحمه الله - بل السبكي نقل كلام شيخ الإسلام فيمن نذر الصلاة في مسجد غير المساجد الثلاثة وأنه لا يجب الوفاء به اتفاق الأئمة وهذا صواب. والمؤلف - رحمه الله - وهم في نقله عن شيخ الإسلام: أن من نذر الصلاة في مسجد غير المساجد الثلاثة أنه يجب الوفاء به عن مالك والشافعي وإحدى الروايتين عن أحمد. قال شيخ الإسلام: (...) فلو نذر الرجل أن يصلي بمسجد أو مشهد أو يعتكف فيه ويسافر إليه غير المساجد الثلاثة لم يجب عليه ذلك باتفاق الأئمة. الرد على الإخنائي ص (٢٩)، فنقل السبكي ليس فيه تحريفاً، وإنما المؤلف وهم - رحمه الله -.

(٣) أخرجه البخاري، كتاب الأيمان والنذور، باب النذر في الطاعة، حديث (٦٦٩٦).

(٤) تقدّم أن السبكي نقل كلام شيخ الإسلام بدون تحريف.

(٥) هو: أحمد بن علي بن ثابت البغدادي، المعروف بالخطيب، أحد الحفاظ المؤرخين، ولد سنة ٣٩٢هـ، ونشأ في بغداد، رحل إلى مكة، وسمع بالبصرة والكوفة. توفي سنة ٤٦٣هـ. من مصنفاته: «تاريخ بغداد»، و«الكفاية في علم الرواية»، و«الفقيه والمتفقه». انظر: الشذرات (٣١١/٢)، والأعلام (١٧٢/١).

(٦) شفاء السقام ص (١٤٧).

قلت: إذا كان ضعيفاً في الحديث يلزم منه أن يكون ضعيفاً في الفقه. فالجواب: لا يلزم من كونه ضعيفاً في الحديث ضعفه في الفقه؛ لأن الرجل قد يغلب عليه فن فيشغله عن إتقان غيره، كما وقع ذلك للكثير من الفقهاء وهذا حجة الإسلام أبو حامد الغزالي، كان متبحراً في الفقه وأصوله، وفي الحديث بضاعته مزجاة؛ حتى شحنت كتبه بالأحاديث الضعيفة والموضوعة، ومع هذا لم يحط [من] (١) قدره؛ لأن الله يقول: ﴿وَفَوْقَ كُلِّ ذِي عِلْمٍ عَلِيمٌ﴾ (٢). وإليك ترجمة الإمام أبي عبد الله بن بطة أثبتناها لـ ١٣١/ ليتبين صدق ما قلناه: ابن بطة العُكْبَرِي / الحنبلي مصنف «الإبانة» كُنيتُه أبو عبد الله واسمه عبيد الله بن محمد بن محمد بن حمدان تكلّموا فيه سمع عبد الله بن سليمان ابن الأشعث (٣)، والبغوي (٤) وطبقته، وعنه أبو القاسم بن البُسْري (٥) وغيره، توفي سنة «ثلاث مئة» (٦) وسبع وثمانين انتهى من القاموس وشرحه للزيدي (٧) وقال في الميزان (٨): عبيد الله بن محمد بن بطة العُكْبَرِي الفقيه إمام، لكنه ذو أوهام، لحق البغوي، وابن صاعد (٩). قال ابن أبي الفوارس (١٠): روى ابن بطة عن البغوي عن مصعب (١١) عن مالك عن الزهري عن أنس مرفوعاً «طلب العلم فريضة على كل مسلم»،

(١) ما بين القوسين ليست في الأصل، وأضفتها ليستقيم الكلام.

(٢) سورة يوسف، الآية: ٧٦.

(٣) هو: الإمام الحافظ العلامة، شيخ بغداد، عبد الله بن سليمان بن الأشعث أبو بكر السجستاني، صاحب

التصانيف. ولد ببغداد سنة ٢٣٠هـ، وتوفي ابن ست وثمانين وأشهرأ. سير أعلام النبلاء (١٣/٥٢٢).

(٤) البغوي: هو أبو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز، ولد سنة ٢١٤هـ، وقيل: غيرها. كان محدثاً

حافظاً مجوداً، انتهى إليه علو الإسناد في الدنيا. روى عن أحمد بن حنبل ويحيى بن معين وغيرهم.

توفي سنة ٣١٧هـ ببغداد. انظر: العبر (١/٤٧٦)، والبداية والنهاية (١١/١٦٣)، والشذرات

(١/٢٧٥).

(٥) هو: علي بن أحمد بن علي البغدادي البندار. كان صالحاً ثقة فهماً عالماً، سمع المخلص وجماعة، وأجاز

له ابن بطة. توفي سنة ٤٧٤هـ. انظر: العبر (٢/٣٣٣).

(٦) في الأصل: «ثلثمائة».

(٧) تاج العروس (١٦/١٥٧)، مادة (بطط)، تحقيق عبد العليم الطحاوي، سنة ١٤٠٠هـ.

(٨) هو: ميزان الاعتدال للذهبي (٣/١٥).

(٩) تقدمت ترجمته ص (١٤١).

(١٠) ابن أبي الفوارس، أبو الفتح محمد بن أحمد بن محمد بن فارس سهل البغدادي، ولد سنة ٣٣٨هـ،

سمع من أحمد بن الفضل وأبي بكر النقاش، وحدث عنه أبو سعيد الماليني وأبو بكر البرقاني، ارتحل إلى

البصرة، وجمع وصنّف، كان مشهوراً بالحفظ والصلاح والمعرفة، توفي سنة ٤١٢هـ. انظر: تاريخ بغداد

(١/٣٥٢)، السير (١٧/٢٢٣).

(١١) ومصعب هو: مصعب بن عبد الله بن مصعب بن ثابت بن عبد الله بن الزبير، العلامة، نزيل بغداد، =

وهذا باطل (١)، العتيقي (٢) حدثنا ابن بطة، أنبأنا البغوي، أنبأنا «مصعب»، حدثنا مالك عن هشام (٣) عن أبيه (٤)، فذكر حديث قبض العلم وهو بهذا الإسناد باطل، وقد روى ابن بطة عن النجاد (٥) عن العطاردي (٦) فأنكر عليه ابن ينال (٧) وأساء القول فيه حتى همت العامة بابتين ينال فاختمني، وقال أبو القاسم الأزهري (٨): ابن بطة ضعيف، قلت (٩): ومع قلة إتقان ابن بطة في الرواية كان إماماً في السنّة إماماً في الفقه، صاحب أحوال وإجابة دعوة، - (عنه) - (١٠) ا. هـ. ومع هذا كله فلم ينفرد ابن بطة (١١) بذكر هذا الخلاف بل ذكره أيضاً ابن عقيل (١٢)، والغزالي (١٣)، والقاضي عياض (١٤)،

=سمع أباه ومالك بن أنس وحدّث عنه ابن ماجه، وأبو القاسم البغوي. وثقه الدارقطني، مات سنة ٢٣٦هـ، وهو صاحب كتاب «نسب قريش». انظر: السير (٣٠/١١)، والتقريب ص (٥٣٢) رقم الترجمة (٦٦٩٣).

(١) أي: بهذا السند، وإلا الحديث صحيح. انظر: صحيح الجامع (١٠/٤)، وصحيح ابن خزيمة (٤٤/١).  
(٢) العتيقي هو: أبو الحسن، أحمد بن محمد بن أحمد بن منصور البغدادي العتيقي، كان صدوقاً ولد سنة ٣٦٧هـ، وقال ابن ماكولا كان ثقة متقناً، مات في سنة ٤٤١هـ. انظر: تاريخ بغداد (٤/٣٧٩)، والسير (١٧/٦٠٢).

(٣) هو: هشام بن عروة بن الزبير، ثقة فقيه ربما دلّس، توفي سنة ١٤٥هـ. انظر: التقريب ص (٥٧٣) رقم الترجمة (٧٣٠٢).

(٤) عروة بن الزبير بن العوام، أبو عبد الله المدني، ثقة، فقيه مشهور. مات سنة ٩٤هـ. انظر: التقريب ص (٣٨٩) رقم الترجمة (٤٥٦١).

(٥) النجاد هو: أحمد بن سليمان بن الحسن بن إسرائيل بن يونس، أبو بكر الفقيه الحنبلي المعروف بالنجاد، سمع أبا داود السجستاني وإسماعيل بن إسحاق القاضي، كان صدوقاً، روى عنه: الدارقطني. توفي سنة ٣٤٨هـ. انظر: تاريخ بغداد (٤/١٨٩)، والسير (١٥/٥٠٢)، وفي الأصل: «النجاري» وما أثبتته هو الصواب.

(٦) العطاردي: هو أبو عمر، أحمد بن عبد الجبار بن محمد بن عطاردي التيمي، الكوفي، حدّث عن: أبي بكر بن عياض، وحفص بن غياث، وعنه: يحيى بن صاعد. قال ابن عدي: رأيتهم مجتمعين على ضعفه. توفي سنة ٢٧٢هـ. انظر: تاريخ بغداد (٤/٢٦٢)، والسير (١٣/٥٥).

(٧) لم أجده. وحديث قبض العلم هو: «إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً، وإنما يقبضه موت العلماء»، أو كما قال عليه الصلاة والسلام. والحديث تقدّم تخريجه ص (١١٠).

(٨) لم أجده.

(٩) القائل هو: الذهبي.

(١٠) انظر: ميزان الاعتدال (٣/١٥).

(١١) تقدمت ترجمته ص (١٠٨).

(١٢) تقدمت ترجمته ص (١٧٨).

(١٣) تقدمت ترجمته ص (٧٧).

(١٤) تقدمت ترجمته ص (١٧٨).

والنووي<sup>(١)</sup>، فأى لوم يلحق شيخ الإسلام على نقله الخلاف في هذه المسألة، وكيف «يقول»<sup>(٢)</sup> هذا من عند نفسه. وقد تقدّم نصوص هؤلاء الذين نقلوا الخلاف ولا التفات لتغليط السبكي النووي فإنه لم يسبقه لتغليط النووي أحد قبله.

ثم إن السبكي - رحمه الله تعالى - قد أطال الكلام بعد ذلك بذكر أشياء لا تدلّ على مقصوده بل خارجة عن الموضوع فغاية أمرها أنها تفيد استحباب / الزيارة ونحن - ولله الحمد - وشيخ الإسلام وكافة المسلمين لا ننكر ذلك، ولكن الخلاف في مسألة شد الرحل، وقد عرفت «أنهما»<sup>(٣)</sup> مسألتنا، وعرفت أيضاً الفرق بينهما، وهنا أمر يجب التنبيه عليه: وهو أن شيخ الإسلام قد استحب زيارة قبر النبي ﷺ وذكر ذلك في مناسكه وفتاويه فمن نسب له أنه كره الزيارة أو حرّمها فهو كاذب عليه، نعم أنكر شد الرحل للزيارة المجردة محتجاً بالحديث الصحيح وهو «لا تُشدُّ الرحال»<sup>(٤)</sup>. ونقل فيه الخلاف، واختار القول بالمنع. وقال: يشد الرحال بنية الصلاة في مسجده ﷺ وإذ وصل زار القبر الأعرط وكذا قبور الشهداء وغيرهم، وإذا نوى بشد الرحل الصلاة في المسجد والزيارة معاً فلا بأس<sup>(٥)</sup>، فقط يمنع شد الرحل بقصد الزيارة من غير قصد الصلاة في المسجد كما تقدم بيان ذلك بأدلته «مستوفاة»<sup>(٦)</sup> والله الموفق.

### فصل

واعلم أن هذه المسألة ليست من المسائل المنفصلة، «والخلاف»<sup>(٧)</sup> فيها شديد الخطر حتى يتعمق في تحريرها، وعند التأمل يظهر أن «الخلاف»<sup>(٧)</sup> فيها قريب التوفيق؛ إذ لا بد من زيارته ﷺ على كل قول من هذه الأقوال سواء قصد بشد الرحل الصلاة في المسجد أو الصلاة والزيارة معاً، ولم يقل أحد بشد الرحل إلى الزيارة من غير قصد شد الرحل في الصلاة في المسجد، كما لم يقل أحد بمنع الزيارة، فالحاصل أن «الخلاف»<sup>(٧)</sup> يرجع إلى شيء واحد وهو الصلاة في مسجده ﷺ وزيارة قبره المعظم<sup>(٨)</sup>، فإن قلت: إذا كان

(١) تقدمت ترجمته ص (١١٨).

(٢) «يقال له» وما أثبتته هو الصواب.

(٣) في الأصل: «أنها» وما أثبتته أولى.

(٤) تقدم تخريجه ص (١٣٥).

(٥) تقدم لنا أن شيخ الإسلام لم يتعرض لهذا. وانظر: ص (١٦٢).

(٦) في الأصل: «مستوفاه» ثم شطب عليها وكتب فوقها ما أثبتته، وهو الصواب.

(٧) في الأصل: الخلف في الموضعين.

(٨) أقول: الخلاف على شد الرحل والقصد منه وما هو الدافع لشد الرحل، وإلا معلوم أن كل من سافر إلى المدينة لا بد أن يصلّي في المسجد.



الأمر على ما وصفت، فكيف قام العلماء على ابن تيمية من أجل هذه المسألة وصنّفوا / ١٣٣ فيها كتباً عديدة؟! . فاجواب: أن العلماء الذين قاموا على شيخ الإسلام ما كان سبب قيامهم عليه هذه المسألة؛ ولكن السبب فيه: أن شيخ الإسلام قد صنّف كتباً كثيرة في التوحيد ردّها فيها على مشائخهم وساداتهم وبيّن فيها ميلهم عن الكتاب والسنة، الإسلام. سبب قيام العلماء على شيخ الإسلام.

وسلوكلهم طريق الابتداع، والقول على الله بغير علم، وغير ذلك من البدع المنكرة التي ابتدعوها في أصول الدين وفروعه، فشتت شملهم، وسفّه أحلامهم، وضلّل سعيهم، وخطأ رأيهم بالحجج الدامغة والبراهين الساطعة، وقد تتبع جميع شبهاتهم وأقوالهم فقضى عليها بالطرد والرد، وهذا كتابه المسمى بـ «التسعينية»<sup>(١)</sup>، وكتاب «السبعينية»<sup>(٢)</sup>، وكتاب «العقل والنقل»<sup>(٣)</sup>، وكتاب «منهاج السنة»<sup>(٤)</sup>، وكتاب «الرد على الفلاسفة»<sup>(٥)</sup> . . . وغير ذلك من الكتب التي صنّفها في الرد على من خالف كتاب الله وسنة رسوله، فلما رأى علماء زمانه ما حلّ بأسلافهم من هذا الإمام أخذوا يشعّون عليه بأشياء، منها ما هو برئ من نسبتها إليه، ومنها ما قاله بدليل، ولكنه لم يتقيد فيها برأي أحد، وحيث إنهم قد علموا أن ما قاله شيخ الإسلام في أسلافهم حق لا مرية فيه؛ لأنه ما نقله إلا عن كتبهم ورأوا أن دفع ذلك غير ميسور لهم فعمدوا إلى مسألتين هما في الحقيقة من مسائل الفروع المصيب فيها بأجرين والمخطئ فيها بأجر، أعني بها مسألتى الطلاق والزياره<sup>(٦)</sup>، وقد ردّ الله كيدهم في نحورهم لما شنعوا عليه

- (١) هي رسالة ألفها شيخ الإسلام قبل وفاته بسنة وأشهر، جواباً عن محاكمة الأشاعرة له، وهي مطبوعة مع الفتاوى الكبرى، وتشمل المجلد الخامس كله، من الطبعة التي قدم لها مخلوف، ويُقال: إنها تحقّق بجامعة الإمام وطبعت طبعة أخرى بتحقيق محمد ومصطفى عبد القادر عطا. انظر: (٣٢٣/٦) من الفتاوى الكبرى، ومنهج الأشاعرة في العقيدة للشيخ سفر ص (١١).
- (٢) وسميت بهذا الاسم؛ لاشتغالها على الرد على ابن سبعين وأضرابه، ولها أسماء غير ذلك، وقد طبعت باسم «بغية المرتاد في الرد على المتفلسفة والقرامطة والباطنية أهل الإلحاد» وحققها الدكتور موسى الدويش. وانظر: تعداد أسمائها فيه ص (٥٣).
- (٣) وله أسماء، منها: «درء تعارض العقل والنقل»، وقد طبعته جامعة الإمام في عشرة مجلدات، بتحقيق الشيخ محمد رشاد سالم - رحمه الله - .
- (٤) واسمه: «منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة والقدرية»، وقد طبعته أخيراً جامعة الإمام في تسعة مجلدات، بتحقيق الدكتور محمد رشاد سالم - رحمه الله - .
- (٥) وهو معروف بالصفدية، ويقع في مجلدين، بتحقيق الدكتور محمد رشاد سالم، الناشر مكتبة ابن تيمية بالقاهرة. ولشيخ الإسلام كتب كثيرة، ردّها على الفلاسفة مثل: كتاب «نقض المنطق» وغيرها. وأغلب كتب شيخ الإسلام لها أسماء مختلفة. انظر: مقدمة منهاج السنة ص (٨٥) المحققة.
- (٦) مسألة شد الرحل للقبور ليست من مسائل الفروع التي يسوغ فيها الاجتهاد، فالنص لا اجتهاد معه، وقد نصّ الرسول ﷺ بأن لا تشد الرحال إلى غير المساجد الثلاثة لطلب العبادة.

وأغروا به «الحكام»<sup>(١)</sup> بسببها وقد انتصر له في كل زمان أئمة من علماء الحديث ١٣٤/ والفقهاء، فأما مسألة الزيارة وقد استبان مذهبه فيها، وأما مسألة الطلاق فقد حققها كثير من أئمة الإسلام قديماً وحديثاً، حتى في زماننا، وبيّنوا أن شيخ الإسلام هو أسعد الناس بإصابة القول فيها.

وأما قوله: (ويلزم على قول ابن تيمية أن الأمة كلهم مخطئون في سفرهم إلى الزيارة، وإنها عشرة لا تقال ومصيبة عظيمة<sup>(٢)</sup> إلخ). فالجواب: قد تقدّم غير مرة بيان استحباب شيخ الإسلام زيارة النبي ﷺ ودعوى السبكي أن الأمة لم يزلوا يسافرون إليها قديماً وحديثاً، هذه دعوى منه، وتحكم بحت على مقاصد الناس<sup>(٣)</sup>، وكيف يظن بصفاة الناس وهم العلماء أنهم لم يسافروا إلا للزيارة فقط من غير قصد الصلاة في المسجد الشريف، فإن قال السبكي: كانوا يسافرون بقصد الصلاة والزيارة معاً، قلنا: هذا المراد وهو الذي يقول به شيخ الإسلام<sup>(٤)</sup> وإن قال: كانوا لا يقصدون بسفرهم إلا الزيارة فقط من غير قصد الصلاة المسجد، قلنا: معاذ الله أن الأمة كلها قد أجمعت على ترك سنة عظيمة، وهي شد الرحل إلى مسجده الشريف، وهم يروون ذلك في جميع كتبهم فما أحد حكم عليهم بالخطأ إلا الذي قال: لا يسافرون إلا للزيارة فقط.

وأما قوله: (إنها عشرة لا تقال)<sup>(٥)</sup>... إلى آخره. فجوابه: أن شيخ الإسلام ما قال إلا عن دليل استبان له، وقد وافق غيره ممن ذكرنا أسماءهم، وحيث إن المسألة محل اجتهاد<sup>(٦)</sup> فالمصيب فيها له أجران والمخطئ له أجر. فهو مأجور على كل حال بشهادة النبي ﷺ فهب أنه أخطأ فيها على رأي السبكي، فهو مأجور، فكيف يُقال: إنها عشرة لا تُقال سيما والإنسان محل للنسيان، والبشر يجوز عليهم الصواب والخطأ، وقد علمت بما مرّ أن شيخ الإسلام لم يتكلم في المسألة «بالتشهي»<sup>(٧)</sup> وهوى النفس، بل تكلم فيها بالأدلة العقلية والعقلية، والرجل من أئمة الاجتهاد كما شهد له بذلك سبعون مجتهداً في زمانه، نقل ذلك شيخ الإسلام الحافظ ابن حجر

(١) في الأصل: «الكلام» وكتب فوقها «الحكام» وهو الصواب.

(٢) شفاء السقام ص (١٥٠).

(٣) شفاء السقام ص (١٤٩).

(٤) انظر: ما تقدم ص (١٦٢).

(٥) شفاء السقام ص (١٥٠).

(٦) تقدّم القول بأن مسألة الزيارة ليست من مسائل الاجتهاد.

(٧) في الأصل: «بالتشهي» وما أثبتته أولى.

العسقلاني<sup>(١)</sup> وغيره، ممن يُقدِّرون للعلماء قدرهم، ولا «بيخسون»<sup>(٢)</sup> الناس أشياءهم. فلا يعرف الفضل لأهل الفضل إلا أولوا الفضل.

وأما قوله: (مصيبة عظيمة)<sup>(٣)</sup>. فجوابه أن يقال: ما أردت بقولك هذا، فإن أردت «أن ما»<sup>(٤)</sup> أتى به شيخ الإسلام من الأدلة والبراهين الدالة على ما ذهب إليه في هذه المسألة وغيرها من المسائل مصيبة، فإن كانت على من لم يألف الدليل وألزم نفسه التقليد واتباع كل قال وقيل فهو حق، فإن هؤلاء عندهم أن إيراد الأدلة والاشتغال بها مصيبة عظيمة؛ لأن ذلك مما يُخرب قواعدهم وأصولهم ويُحقِّرهم في أعين العامة، بعد أن كانوا رؤساء عظماء، ومن أجل ذلك سدوا باب الاجتهاد وحرّموا على الناس الاستهداء بالكتاب والسنة، مهما بلغ أحدهم في العلم ما بلغ وهذا شأن الغاشين والمدلسين في شريعة سيد المرسلين، وأنهم ضد ما كان عليه أئمة الدين: كأبي حنيفة، ومالك، والشافعي، وأحمد... وغيرهم - رضوان الله عليهم - فكل هؤلاء كان مقصدهم إصابة الحق وظهوره على يد أي أحد من الناس<sup>(٥)</sup> ولذلك كانوا لا يأمرؤن الناس بتقليدهم وأخذ أقوالهم، ما لم يعلموا من أين أخذوها وكل واحد منهم يقول: (إذا صح الحديث فهو مذهبي)<sup>(٦)</sup> / فباإخلاصهم لله في علمهم أبقى الله ذكرهم إلى ١٣٦/ يوم القيامة، وأما هؤلاء المنتسبون إليهم بالتسمية لا بالقول والفعل فالأئمة برأء منهم ومن أفعالهم، فإن المنتسبين مقصدهم بالعلم على ضد مقصد الأئمة، يعلم ذلك من سبر سير هؤلاء وهؤلاء، وإن أراد السبكي بقوله هذا إن ذلك مصيبة على الإسلام والمسلمين، فكلاً ثم كلا، وهل يقول عاقل: إن الذي يستدل على مسائل الدين بالأدلة الصحيحة لا يقلد فيها أحد من الناس كائناً من كان هذه ليست مصيبة؛ إلا على من حرّم التوفيق وضلّ عن الطريق، وكيف يكون ما أتى به شيخ الإسلام مصيبة على

(١) رجعت إلى الدرر الكامنة فلم أجد شيئاً.

(٢) في الأصل: «بيغون» والتصويب من الهامش.

(٣) شفاء السقام ص (١٥٠).

(٤) في الأصل: «إنما» والتصويب من الهامش.

(٥) وهذا حق، فإنهم - رحمهم الله - كانوا يريدون ظهور الحق من أي أحد حتى ولو كان من خصمهم، ولذلك يروى عن الشافعي أنه قال: (ما نظرت أحداً قط إلا أحببت أن يوفق ويسدد ويعان، ويكون عليه رعاية من الله وحفظ. وما نظرت أحداً إلا ولم أبال بين الله الحق على لساني أو لسانه). توالي التأسيس لمعالي محمد بن إدريس لابن حجر ص (١١٤).

(٦) قاله أبو حنيفة. انظر: حاشية ابن عابدين (١/٦٣)، وإيقاظ الهمم للفلاني ص (٦٢)، وصفة صلاة النبي للعلامة الألباني ص (٢٢). وقاله الشافعي أيضاً، انظر: المجموع (١/٦٣)، والفلاني ص (١٠٧)، وانظر: صفة صلاة النبي ص (٢٦).

الإسلام والمسلمين، وهو الذي حمى الإسلام والمسلمين وذبَّ عنه وقام لنصرته قيام مخلص، متجرد لله ممتثلاً أمره فاراً من وعيده، كمن لم يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر، وهذه كتبه في الرد على اليهود والنصارى<sup>(١)</sup>، والدهريين<sup>(٢)</sup>، والفلاسفة<sup>(٣)</sup>، والرافضة<sup>(٤)</sup>، والباطنية<sup>(٥)</sup>، وأهل الكلام، وغيرهم من الطوائف التي «حادث»<sup>(٦)</sup> عن طريق القرآن والسنة وكلها تشهد بعلو همته وقوة جنانه، وصدق عزمه فقد نصر الإسلام بيده ولسانه وقلبه، ما عَلِمَ عليه يوماً أنه هاب في ذلك سلطاناً أو كثرة جموع، أو قدّم قول أحد على آية أو سنة، أو حاب أحداً أو جاراه على معتقده إذا كان على غير اعتقاد السلف الصالح، بل «هجر»<sup>(٧)</sup> في نصرة دين الله الأهل والوطن، والخلان والأصحاب، والدنيا بزخرفها، ورضي بالقليل منها، «وأضاع»<sup>(٨)</sup> عمره ما بين تعلّم وتعليم وتصنيف، ومكابدة أهوال، ومشقة لحقته من أجل قيامه لربه في نصرة دينه، ١٣٧/ فكم / هُدِّدَ بالحبس والإخراج عن وطنه، وكم تحدّثوا بقتله ولم يصدده ذلك كله عن الامتثال لأمر ربه، حتى أتاه اليقين - وهو الموت -، في غيابات السجن فأى مصيبة بعد هذا كله أتى بها للإسلام! فطَيَّبَ الله ثراه، ونصر من والاه، وخذَّلَ عدوه وأقصاه، وهب أنه أخطأ في مسألة أو في مسألتين أدَّاهُ إلى ذاك اجتهاده، فذلك مغمور في بحر علمه وحسناته - أي شيخ الإسلام -، وأما السبكي وأضرابه: فهم على الضد مما وصفنا من حال شيخ الإسلام فجنايتهم على الله وعلى كتابه - وهو القرآن - وعلى رسوله وعلى سنته وعلى المسلمين أشهر من أن تُشهر فأما جنايتهم على الله، فإنهم أنكروا جميع صفاته الخبرية التي جاء بها القرآن العزيز والسنة، من العلو، والفوقية،

(١) مثل كتاب «الجواب الصحيح لمن بدَّل دين المسيح» وهو كتاب مطبوع ومشهور. ومثل كتابه «اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم» وطبع أخيراً بمجلدين بتحقيق الدكتور ناصر العقل. ومنها: كتاب «نقض المطلق» مطبوع، صححه حامد الفقي. ومنها: كتاب «منهاج السنة» وقد تقدّم، وردَّ به على الرافضة والباطنية... وغيرها من الكتب النافعة المفيدة.

(٢) الدهريون: هم قوم حكّموا بقدم العالم وإنكار الخالق، مع القول بإبطال الأديان كلها. انظر: كتاب المحيط بالتكليف للقاضي عبد الجبار ص (٤٢٧).

(٣) تقدم التعريف بهم ص (٨٥).

(٤) الرافضة: هم قوم من أتباع زيد بن علي بن الحسين السبط رضي الله عنهم. سأله عن أبي بكر وعمر رضي الله عنهما، فأنى زيد عليهما، وتولاهما. وقال: هكذا رأيت آبائي يفعلون، فرفضوه ورفضوا صحبته فسموا الرافضة. انظر: البداية والنهاية (٣٤٣/٩).

(٥) سموا بهذا؛ لدعواهم أن لنصوص القرآن والأخبار ظواهر وبواطن. انظر: فضائح الباطنية لأبي حامد الغزالي ص (١١)، ومنهاج السنة النبوية (٥/١).

(٦) في الأصل: «جاءت» وكتب فوقها «حادث» وهو الصواب.

(٧) في الأصل: «هي» والتصويب من الهامش.

(٨) هكذا في الأصل: «أضاع عمره» ولو جعل بدلها «أفنى» كان أولى.

والإتيان، والمجيء، والنفس، والوجه، واليدين، والعين، والساق، والحب، والرضا، والسخط، والتعجب، والاستهزاء، والضحك، والنزول، والاستواء على العرش، وغير ذلك مما وصف الله به نفسه في كتابه ووصفه به رسوله فعمدوا إلى جميع ذلك فأولوه بحسب ما أدته إليه عقولهم، وسوّلت لهم به نفوسهم وأوحته إليهم شياطينهم، فلم يقفوا عندما أخبر الله عن نفسه، وأجروه على ظاهره من غير تأويل<sup>(١)</sup> ولا تمثيل<sup>(٢)</sup> ولا تعطيل<sup>(٣)</sup>، ولم يدرجوا على نهج السلف في مثل ذلك<sup>(٤)</sup>، بل ابتدعوا للناس علماً محدثاً مولداً في الدين مأخوذاً عن اليهود والجعد بن درهم<sup>(٥)</sup> وبشر المريسي<sup>(٦)</sup>، وسموه علم المنطق<sup>(٧)</sup>، وعلم الكلام<sup>(٨)</sup>، ولما اغتروا بما أوتوه من هذا العلم المذموم الملعون، الذي خرب عقائد المسلمين، قالواهما/ طريقتان: طريقة ١٣٨/ السلف، وطريقة الخلف، ولكن طريقة الخلف أعلم وأحكم، وطريقة السلف أسلم<sup>(٩)</sup>، لكنها ليست بأعلم ولا أحكم، وقد علمت أن طريقة السلف في العقائد هي طريقة الكتاب والسنة، وطريقة الرسول وأصحابه والتابعين وسائر أئمة الدين، أما طريقة الخلف فهي تنقل عن بشر المريسي والجعد بن درهم، ويتصل سندها إلى اليهودي<sup>(١٠)</sup> الذي سحر النبي ﷺ. فإذا عرفت هذا فأبي الطريقتين أعلم وأحكم وأسلم! فعلى طريقة الخلف هذه يلزم عليها أنهم أعلم من الرسول ﷺ ومن أصحابه ومن تابعيهم، وأنهم أفضل منهم؛ لأنهم أتقنوا وأحكموا علم التوحيد الذي هو أشرف العلوم؛ ولأجله أرسلت الرسل، وأنزلت الكتب. فسبحانك هذا بهتان عظيم! فهل

(١) تقدم تعريفه ص (٨٧).

(٢) تقدم تعريفه ص (٨٧).

(٣) التعطيل: هو نفي صفات الرب - عز وجل - كلها أو بعضها.

(٤) انظر: منهج السلف في مثل هذه الصفات في: الفتاوى (٢٦/٥).

(٥) قال الذهبي في الميزان (٣٩٨/١): «الجعد بن درهم عداة في التابعين، مبتدع ضالّ. زعم أن الله لم لم يتخذ إبراهيم خليلاً ولم يكلم موسى، فقتل على ذلك بالعراق يوم النحر. والقصة مشهور.

(٦) بشر بن غياث المريسي، مبتدع ضالّ، قال بخلق القرآن وناظر على هذا القول، ولم يدرك الجهم بن صفوان، إنّما أخذ مقالته واحتج لها ودعا إليها. الميزان للذهبي (٣٢٢/١).

(٧) علم المنطق هو: آلة قانونية تفصم مراعتها الذهن عن الخطأ في الفكر. انظر: التعريفات للجرجاني ص (٢٣٢)، وكتاب نقض المنطق، لشيخ الإسلام ص (١٥٧)، وقال - رحمه الله - : (المنطق لا يأمر

بالتوحيد وعبادة الله، بل يأمر بالشرك وعبادة الكواكب) نفس المرجع ص (١٧٧).

(٨) انظر: لوايح الأنوار البهية (٤/١).

(٩) انظر: تحفة المرید شرح جوهرة التوحيد ص (٩١).

(١٠) انظر: مجموع الفتاوى (٢٠/٥).

امثلة لبعض  
جنايات  
السبكي  
واضربه  
على كتاب  
الله .

يقول هذا عاقل أو مسلم أو كافر؟! فالإله عندهم عبارة عن العمى المحض؛ لأنهم وصفوه بأنه: لا فوق العرش ولا تحته ولا عن يمينه ولا عن شماله، ولا يُشار إليه من أي جهة من الجهات الست، ولا داخل العالم ولا خارجه، ولا يوصف بحركة ولا سكون، ولا جوهر ولا عرض ولا استوى على العرش ولا يأتي ولا يجيء يوم القيامة والمَلَكُ صفًا صَفًا، ولا له يدان ولا نفس ولا وجه ولا عين ولا يضحك ولا يرضى، ولا يغضب ولا يتعجب ولا يفرح ولا يُوصف بصفة يجوز وصف المخلوق بها، فراراً من التجسيم «والتمثيل»<sup>(١)</sup> فأولوا هذه الصفات بتأويلات لا تنطبق على النقل ولا على العقل، وجعلوا أن يكون لها «معان»<sup>(٢)</sup> تليق بجلاله - سبحانه وتعالى - فكما أن ذاته ليست كالذوات فصفاته - تعالى - ليست كالصفات. وهل العدم/ كل العدم إلا ما وصفوه به، وأما جنايتهم على القرآن: فمثل قولهم: إنه ليس بكلام الله على الحقيقة بل هو عبارة عن كلام الله<sup>(٣)</sup>، أو مدلول أو حكاية<sup>(٤)</sup> عن كلام الله<sup>(٥)</sup>، وأن هذه الحروف التي في المصاحف ونقرؤها بالسنتنا ونحفظها في صدورنا مخلوقة<sup>(٦)</sup>، وصرح

١٣٩/

(١) وهذه الصفات التي ذكرها المؤلف حق على حقيقتها، وأهل السنة والجماعة يثبتونها على الوجه اللائق بالله - عز وجل - على حد قوله «لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ» [سورة الشورى: ١١]، وقد ثبتت هذه الصفات ووردت بها الأحاديث الصحيحة عن رسول الله ﷺ. وانظر أدلة هذه الصفات وكلام أهل العلم في إثباتها في كتاب «شرح اعتقاد أهل السنة» للالكائي (٣٧٥ - ٤٥٤)، وكذلك كتاب «شرح كتاب التوحيد من صحيح البخاري» للشيخ الغنيمان، وكذلك الكتب التي ردت على الجهمية مثل: رد ابن منده ورد الإمام أحمد وغيرهم. وانظر كذلك: رد ابن القيم على من ينكر هذه الصفات وأن الله لا يجب ولا يرضى في: «مختصر الصواعق» (١/ ٢١٦)، والجهمية والمعتزلة والأشاعرة ينفون عن الله - عز وجل - هذه الصفات. قال جهم: لا يجوز أن يوصف الباري - تعالى - بصفة يوصف بها خلقه؛ لأن ذلك يقتضي تشبها. وانظر: الملل والنحل للشهرستاني (١/ ٨٦) (وقد كُفِّر العلماء الجهمية) ولهذا قال ابن المبارك ويوسف بن أسباط: (الجهمية خارجون عن الثلاث والسبعين فرقة) وهذا عدل الوجهين لأصحاب أحمد. انظر: الفتاوى (١٢٢/٥، ١٢٣).

(٢) في الأصل: «معاني» وما أثبتته من الهامش وهو الصواب.

(٣) هذا قول الأشاعرة. انظر: كتاب الإرشاد للجويني ص (١٠٨، ١١١)، وشرح جوهرة التوحيد ص (٧٢).

(٤) هذا قول الكلاية. انظر: رسائل في العقيدة للشيخ العثيمين ص (٨٦ - ٨٧).

(٥) تقول العبارة عن كلام الغيب يقال لمن في نفسه معنى ثم يعبر عنه غيره كما يعبر عما في نفس الأخرس من فهم مراد وهذا باطل لا حق، بل القرآن العربي تكلم الله به وجبريل بلغه عنه، والحكاية هي أن يؤتى بمثل كلام الغير وهذا باطل في حق القرآن، وقال تعالى: «قُلْ لَئِنِ اجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ عَلَىٰ أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا» [سورة الإسراء: ٨٨]. انظر: الفتاوى (١٢/ ٥٥٢).

(٦) هذا قول المعتزلة. انظر: كتاب المحیط بالتكليف ص (٣٣١)، ومختصر الصواعق ص (٥١١)، والمحیط بالتكليف للقاضي عبد الجبار بن أحمد المتوفى سنة ٤١٥هـ، تحقيق عمر السيد عزمي، الدار المصرية للتأليف والترجمة.

بعضهم أنه ليس لله كلام في الأرض، ومثل قولهم إن نصوص القرآن لا تكفي وحدها في أدلة التوحيد، بل لا بد من دليل عقلي معها. وكقولهم: إن القرآن والسنة «فيهما»<sup>(١)</sup> نصوص من اعتقدها على ظاهرها يكفر<sup>(٢)</sup>، ومثل قولهم: لا يُعمل بنصوص الكتاب والسنة بعد الأئمة الأربعة بل يُحرم على كل واحد أن يستدل على أي مسألة ما بآية أو سنة<sup>(٣)</sup> ولا يُقرأ القرآن إلا للتعبد؛ ولأجل الحسنات التي تصلح للقارئ؛ ولأجل الموتى واستخراج الأسرار من الحروف، وأما جنائتهم على النبي ﷺ فمثل قولهم: إن النبي ﷺ تكلم بهذه الألفاظ الواردة في الصفات من نزول الرب - عز وجل - كل ليلة إلى سماء الدنيا<sup>(٤)</sup>، وأنه فوق العرش وعرشه فوق سبع سموات<sup>(٥)</sup>، وأنه يصعد إليه الكلم الطيب (وأن الملائكة يعرجون إليه وكذا روح المؤمن).<sup>(٦)</sup> ومثل: (قوله للجارية: «أين الله؟» فقالت له: في السماء، وشهادته لها بأنها مؤمنة)<sup>(٧)</sup>. قالوا في جميع ذلك وغيره: أن الرسول تكلم بهذه الألفاظ - ولم يبين معناها - على سبيل التمثيل والتقريب لعقول الناس! فلما رسخت أقدامهم في الدين عرفوا الحق بأنفسهم، فصرخوا هذه الألفاظ عن ظواهرها، وأن الله - تعالى - ليس

(١) في الأصل: «فيها» وما أثبتته أولى.

(٢) تقدم النقل عن هؤلاء. انظر: ص (٧٢). ويقول السنوسي في شرح الكبرى ص (٥٠٢): (وأصول الكفر ستة، ثم ذكر الخمسة، ثم قال: سادساً: التمسك في أصول العقائد بمجرد ظواهر الكتاب والسنة من غير عرضها على البراهين العقلية والقواطع الشرعية) انظر: منهج الأشاعرة في العقيدة للشيخ سفر ص (٣٤).

(٣) انظر: شرح جوهرة التوحيد ص (١٥٢).

(٤) نزول الرب تبارك وتعالى مما تواترت عليه الأحاديث الصحاح واتفق عليه البخاري ومسلم، وهو أمر مجمع عليه عند أهل السنة، وأن الله سبحانه هو الذي ينزل وينادي عباده: «من يدعوني...» الحديث. والحديث أخرجه البخاري، كتاب التهجد رقم (١١٤٥)، وأخرجه مسلم، كتاب صلاة المسافرين، باب الترغيب في الدعاء آخر الليل، حديث (٧٥٨).

(٥) كما قال تعالى: ﴿ وَيَحْبِلُ عَرْشُ رَبِّكَ فَوْقَهُمْ يَوْمَئِذٍ ثَمَانِيَةَ ﴾ [سورة الحاقة: ١٧]، وأجمع العلماء على أنه سبحانه فوق العرش، والعرش عال على السموات وقد وردت أحاديث منها: ما رواه البخاري عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «إن الله لما خلق كتب عنده فوق عرشه أن رحمتي سبقت غضبي». أخرج مسلم نحوه، حديث (٢٦٥٣). وقال ابن مسعود: (العرش على الماء والله فوق العرش وهو يعلم ما أنتم عليه) انظر: أفعال العباد ص (٢٠).

(٦) كما في قوله تعالى: ﴿ إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ ﴾ [سورة فاطر، الآية: ١٠]، وكما في قوله تعالى: ﴿ تَعْرَجُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ إِلَيْهِ ﴾ [سورة المعارج، الآية: ٤]، وكذا روح المؤمن كما دللت عليه الأحاديث. انظر: تلخيص أحكام الجنائز للعلامة الألباني ص (٦٦).

(٧) الحديث أخرجه مسلم في كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب تحريم الكلام في الصلاة، حديث (٥٣٧).

موصوفاً بها، فهذا يلزم عليه أن النبي ﷺ لم يُدخِل الناس في الدين إلا بالكذب المحض والعياذ بالله/ وأنهم عرفوا الحق من عند أنفسهم لا من الرسول وأن الرسول ﷺ لم يُبين للناس ما نُزِلَ إليهم بل غشَّهم وكنم عنهم ما فيه هدى ونور لهم<sup>(١)</sup>، فأَي كُفْر أعظم وأي مصيبة أطم، وأي ذنب أقبح، وأي بلاء على الإسلام والمسلمين أعم من هذا، فالويل كل الويل لمن حاد عن طريقة القرآن والسنة، فبعداً لقوم لا يؤمنون، ومثل قولهم: إن الرسول أقرَّ الجارية على قولها موافقة لها على عقلها؛ لأن عقلها يقصر عن معرفة أدلة النظر فيقال لهم فهل أقرَّها ﷺ على حق أم باطل؟. فإن كان الأول: فقد ارتفع النزاع ولزم أن تُجيبوا من سألكم بـ «أين الله؟» بقولكم: في السماء، وتشهدون له بالإيمان ونحن نراكم تُضللُّون وتكفرون من سأل عن الله بـ «أين»<sup>(٢)</sup> والمجيب له بأن الله في السماء<sup>(٣)</sup>، وإن كان الثاني لزمكم القول بما ألزمتنا سابقاً من أنه ﷺ كان يقرُّ الناس على الكفر! بل يتكلم بما ظاهره كفر صراح من غير أن يؤوله لهم، وهل الكفر الذي ما فوِّقه كفر إلا مثل هذا! وهل ثم تنقيص لرتبة النبي ﷺ أعظم ولا أحط قدراً من هذا! ومع هذا كله تقولون لمن أداه الدليل إلى مسألة أنه لم يُعظَّم النبي بل نقصه عن رتبته حيث لم يُجوز السفر إلى زيارته<sup>(٤)</sup> من غير قصد الصلاة في مسجده فهل هذا إلا كما قيل: (رمتني بدائها وانسلت)<sup>(٥)</sup>، وهل هتك ستركم، وكشف عورتكم، وأظهر للناس سوء معتقدكم وما انتقصتم به ربكم ونبيَّه، وإعراضكم عن الكتاب الذي جاء به إلا شيخ الإسلام أبو العباس تقي الدين أحمد بن تيمية، فروح الله روحه ونور ضريحه، وأما/ جنايتهم على السنة فمنها: ما تقدم في القرآن العزيز، ومنها: رد السنن

مناقشة  
المؤلف لفتاة  
العلو من  
خلال  
حديث  
الجارية.

(١) قال شيخ الإسلام في الفتاوى (٣٢/٥): (. . . فهم يقولون إنَّ النصوص الواردة في الصفات لم يُقصد بها الرسول أن يعتقد الناس الباطل، ولكن قُصدَ بها معاني ولم يبين لهم تلك المعاني ولا دلَّهم عليها، ولكن أراد أن ينظروا فيعرفوا الحق بعقولهم، ثم يجتهدوا في صرف تلك النصوص عن مدلولها).

(٢) في الأصل: «بالأين» وما أثبتته أولي.

(٣) لأنهم ينكرون علو الله - جل وعلا - . قال شارح الجوهرة ص (٩٧): (واعلم أن معتقد الجهمية لا يكفر، كما قاله العز بن عبد السلام، وقيدَه النووي بكونه من العامة وابن أبي جمرة بعسر نفيها، وفصل بعضهم فقال: إن اعتقد جهة العلو لم يكفر وإن اعتقد جهة السفلى كفر).

(٤) أو منع التوسل بجاهه، أو استغاثت به، ومن منع ذلك يقولون عنه أنه تنقص مقام النبي ﷺ، وأما من نسب إليه أنه كان يجاري عقول الناس كذباً، فلا يعدون هذا تنقيصاً وكفراً، قبحهم الله، آمين). تعليق من الحاشية كتبه محمد نصيف - رحمه الله - .

(٥) هو مثل يضرب لمن يُعير غيره. وانظر: قصة المثل في كتاب «المستقصى في أمثال العرب» للزمخشري (١٠٣/٢).



الصحيحة الواردة في الصفات بقولهم هذه أخبار آحاد<sup>(١)</sup>، فلا يجوز وصف الباري - تعالى - بمثلها ولا يُقبل في الصفات إلا الأخبار المتواترة، وإذا جاءهم الخبر المتواتر أوّلوه بأرائهم، فالحاصل أنهم لا يقبلون الأحاديث الواردة في الصفات، وإذا كانوا قد أوّلوا آيات الكتاب العزيز الواردة في صفات الله - عز وجل - فالسنة بطريق الأولى. ومنها: تقديمهم آراء متبوعهم عليها، حتى قال بعضهم<sup>(٢)</sup>: (إن كلام أصحابنا هو الأصل وما جاء من السنة إن كان موافقاً لهم، قُبِلَ وإلاّ فيؤوّل أو يهمل). وبعضهم ممن اشتغل بعلم الحديث<sup>(٣)</sup> لكنه لم يرفع به رأساً لغلبة التقليد عليه فترى هذا المسكين يتعصب للمذهب بكل ما يقدر عليه، فتارة يضعف الصحيح، أو يؤوّل بما يوافق المذهب وتارة يصحح الضعيف، فإذا اطّلت على شرح «صحيح البخاري» مثلاً لعالم حنفي قلت: كتاب البخاري كله أدلة لمذهب أبي حنيفة، وإن قرأته بشرح مالكي أو شافعي أو حنبلي قلت: هذا الكتاب كله لمذهب إمام الشارح<sup>(٤)</sup>. ومنها: قولهم: إن السنّة قد انقطع الاستدلال بها من سنة «أربع مئة»<sup>(٥)</sup> أو بعدها بيسير على اختلاف بينهم في الزمن الذي انسدّ فيه باب الاجتهاد، فيحرم على الناس استنباط حكم من آية أو سنّة ويجب عليهم تقليد مذهب معين ولا يجوز لهم قراءة كتب السنّة؛ كصحيح «البخاري» وغيره إلا لأجل التبرك وإنزال المطر ورفع الوباء<sup>(٦)</sup> والغلاء، ودفع الشدائد، ويقتنون الكتاب من كتب السنّة؛ لأجل تكثير الدراهم، وحفظاً للبيت من الاحتراق والسرقة وغير ذلك من الأشياء التي / لم تُعهد في زمان السلف وليت شعري، مع هذا كله أمروا الناس / ١٤٣/ بالاستهداء بها وفهم معانيها، وأوجبوا عليهم العمل بما فيها والرجوع إليها عند التنازع والاختلاف، بل تراهم يقولون للناس أنتم لا تفهمون معاني الكتاب والسنة كأنهما لم يكونا باللسان العربي الفصيح العاري عن التعقيد والغرابة، وأنتم لا تعرفون المتواتر من الآحاد ولا الناسخ من المنسوخ، وغفلوا أن السنة معظمها بل كلها ما عدا حديث «من

(١) حديث الآحاد: هو كل حديث لم تبلغ طرقة حد التواتر. وينقسم إلى أقسام: الغريب ما له طريق واحد. والعزيم ما له طريقان. والمشهور: ما له ثلاث طرق فأكثر ما لم يبلغ حد التواتر. انظر: تدريب الراوي، والباعث الحثيث.

(٢) هو: أبو الحسن الكرخي. انظر: رسالة أبي الحسن الكرخي في الأصول، المطبوعة بذيّل تأسيس النظر، للدبوسي ص (١٦٦).

(٣) من هؤلاء: الكوثري، المتعصب الضال. انظر: كتاب «بدع التفاسير» للغماري ص (١٣٩).

(٤) تعليق في الهامش: «لأن كل شارح يستعمل في الأحاديث معول الهدم والتأويل انتصاراً لمذهبه ولا حول ولا قوة إلا الله». كتبه محمد نصيف - رحمه الله - .

(٥) في الأصل: «أربعمائة».

(٦) انظر: قواعد التحديث ص (٢٧٢).

كذب عليّ متعمداً» آحاد، كما قال ابن الصلاح<sup>(١)</sup> وأن المنسوخ منها لم «يزد»<sup>(٢)</sup> عليّ واحد وعشرين حديثاً جمعها أبو الفرج بن الجوزي<sup>(٣)</sup> في جزء. ومنها: إذا رأوا رجلاً يستهدي بالكتاب والسنة في جميع أصول الدين وفروعه رموه عن قوس واحدة بقولهم: هذا مجسّم حشوي<sup>(٤)</sup>، وفي زماننا هذا يقولون له: أنت رجل وهابي<sup>(٥)</sup>، وغير ذلك من الألفاظ المنفرة للناس عنه سيما إذا سمعوه يقول: إن الإمام الفلاني أو العالم الفلاني أخطأ في كذا المخالفة حديث كذا وكذا، شنوا عليه الغارة وقالوا: هذا رجل يستحق الأئمة وأتباعهم، وقد غفل المغررون عن قول عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - وهو عليّ المنبر للناس، لا «تغالوا»<sup>(٦)</sup> في مهور النساء، فقامت إليه امرأة وقالت له: يا أمير المؤمنين! أين أنت من قوله - تعالى - ﴿وَأَتَيْتُمُ إِحْدَاهُنَّ قِسْطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا﴾<sup>(٧)</sup>. ومن فيكم يُعطينا قنطاراً، فوقف عند قولها - أمير المؤمنين - وقال: كل الناس أعلم منك يا عمر حتى المرأة<sup>(٨)</sup>، وكان أبو بكر يقول في كل مسألة يُفتي فيها باجتهاده: «إن كان صواباً فمن الله وإن كان خطأً فمني ومن الشيطان والله ورسوله منه بري»<sup>(٩)</sup>. وكان

(١) انظر: علوم الحديث لابن الصلاح ص (٢٦٨)، ولكن ليس هذا مسلم. انظر: شرح النخبة لابن حجر ص (٦-٧).

(٢) في الأصل: «يزيد» والتصويب من الهامش.

(٣) صدر الكتاب في مصر عام ١٩٨٤م، بتحقيق محمد إبراهيم الحفناوي، وقد انتهت علي رضا عبد الله أحمد من المدينة النبوية من تحقيق الكتاب واسمه: «إخبار أهل الرسوخ في الفقه والتحديث بمقدار المنسوخ من الحديث». انظر: نشرة أخبار التراث العربي، العدد (٣٨)، ذي القعدة ١٤٠٩هـ، ص (١٦).

(٤) تقدم معنى هذا، انظر: ص (٧٠).

(٥) نسبة إلى مجدد القرن الثاني عشر الشيخ محمد بن عبد الوهاب - رحمه الله - والشيخ يقول بما يقول به سلف الأمة من إثبات صفات الله - جل وعلا - علي الوجه اللائق به - سبحانه - بل بعض هؤلاء يسمي الإمام أحمد وهابي، وشيخ الإسلام وهابي! فلا حول ولا قوة إلا بالله. انظر: كتاب «البيان والاشتهار لكشف زيغ الملحد الحاج مختار» للشيخ فوزان السابق ص (٤٩).

(٦) في الأصل بإثبات النون، ثم شطب عليّ النون كما أثبتته وهو الصواب.

(٧) سورة النساء، الآية: ٢٠.

(٨) هذا الأثر رواه أبو داود، كتاب النكاح، باب الصداق، حديث (٢١٠٦). والترمذي، كتاب النكاح، باب ما جاء في مهور النساء، وصححه الألباني، انظر: صحيح ابن ماجه، حديث رقم (١٥٣٢)، والنسائي، كتاب النكاح، باب القسط في الأصدقة (١١٧/٦)، وكلهم أخرجوه بلفظ واحد بدون ذكر المرأة. وقد ذكر ابن كثير في تفسيره تحت هذه الآية (٢/٢١٣) هذا الأثر عند أبي يعلى وذكر فيه قصة المرأة وقال عمر: اللهم غفرا. كل الناس أفقه من عمرا. وقال ابن كثير بعده: إنساده جيد قوي. وكذلك روى هذا الأثر السيوطي في الدر المنثور (٢/١٣٣). وقال العلامة الألباني في «إرواء الغليل» (٦/٣٤٨) رقم الحديث (١٩٢٧): (أما ما شاع عليّ الألسنة من اعتراض المرأة عليّ عمر، فهو ضعيف منكر).

(٩) انظر: تاريخ الخلفاء للسيوطي ص (٩٤، ١٠٥).

الشافعي/ يقول: (أنا راجع عن كل مسألة تخالف آية أو سنة وإذا رأيتموني أروي ١٤٤/  
حديثاً ولا آخذ به فأشهدكم أن عقلي قد ذهب)<sup>(١)</sup>. والآثار في مثل ذلك عن الأئمة  
كثيرة مستفيضة.

وأما جنائتهم على المسلمين، فمنها: صدّهم لهم عن كتاب ربهم وسنة نبيهم،  
وتكثيرهم لهم من كتب الفقه والخلاف، وإلزامهم الناس بقراءتها ودراستها، وأن  
يُضيعوا فيها عمرهم، ويا حبذا لو كانت هذه الكتب التي سمّوها كتب الفقه خالية من  
المسائل التي لا يشهد لها نقل ولا يستحسنها عقل، بل هي مشتملة على ما هو حق  
وعلى ما هو باطل مخالف للشرع، فلم يراعوا فيها حكمة التشريع ولا علل الأحكام،  
ولذلك تراهم يُجوزون الحيل على إسقاط فرائض الله، وعلى حقوق الآدميين، وعلى  
التعرض للعنة سيد المرسلين<sup>(٢)</sup> لمن يفعل ذلك، فمنها: مسألة «إسقاط»<sup>(٣)</sup> الصلاة التي  
ما جاء [بها]<sup>(٤)</sup> كتاب ولا سنة، ويقولون: إنَّ فعلَ ذلك يُسقط الصلاة عن ذمة الميت،  
فصادموا بقولهم هذا ما ورد في الصحيح من قوله ﷺ: «من نام عن صلاة أو نسيها  
فليصلها متى ذكرها فلا كفارة لها إلا ذلك»<sup>(٥)</sup>. ومنها: تحايلهم على إسقاط الزكاة  
بقولهم: إذا ملك الرجل نصاب الزكاة من ذهب أو ورق وخشي أن يحول عليه الحول  
فبدله بذهب آخر أو ورق أو يوهبه لأحد من الناس ثم يسترده منه بعد قبضه له، أو  
يجعل النصاب في شيء من المتاع أو الحنطة أو يوهبه لأحد ثم يشتريه منه بعد ذلك، فإذا  
فعل شيئاً من هذه الحيل ولو قبل الحول بيوم سقطت عنه الزكاة/ فقط في ذلك كراهة

جناية أرباب  
الحيل على  
الشرع.

١٤٥/

(١) انظر: كتاب آداب الشافعي ومناقبه لأبي حاتم الرازي ص (٩٣).

(٢) مثل قوله ﷺ: «لعن الله المُحَلِّلَ والمُحَلَّلَ له» أخرجه أبو داود، كتاب النكاح، باب التحليل، حديث (٢٠٧٦). وأخرجه الترمذي، كتاب النكاح، باب ما جاء في المحلل والمحلل له، حديث (١١٢٠). وقال بعده الترمذي: هذا حديث حسن صحيح. وأخرجه ابن ماجه، كتاب النكاح، باب المحلل والمحلل له، حديث (١٩٣٤)، وقال عنه العلامة الألباني: صحيح. انظر: صحيح سنن ابن ماجه (٣٢٦/١)، إرواء الغليل (١٨٩٧/٦)، والمشكاة (٣٢٩٦/٢). وكذلك قوله عليه الصلاة والسلام: «لعن الله اليهود حرّمت عليهم الشحوم فجمّلوها وباعروها وأكلوا ثمنها» أخرجه البخاري، كتاب الأنبياء، باب ما ذكر عن بني إسرائيل، حديث (٣٤٦٠). وأخرجه مسلم، كتاب المساقاة، باب تحريم بيع الخمر والميتة، حديث (١٥٨٢). وقال ابن القيم في الإعلام (١٧١/٣): (ومن تأمل أحاديث اللعن وجد عامتها لمن استحل محارم الله وأسقط فرائضه بالحيل) ١. هـ.

(٣) ليست في الأصل، وإنما كتبت فوق كلمة «مسألة».

(٤) في الأصل: «به»، وما أثبتته أولى.

(٥) أخرج نحوه البخاري، كتاب المواقيت، باب من نسي صلاة فليصل إذا ذكرها، حديث (٥٩٧)، وأخرجه مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب قضاء الصلاة الفائتة، حديث (٦٨٠، ٦٨٤).

تنزيهية<sup>(١)</sup>؛ يعني أنها خلاف الأولى ولا حرمة عليه في ذلك، والحيل على إسقاط الزكاة لها ضروب عندهم كثيرة<sup>(٢)</sup>، فانظر - رحمك الله - ! إن كنت ممن نور الله قلبه، هل هذا موافق لشرع ربنا وسنة نبينا، وهل هذا يرضاه الله منا أم مصادمٌ للدين مناقضٌ له أعظم تناقض، وأين حكمة التشريع في ذلك، حيث يقول في غير ما آية: ﴿وَأَتُوا الزَّكَاةَ﴾<sup>(٣)</sup>، وقوله تعالى: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا﴾<sup>(٤)</sup>، وغير ذلك من الآيات المُحرِّضة على إيتاء الزكاة. وقوله ﷺ: «أمرني ربي أن آخذ صدقة من أغنيائهم فأجعلها في فقرائهم»<sup>(٥)</sup>. فبالله عليك هذا المحتال المنافق المخادع - لله ورسوله - هل فعل شيئاً من حكمة التشريع أو أتى بما أمر به، ومثل تحيلهم على إسقاط الشفعة، ولهم فيها حيل مختلفة. ومنها: تحيلهم للمطلقة من زوجها ثلاثاً بأن يأتوا لها بالتيس المستعار الذي لعنه رسول الله ﷺ وهو المحلل<sup>(٦)</sup>، ويقولون: إن هذا يُحلُّها للأول وغير ذلك<sup>(٧)</sup> من المسائل التي يستهجن ويستقبح ذكرها، مثل قولهم في الإمامة وصاحب

(١) إعلام الموقعين (٣/٢٥٨، ٣٦١)، وفتح الباري شرح صحيح البخاري (٢٦/١٧٢).

(٢) انظر: إعلام الموقعين (٣/١٨٤، ٢٥٨، ٢٦٠، ٢٦١)، والأشباه والنظائر لابن نجيم ص (٤٠٦، ٤١٦)، وقد يغتر بعض ضعاف الإيمان، ومن يأخذون الدنيا بالدين، بأن هذه الحيل مروية عن بعض الأئمة، أو أنها تجوز على أصول مذهبه، فتقول: (اعلم أن هذه الحيل لا تجوز أن تُنسب إلى إمام، فإن ذلك قدح في إمامته، وذلك يتضمن القدح في الأمة، حيث ائتمت بمن لا يصلح للإمامة، وهذا غير جائز. ولو فرض أنه حكي عن واحد من الأئمة بعض هذه الحيل المُجمِّع على تحريمها، فيما أن تكون الحكاية باطلة، أو يكون الحاكى لم يضبط لفظه، فاشتبه عليه فتواه، ولو فرض وقوعها منه في وقت ما فلا بد أن يكون قد رجع عن ذلك. انتهى من إعلام الموقعين (٣/١٩٠).

وقال أيضاً: (. . .) ثم إن هذا على مذهب أبي حنيفة وأصحابه أشد فإِنَّهم لا يأذنون في كلمات وأفعال دون ذلك بكثير). فعلمت أن هؤلاء المحتالين الذين يفتنون بالحيل التي هي كفر أو حرام ليسوا مقتدين بمذهب أحد من الأئمة وهم أعلم بالله ورسوله ودينه وأتقى له من أن يفتنوا بهذه الحيل). انتهى إعلام الموقعين (٣/١٩١).

(٣) في كثير من الآيات، منها: الآية: ٤٣ من سورة البقرة.

(٤) سورة التوبة، الآية: ١٠٣.

(٥) لم أجده بهذا اللفظ. وقد أخرج البخاري ومسلم حديث معاذ المشهور، وفيه: «فأعلمهم أن الله افترض عليهم صدقة في أموالهم تؤخذ من أغنيائهم وترد على فقرائهم» البخاري، كتاب الزكاة، باب وجوب الزكاة، حديث (١٣٩٥).

(٦) الحديث أخرجه ابن ماجه، كتاب النكاح، باب المحلل والمحلل له، حديث (١٩٣٦)، عن عقبه بن عامر قال: قال رسول الله ﷺ: «ألا أخبركم بالتيس المستعار؟» قالوا: بلى يا رسول الله! قال: «هو المحلل، لعن الله المحلل والمحلل له». وقال العلامة الألباني: هذا حديث حسن. انظر: صحيح ابن ماجه (١/٣٢٦)، والإرواء (٦/٣٠٩-٣١٠).

(٧) ولقد ذمَّ السلف - رضي الله عنهم - الحيل التي يتوصل بها إلى تحليل ما حرم الله أو تحريم ما أحلَّ الله. =

الزوجة الحسنة يُقدم علي من ليس كذلك، وصغير الذكر يقدم علي الأكبر ذكراً<sup>(١)</sup>!!!  
فأنشذك بالله أيضا المنصف الذي شمَّ ريح العلم! هل شرعنا يأمرنا بالتجسس علي من  
زوجته حسناء أو قبيحة، وهل شرعنا يأمرنا أن نجس عورات بعضنا بعضاً لأجل أن  
نعرف من ذكره قصيره أو طويل، فهل هذا كله جناية علي المسلمين أم لا، خصوصاً في  
التحليل علي إسقاط الزكاة التي هي أحد أركان الدين/ بعد الصلاة وأن منفعتها<sup>١٤٦/</sup>  
للمسلمين أعم من غيرها، فإذا كان كل غني قرأ هذه الكتب وعلم كيف يتحليل علي  
إسقاط الزكاة فماذا يصنع الفقراء والأصناف الثمانية الذين تُصرف لهم الزكاة، فهل  
يموتون جوعاً أو يسرقون بل يبتهلون إلى الله - تعالي - أن يعامل أرباب هذه الكتب  
بعده ويجازيهم علي صنيعهم هذا بما هم أهله، فهل بعد هذا كله يقال إنهم أهل السنة  
والجماعة، وهم الناجون والمعظمون للنبي ﷺ ولشريعته. وأما ابن تيمية فقد أتى بعثرة  
لا تُقال ومصيبة عظيمة فكلاً، ومعلوم لكل من قرأ كتب ابن تيمية أنه ما قصد في كتبه  
إلا محاربة هؤلاء الذين وصفنا حالهم، وأتى بالأدلة القاطعة لحججهم، والمُزيلة  
لشبههم، والمشتتة لجمعهم، وأفتى عمره - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - في نصرة دين الله وكتابه وسنة نبيّه  
﴿ فَأَيُّ الْفَرِيقَيْنِ أَحَقُّ بِالْأَمْنِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ (٢). ومن حيلهم القبيحة والمذمومة: (حيلتهم  
علي أكل الربا باسم العينة)<sup>(٣)</sup>.....

= قال ابن القيم - رحمه الله - في إغاثة اللهفان (٢/ ٣٥٤): (الرأي الذي اشتقت منه الحيل المتضمنة لإسقاط  
ما أوجب الله - تعالي - وإباحة ما حرم الله - هو الذي اتفق السلف علي ذمّه وعيبه). وسئل أحمد عن  
احتال علي إبطال الشفعة، فقال: (لا يجوز شيء من الحيل في إبطال حق المسلم). انظر: حاشية إغاثة  
اللهفان (٢/ ٣٥٥)، هامش (٢). وذكّر لأحمد أن امرأة كانت تريد أن تفارق زوجها فأبى عليها فقال لها  
بعض أرباب الحيل: لو ارتددت عن الإسلام بنتت منه، ففعلت فغضب أحمد - رحمه الله - وقال: «من  
أفتى بهذا أو علّمه أو رضي به فهو كافر».

وقال عبد الله بن المبارك: (ما أرى الشيطان يُحسنُ مثل هذا حتى جاء هؤلاء فتعلمه منهم). وقد صنّف  
بعضهم كُتُباً في الحيل، قال النضر بن شميل: (في كتاب الحيل ثلاث مئة وعشرون مسألة كلها كفر)،  
وقال حفص بن غياث: (ينبغي أن يكتب عليه كتاب الفجور، ومن أراد الاستزادة عن الحيل فعليه بكتابي  
ابن القيم إعلام الموقعين (٣/ ١٧١) إلى نهاية المجلد، وإغاثة اللهفان (٢/ ٣٥٤ - ٣٨٥)، فإن فيهما ما  
يشفي العليل في إبطال هذه الحيل، وفيه الأمثلة الكثيرة من الحيل المحرمة وذم أهل العلم للحيلة  
وأصحابها.

(١) انظر هذه الحماقات والجهالات التي ليس لها مستند لا من كتاب ولا من سنة ولا من عقل في: حاشية  
مراقي الفلاح شرح نور الإيضاح، للشيخ أحمد بن محمد الطحطاوي الحنفي، المتوفي سنة ١٢٣١ هـ،  
ص (٢٤٣)، في باب الأحق بالإمامة.

(٢) سورة الأنعام، الآية: ٨١.

(٣) وصورة العينة هي أن يبيع سلعة بضمن معلوم إلى أجل ثم يشتريها من المشتري بأقل ليُقي الكثير في ذمته.  
وسُميت عينة لحصول العين أي النقد فيها ولأنه يعود إلى البائع عين ماله. انظر: إغاثة اللهفان  
(٢/ ٣٥٢)، وسبل السلام (٣/ ٢٤).

ومسألة أخرى مشهورة بدرهم عجوى<sup>(١)</sup>، والخرقه<sup>(٢)</sup>، والسبحة<sup>(٣)</sup>، وغير ذلك من الحيل التي كادت أن تهدم أصل الدين، ولولا ما يلحقهم من لوم العامة لتحيلوا على إسقاط الصوم والحج والصلاة وسائر العبادات، والحاصل: أنهم أضروا على الإسلام والمسلمين من اليهود والنصارى الذين بدلوا وغيروا، فنسوا جميع قبائحهم هذه وأخذوا يُشنعون على أئمة الدين الذين أظهروا للناس مصائبهم فكانوا كما قيل في المثل السائر على السنة العوام: (تُعبّر الباغية تدهيك والذي فيها تجعله فيك)<sup>(٤)</sup>. فالله يجازيهم بما يستحقون/ .

١٤٦/

### فصل

ووصيتي لك أيها السني المرید سعاده في العاجل والآجل: أن تترك كتبهم هذه التي وضعوها في أصول الدين وفروعه، وتعكف على القرآن العزيز وسنة النبي الكريم وتستعين على فهم ذلك بالتفاسير المعتمدة: كتفسير ابن جرير<sup>(٥)</sup>، وابن كثير<sup>(٦)</sup>، وبأقوال الأئمة المتقدمين؛ كأبي حنيفة، ومالك، والشافعي، وأحمد، وسائر أئمة الحديث الذين لم يخلطوا الحق بالباطل، لا في الأصول ولا في الفروع، وإذا صار لك قدم راسخ في علم الكتاب والسنة وأقوال سلف الأمة، فلك حينئذ أن تنظر في كتب هؤلاء المتأخرين، لتمييز بعلمك ما فيها من الحق والباطل، وعليك أن تتبع الحق أينما كان ومع من كان لا تتعصب ولا تنتصر ولا تشيع إلا لله ورسوله، وإذا كان لم يكن عندك شيء من علم الكتاب والسنة ولا أقوال السلف في الأصول والفروع، فابك على نفسك. واحذر أن تخوض في أعراض العلماء تقليداً للذين خاضوا فتهلك كالذين هلكوا، ونحن لم تكن بيننا وبين شيخ الإسلام ابن تيمية قرابة ولا نسب ولا غير ذلك مما تظن بسببه تهمة، ولكن رأينا الرجل لا يتكلم على مسألة من مسائل الدين أصولية أو

وصية  
المؤلف لمن  
يريد السعادة  
في الدنيا  
والآخرة.

(١) هذه تسمى مسألة: «مدعوه» وصورتها مثل أن يبيع مد شعير ودرهم بمد شعير ودرهم أو بمدين ودرهمين. انظر: المغني (٤/١٥٦).

(٢٤) ومثالها: (أن يُعطي إنسان آخر ألفاً درهم باسم القرض ويبيعه خرقة تساوي درهماً بخمسماية) فهذه حيلة فكانه أعطاه (٢٠٠٠) بـ (٢٥٠٠) إلى أجل وهذا صريح الربا، ولكن جعل الخرقه تحايلاً. انظر: إغاثة اللهفان (٢/٣٤٧، ٣٤٨).

(٣) حيلة السبحة هي: (أن يبيع سبحة ثمنها ربع ريال بمائة ريال ويُعطي لطالب القرض مائة ريال، أو مائة جنيه ذهباً، ويأخذ منه مائة ريال ديناً لأجل، وهذا هو الربا بعينه) من الهامش وكتبه محمد نصيف.

(٤) لم أجده فيما وقفت عليه من كتب الأمثال العامية.

(٥) تقدم التعريف به ص (١١٢).

(٦) تقدم التعريف به ص (١١٢).

فرعية، إلا وأيدها بالأدلة النقلية والعقلية، ورأينا المُشنعين عليه بخلاف ذلك، فتراهم يقلدُ بعضهم بعضاً في التشنيع والسبِّ والتكفير ونقل الكذب الصراح من غير تحاشي ولا نظر<sup>(١)</sup> وسمعنا الله يقول: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ﴾ وفي قراءة «فَسَبُّوا» . . . الآية<sup>(٢)</sup>. ونحن بفضل الله قد تبيننا/ وتثبتنا في أمر ابن ١٤٧/ تيمية وأمر مخالفيه، فوجدنا الفرق أظهر من الشمس في رابعة النهار، فستان بين من يتكلم بالدليل وبين من يتكلم بقال وقيل، وأيضاً رأينا الذين أثنوا على شيخ الإسلام ابن تيمية ومدحوه وشهدوا له بالعلم على اختلاف مذاهبهم ومشاربهم أعظم قدراً وأجل معرفة من الذين طعنوا فيه، وهذا السبكي مع كونه من ألد الخصوم للشيخ فقد اعترف بعلمه وبفضله! والفضل: ما شهدت به الأعداء<sup>(٣)</sup> وهذه كتب شيخ الإسلام قد انتشرت في جميع بقاع الأرض شرقاً وغرباً وانتفع بها المسلمون على اختلاف مذاهبهم وعقائدهم وأجناسهم، وكل منهم أثنى عليها وعلى مؤلفها، وحط على من طعن عليه وشانه بما هو منه برئ كما شهدت له بذلك مصنفاته التي يلوح النور في كل ورقة منها<sup>(٤)</sup>.

(١) فنجد السبكي عندما ألف كتابه «شفاء السقام» قد قلّد فيه الإخنائي، ثم من أتى بعد السبكي يأخذ عنه فنجد ابن حجر الهيتمي في كتابه «الجواهر المنظم» ينقل من السبكي، ثم أتى بعده أحمد زيني دحلان، المتوفى سنة ١٣٠٤ هـ ألف رسالته «الدر السنية في الرد على الوهابية» ونقل جل ما فيه من السبكي وابن حجر، ثم خليفة النهاني ت ١٣٦٢ هـ، في كتابه «شواهد الحق بالاستغاثة بسيد الخلق». (٢) تقدمت الآية. انظر: ص (١٣٦).

(٣) كثير من العلماء قد مدح شيخ الإسلام وهم علماء أفاضل. وانظر: مدح هؤلاء لشيخ الإسلام في كتاب «العقود الدرية» لابن عبد الهادي، وكتاب «الكواكب الدرية» للشيخ مرعي، وكتاب «جلاء العينين» وغيرها. ومن أثنى على شيخ الإسلام: السبكي نفسه، حيث قال عنه: «فالمملوك يتحقق قدره وزخارة بحره، وتوسعته في العلوم الشرعية والعقلية، وفرط ذكائه واجتهاده، وأنه بلغ في ذلك كل المبلغ الذي يتجاوز الوصف والمملوك يقول ذلك دائماً، وقدره في نفسي أكبر من ذلك وأجل، مع ما جمعه الله تعالى له من الزهادة والورع والديانة ونصر الحق والقيام فيه، لا لغرض سواه وجريه على سنن السلف وأخذه من ذلك بالماخذ الأولى، وغرابة مثله في هذا الزمان، بل في أزمان. ا. هـ. جلاء العينين ص (٢٤). وانظر: الرد الوافر ص (٥٢).

(٤) وهذا أمر معلوم اليوم فقد بلغت كتب شيخ الإسلام مبلغاً عظيماً عند من يريدون الحق. وقد كانت سبباً لهداية كثير من الناس وكانت سبباً لكثير من الدعوات الإصلاحية في العالم الإسلامي، ومن أهمها وأقودها: دعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب - رحمه الله -. وقد أشاد بكتب شيخ الإسلام بمنهج كثير من العلماء بل ومن العلماء المستشرقين. قال الشيخ حامد الفقي: (. . . حتى أقبل الناس اليوم على كتب شيخ الإسلام ابن تيمية يُقدِّرونها قدرها ويتفعون بها ويحرصون عليها ولقد نفعني الله بكتب شيخ الإسلام وتلميذه ابن القيم نفعاً أعده من أجل النعم علي ومن أشد وأكد وصاياي لإخواني أن من لم يتضلع من كتب الشيخين لا يمكن أن يكون سلفياً بالمعنى الصحيح). ا. هـ. من كتاب «كلمة الحق» أحمد محمد شاكر، ص (٣٢٧). وانظر: كتاب «حياة ابن تيمية» لمحمد أبو زهرة.

## فصل

وأما ما عوئى به ابن حجر المكي في كتابه «الجواهر المنظم»<sup>(١)</sup>، وشرحه لـ «مناسك النووي»<sup>(٢)</sup>، وكتابه «الفتاوى الحديثية»<sup>(٣)</sup> من التشنيع والحط على شيخ الإسلام ابن تيمية فقد رأينا أولاً أن نظوي الكشح ونلوي عنان القلم عما نبج به؛ لأنه أشبه بكلام الرافضة في حق الشيخين أبي بكر وعمر. وأين ابن حجر من شيخ الإسلام حتى يقبل طعنه فيه، فلو وزنا بينه وبين شيخ الإسلام وجدنا الفرق كما بين السماء والأرض، وكما بين الثريا والثرى، وكما بين حب اللؤلؤ «والذرة»<sup>(٤)</sup>، ولكن لما رأينا بعض الناس الجاهلين الأغبياء قد قلّدوا ابن حجر في هذيانه، رأينا أن نكتم على بعض ما قاله في حق هذا الإمام فنقول أولاً: أما طعن / ابن حجر على شيخ الإسلام فهو معارض بمدح الأئمة الأعلام، الذين عاصروا شيخ الإسلام، مثل: الإمام الحافظ أبي الحجاج المزني<sup>(٥)</sup>، والإمام الذهبي<sup>(٦)</sup>، وغيرهما ممن ذكر أسماءهم الإمام ابن ناصر الدين الدمشقي الشافعي في كتابه «الرد الوافر» فارجع إليه، فقد ذكر جمعاً كثيراً يقارب مائتي<sup>(٧)</sup> إمام وكلهم أثنوا على ابن تيمية وسموه شيخ الإسلام وبعدهم بقليل مثل الحافظ شيخ الإسلام أبي الفضل أحمد بن حجر العسقلاني، والحافظ بدر الدين محمود العيني<sup>(٨)</sup> الحنفي، ومفتي المالكية الإمام البساطي<sup>(٩)</sup>، والقاضي جلال الدين البلقيني<sup>(١٠)</sup>، وخلق سواهم. وكلهم أثنوا على شيخ الإسلام وبرّوه مما نسبته إليه

ذم ابن حجر  
الهيتمي لشيخ  
الإسلام.

١٤٨/

بعض الكتب  
التي ترجمت  
لشيخ  
الإسلام.

(١) كتابه «الجواهر المنظم في زيارة القبر المعظم» مطبوع.

(٢) انظر: حاشية ابن حجر الهيتمي على شرح الإيضاح في مناسك النووي، ص (٤٨٩)، الطبعة الأولى، الناشر: محمد صالح الباز.

(٣) وأما كتابه الفتاوى الحديثية فهو مطبوع مجلد واحد، وهو ذيل الفتاوى الهيتمية. ولقد سب فيه شيخ الإسلام وقال: (ابن تيمية عبد خذله الله وأضله وأعماه وأصمه وأذله)، وقال إنه مبتدع ضال وتكلم عليه بكلام كذب. انظر: ص (١١٤ - ١١٥)، المطبعة دار المعرفة، بيروت.

(٤) هكذا في الأصل، وكتب فوقها «والبعر».

(٥) هو: الإمام الحافظ الحبر العالم، رحل في طلب العلم وسمع من نحو ألف شيخ، جمال الدين أبو الحجاج يوسف بن الزكي عبد الرحمن بن يوسف الشافعي. ولد سنة ٦٥٤هـ، ونشأ بالمزة قرب دمشق وتوفي سنة ٧٤٢هـ.

(٦) سبقت ترجمته ص (١١٤).

(٧) الصواب أنهم سبعمائة وثمانين عالماً. انظر: مقدمة الرد الوافر.

(٨) هو: محمود بن أحمد العيني الحنفي، المؤرخ، ولد سنة ٧٦٢هـ، وتوفي سنة ٨٥٥هـ. انظر: الأعلام (١٦٣/٧).

(٩) محمد بن أحمد بن عثمان البساطي شمس الدين، فقيه مالكي، ولد سنة ٧٦٠هـ، تولى القضاء بالديار المصرية ٢٠ سنة. من كتبه: «المغني»، و«شفاء العليل مختصر الشيخ خليل». وتوفي سنة ٨٤٢هـ، شذرات الذهب (٤/٢٤٥)، والأعلام (٥/٣٣٢).

(١٠) هو: جلال الدين عبد الرحمن بن شيخ الإسلام سراج الدين عمر بن رسلان البلقيني الشافعي، ولد =



أعداؤه الجاهليون، وإذا أردت الوقوف على من أثنى على شيخ الإسلام وراثه بعد موته بقصائد عديدة فعليك بكتاب «الكواكب الدرية في ترجمة شيخ الإسلام ابن تيمية» للشيخ مرعي الحنبلي، وكتاب «القول الجلي في ترجمة شيخ الإسلام ابن تيمية الحنبلي» للشيخ صفي الدين الحنفي نزيل نابلس والكتابان مطبوعان في مصر<sup>(١)</sup>، ومن ترجم لشيخ الإسلام وأطال: الإمام شمس الدين الذهبي في «تذكرة الحفاظ»<sup>(٢)</sup>، و«التاريخ الإسلامي»<sup>(٣)</sup>، و«الإمام ابن شاعر»<sup>(٤)</sup> والصلاح (الكتبي)<sup>(٥)</sup> في «فوات الوفيات»، والإمام ابن الوردي في «تاريخه»<sup>(٦)</sup> وله مرثية فيه تقطع القلوب، وغيرهم من المتقدمين قبل ابن حجر المالكي، وأما في زمننا وقبله فخلق لا يحصون<sup>(٧)</sup>، فإذا رجعت إلى هذه الكتب التي أشرنا تبين لك ما قاله ابن حجر من الكذب والزور والبهتان في حق هذا الإمام.

ثانياً: أن ابن حجر لم يعز ما قاله إلى كتاب من كتب شيخ الإسلام، والذي يظهر لي: أنه ما رأى منها كتاباً واحداً، وإلا، لو / رأى «لاستحيا»<sup>(٨)</sup> من الله أن يقول ما ١٤٩/

= سنة ٧٦٣هـ، حفظ القرآن وتولى قضاء العسكر بمصر، انتهت إليه رئاسة الفتوى بعد أبيه، له كتب في التفسير والفقه. مات سنة ٨٢٤هـ. انظر: شذرات الذهب (٤/١٦٦)، الأعلام (٣/٣٢٠).

(١) تقدم التعريف بهما وبالكتابين ص (١٥٥، ١٧٩).

(٢) تذكرة الحفاظ طبع غير مرة، منها طبعة دائرة المعارف العثمانية، بحيدرآباد، وهي الطبعة الثالثة، بعناية العلامة عبد الرحمن المعلمي اليماني، أربعة مجلدات، وبعدها طبعة دار إحياء التراث العربي، بيروت. وانظر: ترجمة شيخ الإسلام فيه (٤/١٤٩٦) رقم الترجمة (١٧٥). انظر: الذهبي ومنهجه في كتابه التاريخ الإسلامي بشار عواد، ص (١٦١)، وأوراق مجموعة من حياة شيخ الإسلام ص (١٨٩).

(٣) اسمه: «تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام» وقد طبع منه بعض الأجزاء، وانظر: كتاب «الذهبي ومنهجه في كتابه تاريخ الإسلام».

(٤) لفظة «شاعر» ليست في الأصل وإنما كتبت بين الأسطر.

(٥) لفظة «الكتبي» ليست في الأصل، وإنما كتبت بين الأسطر.

وهو: محمد بن شاعر بن أحمد بن عبد الرحمن الكتبي الدمشقي، صلاح الدين، مؤرخ باحث، عارف بالأدب، نشأ وتوف بدمشق. من كتبه: «الوفيات» مطبوع مجلدان اشتمل على ٥٧٢ ترجمة، توفي سنة ٧٦٤هـ. انظر: البداية والنهاية (١٤/٣٠٣)، الشذرات (٣/٢٠٣).

(٦) تقدم التعريف بابن الوردي، وكتابه اسمه «المختصر في أخبار البشر» وذكر المرثية في تاريخه (٢/٤٠٦)، وهي تقع في ٢٧ بيتاً. انظر: العقود الدرية ص (٣٤٥)، والكواكب الدرية ص (١٨٧)، ومطلعها:

عنا في عرضه قومٌ سِلاطٌ      لهم من نثر جوهره التقاطُ  
تقي الدين أحمد خير حبر      خروق المعضلات به تحاظُ

وتاريخ ابن الوردي، طبع بالمطبعة الحيدية بالنجف سنة ١٣٨٩هـ، وكذلك طبع بتحقيق صلاح الدين المنجد، انظر: أوراق مجموعة من حياة شيخ الإسلام ص (١٨٩).

(٧) وقد بلغ من ترجم لشيخ الإسلام في كتب مستقلة أو ضمن كتب التراجم أكثر من (١٠٥). كتاب «انظر أسمائها ومؤلفيها» في المصدر السابق ص (١٨٨).

(٨) في الأصل: «لاستحي» وكتب فوقها «لاستحيا» وهو أولى.



أحد، زاهداً في الدنيا معرضاً عن المناصب والوظائف، مختاراً للدار الآخرة الباقية على الدار الفانية، فصدق عليه أنه عالم رباني ومتعلم على سبيل نجاة، وأما ابن حجر فكان على خلاف ذلك من حب الدنيا والشهرة والتفاخر مقلداً في دينه غيره من الأصول والفروع، إن أصاب «مقلده»<sup>(١)</sup> أصاب، وإن أخطأ أخطأ، فصدق عليه ما قاله أمير المؤمنين في وصف أهل القسم الثالث<sup>(٢)</sup>.

### فصل

وهذا أوان الشروع في الرد على ما قاله وبالله التوفيق، وهنا تنبيه وهو: أني إذا رد المؤلف عبت المتأخرين وكتبهم فلا أقصد عامتهم، بل أعني الذين لم يعيروا الدليل نظرهم ولا على ابن ينتصرون له بل جمدوا على التعصب للمذهب، ولو أورد عليه مخالفه عشرين دليلاً «لم»<sup>(٣)</sup> يلتفت<sup>(٤)</sup> لشيء من ذلك، بل يقول المذهب هكذا، ومعاذ الله أن أعيب «على»<sup>(٥)</sup> كافة المتأخرين وكتبهم بل أقول وكم من المتأخرين من فاق بعض المتقدمين بأضعاف مضاعفة، كما أني لا أمدح كافة المتقدمين ومصنفاتهم، بل أقول وكم في المتقدمين من هو أصل بلاء الأمة. فالحاصل: أني إذا مدحت أو عبت، فإنما مرادي الذين نصروا الدليل وتشيعوا لله ورسوله، ولم يهملوا شيئاً من الأدلة الصحيحة، لا في أصول الدين ولا في فروعه سواء كان من المتقدمين أو من المتأخرين، وكل من قدّم عقله وآراء الرجال على الأدلة الشرعية/ فهو المعني بالقدح والذم سواء كان من ١٥١/ المتقدمين أو من المتأخرين فاحفظ هذا والله يؤيدك.

قول ابن حجر: (فإن قلت: كيف تحكي الإجماع السابق على مشروعية الزيارة والسفر إليها وطلبها وابن تيمية من متأخري الحنابلة منكر لمشروعية ذلك كله كما رآه

(١) «مقلده» ليست موجودة في الأصل، وأضفتها من الهامش.

(٢) يبدو أن في رد المؤلف على ابن حجر شيئاً من القسوة، ولكن سيأتي في نقل المؤلف من كلام ابن حجر في طعنه وسبه لشيخ الإسلام ما يبرر هذه القسوة. وأنا أنقل أيضاً شيئاً من السب والشتم الذي لم يذكره المؤلف. قال ابن حجر: «ابن تيمية عبد خذله الله وأضله وأعماه وأصمه وأذله»، وبذلك صرح الأئمة الذين بينوا فساد أحواله وكذب أقواله. انظر: الفتاوى الحديبية ص (١١٤)، وقال أيضاً: (. . . ولا يقام لكلامه وزن بل يرمى في كل وعر وحزن، ويعتقد فيه أنه مبتدع ضال ومضل جاهل غال، عامله الله بعدله وأجازنا من مثل طريقته وعقيدته وفعله). المصدر السابق ص (١١٥)، وسيأتي مزيد لهذا السب. انظر: ص (٢٣).

(٣) في الأصل: «فلا» وشطب عليها وكتب «لم» وهو الأولى.

(٤) بعد كلمة «يلتفت» كلمة «إليه» فنشط عليها وهو الصواب.

(٥) في الأصل: «في» فنشط عليها وكتب «على» وهو الصواب.

السبكي في خطه) (١) فجوابه أن يُقال: في أي كتاب وفي أي «فتوى» (٢) لابن تيمية حرمَّ فيها زيارة قبر النبي ﷺ وهذه كتبه بأيدينا مطبوعة منتشرة في جميع أنحاء الأرض، وكلها مصرحة بمشروعية زيارة قبر النبي ﷺ وقبور غيره من الأنبياء وكافة المسلمين، وإنَّما ذكر الخلاف في مسألة شد الرحل، فبالله عليك! إذا كان رجل قد قصر فهمه عن فهم كلام الأئمة فهل يليق به أن يطعن عليهم «وينسب» (٣) إليهم أشياء لم يقولوها، بل قالوا بخلافها. أما يستحي من هذا صنيعه، ويتذكر موقفه بين يدي أحكم الحاكمين؟! وهل يجوز لهذا المعترض بعد هذا البيان، «التشويق» (٤) بما أتى به من الهذيان من جهلة الناس الطغام الذين لا يعقلون شيئاً ولا يهتدون، بل وجدوا مشائخهم على هذا الضلال المبين فقالوا: إننا وجدنا أشيخانا على هذا قائلين، وإننا على آثارهم مقتدون، فتباً لهاتيك العقول! وكيف ينتسب ابن حجر هذا لأهل العلم وهذا حاله: من ترك التثبت في النقل، والتبصر في النقد. وكان دأب العلماء - رحمهم الله - التثبت في مسألة الجرح والتعديل فكانوا لا يحكمون بجرح الرجل إلا إذا عرفوا حال الجرح ١٥٢/ وبشرط أن يذكر ما جرحه به ليُنظر فيه فقد يكون ذلك جرحاً في الحقيقة وقد لا يكون/ مثل مسألتنا هذه، فالسبكي التبس عليه وعسر عليه فهم فتوى ابن تيمية فظنَّ أنه حرمَّ الزيارة وشد الرحال معاً، فأخطأ، فجاء العلماء فبينوا مقصود ابن تيمية من هذا الكلام، وأن مقصوده من هذا تحريم شد الرحل إلى غير المساجد الثلاثة كما قال رسول الله ﷺ فإذا شد الرحل بنية الصلاة في مسجده، استحب له أن يزور قبر النبي ﷺ، وإذا نواها مع الصلاة فلا بأس (٥). فهذا ملخص ما قال ابن تيمية، فهل يقول أحد إن هذا يُفيد تحريم الزيارة إلا من أعمى الله بصره وقلبه واتبع الشيطان وحزبه.

وأما قوله: (كما رآه السبكي في فتيا له بخطه)، فجوابه: أن الفتيا التي رآها السبكي قد ذكرها بالحرف الواحد في كتابه «شفاء السقام» ومذكورة أيضاً في عدة كتب لشيخ الإسلام (٦)، وعليها خطوط علماء بغداد من أهل المذهب الأربعة، وليس فيها -

(١) انظر: كتابه «الجواهر المنظم» ص (٩)، ويوجد صورة من المخطوطة في الجامعة الإسلامية تحت رقم (٢٥١٩).

(٢) في الأصل: «فتوه» وما أثبتته هو الصواب.

(٣) في الأصل: «ويذهب» وكتب الهامش و«وينسب» وهو الصواب.

(٤) في الأصل: «التشويق» والتصويب من الهامش.

(٥) انظر: ما تقدم ص (١٦٢).

(٦) انظر الرد على الإخثاني ص (٢٧، ١٦١)، وانظر: مجموع الفتاوى (١٨٢/٢٧).

ولله الحمد - حرف يوهم تحريم الزيارة كما زعمت، ولولا طولها لأثبتها هنا، ولكن حيث أن الكتب التي توجد فيه مطبوعة منتشرة فلا حاجة بي لذكرها، نعم قد توهم السبكي هذا من كلام شيخ الإسلام ابن تيمية، فشيخ الإسلام تمثل بهذا البيت:

عليك في العلم أن تبدي غوامضه (١) غَلَطَ في فهم كلامه فأخذ يُغَلِّطُ غيره

فأما شيخ الإسلام فلا ملامة عليه، ومن لامة فهو المخطيء؛ لأنه بين الحق بأوضح عبارة، وإنما اللوم على من لم يفهم كلام أهل العلم فيغلط «ويخطيء» (٢) ويأخذ يشنع عليهم، وابن حجر هذا قد نقل عبارات السبكي كلها من غير تصرف، ونسبها إلى نفسه، والله أعلم بقصده فاتبع غيره في / خطيئته فضل وأصل، وهذا جاءه من شؤم / ١٥٣ «التقليد» (٣) الأعمى، فنسأل الله - تعالى - السلامة من الضلال بعد الهدى آمين.

وقوله: (ومن هو ابن تيمية)؟ (٤). فيقال له: ومن أنت يا ابن حجر؟. وهذه كتب طبقات الرجال قد أوضحت لنا رتبته «وربتك» (٥)، فعلمنا أن الفرق بينك وبين ابن تيمية كبعد المشرقين، وهذه مصنفاته شاهدة بعظم فضله وكلها مؤيدة ومقررة لهذا الدين. وأما أنت فأين مصنفاتك؟ وكلها لم تبلغ معشار عشر مصنفاته، لا في العلم ولا في الحجم وأحسن ما في كتبك كتاب «الزواج عن اقتراف الكبائر» (٦) إن صحت نسبه لك وقد رأيت أنا في كتاب «عقود الجواهر في تراجم من له خمسون مؤلف فأكثر» (٧) ذكر فيه اسم هذا الكتاب ونسبه للحافظ شيخ الإسلام أحمد بن حجر العسقلاني «شارح» (٨) البخاري ذكر ذلك في ترجمته، وإن صحت نسبه لك فأنت مسبوق به، فقد ألف الناس قبلك كتباً في عد الكبائر؛ كالحافظ الذهبي (٩)، والإمام

(١) لم أجد قائله.

(٢) في الأصل: «ويخطط» وما أثبتته هو الصواب.

(٣) في الأصل: «تقليد» فشطب عليها وكتب فوقها ما أثبتته وهو الصواب.

(٤) الجواهر المنظم ص (٩).

(٥) في الأصل: «هذا وهذا» وكتب فوقها «رتبتك» وهو الصواب.

(٦) مطبوع مجلدين.

(٧) لصاحبه جميل بن مصطفى بن محمد العظم، أديب دمشقي، من أعضاء المجمع العلمي العربي ولد سنة

١٢٩٠ هـ، تعلم التركية أصدر مجلة «البصائر»، واقتنى كثير من نفاثس المخطوطات، وصنف كتباً،

منها: «السر المصون ذيل كشف الظنون» مخطوط، و«عقود الجواهر في تراجم من لهم خمسون مصنفاً

فمائة فأكثر» طبع الجزء الأول منه والثاني مخطوط. توفي سنة ١٣٥٢ هـ، انظر: الأعلام. وانظر: نسبة

كتاب الزواج لابن حجر العسقلاني (١٩٢) من كتاب عقود الجواهر.

(٨) في الأصل: «في خارج» فشطب عليها وكتب «شارح» وهو الصواب.

(٩) وهو كتاب مطبوع منها طبعة القاهرة ١٣٥٦ هـ، وتقع في ٢٤٠ صفحة.

شمس الدين ابن القيم<sup>(١)</sup> وغيرهما. وأما ما أطال به من السبّ والشتم لشيخ الإسلام، فإني أتركه له؛ لأنّه هو الأجدر والأحرى به<sup>(٢)</sup>، ولما أفلس من الجواب أخذ يُشنع بالشتم والسباب، وهذا شأن سفلة الناس لا شأن أهل العلم، والسب لا يظهر علماً ولا يبيّن حقاً، ولذلك لم نشتغل بمكافأته عليه. وأما تعريضه في أثناء سبه بقوله: (وجاءه بعده)<sup>(٣)</sup> من الحنابلة ممن هو على مذهبه<sup>(٤)</sup>، يعني به الحافظ شمس الدين ابن عبد الهادي صاحب كتاب «الصارم المنكي في الرد على السبكي» وهو كتاب ليس له نظير في باب، بيّن فيه حال الأحاديث/ التي أوردتها السبكي في الزيارة شاهداً لها بالصحة، فيبين ضعفها ووضعها، كما بيّن ما افتراه السبكي على شيخ الإسلام، فكان يلزم هذا المعارض بدل أن يشتغل بالسبّ يشتغل بالردّ على هذا الكتاب، إن كان عنده علم وإلا فكان يسعه السكوت، ومن أين لك ذلك، والحافظ ابن عبد الهادي لم يتكلم على هذه الأحاديث إلا بكلام أهل الفن فيها فما ذنبه؟.

١٥٤/

وقوله: (وأطال الكلام بما تمجّه الأسماع)<sup>(٥)</sup> - يعني ابن تيمية - وجوابه: نعم أمثالكم الذين لم يألفوا الدليل وحرّموا على أنفسهم وعلى الناس الاستهداء بالكتاب والسنة فلا يستطيعون سماع الأدلة إذا تواردت عليهم؛ لأنّها مخربة لبنيانهم، وهادمة لقواعدهم مزعزة لأصولهم، وأما المقتدون المتبعون للدليل فإنهم يجدون حلاوة واطمئناناً في أنفسهم عند سماع الدليل، وتنقبض نفوسهم عند سماع قال وقيل، ومن المعلوم أن شيخ الإسلام ابن تيمية لم يتكلم في هذا الكتاب الذي رده على القاضي المالكي<sup>(٦)</sup> في مسألتنا هذه بل وفي سائر كتبه إلا بصريح الأدلة النقلية والعقلية، مع است فراغ الوسع في استنباط الأحكام منها.

(١) كتاب الكبائر لابن القيم، ذكره ابن رجب في الذيل (٢/٤٥٠)، وذكره في الشذرات (٣/١٦٨).  
 (٢) ومن سبه الذي سبّه به شيخ الإسلام وابن القيم أيضاً، بل وكل من اتبعهم قال: (... وإياك أن تصغى إلى ما كتب ابن تيمية وتلميذه ابن القيم وغيرهما ممن اتخذ إلهه هواه وأضله الله على علم وختم على سمعه وقلبه وجعل على بصره غشاوة، فمن يهديه من بعد الله، وكيف تجاوز هؤلاء الملحدون الحدود وتعدوا الرسوم وخرقوا سياج الشريعة والحقيقة، فظنوا بذلك أنهم على هدى من ربهم وليسوا كذلك، بل هم على أسوأ الضلال وأقبح الخصال، وأبلغ المقت والخسران، وأنهن الكذب والبهتان فخذل الله متبعهم وطهر الأرض من مثلهم. انظر: الفتاوى الحديثة ص (٢٠٣).

(٣) في الأصل: «سد» وكتب فوقها «بعده» وهو الصواب.

(٤) الجوهر المنظم ص (٩).

(٥) الجوهر المنظم ص (٩).

(٦) تقدم الكتاب، وقد طبع باسم «الرد على الإخنائي».

فأي لوم يلحقه في ذلك وهو مأجور على كل حال أصاب أو أخطأ، وأما ابن حجر فلا حظ له من ذلك؛ لأنه حرّم على نفسه العمل بالدليل وألزمها التقليد، وشتان بين الرجلين، فإن المجتهد هو الذي يكون مأجوراً في الحالين أصاب أم أخطأ، وأما من قلّده فليس له ذلك؛ لأن الله يقول وهو أصدق القائلين: ﴿وَأَتَّقُوا يَوْمًا لَا تَجْزِي نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا﴾ (١) / .

١٥٥ /

وأما قوله: (وسولت له نفسه حتى ضرب مع المجتهدين بسهم صائب) (٢) إلخ فجوابه أن يقال: أما شيخ الإسلام فقد شهد له بالاجتهاد في زمانه سبعون مجتهداً، أن شروط الاجتهاد قد استجمعها وزيادة كما دلّت علي ذلك مصنفاته التي ملأت الآفاق، وشهد بحسن جودتها المخالف والموافق، فلا غرو بعد هذا أن يدّعي الاجتهاد، ويقال أيضاً: لابن حجر هذا باب الاجتهاد الذي سدّتموه من الذي أمركم بسده؟ وفي أي زمان كان سده؟ أما تستحون من هذا المقال الذي لا «يصدر» (٣) إلا عن جاهل مُحْتال، فكم من خير عن الأمة بمقالكم هذا منعتموه، وكم من بدع وخرافات وتُرّهات ألصقتموها بالدين بسبب هذا الافتراء العظيم، منعتم الناس أن يستهدوا بكتاب ربهم وسنة نبيهم وأقوال سلفهم، لتروج عليهم بضاعتكم المزجاة وتنفقوا عليهم سلعتكم، توسلاً لحب المال والجاه، فلما رأى شيخ الإسلام ما حلّ بالدين وأهله من سوء صنيعكم هذا، قام لله بصدق عزم، وقوة حزم، ومعه تلميذه الإمام شمس الدين ابن القيم، وفي أثرهم الحافظ ابن عبد الهادي والحافظ ابن كثير، والحافظ ابن الوزير اليماني، وتبعهم الحافظ شيخ الإسلام أبو الفضل ابن حجر العسقلاني، والحافظ السخاوي، والحافظ جلال الدين السيوطي، وفي أثرهم جاء الحافظ شيخ الإسلام محمد بن إسماعيل الأمير الصنعاني والحافظ شاه ولي الله المحدث الدهلوي، والحافظ شيخ الإسلام قاضي اليمن محمد علي الشوكاني، والإمام المحدث السيد صديق حسن خان، وخلق سواهم / وهجموا بأجمعهم وقوة عزمهم وجنانهم على باب الاجتهاد الذي سدّه أهل / ١٥٦ / البغي والعناد، ففتحوه وصار الناس يدخلون في دين الله أفواجا حتى النصراني واليهود وأهل الملل المختلفة، الذين كان لا يمنعهم عن الدخول فيه إلا تشعب الفرق والأحزاب والبدع والخرافات، فكانوا يحسبون أن هذا كله دين، فلما جاء هؤلاء الأئمة الذين وصفنا حالهم وبينوا للناس ما هو من الدين وما هو برئ منه، بل يشتكي إلى الله من

(١) سورة البقرة، الآية: ٤٨، والآية: ١٢٣ .

(٢) الجوهر المنظم ص (٩) .

(٣) في الأصل: «يصير» والتصويب من الهامش .

نسبة هذا إليه ، فجزاهم الله عن الإسلام والمسلمين خيراً . فقد سنوا للناس سنة حسنة ، يلحقهم ثوابها في قبورهم ، وأما مخالفوهم الذين منعوا الناس عن الاستدلال بالكتاب والسنة وأوجبوا عليهم قبول أقوالهم وإن كانت مصادمة للقرآن العزيز فقد سنوا للناس سنة سيئة يلحقهم وزرها إلى قبورهم ، فأبي الفريقين أحق بالأمن إن كنتم تعلمون ، الذين آمنوا بالله ورسوله واتبعوا ما أنزل عليه وما بيّه من قوله وفعله ، وتمسكوا بهديه وأوجبوا على الناس ذلك كله ، وحرّموا عليهم أن يقدموا عليه قول أحد من الناس كائناً من كان أم الذين قالوا يحرم على كل أحد بعد الأئمة الأربعة أن يأخذ أو يستدل على مسألة ما بآية أو سنة ! فنعوذ بالله من الخذلان ونسأله السلامة إلى دار السلام .

وأما قوله : ( هذا ما وقع من ابن تيمية مما ذكروا وإن كان عشرة لا تقال أبداً ومصيبة يستمرُّ عليه شؤمها دوماً سرمداً ليس بعجيب ) (١) . أقول له في الجواب : هذا قد تقدّم الجواب عنه عند قول السبكي له ، وبيننا أن شيخ الإسلام ما قال ذلك / عن هوى وتشهبي ١٥٧/ بل قاله عن اجتهاد وتفحص [للأدلة] (٢) الشرعية العقلية ، ولذلك حكّمنا له بأنه مأجور أصاب أم أخطأ بشهادة الرسول ﷺ فلا يلحقه لوم ولا شؤم ، وأما أنتم فأهل اللوم والذم ؛ لأنكم ما حكّمتم الدليل في شرع الملك الجليل بل قلّد بعضكم بعضاً في أصول الدين وفروعه ، فجنائتكم على الدين وأهله أشهر من أن تُشهر ، وأوضح من أن تُذكر ، وقد سبق منا بيان بعض ذلك .

وقوله : ( إنه خالف إجماعهم في مسائل كثيرة ) (٣) ، وجوابه أن يقال : أوجد لنا مسألة من مسائله التي خالف فيها إجماع الأمة حتى ننظر فيها ، وأما هذا القول المجمل فلا يطالب بالجواب عنه ، ومن أين لك معرفة الإجماع ؟ . والدليل على جهلك به : نقلك مثل هذا عن شيخ الإسلام ، فإن كان قد قلت هذا مقلداً لغيرك فهو جهل على جهل ، وإن كان قلته بعد اطلاعك على مسائله التي خالف فيها غيره فهو أعظم دليل لنا على أنك لا تعرف الإجماع ، ولا مواقعه ، وأنى يسلم لك هذا الافتراء وما من مسألة خالف فيها شيخ الإسلام إلا هو مسبوق بها ، وهب أنه لم يسبق بمن قال مثل قوله ، ولكن ما قال ذلك إلا بدليل صحيح ، فأبي لوم عليه ونحن مطالبون بالعمل بالحديث الصحيح ، سواء عمل به الكثير أو القليل ، أو لم يُعرف أحد عمل به والإجماع لا يُنسَخ

(١) الجوهر المنظم ص (٩) .

(٢) في الأصل : «عن» وما أثبتته هو الصواب .

(٣) الجوهر المنظم ص (٩) .



ولا يُنسخ به على فرض تسليم وقوعه، ودون ذلك خرط القتاد<sup>(١)</sup>.

وأما قوله: (وتدارك على أئمتهم سيما الأئمة الراشدين)<sup>(٢)</sup>، فجوابه أن يقال له: أولاً إن تدارك العلماء بعضهم على بعض لم يزل بين الأمة/ معروفاً مشهوراً قديماً<sup>١٥٨/</sup> وحديثاً، لم ينفرد به شيخ الإسلام، فهذا الشافعي - رحمته الله - قد ردَّ على أهل العراق وردُّوا عليه، وردَّ على مالك في بعض المسائل وردُّوا عليه، ولم يزل الردُّ من أهل المذاهب الأربعة وغيرهم مستعملاً إلى يومنا هذا. فلم تترك كل هؤلاء وأخذت تشنَّع على شيخ الإسلام، وقوله سيما الخلفاء الراشدين أقول هذه المقالة كذب محض لا تعرف في شيء من كتب شيخ الإسلام، بل الموجود في كتبه الذب عن الصحابة أجمعين خصوصاً الخلفاء الهادين المهديين، وهذا كتابه في الرد على الرافضة<sup>(٣)</sup> شاهد بذلك، وهب أنه استدرك عليهم بعض المسائل فلا بدع؛ لأنهم ما كانوا معصومين بل يجوز أن يخطئ كل أحد منهم كما يعرف هذا من تتبع سيرهم وأقوالهم فقد ثبت عن الخليفة أبي بكر الصديق أنه كان يقول إذا أفتى في مسألة ليس لها نص صريح: إن كان صواباً فمن الله وإن كان خطأً فمني ومن الشيطان والله ورسوله منه بري<sup>(٤)</sup>، وقد رجع أمير المؤمنين الفاروق عمر بن الخطاب عن بعض المسائل، وهذا معروف في كتب الحديث والفقه، وكثير من المسائل التي «كان يفتي»<sup>(٥)</sup> بها بعض الصحابة لم يعمل بما في المذاهب الأربعة وهي ثابتة عنهم بالنقل الصحيح، مثل ما ثبت عن أمير المؤمنين علي ابن أبي طالب - رحمته الله - من جواز نكاح الرجل «ابنة»<sup>(٦)</sup> زوجته إذا لم تكن في حجره عملاً بظاهر القرآن<sup>(٧)</sup>، ومثل ما ثبت عن ابن عباس وغيره من جواز نكاح المتعة وأنه لم

(١) يضرب للأمر الشاق. قال الشاعر:

ومن دون ذلك خرط القتاد وضرب وطعن يقر العيوننا

والقتاد: شجر له شوك، والخرط: أن تمر يدك على القتادة من أعلاها إلى أسفلها حتى ينثر شوكها. انظر: المستقصى في أمثال العرب (٢/٨٢).

(٢) الجواهر المنظم ص (٩).

(٣) يقصد: منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة والقدرية.

(٤) انظر: مجموع الفتاوى (٣٣/٤١).

(٥) في الأصل: «كان تفتي» وما أثبتته هو الصواب.

(٦) في الأصل: «ابن» والصواب ما أثبتته.

(٧) وانظر في هذا أثر ثبت عن علي - رحمته الله - وأنه يقول بهذا القول. رواه ابن حاتم وقال ابن كثير بعد سياقه:

هذا إسناده قوي ثابت إلى علي بن أبي طالب على شرط مسلم. وهو قول غريب جداً... إلخ. تفسير ابن

كثير (٢/٢٢٠).

يُنسخ<sup>(١)</sup>، وغير ذلك من المسائل التي يطول ذكرها فلو خالف أحد شيئاً من هذه المسائل / بدليل ظهر له لم يكن متنقلاً لأحد من أصحاب النبي ﷺ ولا غيرهم؛ لأنَّ الدليل كما هو حجة علينا فهو حجة على الصحابة - رضوان الله عليهم - أجمعين، ولعل ابن حجر يومي بكلامه هذا «إلى»<sup>(٢)</sup> ما ذهب إليه شيخ الإسلام ابن تيمية من أن الطلاق الثلاث إذا كان مجموعاً في كلمة واحدة فلا يقع إلا طلاقاً واحدة، كما جاء ذلك في صحيح مسلم، ولفظه: كان الطلاق على عهد رسول الله ﷺ وخلافة أبي بكر وستين من خلافة عمر «الثلاث واحدة»<sup>(٣)</sup> حتى قال عمر: «إن الناس قد استعجلوا في أمر كانت لهم فيه «أناة»<sup>(٤)</sup> فلو أمضيته عليهم فأمضاه عليهم»<sup>(٥)</sup>. فقال شيخ الإسلام ابن تيمية عند هذا: إن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب فعل ذلك قبل أن يُفتح على الناس باب التحليل الذي لعنه رسول الله ﷺ ولعن فاعله وسمّاه بالتيس المستعار، ولو كان يعلم ابن الخطاب أن الناس سيفعلون ذلك<sup>(٦)</sup> ما أمرهم بوقوع الطلاق «ثلاثاً»<sup>(٧)</sup>، وهذا مصداق ما قال بعض الصحابة ما ضُيعت سنة إلا وظهرت بدعة، وما زال أمر التحليل يتفاقم حتى بلغ ما بلغ وأقل مفسده التعرض للعنة الرسول ﷺ وإفساد الزوجة وتغيير حكمة الشرع التي شرع لها الزواج، ومفسده كثيرة جداً لا تحصى ذكر بعضها الإمام ابن القيم<sup>(٨)</sup>، فلو بقي الناس على ما كانوا في عهد نبيهم ﷺ وعهد أبي بكر لكان خيراً لهم وأقوم ولا نسد عليهم باب مفسد الخيل، التي كادت أن تُضَيع الدين جملة وقد أدخلوها في النكاح، والصلاة، والزكاة، والصوم، / وفي أكل الربا والحقوق، وغير ذلك. والحاصل: أن قول الله ورسوله مُقدّم على رأي كل أحد من الناس كائناً من كان.

وأما من قوله: (حتى تجاوز إلى الجناب الأقدس - سبحانه وتعالى - عن كل نقص والمستحق لكل كمال فنسب إليه العظام والكبائر وخرق سياج عظمته وكبرياء جلالته

- (١) انظر: تفسير ابن كثير (٢/٢٢٦)، وأضواء البيان (١/٣٨٥)، والنووي على شرح مسلم (٩/١٧٩)، وقد رجع - ﷺ - لما علم بالنسخ. انظر: شرح النووي لمسلم (٩/١٨٠).
- (٢) «إلى» ليست موجودة في الأصل، وإنما كتبت بعد كلمة «هذا» بين الأسطر.
- (٣) لفظة «الثلاث واحدة» ليست في الأصل، وأضفتها من الهامش.
- (٤) في الأصل: «إناء» والتصويب من الهامش.
- (٥) الحديث أخرجه مسلم، كتاب الطلاق، باب طلاق الثلاث، حديث (١٤٧٢).
- (٦) أي: التحليل.
- (٧) «ثلاثاً» ليست موجودة في الأصل، وإنما كتبت بين الأسطر بعد كلمة «الطلاق».
- (٨) إغاثة اللهفان (١/٢٦٨ - ٢٨٢).

بما أظهره للعامة على المنابر من دعوى الجهة والتجسيم، وتضليل من لم يعتقد ذلك من المتقدمين والمتأخرين؛ حتى قام علماء عصره وألزموا السلطان قتله أو حبسه وقهره، إلى أن مات وخمدت تلك البدع وزالت تلك الظلمات<sup>(١)</sup> انتهى كلامه بحروفه، وجوابه أن يُقال: أولاً سبحانه هذا بهتان عظيم!. ومن قرأ كتب شيخ الإسلام ابن تيمية في التوحيد وغيره، علم قطعاً براءته «عما»<sup>(٢)</sup> نَسب إليه هذا الكذاب المعتدي - وهو ابن حجر - فقد ردَّ فيها على المجسمة والمشبهة، وليس فيها حرف واحد يشعر بما قاله وافتراه هذا الرجل<sup>(٣)</sup>، نعم قد أثبت لله - سبحانه وتعالى - أسمائه وصفاته التي ورد بها القرآن والسنة من غير تأويل ولا تمثيل ولا تعطيل، فإن كان هذا تجسيمياً وإثبات جهة عند ابن حجر فلا يختص به شيخ الإسلام ابن تيمية؛ لأنه ليس أول من قال به، بل هذه الصفات نزل بها القرآن العربي، وتكلم بها النبي الأمي في وسط أصحابه الذين هم أعلم العرب باللغة الفصيحة، ونقلها عنهم خلف عن خلف ولم يثبت عن أحد منهم أنه أول شيئاً من ذلك، فهل كانوا في ذلك مجسِّمين/ ومثبتين للجهة ومنتقصين ١٦١/ ربهم؟، فإن اعتقد ابن حجر فيهم ما اعتقده في شيخ الإسلام فهو أصل الضلال وأجهل الجهال، وإن كان يقول ما كانوا يعتقدون ذلك فقد خالف ما يشهد به النقل والعقل وإجماع الأمة. والحاصل: أن رده على شيخ الإسلام متضمن الرد على النبي ﷺ وعلى أصحابه وتابعيهم والأئمة المجتهدين. عرّف ذلك أو جهله، بل ردَّ على الله - سبحانه وتعالى - فأما رده على النبي ﷺ؛ فلأنه هو السائل للجارية بقوله: «أين الله؟». فقالت: في السماء. فقال لسيدها - أي مالکها -: «أعتقها فإنها مؤمنة»<sup>(٤)</sup>، وهو القائل: «ينزل ربنا كل ليلة»<sup>(٥)</sup> إلى سماء الدنيا<sup>(٦)</sup> الحديث... وغير ذلك من الأحاديث الواردة في الصفات المفيدة أن الله في السماء، وأنه فوق العرش، وأنه - سبحانه وتعالى - موصوف بكل ما وصف به نفسه ووصفه به رسوله، والكيف في جميع ذلك غير

(١) الجوهر المنظم ص (٩).

(٢) في الأصل: «من ما» فشطب عليها وكتب فوقها «عما» وهو الصواب.

(٣) وانظر الرد على ابن حجر في دعواه على شيخ الإسلام أنه يثبت الجسمية لله في: كتاب «جلاء العينين»، فقد أوضح الحق، وهو أن شيخ الإسلام يثبت الصفات لله على الوجه اللائق به مع نفي أن تكون هذه الصفات مشابهة لصفات المخلوقين ونقل شيئاً من كلامه - رحمه الله - ونقل شهادات العلماء على تبرة شيخ الإسلام من هذا الإفك العظيم. جلاء العينين ص (٣٨٨).

(٤) تقدم تخريج الحديث. انظر ص (٢١٥).

(٥) لفظة «كل ليلة» ليست في الأصل وأضفتها من الهامش.

(٦) تقدم تخريج الحديث ص (٢١٥).

معقول، فهذا هو الذي كان عليه أئمة سلفنا، وشيخ الإسلام لم يزد عليه بل انتصر له وردّ على من يخالفه ويتأوّلّه، حتى وصف ربه بصفات العدم «المحض»<sup>(١)</sup> ففراراً من التجسيم «بزعمه»<sup>(٢)</sup>، وألزمه أيضاً التجسيم فيما أثبتّه - لله تعالى - من الصفات؛ كالعلم والحياة، والإرادة، والسمع، والبصر، والكلام، الذي ليس بحرف ولا صوت؛ لأنّ هذه الصفات كما هي ثابتة لله - عز وجل - فهي ثابتة للمخلوقين، فإن قال: علم الله - تعالى - ليس كعلمنا ولا حياته كحياتنا ولا إرادته ولا سمعه ولا بصره ولا كلامه. الجواب: قلنا له كذلك استواؤه - سبحانه وتعالى - / على عرشه ليس كاستوائنا، ولا نزوله، ولا وجهه، ولا عينه، ولا نفسه، ولا يده، ولا قدمه، ولا ساقه، ولا إتيانه، ولا ضحكته، ولا رضاه، ولا غضبه، ولا فرحه، ولا تعجبه، وأي فرق بين ما أثبتّه له وبين ما نفيتّه عنه من الصفات التي ذكرناها والثابتة له «تعالى»<sup>(٣)</sup> بنصّ القرآن والسنة الصحيحة، فما هذه إلا مكابرة وتفريق من غير فرق. والحاصل: أن الرد على هؤلاء في مثل هذه المسائل يطول جداً، وقد أراحنا فيه أئمتنا المتقدمون والمتأخرون، كأبي حنيفة في الفقه الأكبر، ومالك، والشافعي، وأحمد<sup>(٤)</sup>، وغيرهم مثل: البخاري، وأهل الحديث كلهم - رضوان الله تعالى عليهم -، فمن بعدهم شيخ الإسلام ابن تيمية، والحافظ ابن القيم، وغيرهما من المتأخرين - جزاهم الله خيراً - ولشيخ الإسلام أن يتمثل بقول بعضهم:

إن كان تجسماً ثبوت صفاته  
فإني بحمد الله عبد مجسم<sup>(٥)</sup>

وما ضرّه أن يقول فيه ابن حجر ما قال إذا كان قد اقتفى فيما ذهب إليه سلفه الصالح، فإن كان إثبات هذه الصفات خرقاً لسياج عظمة الله - تعالى - وكبريائه وأن ذلك من نسبة العظام والكبائر كما قاله هذا الجاهل بربه فهو - سبحانه وتعالى - هو الذي وصف نفسه بنفسه فقال تعالى: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾<sup>(٦)</sup> في سورة طه، وقال تعالى: ﴿أَأَمِنتُمْ مِّنْ فِي السَّمَاءِ﴾<sup>(٧)</sup> في سورة تبارك، وقال تعالى: ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ

(١) في الأصل: «المحضي» والتصويب من الهامش.

(٢) كلمة «بزعمه» ليست في الأصل، وإنما كتبت بين الأسطر بعد كلمة «التجسيم».

(٣) ليست في الأصل، وكتبت بين الأسطر.

(٤) ليست في الأصل، وكتبت بين الأسطر.

(٥) بعد البحث لم أجده.

(٦) سورة طه، الآية: ٥.

(٧) سورة الملك، الآية: ١٦.

الطَّيِّبُ ﴿١﴾ ، وقال تعالى: ﴿تَعْرُجُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ إِلَيْهِ﴾ (٢) ، وقال: ﴿هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَهُمُ السَّلْهُ فِي ظُلْمٍ مِّنَ الْعَمَامِ وَالْمَلَائِكَةِ﴾ (٣) ، وقال تعالى: ﴿وَجَاءَ رَيْكَ وَالْمَلَكُ / صَفًا / صَفًا﴾ (٤) ، وقال تعالى: ﴿تَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ﴾ (٥) ، وقال: ﴿وَاصْطَنَعْتُكَ لِنَفْسِي﴾ (٦) ، ﴿وَلِتَصْنَعَ عَلَيَّ عَيْنِي﴾ (٧) ، ﴿يَوْمَ يَكْشِفُ عَنْ سَاقٍ﴾ (٨) ، ﴿بَلْ عَجِبْتَ وَيَسْخَرُونَ﴾ (٩) ، ﴿السَّلْهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ﴾ (١٠) ، ﴿بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ﴾ (١١) ، ﴿لَمَّا خَلَّطُ بِيَدِي﴾ (١٢) ، وغير ذلك من آيات الصفات ، فهل كل ذلك قاله الله - تعالى - أو ابن تيمية! فإن كان الله - تعالى - هو الذي قاله ، فأبي لوم يلحق ابن تيمية؟! .

افتراء ابن بطوطة على شيخ الإسلام في وصفه لنزول الله عز وجل .

وأما قوله: (كان يقول ذلك على المنابر) (١٣) ، فجوابه: إذا كان يقوله على الوجه الذي ذكرنا فلا لوم عليه ، فإنه مأمور بتعليم العامة دينهم سيما التوحيد (١٤) ، وإن كان يقوله على الوجه الذي ذكره ابن بطوطة (١٥) في رحلته كما دخل دمشق فهو كذب وجمل .

- (١) سورة فاطر ، الآية : ١٠ .
- (٢) سورة المعارج ، الآية : ٤ .
- (٣) سورة البقرة ، الآية : ٢١٠ .
- (٤) سورة الفجر ، الآية : ٢٢ .
- (٥) سورة المائدة ، الآية : ١١٦ .
- (٦) سورة طه ، الآية : ٤١ .
- (٧) سورة طه ، الآية : ٣٩ .
- (٨) سورة القلم ، الآية : ٤٢ .
- (٩) سورة الصفات ، الآية : ١٢ .
- (١٠) سورة البرقة ، الآية : ١٥ .
- (١١) سورة المائدة ، الآية : ٦٤ .
- (١٢) سورة ص ، الآية : ٧٥ .
- (١٣) الجواهر المنظم ص (٩) .

(١٤) من المعلوم أن العوام مفطورون على التوحيد الصحيح ، ومطلوب من العلماء تنبيه العوام على أمور عقيدتهم ، لا سيما إذا كان هناك من يروج لمثل عقائد أهل الزيغ فقد يُلبسون على بعض العوام ، ولكن التعليم للعامة يكون بحسب ما يدركونه . وأما عن شيخ الإسلام ، فإنه قال - لما قيل له في الجلسة - أن لا يتعرض لأحاديث الصفات وآياتها عند العوام ، قال : (أنا ما فتحت عامياً في شيء من ذلك قط) . الفتاوى (٥/٢٦٦) ، ولكنه - رحمه الله - كان يبين للمسترشد منهم عن أمور الدين كلها . وقول شيخ الإسلام ، مما يدل على كذب ابن بطوطة في قوله .

(١٥) هو : محمد بن عبد الله بن محمد بن إبراهيم اللواتي الطنجي ، ابن بطوطة ، رحالة مؤرخ ولد ونشأ في طنجة سنة ٧٠٣هـ ، طاف بلاد المغرب ومصر ، والشام ، والحجاز . مات سنة ٧٧٩هـ . انظر : الأعلام (٦/٢٣٥) .

وقول ابن بطوطة : ( . . . وحضرت ابن تيمية وهو يعظ الناس على منبر جامع دمشق فكان من جملة كلامه أن قال : إن الله ينزل إلى سماء الدنيا كنزولي هذا ونزل درجة من درج المنبر) انظر : رحلة ابن بطوطة (١/١١١) .

وافترأ على الشيخ، وكتبه على خلاف ذلك<sup>(١)</sup>، وقد ردَّ هذا وأنكر نسبته إلى الشيخ ابن تيمية الحافظ العيني - شارح البخاري - وهو أعلم بمصنفات شيخ الإسلام من ابن حجر بأضعاف، ولقرب عهده منه، وهذه الحكاية السخيفة من نقل كذَّاب عن كذَّاب، فنعوذ بالله من حال من يخلِّق ما يقول. والحاصل: أن هؤلاء الذين عطَّلوا الله عن صفاته الخبرية<sup>(٢)</sup>، وأوَّلَّوها بأرائهم فإنهم أولاً شبهوا ثم عطَّلوا<sup>(٣)</sup>؛ لأنهم ما عقلوا من هذه الصفات إلا صفات المخلوقين؛ فلذلك نزَّهوا الله عنها زعماً منهم أن إثبات ذلك يُفْضِي إلى التجسيم، وما دروا أن الله - سبحانه وتعالى - كما أن ذاته مخالفة للذوات فصفاته مخالفة للصفات، فقالوا: إن إثبات صفة الكلام له - تعالى - يقضي أن له جارحة يتكلم بها؛ لأنَّه ما عهد كلام من غير جارحة/ وغفلوا أن بعض المخلوقات قد تكلمت من غير جارحة كما أخبر الله عن السموات والأرض؛ إذا قال لها اتتيا طوعاً أو كرهاً قالتا - السموات الأرض - أتينا طائعين<sup>(٤)</sup>، ومثل تسبيح الحصى<sup>(٥)</sup> في كفه ﷺ، ومثل شهادة الأعضاء على العباد يوم القيامة<sup>(٦)</sup>، وإخبار الأرض بما وقع عليها يوم القيامة<sup>(٧)</sup> أيضاً، فهل جميع ذلك كان لها لسان وفهم! كلا، فكيف بمن هو على

رد المؤلف على ابن بطوطة.

١٦٤/

(١) انظر: المجلد الخامس من الفتاوى من أوله إلى آخره، ينزه الله عن أن يكون مشابهاً لخلقه في شيء من صفاته، والذي يدل على أنه كذب مختلق؛ أن دخول ابن بطوطة دمشق الشام في ٩ رمضان سنة ٧٢٦هـ، وكان شيخ الإسلام ابن تيمية مسجوناً، سجَّن في ٢٦ شعبان سنة ٧٢٦هـ، قبل دخول ابن بطوطة دمشق بأربعة عشر يوماً، فظهر كذب ابن بطوطة في زعم رؤيته ابن تيمية، يخطب على المنبر وذكر حديث النزول فقال: ينزل كنزولي هذا، فهذا كذب مفضوح (تعليق بالهامش) ١. هـ.

وقال ابن كثير: (إن شيخ الإسلام دخل السجن في عصر يوم الاثنين الموافق ١٦ من شهر شعبان سنة ٧٢٦هـ). وقال ابن عبد الهادي: (في سادس شعبان)، وعلى كل هذه الأقوال لم يدرك ابن بطوطة شيخ الإسلام، فتبين كذبه. وابن بطوطة من المبغضين لشيخ الإسلام فقد قال في حقه: (... إلا أن في عقله شيئاً) رحلة ابن بطوطة (١/١١١). وانظر: زيادة الرد لهذه الفرية في: كتاب حياة شيخ الإسلام لبهجة البيطار ص (٣٦)، الطبعة الثانية، المكتب الإسلامي.

(٢) أي: ما وردت عن طريق الخبر وهو إما بالكتاب أو السنة.

(٣) وذلك حيث اعتقدوا أن إثبات الصفات يستلزم التشبيه فأخذوا ينفون الصفات فراراً من ذلك فتمثَّلوا أولاً ثم عطَّلوا.

(٤) قال تعالى ﴿ثُمَّ اسْتَوَى إِلَى السَّمَاءِ وَهِيَ دُخَانٌ فَقَالَ لَهَا وَلِلْأَرْضِ ائْتِيَا طَوْعاً أَوْ كَرْهاً قَالَتَا أَتَيْنَا طَائِعِينَ﴾ [سورة فصلت: ١١].

(٥) رواه البزار والطبراني في الأوسط. قال الحافظ الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٨/٢٩٩): (رواه البزار بإسنادين ورجال أحدهما ثقات).

(٦) قال تعالى: ﴿حَتَّىٰ إِذَا مَا جَاءُوهَا شَهِدَ عَلَيْهِمْ سَمْعُهُمْ وَأَبْصَارُهُمْ وَجُلُودُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ \* وَقَالُوا لَوْلَا دُعُوتُنَا لَمْ شَهِدْتُمْ عَلَيْنَا قَالُوا أَنْطَقَنَا اللَّهُ الَّذِي أَنْطَقَ كُلَّ شَيْءٍ... الآية﴾ [سورة فصلت: ٢٠، ٢١].

(٧) عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قرأ رسول الله ﷺ هذه الآية: ﴿يَوْمَئِذٍ تُحَدِّثُ أَخْبَارَهَا﴾ [سورة الزلزلة: ٤]، قال: أتدرون ما أخبارها؟ قالوا: الله ورسوله أعلم. قال: «فإن أخبارها أن تشهد على كل عبد أو أمة بما عمل على ظهرها تقول عمل يوم كذا وكذا فهذه أخبارها» أخرجه الترمذي وقال: هذا حديث حسن صحيح، كتاب التفسير، باب تفسير سورة الزلزلة، حديث (٣٣٥٣).

كل شيء قدير، فيتكلم كيف شاء ومتى شاء، وقد أرانا الله - سبحانه وتعالى - في الدنيا مثلاً وهو الفوتوغراف<sup>(١)</sup>، يتكلم ويقرأ من غير لسان، وهو صنعة لبعض المخلوقين، فله المثل الأعلى، فلماً لم يعقلوا كلاماً من غير جارحة قالوا بالكلام النفسي، ومنعوا أن الله - سبحانه وتعالى - يكون قد أسمع موسى كلامه، بل خلق الكلام في الشجرة، وأنه لم يتكلم بهذا القرآن العربي الذي نتلوه بألسنتنا ونكتبه بأيدينا في مصاحفنا، وقالوا: هذا القرآن مدلول كلام الله أو عبارة أو حكاية؟، وأنه يطلق عليه كلام الله مجازاً لا حقيقة<sup>(٢)</sup> ومنعوا أن الله - تعالى - يُسمع كلامه بعض خلقه كما روى ذلك البخاري في صحيحه<sup>(٣)</sup> عند تفسير قوله تعالى في سورة سبأ: ﴿حَتَّىٰ إِذَا فُزِعَ عَن قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ﴾<sup>(٤)</sup>، وكذلك سائر الصفات منعوا إثباتها له - تعالى - خوفاً من التشبيه وخفي عليهم ما قاله ابن عباس من أنه ليس شيء في الدنيا يشبه ما في الجنة مما أعده الله لأوليائه المتقين الصالحين إلا مجرد الاشتراك في التسمية<sup>(٥)</sup> / . والحال، أن ١٦٥/ الله - سبحانه وتعالى - يقول - وهو أصدق القائلين - في وصف الجنة: ﴿فِيهَا فَاكِهَةٌ وَنَخْلٌ وَرُمَّانٌ﴾<sup>(٦)</sup> . ومن المعلوم أن الدنيا فيها نخل ورمان، ولكن لما كان النخل ليس كالنخل الذي في الجنة ولا الرمان كالرمان، عَلِمَ منه أنه محض اشتراك في التسمية فقط<sup>(٧)</sup> . والمقصود أن هؤلاء لَمَّا حَكَمُوا عقولهم في النصوص الشرعية وأولوها بأهوائهم ضلُّوا وأضلُّوا، ولم ينفعم قولهم إن خصومنا لا يمكن ردِّهم إلا بأدلة العقل، وأما النصوص السمعية فلا تجدي معهم نفعاً لأنهم في الحقيقة لا للإسلام نصرُوا ولا لعدوهم كسروا، بل أوقعوا الناس في الشك والحيرة ولو التزموا طريقة القرآن والسنة لكانوا هاديين مهديين ناصرين للإسلام وأهله، فنسأله - تعالى - التوفيق والعصمة .

وأما قول ابن حجر: (حتى قام عليه بعض علماء زمانه فكلَّمُوا السلطان في حبسه وقتله)<sup>(٨)</sup>، فجوابه: هذا صحيح وهذه سنة الله في حق كل من قام لله «منتصراً»<sup>(٩)</sup>؛ لأجل أن يجعل له إسوة بالأنبياء والرسل - صلوات الله تعالى وسلامه عليهم -؛ لأنَّ

(١) ومثله المذياع والتلفاز .

(٢) تقدّم مثل هذا، وانظر: شرح الطحاوية ص (١٧٨) .

(٣) صحيح البخاري، كتاب التفسير، باب تفسير قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ إِذَا فُزِعَ﴾، حديث (٤٨٠٠) .

(٤) سورة سبأ، الآية: ٢٣ .

(٥) انظر: تفسير ابن كثير (١/٦١) .

(٦) سورة الرحمن، الآية: ٦٨ .

(٧) وانظر: زيادة لهذا البحث في: التدمرية، لشيخ الإسلام، والفتاوى (٣/١٠، ١٦، ٢٨، ٣٥) .

(٨) الجوهر المنظم ص (٩) .

(٩) في الأصل: «منتصراً» والتصويب من الهامش .

العلماء ورثة الأنبياء، وقد قال - سبحانه وتعالى - : ﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيَاطِينَ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ زُخْرُفَ الْقَوْلِ غُرُورًا ﴾ (١)، وقال تعالى : ﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا مِنَ الْمُجْرِمِينَ ﴾ (٢) . والحاصل : أن عداوة أهل الجهل للعلماء معروفة لا ينكرها أحد ، فلو أقنعوه (٣) بالحجج والبراهين النقلية والعقلية لأرضوا بفعلهم ربهم والناس أجمعين ولكن / من أين لهم علم يقاومون به هذا الطود العظيم ، فلما عجزوا ١٦٦/ عن مناظرته أمام السلطان في مصر أخذوا يسعون في أذاه ، ويُغرون به الملوك والأمراء ، فكان له في ذلك أجر وعليهم وزر وعند الله تجتمع الخصوم .

وأما كونه مات في السجن فلا عجب وكم من إمام حبس في السجن حتى مات ، وهل أحد أودى في الله مثل أهل العلم ؟ ١٩ . تأمل في التاريخ ، تجد ما وقع للأئمة المجتهدين وأهل البيت ، وغيرهم . فالشيخ أراد الله - تعالى - له أن ينظمه في سلك الذين أودوا فيه وصبروا ، ليوفيهم أجرهم بغير حساب .

وأما قوله : (ثم انتصر له أتباع لم يرفع الله لهم رأساً ولم يُظهر لهم جاهاً ولا بأساً بل ضُربت عليهم الذلَّة والمسكنة وباءوا بغضب من الله ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون) (٤) ، فجوابه أن يُقال : قد ردَّ الله - تعالى - هذا الكلام على قائله . وأما أتباع شيخ الإسلام فقد أعلى الله - تعالى - قدرهم ، ورفع ذكرهم وانقاد الناس لهم حتى صاروا يهتفون ويترنمون في المجالس بذكرهم ويفتخرون بالانتساب إليهم ، وحقق الله لهم ما قاله فيهم وأنجز لهم وعده حيث قال : ﴿ وَكَانَ (٥) حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ (٦) ، وقوله : ﴿ فَاصْبِرْ إِنَّ الْعَاقِبَةَ لِلْمُتَّقِينَ ﴾ (٧) ، فكانت العاقبة لهم ، بأن نشر كتبهم في الآفاق ، وانتفع بها الخاص والعام من كل جنس ، حتى النصراني واليهود على اختلاف مللهم ، فطُبعت في بلادهم ، فضلاً عن بلدان أهل الإسلام من كل جنس ومذهب ، وعكف الناس عليها قراءة وتديساً وكتابة ، وتبين لهم أنها هي / كتب الدين الصحيح وشواهد الحال تشهد بما قلناه فليخسأ هذا المعترض . ومن طالع كتاب «سجل أم القرى» (٨) الذي ١٦٧/

(١) سورة الأنعام ، الآية : ١١٢ .

(٢) سورة الفرقان ، الآية : ٣١ .

(٣) الظاهر أن المقصود : شيخ الإسلام وقد يكون عدوهم .

(٤) الجوهر المنظم ص (٩) .

(٥) في الأصل : «كذلك» .

(٦) سورة الروم ، الآية : ٤٧ .

(٧) سورة هود ، الآية : ٤٩ .

(٨) أُلّفه في سنة ١٣١٦ هـ في مصر ونادى فيه بإقامة خلافة عربية . كان الكواكبي يفرّق تفريقاً واضحاً ما بين =



ألفه السيد عبد الرحمن الكواكبي يعلم صدق ما قلناه ولله الحمد في الأولى والآخرة.

### فصل

ولا يظنّ ظانّ أن ما عليه أهل النفي والتعطيل هو ما كان عليه الإمام أبو الحسن بيان أن ما عليه الأشعري - رحمه الله تعالى - كما يقولونه، نعم كان عليه في أول أمره ثم رجع عنه<sup>(١)</sup>، وألف كتاب «الإبانة عن أصول الديانة» أثبت فيها جميع الصفات التي ورد بها القرآن والسنة ووافق فيها أهل الحديث حتى قال فيها: إنّ فرعون كان أحسن معرفة بربه الأشعري. من هؤلاء النفاة فقال: ﴿يَا هَامَانَ ابْنِ لِي صِرْحًا﴾ الآية<sup>(٢)</sup>، وهذا دليل على أن موسى - صلوات الله عليه - كان يقول: إن إلهي في السماء، وقد طبع هذا الكتاب بالهند مع «الفقه الأكبر» للإمام أبي حنيفة - رحمه الله تعالى - ونفعنا بعلومه<sup>(٣)</sup>. والحاصل: أن شيخ الإسلام ابن تيمية لم يأت منكراً من القول وزوراً، بل وافق في معتقده ما كان عليه سلفنا الصالح، ومن طالع مصنفاته في التوحيد وغيره، وطالع كتاب «العلو»<sup>(٤)</sup> لشمس الدين الذهبي، وكتاب «خلق أفعال العباد»<sup>(٥)</sup> للإمام البخاري، و«شرح السنة»<sup>(٦)</sup> للإمام البغوي، و«الأسماء والصفات»<sup>(٧)</sup> للإمام البيهقي، علم قطعاً أنه لم

= العرب والأجناس الإسلامية الأخرى. انظر: كتاب «الإسلام والخلافة» علي حسين الخربطلي.

(١) ليعلم أن الأشعري - رحمه الله - كان له مراحل ثلاثة في العقيدة:

الأولى: مرحلة الاعتزال: أربعين عاماً يقره وينظر عليه، ثم رجع عنه وصرح بتضليل المعتزلة وبالغ في الرد عليهم.

الثانية: مرحلة بين الاعتزال المحض والسنة المحضة: سلك فيها طريق أبي سعيد بن كلاب.

الثالثة: مرحلة اعتناق مذهب أهل السنة والحديث مقتدياً بالإمام أحمد بن حنبل - رحمه الله - كما قرره في كتابه «الإبانة عن أصول الديانة». انظر: ص (٨).

ذكر هذه المراحل شيخ الإسلام في الفتاوى (٤/٧١-٧٢، ٥/٥٥٦).

(٢) سورة غافر، الآية: ٣٦.

(٣) وطبع الفقه الأكبر سنة ١٤٠٤هـ، دار الكتب العلمية، بيروت، مع شرحه للملا علي القاري.

(٤) طبع مراراً منها طبعة مصر سنة ١٣٣٢هـ، وطبع سنة ١٣٨٨هـ، دار الفكر بتحقيق عبد الرحمن محمد عثمان، وقد اختصره الشيخ الألباني وطبعه المكتب الإسلامي سنة ١٤٠٢هـ.

(٥) هذا الكتاب طبع مراراً، منها: طبعة مؤسسة الرسالة، بيروت، بدون تحقيق، سنة ١٤٠٤هـ، ثم طبع سنة ١٤٠٨هـ، بتحقيق وتعليق محمد السعيد بسبوني، مكتبة التراث الإسلامي، القاهرة.

(٦) وهذا الكتاب طبع في المكتب الإسلامي، سنة ١٣٩١هـ، بتحقيق شعيب الأرنؤوط ومحمد زهير الشاويش، في أربعة مجلدات.

(٧) وقد طبع الكتاب طبعين، أحدهما: بالهند سنة ١٣١٣هـ، وقام بتحقيقها محمد محيي الدين الجعفري، والأخرى بمطبعة السعادة بمصر، سنة ١٣٥٨هـ، وقد قام بتحقيقها - الخاقد علي السلف - محمد زاهد الكوثري. انظر: البيهقي وموقفه من الإلهيات ص (٦٧) للشيخ أحمد عطية الغامدي.

يخرج عن اعتقاد السلف قيد شبر، وأما مخالفوه فهم شاهدون على أنفسهم بأنهم لم يتبعوا في ما اعتقدوه الكتاب والسنة بل قالوا إن فيها ما ظاهره كفر؛ ولهذا ذهبوا يؤولون ويحرّفون/ كل صفة أثبتها الله - تعالى - لنفسه، وأثبتها له رسوله ﷺ بما أدت بهم إليه عقولهم، فمن أحق بالتضليل والابتداع الذي يُحكّم الدليل السمعي في أصول الدين وفروعه، أم الذي يعتقد أن نصوص الكتاب والسنة منها ما ظاهره كفر! ويأخذ يبتدع له عقائد على حسب رأيه وهواه، فنعوذ بالله - تعالى - من اتباع الهوى ودرك الشقاء ونسأله - تعالى - أن يرزقنا التقوى ويجنبنا طرق الردى آمين.



## ادعاء السبكي

## أن الاستغاثة والتوسل من الأمور الحسنة

قال السبكي (١): «الباب الثامن في التوسل والاستغاثة والتشفع بالنبي ﷺ: أعلم أنه يجوز ويحسن التوسل والاستغاثة والتشفع بالنبي ﷺ إلى ربّه سبحانه وتعالى. وجواز ذلك وحسنه من الأمور المعلومة لكل ذي دين، المعروفة من فعل الأنبياء والمرسلين وسير السلف الصالحين، والعلماء، والعوام من المسلمين، ولم ينكر ذلك أحد من أهل الأديان ولا سمع به في زمن من الأزمان حتى جاء ابن تيمية فتكلم في ذلك» إلى آخره.

وجوابه أن يقال: إن التجويز والتحسين ليسا من خصائص البشر وإنما ذلك من خصائص (٢) الله ورسوله، فما لم يشرعه الله ورسوله لا يقال فيه: هذا جائز أو حسن.

وقوله: هذه المسألة مُجمع عليها ومعروفة من سير الأنبياء والسلف إلى حد زمانه. فهذا قول ترده الأدلة الصحيحة الثابتة في الكتاب والسنة وسيرة السلف.

فأما القرآن فمن أوله/ إلى آخره ليس فيه آية تدل على ما قاله، ولا تومي إليه، بل فيه ما يرد ذلك؛ مثل قوله تعالى في رده على المشركين حيث يقول ﴿وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَؤُلَاءِ شُفَعَاؤُنَا عِنْدَ اللَّهِ﴾ (٣) وقوله تعالى: ﴿أَمْ اتَّخَذُوا مِن دُونِ اللَّهِ شُفَعَاءَ﴾ (٤) الآية، وقوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا﴾ (٥).

وأما السنة فلم يأت فيها حديث واحد يدل على طلب التوسل بالمعنى الذي أراده السبكي أو أنه أفضل من سؤال الله تعالى، والإقسام عليه بأسمائه وصفاته.

وأدعيته ﷺ الواردة في الصحيح والضعيف ليس فيها حرف يدل على استحسان ذلك أو جوازه.

وأما الإجماع؛ فإليك ما ورد في الصحيح من توسل أمير المؤمنين عمر بن

(١) شفاء السقام ص (١٦٠).

(٢) جاء في الحاشية: «حقوق».

(٣) سورة يونس، الآية: ١٨. ووقع في الأصل ﴿مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ﴾.

(٤) سورة الزمر، الآية: ٤٣، وتمام الآية: ﴿قُلْ أَوْ لَوْ كَانُوا لَا يَمْلِكُونَ شَيْئًا وَلَا يَقُولُونَ﴾.

(٥) سورة الأعراف، الآية: ١٨٠.

الخطاب . بالعباس (١) . عم النبي ﷺ حين أجدبوا مع وجود قبر النبي عليه الصلاة والسلام والقصة مشهورة فلا حاجة لنا بذكرها (١) وقد أقره الصحابة على ذلك فلو كانوا يعلمون أن في القرآن أو السنة دليلاً على استحسان التوسل بالنبي ﷺ والاستغاثة به بعد وفاته لما ساغ لهم أن يتركوه ويعدلوا عنه، ويقرؤا أمير المؤمنين سيدنا عمر على قوله «اللهم إنا كنا نتوسل إليك» (٢) بنينا فتسقيننا والآن نتوسل إليك بالعباس عم نبينا فاسقنا». فصحّ بهذا أن التوسل والاستغاثة به ﷺ (٣) كانا معروفين عند الصحابة في حياته ﷺ وأنهما بمعنى طلب الدعاء منه ﷺ / فلما قبض عليه الصلاة والسلام فليس لنا أن نزيد في الدين ونشرع فيه ما لم يأذن به الله، بل علينا أن نسأل الله ونقسم عليه بأسمائه وصفاته، ونتوسل إليه تعالى بصالح الأعمال لقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ﴾ (٤) ولحديث الثلاثة الذين انطبقت عليهم الصخرة وهم بالغار، فتوسلوا إلى الله تعالى بصالح أعمالهم فأنفرجت عنهم - رواه مسلم (٥) .

١٧٠ /

(١) أخرجها البخاري، (الاستسقاء - باب: سؤال الناس الإمام الاستسقاء إذا قحطوا - ١٠١٠) و (فضائل الصحابة: باب ذكر العباس بن عبد المطلب - ﷺ - ٣٧١٠) من طريق أنس . ولفظه عند البخاري: أن عمر ابن الخطاب كانوا إذا قحطوا استسقى بالعباس بن عبد المطلب فقال: «اللهم إنا كنا نتوسل إليك بنينا - ﷺ - فسقينا، وأنا نتوسل إليك بعم نبينا فاسقنا، قال: فسقون». قلت: في هذا الحديث دليل على أن التوسل بالنبي ﷺ كان بدعائه ﷺ لهم، ومما يدل على ذلك الأحاديث التي وردت في الإستسقاء، ومنها ما أخرجه البخاري كتاب الاستسقاء رقم (١٠١٣) ومسلم، كتاب الاستسقاء رقم (٨٩٧) عن أنس بن مالك - ﷺ - «أن رجلاً دخل المسجد يوم الجمعة من باب نحو دار القضاء - ورسول الله ﷺ قائم يخطب - فاستقبل رسول الله ﷺ وقال: يا رسول الله! هلك المال وجاع العيال فادع الله لنا فرجع يديه ثم قال: اللهم اغثنا، اللهم اغثنا... الحديث .

ومما يدل أيضاً أن توسلهم بالعباس كان توسلاً بدعائه لا بذاته ما أخرجه الزبير بن بكار في الأنساب (كما في الفتح ٥٧٧/٢) أن العباس لما استسقى به عمر قال: «اللهم إني لم ينزل بلاء إلا بذنب ولم يكشف إلا بتوبة وقد توجه القوم بي إليك لكانني من نبيك، وهذه أيدينا إليك بالذنوب ونواصينا إليك بالتوبة فاسقنا الغيث، فارخت السماء مثل الجبال حتى أخصبت الأرض، وعاش الناس». وانظر ترجمة العباس في الاستيعاب (٣/٦) ففيه أدعية متعددة.

(٢) ما بين معقوفتين زيادة من لفظ الحديث ساقطة من الأصل .

(٣) ما بين معقوفتين استدراك من الحاشية .

(٤) سورة المائدة، الآية: ٣٥ .

(٥) لم ينفرد به مسلم بل رواه البخاري كتاب الإجارة رقم (٢٢٧٢) ومسلم كتاب الرقاق رقم (٢٧٤٣) .

ولفظه عند البخاري: عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «انطلق ثلاثة رهط ممن كان قبلكم حتى أووا المبيت إلى غار فدخلوه، فانحدرت صخرة من الجبل فسدت عليهم الغار فقالوا: إنه لا ينجيكم من هذه الصخرة إلا أن تدعوا الله بصالح أعمالكم. فقال رجل منهم: اللهم كان لي أبوان شيخان كبيران، وكنت لا أغنيق قبلهما أهلاً ولا مالاً. فنأى بي في طلب شيء يوماً فلم أرح عليهما حتى ناما. فحلبت لهما غبرقهما =

واعلم أنه لم يأت حديث في جواز التوسل يصلح للاستدلال إلا حديث الأعمى الذي رواه الترمذي وغيره من طريق أبي جعفر الخطمي<sup>(١)</sup> وقال فيه: هذا حديث حسن صحيح غريب لا نعرفه إلا من طريق أبي جعفر<sup>(٢)</sup>.

وقد تكلم العلماء على هذا الحديث؛ فمنهم من خصه بحياته ﷺ. ومنهم من جعله خصوصية له، وستكلم عليه عند إيراد السبكي له إن شاء الله تعالى<sup>(٣)</sup>.

وأعلم أنني أسلك في طريق التوسل والاستغاثة والتشفع مسلك الترجيح بين الأدلة. بمعنى: ما ورد منها ثابتاً صحيحاً يقبل وإلا فلا.

وأما من جهة الاعتقاد فأقول: إن التوسل المجرد ليس فيه بأس إذا كان بلفظ ما ورد في حديث الأعمى؛ لأن المسؤول هو الله تعالى سواء سألناه تعالى بأسمائه وصفاته أو

فوجدتهما نائمين، وكرهت أن أغبق قبلهما أهلاً أو مالاً فلبت والقدح على يدي انتظر استيقاظهما حتى برق الفجر فاستيقظا فشربا غبوقهما. اللهم إن كنت فعلت ذلك ابتغاء وجهك ففرج عنا ما نحن فيه من هذه الصخرة. فانفرجت شيئاً لا يستطيعون الخروج. قال النبي ﷺ: وقال الآخر: اللهم كانت لي بنت عم كانت أحب الناس إلي فأردتها عن نفسها فانتعت مني حتى ألت بها سنة من السنين فجاءتني فأعطيتها عشرين ومائة دينار على أن تخلى بيني وبين نفسها ففعلت، حتى إذا قدرت عليها، قالت: لا أحل لك أن تفض الحاتم إلا بحقه فخرجت من الوقوع عليها فانصرفت عنها وهي أحب الناس إلي. وتركت الذهب الذي أعطيتها. اللهم إن كنت فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج عنا ما نحن فيه، فانفرجت الصخرة غير أنهم لا يستطيعون الخروج منها. قال النبي ﷺ: وقال الثالث: اللهم إنني استأجرت أجراً فأعطيتهم أجراً غير رجل واحد ترك الذي له وذهب، فسمرت له أجره حتى كثرت منه الأموال، فجاءني بعد حين فقال: يا عبدالله، أدني إلي أجري، فقلت له: كل ما ترى من الإبل والبقر والغنم والرقيق، فقال: يا عبد الله لا تستهزيء بي، قلت: إنني لا أستهزيء بك فأخذه كله، فاستاقه فلم يترك منه شيئاً. اللهم فإن كنت فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج عنا ما نحن فيه، فانفرجت الصخرة فخرجوا يمضون».

(١) هو: عمير بن يزيد بن عمير بن حبيب الأنصاري، أبو جعفر الخطمي - بفتح المعجمة وسكون الطاء - المدني، نزيل البصرة - صدوق - انظر تهذيب التهذيب (١٥١/٨) والتقريب (ص: ٤٣٢).

تنبيه: وقع في بعض نسخ الترمذي عن أبي جعفر هذا أنه غير الخطمي وفي بعضها أنه هو. وفي نسخة ابن تيمية: هو غير الخطمي. قال ابن تيمية (قاعدة جليلة ص ١٨٧) وسائر العلماء قالوا: هو أبو جعفر الخطمي وهو الصواب. هـ. وغير الخطمي قال ابن حجر لعله: أبو جعفر القاري المدني الخزومي مولاهم اسمه يزيد بن القعقاع وقيل جندب بن صيرور بن فيروز، - وقيل: فيروز ثقة - مات سنة ١٢٧ هـ. وقيل ١٣٠ هـ. التقريب (ص ٦٢٩).

(٢) أخرجه الترمذي كتاب الدعوات رقم (٣٥٧٨) والنسائي في عمل اليوم والليلة (رقم ٦٥٨، ٦٥٩، ٦٦٠) وابن ماجه (١٣٨٥)، والحاكم في المستدرک (٣١٣/١) وصححه، وأحمد (١٣٨/٤)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله تعالى في (التوسل أنواعه وأحكامه ص ٧٦). ولفظه عند الترمذي: عن عثمان بن حنيف أن رجلاً ضرير البصر أتى النبي ﷺ فقال: ادع الله أن يعافيني، قال: «إن شئت دعوت، وإن شئت صبرت فهو خير لك». قال: فادعه، قال: فأمره أن يتوضأ فيحسن وضوءه ويدعو بهذا الدعاء: «اللهم إني أسألك وأتوجه إليك بنبيك محمد نبي الرحمة، إني توجهت بك إلى ربي في حاجتي هذه لتقضي لي، اللهم فشفه في».

(٣) انظر (ص: ٢٦١).

توسلنا إليه بأنبيائه والصالحين من عباده<sup>(١)</sup>، غير أن الوقوف عند ما ورد هو خير وأحسن تأويلاً، فنحن لا نكون أعلم بالله، ولا أروع ولا أتقى له من أصحاب النبي ﷺ، ولو كان هذا معروفاً في زمانهم لنقل إلينا نقلاً / مستفيضاً ولم يروه الأحاد فقط، إذا ما من أحد منهم إلا كان يدعو الله تعالى ويسأله حوائجه، فالخير في الاتباع والشر في الابتداع<sup>(٢)</sup>.

والحاصل أن شيخ الإسلام ابن تيمية لم ينكر شيئاً معروفاً في القرآن أو السنة أو إجماع الصحابة كما قاله هذا المعترض، بل سلك مسلك الموحدين الواقفين عند ما شرعه الله ورسوله ولم يتعدوه إلى استحسانهم، وهذا هو تعظيم النبي ﷺ وأما الذي يجوز ويستحسن شيئاً في الدين برأيه وهو اه وهو منازع لله في شرعه منتقص لرسوله ﷺ باستدراكه عليه بعض الأحكام، فكأنه لم يرض بحكمه ولم يكتف بشرعه. وقد ضمن الله سبحانه وتعالى محبته لمن أتبع نبيه، فقال تعالى وهو أصدق القائلين: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ﴾<sup>(٣)</sup> الآية.

وأما ما أورده السبكي في هذا الباب من الأحاديث التي ظنّها أدلّة وبراهين قاطعة، وأخذ يشنّع على شيخ الإسلام من أجل مخالفتها لها، فستكلم عليها إن شاء الله تعالى حديثاً حديثاً، وبالله التوفيق.



(١) نعم كله سؤال لله عز وجل ولكن سؤاله بأسمائه وصفاته مشروع وسؤاله بالبشر من عباده ممنوع لأنهم وسيلة غير شرعية.

(٢) قوله: إن التوسل المجرد ليس فيه بأس... إلخ. مستدلاً بهذا الحديث يخالف ما قرره ناقلاً عن الأئمة بعد ذلك في تفسيره هذا الحديث. وأنه لا مجال لاعتباره دليلاً على جواز التوسل بالذات، فإن الحديث معناه التوسل بالدعاء كما سيأتي - إن شاء الله تعالى فعلى ذلك فإنه بنى جواز التوسل على الاستحسان العقلي - الذي نقضه قبل قليل - بدعوى أن المدعو هو الله عز وجل بهؤلاء الأشخاص ولقد قرر رحمه الله تعالى: أن التوسل لم يكن معروفاً في زمن الصحابة... فلم يبق إلا قوله: «فالخير في الاتباع والشر في الابتداع».

(٣) سورة آل عمران، الآية: ٣١.

## فصل

## الكلام على الحديث الأول:

حديث الحاكم (١) عن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ: «لما اقترف آدم الخطيئة» . . . إلخ (٢) .

(١) سبقت ترجمته (ص ١١٣) .

(٢) ولفظه «لما اقترف آدم الخطيئة قال: يارب أسالك بحق محمد لما غفرت لي، فقال: يادم وكيف عرفت محمداً ولم أخلقه؟ قال: يارب لما خلقتني يدك، ونفخت في من روحك رفعت رأسي، فوجدت على قوائم العرش مكتوباً: لا إله إلا الله محمد رسول الله، فعلمت أنك لم تُضف إلي اسمك إلا أحب الخلق إليك، فقال: غفرت لك، ولولا محمد ما خلقتك». والحديث: أخرجه الحاكم (٦١٥/٢) والبيهقي في الدلائل (٤٨٨/٥، ٤٨٩). والطبراني في الصغير (٨٣.٨٢/٢) والأوسط (مجمع البحرين ١٥١/٦). من طرقه عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم عن جده عن عمر بن الخطاب مرفوعاً. وقال الحاكم: صحيح الإسناد وهو أول حديث ذكرته لعبد الرحمن بن زيد بن أسلم في هذا الكتاب. وأخرجه الأجرى في الشريعة (ص ٤٢٧) من وجه آخر عن عبد الرحمن بن مرفوعاً، وأخرجه الأجرى أيضاً (ص ٤٢٢ - ٤٢٥) من طريق عبد الرحمن بن أبي الزناد عن أبيه موقوفاً عليه.

أقوال العلماء في ضعف الحديث:

١ - قال الإمام البيهقي (الدلائل ٤٨٩/٥): تفرد به عبد الرحمن بن زيد بن أسلم من هذا الوجه عنه وهو ضعيف، والله أعلم أ.هـ.

٢ - الإمام ابن تيمية: ضعف الحديث بعبد الرحمن بن زيد (التوسل والوسيلة ١٦٨-١٦٩).

٣ - الذهبي: حكم عليه بالوضع، فقال معقباً على قول الحاكم: صحيح الإسناد: بل موضوع. عبد الرحمن واه وعبد الله بن مسلم الفهري لا أدري من ذا، ثم إن الذهبي رحمه الله تعالى ساق للفهري هذا الحديث في الميزان (٥٠٤/٢) ووصفه بأنه خبر باطل.

٤ - الإمام ابن عبد الهادي قال ( . . . ) إنه حديث غير صحيح ولا ثابت بل هو حديث ضعيف الإسناد جداً، وقد حكم عليه بعض الأئمة بالوضع وليس إسناده من الحاكم إلى عبد الرحمن بن زيد بصحيح بل هو مفتعل على عبد الرحمن كما سنبينه ولو كان صحيحاً إلى عبد الرحمن لكان ضعيفاً غير محتج به، لأن عبد الرحمن في طريقه، وقد أخطأ الحاكم في تصحيحه وتناقض تناقضاً فاحشاً كما عرف له ذلك في مواضع فإنه قال في كتابه الضعفاء بعد أن ذكر عبد الرحمن منهم . . . روى عن أبيه أحاديث موضوعة لا يخفي على من تأملها من أهل الصنعة أن الحمل فيها عليه. قال في آخر هذا الكتاب: فهؤلاء الذين قدمت ذكرهم قد ظهر عندي جرحهم لأن الجرح لا يثبت إلا ببيئتهم فهم الذين أبين جرحهم لمن طالبني به فإن الجرح لا أستحله تقليداً. والذي أختاره لطالب هذا الشأن أن لا يكتب حديث واحد من هؤلاء الذين سميتهم، فالراوي لحديثهم داخل في قوله ﷺ، (من حدث بحديث وهو يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين) أ.هـ. الصارم المتكي (٦٠-٦١). أخرجه مسلم (المقدمة - باب وجوب الرواية عن الثقات وترك الكذابين - ٩/١) من حديث المغيرة بن شعبة وسمرة بن جندب. وقال ابن عبد الهادي في موطن آخر (ص ٦٣): بل هو حديث موضوع.

٥ - الحافظ الهيثمي: حكم على إسناد الطبراني بقوله: «وفيه من لم أعرفهم» (مجمع الزوائد ٨/٢٥٣).

٦ - الحافظ ابن حجر: أقر كلام الذهبي في الميزان وزاد عليه في اللسان في ترجمة الفهري «لا أستبعد أن يكون هو الذي قبله فإنه من طبقته». والذي قبله هو عبد الله بن مسلم بن رشيد. قال الحافظ: «ذكره ابن حبان وقال: منهم بوضع الحديث. . . يضع على ليث ومالك وابن لهيعة. لا يحل كتب حديثه. . . وهو الذي روي عن ابن هذبة نسخة كأنها معمولة». (اللسان ٣/٣٥٩).

وإبن حجر أيضاً (في النكت - ١/٣٢٠-٣٢١) جعل تصحيح الحاكم لهذا الحديث من عجائب ما وقع للحاكم من التساهل والغفلة.

٧ - حمد بن ناصر التميمي كما في النبذة الشريفة (ص ١٠٧) وكما سيأتي =

٨- المصنّف كما سيأتي (ص ٢٤٩)

٩- العلامة محمد حامد الفقي المصري الأزهري قال في تعليقه على الشريعة للأجري (ص ٤٢٧): تأمل هذا الحديث فإنه باطل لا أصل له وكتاب رب العالمين يرده والله يقول: ﴿وَمَا خَلَقَ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونَ﴾ ورواه مجاهيل والسند ظلمات. ١. هـ.

١٠- العلامة الإمام اللبناني رحمه الله تعالى: تكلم عن سند الطبراني بقوله: «وهذا سند مظلم فإن كل من دون عبدالرحمن لا يعرفون». ١. هـ. التوسل أنواعه وأحكامه (ص ١١٦) وقد تكلم عن هذا الحديث في ذاك الكتاب.

هذا ما تسرّ جمعه في نقد هذا الحديث. وحسبنا هؤلاء الأعلام ولو أردت جمع واستقصاء من تكلم فيه لكثير الكلام بلا داع ومن لا يقنع بالقليل لا يقنعه الكثير. والقناعة كنز لا يفنى. والخلاصة أن هذا الحديث معلول متنا وإسناداً. أما متناً:

١- فلمخالفته لقوله تعالى: ﴿وَمَا خَلَقَ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونَ﴾ فقوله في الحديث ولو لا محمد ما خلفتك مخالف للآية. ومثل هذا لا يعتمد بحديث ضعيف بل لا بد من ثبوته بالأسانيد الصحيحة. والله أعلم.  
٢- مخالفته لما ثبت عن ابن عباس موقوفاً عند الحاكم (٥٤٥/٣) وغيره أنه قال: «أي رب ألم تخلقني بيديك؟ قال: بلى...» الحديث وصححه الحاكم ووافقه الذهبي والألباني في التوسل (ص ١٢٦) والحديث سوف يورده المؤلف - إن شاء الله - (ص ٢٥٠).  
أما سنداً:

١- فلماً مر أن عبدالرحمن بن زيد واه بجرة.  
٢- أن في الإسناد مجاهيل إلى عبدالرحمن.

٣- الاضطراب: فتارة روي موقوفاً على عمر وتارة يروي مرفوعاً وتارة مقطوعاً على غيره وما ذلك إلا للاضطراب الذي فيه. فالحديث بهذه العلل لا يجوز الاحتجاج به آية. وأما تصحيح الحاكم فقد مر شيء عن تساهله وهنا زيادة بيان:

١- حكى الحافظ أبو عبدالله الذهبي (ت ٧٤٨) عن أبي سعد الماليني (ت ٤١٢) أنه قال: «طالعت المستدرک على الشيخين الذي صنفه الحاكم من أوله إلى آخره فلم أر فيه حديثاً على شرطهما».  
٢- قال الحافظ عبدالغني المقدسي (ت ٦٠٠) نظرت إلى وقت إملائي عليك هذا الكلام فلم أجد حديثاً على شرط البخاري ومسلم لم يخرجاه إلا ثلاثة أحاديث. وذكرها.  
٣- الحافظ ابن الصلاح (ت ٦٤٣). قال في المقدمة (ص: ١٦٤) «وهو واسع الخطو في شرط الصحيح متساهل في القضاء به...».

٤- ابن تيمية (ت ٧٢٨) قال: ولهذا كان أهل العلم بالحديث لا يعتمدون على مجرد تصحيح الحاكم. وإن كان غالب ما يصححه فهو صحيح، ولكن هو في الصحيحين بمنزلة الثقة الذي يكثر غلطه، وإن كان الصواب أغلب، وليس فيمن يصحح الحديث أضعف من تصحيحه بخلاف أبي حاتم بن حبان البستي، فإن تصحيحه فوق تصحيح الحاكم وأجلّ قدراً. ١. هـ. التوسل والوسيلة (ص ٧٠).

٥- الحافظ الذهبي: تعقب قول الماليني السابق الذكر بقوله: هذا غلو وإسراف، وإلا ففي المستدرک جملة وافرة على شرطهما وجملة كثيرة على شرط أحدهما، وهو قدر النصف، وفيه نحو الربع مما صح سنه أو حسن، وفيه بعض العلل، وبقية منكري وواهيات، وفي بعضها موضوعات قد افردتها في جزء. انتهى كلامه. انظر النكت للحافظ ابن حجر (١/٣١٤٤).

٦- البلقيني (ت: ٨٠٥): قال في محاسن الاصطلاح (ص ١٦٤) (بحاشية مقدمة ابن الصلاح): «فائدة وزيادة: ما صححه الحاكم ولم يوجد لغيره تصحيحه ينبغي أن يتوقف فيه، فإن فيه الضعيف والموضوع أيضاً، وقد بين ذلك الحافظ الذهبي وجمع جزءاً من الموضوعات تقارب مائة حديث، ومع ذلك، ففيه صحيح قد خرجه البخاري ومسلم أو أحدهما، لم يعلم به الحاكم. وابن حبان ليس يقاربه بل هو أصح منه بكثير» ١. هـ.

٧، ٨- وانظر كلام السيوطي (ت ٩١١) في الألفية (ص ١٢) وتعليق العلامة أحمد شاکر (ت ١٣٧٧ هـ) عليه.

٩- وانظر أيضاً كلام الحافظ السندي (ت ١١٣٨ هـ) في حاشيته على النسائي باب البول في البيت جالساً=



أقول: هذا حديث ضعيف باتفاق. انفرد بتصحيحه الحاكم جرياً على عادته في التساهل، وكم صحح أحاديث ضعيفة بل موضوعة، وإليك ما قاله أهل العلم في الحاكم هذا لا يلتفت إلى تصحيحه ما لم يوافق أحد من أئمة الحديث. وكيف ساغ للحاكم تصحيحه وإلزام الشيخين بإخراجه وفيه عبدالرحمن بن زيد؟.

قال في تهذيب التهذيب (١): عبد الرحمن بن زيد وذكر تضعيفه عن مالك (٢)، وأحمد (٣)، وأبي زرعة (٤)، وأبي طالب (٥)، وناهيك بهم (٦).

وقوله: اعتمدنا فيه على تصحيح الحاكم. فكأنه لا يدري ما قاله العلماء في تصحيح الحاكم، وإذا كان لا يدري فما له وما للحديث ورجاله.

وقوله: ولعل ابن تيمية إذا بلغه الحديث يطعن فيه بعبد الرحمن بن زيد [وعبدالرحمن] (٧) لم يبلغ به الضعف إلى الحد الذي ادّعاه.

أقول: قد عرفت من تكلم في عبد الرحمن بن زيد ولم يأت السبكي برجل واحد

- (١) = (٣١/١). فإنه قال: «وتصحيح الحاكم له لا عبرة به لأن تساهل الحاكم في التصحيح معروف...».
- (٢) صاحب تهذيب التهذيب هو الإمام الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني الشافعي. وقد سبقت ترجمته ص (١٠٨).
- (٣) هو الإمام الحجة الثقة العابد الورع إمام دار الهجرة، ورأس المتقين وكبير المشبتهين صاحب «الموطأ» وإليه ينسب المذهب المالكي. مالك بن أنس بن مالك بن أبي عامر بن عمرو الأصمعي، أبو عبد الله المدني. ولد سنة ٩٣ هـ وتوفي سنة ١٧٩ هـ. انظر: تهذيب الكمال (٩١/٢٧)، السير (٤٣/٨).
- (٤) هو إمام أهل السنة بلا منازع وناصر الجماعة بلا مدافع قانع البعد الأظهر والثابت الأظهر الصديق الثاني أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني. يلتقي مع رسول الله ﷺ في جده نزار. جاهد في الله حق الجهاد وثبت أمام المحن الشداد في مسألة خلق القرآن فأبى أن يقول إلا السداد فاستحق مرتبة الإمامة ولقب الصديقية. رحمه الله رحمة واسعة. من أهم مؤلفاته: المسند المشهور، وفضائل الصحابة. وله مسائل في العقيدة والفقه والرجال والعلل. مات سنة ٢٤١ هـ. وله سبع وسبعون سنة. انظر: ترجمته في: السير (١١٧/١)، والشذرات (٩٦/٢).
- (٥) أبو زرعة هو عبيد الله بن الكرم بن يزيد بن فروخ الرازي، إمام حافظ ثقة مشهور مات سنة ٢٦٤ هـ وله أربع وستون سنة. روى له مسلم وغيره. انظر: السير (٦٥/١٣) والتقريب (ص ٣٧٣) والشذرات (١٤٨/٢).
- (٦) لم يضعف عبدالرحمن بل نقل عن الإمام أحمد رحمه الله تضعيفه. وأبو طالب هو: أحمد بن حميد المشكاني صاحب الإمام أحمد، روى عنه مسائل تفرد بها، وكان الإمام أحمد يكرمه ويعظمه، وكان رجلاً صالحاً فقيراً صبوراً على الفقر: توفي سنة ٢٤٤ هـ. انظر تاريخ بغداد (١٢٢/٤) والمقصد الأرشد (٩٦.٩٥/١).
- (٧) انظر الكلام على عبدالرحمن بن زيد في تهذيب الكمال (١١٦/١٧) وتهذيب التهذيب (١٧٧/٦). وقال الذهبي في الكاشف (١٤٦/٢) ضعفه. وقال ابن حجر في التقريب (ص ٣٤٠): ضعيف.
- (٨) ما بين المعرفتين زيادة يقتضيهما السياق وهي معنى كلام السبكي (ص ١٦٣).

عدلَّ عبد الرحمن بن زيد فإذا كان يعدل من شاء ويضعف من شاء بعقله ورأيه فهو الأجدر بالكلام في الدين بالظن والحرص لا شيخ الإسلام ابن تيمية، فإنه قد تكلم في عبد الرحمن بكلام أهل العلم فيه، وما قاله هو الذي وجدناه في كتب الجرح والتعديل. والذي صحَّ في تفسير هذه الآية أعني قوله تعالى: ﴿فَلَقَى آدَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَاتٍ فَتَابَ عَلَيْهِ﴾ (١) هو ما قاله الفاضل الشيخ أبو بكر خوير (٢) في كتابه فصل المقال.

قال حرسه الله تعالى (٣): «بيان ما ورد في قوله تعالى: ﴿فَلَقَى آدَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَاتٍ فَتَابَ عَلَيْهِ﴾ (٤) في التفسير الكبير للعلامة الفاضل محمد بن جرير الطبري (٥).

عن ابن زيد (٦) تابعه أبو زهير (٧) ومجاهد (٨)، وقتادة (٩)، والحسن (١٠): ﴿رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنفُسَنَا وَإِن لَّمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ (١١).

ابن عباس (١٢): «أي رب ألم تخلقني بيدك؟ (١٣) قال بلى. قال: أي رب ألم تنفخ في من روحك؟ قال: بلى، قال: أي رب ألم تسكني جنتك؟ قال: بلى. قال:

(١) سورة البقرة، الآية: ٣٧.

(٢) سبقت ترجمته (ص ٦٨). وقمت بتحقيق كتابه - يسر الله إخراجها - . وترجمت له ترجمة موسعة وافية بحمد الله.

(٣) فصل المقال (ص: ١٣).

(٤) سورة البقرة، الآية: ٣٧.

(٥) ابن جرير الطبري سبقت ترجمته (ص ٧٣).

(٦) عبد الرحمن بن زيد بن أسلم العدوي مولاهم، ضعيف مات سنة ١٨٢ هـ التقريب (ص: ٣٤٠) وهو من الأئمة الذين ينقل عنهم التفسير. وعلم التفسير والفقه ليس له علاقة بالحفظ والإتقان، وهذه الرواية عن ابن زيد تدل على ضعف الحديث الذي رواه وسبق الكلام عليه. والله أعلم. وأخرج هذه الرواية ابن جرير (١/١٩٣، ١٩٤).

(٧) هو العلاء بن زهير بن عبد الله الأزدي أبو زهير الكوفي ثقة، انظر التقريب (ص ٤٣٥ هـ) وهو لم يتابع ابن زيد والباقيين، بل هو من رجال إسناده رواية مجاهد عند ابن جرير (١/٢٤٤) والذي أوهم الشيخ أنه متابع لابن زيد والباقيين هو تحويل ابن جرير للإسناد والله أعلم.

(٨) سبقت ترجمته (ص ١٢٦).

(٩) قتادة بن دعامة بن قنادة السدوسي، أبو الخطاب البصري، ثقة ثبت، يُقال وُلد أكمه، وهو من خيار التابعين واتهم بالقدر. توفي بضع عشر ومائة. انظر السير (٥/٢٦٩) والتقريب (ص: ٤٥٣) وأخرج أثره ابن جرير (١/١٩٤).

(١٠) الحسن بن أبي الحسن يسار البصري الأنصاري مولاهم رضيع بيت النبوة الإمام الزاهد الناطق بالحكمة، الثقة الفقيه المشهور. (ت ١١٠ هـ). السير (٤/٥٦٣) وشذرات الذهب (١/١٣٦). وأخرج أثر الحسن: ابن جرير (١/١٩٣) وعبد بن حميد كما في الدر المنثور (١/٥٩).

(١١) سورة الأعراف، الآية ٢٣.

(١٢) سبقت ترجمته (ص ١٢٦).

(١٣) في فصل المقال (ص: ١٣) بالإفراد: بيدك، في أثر ابن عباس، والسدي.

أي رب . ألم تسبق رحمتك غضبك؟ قال : بلي . قال : أرأيت إن أنا تبت وأصلحت أراجعي أنت إلى الجنة؟ قال : (نعم)» (١) .

وعنه أيضا : «رب إن تبت وأصلحت؟ فقال : إني إذا راجعك إلى الجنة» (٢) .

أبي العالية : يارب أرأيت أنا تبت وأصلحت؟ فقال الله : إذا راجعك إلى الجنة . فهي من الكلمات . ومن الكلمات أيضا : ﴿رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنفُسَنَا وَإِن لَّمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ (٣) .

أسباط (٤) عن السُّدي (٥) : قال : رب ألم تخلقني بيديك؟ قيل له : بلي . ونفخت في من روحك؟ قيل له : بلي . قال : وسبقت رحمتك غضبك؟ قيل له : بلي . قال : رب هل كنت كتبت علي هذه؟ قيل له : نعم . قال : رب إن تبت وأصلحت هل أنت راجعي إلى الجنة؟ قيل له : نعم . قال الله : ﴿ثُمَّ اجْتَبَاهُ رَبُّهُ فَتَابَ عَلَيْهِ وَهَدَى﴾ (٦) .

سفيان (٧) عن عبدالعزيز بن رُفيع (٨) عن عبيد بن عمير (٩) ، . . . . .

(١) ما بين قوسين في الأصل بلن ، والتصويب من ابن جرير . وأخرج الأثر ابن جرير (١٩٣/١) وابن أبي حاتم (١٣٥/١) رقم (٤١١) والحاكم (٥٤٥/٣) وصححه ووافقه الذهبي والألباني (التوسل ص ١٢٦) . وأخرجه كما في الدر المنثور (٥٨/١) : الفريابي وعبد بن حميد وابن أبي الدنيا في التوبة ، (ولم أجده في المطبوع) ، وابن المنذر وابن مردويه .

(٢) أخرج ابن جرير نحوه عن ابن عباس (١٩٣/١) وأخرجه أيضاً عن قتادة (١٩٣/١) .

(٣) سورة الأعراف ، الآية : ٢٣ . وأخرج الأثر ابن جرير (١٩٣/١) . وأبو العالية هو رُفيع - بالتصغير - ابن مهرا بن الرياحي مولاهم البصري ، الفقيه المقرئ المفسر ، رأى أبا بكر وسمع من عمر وابن مسعود وعلي وعائشة وقرأ على أبي . قال أبو بكر بن أبي داود : ليس أحد أعلم بالقرآن بعد الصحابة من أبي العالية ثم سعيد بن جبيرة توفي ٩٣هـ على الصحيح . انظر ترجمته : تذكرة الحفاظ (١/٦٢-٦١) والتقريب (ص : ٢١٠) .

(٤) أسباط بن نصر الهمداني ، أبو يوسف ، ويقال : أبو نصر الكوفي ، كان راوية السدي روى عنه التفسير . اختلف في توثيقه ، فوثقه يحيى بن معين وغيره وضعفه آخرون ، انظر ترجمته : طبقات ابن سعد (٦/٢٦١) تهذيب الكمال (٢/٣٥٧) .

(٥) هو إسماعيل بن عبد الرحمن بن أبي كريمة السُّدي أبو محمد القرشي الكوفي الأعور ، أصله من الحجاز ، وسكن الكوفة . وكان يقعد في سدة باب الجامع فسمي السدي . وهو السدي الكبير ، وهو ثقة ، رأى بعض الصحابة ؛ منهم : الحسن بن علي ، وابن عمر ، وأبي سعيد الخدري ، وأبو هريرة - رضي الله عنهم - مات سنة ١٢٧هـ . انظر : تهذيب الكمال (٣/١٣١) ، والسير (٥/٢٦٤) .

(٦) سورة طه ، الآية : ١٢٢ . ووقع في الأصل فاجتباها ، وهو خطأ ، وفي فصل المقال : فاجتباها ربه فتاب وهداه . والأثر أخرجه ابن جرير (١/١٩٤) .

(٧) سفيان هو ابن سعيد بن مسروق الثوري أبو عبدالله الكوفي ثقة حافظ فقيه عابد إمام حجة كان ربما دلس مات سنة إحدى وستين ومائة - ١٦١هـ . انظر السير (٧/٢٢٩) التقريب ص (٢٤٤) .

(٨) عبدالعزيز بن رُفيع - بقاء مصغر - الأسدي ، أبر عبدالله المكي نزيل الكوفة ثقة ، مات سنة ١٣٠هـ ثلاثين ومئة ، ويقال بعدها وقد جاوز التسعين . السير (٥/٢٢٨) التقريب (ص ٣٥٧) .

(٩) عبيد بن عمير بن قتادة الليثي ، أبو عاصم المكي ولد على عهد النبي ﷺ - قاله مسلم - وعده غيره من كبار التابعين ، وكان قاص أهل مكة ، مجمع على ثقته مات قبل ابن عمر - وقد توفي ابن عمر سنة ٧٣هـ . السير (٤/١٥٦) التقريب (ص : ٣٧٧) .

تابعه ابن سنان<sup>(١)</sup>، (ووكيع)<sup>(٢)</sup> وخلافه: «قال آدم: يارب خطيئتي التي أخطأتها أشيء كتبتة عليّ قبل أن تخلقني أو شيء ابتدعته [من]<sup>(٣)</sup> قبل نفسي؟ قال: بل شيء كتبتة عليك قبل أن أخلقك قال: كتبتة عليّ فاغفره لي»<sup>(٤)</sup>.

عن [عبدالرحمن بن يزيد بن معاوية<sup>(٥)</sup>]: اللهم لا إله إلا أنت سبحانك وبحمدك أستغفرك وأتوب إليك تب عليّ إنك أنت التواب الرحيم<sup>(٦)</sup>.

عن مجاهد، اللهم لا إله إلا أنت سبحانك وبحمدك. رب إني ظلمت نفسي فاغفر لي إنك خير الراحمين. اللهم لا إله إلا أنت سبحانك وبحمدك، رب إني ظلمت نفسي فاغفر لي إنك خير / الغافرين اللهم لا إله إلا أنت سبحانك وبحمدك، رب إني ظلمت نفسي فتب عليّ إنك أنت التواب الرحيم<sup>(٧)</sup>.

وعنه أيضاً قال: «أي رب أتتوبُ عليّ إن تبتُ؟ قال: نعم فتاب عليه ربه»<sup>(٨)</sup>، انتهى بحروفه.

(١) أحمد بن سنان بن أسد بن حبان - بكسر المهملة بعدها موحد - أبو جعفر القطان الواسطي. ثقة حافظ مات سنة تسع وخمسين ومائتين وقيل قبلها. التقريب (ص: ٨٠).

(٢) في الأصل مطيع وأظن أن الصواب وكيع لأن أسانيد هذا الأثر لا يوجد فيها مطيع بل وكيع وهو ابن الجراح ابن مليح الرؤاسي أبو سفيان الكوفي - ثقة حافظ عابد شيخ الشافعي مات آخر سنة ست وأول سنة سبع وتسعين ومائة وله سبعون سنة. انظر تهذيب الكمال (٤٦٢/٣٠). والسير (١٤٠/٩).

تبيينه: الأول: قول الشيخ أبي بكر خوقير هنا: تابعه ابن سنان ووكيع غير مستقيم لأن ابن سنان من شيوخ ابن جرير ولان وكيعاً من شيوخ ابن سنان وسفيان من شيوخ وكيع فعلى ذلك فإن ابن سنان ووكيع وخلافه ليسوا بمتابعين لسفيان بل إن مدار الأثر عند ابن جرير على سفيان ورواه عنه كل من؛ عبدالرحمن بن مهدي ومؤمل ووكيع وأبي نعيم وعبد الرزاق فهؤلاء تابع بعضهم بعضاً.

الثاني: قوله عن عبد العزيز بن رفيع عن عبيد بن عمير بدون واسطة لا يوجد إلا في رواية عبدالرزاق عن سفيان وأما بقية الراوة عن عبدالعزیز بن رفيع عن سفيان بن عمير فعلى ذلك في السند واسطة مجهولة، والله أعلم.

(٣) من فصل المقال.

(٤) أخرجه ابن جرير (١٩٤/١).

(٥) ما بين المعقوفتين من ابن جرير (١٩٤/١) ووقع في الأصل وفي فصل المقال معاوية. وأما عبدالرحمن بن يزيد بن معاوية فهو ابن أبي سفيان الأموي كان من الأتقياء العباد، اجتهد في العبادة حتى صار كالشنّ البالي، قال أبو زرعة الدمشقي وغيره كان من صالح القوم وذكره ابن حبان في الشقات. انظر تهذيب الكمال (٤١/١٨)، السيرة (٤٩/٥).

(٦) أخرجه ابن جرير (١٩٣/١).

(٧) أخرجه ابن جرير (١٩٤/١).

(٨) أخرجه ابن جرير (١٩٤/١).

وقال أيضاً في الكتاب المذكور عند الكلام على هذا الحديث لما استدل به الهندي<sup>(١)</sup>. «أقول: الذي في الدر المنثور خمس. الخامس: ابن عساكر<sup>(٢)</sup> يرويهم جميعهم عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم عن أبيه عن جده عن عمر بن الخطاب يرفعه وليس عندي من كتب هؤلاء الحفاظ إلا معجم الطبراني<sup>(٣)</sup> الصغير وإسناده فيه هكذا: عن محمد بن داود بن أسلم الصدفي المصري عن أحمد بن سعيد المدني الفهري عن عبدالله بن إسماعيل المدني عن عبدالرحمن بن زيد بن أسلم عن أبيه عن جده عن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - . وبعد سياق المتن قال: لا يروي عن عمر إلا بهذا الإسناد تفرد به أحمد بن سعيد انتهى<sup>(٤)</sup>. قال البيهقي<sup>(٥)</sup>: تفرد به عبدالرحمن انتهى<sup>(٦)</sup>. وقال بعضهم: صححه الحاكم انتهى. وفي تصحيحه نظر فليس كل ما صححه مقبولاً قال المدراسي<sup>(٧)</sup> في كشف الأحوال في نقد الرجال: إن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم

(١) ذكره خوقير في مقدمة فصل المقال (ص: ٢) وهو رجل من الهند قدم إلى ثغر جدة فذهب إليه خوقير فذاكره في التوسل ومانفوع عنه... فظهر منه تعصبي جاهلي، فأرسل إليه رسالة وهي المثبتة في الكتاب (الكشف المبدي) في الفقرات السابقة، فرد عليه الهندي برسالة ووقع باسمه: المفتي أحمد حسن الجالندري. قال خوقير: وقد أفرغ في هذه الرسالة ما في جعبته، وأعرب عن وقاحتها، وجهله المركب، وما عنده من فاسد التعصب، وبرهن بلحنه وتراكيب عباراته على عدم معرفته كلام العرب، وأضاف إلى عجمته وجهله الكذب وسوء الأدب أه.

(٢) الإمام العلامة الحافظ الكبير المجدد ومحدث الشام علي بن الشيخ أبي محمد الحسن بن هبة الله بن عبدالله بن الحسين أبو القاسم الدمشقي الشافعي صاحب تاريخ دمشق، وتبين كذب المفتري فيما نسب إلى أبي الحسن الأشعري، وأجزاء كثيرة جداً كان كثير النوافل والأذكار وله شعر حسن. توفي سنة ٥٧١هـ. انظر السير (٢٠/٥٥٤) والشذرات (٤/٢٣٩).

(٣) سبق ترجمته (ص ١٣٩).

(٤) معجم الطبراني الصغير (٢/٨٣-٨٢) قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٨/٢٥٣)، رواه الطبراني في الأوسط والصغير وفيه من لم أعرفهم. وقال الألباني رحمه الله تعالى: وهذا سند مظلم فإن كل من دون عبدالرحمن لا يعرفون. أ. هـ. انظر: التوسل أنواعه وأحكامه (ص ١١٦).

(٥) سبقت ترجمته (ص ٩١).

(٦) دلائل النبوة (٥/٤٨٩)، قال تفرد به عبدالرحمن بن زيد بن أسلم من هذا الوجه عنه وهو ضعيف والله أعلم.

(٧) هو الأمير محمد عبدالوهاب بن مولوي محمد غوث بن ناصر الدين محمد بن نظام الدين أحمد المدراسي الشافعي مدار الأمرء مدير الملك، ولد تخمس خلون من جمادى الأولى سنة ثمان ومائتين وألف بمدراس سافر للحج والزيارة مرتين. من مصنفاته: أكمل الوسائل لرجال الشمامل، وكشف الأحوال في نقد الرجال في أسماء الضعفاء، وكاشف الرموزات إلى الورقات في الأصول. وهبة الوهاب في الفقه الشافعي توفي سنة ١٢٨٥هـ. انظر نزهة الخواطر (٧/٣١٦-٣١٥).

ضعيف باتفاق (١) وكذا في تقريب التهذيب (٢) .

قال العلامة حمد بن ناصر التيمي (٣) في جوابه (٤) على رسالة الفاضل اليمني محمد بن أحمد الحفظي (٥) سنة ألف ومائتين وسبعة عشر ما نصه (٦) : وأما قول القائل ١٧٥ / فقد أخرج الحاكم في مستدركه وصححه أن آدم توسل بالنبي ﷺ / فهو من رواية عبدالرحمن بن زيد بن أسلم . قال أحمد بن حنبل : ضعيف . وقال ابن معين (٧) : ليس حديثه بشيء (٨) وضعفه ابن المديني (٩) جداً (١٠) ، وقال أبو داود (١١) : أولاد زيد بن أسلم كلهم ضعيف وقال النسائي (١٢) : ضعيف . . . . .

(١) كشف الأحوال (ص: ٦٦) طبعة هندية قديمة سنة ١٣٠٣هـ .

(٢) التقريب (ص: ٣٤٠) .

(٣) حمد بن ناصر بن عثمان بن حمد آل معمر العنقري السعدي التيمي النجدي كان من بيت نفوذ وإمارة . تلقى علومه على الشيخ محمد بن عبدالوهاب والشيخ حسين بن غنام ، برع ونبغ وذاع صيته وقصد بالاستئلة من أنحاء الجزيرة ، وبعثه الإمام عبدالعزيز بن محمد عام (١٢١١هـ) إلى الشريف غالب أمير مكة ليناظر علماء الحرم في مسائل التوحيد توفي في مكة المشرفة وصلي عليه عند الكعبة في العشر الأوسط من ذي الحجة سنة ١٢٢٥هـ . انظر ترجمته : علماء نجد خلال ستة قرون لابن بسام (١/٢٣٩-٢٤٣) وعنوان المجد (١/١٥٤) تنبيه : وجد في الأصل أحمد وكذا في عنوان المجد والذي أثبت هو المشهور من اسمه . والله أعلم .

(٤) طبع هذا الجواب بعنوان النبذة الشريفة في الرد على القبورين عدة طبعات ، منها ضمن كتاب الدرر السنية في الأجوبة النجدية للشيخ ابن قاسم (ج٩) ، وطبعها أيضاً السيد رشيد رضا . وآخرها طبعة بتحقيق الشيخ عبدالسلام بن برجس العبدالكريم .

(٥) هو والله أعلم - محمد بن أحمد بن عبد القادر الحفظي العجيلي ، العسيري ، الرجالي برع في فنون وكان سريع البادرة ، حسن المحاضرة مع تواضع ودماثة أخلاق واشتغال بما يقربه من الملك الخلاق . . . ولما ظهرت دعوة الشيخ محمد بن عبدالوهاب كان ممن مال إليها وحث الناس على إجابتها توفي بقرية رجال من عسير سنة ١٢٣٧هـ تقريباً . له مؤلفات في النحو وغيره . انظر : نيل الوطر (٢/٢٢٥) معجم المؤلفين (٣/٧٤) .

(٦) النبذة الشريفة (ص: ١٠٧-١١١) .

(٧) يحيى بن معين بن عون الغطفاني مولاهم أبو زكريا البغدادي ثقة حافظ مشهور . إمام في الجرح والتعديل ، مات سنة ٢٣٣هـ بالمدينة النبوية روى له الجماعة . انظر : السير (١١/٧١) والتقريب (ص ٧٩٥) .

(٨) انظر المجروحين لابن حبان (٢/٥٨) .

(٩) هو علي بن عبد الله بن جعفر بن نجیح السعدي مولاهم ، أبو الحسن بن المديني بصري ، ثقة ثبت إمام ، من أعلم أهل عصره بالحديث وعلله ، حتى قال البخاري : ما استصغرت نفسي إلا عند علي بن المديني ، وقال فيه شيخه ابن عيينة : وكنت أتعلم منه أكثر مما يتعلم مني ، وقال النسائي : كان الله خلقه للحديث ، عابوا عليه إجابته في المحنة ، لكنه تنصل ، وتاب واعتذر بأنه كان خاف على نفسه . وله كتاب «العلل» مطبوع . مات سنة أربع وثلاثين ومائتين على الصحيح . انظر : تهذيب الكمال (٢١/٥-٣٥) ، والسير (١١/٤١-٦٠) .

(١٠) المجروحين (٢/٥٨) .

(١١) سبقت ترجمته (ص ١٣٧) .

(١٢) سبقت ترجمته (ص ١٣٧) .

وقال ابن عبدالحكم<sup>(١)</sup>: سمعت الشافعي<sup>(٢)</sup> يقول، ذكر رجل لمالك حديثاً فقال<sup>(٣)</sup> من حدثك فذكر إسناداً له منقطعاً، فقال: اذهب إلى عبد الرحمن بن زيد يحدثك عن أبيه عن نوح عليه السلام<sup>(٤)</sup>.

وقال أبو زرعة: ضعيف. وقال أبو حاتم<sup>(٥)</sup>: ليس بقوي في الحديث، كان في نفسه صالحاً وفي الحديث واهياً. وقال ابن حبان<sup>(٦)</sup> كان يقلب الأخبار وهو لا يعلم حتى كثر ذلك في روايته من رفع المراسيل وإسناد الموقوف فاستحق الترك<sup>(٧)</sup>. وقال ابن سعد<sup>(٨)</sup>: كان كثير الحديث ضعيفاً جداً. وقال ابن خزيمة<sup>(٩)</sup> ليس هو مما يحتج أهل العلم بحديثه. وقال الحاكم<sup>(١٠)</sup> وأبو نعيم<sup>(١١)</sup>: روى عن أبيه أحاديث موضوعة.

وقال ابن الجوزي<sup>(١٢)</sup> أجمعوا على ضعفه. فهذا الحديث الذي استدل به تفرد به عبد الرحمن بن زيد وهو كما تسمع.

(١) محمد بن عبدالله بن عبد الحكم بن أعين بن ليث الإمام الفقيه أبو عبد الله المصري، روى عن الشافعي وغيره وثقه النسائي وغيره. وقال ابن خزيمة: ما رأيت من فقهاء الإسلام أعرف بأقاويل الصحابة والتابعين من محمد بن عبدالله بن عبد الحكم. تفقه بالشافعي ومالك ولزمه مدة، ويعد في كبار أصحابه، ولد سنة ١٨٢ هـ وتوفي سنة ٢٦٨ هـ. انظر: السير (١٢/٤٩٧)، والشذرات (٢/١٥٤).

(٢) هو الإمام الحجة القدوة التقي محمد بن إدريس بن العباس بن شافع المطليبي أبو عبد الله الشافعي المكي نزيل مصر. من مؤلفاته: «الأم»، و«الرسالة». ت سنة ٢٠٤ هـ. انظر: السير (١٠/٥).

(٣) في الأصل: قال. والمثبت من فصل المقال (ص: ٢٩) والنبهة (ص: ١٠٨).

(٤) انظر المجروحين (٢/٥٨).

(٥) هو محمد بن إدريس بن المنذر الحنظلي أبو حاتم الرازي، أحد الحفاظ وإمام من أئمة الجرح والتعديل دُونَ أكثر أقواله ابنه في كتابه الجرح والتعديل مات سنة سبع وسبعين ومائتين ٢٧٧ هـ. انظر: السير (١٣/٢٤٧) والتقريب (ص: ٢٦٧).

(٦) انظر المجروحين لابن حبان (٢/٥٧).

(٧) هو أحمد بن عبد الله بن أحمد الإمام الحافظ، الثقة العلامة، أبو نعيم المهراني الأصبهاني. سبقت ترجمته (ص: ١١٣).

(٨) هو محمد بن سعد بن منيع الهاشمي مولا هم أبو عبد الله البصري المعروف بابن سعد، ويكاتب الواقدي؛ لكونه لازم شيخه محمد بن عمر الواقدي زمنًا طويلاً وكتب له، وكان كثير العلم كثير الرواية، عالماً بأخبار الصحابة والتابعين، وكان من أهل الفضل والعلم. من مؤلفاته: الطبقات الكبرى. توفي سنة ٢٣٠ هـ. انظر: تاريخ بغداد (٦/٤٢٩)، والوافي بالوفيات (٣/٨٨)، والسير (١٠/٦٦٤).

(٩) سبقت ترجمته (ص: ١١٣).

(١٠) في الأصل وفصل المقال: الحكم. والتصويب من المصادر.

(١١) سبقت ترجمته (ص: ١٤٦).

(١٢) هو الإمام المفسر حافظ العراق جمال الدين عبد الرحمن بن علي بن عبيد الله بن عبد الله التيمي =

وقال الشيخ تقي الدين في رده على ابن البكري (١) : وأما قول القائل قد توسل به الأنبياء آدم وإدريس ونوح وأيوب كما هو مذكور في كتب التفسير وغيرها، فيقال : مثل هذه القصص لا يجوز الاحتجاج بها بإجماع المسلمين، فإن الناس لهم في شرع من قبلنا قولان :

أحدهما: أنه ليس بحجة .

الثاني: أنه حجة ما لم يأت شرعنا بخلافه بشرط أن يثبت / ذلك بنقل معلوم كإخبار النبي ﷺ . فأما الاعتماد على نقل أهل الكتاب أو نقل من نقل عنهم فلا يجوز باتفاق المسلمين ؛ لأن في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال : « إذا حدثكم أهل الكتاب فلا تصدقوهم ولا تكذبوهم » (٢) . وهذه القصص التي ذكر فيها توسل الأنبياء بذاته ليست في شيء من كتب الحديث المعتمدة ولا لها إسناد معروف عن أحد من الصحابة وإنما تذكر مرسلة (٣) كما تذكر الإسرائيليات التي تروى عن لا يعرف، وقد بسطنا (٤) الكلام في

١٧٦/

=القرشي البكري نسبة إلى أبي بكر الصديق . واعظ محدث مفسر له مصنفات في سائر الفنون . من تصانيفه : زاد المسير في علم التفسير ، والموضوعات ، وتلبس إبليس . مات سنة ٥٩٧هـ . انظر : تذكرة الحفاظ (٤/١٣٤٢) ، والسير (٢١/٣٦٥) .

(١) في النبذة الشريفة (ص: ١٠٨) البكري . وانظر الرد على البكري لابن تيمية (ص: ٦٥٠٦٤) . والبكري هو أبو الحسن علي بن يعقوب بن جبريل البكري المصري ، كان ممن ينكر على شيخ الإسلام ابن تيمية . وقال ابن كثير : وما مثاله إلا مثال ساقية ضعيفة كدرة لا طمت بحراً عظيماً صافياً ، أو رملة أرادت زوال جبل ، وقد أضحك العقلاء عليه ، وقد أراد السلطان قتله فشفع فيه بعض الأمراء ، ثم نفي إلى بلدة ديروط ، فكان بها حتى توفي يوم الإثنين سابع ربيع الآخر سنة ٧٢٤هـ ودفن بالقرافة ، وكانت جنازته مشهورة غير مشهودة ، وكان شيخه ينكر عليه إنكاره على ابن تيمية ، ويقول له : أنت لا تحسن أن تتكلم أ . هـ . انظر البداية والنهاية (١٤/١١٤٠١١٥) والشذرات (٦/٦٤) .

(٢) أخرج البخاري ، كتاب التفسير في تفسير سورة البقرة - باب «قولوا أماناً بالله وما أنزل إلينا...» عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : « لا تصدقوا أهل الكتاب بما يحدثونكم عن الكتاب ولا تكذبوهم وقولوا أماناً بالله وما أنزل إلينا... » .

وروى أبو داود من حديث أبي ثعلبة الأنصاري كتاب العلم رقم (٣٦٤٤) بلفظ : « ما حدثكم أهل الكتاب فلا تصدقوهم ولا تكذبوهم وقولوا أماناً بالله ورسوله... » الحديث . وأخرجه أحمد (٤/١٣٦) وضعف العلامة الألباني رواية أبي داود عن أبي ثعلبة . انظر ضعيف الجامع (ص: ٧٣٠) رقم (٥٥٥٢) .

(٣) في الأصل مسألة والتصحيح من النبذة الشريفة (ص: ١٠٩) .

(٤) في المطبوع (ص: ١٠٩) وقد بسط الكلام .



غير هذا الموضع على ما نقل في ذلك عن النبي ﷺ . وتكلمنا عليه وبيّنا بطلانه ولو نقل ذلك عن كعب (١) ووهب (٢) ومالك بن دينار (٣) ونحوهم ممن ينقل عن أهل الكتاب لم يجز أن يحتج به لأن الواحد من هؤلاء وإن كان ثقة فغاية ما عنده [أن ينقل] (٤) من كتاب من كتب أهل الكتاب أو يسمعه من بعضهم ، فإنه بينه وبين الأنبياء دهر طويل ، والمرسل (٥) عن المجهول من أهل الكتاب الذي لا يعرف علمه وصدقه لا يقبل باتفاق المسلمين ، ومراسيل أهل زمننا عن نبينا ﷺ لا تقبل عند العلماء مع كون ديننا محفوظاً محروساً ، فكيف بما يرسل عن آدم وإدريس ونوح وأيوب عليهم السلام .

والقرآن قد أخبر بأدعية الأنبياء وتوباتهم واستغفارهم وليس فيها شيء من هذا وقد نقل أبو نعيم في الحلية أن داود عليه السلام قال : «يارب أسألك بحق آبائي عليك إبراهيم وإسحاق ويعقوب / فقال يا داود أي حق لأبائك علي» (٦) . فإن كانت ١٧٧ / الاسرائيليات حجة فهذا يدل على أنه لا يسأل بحق الأنبياء وإن لم تكن حجة لم يجز الاحتجاج بتلك الاسرائيليات ؛ انتهى [كلامه] (٧) فبين رحمه الله أن لم يصح (٨) في هذا شيء عن النبي ﷺ وأن جميع ما روي في ذلك باطل لا أصل له . [أ. هـ.]

\* \* \*

(١) كعب بن ماته الحميري ، أبو إسحاق المعروف بكعب الأحبار ، ثقة مخضرم كان من أهل اليمن فسكن الشام مات في آخر خلافة عثمان وقد زاد على المائة . انظر : السير (٣/ ٤٨٩) والتقريب (ص : ٤٦١) .

(٢) وهب بن منبه بن كامل اليماني . أبو عبدالرحمن الأبنوي بفتح الهمزة وسكون الموحدة بعدها نون ، ثقة مات سنة بضع عشرة ومائة . انظر السير (٤/ ٥٤٤) والتقريب (ص : ٥١٧) .

(٣) مالك بن دينار البصري الزاهد ، أبو يحيى ، صدوق عابد مات سنة ثلاثين ومائة تقريباً . انظر السير (٥/ ٣٦٢) والتقريب (ص : ٥١٧) .

(٤) ما بين معقوفتين ساقط من الأصل وفصل المقال (ص : ٣٠) وهو في النبذة الشريفة (ص : ١١٠) .

(٥) الحديث المرسل استقر تعريفه على أنه ما رفعه التابعي سواء كان صغيراً أو كبيراً إلى النبي ﷺ . انظر شرح

النخبة لابن حجر (ص : ٦٦) . والمرسل من أنواع الضعيف ، فكيف يرسل أهل الكتاب عن أنبيائهم !!

(٦) ورد هذا القول عن يوسف عليه السلام في الحلية (٩/ ١٠) في ترجمة أحمد بن أبي الخواريزمي وانظر الرد

على البكري (ص : ٢٢٠-٢٢٣) . وابن تيمية في رده على البكري مرة ينسبه لداود وأخرى ليوسف عليهما

السلام .

(٧) ما بين معقوفتين من النبذة الشريفة (ص : ١١١) .

(٨) في الأصل يصلح ، والتصويب من النبذة الشريفة (ص : ١١١) وفصل المقال (ص : ٣٠) .

## فصل

وأما الكلام على حديث ابن عباس وهو الحديث الثاني (١). فجوابه أن يقال: هذا الحديث أشد ضعفاً من الحديث الذي قبله كما سنبينه إن شاء الله تعالى.

الحديث الثاني المروي عن ابن عباس قال في الميزان في ترجمة عمرو (٢) بن أوس: يجهل حاله وروى حديثاً فذكره بتمامه وقال: رواه الحاكم من طريق جندل بن والق وأظنه موضوعاً (٣) وأما جندل بن والق (٤) فقال مسلم في الكنى ضعيف (٥) ومثله عن البزار (٦) وأما على شيخ الحاكم وهارون بن العباس الهاشمي فلم أجدهما في رجال التهذيب لكن ذكرهما في الميزان ونقل تضعيفها عن الدارقطني انتهى (٧).

(١) ذكره السبكي في شفاء السقام (ص: ١٦٢) والحديث أخرجه الحاكم في المستدرک (التاريخ: ٢/٦١٤-٦١٥) عن علي بن حمشاذ العدل املاء ثنا هارون بن العباس الهاشمي ثنا جندل بن والق ثنا عمرو بن أوس الأنصاري ثنا سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن ابن عباس قال: أوحى الله إلى عيسى عليه السلام: يا عيسى آمن بمحمد وأمر من أدركه من أمتك أن يؤمنوا به فلولاً محمد ما خلقت آدم ولولاه ما خلقت الجنة ولا النار ولقد خلقت العرش على الماء فاضطرب فكتبت عليه: «لا إله إلا الله محمد رسول الله» فسكن.

قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه. وتعقبه الذهبي بقوله: أظنه موضوعاً على سعيد. أ. ه. وأخرجه الخلال في السنة (١/٢٦١/رقم ٣١٦).

والحديث ليس فيه دليل على التوسل أبداً بل كل ما فيه أنه أتى به شاهداً لجملة وردت في حديث عمر السابق ولولا محمد ما خلقتك والكتابة على العرش، والله أعلم، ثم إنه موقوف.

(٢) في الأصل عمر والتصحيح من المصادر.

(٣) انظر ميزان الاعتدال (٣/٢٤٦) واللسان (٤/٣٥٤).

(٤) قال الحافظ ابن حجر في التقریب (ص ١٤٣): جندل بن والق التغلبي - بمثناة ومعجمة - أبو علي الكوفي، صدوق يغلط ويصحف، من العاشرة مات سنة خمس وعشرين - أي ومائتين - بخ - أي روى له البخاري في الأدب المفرد ولم يذكره الإمام الذهبي في الميزان وهو على شرطه. وانظر تهذيب الكمال (٥/١٥٠٢).

(٥) الذي يوجد في التهذيب (٢/١١٩) قال مسلم في الكنى: «متروك». وبعد الرجوع إلى كتاب الكنى لمسلم وجدت أنه أورده دون ذكر لدرجته قال د. عبدالرحيم القشقرى محقق كتاب الكنى بعد نقل قول ابن حجر: قلت - أي الدكتور -: لم أجده هذا الحكم في النسخ الموجودة بحوزتي، ولعله انتقل ذهنه إلى الترجمة القادمة. أ. ه. ففيها متروك الحديث. انظر: الكنى (١/٥٥٩ رقم ٢٢٦٢).

(٦) تهذيب التهذيب (٢/١١٩) وفيه: «ليس بالقوي».

(٧) لم أجده علي بن حمشاذ العدل في الميزان ولكن الذي وجدته (٣/١٢٥) علي بن حماد بن السكن روى عن يزيد بن هارون قال الدارقطني: متروك الحديث. فلعله التبس الأمر على المصنف رحمه الله. وكذلك الحال بالنسبة لهارون بن العباس الهاشمي فلم أجده في الميزان، ولعله التبس على المصنف رحمه الله بهارون بن عيسى الهاشمي. قال الذهبي: هارون بن عيسى الهاشمي عن... (قال المحقق: بياض بالأصول كلها نحو ثلاث كلمات)، قال الدارقطني: ليس بالقوي أ. ه. انظر الميزان (٤/٢٨٥).

قلت: وعلي بن حمشاذ العدل قال عنه الذهبي في السير (١٥/٣٩٨) علي بن حمشاذ بن سختويه بن نصر، العدل الثقة الحافظ الإمام شيخ نيسابور، أبو الحسن النيسابوري صاحب التصانيف أ. ه. ثم نقل كلاماً عن الحاكم وغيره في توثيقه ولم يذكر أحداً تكلم فيه.

وهارون بن العباس الهاشمي: ذكره الخطيب في تاريخ بغداد (١٤/٢٧). وقال: «وكان ثقة». ولكن =

فإذا تبين حال هذا الحديث علم قطعاً جراءة الحاكم علي تصحيحه، وأغرب منه موافقة السبكي له انتصاراً لنفسه لا للحق، ومثل هذا لا يخفى عليه فإن تساهل الحاكم لا يخفى علي من له أدنى إلمام بهذا الفن ولكن أداه تعصبه إلى الإغضاء عن بيان حاله كما حمل ابن حجر المكي<sup>(١)</sup> تعصبه علي إنكار الحديث الوارد في إرخاء العذبة<sup>(٢)</sup>. وأخذ يشنع علي شيخ الإسلام وابن القيم<sup>(٣)</sup>.

وقد رد عليه في هذه المسألة الشيخ عبدالرؤف المناوي<sup>(٤)</sup>، والشيخ علي القاري<sup>(٥)</sup> كلاهما في شرح شمائل الترمذي. انتهى<sup>(٦)</sup>.

=يبقي حال الحديث كما ذكر لحال عمرو بن أوس وجندل بن التقي ولكلام الذهبي السابق في بيان حال الحديث، والله أعلم.

(١) هو أحمد بن محمد بن محمد بن علي بن محمد بن علي بن حجر الهيثمي (بالمئنة الفوقية) المكي السعدي الأنصاري الشافعي شهاب الدين أبو العباس، من مشاهير فقهاء الشافعية في عصره، كان شديد التعصب علي الإمام العظيم ابن تيمية رحمه الله تعالى، حتى رماه بالكفر والزندقة، ولذلك قام السيد نعمان الألويسي بكتابه جلاء العينين في محاكمة الأحمدين: أحمد بن حجر هذا، وأحمد بن تيمية. وأنصف فيه ابن تيمية - رحمه الله تعالى - من مؤلفات ابن حجر المكي: الجوهر المنظم في زيارة القبر المعظم وتحفة المحتاج لشرح المنهاج، والفتاوي الحديثية، والزواجر عن اقتراف الكبائر، والصواعق المحرقة علي أهل البدع والضلال والزندقة، رد فيه علي الروافض. توفي سنة ٩٧٣هـ. انظر ترجمته البدر الطالع (١٠٩/١) وشذرات الذهب (٣٧٠/٨).

وهو غير ابن حجر العسقلاني الحافظ المحدث، ت ٨٥٢هـ. والذي تقدمت ترجمته (ص: ١٠٨).

(٢) حديث إرخاء العذبة رواه الترمذي في الشمائل (٢٠٦/١) بشرح ملا علي القاري.

وذكره الألباني رحمه الله تعالى في مختصر الشمائل (رقم: ٩٤)، وهذا لفظه: عن ابن عمر قال: كان رسول الله ﷺ إذا اعتم سدل عمامته بين كتفيه، قال نافع: وكان ابن عمر يفعل ذلك. قال عبيدالله أي ابن عبدالله بن عمر «ورأيت القاسم بن محمد وسالماً يفعلان ذلك».

قال ابن القيم عن شيخه ابن تيمية أنه ذكر شيئاً بديعاً وهو أنه ﷺ لما رأى ربه واضعاً يده بين كتفيه أكرم ذلك الموضوع بالعذبة. انظر جمع الوسائل في شرح الشمائل لملا علي القاري (٢٠٧/١).

(٣) سبقت ترجمته (ص: ٦٥).

(٤) هو الشيخ العلامة محمد عبد الرؤف بن تاج العارفين بن علي الحدادي ثم المناوي القاهري، زين الدين من كبار العلماء بالدين والفنون، انزوى للبحث والتصنيف، وكان قليل الطعام كثير السهر، فمرض وضعفت اطرافه، فجعل ولده تاج الدين محمد يستلمي عليه مصنفاته، له نحو ثمانين مصنفاً، من كتبه من كنوز الحقائق في الحديث، والتيسير في شرح الجامع الصغير اختصره من شرحه الكبير فيض القدير وشرح شمائل الترمذي وغيرها كثير/ ت ١٠٣١هـ وقيل ١٠٢٩هـ. انظر خلاصة الأثر (٤١٢/٢ - ٤١٦) والبدر الطالع (٣٥٧/١).

(٥) هو الشيخ ملا علي قاري بن سلطان بن محمد الهروي الحنفي، ولد بهرة ورحل إلى مكة واستقر بها وأخذ عن ابن حجر الهيثمي، له مؤلفات كثيرة منها: شرح مشكاة المصابيح، وشرح شمائل الترمذي وشرح الجزرية في التجويد، وشرح النخبة لابن حجر، وشرح الشفا والفقهاء الأكبر، وغير ذلك من الرسائل الصغيرة والكبيرة الكثيرة أثني علي الإمام ابن تيمية، وله كلام طيب في السنة والاتباع والتوحيد علي ماتريدي فيه ت ١٠١٤هـ. انظر ترجمته في: البدر الطالع (٤٤٦/١).

(٦) لقد تكلم الإمام القاري بكلام قيم متين في الدفاع عن الإمامين العظيمين فقال في شرح الشمائل =

وأما قوله: فلا فرق في هذا المعنى بين أن يُعبرَ عنه بلفظ التوسُّل أو الإستغاثة أو التشفُّع أو التوجُّه إلخ.

أقول: هذا كلام من لم يعرف أسلوب لغة العرب؛ لأنَّ كلَّ من له أقلُّ معرفة بلغة العرب يظهر له الفرق بين التوسُّل والإستغاثة والتوجُّه، ولا يشكُّ عاقل في أنَّ التوسُّل هو سؤال الله تعالى متوسلاً إليه سبحانه بالنبي ﷺ أو الوالي.

[أماً] (١) الإستغاثة فهي طلب الغوث من المستغاث به لا طلب الغوث من غيره، كما قال الله تعالى: ﴿فَاسْتَغَاثُ الَّذِي مِنْ شِيعَتِهِ عَلَى الَّذِي مِنْ عَدُوِّهِ﴾ (٢) فظهر الفرق. وأيضاً فإنَّ مادة التوسُّل لا تتعدى إلا بالحرف كقولك: توسَّلتُ بفلان إلى فلان، ومثله تشفعت به وتوجهت به، وتصير الباء على هذا بمعنى السببية.

وأما مادَّة الاستغاثة فإنَّها تتعدى بنفسها وبالحرف وكلاهما واحد فنقول: استغاثه واستغاث به وكلا المعين طلب الغوث من المستغاث به، فظهر الفرق بين التوسُّل والاستغاثة وسيأتي لهذا مزيد بيان.

وأما: قوله فالمسؤول في هذه الدعوات كلها هو الله سبحانه وتعالى، أقول هذه الدعوات ليس فيها ما يدلُّ على قصد هذا المعترض، لأنَّ لفظ الحديث الأوَّل [ليس فيه] (٣) إلا سؤال الله تعالى بأسمائه وصفاته (٤)، وفي حديث الغار ليس فيه إلا التوسُّل إلى الله تعالى بصالح الأعمال فأَيُّ شخص في هذين / الحديثين قد توسَّل به إلى الله، فتأمَّل!.

١٧٩/

= (١/٢٠٩٢٠٧): صانها الله من هذه السمه الشنيعة والنسبة الفظيعة ومن طالع شرح منازل السائرين تبين له أنهما كانا من أكابر أهل السنة والجماعة ومن أولياء هذه الأمة. . . ثم قال: وظهر أن معتقده - أي ابن القيم - موافق لأهل الحق من السلف وجمهور الخلف فالطعن الشنيع والتجريح الفظيع غير موجه عليه ولا متوجه إليه. اهـ. وله كلام جميل طويل. أما كلام المناوي فانظر في حاشية ملا علي (١/٢٠٨) على شرح الشمائل، وشتان بين علي وعبدالرؤف. رحمهما الله تعالى.

(١) ما بين معقوفتين ساقط من الأصل ويقتضية مقام الكلام.

(٢) سورة القصص، الآية: ١٥.

(٣) ما بين معقوفتين ساقط والإستدراك يقتضيه مقام الكلام.

(٤) أورد السبكي (ص: ١٦٤) أمثلة للسؤال بغير الله تعالى فقال: كما في الأدعية الصحيحة الماثورة «أسألك بكل اسم هو لك» «وأسألك بأسمائك الحسنين» «وأسألك بأنك أنت الله وأعوذ برضاك من سخطك ومعافتك من عقوبتك وبك منك» اهـ. فكان ردُّ المؤلف على إيراد هذه الجملة من الأدعية وليس على حديث واحد. والله أعلم.

الكلام على حديث الترمذي هذا وهو أصح شيء ورد في هذا الباب (١)

ذكر العلامة السيّد محمود الآلوسي (٢) في كتابه فتح المنان (٣) الذي ردّ به على داود بن جرجيس (٤) قال ما نصّه عند إيراده لهذا الحديث : والجواب : أنّ هذا الدليل لا يفيد العراقي شيئاً بل هو من غط ما قبله وبيان (٥) معنى الحديث يعلم ذلك فقوله : «اللهم إني أسألك» أي أطلب منك «وأتوجه إليك بنبيك محمد» صرح به (٦) مع ورود النهي عن ذلك تواضعاً منه لكون التّعليم من قبله ، وفي ذلك قصر السؤال الذي هو أصل الدّعاء على الله تعالى الملك المتعال . ولكنّه توسّل بالنبي (أي) (٧) بدعائه ، ولذا قال في آخره «اللهم فشفعه فيّ» إذ شفاعته لا تكون إلا بالدّعاء لرّبّه قطعاً .

ولو كان المراد التوسّل بذاته فقط لم يكن لذلك التعقيب معنى ، إذ التوسّل بقوله : «بنبيك» كافٍ في إفادة هذا المعنى . فقوله : «يا محمد إني توجهت بك إلى ربي» قال الطيبي (٨) : الباء في بك للاستعانة (٩) . وقوله : «إني توجهت بك» بعد قوله : «أتوجه إليك» فيه معنى قوله ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ﴾ (١٠) فيكون خطاباً لحاضر معاين (١١) في قلبه مرتبط بما توجه به عند ربه من سؤال نبيه بدعائه الذي هو عين شفاعته ولذلك أتى بالصيغة الماضية بعد الصيغة المضارعية ، المفيد كل ذلك أنّ هذا

(١) تقدّم (ص) .

(٢) هو أبو المعالي محمود شكري بن عبد الله بهاء الدين بن محمود الآلوسي سبقت ترجمته (ص ٦٥) .

(٣) (ص : ٣٣٥) جاء في الحاشية من كلام الشيخ محمد نصيف رحمه الله تعالى : فتح المنان تنمة الردّ على كتاب صلح الإخوان لأنّ علامة نجد الشيخ عبداللطيف بن عبدالرحمن بن حسن ألف ردّه على صلح الإخوان وتوفي قبل أن يكمله وأسماء منهاج التأسيس في الردّ على داود بن جرجيس فقام الآلوسي وآتمه تأليفاً وقد طبعها بالهند . ١ . هـ .

(٤) داود بن سليمان بن جرجيس العراقي واحد من دعاة الضلالة في العصر المتأخر انظر ترجمته (ص ٦٦) .

(٥) في الاصل : وبيان والمثبت من فتح المنان .

(٦) في فتح المنان : صرح باسمه .

(٧) ليست في فتح المنان .

(٨) الإمام المشهور الحسين بن محمد بن عبد الله الطيبي ، شارح الكشّاف علامة في المعقول والعربية والمعاني والبيان كان آية في استخراج الدقائق من القرآن والسّنن مقبلاً على نشر العلم متواضعاً شديد الرد على الفلاسفة مظهرأ فضائهم مع استيلائهم حينئذ ، تعقب الكشاف وشرح المشكاة . توفي وهو ينتظر الصلاة في المسجد ٧٤٣ هـ . الشذرات (٦/ ١٣٧-١٣٨) والتاج المكلل (ص : ٣٧٣) .

(٩) وقع في الاصل : الإستغاثة والتصويب من فيض القدير (٢/ ١٣٤) .

(١٠) سورة البقرة ، الآية ٢٥٥ .

(١١) في الاصل : متعائن والتصويب من فتح المنان .

١٨٠/ الداعي قد توسل بشفاعته نبيه في دعائه فكأنه استحضره/ وقت ندائه . ومثل ذلك كثير في المقامات الخطابية والقرائن الاعتبارية فقله في حاجتي هذه لتُفضى (١) لسي أي ليقضها لي ربي (بشفاعته ، أي في دعائه) (٢) . وذلك مشروع مأمور به ، فإن الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين كانوا يطلبون منه الدعاء ، وكان يدعو لهم ، وكذلك يجوز الآن أن تأتي رجلاً صالحاً فتطلب منه الدعاء لك ، بل يجوز للأعلى أن يطلب من الأدنى [الدعاء] (٣) له كما طلب النبي ﷺ الدعاء من عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - في عمرته بأن قال له : « لا تسنا يا أخي من دعائك » . قال عمر - رضي الله عنه - : « ما يسرنى [أن لي] بها حمر النعم » (٤) .

قال العلامة المناوي : «سأل الله أولاً أن يأذن لنبيه أن يشفع ثم أقبل على النبي ﷺ ملتسماً شفاعته له ، ثم كر (٥) مقبلاً على ربه أن يقبل شفاعته . والباء في «بنيك» للتعدية وفي «بك» للاستعانة (٦) . وقوله : «اللهم فشعه في» أي اقبل شفاعته في حقي . والعطف على مقدر أي : اجعله شفيحاً إليّ فشعه (٧) . وكل هذه المعاني دالة على وجود (٨) شفاعته بذلك - وهو دعاؤه ﷺ له بكشف عاهته - وليس ذلك بمحذور (٩) . غاية الأمر أنه توسل من غير دعاء بل هو نداء لحاضر . والدعاء أخص من النداء ، إذ هو نداء عبادة شاملة للسؤال بما لا يقدر عليه إلا الله . وإنما المحذور السؤال بالذوات لا مطلقاً / بل (١٠) على معنى أنهم وسائل (لله) (١١) تعالی بذواتهم وأما كونهم وسائل

١٨١/

(١) في الأصل : هذا التقضي والتصويب من لفظ الحديث .

(٢) في فتح المنان : بشفاعتك ، في دعائك ربك لي .

(٣) ما بين معقوفتين من فتح المنان .

(٤) ما بين معقوفتين ساقط من الأصل : وهو في فتح المنان والحديث أخرجه أبو داود ، كتاب الصلاة رقم

(١٤٩٨) وقول عمر عند أبي داود «ما يسرنى أن لي بها الدنيا» وأخرجه الترمذي كتاب الدعوات رقم

(٣٥٦٢) ، وابن ماجه كتاب المناسك (٢٨٩٤) . وأحمد (٢٩/١) وفيه : ما أحب أن لي بها ما طلعت عليه

الشمس . من طريق عاصم بن عبيد الله بن عاصم بن عمر ابن الخطاب المدني وهو ضعيف كما في الميزان

(٢٥٣/٢) وتهذيب التهذيب (٤٦/٥) وضعف الحديث العلامة الألباني في ضعيف الجامع (٧٨/٦) ،

وضعيف أبي داود (ص ١٤٧) .

(٥) في الأصل : (ذكر) والتصويب من فيض القدير (٣٤/٢) وفتح المنان (ص : ٣٣٦) .

(٦) في الأصل : للاستغاثة والتصويب من المصدر نفسه .

(٧) فيض القدير (١٣٤/٢) وفي فتح المنان شفيحاً لي . . .

(٨) في فتح المنان : وجوه .

(٩) في الأصل : بحضور .

(١٠) في الأصل : بدل ثم صحفت إلى يدل والتصويب من فتح المنان .

(١١) في الأصل : اسم الجلالة وكذا التي بعدها والتصويب من فتح المنان .

بدعائهم فغير محذور . وإذا اعتقد أنهم وسائل (لله) بدواتهم يسأل منهم الشفاعة للتقرب إليهم فذلك عين ما كان عليه المشركون الأولون .

فتبين أنه لا دلالة في الحديث على جواز الإستغاثة بالنبي ﷺ أصلاً .

والعراقي نقل عبارة شيخ الإسلام محرفة وهذه هي عبارته في كتابه «اقتضاء الصراط المستقيم»<sup>(١)</sup> قال : «والميت لا يطلب منه شيء لا دعاء ولا غيره، وكذلك حديث الأعمى، فإنه طلب من النبي ﷺ أن يدعو له ليردّ الله عليه بصره، فعلمه النبي ﷺ دعاء أمره فيه أن يسأل الله قبول شفاعة»<sup>(٢)</sup> [نبه فيه، فهذا يدل على أن النبي ﷺ شفّع [فيه] وأمره أن يسأل الله قبول الشفاعة]<sup>(٣)</sup> وأن قوله : «أسألك وأتوجه (إليك) بنبيك محمد نبي الرحمة» أي بدعائه وشفاعته كما قال عمر : «كنا نتوسل إليك بنبينا»<sup>(٤)</sup>، فلفظ التوسّل والتوجه في الحديثين بمعنى واحد .

ثم قال : «يا محمد يا رسول الله إنني أتوجه بك إلى ربي في حاجتي ليقضيها، اللهم شفّعه في» فطلب من الله أن يُشَفِّع فيه نبيه .

وقوله : «يا محمد يا نبي الله» هذا<sup>(٥)</sup> وأمثاله نداء يُطلب به استحضار المنادئ في القلب فيخاطب المشهود بالقلب كما يقول المصلي : «السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته»<sup>(٦)</sup> . والإنسان يفعل مثل هذا كثيراً، يخاطب من يتصوره في نفسه وإن لم يكن في الخارج من يسمع الخطاب .

المراد بلفظ التوسل بالشخص والتوجه به والسؤال به، فيه إجمال واشتراك - غلط بسببه من لم يفهم مقصود الصحابة : -

١ - يراد به : التسبب به لكونه داعياً وشافعاً مثلاً أو لكون الداعي محباً له مطيعاً لأمره مقتدياً به، فيكون التسبب إما بمحبة<sup>(٧)</sup> السائل له واتباعه له وإما بدعاء الوسيلة وشفاعته .

(١) اقتضاء الصراط المستقيم (٢/٧٩٢، ٧٩٤).

(٢) في الأصل : شفاعته والمثبت من الإقتضاء .

(٣) ما بين معقوفتين من الإقتضاء وكلمة (فيه) من فتح المنان (ص : ٣٣٧).

(٤) تخريجه (ص : ٢٤٤) وما بين هلالين ليس في فتح المنان .

(٥) في الأصل : (وهذا) والمثبت من الإقتضاء . وفتح المنان .

(٦) ورد في عدة أحاديث عن عدة من الصحابة . انظر سنن أبي داود كتاب الصلاة حديث رقم (٩٦٨، ٩٦٩،

(٩٧١، ٩٧٤).

(٧) في الإقتضاء (٢/٧٩٣) لمحبة .

٢- ويراد به الإقسام به والتوسل بذاته فلا يكون التوسل لا [بشيء] منه ولا [بشيء] (١) من السائل بل بذاته، أو بمجرد الإقسام به على الله.

فهذا الثاني هو الذي كرهوه ونهوا عنه. وكذلك [لفظ] (٢) السؤال بشيء:

١- قد يراد به المعني الأول التسبب لكونه سبباً في حصول المطلوب.

٢- وقد يراد به: الإقسام إلى آخر ما قال. انتهى.

والحاصل أن هذا الحديث هو أحسن ما روي في هذا الباب، ومع هذا فلا يدل إلا على جواز التوسل، وهو سؤال الله تعالى بأحد من خلقه كالأنبياء وغيرهم عند قوم. وقال بعضهم كالعزّين عبد السلام (٣): «إذا صحّ حديث الأعمى فهو خاص بالنبي ﷺ فقط ولا يُقاس عليه غيره» (٤)، وقال بعضهم: لا يدل على جواز التوسل أصلاً كما تقدم بيان ذلك.

وقال بعضهم هو خاص بالنبي ﷺ في حياته فقط إذ هو توسل بدعائه ﷺ ويدل عليه قوله ﷺ في الحديث: «وإن شئت دعوتُ بضم التاء/ في «دعوتُ» على أنه ضمير المتكلم فاعل. «وإن شئت صبرتُ» بنصب التاء في «صبرتُ» على أنه ضمير المخاطب. وعندي أن التوسل بالنبي ﷺ وبغيره من الأنبياء والصالحين جائز لا فرق في ذلك

١٨٣/

اختيار المصنف

(١) ما بين معقوفات من فتح المنان (ص: ٣٣٧) وأما في الإقتضاء فالأولى: لشيء والثانية شيء.

(٢) من الإقتضاء ..

(٣) عبد العزيز بن عبد السلام بن أبي القاسم بن الحسن السلمي الشافعي، عز الدين الملقب بسليمان العلماء، فقيه شافعي بلغ رتبة الاجتهاد، ولد ونشأ بدمشق وزار بغداد شهراً وكان خطيب الجامع الأموي، ولما سلم الصالح من العادل قلعة (صفد) للفرنج اختياراً أنكر عليه العز ولم يدع له في الخطبة، فغضب وحبسه ثم أطلقه فخرج إلى مصر وعاش فيها إلى أن توفي سنة ٦٦٠ هـ. انظر فوات الوفيات (٤/ ١٤٥.١٤٤) وشذرات الذهب (٥/ ٣٠١).

(٤) وهذه هي صورة المسألة والجواب الذي نقل عن العز بن عبد السلام:

مسألة: ما يقول سيدنا وفقه الله تعالى في الداعي يقسم على الله تعالى بمعظم من خلقه في دعائه كالنبي ﷺ والولي والملك هل يكره له ذلك أم لا؟

الجواب: أما مسألة الدعاء فقد جاء في بعض الأحاديث أن رسول الله ﷺ علم بعض الناس الدعاء، فقال في أقواله: «قل اللهم إني أقسم عليك بنبيك محمد ﷺ نبي الرحمة» وهذا الحديث إن صح فينبغي أن يكون محصوراً على رسول الله ﷺ، لأنه سيّد ولد آدم وأن لا يقسم على الله بغيره من الأنبياء والملائكة والاولياء، لأنهم ليسوا في درجته وأن يكون هذا مما خص به تنبيهاً على علو درجته ومرتبته. انظر فتاوي سلطان العلماء (ص ٨٣٨٢).

قلت: لقد قال الإمام العزّ ذلك بناء على ما يحفظ من لفظ الحديث «اللهم إني أقسم عليك بنبيك ..» الحديث. أما لو وقف على لفظه، وأمعن النظر فلربما تغيرت وجهة النظر، والله أعلم.



بين أن يكونوا أحياء أو أمواتاً عند من يفرق بين التوسل والاستغاثة، وقد بينا الفرق بينهما. فقد علم بهذا جواز التوسل إذ<sup>(١)</sup> المسؤول هو الله تعالى لا غيره ولا شك أن الأنبياء سيما نبينا ﷺ لهم الجاه العظيم ولكن حيث إن بعض الناس لم يفرق بين التوسل الذي هو جائز وبين الاستغاثة التي هي شرك، إلا إذا كانت بالحي الحاضر، كما استغاث صاحب موسى - صلوات الله عليه - به فأغاثه، وكإغاثة بعضنا بعضاً في الشيء الذي نقدر عليه فهذا جائز بالاتفاق. وأما بعد الموت فلا يجوز طلب شيء من الميت سواء كان نبياً أو ولياً أو صالحاً، وأما من جعل التوسل والاستغاثة بمعنى واحد فقد جنى على الدين وأهله - والله - وعلى لغة العرب وافتري على الله الكذب. والفرق بينهما ظاهر لمن له أدني فهم، وهذا الذي ذكرناه واخترناه هو أعدل الأقوال وأوسطها جمعاً بين الأدلة سيما والعقل لا يأبى ذلك<sup>(٢)</sup> إذ لا شرك ولا شائبة شرك في سؤال الله تعالى بجاه نبي أو ولي وإنما الشرك والبلية في طلب الحوائج من خير الدنيا والآخرة من الأموات/ الذين انقطع عملهم إلا من ثلاث: علم ينتفع به وصدقة جارية أو ولد صالح، والذين منعوا جواز التوسل أرادوا بذلك سد باب سؤال غير الله تعالى كي لا يقع أحد في الشرك<sup>(٣)</sup> سيما العوام الذين لا يفرقون بين التوسل والاستغاثة

١٨٤/

(١) في الأصل: (إذا).

(٢) وكيف يكون أعدل الأقوال وأوسطها بلا دليل يدل على ذلك، وكيف يكون جمعاً بين الأدلة، وقرر رحمه الله قبل قليل أنه ليس في الحديث دليل على التوسل، بل إن رأيه هذا هو مجرد استحسان عقلي كما قال: «والعقل لا يأبى ذلك»، وليس للعقل مجال للإستحسان في التشريع، ويكفي أنه لم يأت به الشرع ولا فعله الصحابة ولا التابعون من بعدهم ولو كان مستحباً لفعلوه وكانوا حريصين كل الحرص على قبول أعمالهم فلو كانوا يعتقدون جواز ذلك لتوسلوا بجاه النبي ﷺ لأن جاهه عند الله عظيم، فذلك ادعى لقبول أعمالهم - كما يزعم المجوزون - وليس الأمر كذلك. فإن جاه الشخص له وليس لغيره. ولا يجوز لأحد أن يسأل أحداً بشيء لا يملكه ولا فضل له به كأن يدخل أحد على السلطان ويقول له: أرجوك أن تنفذ تنفذ لي ورغبتني فإن فلانا قدره عظيم عندك، فهذا كما ترى دعاء لا معنى له. بل قال له: أرجوك أن تنفذ لي طلبي ورغبتني لأنني أحب فلان وأعرفه - وهو في الوقت نفسه يكون محبوباً لدى السلطان. فهذا طلب يرجي قبوله فهو سأل السلطان بشيء يملكه - بمحبته لهذا الشخص - والذي يريد أن يسأل الله تعالى يسأله بأنه يحب محمداً ﷺ وأنه متبع له ويرجو بهذا الاتباع إجابة الدعاء. والله أعلم.

وقد ذكر العلامة محمد جمال الدين القاسمي، كلمة حول التوسل في تفسيره محاسن التأويل (٣١٦/٨) وذكر فتوى للشيخ محمد عبده، فقال: عند قوله تعالى: ﴿وَكَانَ عِنْدَ اللَّهِ وَجْهًا﴾ [الأحزاب/٦٩]: «اتخذ العامة، وكثير من المتعالمين، وصف الوجهة للأنبياء، ذريعة للطلب والرغبة منهم، مما لا ينطبق على عقل ولا نقل، ولا يصدق على المعنى اللغوي بوجه ما. وقد كتب في ذلك الإمام الشيخ محمد عبده فتياً، أبان وجه الصواب فيما تشابه من هذه المسألة. ثم ذكر الفتوى بطولها، فانظرها هناك.

(٣) جاء في الحاشية: قصدهم هو اتباع شرع الله ورسوله ﷺ وترك المحدثات والبدع والتقول على الله بغير علم. ا. ه. قلت وهو كذلك.

بالميت، ولذلك إذا سمعته يقول: يا سيدنا الحسين<sup>(١)</sup> أو يا سيدتي خديجة<sup>(٢)</sup> ومثل ذلك وقلت له: يا شيخ هذا حرام وشرك لأن الله يقول وهو أصدق القائلين: ﴿فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا﴾<sup>(٣)</sup> ﴿قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِهِ فَلَا يَمْلِكُونَ كَشْفَ الضُّرِّ عَنْكُمْ وَلَا تَحْوِيلًا﴾<sup>(٤)</sup> يجاوبك<sup>(٥)</sup> بقوله: أسكت يا شيخ أنا لا أسألهم شيئاً وإنما أتوسل بهم إلى الله تعالى. فإذا قلت له: إذا كان مقصودك التوسل بهم ليس إلا فلا تناد أحداً من المخلوقين الغائبين باسمه ولا تذهب إلى قبره بقصد سؤاله، وإنما غاية الأمر أن ترفع يديك إلى الله تعالى الذي خلقك وخلقهم وقل: يارب أسألك وأتوسل إليك بفلان أو فلانة، وأما أنك معرض عن سؤال الله تعالى وتقبل على المخلوق وتطلب منه ما لا يقدر عليه أحد إلا الله تعالى، وتقول: هذا توسل. كلاً.

\*\*\*

(١) هو سبط رسول الله ﷺ ابن فاطمة الزهراء رضي الله عنهم أبو عبد الله هو وأخوه الحسن سيدا شباب أهل الجنة، وريحانة رسول الله ﷺ، قيل: ولد سنة أربع. وقيل: غير ذلك. روى عن رسول الله ﷺ سنناً، قُتِلَ يوم عاشوراء سنة ٦١ هـ. انظر: الاستيعاب (٣/١١٤)، وأسد الغابة (٢/١٨).

(٢) أم المؤمنين خديجة بنت خويلد بن أسد القرشية الأسدية زوج النبي ﷺ وأول من صدقته، كانت تدعى قبل البعثة الطاهرة، تزوجها النبي ﷺ سنة ١٥ قبل البعثة، محاسنها جمّة وفضائلها كثيرة. ماتت سنة ٣ قبل الهجرة، وقيل: غير ذلك. ودُفِنَتْ بالحجون ونزل رسول الله ﷺ في حفرتها. انظر: الاستيعاب (١٢/٢٦٩)، وأسد الغابة (٧/٧٨)، والإصابة (١٢/٢١٣).

(٣) سورة الجن، الآية: ١٨.

(٤) سورة الإسراء، الآية: ٥٦.

(٥) كذا في الأصل: ولعلّ الافصح يجيبك.

## فصل

وأما أثر عثمان بن حنيف<sup>(١)</sup> الذي علّم من له حاجة عند أمير المؤمنين عثمان بن عفان<sup>(٢)</sup> فهذا لا حجة فيه من وجوه:

الأول: أنها رواية شاذة<sup>(٣)</sup>، والرواية الصحيحة هي التي أخرجها الترمذي والنسائي والحاكم وأقرها الذهبي.

وأما ما تفرد به الطبراني أو البيهقي من غير تنبيه على صحة ذلك ففيه نظر.

الثاني: أن هذا لو صح فهو رأي صحابي لا حجة فيه.

الثالث: لو كان هذا شايعاً ذائعاً لما اختص به عثمان بن حنيف وحده من دون الصحابة رضوان الله تعالى عليهم أجمعين سيما الخلفاء الراشدين.

وأما ما أطلال به من ذكر الآثار الدالة على جواز الاستغاثة به ﷺ في حياته<sup>(٤)</sup> فلا

(١) عثمان بن حنيف بن وهب بن عكيم الأنصاري الأوسي القبائي أخو سهل بن حنيف، وجهه عمر على السواد بالعراق وأمره أن يسحه وولاه عليّ البصرة وقاتل معه طلحة والزبير ثم تواعدوا حتي يقدم عليّ. ثم غدر بعض أصحاب طلحة بحرسه ودخلوا عليه وبتفوا لحيته وجفونه، وقالوا لولا العهد لقتلناك ثم سجن وأخذوا بيت المال. توفي في خلافة معاوية. انظر المعارف لابن قتيبة (٢٠٩-٢٠٨) والسير (٣٢٠/٢ - ٣٢٢).

(٢) عثمان بن عفان بن أبي العاص بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف القرشي، أبو عمرو ويقال: أبو عبد الله. ويقال: أبو ليلى الأموي أمير المؤمنين ذو النورين أحد العشرة المبشرين بالجنة، ثالث الخلفاء الراشدين، قتل مظلوماً في ذي الحجة سنة خمس وثلاثين رحمه الله رحمة واسعة. انظر طبقات ابن سعد (٥٣/٣ - ٨٤)، تهذيب الكمال (٤٤٥/١٩ - ٤٦٠).

(٣) وهذا نص القصة: عن عثمان بن حنيف: أن رجلاً كان يختلف إلى عثمان بن عفان - ﷺ - في حاجة له، فكان عثمان لا يلتفت إليه، ولا ينظر في حاجته، فلقي ابن حنيف فشكى ذلك إليه، فقال عثمان بن حنيف: أيت الميضأة فتوضأ ثم اتت المسجد فصل فيه ركعتين، ثم قل: اللهم إني أسألك وأتوجه إليك بنبينا محمد ﷺ - نبي الرحمة - يا محمد؛ إني أتوجه بك إلى ربي فتقضي لي حاجتي وتذكر حاجتك ورح حتى أروح معك، فانطلق الرجل، فصنع ما قاله، ثم أتى باب عثمان بن عفان - ﷺ - فجاء البواب حتى أخذ بيده، فأدخله على عثمان بن عفان - ﷺ - فأجلسه معه على الطنفسة فقال: ما حاجتك؟ فذكر حاجته، وقضاها له. ثم قال له: ما ذكرت حاجتك حتى الساعة، وقال: ما كانت لك من حاجة فاذكرها. ثم إن الرجل خرج من عنده، فلقي عثمان بن حنيف فقال له: جزاك الله خيراً، ما كان ينظر في حاجتي ولا يلتفت إلى حتى كلمته في. فقال عثمان بن حنيف: والله ما كلمته ولكني شهدت رسول الله ﷺ، وأتاه ضرير فشكا إليه ذهاب بصره، فقال النبي ﷺ: فتصبر؟ فقال: يارسول الله ليس لي قائد، وقد شق عليّ، فقال النبي ﷺ: «أنت الميضأة، فتوضأ، ثم صلي ركعتين ثم ادع بهذه الدعوات» قال ابن حنيف: فوالله ما تفرقتنا، وطال بنا الحديث حتى دخل علينا الرجل كأنه لم يكن به ضرر قط. رواه الطبراني في الكبير (٨٣١١).

(٤) أي الاستغاثة به ﷺ في حياته بحضوره مع أصحابه، وأما الاستغاثة به في حياته أثناء غيابه عنهم فهذا لم =

حاجة بنا إلى المناقشة معه في ذلك لاننا مسلمون ومعتقدون جواز ذلك وطلبه حتى ممن هو أدنى من النبي ﷺ بمراحل . وكيف يسوغ إنكاره والله يقول : ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى﴾ (٢) وإنما النزاع في جواز الاستغائة بالمخلوق بعد وفاته بمعنى : طلب الغوث منه ، كما تدل عليه لغة الكتاب والسنة ، فهذا ما دل عليه أثر ولا جاء في خبر .

والقول الفصل في هذه المسألة : أن الميت إذا مات انقطع عمله من قول وفعل ولم يبق له إلا ما قدمه في حياته (٣) لا فرق في ذلك بين نبي وولي وصالح ، ومن زعم أن الأنبياء والأولياء يفعلون أشياء في قبورهم يصل إليهم ثوابها كما كانوا في حياتهم فعليه الدليل ، وأنى له ذلك . وهذه المشاغبات كلها لا تجدي نفعاً ، بل تفتح على الناس باب الشرك الأصغر بل الأكبر .

وأما جعله الإستغائة والتجوه (١) والتشفع والتوسل بمعنى واحد فهذا/ لا يقوله أحد مارس فن اللغة ، بل الفرق بين الإستغائة والتوسل ظاهر كما سبق لنا بيانه . والله الموفق والهادي إلى الصواب .

١٨٦/



= يحصل وما كان لأصحاب رسول الله ﷺ أن يفعلوه ، وتكون الاستغائة به ﷺ بصورتين : الأولى : الاستغائة به أن يعينهم على أمر من أمورهم ، كما كانوا يتقون به بأس الوطيس وكما استغاثوه لاقتلاع الصخرة يوم الخندق . والثانية : الاستغائة به أن يدعو لهم كما في حديث عمر بن الخطاب والضرير على الرواية الصحيحة وحوادث الاستسقاء والاستصحاء . وهذان الأمران لا خلاف بين أحد من المسلمين في جوازهما . والله أعلم .

(١) سورة المائدة ، الآية : ٢ .

(٢) ثبت في صحيح مسلم ، (١٦٣١) عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال : «إذا مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاث ؛ صدقة جارية أو علم ينتفع به أو ولد صالح يدعو له» .

(٣) التجوه من الجاه . قال الرازي في مختار الصحاح (ص ١١٨) مادة «جوه» : «الجاه القدر والمنزلة وفلان ذو جاه وقد (أوجهه) و (وجهه توجيهاً) أي جعله (وجيهاً) ، وانظر لسان العرب (٤٧٨/١٣) وتاج العروس (٣٨٥/٩) . دار الفكر . وجاء في الحاشية : هكذا في الأصل : والظاهر أنه : والتوجه .

## فصل

قال الشيخ عبد اللطيف<sup>(١)</sup> في منهاج التأسيس والتقديس الذي ردّ به عليّ داود بن جرجيس العراقي عن إيراده لكلام السبكي هذا وكلام السمهودي<sup>(٢)</sup> في تاريخ المدينة، المسمّى: «خلاصة الوفا»<sup>(٣)</sup> وكلام القسطلاني<sup>(٤)</sup> في «المواهب»<sup>(٥)</sup> وكلام ابن حجر في «الجواهر المنظم» في باب جواز الاستغائة بغير الله كالأنبياء والصالحين وإنها بمعنى التوسل وبمعنى أنهم وسائل ووسائط وأسباب لا أنهم فاعلون على الحقيقة قال ما نصّه<sup>(٦)</sup>: «فأقول وبالله الإستعانة ومنه استمدد المدد والهداية. أمّا ما في كلام العراقي<sup>(٧)</sup> من فساد التركيب وبشاعة التعبير فلسنا بصده، والكلام عليه يطول، والغرض إبطال الدّعوي ومعارضتها ونقضها، والكشف عن حالها وحال أئمتها<sup>(٨)</sup> السابقين إليها من الأمم المعارضين للرّسل بأرائهم وأهوائهم الضالّة الفاسدة، والجواب عن هذه الشبه من وجوه:

**الأول:** أن الله سبحانه إنما خلق خلقه لعبادته الجامعة لمعرفته ومحبته والخضوع له وتعظيمه وخوفه ورجائه والتوكل عليه والإنابة إليه والتضرع بين يديه، وهذه زبدة الرسالة الإلهية وحاصل الدعوة النبوية، وهو الحق الذي خلقت له السموات والأرض

(١) هو الشيخ الإمام عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن بن محمد بن عبد الوهاب النجدّي الأزهرّي الحنبلي سبقت ترجمته (ص ٦٦).

(٢) هو علي بن عبد الله بن أحمد الحسيني الملقب نور الدين المعروف بالسمهودي، ولد سنة ٨٤٤هـ بمسعود ونشأ بها فحفظ القرآن والمنهاج ولازم والده وقرأ عليه وقدم القاهرة وقرأ على جماعة منهم المناوي والبلقيني والمحلي ثم حج وجاور، وسمع من السخاوي وتردد ما بين مكة والمدينة وعمل للمدينة تاريخاً توفي ٩١٢هـ تقريباً. انظر البدر الطالع (١/٤٧١).

(٣) وانظر خلاصة الوفا ص (١٠٧).

(٤) هو أحمد بن محمد بن أبي بكر القسطلاني الأصل: المصري الشافعي ولده في ١٢ من ذي القعدة سنة ٨٥١هـ بمصر ونشأ بها وحفظ القرآن، وقرأه بالقرآت ووصف في التجويد وبرع في ذلك. من مؤلفاته: تحفة السامع والقاري بختم صحيح البخاري، وإرشاد الساري إلى صحيح البخاري، والمواهب اللدنية بالمنح المحمدية، وغيرها. توفي في المحرم سنة ٩٢٣هـ، وصلي عليه في الجامع الأزهر. انظر النور السافر عن أخبار القرن العاشر (ص ١٠٦-١٠٧) والبدر الطالع (١/١٠٣-١٠٢).

(٥) انظر المواهب (٣/٣٩٣) دار الكتب العلمية.

(٦) انظر منهاج التأسيس والتقديس ابتداء من (ص ٣٢٣).

(٧) العراقي هو داود بن جرجيس المتقدم ذكره (ص ٦٦).

(٨) في منهاج (ص ٣٢٣): أئمة.

١٨٧/ وأنزل به الكتاب، وهو الغاية المطلوبة والحكمة المقصودة من إيجاد المخلوقات / ، وخلق سائر البريات . قال تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ (١) ودعا سبحانه عباده إلى هذا المقصود وافترض عليهم القيام به حسب ما أمر (٢) والبراءة من الشرك والتنديد المنافي لهذا الأصل الذي هو المراد من خلق سائر العبيد . قال الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ (٣) وقال: ﴿إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ﴾ (٤) وقال: ﴿وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَكَأَنَّمَا خَرَّ مِنَ السَّمَاءِ فَتَخَطَفَهُ الطَّيْرُ أَوْ تَهْوَى بِهِ الرِّيحُ فِي مَكَانٍ سَحِيقٍ﴾ (٥) .

فالقول بجواز الإستغائة بغير الله ودعاء الأنبياء والصالحين وجعلهم وسائط بين العبد وبين الله، والتقرب إليهم بالنذر والنحر والتعظيم بالحلف وما أشبهه (٦) مناقضة ومنافاة لهذه الحكمة التي هي المقصودة (٧) بخلق السموات والأرض، وإنزال الكتب وإرسال الرسل، وفتح لباب الشرك في المحبة والخضوع والتعظيم، ومشاقة ظاهرة لله ولرسوله (٨) ولكل نبي كريم . والنفوس مجبولة على ذلك المذكور من العبادات إلى [من] (٩) أهلتها لكشف الشدائد، وسد الفاقات، وقضاء الحاجات من الأمور العامة التي لا يقدر عليها إلا فاطر الأرض والسموات .

الوجه الثاني: أن هذا بعينه قول عبادة الأنبياء والصالحين من عهد قوم نوح إلى أن بُعث [إليهم] (١٠) خاتم النبيين، لم يزيدوا عما قاله العراقي فيما انتحلوه من الشرك الوخيم والقول الذميمة كما حكى الله عنهم / ذلك في كتابه الكريم . قال تعالى: ﴿وَيَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَؤُلَاءِ شُفَعَاؤُنَا عِنْدَ اللَّهِ﴾ (١١) . وقال

(١) سورة الذاريات، الآية: ٥٦ .

(٢) في الأصل: أمروا بالبراءة . والتصحيح من المنهاج (ص ٣٢٤) .

(٣) سورة النساء، الآية: ٤٨، ١١٦ .

(٤) سورة المائدة، الآية: ٧٢ .

(٥) سورة الحج، الآية: ٣١ .

(٦) في المنهاج (ص ٣٢٤) . وما أشبه ذلك .

(٧) في المنهاج (ص ٣٢٤) المقصود .

(٨) في المنهاج (ص ٣٢٤) ولرسوله .

(٩) ما بين معقوفتين ساقط من الأصل: والاستدراك من المنهاج (ص ٣٢٤) .

(١٠) ما بين معقوفتين من المنهاج (ص ٣٢٤) .

(١١) سورة يونس، الآية: ١٨ .

تعالى: ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾ (١). وقال تعالى: ﴿فَلَوْلَا نَصْرُهُمُ الَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ قُرْبَانًا آلِهَةً بَلْ ضَلُّوا عَنْهُمْ وَذَلِكَ إِفْكُهُمْ وَمَا كَانُوا يَفْتُرُونَ﴾ (٢) فهذه النصوص المحكمة صريحة في [أن] (٣) المشركين لم يقصدوا إلا الجاه والشفاعة والتوسل بمعنى جعلهم وسائط تقربهم إلى الله وتقضي حوائجهم منه تعالى، وقد أنكر القرآن هذا أشد الإنكار وأخبر أن أهله هم أصحاب النار. وأن الله حرم عليهم الجنة دار أوليائه الأبرار. وجمهور هؤلاء المشركين لم يدعوا الاستقلال [لآلهتهم] (٤) ولا الشركة في توحيد الربوبية بل قد أقرؤا واعترفوا بأن ذلك [كله] (٥) لله وحده كما حكى سبحانه إقرارهم واعترافهم بذلك في غير موضع من كتابه.

فحاصل ما ذكره العراقي من جواز الإستغاثة والدعاء والتعظيم بالندر والحلف مع نفي الإستقلال وأن الله يفعل لأجله. هو عين دعوى المشركين وتعليلهم وشبهتهم لم يزيدوا عليه حرفاً واحداً إلا إنهم إلا أنهم قالوا «قرباناً» و«شفعاء»، والعراقي سمى ذلك توسلاً، فالعلة واحداً والحقيقة متحدة. وما ذكره العراقي من الإسهاب مجرد هوس وهذيان لا يغير الحقائق ولا يتوقف كشف باطله على معرفة الغوامض والدقائق.

الوجه الثالث: أن الله/ سبحانه وتعالى أمر عباده بدعائه ومسأله والاستغاثة به ١٨٩/  
 وإنزال حاجتهم وفاقتهم وضرورتهم به، قال تعالى: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ﴾ (٦). وقال تعالى: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ﴾ (٧)، وقال تعالى: ﴿أَمَّنْ يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ﴾ (٨) الآية، وقال تعالى: ﴿وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ﴾ (٩)، ﴿فَابْتَغُوا عِنْدَ اللَّهِ الرِّزْقَ وَاعْبُدُوهُ﴾ (١٠)، وقال تعالى: ﴿يَسْأَلُهُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ كُلٌّ﴾

(١) سورة الزمر، الآية: ٣ في الأصل: ﴿الَّذِينَ اتَّخَذُوا﴾ بلا واو.

(٢) سورة الاحقاف، الآية: ٢٨ وأول الآية ﴿فَلَوْلَا نَصْرُهُمْ﴾ ساقط من الأصل: وهو موجود في المنهاج (ص ٣٢٤).

(٣) ما بين معقوفتين استدراك من المنهاج (ص ٣٢٤).

(٤) ما بين معقوفتين ساقط من الأصل: وهو في المنهاج (ص ٣٢٥).

(٥) من المنهاج (ص ٣٢٥).

(٦) سورة البقرة، الآية: ١٨٦.

(٧) سورة غافر، الآية: ٦٠.

(٨) سورة النمل، الآية: ٦٢ وقامها: ﴿وَيَكْشِفُ السُّوءَ وَيَجْعَلُكُمْ خُلَفَاءَ الْأَرْضِ إِلَهُ مَعَ اللَّهِ قَلِيلًا مَا تَذَكَّرُونَ﴾.

(٩) سورة المائدة، الآية: ٣٥ وجاء في الأصل: ﴿فَابْتَغُوا﴾ وليست الآية في منهاج التأسيس.

(١٠) سورة العنكبوت، الآية: ١٧.

يَوْمٌ هُوَ فِي شَأْنٍ» (١). وقال تعالى: «فَإِذَا فَرَغْتَ فَانصَبْ \* وَإِلَىٰ رَبِّكَ فَارْغَبْ» (٢)، وفي الحديث: «من لم يسأل الله يغضب عليه» (٣) وفيه: «الدعاء سلاح المؤمن وعماد الدين» (٤) وحديث النزول كل ليلة إلى سماء الدنيا (٥) يقول تعالى: «هل من سائل فأعطيه، هل من مستغفر فأغفر له، هل من تائب فأتوب عليه» (٦) وعلى مذهب هذا العراقي وقوله باستحباب الاستغاثة بغير الله وجعل الوسائط بين العباد وبينه تعالى يهدم هذا الأصل، الذي هو أصل الدين ويسد بابه، ويستغاث بالأنبياء والصالحين ويرغب إليهم في حاجات الطالبين والسائلين وضرورات المضطرين من خلق الله أجمعين.

الوجه الرابع: أن الله دعا عباده بربوبيته العامة الشاملة لكليات الممكنات وجزئياتها في الدنيا والآخرة، وانفراده بالإيجاد والتدبير والتأثير والتقدير، والعطاء والمنع، والخفض والرفع والعزّ والذلّ (٧) / ، والإحياء والإماتة، والسعادة والشقاوة، والهداية والمغفرة، والتوبة على عباده... إلى غير ذلك من أفعال الربوبية وآثارها المشاهدة المصنوعة - إلى معرفته وعبادته الجامعة لمحبهته والخضوع له وتعظيمه ودعائه وترك التعلق على غير محبة وتعظيمه واستغاثة، قال تعالى: «أَمَّنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَأَنْزَلَ لَكُمْ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَنْبَتْنَا بِهِ...» إلى قوله تعالى: «قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ

(١) سورة الرحمن، الآية: ٢٩.

(٢) سورة الشرح، الآية: ٨٧.

(٣) أخرجه ابن ماجه كتاب الدعاء رقم (٣٨٢٧)، وصححه العلامة الألباني في تخريج الطحاوية (ص ٥١٩).

(٤) أخرجه ابن عدي في الكامل (٦/ ٢١٨١) وأبو يعلى (٤٣٩)، والحاكم (١/ ٤٩٢)، والقضاعي (رقم ١٤٣)، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي وقال الهيثمي في المجمع (١٠/ ١٤٧) فيه محمد بن الحسن بن أبي يزيد وهو متروك، وقال الألباني موضوع وذكره علله. انظر الضعيفة (١٧٩).

(٥) في المنهاج: السماء الدنيا (ص ٣٢٥).

(٦) حديث النزول روي عن عدة صحابة بالفاظ متقاربة منه ما رواه البخاري كتاب التهجد رقم (١١٤٥) وكتاب الدعوات رقم (٦٣٢١). ومسلم كتاب صلاة المسافرين رقم (٧٥٨) عن أبي هريرة. وقد صنف الإمام علي الدارقطني في ذلك مصنفاً وهو مطبوع بتحقيق د. علي بن ناصر الفقيهي حفظه الله تعالى.

(٧) في المنهاج (ص ٣٢٦) الاعزاز والإذلال والأصل: موافق لما في غاية الأمانى. وهكذا كثيراً يوافق الأصل: غاية الأمانى ويخالف نسخة المنهاج، ولذلك، فإني لا أشير إلى ما وافق غاية الأمانى. إلا نادراً.



صَادِقِينَ ﴿١﴾ . وقال تعالى: ﴿قُلْ لِمَنِ الْأَرْضُ وَمَنْ فِيهَا إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ...﴾ إلى قوله ﴿فَأَنَّى تُسْحَرُونَ﴾ ﴿٢﴾ ، وقال تعالى: ﴿قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ﴾ إلى قوله ﴿أَفَلَا تَتَّقُونَ﴾ ﴿٣﴾؛ فتأمل هذه الآيات الكريمت وما تضمنته من تقرير أفعال الربوبية التي لا يخرج عنها فرد من أفراد الكائنات ، واعرف ما سيقى [له] ﴿٤﴾ ودلت عليه من وجوب محبته تعالى ، وعبادته وحده لا شريك له وترك عبادة ما عبد من دونه من الأنداد والآلهة والبراءة من ذلك ، وانظر هل القوم المخاطبون بهذا زعموا الاستقلال لغير الكبير المتعال ، أم أقروا له سبحانه بالاستقلال والتدبير والتأثير ، وإنما أتوا من جهة الوساطة والشفاعة والتوسل بدعاء غير الله وقصد سواه فيما يحتاجه العبد وما يهواه وهذا صريح من تلك الحجج البينات . ونص هذه الآيات المحكمات ؛ احتج سبحانه بما أقروا به من الربوبية والاستقلال على إبطال قصد غيره بالعبادة والدعاء والإستغاثة كما يفعله أهل الجهل والضلال (فإن) ﴿٥﴾ قيل تجوز / الإستغاثة ١٩١/ بالأنبياء والصالحين ودعاؤهم والنذر لهم على أنهم وسائط ووسائل بين الله وبين عباده وأن الله يفعل لأجلهم انهدمت القاعدة الإيمانية وانتقضت الأصول التوحيدية ، وانفتح ﴿٦﴾ باب الشرك الأعظم ، وعادت الرغبات والرهبات والمقاصد والتوجهات إلى سكان القبور والأموات ومن دُعي مع الله من سائر المخلوقات ، وهذه هي الغاية الشركية والعبادة الوثنية فعوذ بالله من الضلال والشقاء والانحراف عن أسباب الفلاح والهدى .

(١) سورة النمل ، الآيات : ٦٠-٦٤ . وتام الآيات : ﴿فَأَنبَتْنَا بِهِ حَدائقَ ذَاتِ بَهْجَةٍ مَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُنبِتُوا شَجَرَهَا إِنَّهُ مَعَ اللَّهِ بَلْ هُمْ قَوْمٌ يَعْدِلُونَ \* أَمْنَ جَعَلَ الْأَرْضَ قَرَارًا وَجَعَلَ خَلَالَهَا أَنْهَارًا وَجَعَلَ لَهَا رِوَاسِيًا وَجَعَلَ بَيْنَ الْبَحْرَيْنِ حَاجِزًا إِنَّهُ مَعَ السَّلْهِ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ \* أَمْنَ يَجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ وَيَجْعَلُكَ خَلْفَاءَ الْأَرْضِ إِنَّهُ مَعَ اللَّهِ قَلِيلًا مَا تَذَكَّرُونَ \* أَمْنَ يَهْدِيكُمْ فِي ظُلُمَاتِ الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَمَنْ يُرْسِلِ الرِّيحَ بِشْرًا بَيْنَ يَدَيْ رَحْمَتِهِ إِنَّهُ مَعَ اللَّهِ تَعَالَى اللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ \* أَمْنَ يَدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يَعْبُدُهِ وَمَنْ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ إِنَّهُ مَعَ اللَّهِ قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ .

(٢) سورة المؤمنون ، الآيات : ٨٥-٨٨ . وتامهن : ﴿سَيَقُولُونَ لَلَّهِ قُلْ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ \* قُلْ مَنْ رَبُّ السَّمَوَاتِ السَّبْعِ وَرَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ \* سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ \* قُلْ مَنْ يَدِيهِ مَلَكُوتُ كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ يُجِيسِرُ وَلَا يُجَارُ عَلَيْهِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ \* سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ فَأَنَّى تُسْحَرُونَ﴾ .

(٣) سورة يونس ، آية : ٣١ . وتامها . ﴿قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ أَمْنَ يَمْلِكُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَارَ وَمَنْ يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ وَمَنْ يُدَبِّرُ الْأَمْرَ فَسَيَقُولُونَ اللَّهُ فَقُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ﴾ .

(٤) من المنهاج (ص ٣٢٦) .

(٥) في المنهاج (ص ٣٢٦) : فإذا .

(٦) في المنهاج (ص ٣٢٦) : وفتح .

الوجه الخامس: أنه لا فلاح<sup>(١)</sup> ولا صلاح ولا نجاح ولا نعيم ولا لذة للعبد إلا بأن يكون الله سبحانه وتعالى هو إلهه ومحبه ومستغاثه الذي إليه مفزعه عند الشدائد (وإليه)<sup>(٢)</sup> مرجعه في عامة المطالب والمقاصد. والعبد به فاقة وضرورة وحاجة إلى أن يكون الله هو معبوده ومستغاثه إليه إنابته ومفزعه، ولو حصلت له كل الكائنات، وتوجه إلى جميع المخلوقات لم تسد فاقته، ولا تدفع<sup>(٣)</sup> ضرورته، ولا يحصل نعيمه وفرحه ويزول همه وكربه وشقاؤه إلا بربه<sup>(٤)</sup> الذي من وجده وجد كل شيء ومن فاتته فاتته كل شيء، وهو أحب إليه من كل شيء، وهذه فاقة وضرورة وحاجات لا يشبهها شيء فتقاس به، وإنما تشبه من بعض الوجوه حاجة العبد إلى طعامه وشرابه وقوته (الذي يقوم بدنه به)<sup>(٥)</sup> فإن البدن لا يقوم بذلك وفقده<sup>(٦)</sup> غاية انعدام البدن، وموته.

وَأَمَّا فَقْدُ مَحَبَّةِ اللَّهِ وَعِبَادَتِهِ / وَدَعَائِهِ فَعَذَابٌ وَشِقَاءٌ وَجَحِيمٌ فِي الْآخِرَةِ وَالْأُولَى ١٩٢ /  
لا ينفك [عنه]<sup>(٧)</sup> بحال من الأحوال. قال الله تعالى: ﴿أَهْبِطْ مِنْهَا جَمِيعًا بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكَ مِنِّي هُدًى فَمَنِ اتَّبَعَ هُدَايَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَى﴾ إلى قوله ﴿وَلِعَذَابِ الْآخِرَةِ أَشَدُّ وَأَبْقَى﴾<sup>(٨)</sup>. وقال تعالى: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَتَطْمَئِنُّ قُلُوبُهُمْ بِذِكْرِ اللَّهِ أَلَا بِذِكْرِ اللَّهِ تَطْمَئِنُّ الْقُلُوبُ﴾ \*الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ طُوبَىٰ لَهُمْ وَحَسَنُ مَثَابٌ﴾<sup>(٩)</sup>. وفي الحديث القدسي، حديث الأولياء: «يقول الله تعالى: من عادى لي ولياً فقد بارزني بالحرب<sup>(١٠)</sup> (بالمحاربة) وما تقرب إلى عبدي بمثل أداء ما افترضت عليه، ولا يزال عبدي يتقرب إلي بالنوافل حتى أحبه، فإذا أحببته

(١) في المنهاج (٣٢٧) أنه فلاح (للعبد) وهي زائدة، وقد وقع فيه أيضاً (ولا نعيم ولا نجاح)

(٢) في الأصل: اسم الجلالة (الله) والتصويب (من المنهاج (ص ٣٢٧)).

(٣) في المنهاج (ص ٣٢٧) ولم تدفع.

(٤) في الأصل: من ربه والمثبت من المنهاج (ص ٣٢٧) وغاية الأمان (١/٢٦٦).

(٥) في المنهاج (ص ٣٢٧) الذي به يقوم بدنه.

(٦) في المنهاج (ص ٣٢٧) وفي فقده.

(٧) من المنهاج (ص ٣٢٧).

(٨) سورة طه، الآية: ١٢٤-١٢٧. وتماهين: ﴿وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْ ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى﴾

قال رب لم حشرتني أعمى وقد كنت بصيراً \* قال كذلك أتتك آياتنا فنسيتها وكذلك اليوم تنسى \* وكذلك يجزي من أسرف

ولم يؤمن بآيات ربه ولعذاب الآخرة أشد وأبقى \*.

(٩) سورة الرعد، الآية: ٢٨-٢٩.

(١٠) في المنهاج (ص ٣٢٧) بالمحاربة.

كنتُ سَمِعَهُ الذي يسمع به وبصرُهُ الذي يُبصر به، ويدهُ التي يبطش بها، فبي يسمع وببي يبصر، وببي يبطش»<sup>(١)</sup> الحديث . . . .

وعلى القول بجعل الوسائط والشغفاء بين العباد وبين الله تقلع أصول هذا الأصل العظيم الذي هو قطب رحى الإيمان وينهدم أساسه الذي ركب عليه البنيان، فأبي فرح وأي نعيم، وأي فاقة سُدت وأي ضرورة دفعت، وأي سعادة حصلت وأي أنس واطمئنان إذا كان التوجه والدعاء والاستغاثة والذبح والنذر لغير الملك الحنّان<sup>(٢)</sup> المتّان. سبحان الله ما أجزأ هذا المعترض على الله وعلى رسله وعلى دينه، وعلى عباده المؤمنين. اللهم إنا نبرأ إليك مما جاء به هذا المفتري، وما قاله في دينك وكتابك وعلى عبادك وأوليائك، قال الله تعالى: ﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا فَسُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعَرْشِ عَمَّا يَصِفُونَ﴾<sup>(٣)</sup> فصلاح السموات والأرض بأن يكون الله سبحانه وتعالى هو إلهها دون ما سواه ومستغاثها الذي تفرع إليه وتلجأ إليه في مطالبها وحاجاتها. وقرر المتكلمون هنا تمناع وجود ربين مدبرين، وأنه لا صلاح للعالم إلا بأن يكون الله قيومه ومدبره.

وقرر غيرهم من المحققين امتناع الصلاح بوجود آلهة تعبد وتقصد وترجى فالأول يرجع إلى الربوبية، والثاني إلى الألوهية<sup>(٤)</sup>

الوجه السادس: أن الشرع الذي جاء به محمد ﷺ والسنة التي سنّها في قبور الأنبياء والصالحين، وعامة المؤمنين تنافي هذا القول الشنيع الذي افتراه هذا الجاهل. وتبطله وتعارضه فإنه ﷺ سنَّ عند القبور ما صححت به الأحاديث النبوية، وجرى عليه عمل<sup>(٥)</sup> علماء الأمة من السلام عند زيارتها والدعاء لأصحابها وسؤال الله العافية لهم من جنس ما شرعه من الصلاة على جنائزهم. ونهى عن عبادة الله عند القبور، والصلاة فيها وإليها. وخص قبور الأنبياء والصالحين بلعن من اتخذها مساجد يعبد فيها تعالى،

(١) رواه البخاري كتاب الرقاق رقم (٦٥٠٢).

(٢) اسم الحنّان لم يثبت لله تعالى كما نص على ذلك بعض أهل العلم. قال الشيخ د. بكر أبو زيد حفظه الله تعالى في معجم المناهي اللفظية (ص ٣٤٧): «كره الإمام مالك الدعاء بنحو: يا حنان، لأنه ليس من أسماء الله سبحانه الحنان، وعوام مصر يصغرون فيقولون: يا حنين، يارب، وتصغير اسم الله تعالى محرم لا يجوز، فتنبه فكيف ولم يثبت اسم الحنان». ا. هـ. وانظر الإنباه إلى ما ليس من أسماء الله (ص ١٨).

(٣) سورة الأنبياء، الآية: ٢٢.

(٤) في المنهاج (ص ٣٢٨) الإلهية.

(٥) في الأصل: (على) والمثبت من المنهاج (ص ٣٢٨).

ويدعى ، وتواترت بذلك الأحاديث ، (خرجها أصحاب الصحيحين وأهل السنن ، ومالك في موطنه) (١) .

فمنها قوله ﷺ : « اللهم لا تجعل قبري وثناً يعبد ، اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد » (٢) ، وحديث ابن مسعود : « إن من شرار الناس من تدرکہم الساعة / وهم أحياء والذين يتخذون القبور مساجد » (٣) ، وحديث أبي هريرة : « قاتل الله اليهود اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد » (٤) ، وحديث جندب (٥) بن عبد الله (٦) سمعت رسول الله ﷺ قبل أن يموت بخمس يقول : « إني بريء إلى الله أن يكون لي منكم خليل ، فإن الله قد اتخذني خليلاً كما اتخذ إبراهيم خليلاً ولو كنت متخذاً من أهل الأرض خليلاً لاتخذت أبا بكر خليلاً ألا وإن من كان قبلکم كانوا كانوا يتخذون القبور مساجد ، ألا فلا تتخذوا القبور مساجد ، فإني أنهاكم عن ذلك » (٧) .

وحديث عائشة (٨) لما نزل برسول الله ﷺ : « طفق يطرح خميصة له على وجهه ، فإذا اغتم بها كشفها ، فقال : وهو كذلك : لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد » .

(١) هكذا في الأصل : وفي المنهاج (ص ٣٢٨) : مخرجه في الصحيحين وفي السنن وفي موطأ مالك .  
والأصل : مثل غاية الأمانى (١/٢٦٧) .

(٢) أخرجه مالك في الموطأ (١/١٤٣) ، وعنه ابن سعد في الطبقات (٢/٢٤٠-٢٤١) عن عطاء بن يسار مرسلاً ، وأخرجه البزار كما في تنوير الحوالك (١/١٤٣) وعنه ابن عبد البر في التمهيد وصححه (٥/٤٣) عن عطاء عن أبي سعيد الخدري مرفوعاً ، وحسن إسناده العصيمي في الدر النضيد (ص ٧٢) وله شاهد من حديث أبي هريرة - ﷺ - بلفظ « لعن الله قوماً . . . الخ » . بدل « اشتد غضب الله » . رواه أحمد (٢/٢٤٦) وابن سعد في الطبقات (٢/٢٤٢) وغيرهم وصححه العلامة الألباني في الجنائز (ص ٢١٧) .

(٣) رواه أحمد (١/٤٣٥) وابن أبي شيبة (٣/٣٤٥) وابن خزيمة (٧٨٩) . وصححه ، وعلق البخاري الشطر الأول منه كتاب الفتن رقم (٧٠٦٧) ، وأسنده مسلم كتاب الفتن وأشراط الساعة رقم (٢٩٤٩) وقال ابن تيمية في الاقتضاء (٢/٦٧٤) إسناده جيد ، وحسنه الهيتمي في مجمع الزوائد (٢/٢٧) ، وحسنه العلامة الألباني في أحكام الجنائز (ص ٢١٧) .

(٤) رواه البخاري كتاب الصلاة رقم (٤٣٧) ومسلم كتاب المساجد ومواضع الصلاة رقم (٥٢٩) .

(٥) في المنهاج وغاية الأمانى (١/٢٦٧) جابر وهو تصحيف .

(٦) جندب بن عبد الله بن سفيان البجلي ثم العلقمي وعلقه بطن من بجيلة أبو عبد الله وقد ينسب إلى جدة فيقال : جندب بن سفيان له صحبة ليست بالقديمة سكن الكوفة ثم البصرة قدمها مع مصعب بن الزبير ، يقال له جندب الخير ، وجندب الفاروق ، وجندب ابن أم جندب . توفي في حدود سنة سبعين . انظر الاستيعاب (٢/١٧٧) ، وأسد الغابة (١/٣٦٠) ، والإصابة (٢/١٠٥-١٠٤) ، والسير (٣/١٧٤) .

(٧) رواه مسلم كتاب المساجد ومواضع الصلاة رقم (٥٣٢) .

(٨) عائشة بنت أبي بكر الصديق ، الصديقة بنت الصديق أم المؤمنين المبرأة من فوق سبع سموات ، زوج رسول الله ﷺ في الدنيا والآخرة ، تزوجها رسول الله ﷺ وهي بنت سبع ودخل عليها وهي بنت تسع . وتوفي عنها وهي بنت ثمان عشرة سنة وتوفيت رضي الله عنها سنة ثمان وخمسين ، وقيل : سبع ، ودفنت بالبقع . الاستيعاب (١٣/٨٤) ، وأسد الغابة (٧/١٨٨) ، والإصابة (١٣/٣٨) .

قالت عائشة: يحذر ما صنعوا، ولولا ذلك لأبرز قبره، ولكن خشى أن يتخذ مسجداً<sup>(١)</sup>. وفي رواية لمسلم: «وصالحهم».

وإنما نهى عن الصلاة عندها واتخاذها مساجد لما يفضي إليه من دعائها والإستغاثة بها، وقصدها للحوائج والمهمات والتقرب إليها بالنذر والنحر ونحو ذلك من القربات.

فجاء هذا العراقي فهتك ستر الشريعة، واقتحم الحمى وشاق الله ورسوله، وقال تدعى ويستغاث بها وترجى.

ومن اشتم<sup>(٢)</sup> رائحة العلم، وعرف شيئاً مما جاءت به الرسل، عرف أن هذا الذي قاله العراقي من جنس عبادة الأصنام والأوثان مناقض لما دلّت عليه السنة والقرآن ولا يستريب في ذلك عاقل من نوع الإنسان.

١٩٥/

الوجه السابع: أن الله تعالى نهى عن الغلو ومجاوزة الحدّ فيما شرعه من حقوق أنبيائه وأوليائه: قال تعالى: [يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ] وقال تعالى: [قُلْ] (٣) يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعُوا أَهْوَاءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ وَأَضَلُّوا كَثِيرًا وَضَلُّوا عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ (٤). وعن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله (٥) ﷺ: «لا تطروني كما أطرت النصارى ابن مريم، إنما أنه عبدٌ فقولوا: عبد الله ورسوله» (٦). وعن ابن عباس في قوله تعالى: «وقالوا لا تذرنا آلهتكم ولا تذرنا وداً ولا سواعاً ولا يعوقاً ويعوقاً ونسراً \* وقد أضلوا كثيراً» (٧) هذه أسماء رجال صالحين في قوم نوح، فلما ماتوا (٨) أوحى الشيطان إلى قومهم أن انصبوا لهم أنصباباً وصوروا تماثيلهم، فلما مات أولئك (٩) ونسي العلم عبت (١٠) وقال ابن القيم (١١): قال غير واحد من

(١) رواه البخاري كتاب الصلاة رقم (٤٣٥-٤٣٦)، ومسلم كتاب المساجد ومواضع الصلاة رقم (٥٣١).

(٢) في المنهاج (ص ٣٢٩) شم.

(٣) الآية من سورة النساء، الآية: ١٧١ سقطت من الأصل: والاستدراك من المنهاج (ص ٣٢٩).

(٤) سورة المائدة، الآية: ٧٧ وسقطت من الأصل: كلمة (قل) أول الآية.

(٥) في المنهاج (ص: ٣٢٩) الرسول.

(٦) رواه البخاري كتاب الأنبياء - باب قول الله تعالى «وَأَذْكُرْ فِي الْكِتَابِ مَرْيَمَ» رقم (٣٤٤٥).

(٧) سورة نوح، الآية: ٢٤-٢٣.

(٨) في المنهاج (ص: ٣٢٩) فلما مات.

(٩) في المنهاج (ص: ٣٢٩) ماتوا.

(١٠) رواه البخاري كتاب التفسير - تفسير سورة نوح باب: «وَدَاً وَلَا سَوَاعَاً وَلَا يَعُوقَ وَيَعُوقَ» رقم (٤٩٢٠).

(١١) إغاثة اللفهان (١/ ١٨٤).

السلف: عكفوا على قبورهم وصوروا تماثيلهم فلما طال عليهم الأمد عُدت: انتهى.  
فانظر إلى ما آل إليه الغلو بالتصاوير والعكوف من غير دعاء ولا عبادة فكيف  
بالدعاء والاستغاثة والتوسل.

والقول بأن الله يفعل لأجلهم هذا نفس الشرك. والأول وسيلته التي حدث  
الشرك، بسببها، وقد قطع النبي ﷺ (وسيلة) (١) هذا الشرك، وحمى الحمى، وسد  
الذريعة حتى نهى عن الصلاة عندها واعتياد المجيء إليها بقوله في إشراف القبور: «لا  
تجعلوا قبوري عيداً ولا بيوتكم قبوراً، وصلوا عليّ حيث ما كنتم، فإن صلاتكم تبلغني» (٢) ونهى  
عن رفع القبور/ وبعث علي بن أبي طالب (٣) [إلى اليمن] (٤) أن لا يدع تمثالاً إلا  
١٩٦/  
طمسه، ولا قبراً مشرفاً إلا سواه (٥)، ونهى عن تعظيمها بإيقاد السرج (٦)؛ كل  
هذا صيانة للتوحيد وحماية لجنازه، فرحم الله امراءاً آمن بالجنة والنار،  
وجعل رسول الله ﷺ إمامه ومعلمه وقودته، ولم يلتفت عما جاء به، (ولا  
يبالي) (٧) بمن خالفه وسلك غير سبيله، وحنّ إلى ما كان عليه السلف الصالح، وأئمة  
الهدى في هذا الباب وفي غيره «أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهِدَاهُمُ اقْتَدِهْ» (٨). «قُلْ إِنْ كُنْتُمْ  
تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ \* قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَإِنْ  
تَوَلَّوْا فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْكَافِرِينَ» (٩).

الوجه الثامن: أن من أعرض عن الله وقصد غيره، وأعد ذلك الغير لحاجته وفاقته،  
واستغاث به ونذر [له] (١٠) ولاذ به فقد أساء الظن بربه، وأعظم الذنوب عند الله تعالى  
إساءة الظن به، فإن المسيء به الظن قد ظنَّ به خلاف كماله المقدس، فظن به ما يناقض

(١) ما بين قوسين ساقط من المنهاج.

(٢) رواه أحمد (٢/٣٦٧). وأبو داود كتاب المناسك رقم (٢٠٤٢) من حديث أبي هريرة بنحوه وصححه  
النووي في الأذكار رقم (٣٣٤) وحسنه العلامة الألباني في تحذير الساجد (ص ١٤٢).

(٣) هو علي بن أبي طالب بن عم رسول الله ﷺ سبقت ترجمته (ص ١٢٦).

(٤) ما بين معقوفتين من المنهاج (ص: ٣٣٠).

(٥) رواه مسلم كتاب الجنائز رقم (٩٦٩).

(٦) لم يأت نص صريح صحيح في النهي عن إيقاد السرج ولكن النهي معلوم من عموم الأدلة الناهية عن  
البدع والتبذير. وانظر ذلك (ص ٣٢٩) من هذا الكتاب.

(٧) في المنهاج (ص: ٣٣٠) (لم يبال).

(٨) سورة الأنعام، الآية: ٩١.

(٩) سورة آل عمران، الآية: ٣١-٣٢.

(١٠) ما بين معقوفتين من المنهاج (ص: ٣٣١).

أسماءه وصفاته . ولهذا توعد سبحانه وتعالى الظانين به ظن السوء ، بما لم يتوعد به غيرهم كما قال تعالى : ﴿ عَلَيْهِمْ دَائِرَةُ السَّوْءِ وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَلَعَنَهُمْ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ﴾ (١) ، وقال تعالى لمن أنكر صفة من صفاته : ﴿ وَذَلِكُمْ ظَنُّكُمُ الَّذِي ظَنَنْتُمْ بِرَبِّكُمْ أَرْدَاكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴾ (٢) ، وقال تعالى عن خليفة إبراهيم عليه الصلاة والسلام : إذ (٣) قال لقومه ﴿ مَاذَا تَعْبُدُونَ \* أَتُنْفِكُوا آلِهَةً دُونَ اللَّهِ تُرِيدُونَ \* / فَمَا ظَنُّكُمْ بِرَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ (٤) .

١٩٧/

أي فما ظنكم أن يجازيكم إذا لقيتموه وقد عبدتم غيره ، وما ظننتم بأسمائه وصفاته وربوبيته من النقص حتى أحوجكم إلى عبودية غيره .

فلو ظننتم به ما هو أهله من أنه بكل شيء عليم ، وعلى كل شيء قدير ، وأنه غني عن كل ما سواه فقير إليه كل ما (٥) عداه . وأنه قائم بالقسط على خلقه وأنه المنفرد بتدبير خلقه لا يشرك فيه غيره . و [أنه] (٦) العالم بتفاصيل الأمور فلا تخفى عليه خافية من خلقه ، والكافي لهم وحده لا يحتاج [إلى معين . والرحمن بذاته فلا يحتاج] (٧) في رحمته إلى من يستعطفه ، [ \_ ما اتخذتم الأنداد من دونه والوسطاء بينكم وبينه \_ ] (٨) وهذا بخلاف الملوك وغيرهم من الرؤساء فإنهم محتاجون إلى من يعرفهم أحوال الرعية وحوائجهم [من الوسطاء الذين يعينوهم] (٩) على قضاء حوائجهم وإلى من يسترهم ويستعطفهم بالشفاعة ، فاحتاجوا إلى الوسطاء ضرورة لحاجتهم وعجزهم وضعفهم وقصور علمهم . فأما القادر على كل شيء ، الغني بذاته عن كل شيء ، العالم بكل شيء ، الرحمن الرحيم . الذي وسعت رحمته كل شيء فإدخال الوسطاء بينه وبين خلقه تنقص بحق ربوبيته وإلهيته وتوحيده ، وظن به ظن السوء وهذا يستحيل أن يشرعه لعباده ويمتنع في العقول والفطر ، وقبحه مستقر في العقول السليمة فوق كل قبح (١٠) .

(١) سورة الفتح ، الآية : ٦ .

(٢) سورة فصلت ، الآية : ٢٣ .

(٣) في الأصل : إن .

(٤) سورة الصافات ، الآية ٨٥ - ٨٧ .

(٥) في المنهاج (ص : ٣٣٠) من عداه .

(٦) من المنهاج (ص : ٣٣١) وغاية الأمانى مثل الأصل : (١/ ٢٦٩) .

(٧) من المنهاج (ص : ٣٣١) .

(٨) من المنهاج (ص : ٣٣١) .

(٩) من المنهاج (ص : ٣٣١) .

(١٠) في المنهاج (ص : ٣٣١) : قبيح .

يوضح هذا أن العابد معظم لمعبوده متأله له، خاضع ذليل له، والرب تبارك وتعالى وحده هو الذي يستحق كمال التعظيم والإجلال والتأله والخضوع والذل، وهذا (في) (١) خالص حقه، فمن (٢) أقبح الظلم أن يعطي حقه / لغيره، ويشرك بينه وبينه فيه، ولا سيما إذا كان الذي جعل شريكه في حقه هو عبده ومملوكه، كما قال تعالى: ﴿ضَرَبَ لَكُمْ مَثَلًا مِّنْ أَنفُسِكُمْ هَلْ لَكُمْ مِّنْ مَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِّنْ شُرَكَاءَ فِي مَا رَزَقْنَاكُمْ فَأَنتُمْ فِيهِ سَوَاءٌ تَخَافُونَهُمْ كَخِيفَتِكُمْ أَنفُسَكُمْ﴾ (٣)، أي إذا كان أحدكم يأنف أن يكون مملوكه شريكه في رزقه كيف (٤) تجعلون (٥) لي [من] (٦) عبيدي شركاء فيما أنا منفرد به، وهو (٧) الإلهية التي لا تنبغي (لغيري) (٨)، ولا تصح لسواي، فمن زعم ذلك فما قدرني حق قدري، ولا عظمي حق تعظيمي ولا أفردني بما (٩) أنا منفرد به وحدي دون خلقي.

١٩٨/

فما قدر الله حق قدره من عبد معه غيره كما قال تعالى: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمَاوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ (١٠) فما قدر من هذا شأنه وعظمته حق قدره - من أشرك معه في عبادته من ليس له شيء من ذلك ألبتة، بل هو أعجز شيء وأضعفه، فما قدر (١١) القوي العزيز حق قدره من أشرك الضعيف الذليل، وكذلك ما قدره حق قدره من قال: إنه لم يرسل إلي خلقه رسولا، ولا أنزل كتابا. بل نسبه إلى ما لا يليق به، ولا يحسن منه من إهمال خلقه وتركهم سدى وخلقهم باطلا عبثا.

ولا قدره حق قدره من نفى حقائق أسمائه الحسنی وصفاته العلیا، فنفى سمعه وبصره وإرادته واختياره وعلوه فوق خلقه، وكلامه وتكليمه لمن شاء من خلقه بما

(١) ليست في المنهاج (ص: ٣٣١).

(٢) في الأصل: من، والتصويب من المنهاج (ص: ٣٣١).

(٣) سورة الروم، الآية: ٢٨.

(٤) في المنهاج (ص: ٣٣١): فكيف.

(٥) تصحفت في الأصل: إلى تجعلون.

(٦) من المنهاج (ص: ٣٣١).

(٧) في غاية الأمانی (١/ ٢٧٠) وهي.

(٨) ما بين قوسين ليس في المنهاج: (ص: ٣٣١).

(٩) في الأصل: كما والتصويب من المنهاج (ص: ٣٣١).

(١٠) سورة الزمر، الآية: ٦٧.

(١١) في المنهاج فما قدروا القوي (ص: ٣٣٢).



يريد<sup>(١)</sup>، أو نفى عموم قدرته وتعلّقها / بأفعال عباده من طاعتهم ومعاصيهم؛ ١٩٩/ فأخرجها عن قدرته ومشيتته وخلقه، وجعلهم يخلقون لأنفسهم ما يشاؤون بدون مشيئة الرب تبارك وتعالى؛ فيكون في ملكه ما لا يشاء ويشاء ما لا يكون، تعالى الله عز وجل عن قول أشباه المجوس علواً كبيراً.

وكذلك ما قدره حق قدره من قال: إنه يعاقب عبده على ما [لا]<sup>(٢)</sup> يفعله العبد ولا له عليه قدرة ولا تأثير له فيها البتة، بل هو نفس فعل الرب جل جلاله فيعاقب عبده على فعله [هو]<sup>(٣)</sup> وهو سبحانه وتعالى الذي جبر العبد عليه، وجبره على الفعل أعظم من إكراه المخلوق المخلوق، فإذا كان من المستقر في الفطر والعقول أن السيد لو أكره عبده على فعل وأجأه إليه ثم عاقبه عليه لكان قبيحاً. فأعدل العادلين وأحكم الحاكمين وأرحم الراحمين، كيف يجبر العبد على فعل لا يكون للعبد فيه صنع ولا تأثير، ولا هو واقع بإرادته بل ولا هو فعّله البتة، ثم يعاقب عليه عقوبة الأبد؟، تعالى الله عز وجل علواً كبيراً.

وقول هؤلاء شر من أقوال المجوس، والطائفتان<sup>(٤)</sup> ما قدروا الله حق قدره.

وكذلك ما قدره [حق قدره]<sup>(٥)</sup> من لم يصنّه عن بشر ولا حش<sup>(٦)</sup> ولا مكان يرغب عن ذكره، بل جعله في كل مكان، وصانه عن عرشه أن يكون مستوياً عليه، يصعد إليه الكلم الطيب والعمل الصالح يرفعه، وتعرج الملائكة والروح إليه، وتنزل من عنده، ويدبر الأمر من السماء إلى الأرض ثم يعرج إليه. فصانه عن استوائه على سرير الملك/ ثم جعله في كل مكان يأنف الإنسان بل غيره من الحيوان أن يكون فيه<sup>(٧)</sup>. ٢٠٠/ وما قدره حق قدره من نفى حقيقة محبته ورحمته ورأفته ورضاه وغضبه ومقته، ولا من نفى حقيقة حكيمته التي هي الغايات المحمودة المقصودة بفعله، ولا من نفى حقيقة فعله

(١) هذا قول الجهمية في الصفات والأسماء.

(٢) من المنهاج (ص: ٣٣٢).

(٣) من المنهاج (ص: ٣٣٢).

(٤) يعني القدرية والجبرية.

(٥) من المنهاج (ص: ٣٣٢) وليست في غاية الأمان (١/ ٢٧١).

(٦) الحشّ والحشّ: جماعة النخل والبستان، وسمي به المتوضاً لأنهم كانوا يذهبون عند قضاء الحاجة إلى البستان، وقيل إلى النخل المجتمع يتغطون فيها. على نحو تسميتهم الفناء عذره. انظر لسان العرب

(٦/ ٢٨٦).

(٧) هذا قول الجهمية في العلو. وانظر التنبيه والرد على أهل الأهواء والبدع للملطي (ص ١١٢).

ولم يجعل له فعلاً اختيارياً يقوم به ، بل أفعاله (مفعولات) (١) منفصلة عنه .

فنفى حقيقة محبته وإتيانه واستوائه على عرشه وتكليمه موسى ﷺ من جانب الطور ومجيئه يوم القيامة لفصل القضاء بين عبادته بنفسه ، إلى غير ذلك من أفعاله وأوصاف كماله التي نفوها وزعموا أنهم بنفيها قدروا الله حق قدره (٢) .

وكذلك لم يقدره حق قدره من جعل له صاحبة وولداً ، وجعله يحلّ في مخلوقاته وجعله عين هذا الوجود .

وكذلك لم يقدره حق قدره من قال : إنه رفع أعداء رسله وأهل بيته (وأعلى) (٣) ذكرهم ، وجعل فيهم الملك والخلافة (والعزة) (٤) ، ووضع أولياء رسوله وأهانهم وأذلهم وضرب عليهم الذلة أين ما تُقِفُوا ، وهذا يتضمن غاية القدح في الرب تبارك وتعالى عن قول الرافضة علواً كبيراً . وهذا القول مشتق من قول اليهود والنصارى في رب العالمين ؛ أنه أرسل ملكاً ظالماً فادّعى النبوة لنفسه وكذب على الله تعالى ومكث زمناً طويلاً يكذب عليه كل وقت ويقول : قال كذا ، وأمر بكذا ونهى عن كذا ، وينسخ شرائع أنبيائه ورسله / ويستبيح دماء أتباعهم [وأموالهم] (٥) وحريمهم ، ويقول : الله تعالى أباح لي ذلك ، والرب تبارك وتعالى يُظهِرُهُ وَيُؤَيِّدُهُ وَيُعَلِّبُهُ وَيَقْوِيهِ ، وَيُجِيبُ دَعْوَاتِهِ ، وَيَمَكِّنُهُ مِمَّنْ يَخَالِفُهُ وَيَقِيمُ الْأَدْلَةَ عَلَى صَدَقِهِ ، وَلَا يَعَادِيهِ أَحَدٌ إِلَّا ظَفَرَ بِهِ ، فيصدق به بقوله وفعله وتقريره ، ويحدث أدلة تصديقه شيئاً بعد شيء ، ومعلوم أن هذا يتضمن أعظم القدح والظعن في الرب سبحانه وتعالى وعلمه وحكمته ورحمته وربوبيته ، تعالى عن قول الجاحدين علواً كبيراً .

فوازن بين قول (هؤلاء) (٦) وقول إخوانهم من الرافضة تجد القولين :

رَضِعَا لَبَانِ ثُدِي أَمْ تَقَاسَمَا بِأَسْحَمِ دَاجٍ عَوْضُ لَا يَتَفَرَّقُ (٧)

(١) تصحفت في المنهاج (ص: ٣٣٣) إلى منقولات .

(٢) هذا قول الأشاعرة ومن وافقهم .

(٣) في الأصل : وغاية الأمانى (١/ ٢٧٢) وأهمل والمثبت من المنهاج (ص: ٣٣٣) والضمير في ذكرهم يعود على أعداء الرسل .

(٤) في الأصل : وغاية الأمانى (١/ ٢٧٢) . و(العفو) والمثبت من المنهاج (ص: ٣٣٣) .

(٥) من المنهاج (ص: ٣٣٣) .

(٦) في الأصل : وهذا والتصويب من منهاج التأسيس (ص: ٣٣٣) .

(٧) البيت للأعشى ، وأسحَم : سواد الليل ويقال : سواد حلمة الثدي وقيل الرحم و(عَوْضُ) أي أبداً لا يتفرق . انظر تاج العروس (٥/ ٥٨) .

وكذلك لم يقدره حق قدره؛ من قال: إنه يجوز أن يعذب أوليائه، ومن لم يعصمه طرفه عين، ويدخلهم دار الجحيم، وينعم أعداءه ومن لم يؤمن به طرفه عين ويدخلهم دار النعيم، وأن كلا الأمرين بالنسبة إليه سواء، وإنما الخبر المحض جاء عنه بخلاف ذلك؛ فمعناه: الخبر، لا مخالفة حكمته وعدله، وقد أنكر - سبحانه وتعالى - في كتابه على من يجوز عليه ذلك غاية الإنكار، وجعل الحكم به من أسوأ الأحكام.

وكذلك لم يقدره حق قدره؛ من زعم أنه لا يحيي الموتى، ولا يبعث من في القبور، ولا يجمع خلقه ليوم يُجازى [فيه] (١) المُحسن بإحسانه والمسيء بإساءته ويأخذ للمظلوم فيه حقه من ظلمه ويكرم المتحملين المشاق في هذه الدار من أجله، وفي مرضاته بأفضل كرامته/ ويبيّن لخلقه الذي يختلفون فيه، وليعلم الذين كفروا أنهم كانوا كافرين.

وكذلك لم يقدره حق قدره؛ من هان عليه أمره فعصاه، ونهيه فارتكبه، وحقه فضيعة، وذكره فأهمله، وغفل قلبه عنه، وكان هواه أثرَ عنده من طلب رضاه، وطاعته (٢) المخلوق أهم عنده من طاعته، فله الفضلة من قلبه وقوله وعمله وسواه المقدم في ذلك لأنه المهم عنده (يستخف) (٣) بنظر الله إليه وإطلاعه عليه وهو في قبضته وناصيته بيده، ويُعظّم نظر المخلوق إليه وإطلاعهم عليه بكل قلبه وجوارحه، يستحيي من الناس ولا يستحيي من الله عز وجل، ويخشى الناس ولا يخشى الله - عز وجل - ويعامل الخلق بأفضل ما يقدر عليه، وإن عامل الله عز وجل عامله بأهون ما عنده وأحقره، وإن قام في خدمة إلهه من البشر قام بالجد والاجتهاد وبذل النصيحة. قد فرغ له قلبه وجوارحه وقدمه على كثير من مصالحه، حتى إذا قام في حق ربه - إن ساعده القدر - قام قياماً لا يرضاه مثله لمخلوق (٤) من مخلوقاته، وبدا له ما يستحيي (٥) أن يواجه به مخلوقاً (٦) مثله، فهل قدر الله حق قدره (من) (٧) هذا وصفه؟! وهل قدره

(١) ما بين معقوفتين من المنهاج (ص: ٣٣٤).

(٢) في المنهاج (ص: ٣٣٤) وطاعة.

(٣) في الأصل: يستحق والتصويب من المنهاج (ص: ٣٣٤).

(٤) في المنهاج (ص: ٣٣٤) بمخلوق.

(٥) في الأصل: والمنهاج ما لم يستحي فحذفت (لم).

(٦) في الأصل: مخلوق مثله وفي غاية الأمان (١/ ٢٧٣) مخلوقاً مثله، والمثبت من المنهاج (ص: ٣٣٤).

(٧) في الأصل: (ما) والمثبت من المنهاج (ص: ٣٣٤).

حق قدره من شارك<sup>(١)</sup> بينه وبين عدوه في محض حقه من الإجلال والتعظيم والطاعة والذل والخضوع والخوف والرجاء؟؟ فلو جعل من أقرب الخلق إليه شريكاً في ذلك لكان ذلك جرأة وتوثباً على محض حقه، واستهانة به وتشريكاً بينه وبين غيره فيما لا ينبغي ولا يصلح إلا له سبحانه وتعالى. فكيف وإنما شرك<sup>(٢)</sup> / بينه وبين أبغض الخلق إليه وأهونهم عليه وأمقتهم عنده، وهو عدو<sup>(٣)</sup> على الحقيقة فإنه ما عبد من دون الله إلا الشيطان، كما قال تعالى: ﴿أَلَمْ أَعْهَدْ إِلَيْكُمْ يَا بَنِي آدَمَ أَنْ لَا تَعْبُدُوا الشَّيْطَانَ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ \* وَأَنْ أَعْبُدُونِي هَذَا صِرَاطٌ مُسْتَقِيمٌ﴾<sup>(٤)</sup>؛ ولما عبد المشركون الملائكة بزعمهم وقعت عبادتهم في نفس الأمر للشيطان، وهم يظنون أنهم يعبدون الملائكة كما قال تعالى: ﴿وَيَوْمَ نَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا ثُمَّ نَقُولُ لِلْمَلَائِكَةِ أَهَؤُلَاءِ إِيَّاكُمْ كَانُوا يَعْبُدُونَ \* قَالُوا سُبْحَانَكَ أَنْتَ وَلِيِّنَا مِنْ دُونِهِمْ بَلْ كَانُوا يَعْبُدُونَ الْجِنَّ أَكْثَرَهُمْ بِهِمْ مُؤْمِنُونَ﴾<sup>(٥)</sup>، فالشيطان يدعو المشرك<sup>(٦)</sup> إلى عبادته ويوهمه أنه ملك، وكذلك عبادة الشمس والقمر والكواكب يزعمون أنهم يعبدون روحانيات هذه الكواكب، وهي<sup>(٧)</sup> التي تخاطبهم وتقضي لهم الحوائج. ولهذا إذا طلعت الشمس قارنها الشيطان لعنه الله تعالى، فيسجد لها الكفار، فيقع سجودهم له، وكذلك عند غروبها<sup>(٨)</sup>. وكذلك من عبد المسيح وأمه، لم يعبدهما وإنما عبد الشيطان، فإنه يزعم أنه يعبد من أمره بعبادته وعبادة أمه ورضيها لهم، وأمرهم بها وهذا هو الشيطان الرجيم لعنه الله تعالى، لا عبد الله ورسوله، ونزل<sup>(٩)</sup> هذا كله على قوله تعالى ﴿أَلَمْ أَعْهَدْ إِلَيْكُمْ يَا بَنِي آدَمَ أَنْ لَا تَعْبُدُوا الشَّيْطَانَ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ﴾<sup>(١٠)</sup> فما عبد أحد من

(١) في المنهاج (ص: ٣٣٤) شرك.

(٢) في المنهاج (ص: ٣٣٤) أشرك.

(٣) في المنهاج (ص: ٣٣٥) عدوه.

(٤) سورة يس، الآية: ٦٠-٦١.

(٥) سورة سبأ، الآية: ٤٠-٤١. قرأ السبعة بالنون في: ﴿نحشرهم﴾، و ﴿نقول﴾ ونقول لإحفاصاً فبالياء،

انظر: البدور (ص: ٢٦١).

(٦) في الاصل المشركين والتصويب من المنهاج (ص: ٣٣٥).

(٧) في المنهاج (ص: ٣٣٥) (إنها التي).

(٨) عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: رسول الله ﷺ: «لا تحمروا بصلاتكم طلوع الشمس ولا غروبها فإنها تطلع

بقرني شيطان» أخرجه مسلم كتاب صلاة المسافرين رقم (٨٢٨) وفي الباب عن عمرو بن عبسة عند مسلم

(٨٣٢) وفيه أن الكفار يسجدون للشمس عند الشروق والغروب.

(٩) في الاصل: (وترك) والتصويب من المنهاج (ص: ٣٣٥).

(١٠) سورة يس، الآية: ٦٠.

بني آدم غير الله عز وجل كائناً مَنْ كان إلا وقعت عبادته للشيطان فيستمع العابد بالمعبود في حصول غرضه، ويستمتع/المعبود بالعابد في تعظيمه له وإشراكه مع الله الذي هو غاية رضا الشيطان، ولهذا قال تعالى: ﴿وَيَوْمَ نَحْشُرُهُمْ جَمِيعاً يَا مَعْشَرَ الْجِنِّ قَدِ اسْتَكْبَرْتُمْ مِنَ الْإِنْسِ﴾ من إغوائهم وإضلالهم ﴿وَقَالَ أَوْلِيَائُهُمْ مِنَ الْإِنْسِ رَبَّنَا اسْتَمْتَعَ بَعْضُنَا بِبَعْضٍ وَبَلَّغْنَا أَلْجُنَّةَ الَّذِي أَجَلْتُمْ لَنَا قَالِ النَّارُ مَثْوَاكُمْ خَالِدِينَ فِيهَا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ﴾ (١). فهذه إشارة لطيفة إلى السر الذي لأجله كان الشرك أكبر الكبائر عند الله تعالى وأنه لا يغفر بغير التوبة منه وأنه يوجب الخلود في النار، وأنه ليس تحريره وقبحة بمجرد النهي عنه بل يستحيل على الله سبحانه وتعالى أن يشرع عبادة إله غيره، كما يستحيل عليه ما يناقض أوصاف كماله ونعوت جلاله، وكيف يظن بالمنفرد (٢) بالربوبية والإلهية والعظمة والجلال أن يأذن في مشاركته في ذلك أو يرضى به؟ - تعالى الله عز وجل عن ذلك علواً كبيراً، انتهى.

وإنما سقنا هذا المبحث العظيم الذي تُعقد عليه الخناصر، ويُعضّ عليه بالنواجذ، لما فيه من الفوائد التي لا يستغني عنها من نصح نفسه، وإنما الغرض بيان ما في التوسل والاستغاثة بالأموات والغائبين من سوء الظن بالله رب العالمين.

الوجه التاسع: أن الله تعالى حرّم القول عليه بغير علم وجعله أعظم من الشرك قال تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ (٣) الآية، فرتب المحرمات منتقلاً من الأدنى إلى الأعلى، وقال تعالى: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِباً أُولَئِكَ يُعْرَضُونَ عَلَى رَبِّهِمْ وَيَقُولُ الْأَشْهَادُ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَى رَبِّهِمْ أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ \* الَّذِينَ يَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَيَبْغُونَهَا عِوَجاً وَهُمْ بِالْآخِرَةِ هُمْ كَافِرُونَ﴾ (٤)؛ ومن عرف الشرك حق المعرفة يعلم أن من به تجوز (٥) الاستغاثة والتوسل بالأنبياء والصالحين والنذر لهم والحلف، وما أشبهه

(١) سورة الأنعام، الآية: ١٢٨، والمثبت غير قراءة حفص في نحشُرهم وهي قراءة السبعة إلا حفصاً، وقرأ حفص بالياء التحتية. انظر البدور الزاهرة (ص: ١١٠).

(٢) في الأصل المنفرد والتصويب من المنهاج ص ٣٣٥.

(٣) سورة الأعراف، الآية: ٣٣، وما بين المعرفتين ساقط من الأصل: وهي في المنهاج (ص: ٣٣٦).

(٤) سورة هود، الآية: ١٩، ١٨.

(٥) في المنهاج (ص: ٣٣٦): بجواز.

من التعظيم؛ له نصيب وافر<sup>(١)</sup> من الكذب على الله وعلى رسله، ومن الصدد عن سبيل الله وابتغاء العوج<sup>(٢)</sup>، والله المستعان، وقال الله تعالى: ﴿قَالُوا اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا سُبْحَانَهُ هُوَ الْغَنِيُّ لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ إِنَّ عِنْدَكُمْ مِّنْ سُلْطَانٍ بِهَذَا أَتَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ \* قُلْ إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكُذْبَ لَا يُفْلِحُونَ \* مَتَاعٌ فِي الدُّنْيَا ثُمَّ إِلَيْنَا مَرْجِعُهُمْ ثُمَّ نُنْفِقُهُمُ الْعَذَابَ الشَّدِيدَ بِمَا كَانُوا يَكْفُرُونَ﴾<sup>(٣)</sup>.

(ويتبين)<sup>(٤)</sup> كذب هذا العراقي على الله وعلى رسوله وعلى عباده الصالحين بالكلام<sup>(٥)</sup> على ما ساقه هذا العراقي من الأدلة التي يزعم أنها تدل على دعواه وتنصر ما قاله وافتراه.

فأما قوله: اعلم أن المجوزين للاستغاثة بالأنبياء والصالحين مرادهم أنها أسباب ووسائل بدعائهم، وأن الله يفعل لأجلهم، لا أنهم الفاعلون استقلالاً من دون الله، فإن هذا كفر بالاتفاق، فجواب هذا تقدم في الوجه الثاني، وذكرنا أن المشركين من عهد نوح إلى عهد خاتم النبيين ﷺ لم يقصدوا سوى هذا، ولم يدعوا لآلهتهم/ غيره، وأنهم ما زادوا حرفاً واحداً على هذا العراقي وشيعته، وهو يظن أن النزاع في دعواه الاستقلال، وليس الأمر كذلك، فإن النزاع بين الرسل وقومهم إنما هو في توحيد العبادة، فكل رسول أول ما يقرع أسماع قومه بقوله ﴿يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ﴾<sup>(٦)</sup>. وكان المشركون من الجاهلية يقولون في تلبيتهم: لبيك لا شريك لك، إلا شريكاً<sup>(٧)</sup> هو لك، تملكه وما ملك، فأثبتوا الشركة في العبادة واعتقدوا أن آلهتهم مملوكة لا مستقلة، وهذا ظاهر<sup>(٨)</sup> في القرآن والسنة، لا يجهره من عرف ما الناس<sup>(٩)</sup>

(١) في المنهاج (ص: ٣٣٦): أوفر نصيب.

(٢) في المنهاج (ص: ٣٣٦): وابتغائها عوجاً.

(٣) سورة يونس، الآية: ٦٨-٧٠، ووقع في الأصل والمنهاج زيادة واو أول الآية، ووقع في الأصل (اتخذ الرحمن).

(٤) في الأصل وتبين، والتصويب من المنهاج (ص: ٣٣٦).

(٥) وجد في الحاشية. ونختم بالكلام. وهي زيادة من القاري لا حاجة لها.

(٦) سورة الأعراف، الآية: ٥٩، ٦٠.

(٧) في الأصل والمنهاج إلا شريك، والتصويب من غاية الأمانى (١/٢٧٥).

(٨) جاء في الحاشية: لعله التصرف.

(٩) في المنهاج (ص: ٣٣٧): الظاهر.

فيه من أمر دينهم، وإنما خفي ذلك على هذا المعترض لفرط جهله وكثافة فهمه، ولأنه نشأ بين عباد القبور المتوسلين بها وبأهلها فظن أن هذا هو الإسلام، والمسكين لم يعرف ربه، وما يجب له من الحقوق على كافة الأنام، ولم يتخرج على<sup>(١)</sup> إمام يعتمد<sup>(٢)</sup> في بيان الشرائع والأحكام. مع أن عباد القبور في هذه الأزمان اعتقدوا التدبير والتصريف<sup>(٣)</sup> لمن يعتقدونه. فطائفة قالت: يتصرف [في الكون سبعة، وطائفة قالت: يتصرف أربعة وظائف قالت: يتصرف<sup>(٤)</sup> سبعون، واختلفوا في قُطبهم الذي إليه يرجعون، تعالى الله عما يقول الظالمون.

فأهل مصر يرون أنه البدوي<sup>(٥)</sup>، وأهل العراق يرجحون (الشيخ)<sup>(٦)</sup> عبدالقادر<sup>(٧)</sup> (الجيلاني)<sup>(٨)</sup>، والرافضة يرون ذلك للأئمة من أهل البيت، وهذا مشتهر عنهم لا ينكره إلا مكابر، وقد حكم العراقي بأن دعوى الاستقلال كفر بالاتفاق، وعلى قول غلاة عباد القبور: مصدر التصريف عنهم يستقلون / به لأن الوكيل يستقل بتدبير ما<sup>٢٠٧/</sup> وكل إليه، وحينئذ فإذا لم يعرف العبادة ومسألة النزاع كيف يجادل عن قوم جزم بكفرهم وحكى عليه الاتفاق؟ فالرجل مخلط لا يدري ما يقول. وأما قوله: ولا يخطر ببال مسلم جاهل فضلاً عن عالم، فيقال: أين العنقاء

(١) في الأصل: للناس والتصويب من المنهاج (ص: ٣٣٧).

(٢) في المنهاج (ص: ٣٣٧) عن إمام.

(٣) جاء في الحاشية يعتمد عليه: وليست هذه الزيادة في المنهاج ولا غاية الأمان.

(٤) ما بين العقوفتين ساقط من الأصل والاستدراك من المنهاج (ص: ٣٣٧).

(٥) هو أحمد بن علي بن محمد بن أبي بكر البدوي المعروف بأحمد البدوي. ولد سنة ٥١٦ هـ بفاس بالمغرب وتوفي بطنطا سنة ٦٧٥ هـ صاحب ضلالات وشطحات وهو يعبد من دون الله. انظر ترجمته وكلامه: شذرات الذهب (٥/ ٣٤٥) وكتاب التصوف في ميزان البحث والتحقيق لعبد القادر السندي (١٣٤/١).

(٦) ليست في المنهاج.

(٧) هو الشيخ الإمام الزاهد العارف القدوة شيخ الإسلام علم الأولياء محيي الدين، أبو محمد عبدالقادر ابن أبي صالح عبد الله بن جنكي دوست الجيلي الحنبلي، شيخ بغداد مولده بجيلان سنة ٤٧١ هـ، له اعتقاد جيد في مقدمة كتابه الغنية. جرى فيه على مذهب السلف؛ عاش تسعين سنة وقيل اثنتين وتسعين وتوفي سنة ٥٦١ هـ، قال الذهبي: وفي الجملة الشيخ عبدالقادر كبير الشأن عليه مأخذ في بعض أقواله ودعاويه، والله الموعود، وبعض ذلك مكذوب عليه. انظر السير (٢٠/ ٤٣٩-٤٥١) والبداية والنهاية (٢٥٢/١٢).

(٨) ما بين قوسين ليس في المنهاج (ص: ٣٣٧).

تُطلب وأين السَّمْنَدل لِيُجلب<sup>(١)</sup>؟ إذا صح الإسلام لم يرغب أهله إلى دعاء غير الله من (العباد والأوثان والأصنام)<sup>(٢)</sup>.

وأما قوله: بل ليس هذا خاصاً بنوع الأموات، فإن الأحياء وغيرهم من الأسباب العادية، كالقطع للسكين، والشبع للأكل، والري والدفء، لو اعتقد أحد أنها فاعلة [ذلك]<sup>(٣)</sup> بنفسها من غير استنادها إلى الله يكفر إجماعاً، فيقال إذا كان إسناد الفعل إليها استقلالاً يكفر فاعله إجماعاً<sup>(٤)</sup> وهي من الأسباب العادية التي أودع الله فيها قوة فاعلة فكيف لا يكفر من أسند ما لا يقدر عليه إلا الله من إغائة اللفهات وتفريج الكريات، وإجابة الدعوات إلى غير الله من الصالحين أو غيرهم. وزعم أنهم وسائل وأن الله وكل إليهم التدبير كرامة لهم، هذا أولى بالكفر وأحق به ممن قبله.

ويقال العراقي؛ أنت لا ترضى تكفير أهل القبور لاحتمال العذر والشبهة، وأنه شرك أصغر يثاب من أخطأ فيه، فكيف جزمت بكفر من أسند القطع للسكين من غير إسناد إلى الله؟؟؟!! وما الفرق بين من عَدَّرته وجزمت بإثابته وبين من كفرته وجزمت بعقابه؟؟؟ ليست إحدى المسألتين بأظهر من الأخرى، وما يقال من الجواب فيما أثبتته من الكفر يُقال فيما نفيته:

يوماً بحزوى ويوماً بالعقيق / وبالغُذيب يوماً ويوماً بالخليصاء<sup>(٥)</sup>

٢٠٨/

(١) العنقاء: الداهية، وطائر معروف الاسم مجهول الجسم، القاموس المحيط (ص ١١٧٨) والسمندل: طائر بالهند لا يحترق بالنار، القاموس المحيط (ص ١٣١٤) وجاء في حاشيته. ويعمل من ريشه مناشف، إذا اتسخت تنظف بالنار، قال في لسان العرب (١١/٣٤٨) أبو سعيد: السمندل طائر إذا انقطع نسله وهرم ألقي نفسه في الجمر، فيعود إلى شبابه، وقال غيره: هو دابة تدخل النار فلا تحرقه. قال: وسرفوت، كزنبور: دويبة كسام أبرص، تتولد في كيران الزجاجين ما دامت النار توقد، فهي حية، فإذا أطفئت النار ماتت، وهي نظير السمندل يعيش في النار ويبيض، أ.هـ. حاشية القاموس.

(٢) جاء في المنهاج (ص: ٣٣٧) العبادة لغيره واتخاذ الأوثان والأصنام.

(٣) ما بين معقوتين ساقط من الأصل والاستدراك من المنهاج (ص: ٣٣٨).

(٤) في المنهاج (ص: ٣٣٨) يكفر به قائله إجماعاً

(٥) قائل هذا البيت هو: عبدالله بن أحمد بن الحارث شاعر بني عباد انظر: معجم البلدان - للحموي (٢/٣٨٦)، مع اختلاف يسير في لفظه.

وغيره: العقيق مواضع كثيرة في بلاد العرب تسمى العقيق، ويقال لكل ما شقه السيل في الأرض وأنهره ووسعه عقيق. انظر لسان العرب (١٠/٢٥٥).

والغُذيب: ماء لبني تميم. وقال الأزهري هو بين القادسية ومغنية. لسان العرب (١/٥٨٥).

الخليصاء: الخُصَاء: ماء في البادية، وقيل موضع وقيل موضع فيه عين ماء، لسان العرب (٧/٢٩). ووقع بالأصل جزوي بالجيم بعدها، وكذا في غاية الأمانى: بالجيم. والمثبت من المنهاج بالخاء المهملة بعدها زاي. جبل من جبال الدهناء. انظر لسان العرب (١٤/١٧٦).



أي مذهب وافق هواك تمذهبت به .

ويقال: جمهور العقلاء على الفرق بين الأسباب العادية وغيرها، فالشعب والري والدفء أسباب عادية فاعلة، وإنما يكفر من أنكر خلق الله لهذه الأسباب، وقال بفعلها دون مدبرٍ عليم حكيم، وهذا البحث يتعلق بتوحيد الربوبية، وأما جعلُ الأموات أسباباً يستغاث بها (وتُدعى) (١) وترجى، وتعظم على أنها وسائط، فهذا دين عباد الأصنام يكفر فاعله بمجرد اعتقاده وفعله، وإن لم يعتقد الاستقلال كما نص عليه القرآن في غير موضع، فالعراقي معارضٍ للقرآن لمصادم لنصوصه .

وأما قوله: إن السبكي والقسطلاني والسمهودي وابن حجر في الجوهر المنظم قالوا: والاستغاث به ﷺ وبغيره في معنى التوسل إلى الله بجاهه . . . إلى آخره . فمسألة (٢) الإستغاث (٣) به وبجاهه ليست هي مسألة النزاع، ومراد أهل العلم أن يسأل الله بجاه عبده ورسوله لا أن يسأل الرسول نفسه . فإن هذا لا يطلق عليه توسل بل هو دعاء واستغاث، وتقدم أن لفظ التوسل صار مشتركاً، فعباد القبور يطلقون التوسل على الاستغاث بغير الله ودعائه رغباً ورهباً والذبح والنذر والتعظيم بما لم يشرع في حق مخلوق .

وأهل العلم يطلقونه على المتابعة والأخذ بالسنة [فيتوسلون إلى الله بما شرعه لهم من العبادات وبما جاء به عبده ورسوله ﷺ وهذا هو التوسل في عرف القرآن والسنة] (٤) كما يأتيك مفصلاً إن شاء الله تعالى .

ومنهم (٥) من يطلقه على سؤال الله ودعائه بجاه نبيه أو بحق عبده الصالح أو

(١) ما بين قوسين ليس في المنهاج (ص: ٣٣٩) .

(٢) كذا في الأصل، والمنهاج، وجاء في غاية الأمانى (١/ ٢٧٧): «مسألة»، وهي أوضح .

(٣) هكذا في الأصل والمنهاج وغاية الأمانى . وهي عبارة مشككة، أظنها مقحمة من قبل النسخ خطأ من السطر الذي قبله، والإشكال: أنه كيف تكون مسألة الاستغاث به ﷺ ليست محل النزاع، والواقع أن الكتاب كله رد على هذه المسألة . والظاهر أنه يقصد: (التوسل به وبجاهه)؛ لأن الكلام الذي سيأتي يؤيد هذا . والله أعلم .

(٤) ما بين معقوفتين ساقط من الأصل والاستدراك من المنهاج (ص: ٣٣٩) .

(٥) الواو ليست في المنهاج .

٢٠٩/ بعباده الصالحين، وهذا هو الغالب عند الإطلاق/ في كلام المتأخرين كالسبكي والقسطلاني وابن حجر.

وبالجملة فما نقله هنا عن ذكر ليس من مسألة النزاع في شيء، وإن كابر العراقي، وزعم أنهم قصدوا دعاء الأنبياء والصالحين والاستغاثة بهم أنفسهم<sup>(١)</sup> وأن هذا يسمى توسلاً فهذا عين الدعوى، (والدعوى يحتج لها لا بها)<sup>(٢)</sup> فبطل كلامه على كل تقدير.

وأما قوله: أو بأن يدعو الله كما في حال الحياة إذ هو غير ممتنع؛ فيقال: هذا جراءة على الله وعلى رسوله، وتقدم إليه بما لم يشرعه ولم يأذن فيه. وأعلم الخلق به أصحابه وأهل بيته وأئمة الدين من أمته لم يفعل أحد منهم ذلك البتة ولا نقله من يعتد به وهم أعلم الخلق به وبدينه وشرعه وما يجوز وما يمتنع، فلا يخلو إما أن تسلم هذه المقامات ويجزم بأن الخروج عن هديهم من (أفصح)<sup>(٣)</sup> الجهالات، وأضل الضلالات؛ أو تسلم تلك المقدمات ويُدعى أن الخلف - الذين يقولون ما لا يفعلون ويفعلون ما لا يؤمرون - أحق بالصواب والعلم والمتابعة في تلك المسائل والمقالات؛ وهذا (انحلال عن جملة)<sup>(٤)</sup> الدين. وقدح في القرون المفضلة بنص سيد المرسلين وكفى بهذا فضيحة وجهلاً لو كانوا يعلمون.

وأما قوله: مع علمه [بسؤال من سأله]<sup>(٥)</sup>، والمستغيث يطلب من المستغاث به أن

(١) ما كتبه السبكي في شفاء السقام (ص: ١٧٣) فيه خلط بين مفهوم التوسل والاستغاثة، ونتيجته جواز الاستغاثة، وهذا هو كلامه بحروفه: يقول: والاستغاثة طلب الغوث، فالمستغيث يطلب من المستغاث به أن يحصل له الغوث من غيره، وإن كان أعلى منه، فالتوسل والتشفع والتجوه والاستغاثة بالنبي ﷺ وسائر الأنبياء والصالحين ليس لها معنى في قلوب المسلمين غير ذلك، ولا يقصد بها أحد منهم سواه إلى أن يقول: والمستغاث به في الحقيقة هو الله تعالى والنبي ﷺ واسطة بينه وبين المستغيث. هـ. فهذا هو عين كلام داود بن جرجيس وابن حجر المكي وغيرهم من مشايخ الاستغاثة.

(٢) تحرفت في الأصل والتصويب من المنهاج (ص: ٣٣٩) وغاية الأمانى (١/ ٢٧٨).

(٣) كذا في الأصل: وجاء في الحاشية أفصح وفي المنهاج (ص: ٣٣٩) وغاية الأمانى: افضع.

(٤) في الأصل: وهذا انحلال من جملة الدين والتصويب من المنهاج (ص: ٣٤٠) وجاء في غاية الأمانى (١/ ٢٧٨): وهذا انحلال بجملة الدين.

(٥) من غاية الأمانى (١/ ٢٧٨): وهي ضرورية للسياق. وليست في المنهاج، وهي من كلام المعترض الذي ساقه في المنهاج (ص ٣٢٢).

يحصل له الغوث من غيره .

فيقال : أما دعوى عموم العلم بسؤال السائلين لمن يستغيث به جهلة القبورين فالأخذ به ، وإطلاقة على غير الله كفر صريح باتفاق أهل العلم . فإن من زعم إحاطة العلم وعمومه لغير الله ، أو عموم (١) القدرة ، أو الرزق أو الخلق / لغيره سبحانه يكفر كفاً واضحاً كما ذكره شراح الأسماء [الحسنى] (٢) وغيرهم من أهل العلم ، وأما دعوى تخصيص ذلك بالنبي ﷺ فهي - وإن كانت من جنس ما قبلها في الرد والمنع - تبطل (٣) مذهب عباد القبور ودعائهم لغير الله من الغائبين والأموات ، فإن دعاء الغافل الذي لا يعلم بحال الداعي ولا يديرها ضلال مستبين ، قال تعالى : ﴿ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن يَدْعُو مِنْ دُونِ اللَّهِ مَنْ لَأَسْتَجِيبَ لَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَهُمْ عَنِ دُعَائِهِمْ غَافِلُونَ ﴾ (٤) .

وأما قوله : والمستغيث يطلب من المستغاث به أن يحصل له الغوث من غيره ممن هو أعلى منه ، وليس لها في قلوب المسلمين غير ذلك إلى آخره (٥) ، فهذا يدل على جهل العراقي باللغة والشرع ، فإن الداعي السائل لغيره لا يسمى مغنياً ، والمغيث من يفعل الإغاثة ويحصل الغوث بفعله .

قال شيخ الإسلام : من زعم أن مسألة الله بجاه عبده تقتضي أن يُسمى العبد مغنياً أو يكون ذلك استغاثة بالعبد فهذا جهل ، ونسبته إلى اللغة أو إلى أمة من الأمم كذب ظاهر ، فإن المغيث هو فاعل الإغاثة ومحدثها لا من تطلب بجاهه وحقه . ولم يقل أحد إن التوسل بشيء هو الاستغاثة به ، بل العامة الذين يتوسلون في أدعيتهم بأمر كقول أحدهم : نتوسل إليك بحق الشيخ فلان أو بحرمة ، أو باللوح أو (٦) بالقلم أو بالكعبة في أدعيتهم يعلمون أنهم لا يستغيثون بهذه الأمور وأن المستغيث [بالشيء] (٧) طالب

(١) في المنهاج (ص : ٣٤٠) (وعموم) .

(٢) ما بين معقوفتين من المنهاج (ص : ٣٤٠) .

(٣) في الأصل : وبطل . وفي المنهاج (ص : ٣٤٠) ؛ وبطل . والمثبت من غاية الأمانى (١/ ٢٧٨) .

(٤) سورة الاحقاف ، الآية : ٥ .

(٥) قلت هذا عين كلام السبكي (ص : ١٧٣) من شفاء السقام . وقد تقدم نقله قريباً .

(٦) في المنهاج ص (٣٤٠) : والقلم .

(٧) ما بين معقوفتين من المنهاج ص (٣٤٠) .

٢١١/ منه سائل له، وألمتوسل به لا يدعى ولا/ يطلب منه ولا يُسأل، وإنما يطلب به فكل أحد يفرق بين المدعو به والمدعو، وتقدم ذلك.

فقول العراقي: والنبي ﷺ مستغاث منه تسبياً وكسباً.

فيقال: نعم هذا معتقد من يعبد الأنبياء والصالحين ويستغيث بهم يقول: هم (١) سببي وواسطتي يحصلون لي بكسبهم، والله هو الخالق ولا أدعى غير ذلك. ولا (٢) نازع في الخلق والربوبية إلا فرعون والذي حاج إبراهيم في ربه، وجمهور المشركين على الأول كما تقدم تقريره فبطل تعليله.

وأما قوله: ولا يعارض ذلك خبر أبي بكر - رضي الله عنه - : قوموا بنا نستغيث برسول الله ﷺ (٣) لأن في سنده ابن لهيعة [والكلام فيه مشهوراً] (٤).

(فيقال) (٥): إن ابن لهيعة خرج له البخاري ومسلم فجاوز القنطرة (٦)، ولا يقدر فيما رواه ابن لهيعة إلا جاهل بالصناعة والاصطلاح، وهو قاضي مصر وعالمها ومسندها. روى عن عطاء (٧) بن أبي رباح، والأعرج (٨)، وعكرمة وخلق. وعنه:

(١) جاء في الأصل بقولهم: والتصويب من غاية الأمانى (٢٧٩/١) والمنهاج ص (٣٤١).

(٢) في المنهاج ص (٣٤١): (وما).

(٣) سيأتي تخريجه (ص ٢٩٨) إن شاء الله.

(٤) ما بين معقوفتين من المنهاج (ص: ٣٤١)

(٥) سقط في المتن وجاء في الحاشية فجوابه وفي المنهاج ص (٣٤١) فيقال.

(٦) لم يخرج له البخاري. وخرج له مسلم مقروناً ولم يجاوز القنطرة إلا بشق الأنفس بعدة شروط، وكلام أهل الجرح والتعديل فيه معروف. ولا يقارن بمن ذكرهم الشيخ بعد ذلك. وليس هذا مجال ذكر أقوالهم في ابن لهيعة، ولكن كثير من علماء الجرح والتعديل جرحه. ومنهم من اعتبره بشروط. والذهبي رحمه الله لم يذكره في كتاب معرفة الرواة المتكلم فيهم بما لا يوجب الرد وقال عنه ابن حجر في التقريب: (ص: ٣١٩): عبد الله بن لهيعة بفتح اللام وكسر الهاء، ابن عقبة الحضرمي، أبو عبد الرحمن المصري. القاضي صدوق، خلط بعد احتراق كتبه، ورواية ابن المبارك وابن وهب عنه أعدل من غيرهما، وله في مسلم بعض شيء مقروناً مات سنة أربع وسبعين، وقد ناف على الثمانين م. دت. ق. انتهى.

وقد وقفت على عدة مواضع في تفسير ابن كثير يقول: لا بأس به عن إسناده فيه ابن لهيعة. والله أعلم.

انظر (٣/٥٢١، ٥٣٨).

(٧) عطاء بن أبي رباح سيد التابعين علماً وعملاً وإتقانه في زمانه. روى عن عائشة وأبي هريرة والكبار، وعاش تسعين سنة أو يزيد. انظر: التقريب (ص ٣٩١).

(٨) عبد الرحمن بن هرمز، أبو داود المدني، مولى ربيعة بن الحارث، ثقة ثبت عالم، مات سنة ١١٧ هـ. انظر السير (٥/٦٩) والتقريب (ص: ٣٥٢).

شعبة بن الحجاج أمير المؤمنين في الحديث<sup>(١)</sup>، وعمرو بن الحارث<sup>(٢)</sup>، والليث بن سعد وابن وهبة<sup>(٣)</sup>، وخلق. ومن طعن في ابن لهيعة بقول بعض الناس فيه لزمه الطعن في كثير من الأكابر المحدثين، كسعيد المقبري<sup>(٤)</sup>، وسعيد بن إياس الجري<sup>(٥)</sup>، وسعيد ابن أبي عروبة<sup>(٦)</sup>، وإسماعيل بن أبان<sup>(٧)</sup>، وأزهر بن سعد السمان البصري<sup>(٨)</sup>، وأحمد بن صالح المصري<sup>(٩)</sup>، وأبي اليمان<sup>(١٠)</sup> وأمثالهم، ممن خرج لهم البخاري وغيره من الأئمة.

### ليس عُشُّكَ فادرُجِي (١١)

- (١) شعبة بن الحجاج بن الورد العتكي مولاهم، أبو بسطام أمير المؤمنين في الحديث، ثقة حافظ متقن، أول من فتش عن الرجال بالعراق، ذب عن السنة وكان عادياً. توفي سنة ١٦٠ هـ. انظر: السير (٢٠٢/٧)، والتقريب (ص ٢٦٦).
- (٢) عمرو بن الحارث بن يعقوب الأنصاري مولاهم المصري، أبو أيوب، ثقة فقيه حافظ مات قديماً قبل الخمسين ومائة. انظر السير (٣٤٩/٦) والتقريب (ص: ٤١٩).
- (٣) عبدالله بن وهب بن مسلم القرشي مولاهم، أبو محمد المصري الفقيه، ثقة حافظ عابد، مات سنة سبع وتسعين، وله اثنتان وسبعون سنة. انظر: القريب (ص ٣٢٨).
- (٤) سعيد بن أبي سعيد: كيسان المقبري: أبو سعد المدني، ثقة تغير قبل موته بأربع سنين مات في حدود العشرين ومائة، وقيل قبلها وقيل بعدها. انظر السير (٢١٦/٥) التقريب (ص: ٢٣٦).
- (٥) سعيد بن إياس الجري - بضم الجيم - أبو مسعود البصري ثقة، إختلط قبل موته بثلاث سنين مات سنة أربع وأربعين ومائة. ووقع في المنهاج (ص: ٣٤١) سعيد بن أبي إياس وهو خطأ. انظر السير (١٥٣/٦) وتهذيب الكمال (٣٣٨/١٠) والتقريب (ص: ٢٣٣).
- (٦) سعيد بن أبي عروبة: مهراڤن اليشكري مولاهم، أبو النصر البصري، ثقة حافظ له تصانيف، كثير التدليس، وإختلط وكان من أثبت الناس في قتادة، مات سنة ست وقيل سبع وخمسين ومائة. انظر السير (٤١٣/٦) والتقريب (ص: ٢٣٩).
- (٧) إسماعيل بن أبان الوارق الأزدي، أبو إسحاق أو أبو إبراهيم، كوفي ثقة تكلم فيه للتشيع مات سنة ست عشرة ومائتين. انظر السير (٣٤٧/١٠) والتقريب (ص: ١٠٥).
- (٨) أزهر بن سعد السمان، أبو بكر الباهلي، بصري، ثقة، مات سنة ثلاث ومائتين وهو ابن أربع وتسعين. انظر تهذيب الكمال (٣٢٣/٢) والسير (٤٤١/٩).
- (٩) أحمد بن صالح المصري، أبو جعفر ابن الطبري، ثقة حافظ تكلم فيه النسائي بسبب أوهام له قليلة، ونقل عن ابن معين تكذيبه، وجزم ابن حبان بأنه إنما تكلم في أحمد بن صالح الشمومي، فظن النسائي أنه عني ابن الطبري، مات سنة ثمان وأربعين ومائتين، وله ثمان وسبعون سنة. انظر السير (١٦٠/٢) والتقريب (ص: ٨٠).
- (١٠) في الأصل والمنهاج (ص: ٣٤١) وغاية الأمان (١/٢٧٩) وهو خطأ نحوي.
- وأبو اليمان هو الحكم بن نافع البهراني الحمصي مشهور بكنيته، ثقة ثبت يقال: إن أكثر حديثه عن شعيب مناولة ٢٢٢ هـ. انظر السير (٢١٩/١٠) وتهذيب الكمال (١٤٦/٧).
- (١١) في الأصل: ادرجي، والتصويب من المنهاج (ص: ٣٤١) وانظر مجمع الأمثال للميداني (١٨١/٢) يضرب لمن رفع نفسه فوق قدره.

فدع عنك الكتابة لست منها ولو سودت وجهك بالمداد (١)

وأما قوله: ويفرض صحته/ فهو على حدّ قوله تعالى: ﴿وَمَا رَمَيْتْ إِذْ رَمَيْتْ وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَى﴾ (٢). وقوله ﷺ «ما أنا حملتكم، ولكن الله حملكم» (٣).

٢١٢/

وهذا من نوادر جهل هؤلاء الضلال، فإن لفظ الاستغائة طلب الغوث من هو بيده لمن أصابته شدة ووقع في كرب، والأنجح والأولى لمن أصابه ذلك أن يستغيث بمن يجيب المضطر إذا دعاه، الموصوف بأنه غياث المستغيثين، مجيب المضطرين، أرحم الراحمين، فلفظ الاستغائة يستعمل في مخ العبادة، وما لا يقدر عليه إلا الله عالم الغيب والشهادة.

فكره ﷺ إطلاقه عليه فيما يستطيعه، ويقدر عليه، حماية لحمى التوحيد، وسداً لذريعة الشرك، وإن كان يجوز إطلاقه فيما يقدر عليه المخلوق، فحماية جانب التوحيد من مقاصد الرسول، ومن قواعد هذه الشريعة المطهرة، فأين هذا من قوله ﴿وَمَا رَمَيْتْ إِذْ رَمَيْتْ وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَى﴾ (٤) فإن الرمي المنفي هو إيصال مارمى به إلى أعين المشركين جملتهم وهزيمتهم بذلك. والرمي المثبت مافعله النبي ﷺ من رمي ما أخذ بكفه الشريف من التراب واستقبال وجوه العدو به.

وأما قوله: وكثيراً ما تجيء السنة بنحو هذا من بيان حقيقة العلم، ويجيء القرآن من إضافة الفعل إلى مكتسبه كقوله ﷺ: «لن يدخل أحد الجنة بعمله» (٥) مع قوله تعالى: ﴿ادْخُلُوا الْجَنَّةَ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ (٦) فالأمر ليس كما توهمه العراقي فإن الباء في الحديث باء المعاوضة والمبادلة [والباء في الآية] (٧) هي باء السببية/ لا باء المعاوضة، فالمنفي غير

٢١٣/

(١) انظر تذكرة الحفاظ (٤/١).

(٢) سورة الأنفال، الآية: ١٧.

(٣) أخرجه البخاري، كتاب الأيمان والنذور رقم (٦٦٢٣) [٦٧١٨] ومسلم كتاب الإيمان رقم (١٦٤٩).

(٤) سورة الأنفال، الآية: ١٧.

(٥) رواه البخاري كتاب الرقاق رقم [٦٤٦٤ و٦٤٦٧] من حديث عائشة، رقم (٦٤٦٣) و(٥٦٧٣) من

حديث أبي هريرة. ومسلم كتاب صفات المنافقين رقم (٢٨١٦) (٢٨١٧) (٢٨١٨) من حديث عائشة.

(٦) سورة النحل، الآية: ٣٢.

(٧) ما بين معقوفتين لحق من الحاشية، وهو في المنهاج.

المثبت كما نص عليه أهل العلم، وأهل التفسير، وكل فاضل وعارف بصير<sup>(١)</sup> ونعوذ بالله من القول على الله وعلى كتابه بغير علم ولا سلطان منير.

وأما قوله: إن إطلاق لفظ الاستغاثة لمن يحصل منه غوث ولو تسبباً أمر معلوم لاشك فيه لغة ولا شرعاً.

فقد تقدم كلام شيخ الإسلام في نفي الاستغاثة عمّن<sup>(٢)</sup> يسأل الله بجاهه وحقه، وعمن يدعو غيره<sup>(٣)</sup>، وأن من قال ذلك قد كذب على سائر اللغات والأمم، وأما من يسأل ويدعو<sup>(٤)</sup> وينادي كما يفعله عباد القبور بمن يدعونه، فهذا [يسمى]<sup>(٥)</sup> استغاثة، كما يسمى عبادة لغير الله، وشركاً بالله، وهذا النوع ليس النزاع في اسمه، وإنما النزاع في جوازه وحلّه، وأما حديث الشفاعة فهو فيما يقدر عليه البشر من الدعاء، كما يسأل الحي الحاضر أن يدعو الله وأن يستسقي.

وأما كلام الشيخ ابن تيمية الذي نقله عن المصنفين في أسماء الله، فهو حجة لنا على عباد القبور، فإنهم استغاثوا بغير الله فيما لا يقدر عليه إلا الله.

وقوله: وإن حصلت من غيره تعالى فهو مجاز. . . .

جوابه: أن الاستغاثة التي هي من جنس الأسباب العادية التي يقدر عليها المخلوق، وفي وسعه فهذه وإن حصلت من العبد فهي حقيقة لا مجاز، ولا ينازع في هذا من عرف شيئاً من اللغة. والعبد يفعل حقيقة فيأكل حقيقة ويشرب حقيقة، ويهب حقيقة، وينصر أخاه ظالماً أو مظلوماً حقيقة، والله سبحانه خلق العبد وما يعمل وهذا معروف / من عقائد أهل السنة والجماعة. وإنما ينفي الفعل حقيقة عن فاعله وعمن قام<sup>٢١٤/</sup> به<sup>(٦)</sup> القدريّة المجبرة<sup>(٧)</sup> الذين يزعمون أن العبد مجبور، وأنه لا اختيار له ولا مشيئة، كما هو مبسوط في موضعه، والعراقي صِفراً<sup>(٨)</sup> اليدين من هذه المباحث المهمة.

وكذلك قوله: «الاستغاثة: بمعنى أن يطلب منه ما هو اللائق بمنصبه» لا ينازع فيها

(١) انظر تفسير النار (٤٢٢/٨) ومحاسن التأويل (٨٥/٥) وغيرها.

(٢) في الأصل: (عمن)، والتصويب من المنهاج ص (٢٣٢).

(٣) في الأصل: (لغيره)، والتصحيح من المنهاج ص (٢٣٢).

(٤) في الأصل: (يدعى).

(٥) ما بين معقوفتين من المنهاج ص (٢٣٢).

(٦) في الأصل: ومن أقام به، وفي غاية الأمان (٢٨١/١): ومن قام به، والمثبت من المنهاج (ص: ٣٤٣).

(٧) المجبرة: تقول: إن العبد منفعل يجري عليه الحكم بمنزلة الآلة والمحل، وجعلت حركته بمنزلة حركة الأشجار ولم تجعله فاعلاً إلا على سبيل المجاز، انظر شفاء العليل ص (١٣٤).

(٨) انظر باب رقم ١٧ و ١٨، ١٩ من المرجع السابق.

مسلم فاللائق بمنصبه الشريف أن يطلب منه ما يستطيعه ويقدر عليه كالدعاء وسائر الأسباب العادية ونحو ذلك . وأما ما لا يقدر عليه إلا الله كهداية القلوب والمغفرة للذنوب (١)، والإنقاذ من النار ونحو ذلك من المطالب التي لا يقدر عليها إلا الله الواحد القهار فهذا إنما يليق بمقام الربوبية . قال تعالى : ﴿ أَنْكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ ﴾ (٢) ، وقال ﴿ وَمَنْ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ ﴾ (٣) ، وقال تعالى : ﴿ أَقَانَتْ تَنْقُذَ مَنْ فِي النَّارِ ﴾ (٤) ، وقال تعالى : ﴿ لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ ﴾ (٥) ، وقال رجل : أتوب إلى الله ولا أتوب إلى محمد ، فقال ﷺ «عَرَفَ الْحَقُّ لِأَهْلِهِ» (٦) .

وأما قول العراقي : وقد ذكر المجوزون أن جعل النبي ﷺ متسبباً لا مانع من ذلك شرعاً وعقلاً . فهذه العبارة ركيكة التركيب ، والمجوزون للاستغاثه بغير الله فيما لا يقدر عليه إلا الله هم خصومنا فلا حجة في كلامهم ، بل الشرع والعقل يرد مذهبهم ويبطله كما مر تقريره عن شمس الدين ابن القيم . وأما الأسباب العادية فإنها قد تُستحب وقد تباح ، وقد تُكره ، وليس الكلام فيها .

والمستغيث / بغير الله فيما لا يقدر عليه إلا الله لا ينجيه مجرد اعتقاده أن ذلك بإذن الله بل لا بد من إخلاص الدعاء والاستغاثه . ودعاء المستغيث من أجل العبادات فيجب إخلاصه لله .

وقول العراقي : ومن أقر بالكرامة وأنها بإذن الله لم يجد بداً من اعترافه بجواز ذلك .

يقال له : بل البد (٧) والسعة واليسر في القول بأنه لا يستغاث بال مخلوق فيما يختص بالخالق (٨) ، ولو كان المخلوق قد ثبت له من الكرامة ما ثبت ، فالكرامة فعل الله لا [من] (٩) فعل غيره ، والمستغاث هو الله لا غيره . ولم يكن الصحابة يستغاثون

(١) في المنهاج ص (٣٤٣) ومغفرة الذنوب .

(٢) سورة القصص ، الآية ٥٦ .

(٣) سورة آل عمران ، الآية ١٣٥ .

(٤) سورة الزمر ، الآية ١٩ .

(٥) سورة آل عمران ، الآية ١٢٨ .

(٦) رواه الإمام أحمد في المسند (٤٣٥ / ٣) والحاكم في المستدرک (٢٥٥ / ٤) والطبراني في الكبير (١ / ٢٦٣ رقم ٨٣٩) عن الأسود بن سريع أن النبي ﷺ أتى بأعرابي أسير ، فقال : أتوب الله ولا أتوب إلى محمد . . . فقال ذلك النبي ﷺ . صححه الحاكم وتعقبه الذهبي فقال : ابن مصعب ضعيف . وقال في مجمع الزوائد (١٠ / ١٩٩) فيه محمد بن مصعب ؛ وثقه أحمد ، وضعفه غيره ، وبقيه رجاله رجال الصحيح . وضعفه النجم الغزي (كما في كشف الخفاء : ٥٩ / ٢) والألباني في ضعيف الجامع (٣٧٠٧) .

(٧) في المنهاج ص (٣٤٤) (البد) .

(٨) في المنهاج ص (٣٤٤) (يخص الخالق) .

(٩) ما بين المعقوفتين من المنهاج (ص : ٣٤٤) .



ويسألون من ظهرت له كرامة أو حصلت له خارقة من الخوارق، فهذا الكلام الذي قاله العراقي جهل مركب يليق بقائله، فإن كل إناء بالذي فيه ينضح (١).

وأما قوله: «والأخبار النبوية قد عاضدته، والآثار قد ساعدته». فبالوقوف على (٢) ما مر من كلامنا تعرف أن الأخبار النبوية قد عارضته وما عضدته (٣) بل أبطلته، والآثار السلفية قد ردت وما ساعدته.

وأما قوله: «ومن جعل الله فيه قدرة كاسبة للفعل مع اعتقاده أن الله هو الخالق كيف يمتنع عليه طلب ذلك الشيء»؟

فجوابه: أن الله لم يجعل للعباد قدرة على ما يختص به من الإغائة المطلقة. وأما الإغائة بالأسباب العادية وما هو في طوق البشر وقدرتهم فهذا ليس الكلام فيه، والأموات لا قدرة لهم على الأسباب العادية وما يطلب من الحي الحاضر فما هنا ليس من ذلك القبيل. وما يستوي الأحياء ولا الأموات، وقد يجعل الله للعبد قدرة على بعض الأشياء، ويمنع من سؤاله وطلبه، وفي الحديث: «لا تزال المسألة بأحدكم حتى ٢١٦/ يلقى الله، وليس على وجهه مزعة لحم» (٤) وفيه «من سأل الناس وله ما يغنيه جاءت مسألته يوم القيامة خدوشاً أو خموشاً في وجهه» (٥) فهذا له قدرة وقد منع السائل الغني من سؤاله، بل والسحرة جعل الله لهم قدوة على أنواع السحر والشعوذة (٦) وسؤالهم ذلك من أكبر الكبائر، فبطل قول العراقي إن من جعل الله له قدرة لا مانع من سؤاله، وكون الله قد قرر أنبياءه ورسله وأوجب على العباد برهم وتعظيمهم لا يقضي (٧) ذلك أن يستغاث بهم، أو يطلب منهم ما لا يقدر عليه إلا الله. والتعظيم اللائق بمناصبهم ليس من هذا الجنس. بل تعظيمهم: محبتهم وطاعتهم وتعزيرهم وتوقيرهم والإقتداء بهديهم، والأخذ بما جاءوا به. وعباد القبور تركوا هذا التعظيم الواجب وعظموهم بالاستغائة

(١) في الأصل: (بما فيه). وصححت بالحاشية: بالذي فيه؛ وجمعت موافقة للمنهاج ص (٣٤٤)، وغاية الأمانى (١/٢٨٢).

(٢) في الأصل: مع ما مر والتصويب من المنهاج ص (٣٤٤).

(٣) في المنهاج ص (٣٤٤) عاضدته.

(٤) أخرجه البخاري كتاب الزكاة رقم (١٤٧٤) ومسلم كتاب الزكاة رقم (١٠٤٠)، والنسائي كتاب الزكاة رقم (٢٥٨٤).

(٥) رواه أبو داود كتاب الزكاة رقم (١٦٢٦) والترمذي كتاب الزكاة رقم (٦٥٠) وقال حديث حسن وقد تكلم شعبة في حكيم بن جبير من أجل هذا الحديث، والنسائي (٢٥٩١)، وابن ماجه (١٨٤٠)، وأحمد في المسند (١/٣٨٨، ٤٤١)، والحاكم (١/٤٠٧)، وصححه العلامة الألباني في صحيح الترمذي (١/٢٠٠).

(٦) الأصل: الشعبنة، وفي الحاشية الشعبنة، الشعوذة، وفي غاية الأمانى (١/٢٨٢) الشعبذة، والمثبت من المنهاج ص (٣٤٥).

(٧) في المنهاج ص (٣٤٥) لا يقتضي.

والعبادة. والذبح والنذر من جنس تعظيم أهل الكتاب لأنبيائهم، ورهبانهم وأحبارهم، وهذا العراقي من جهلة يدعو الناس إلى طريقة الغلاة من أهل الكتاب، ويعرض عما جاءت به الرسل ويصد عن السنة والكتاب. قال تعالى: ﴿إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ عِنْدَ اللَّهِ الصَّمُّ الْبُكْمُ الَّذِينَ لَا يُعْقِلُونَ﴾ (١).

وأما قوله: «وقد خلق الله فيه قوة كاسبة».

فإن أراد القوة العادية البشرية الإنسانية، فليس النزاع في هذا، وإن أراد ما يعتقده عباد القبور في معبوداتهم من الصالحين وغيرهم، وأن لهم قدرة على إجابة المضطر وإغاثة الملهوف وقضاء حوائج السائلين فهذا / شرك (في الربوبية) (٢) لم يبلغه شرك المشركين من أهل الجاهلية. بل هو قول غلاة المشركين الذين يرون لأهنتهم تصرفاً وتديراً. وإن أراد أنهم يُدعون ويُسألون ويُستغاث بهم، والله يعطي لأجلهم: فهذا هو قول أهل الجاهلية من الأميين والكتابين، وتقدمت الآيات الدالة على ذلك. وتقدم ما حكاه الشيخ من قول النصارى: يا والدة الإله اشفعي لنا إلى الله، فهم طلبوا منها الشفاعة والجاه ليس إلا. وهذا من كفرهم وشركهم مع ما هم عليه من القول [الشنيع] (٣) في عيسى وأمه قاتلهم الله. فإن كان العراقي أراد هذا الثاني فهو شرك غليظ، وقد تقدم له التصريح بذلك، وعبارته هنا توهم الأول، وهو الغالب على عباد القبور في هذه الأزمان، نسأل الله العفو والعافية.

وأما كون (الأولياء) (٤) والصالحين في حال مماتهم كحال حياتهم يدعون لمن قصدهم ويتسببون في إنقاذه فهذا جهل عظيم وقول على الله بلا علم. لم يرد به كتاب ولا سنة ولا قاله ولا فعله أحد يعتد به ويقتدى به من أهل العلم والإيمان، وقد مضت القرون الثلاثة المفضلة، ولم يعهد عن (٥) أحد منهم أنه قال ذلك أو فعله، وعندهم أشرف القبور على الإطلاق، ولم يعرف عن أحد منهم أنه سأل الرسول ﷺ أو دعاه، ولا غيره من الصالحين، وخبر العتبي (٦) .....

(١) سورة الأنفال، الآية: ٢٢.

(٢) ما بين قوسين ليس في المنهاج ص (٣٤٥)، وهي في غاية الأمانى (٢٨٣ / ١) موافقاً للأصل.

(٣) ما بين معقوفتين من المنهاج ص (٣٤٥).

(٤) في المنهاج ص (٣٤٦) الأنبياء والصالحين، وغاية الأمانى (٢٨٣ / ١) موافقة للأصل.

(٥) في الأصل: على والتصويب من المنهاج ص (٣٤٦).

(٦) خبر العتبي ذكره الإمام ابن كثير في تفسيره عند قوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا﴾ الآية ٦٤ من سورة النساء، فقال: وقد ذكر جماعة منهم الشيخ أبو منصور الصباغ في كتابه الشامل الحكاية المشهورة عن العتبي قال: كنت جالساً عند قبر النبي ﷺ فجاء=

(قد تقدم الكلام فيه) (١)، وإن فاعل ذلك أعرابي ليس ممن يقتدي به ويحتج بقوله وإن كان بعض المتأخرين/ احتج بحكاية الأعرابي فهو احتجاج مدخول، وقد نازعهم من ٢١٨/ هو أقدم منهم وأجل من الأكابر والفحول.

وقول العراقي في قوله تعالى: ﴿فَاسْتَفَّاهُ الَّذِي مِنْ شِيعَتِهِ عَلَى الَّذِي مِنْ عَدُوِّهِ﴾ (٢) «فإن [قال] (٣) قائل: هذا في الحي وله قدرة قلنا لا يجوز نسبة الأفعال إلى أحد حي أو ميت على أنه الفاعل استقلالاً من دون الله».

فهذا الكلام أورده العراقي بناء على أن النزاع في دعوى الاستقلال، وبزعمه أنه إذا لم يعتقد الاستقلال فالأسباب العادية كغيرها ودعاء الأموات والغائبين يجوز عنده إذا لم يعتقد الاستقلال، هذه دعواه كررها مراراً واحتج بها، والدعوى تحتاج لدليل ولا تصلح (٤) هي دليلاً، لا سيما هذه الدعوى (٥) الضالة الكاذبة الخاطئة. والله سبحانه حكى استغاثة المخلوق الحي الحاضر فيما يقدر عليه من نصرة على عدوه، وهذا جائز لا نزاع فيه، واعتقاد الاستقلال من دون الله وأن العبد يخلق أفعال نفسه هذه مسألة أخرى لم يقل بها إلا القدرية النفاة، والناس مختلفون في تكفيرهم بهذا القول. وبالجملة فالنزاع في غير هذه المسألة، وإنما هو في دعاء الأموات والغائبين، وإن لم يستقل بذلك المطلوب من دون الله.

وقول العراقي: «وقد جعل الله الإغاثة في (٦) غيره» قول ركيك فاسد المعنى فإن الله لم يجعل الإغاثة في غيره، بل هو المغيث على الإطلاق. وإنما جعل للعباد عملاً وكسباً في فرد جزئي مما يستطيعه العبد ويكون في قدرته. وعبرة العراقي في غاية الشاعة.

=أعرابي فقال: السلام عليك يا رسول الله سمعت الله يقول: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا﴾ وقد جئتكم مستغفراً لذنبي مستشفعاً بك إلى ربي ثم أنشأ يقول:

يا خير من دُفنت بالقاع أعظمه	قطاب من طيهن القاع والأكم
نفسى الفداء لقبر أنت ساكنه	فيه العفاف وفيه الجود والكرم

ثم انصرف الأعرابي فغلبتني عيني فرايت النبي ﷺ في النوم فقال: يا عتبي إحق الأعرابي فبشره أن الله قد غفر له ١. هـ. وهي حكاية لم تصح وقد تكلم عنها الإمام ابن عبد الهادي في الصارم المنكي ص (٣٥٢) طبعة الأنصاري.

(١) في غاية الأمانى (٢٨٣/١): سيأتي الكلام عليه.

(٢) سورة القصص، الآية: ١٥.

(٣) ما بين معقوفتين ساقط من الأصل والاستدراك من المنهاج ص (٣٤٦).

(٤) في المنهاج ص (٣٤٦): ولا تصح.

(٥) في الأصل: الدعوة.

(٦) في الأصل: من، والتصويب من المنهاج ص (٣٤٧).

وقوله: فهذا [نفي] (١) النبي ﷺ الإغاثة كما تقدم؛ حيث قال: إنه لا يستغاث إلا بالله (٢). فليس النفي (لما) (٣) ذكره العراقي، فإن المخاطبين يعلمون أن الله خالق أفعال العباد، وإنما نفي الاستغاثة عنه حماية للتوحيد، وصيانة لجانبه كما قال لمن قال له: أنت سيدنا وابن سيدنا: «السيد الله، إنما أنا عبدٌ فقولوا: عبد الله ورسوله» (٤)، ولو كان كما زعم العراقي لنفي عن رسول الله ﷺ كل فعل وكل قول صدر منه لأنه لا يفعله استقلالاً، قال الله تعالى: ﴿وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾ (٥). والعراقي فد خاض فيما لا يدره وما هو أجنبى عنه، فألحد في الألفاظ النبوية وحرفها، وكابر الحس والمعقول، والمنفي في الحديث الاستغاثة لا الإغاثة، وأظن المعترض لا يفرق بينهما.

انتهى ما أردت نقله من كلام هذا الفاضل في الكتاب المذكور، وقد أثرت نقله بطوله لما فيه من ردّ هذه الشبهات التي تشاغب بها السبكي وابن حجر المكي وداود العراقي والنبهاني، وهؤلاء إنما أخذوا هذه الشبهات من كلام السبكي، وقد تبين دحضها ولله الحمد.

والقول الفصل في هذه المسألة أنه من تأمل القرآن الحكيم من أوله إلى آخره لم يجد فيه آية تدل بمنطوقها أو بمفهومها على ما ذهب إليه السبكي وإضرابه من جواز الاستغاثة بالمخلوق الغائب حياً كان أو ميتاً، وطلب الحوائج منه، بل كل آيات القرآن الواردة في التوحيد تنهى عن ذلك وتأمّر بسؤال الله تعالى وحده، والإقسام عليه بأسمائه/ وصفاته، وكذا السنة الصحيحة فإنها موافقة للقرآن. فإن جاء شيء يخالف القرآن والسنة الصحيحة فلا يلتفت إليه لأنه معارض ومناقض للكتاب والسنة الصحيحة، والذين جوزوا الاستغاثة لم يأتوا بشيء يصلح للاستدلال كما علمت.

٢٢٠/

(١) ما بين معقوفتين من المنهاج ص (٣٤٧) وجاء في حاشية الأصل: فهذا النبي ﷺ قال في الإغاثة.

(٢) ضعيف: أخرجه الطبراني في المعجم الكبير كما في مجمع الزوائد (١٠/١٥٩) عن عبادة بن الصامت - رضي الله عنه - ثم قال الهيثمي: «ورجاله رجال الصحيح غير ابن لهيعة، وحسن الحديث، وقد رواه أحمد بغير هذا السياق» ١. هـ. قلت وليس كما قال في ابن لهيعة ولقد استقر الأمر على تضعيفه إلا عند بعض من تساهل حتى أن الهيثمي نفسه اضطرب فيه فمرة يحسن حديثه مرة يضعفه. وسياق أحمد الذي أشار إليه الهيثمي: «إنه لا يقيم لي ولكن يقيم لله» أخرجه أحمد (٣١٧/٥) وابن سعد في الطبقات (١/٣٨٧) وفيه ابن لهيعة أيضاً وآخر لم يسم/ وانظر الدر النضيد في تخريج كتاب التوحيد للعصيمي ص (٥٥).

(٣) في الأصل: كما. والتصويب من المنهاج ص (٣٤٧).

(٤) أخرجه أبو داود كتاب الأدب رقم (٤٨٠٦)، والنسائي في عمل اليوم والليلة رقم (٢٤٧)، والبخاري في الأدب المفرد (ح: ٢١١)، وأحمد (٤/٢٥٠٤). قال الحافظ في الفتح (٥/٢١٢) رجاله ثقاة وقد صححه غير واحد. هـ. و صححه الألباني في صحيح الجامع (٣٧٠٠).

(٥) سورة الصافات، الآية: ٩٦.

## فصل

وقد اشتبه على كثير من الناس حتى المتسبين إلى العلم معنى الاستغاثة والاستعانة والإستجارة والتوسل فنرى بعضهم يأتي بالألفاظ المتضمنة للشرك الظاهر والغلو الزائد ويقول: أنا متوسل.

ويقول [أحد من تسلط الشيطان] (١) عليهم في حق الرسول ﷺ:

ما سامني الدهرُ ضيمًا واستجرتُ به      إلا ونلتُ جواراً منه لم يضم  
ولا استلمت غنى الدارين من يده      إلا استلمت الندى من خيرٍ مُستلم

وقد عظم بعض الجهال - ممن شرح هذه القصيدة - هذين البيتين، وجعل لهما خصائص وفوائد. فنعوذ بالله من الضلال بعد الهدى.

ومثل قول بعضهم في حق الرسول ﷺ أيضاً:

فمن لي أرتجيه لكشف ضري      وغوثي في الشدائد والنوال (٢)

فانظر إلى (٣) هذا المتغالي في شعره، الناسي لربه كيف لم يجعل له إلهاً يرتجيه لكشف الضر والشدائد إلا الرسول ﷺ، وأمثال ذلك كثير معلوم لمن تتبع شعر القبوريين، وقد احتوت مجموعة النبهاني التي طبعها في بيروت على أكثره، وقد عرفت الفرق بين التوسل والاستغاثة بما مر. ومن جعل التوسل والاستغاثة والتشفع والتوجه كل ذلك بمعنى واحد فهو من أجهل الجاهلين بلغة القرآن والسنة، بعيد عن ٢٢١/ لسان العرب.

وللإمام الفاضل المفسر المحدث ذي النسيين السيد محمود شكري (٤) الألووسي في

(١) في الأصل: سقط وما بين معقوفتين من عندي ليستقيم الكلام. والبيتان من البردة ص (٨٦) مجموع المتون.

(٢) كذا ولعلها النوازل.

(٣) جاء في الحاشية: ومثله قول الآخر.

يا أكرم الخلق ما لي من الوذبه	سواك عند حلول الحادث العمم
إن لم تكن في معادي أخذاً بيدي	والأفضل يازلة القم
وإن لم جودك الدنيا وضرتها	ومن علومك علم اللوح والقلم

الخ ١. هـ.

قلت: وهذا القائل هو البوصيري نفسه أنظر قصيدة البردة ص (٩٠) مجموع المتون.

(٤) جاء في الحاشية: توفي في وطنه بغداد في شوال سنة ١٣٤٣ هـ رحمه الله ورضي عنه ومن طالع كتاب أعلام العراق للأستاذ محمد بهجة الأثري تلميذ السيد الألووسي يجد في ترجمة السيد المشار إليه بيان علمه وزهده وإعراضه عن حطام الدنيا، ١. هـ.

كتابه غاية الأمانى الذي رده على النبهاني، وهو كتاب لم يؤلف مثله في هذا الباب. كلام نفيس قاله حرصه الله وأبقاه، ومن كل شرّ وهمّ نجاه ووقاه، عند نقل النبهاني في كتابه شواهد الحق كلام السبكي هذا وابن حجر المكي وأضرابهما في جواز الاستغاثة والتوسل بالمخلوقين، وأنهما بمعنى واحد:

«أقول: ومن الله المعونة وبه (١) أزيمة التوفيق: إن الكلام على ما حواه كلامه من الكذب والزور والبطلان يطول جداً فضلاً عما اشتملت عليه عبارته من الغلط وفساد التركيب، وسوء التعبير، فكتابه كله ظلمات بعضها فوق بعض، فلو تكلمنا على ذلك كله لطال الكلام وكلت عن رقمه الأقلام، فإن النبهاني هذا هو من أعظم الغلاة المحادّين لله ورسوله وكلامه كله باطل، وجهل مركب، وبهت لأهل الحق، وليس فيه جملة واحدة توافق الحق أصلاً، فالحمد لله الذي خذل أعداء دينه وجعلهم عبرة لأوليائه وعباده المؤمنين.

أما مشروعية الاستغاثة، ففيها تفصيل: إذ الاستغاثة بالشيء على ما ذكره بعض المحققين طلب الإغاثة والغوث منه، كما أن الاستعانة طلب الإعانة منه، فإذا كانت ببناء من المستغيث للمستغاث كان ذلك سؤالاً منه، وظاهر أن ذلك ليس توسلاً به إلى غيره. إذ قد جرت العادة أن من توسل بأحد عند غيره أن يقول لمستغاثه: أستغيثك على هذا الأمر بفلان/ فيوجه السؤال إليه، ويقصر أمر شكواه عليه، ولا يخاطب المستغاث به ويقول له: أرجو منك أو أريد منك وأستغيث بك ويقول: إنه وسيلتي إلى ربي. وإن كان كما يقول فما قدر المتوسل الله حق قدره، وقد رجا وتوكل والتجأ إلى غيره. كيف واستعمال العرب يأبي عنه، فإن من يقول: صار لي ضيق فاستغثت بصاحب القبر فحصل الفرج، يدل دلالة جلية على أنه قد طلب الغوث منه ولم يفد كلامه أنه توسل به، بل إنما يراد هذا المعنى إذا قال: توسلت أو استغثت عند الله بفلان، أو يقول لمستغاثه: استغثت (٢) إليك بفلان، فيكون حينئذ مدخول الباء متوسلاً به، ولا يصح إرادة هذا المعنى إذا قلت: استغثت بفلان، وتريد التوسل به سيما إذا كنت داعيه وسائله، بل قولك هذا نص على أن مدخول الباء مستغاث وليس مستغاثاً به، والقرائن التي تكتنفه من الدعاء وقصر الرجاء والاتجاء شهود وعدول، ولا محيد عما شهدت به ولا عدول، فهذه الاستغاثة (٣) وتوجه القلب إلى المسؤول بالسؤال والإنابة محظورة

٢٢٢/

(١) في الغاية: ويده أزيمة التوفيق (١/٢٥٠).

(٢) في الأصل: أغثت. والتصويب من غاية الأمانى (١/٢٥١).

(٣) زيد في خرجة في الأصل (به ﷺ). وليست في غاية الأمانى (١/٢٥١).

على المسلمين لم يشرعها لأحد من أمته رسول رب العالمين، وهل سمعتم أن أحداً في زمانه ﷺ أو ممن بعده في القرون المشهود لأجلها بالنجاة والصدق - وهم أعلم منا بهذه المطالب وأحرص على نيل مثل تلك الرغائب - استغاث بمن يزيل كربته التي لا يقدر على إزالتها إلا الله؟ أم كانوا يقصرون الاستغاثة على مالك الأمور، ولم يعبدوا إلا إياه. ولقد جرت عليهم أمور مهمة، وشدائد مدلهمة/ في حياته ﷺ وبعد وفاته، فهل سمعت عن أحد منهم أنه استغاث بالنبي ﷺ؟ أو قالوا إنا مستغيثون بك يا رسول الله، أم بلغك أنهم لا ذوا بقره الشريف وهو سيد القبور، حين ضاقت منهم الصدور؟ كلا لا يمكن لهم ذلك، وإن الذي كان<sup>(١)</sup> بعكس ما هنالك، فلقد أثنى الله عليهم ورضي عنهم فقال عز من قائل: ﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَبَ لَكُمْ﴾<sup>(٢)</sup>. مبيناً لنا أن هذه الاستغاثة أخص الدعاء، وأجلى أحوال الالتجاء، وهي من لوازم السائل المضطر، الذي يضطر إلى طلب الغوث من غيره، فيخص نداءه لدى استغاثته بمزيد الإحسان في سره وجهره، ففي استغاثته بغيره تعالى عند كربته تعطيل لتوحيد معاملته.

فإن قلت: إن للمستغاث بهم<sup>(٣)</sup> قدرة كسبية وتسببية، فتنسب الإغاثة إليهم بهذا المعنى.

قلنا له: إن كلامنا فيمن يستغاث به عند إمام ما لا يقدر عليه إلا الله أو لسؤال<sup>(٤)</sup> ما لا يعطيه ويمنعه إلا الله.

وأما فيما عدا ذلك مما يجري فيه التعاون والتعاقد بين الناس واستغاثة بعضهم ببعض فهذا شيء لا نقول به، ونعد منعه جنوناً كما نعد إباحة ما قبله شركاً وضلالاً، وكون العبد له قدرة كسبية لا يخرج بها عن مشيئة رب البرية، لا يستغاث به فيما لا يقدر عليه إلا الله، ولا يستعان به ولا يتوكل عليه، ولا يلتجأ في ذلك إليه، فلا يقال لأحد حي أو ميت قريب أو بعيد: أرزقني أو أمتني أو اشف مريضني، إلى غير ذلك مما هو من الأفعال الخاصة بالواحد الأحد الفرد<sup>(٥)</sup> الصمد، بل يقال لمن له قدرة كسبية: قد جرت العادة/ بحصولها ممن أهله الله لها: أعني في حمل متاعي أو غير ذلك، والقرآن

(١) زيد في خرجة في الأصل (كان) ثانية وليست في غاية الأمانى (١/ ٢٥١).

(٢) سورة الأنفال، الآية: ٩.

(٣) تحرقت العبارة بالأصل وزيد فيها.

(٤) جاء في الأصل: أو السؤال والتصويب من غاية الأمانى (١/ ٢٥٢).

(٥) الفرد: ليس من أسماء الله الحسنى وقد وقع في نسبه غير واحد من المتقدمين والمعاصرين. وانظر معجم المناهي اللفظية ل بكر أبو زيد ص (٦١)، والإنباه إلى ما ليس من أسماء الله لصالح العصيمي ص (٣٨).

ناطق بحظر<sup>(١)</sup> الدعاء عن كل أحد، لا من الأحياء ولا من الأموات، سواء كانوا أنبياء أو صالحين أو غيرهم وسواء كان الدعاء بلفظ الاستغاثة أو غيرها. فإن الأمور (الغير مقدورة)<sup>(٢)</sup> للعباد لا تطلب إلا من خالق القدر ومنشئ البشر. كيف والدعاء عبادة وهي مختصة به سبحانه وتعالى. أسبل الله علينا بفضلته عفوه ورضوانه، فالقصر على ما تعبدنا فيه من محض الإيمان، والعدول عنه عين المقت والخذلان.

وهذا خلاصة ما ذكره من جعل الاستغاثة والاستشفاع بغير الله شركاً ظاهراً لا يغفر، ومتعاطيه جاعل لله نداً فيذبح بأمر الله تعالى، وشرع رسول الله ﷺ إن لم يتب ويستغفر.

وبالجملة فالاستغاثة والاستعانة والتوكل أغصان دوحه التوحيد المطلوب من العبيد.

بقي ههنا شيء يورده المجيزون على هؤلاء المانعين؛ وهو أنه لا شك أن من عبد غير الله مشرك حلال الدم والمال، وأن الدعاء المختص بالله سبحانه عبادة، بل هو مخ العبادة<sup>(٣)</sup>، ولكن لا نسلم أن طلب الإغاثة ممن استغيث بهم شرك مطلقاً، وإنما يكون شركاً لو كان المستغيث معتقداً أنهم هم الفاعلون لذلك خلقاً وإيجاداً، فحينئذ يكون من الشرك الإعتقادي قطعاً. أما من اعتقدهم الفاعلين كسباً وتسبياً فليس بمسكّم، ولئن سلّمنا فليس المقصود من طلب الإغاثة منهم وندائهم إلا التوسل بهم وبجاههم. وإن كان اللفظ ظاهراً يدل على الطلب منهم وأنهم المطلوبون بهذا النداء، لكن مقصود المستغيث التشفع والتوسل بهم إلى ربهم، و[هو]<sup>(٤)</sup> من أشرف الوسائل إلى الله سبحانه وتعالى وقد أمرنا سبحانه بتطلب ما يتوسل به فقال تعالى: ﴿وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ﴾<sup>(٥)</sup> فكيف تحظرونها بل تجعلونها شركاً مخرجاً عن الملة، وليس في قلوب المسلمين إلا هذا المعنى وإن في ذلك تكفير أكثر الناس من غير ارتياب والتباس، وكيف<sup>(٦)</sup> تحكمون على أناس قد أظهروا شعائر الإسلام من أذان وصلاة وصوم وحج

٢٢٥/

(١) في الأصل: بحاء مهمله ثم طاء معجمة وفي غاية الأمانى بالخاء المعجمة ثم طاء مهمله (١/٢٥٢).  
 (٢) كذا في غاية الأمانى (١/٢٥٢) وفي الأصل الغير مقدرة ثم ضرب على ال التعريف في (غير) وحذفها هو الصحيح.

(٣) بل الدعاء هو العبادة كما ثبت ذلك في الحديث. وأما كونه مخ العبادة فلم يثبت الحديث فيه. وكون الدعاء هو العبادة أبلغ وأعظم لشأن الدعاء، والله أعلم. وانظر تخريج الحديث (ص ٣٤١) من هذا الكتاب.  
 (٤) ما بين معقوفتين من غاية الأمانى (١/٢٥٣).

(٥) سورة المائدة، الآية: ٣٥.

(٦) في الأصل: فكيف. والتصويب من الغاية (١/٢٥٣).



وإيتاء زكاة، يأتون بكلمة التوحيد، ويحبون الله، ويحبون سيد المرسلين، ويتبلغون بالقبول التام ما جاء عنهما<sup>(١)</sup> من أمور الدين، وغاية الأمر أنهم لرهبتهم من ربهم ومعرفتهم بعلو مرتبة نبيهم وما وعده الله سبحانه من إرضائه في أمته كما قال سبحانه: ﴿وَلَسَوْفَ يُعْطِيكَ رَبُّكَ فَتَرْضَى﴾<sup>(٢)</sup> ولا يرضى ﷺ إلا بأن يقف لأمته في مثل هذه التوسلات، فينالوا الرغبات، وليس في أقوالكم هذه إلا تنقص بحق هذا النبي الذي أوجب الله علينا حبه أكثر من محبتنا لأنفسنا، وفي مثل ذلك بشاعة في القول، وشناعة بطريق الأول<sup>(٣)</sup>.

فالجواب عنه منهم<sup>(٤)</sup> أن قالوا: أما أول اعتراضكم وقولكم إنه ليس مقصودهم إلا التوسل، وإن تكلموا بما يفيد غيره، فإنه يدل على أن الشرك لا يكون إلا اعتقادياً وأنه لا يكون كفراً إلا إذا طابق الاعتقاد، وهذا يقتضي سد أبواب الشرائع بأسرها ومحو الأبواب التي ذكرها الفقهاء في الردة ومحققها. كيف وأن الله سبحانه يقول: ﴿وَلَقَدْ قَالُوا كَلِمَةَ الْكُفْرِ وَكَفَرُوا بَعْدَ إِسْلَامِهِمْ﴾<sup>(٥)</sup>. وقال سبحانه: ﴿أَبِاللَّهِ وَأَيَّاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ / ٢٢٦ / تَسْتَهْزِءُونَ \* لَا تَعْتَدِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾<sup>(٦)</sup>. وقد ذكر المفسرون أنهم قالوها على جهة المزح<sup>(٧)</sup>.

وكذلك العلماء كفروا بالألفاظ سهلة جداً، وبأفعال تدل على ما هو دون ذلك ولو فتحنا هذا الباب لأمكن لكل من تكلم بكلام يحكم على قائله بالردة أن يقول: لم تحكمون بردتي؟ فيذكر احتمالاً ولو بعيداً يخرج [به]<sup>(٨)</sup> عما كفر فيه، ولما احتاج إلى توبة، ولا توجه عليه لوم أبداً، ولساغ لكل أحد أن يتكلم بكل ما أراد ففسد<sup>(٩)</sup> الأبواب المتعلقة بأحكام الألفاظ: من حد قذف وكفارة يمين، وظهار، ولا نسدت أبواب العقود من نكاح، وطلاق، وغير ذلك من الفسوخ والمعاملات، فلا يتعلق حكم من الأحكام بأي لفظ كان - إلا إذا اعتقد المعنى - وإن أفيده بوضع الألفاظ.

(١) في الأصل: عنها. وضح بعنه، والصواب ما أثبت من الغاية (١/٢٥٣).

(٢) سورة الضحى، الآية: ٥.

(٣) كذا في الأصل: وغاية الأمانى (١/٢٥٣) وفي هامش النسخة الأولى.

(٤) أي من المانعين من الاستغاثة.

(٥) سورة التوبة، الآية: ٧٤.

(٦) سورة التوبة، الآية: ٦٦-٦٥.

(٧) انظر الروايات في تفسير ابن كثير (٢/٣٨١).

(٨) زيادة من غاية الأمانى (١/٢٥٤).

(٩) في الغاية (١/٢٥٤): فتنسد.

وأما ما ذكرتم من أنه أشرف الوسائل، فهي كلمة حق أريد بها باطل كقولكم: [إنه] (١) ذو الجاه العريض والمقام المنيع. ونحن أولى بهذا المقام منكم لا تباعنا لأقواله وأفعاله واقتدائنا به ﷺ في جميع أحواله، مقتفين لآثاره، واقفين عند أخباره، فهو ﷺ نبينا وهادينا إلى سبيل (٢) الإسلام، ومنقذنا برسالته من مهاوي أولئك الجفافة الطغام (٣)، فلا نعمل إلا بأمره، ونتلقي ذلك بالسمع والطاعة في حلوه ومره، وقد أوجب علينا أن نتبع سبيل المؤمنين، ونهاننا عن الغلو في الدين، فإن غلونا فإننا إذاً عن الصراط ناكبون، ولئن عدلنا إذاً لخاسرون.

وكيف يحسن طريق يؤدي إلى الإشراف، وأنى يليق بالموحدين هذا الوجه المؤدي للارتباك (٤)؟ وهذا طريق سلفنا الصالح، وهو الاعتقاد الصحيح الراجح. هذا وإن النبي ﷺ - وأرواحنا له الفداء - / لا يرضى بما يغضب الرب المتعال، وكيف لا وقد بعث بحماية (٥) التوحيد من هذه الأقوال والأفعال، وقد قالت عائشة رضي الله عنها عن خلق النبي ﷺ: «كان خلقه القرآن» (٦)، يرضى لرضاه ويسخط لسخطه، فليس لنا وسيلة إلى الله إلا الدعاء المبني على أصول الذل والافتقار والثناء، فهو الوسيلة التي أمرنا الله سبحانه بالتوسل به وجعله من أفضل الوسائل، وأخبرنا أنه مخ عبادته تحقيقاً لعبديتنا (٧)، فسد به عن غيره أبواب الذرائع.

وفد اختلف العلماء - بعد أن اتفقوا على استحباب سؤال الله تعالى [به] (٨) وبأسمائه وصفاته وأفعاله، وبصالح أعمالنا التي حصلت لنا بمحض كرمه وأفضاله - في جواز التوسل بالذوات المنيفة، والأماكن والأوقات الشريفة، فعن العز بن عبد السلام ومن تابعه عدم الجواز إلا بالنبي ﷺ حيث صح الحديث (٩) فيجوز ويكون ذلك خاصاً به

(١) من الغاية (١/٢٥٤).

(٢) في الغاية (سبل) بالجمع.

(٣) الطغام والطغامة: أزدال الناس وأوغادهم، والواحد والجمع فيه سواء. انظر لسان العرب (١٢/٣٦٢).

(٤) في الأصل إلى ارتباك، والمثبت من الغاية (١/٢٥٤).

(٥) كذا في الأصل: وزيد فيها بخط مفاير فأصبحت: لحماية.

(٦) رواه مسلم كتاب صلاة المسافرين وقصرها رقم (٧٤٦)، وأبو داود كتاب الصلاة رقم (١٣٤٢)،

والنسائي كتاب قيام الليل وتطوع النهار رقم (١٦٠٠).

(٧) في الحاشية لعبوديتنا.

(٨) من الغاية (١/٢٥٤).

(٩) انظر الحديث ص (٢٦٦).

لعلو رتبته ، وعن الخنابلة في أصح القولين مكروه كراهة تحريم .

ونقل الفقهاء الحنفية<sup>(١)</sup> عن بشر بن الوليد<sup>(٢)</sup> أنه قال : سمعت أبا يوسف<sup>(٣)</sup> يقول : قال أبو حنيفة<sup>(٤)</sup> : « لا ينبغي لأحد أن يدعو الله إلا به » وفي جميع متونهم أن قول الداعي المتوسل بحق الأنبياء والرسل وبحق البيت والمشعر الحرام مكروه كراهة تحريم ، [وقال القدوري]<sup>(٥)</sup> (٦) المسألة بخلقه لا تجوز ؛ لأنه لا حق للمخلوق على الخالق ، وأما حديث<sup>(٧)</sup> : « أسألك بحق السائلين عليك ، وبحق ممشاي هذا ، وبحق نبيك والأنبياء من قبله<sup>(٨)</sup> »<sup>(٩)</sup> ففيها وهن ، وعلى تسليمها ، فالمراد بهذا

(١) انظر : التوسل والوسيلة ص (٨٢ ، ٢٨٢) والفتاوي الهندية (٣١٨/٥) وشرح الفقه الأكبر ، للقاري (ص ١٩٨) ، وشرح الإحياء للزبيدي (٢/٢٨٥) .

(٢) بشر بن الوليد بن خالد الإمام العلامة المحدث الصادق قاضي العراق الكندي الحنفي ، كان حسن المذهب ، واسع الفقه متعبداً روى عن مالك بن أنس وتفقه بأبي يوسف وولي قضاء مدينة المنصور ، حسبه المعتصم لأنه لا يقول بخلق القرآن ثم أطلقه المتوكل ، ويقال : إنه في آخر أمره وقف في القرآن فأمسك أصحاب الحديث عنه وتركوه لذلك . وكان رحمه الله كبير كثيراً وشاخ واستولي عليه الهرم قال الذهبي : وله هفوة لاتزيل صدقه وخيره إن شاء الله ت . سنة ٢٣٨ هـ . انظر ميزان الاعتدال (١/٣٢٦) السير (١٠/٦٧٣) .

(٣) هو الإمام المجتهد العلامة المحدث أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم بن حبيب الأنصاري الكوفي كان أكبر أصحاب أبي حنيفة ، واجتمع بمالك وكان أكثر أصحاب أبي حنيفة أخذاً بالحديث ، كان يقول : من قال القرآن مخلوق فكلامه حرام ، وقال من طلب العلم بالكلام تزندق وكان يحضر في مجلس حكمة جلّة العلماء وكان أحمد بن حنبل يحضر مجلسه وكان شاباً ، له وصية لهارون الرشيد مطبوعة ولد سنة ١١٣ هـ وتوفي سنة ١٨٢ هـ . انظر السير (٨/٤٧٠-٤٧٣) والبدية والنهاية (١٠/١٨٠) .

(٤) الإمام أبو حنيفة اسمه النعمان بن ثابت التيمي مولا هم الكوفي فقيه أهل العراق وأحد أئمة الإسلام والسادة الأعلام وأحد الأئمة الأربعة أصحاب المذاهب المتبوعة وهو أقدمهم وفاة لأنه أدرك عصر الصحابة ، رأي أنس بن مالك ويقال : غيره ، وروي عن جماعة من التابعين ضربه ابن هبيرة على القضاء فأبى أن يكون قاضياً يروى عن الشافعي أنه قال : من أراد الفقه فهو عيال على أبي حنيفة . كان كثير العبادة والتلاوة ، ت سنة ١٥٠ هـ . انظر السير (٦/٣٩) البداية (١٠/١٠٧) .

(٥) أحمد بن محمد بن حمدان ، أبو الحسين البغدادي القدوري . انتهت إليه رئاسة الحنفية بالعراق ، وعظم وارتيق جاهه ، وكان حسن العبارة جريء اللسان مديماً للتلاوة . من مؤلفاته المختصر في فروع الحنفية المسمى بالكتاب . مات سنة ٤٢٨ هـ . انظر السير (١٧/٥٧٤) وتذكرة الحفاظ (٣/١٠٨٦) .

(٦) سقطت من الأصل : والاستدراك من الغاية (١/٢٥٥) .

(٧) في الغاية : أحاديث .

(٨) في الأصل والغاية : (قبلي) .

(٩) أخرجه ابن ماجه كتاب المساجد والجماعات رقم (٧٧٨) ، وأحمد (٣/٢١) وابن السني في اليوم والليلة (ح ٨٤) وغيرهم وهو حديث ضعيف فيه : فضيل بن مرزوق وثقه جماعة آخرون وعطية العوفي وهو ضعيف بإجماع أهل العلم ومدلس أيضاً ، قال البوصيري في زوائد ابن ماجه : هذا الاسناد مسلسل بالضعفاء . هـ . وضعفه ابن تيمية (قاعدة جلييلة ص : ٢١٥) ، والعلامة الألباني في السلسلة الضعيفة (٢٤) وغيرهم من أهل العلم ، وصنف الأخ الباحثة على بن الحلبي جزءاً في هذا الحديث وبين فيه ضعفه وأقوال أهل العلم في ذلك وسماه الكشف والتبيين . عن حال الحديث : « اللهم إن أسألك بحق السائلين » .

٢٢٨/ الحق ما أوجبه الله تعالى على نفسه، وذلك من أفعاله، لأن حق السائلين الإجابة، وحق المطيعين/ الإثابة، وحق الأنبياء التقريب والتفضيل<sup>(١)</sup> بما يخص أولئك العصابة صلى الله تعالى عليهم<sup>(٢)</sup> وسلم، وذلك كقوله تعالى: ﴿وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرَ الْمُؤْمِنِينَ﴾<sup>(٣)</sup>، وقوله: ﴿وَعَدًّا عَلَيْهِ حَقًّا فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْقُرْآنِ﴾<sup>(٤)</sup>، وقوله: ﴿كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ﴾<sup>(٥)</sup> وقوله ﷺ: «حق الله على العباد أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً، وحق العباد على الله أن لا يعذبهم»<sup>(٦)</sup>.

أو<sup>(٧)</sup> السؤال بالأعمال لأن المشي إلى الطاعة امتثالاً لأمره عمل طاعة. وذلك من أعظم الوسائل المأمور بها في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ﴾<sup>(٨)</sup>. فمن نظر إلى الأدعية الواردة في الكتاب والسنة لم يجدها خارجة عما ذكرنا، قال الله تعالى في دعاء المؤمنين: ﴿رَبَّنَا إِنَّا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِي لِلْإِيمَانِ أَنْ آمَنُوا بِرَبِّكُمْ فَآمَنَّا﴾<sup>(٩)</sup> وقوله تعالى: ﴿إِنَّهُ كَانَ فَرِيقٌ مِّنْ عِبَادِي يَقُولُونَ رَبَّنَا آمَنَّا فَاغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا وَأَنْتَ خَيْرُ الرَّاحِمِينَ﴾<sup>(١٠)</sup>. وقوله تعالى عن الحوارين: ﴿رَبَّنَا آمَنَّا بِمَا أَنْزَلْتَ وَاتَّبَعْنَا الرَّسُولَ فَاكْتُبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ﴾<sup>(١١)</sup>.

وكان ابن مسعود - رضي الله عنه - يقول: «إنك أمرتني فأطعتك<sup>(١٢)</sup> ودعوتني فأجبتك فاغفر لي». ودعاء النبي ﷺ الذي جمعه العلماء لا يخرج عن هذا النمط، وخلاف ذلك يعد كالخروج عن جادة الصواب والشطط، فاتبع أيها الناظر نبيك المصطفى تسلم من اللغظ والغلط.

(١) في الأصل: التفضل والتصويب من غاية الأمان (١/ ٢٥٥).

(٢) في الأصل: عليه بالإفراد، والتصويب من غاية الأمان (١/ ٢٥٥).

(٣) سورة الروم، الآية: ٤٧.

(٤) سورة التوبة، الآية ١١١ ووقع في الأصل وعداً علينا.

(٥) سورة الأنعام، الآية: ٥٤.

(٦) أخرجه البخاري كتاب الجهاد رقم (٢٨٥٦) واللباس ٥٩٦٧، وغيرها، ومسلم كتاب الإيمان رقم (٣٠).

(٧) في الأصل: والغاية (والسؤال) والتصحيح من جلاء العينين ص ٤٥٣ إذ المقصود يراد بالحديث حق الله الذي أوجبه على نفسه أو السؤال بالأعمال... والله أعلم.

(٨) سورة المائدة، الآية ٣٥.

(٩) سورة آل عمران، الآية ١٩٣.

(١٠) سورة المؤمنون، الآية ١٠٩ ووقع في الأصل «فريق من المؤمنين».

(١١) سورة آل عمران، الآية ٥٣.

(١٢) في الأصل: وأطعتك. والتصويب من الغاية (١/ ٢٥٦).

هذا ما كان من تحرير مدعي المانعين، وتقريره على وجه أبان عن لباب تلخيصهم بتسطيره، ثم اخذ يذكر الجواب عما استدل به المجوزون. فإن أردت الوقوف عليه فارجع إلى كتاب العقد الثمين<sup>(١)</sup>.

فتبين مما نقلناه أن الاستغاثة/ بمخلوق بما<sup>(٢)</sup> لا يقدر عليه إلا الله تعالى مما لا يجوز؛ فإن الاستغاثة دعاء والدعاء عبادة بل مخ العبادة<sup>(٣)</sup>، وغير الله تعالى لا يعبد<sup>(٤)</sup>، بل<sup>(٥)</sup> هو المخصوص بالعبادة، فإذا أصاب الناس جذبٌ وقحطٌ فلا يقال: يارسول الله: إرفع عنا القحط والجذب، وإذا نزل بالناس بلاء أو وباء فلا يقال: يارسول الله أو يا جبريل أو يا ميكائيل ارفع عنا البلاء والوباء، وإذا مرض أحد فلا يقال: يارسول الله: شافني<sup>(٦)</sup> وعافني ولا غيره، وإذا احتاج أحد إلى رزق فلا يقول: يارسول الله [ارزقني ولا غيره، وإذا لم يكن لأحد ولد فلا يجوز له أن يقول يارسول الله] أعطني ولداً، وإذا كان في شدة في برٍّ أو في بحرٍ فلا يجوز أن يقول يارسول الله أدركني أو ألجئني إليك أو أستغيث بك أو نحو ذلك، بل كل ذلك شركٌ مخرج عن الدين لأنه عبادة لغير الله، ونحن نوضح المسألة فقد زلت فيها أقدام. فتبين أولاً معنى العبادة ثم نذكر ما هو من خصائص الألوهية ومن الله نستمد التوفيق.

أما العبادة: فهي في اللغة: الذل والانقياد<sup>(٨)</sup>.

واصطلاحاً: اسم جامع لكل ما يحبه الله ويرضاه من الأقوال والأعمال الباطنة والظاهرة، كالتوحيد فإنه عبادة في نفسه، والصلاة والزكاة والحج وصيام رمضان، والوضوء، وصلة الأرحام وبر الوالدين والدعاء والذكر والقراءة وحب الله، وخشية الله، والإنابة إليه، وإخلاص الدين له، والصبر لحكمه، والشكر لنعمه، والرضا بقضائه، والتوكل عليه، والرجاء لرحمته والخوف من عذابه وغير ذلك مما رضىه وأحبه، فأمر به وتعبد الناس فيه<sup>(٩)</sup>.

(١) انظر جلاء العينين ص (٤٥٣). وكتاب العقد الثمين للسويدي حقق في الجامعة الإسلامية.

(٢) في الحاشية: بالمخلوق فيما.

(٣) حديث الدعاء مخ العبادة ضعيف، والصحيح أن الدعاء هو العبادة انظر تخريجه (ص ٣٤١).

(٤) جاء في خرقة في الأصل (بل الله هو... ) ولفظ الجلالة ليس في غاية الأمان (١/٢٥٦).

(٥) زيد في الأصل بين الأسطر بخط مغاير (الله).

(٦) كذا في الأصل والغاية (١/٢٥٦) وجاء في حاشية الأصل: اشفني ولعله الصواب.

(٧) ما بين معقوفتين ساقط من الأصل، والاستدراك من غاية الأمان (١/٢٥٦).

(٨) انظر: لسان العرب (٣/٢٧٠-٢٧٣).

(٩) انظر: كتاب العبودية لابن تيمية (١٠/١٤٩) مجموع الفتاوى.

قال العلامة عمر بن عبدالرحمن الفارسي<sup>(١)</sup> في كشفه على الكشاف للزمخشري<sup>(٢)</sup> - عند تفسير قوله تعالى / : ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ﴾<sup>(٣)</sup> : «وهو خطاب لمشركي أهل مكة،» ونقل عن علقمة<sup>(٤)</sup> أن كل خطاب بيا أيها الناس فهو مكّي، وبيا أيها الذين آمنوا فهو مدني ما لفظه: تحرير الكلام فيه أن العبادة قد تطلق على أعمال الجوارح بشرط قصد القرية ومنه قوله ﷺ «لَفَقِيهِ وَاحِدٌ أَشَدُّ عَلَى الشَّيْطَانِ مِنْ أَلْفِ عَابِدٍ»<sup>(٥)</sup> وهي على هذا غير الإيمان بمعنى التصديق، والنية والإخلاص بل مشروطة بها، وقد تطلق على التحقق بالعبودية بارتسام ما أمر السيد جل وعلاً أو نهى، وعلى هذه يتناول الأعمال والعقائد القلبية أيضاً، فيدخل فيها الإيمان وهو عبادة في نفسه وشرط لسائر العبادات؛ انتهى.

وقال ابن القيم<sup>(٦)</sup> في شرح منازل السائرين ما نصه: «فالعبادة تجمع أصليين: غاية الحب بغاية الذل والخضوع. والعرب تقول: طريق معبد أي مذلل، والتعبد: التذلل والخضوع، فمن أحببته ولم تكن خاضعاً له لم تكن عابداً له، ومن خضعت له بلا محبة لم تكن عابداً له حتى تكون محباً خاضعاً.»

ثم قال<sup>(٧)</sup> في مكان آخر من شرحه هذا: مراتب العبودية وأحكامها لكل واحد من القلب واللسان والجوارح.

(١) جاء في الأصل عمر بن عبد الواحد والتصحيح من الغاية وهو: عمر بن عبد الرحمن بن عمر البههائي الكناني القزويني الفارسي سراج الدين، كان له حظ وافر من العلوم سيما العربية، اخترمته المتية شاباً عن سبع أو ثمان وثلاثين سنة له: الكشف على الكشاف، توفي سنة ٧٤٥هـ. انظر شذرات الذهب (٦/١٤٣-١٤٤)، والأعلام (٥/٤٩).

(٢) العلامة، كبير المعتزلة، أبو القاسم محمود بن محمد الزمخشري الخوارزمي النحوي صاحب الكشاف والمفصل والفاثق في غريب الحديث كان رأساً في البلاغة والعربية والمعاني والبيان، وكان داعية للاعتزال مات ليلة عرفة سنة ٥٣٨هـ. انظر وفيات الأعيان (٥/١٦٨) والسير (٢٠/١٥١).

(٣) سورة البقرة، الآية: ٢١.

(٤) علقمة بن قيس بن عبدالله بن مالك النخعي الهمداني، أبو شبل تابعي كان فقيه العراق يشبه ابن مسعود في هدية وسمته وفضله ولد في حياة النبي ﷺ وروى الحديث عن الصحابة وسكن الكوفة وتوفي فيها سنة ٦٢هـ. انظر تذكرة الحفاظ (١/٤٥) التقريب ص (٣٩٧).

(٥) رواه الترمذي (العلم - باب ما جاء في فضل الفقه على العبادة - ٢٦٨١) وقال: هذا حديث غريب ولا نعرفه إلا من هذا الوجه من حديث الوليد بن مسلم أ. هـ. ورواه ابن ماجه (المقدمة - باب فضل العلماء والحث على طلب العلم - ٢٢٢) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، قال الألباني: موضوع، انظر ضعيف الجامع (٣٩٩١).

(٦) المدارج (١/٨٥).

(٧) المدارج (١/١٢٤).

فواجب القلب: من متفق على وجوبه، ومختلف فيه، فالمتفق على وجوبه كالإخلاص والتوكل والمحبة والصبر والإنابة والخوف والرجاء والتصديق الجازم<sup>(١)</sup>، والنية للعبادة<sup>(٢)</sup>، وهذه قدر زائد على الإخلاص فإن الإخلاص أفراد المعبود عن<sup>(٣)</sup> غيره.

ونية العبادة لها مرتبتان:

إحدهما<sup>(٤)</sup>: تميز / العبادة عن العادة.

٢٣١ /

والثانية: تميز مراتب العبادات بعضها عن بعضها، والأقسام الثلاثة واجبة.

وكذلك الصدق: والفرق بينه وبين الإخلاص أن للعبد مطلوباً وطلباً فالإخلاص توحيد مطلوبه، والصدق توحيد الطلب<sup>(٥)</sup>، فالإخلاص أن لا يكون المطلوب منقسماً. والصدق أن لا يكون الطلب منقسماً، فالصدق بذل الجهد والإخلاص أفراد المطلوب.

واتفقت الأمة على [وجوب]<sup>(٦)</sup> هذه الأعمال على القلب من حيث الجملة. وكذلك النصح في العبودية، ومدار الدين عليه، وهو بذل الجهد في إيقاع العبودية على الوجه المحبوب للرب المرضي له<sup>(٧)</sup> وأصل هذا واجب، وكمال مرتبة المقرين.

وكذلك كل واحد من هذه الواجبات القلبية له طرفان، واجب مستحق وهو مرتبة أصحاب اليمين، وكمال مستحب وهو مرتبة المقرين؛ انتهى بعض ما قاله في بعض عبودية القلب، وعقبه بعبودية<sup>(٨)</sup> اللسان الواجب منها والمستحب وعبودية الجوارح الواجب منها والمستحب أيضاً، ومن اشتغل بالنظر إلى أنواع العبادات هان عليه تمييزها والله الهادي إلى سواء السبيل.

وبالجملة فكل عبادة فهي مقصورة على الإله الواحد من أعمال القلوب والجوارح، فكما لو صلى لغير الله أو صام على وجه التقريب إليه كان كافراً مشركاً عند

(١) في الأصل: والمدارج بالجيم وفي غاية الأمانى بالخاء المهملة.

(٢) كذا في الأصل والغاية، وجاء في المدارج (١/١٢٤) في العبادة.

(٣) في الأصل: من غيره، والتصحيح من المدارج وغاية الأمانى (١/٢٥٧).

(٤) في الأصل: أحدهما والمثبت من المدارج والغاية.

(٥) في المدارج «توحيد طلبه».

(٦) ما بين معقوفتين من المدارج وغاية الأمانى (١/٢٥٧).

(٧) في الأصل: المرضي به والتصويب من المدارج.

(٨) في الأصل عبودية، والتصويب من الغاية (١/٢٥٨).

جميع الناس فكذلك من تقرب إليه بالأعمال القلبية المذكورة من التوكل والإجابة والخوف والرجاء وغير ذلك، لكن لما كانت هذه الأمور القلبية من التأله - وكان الأولون يتألهون بها ويسمون من تأله/ بها إلهاً، وكان مرجع كل ذلك إلى القلب وأعماله التي هي منبع التوحيد ومصدر هذا الدين والمرجع إليه في الشك واليقين، ومع ذلك فهي الفارقة بين الإله الحق الذي اختص بها على الدوام، والإله الباطل الذي لا يحوم الموحد حوله بهذا المقام - كان ذلك هو الداعي للتخصيص والموجب للتخصيص. وأيضاً فالكلام على من حصل منه الشرك بما تألهه<sup>(١)</sup> في قلبه ورسخ بفؤاده ولبه من الأعمال الغير<sup>(٢)</sup> المختصة بالمسلمين، وأما هذه الأعمال الظاهرة الشرعية المختصة بهم فلا يتعاطاها أحد لمن سواه، ولم نرها تُعمل إلا لله، ولم يعبدوا بها إلا إياه، فهذا هو الذي أوجب تخصيصهم لهذه الأعمال القلبية، وبعض البدنية كالسجود وحلق الرأس عبودية، وإلا فجميع العبادات فليها وقولها وبدنيها مختصة به سبحانه وتعالى لا تصلح إلا له.

٢٣٢/

قال المحقق السعد التفتازاني<sup>(٣)</sup> في شرحه للمقاصد<sup>(٤)</sup> ما نصه: أعلم أن حقيقة التوحيد اعتقاد عدم الشريك في الألوهية وخواتمها، ولا نزاع بين أهل الإسلام أن خلق الأجسام وتدبير العالم واستحقاق العبادة من الخواص، ثم قال في آخر هذا المبحث: وبالجملة فإن التوحيد في الألوهية واجب شرعاً وعقلاً، وفي استحقاق العبادة شرعاً ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا لَإِلَهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾<sup>(٥)</sup>؛ انتهى.

وقد أفرد شيخ الإسلام لتحقيق معنى العبادة رسالة مفيدة وهي رسالة العبودية فراجعها؛

وأما الثاني - أعني ما هو من خصائص الألوهية - : فاعلم أن توحيد الله تعالى بالتعظيم - كما قاله العلامة القرافي<sup>(٦)</sup> .....

(١) في الأصل: تأله والمثبت من غاية الأمانى (٢٥٨/١).

(٢) كذا في الأصل: ثم ضرب على (ال) والمثبت كما في الغاية (٢٥٨/١) «الغير».

(٣) هو مسعود بن عمر بن عبد الله التفتازاني سعد الدين، من أئمة العربية والبيان والمنطق، ولد بتفتازان من بلاد خراسان وأقام بسرخس وأبعده تيمورلنك إلى سمرقند وبها توفي سنة ٧٩٣هـ على خلاف، له من المؤلفات: المقاصد وشرحها، وغيرها. انظر: الدرر الكامنة (١١٩/٥)، والأعلام (٢١٩/٧).

(٤) في الأصل: شرحه المقاصد والمثبت من الغاية (٢٥٨/١).

(٥) سورة التوبة، الآية: ٣١. وجاء في الأصل سبحانه وتعالى عما يشركون. وسقط من الأصل: لا إله إلا هو. وكذلك من الغاية.

(٦) هو أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن، أبو العباس شهاب الدين الصنهاجي القرافي من علماء المالكية ولد ونشأ ومات في مصر، له مصنفات جلييلة في الفقه والأصول منها: أنوار البروق في ألواء الفروق، =



في كتاب الفروق<sup>(١)</sup> - / : ثلاثة أقسام : واجب إجماعاً، وغير واجب إجماعاً، ٢٣٣ / ومختلف فيه ؛ هل يجب توحيد الله تعالى به أم لا؟ .

**القسم الأول:** الذي يجب توحيد الله تعالى به من التعظيم بالإجماع [فذلك كالصلوات]<sup>(٢)</sup> على اختلاف أنواعها والصوم على اختلاف رتبة في الفرض والنفل ، والنذر ، فلا يجوز أن يفعل شيء من ذلك لغير الله تعالى ، وكذلك الحج ونحو ذلك - أي كالأستغاثة والأستعانة والالتجاء ، وكذلك الخلق والرزق والإماتة والإحياء ، والبعث والنشر ، والسعادة والشقاء ، والهداية والإضلال ، والطاعة والمعصية ، والقبض والبسط ، فيجب على كل أحد أن يعتقد توحيد الله تعالى ، وتوحده بهذه الأمور على سبيل الحقيقة ، وإن أضيف شيء منها لغيره تعالى فإنما ذلك على سبيل الربط العادي لا أن ذلك المشار إليه فعلٌ شيئاً [حقيقةً كقولنا : قتله السم وأحرقته النار ، وأرواه الماء فليس شيء من ذلك يفعل شيئاً]<sup>(٣)</sup> مما ذكر حقيقة<sup>(٤)</sup> بل الله تعالى ربط هذه المسببات بهذه الأسباب كما شاء وأراد ، ولو شاء لم يربطها وهو الخالق لمسبباتها عند وجودها لا أن تلك الأسباب هي الموجودة ، وكذلك إخبار الله تعالى عن عيسى عليه السلام (أنه كان يحيى الموتى ، ويبريء الأكمه والأبرص ، معناه أن الله تعالى كان يحيى الموتى ويبريء عند إرادة عيسى عليه السلام لذلك ، لا أن عيسى عليه السلام)<sup>(٥)</sup> هو الفاعل لذلك حقيقة ، بل الله تعالى هو الخالق لذلك ومعجزة عيسى عليه السلام في ذلك ربط وقوع ذلك الإحياء وذلك الإبراء بإرادته ، فإن غيره يريد ذلك ولا يلزم إرادته ذلك ،

= والإحكام في تمييز الفتاوي والأحكام وتصرف القاضي والإمام ، والذخيرة في فقه المالكية وشرح تنقيح الفصول ومختصره . ت سنة ٦٨٤ هـ . انظر الديباج المذهب ص (٦٢-٦٧) وشجرة النور ص (١٨٨) .

(١) انظر : الفروق (٣/ ٢٥٢٤) .

(٢) جاء في الأصل : بالإجماع كالصلاة ، والاستدراك من غاية الأمانى (١/ ٢٥٩) .

(٣) ما بين معقوفتين سقط من الأصل والاستدراك من غاية الأمانى (١/ ٢٥٩) .

(٤) بل إن هذه الأمور حقيقة ولا داعي لا دعاء المجاز فيها . فنقول : النار تحرق لان الله خلق فيه الاحراق والسم يقتل لان الله جعل فيه مادة قاتلة ، فكون هذه الأشياء تفعل ذلك حقيقة لا يعني أنها بدل فعل الله عز وجل بل ذلك بتقدير الله وإذنه . انظر كلام الشيخ عبداللطيف آل الشيخ فيما سبق (ص ٢٦٨) . قال ابن تيمية رحمه الله (٩/ ٢٨٨ مجموع الفتاوى) : «وهؤلاء ينكرون الأسباب أيضاً ويقولون : إن الله يفعل عندها لا بها . فيقولون إن الله لا يبيح بالخبز ولا يروي بالماء ولا يبيث الزرع بالماء ، بل يفعل عنده لا به ، وهؤلاء خالفوا الكتاب والسنة وإجماع السلف . مع مخالفة صريح العقل والحس» ثم ذكر الأدلة القرآنية والحسية .

وقال أبو اليسر البزدوي : «قال أهل السنة والجماعة . . . والعبد فاعل على الحقيقة ، وهو ما يحصل منه

باختيار وقدرة حادثتين . «أصول الدين ص (٩٩) .

(٥) ما بين قوسين من الحاشية ، وهو في غاية الأمانى .

فاللزوم بإرادته هو معجزته عليه السلام وكذلك جميع ما يظهر على أيدي الأنبياء والأولياء من المعجزات والكرامات؛ الله تعالى هو خالقها.

وكذلك يجب توحيده تعالى باستحقاق العبادة والإلهية، وعموم تعلق صفاته تعالى/ فيتعلق علمه بجميع المعلومات وإرادته بجميع الكائنات، وبصره بجميع الموجودات الباقيات والفانيات؛

انتهى ما أردت نقله من هذا الكتاب المذكور، وهو كتاب جليل مفرد في بابه جعله مصنفه في مجلدين، أتى على كل شبهة تمسك بها المبتدعون الذين أجازوا أن يُعبد مع الله غيره، وقد طبع في مصر، وقد علمت بما نقلناه منه الفرق بين الاستغاثة والاستعانة والتشفع والتوجه والتوسل، وأن الذي جعل ذلك كله بمعنى واحد فقد أخطأ، وضل ضلالاً بعد الهدى و[نسأل الله تعالى] (١) أن يَجنبنا طريق الردى. آمين.



(١) ما بين معقوفتين زيادة مني ليستقيم الكلام. والله أعلم.

## فصل

ومما يوضح هذه المسألة ويكشفها لمن أرادها ويكون هو فصل المقال فيها ما قاله الإمام الفاضل صاحب كتاب «الدين الخالص»<sup>(١)</sup> المطبوع في الهند قال فيه مانصه: باب في سؤال عن التوسل بالأموات وكذلك الأحياء، والاستغاثة بهم ومناجاتهم عند الحاجة وتعظيم قبورهم واعتقاد أن لهم قدرة على قضاء حوائج المحتاجين، وإنجاح طلبات السائلين، وما حكم من فعل شيئاً من ذلك؟ وهل يجوز قصد قبور الصالحين لتأدية الزيارة ودعاء الله عندها من غير استغاثة بهم بل التوسل بهم فقط؟.

والجواب عليه قال - رحمته الله - (٢): فأقول مستعيناً بالله: أعلم أن الكلام على هذه الأطراف يتوقف على إيضاح ألفاظ هي منشأ الاختلاف والالتباس، فمنها الاستغاثة بالغيث المعجمة والمثلثة، ومنها الاستعانة بالعين المهملة والنون، ومنها التشفع، ومنها التوسل.

فأما الاستغاثة / بالمعجمة والمثلثة فهي: طلب الغوث وهو (٣) إزالة الشدة / ٢٣٥ / كالاستنصار وهو طلب النصر، ولا خلاف أنه يجوز أن يستغاث بال مخلوق فيما يقدر على (٤) الغوث فيه من الأمور، ولا يحتاج مثل ذلك إلى استدلال (٥) فهو في غاية الوضوح، وما أظنه يوجد فيه خلاف ومنه: ﴿فَاسْتَغَاثَهُ الَّذِي مِن شِيعَتِهِ عَلَى الَّذِي مِنْ عَدُوِّهِ﴾ (٦)، وكما قال: ﴿وَإِنِ اسْتَنْصَرُواكُمْ فِي الدِّينِ فَعَلَيْكُمْ النَّصْرُ﴾ (٧)، وكما قال تعالى:

(١) هو: الإمام العلامة محيي السنة في الديار الهندية محمد صديق حسن بن علي. سبقت ترجمته ص (٦٨).  
(٢) أي: الإمام الشوكاني رحمه الله تعالى، ت ١٢٥٠ حيث ذكره قبل فقرة في كتابه الدين الخالص (٤/٤٨) وهو الرسالة المسماة بالدر النضيد في إخلاص كلمة التوحيد، وقد اختصرها وهذبها الشيخ علي بن محمد بن سنان، المدرس في المسجد النبوي. جزاه الله خيراً، توفي مؤخراً في ١٩ شوال ١٤٢١ هـ - رحمه الله تعالى - . والإمام الشوكاني هو محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني ثم الصنعاني ولد يوم الاثنين ٢٨ / ١١ / ١١٧٣ هـ نشأ بصنعاء وكان والده قاضياً فحفظ القرآن وعدة مختصرات وطلب العلم وفاق أقرانه، ترك التقليد ودعا إلى الرجوع إلى الكتاب والسنة، وكان نابغة ذكياً شاعراً عبقرياً من أهم مؤلفاته: فتح القدير في التفسير، ونيل الأوطار، والسيل الجرار، وإرشاد الفحول إلى علم الأصول. والتحف في مذاهب السلف وغيرها كثير جداً توفي سنة ١٢٥٠ هـ انظر البدر الطالع للمترجم (٢/ ٢١٤) ومعجم المؤلفين (٣/ ٥٤١).

(٣) في الأصل: وهي، والتصويب من (أ) و(ب).

(٤) في نسخة (أ) عليه على الغوث.

(٥) في نسخة (أ) الاستدلال.

(٦) سورة القصص، الآية: ١٥.

(٧) سورة الأنفال، الآية: ٧٢.

﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى﴾ (١). وأما ما لا يقدر عليه إلا الله فلا يستغاث فيه إلا به، كغفران الذنوب، والهداية، وإنزال المطر، والرزق ونحو ذلك، كما قال تعالى: ﴿وَمَنْ يَغْفِرِ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ﴾ (٢)، وقال: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾ (٣)، وقال: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ هَلْ مِنْ خَالِقٍ غَيْرِ اللَّهِ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ﴾ (٤)؛ وعلى هذا يحمل ما أخرجه الطبراني في معجمه الكبير أنه كان في زمن النبي ﷺ منافق يؤذي المؤمنين فقال أبو بكر - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : قوموا بنا نستغيث برسول الله ﷺ من هذا المنافق، فقال ﷺ: «إنه لا يستغاث بي، وإنما يستغاث بالله» (٥) فمراده ﷺ أنه لا يستغاث به فيما لا يقدر عليه إلا الله، وأما ما يقدر عليه المخلوق فلا مانع من ذلك، مثل أن يستغيث المخلوق بالمخلوق ليعينه على حمل حجر، أو يحول بينه وبين عدوه الكافر، أو يدفع عنه سبعاً صائلاً، أو لصاً أو نحو ذلك. وقد ذكر أهل العلم أنه يجب على كل مكلف أن يعلم أن لا غياث ولا مغيث على الإطلاق إلا الله سبحانه وتعالى/ وأن كل غوث من عنده، وإذا حصل شيء من ذلك على يد غيره فالحقيقة له سبحانه ولغيره مجاز (٦) ومن أسمائه المغيث والمغيث (٧).

٢٣٦/

قل أبو عبدالله الحلبي (٨): الغياث هو المغيث، وأكثر ما يقال: غياث (٩) المستغيثين (١٠). ومعناه المدرك عباده في الشدائد إذا دعوه، ومجيئهم ومخلصهم، وفي خبر الاستسقاء في الصحيحين (١١): «اللَّهُمَّ اغْنِنا اللهم أغنا» إغائة غياثة (١٢) وغوثاً،

(١) سورة المائدة، الآية: ٢.

(٢) سورة آل عمران، الآية: ١٣٥.

(٣) سورة القصص، الآية: ٥٦.

(٤) سورة فاطر، الآية: ٣.

(٥) ضعيف: وقد تقدم تخريجه (ص ٢٩٨).

(٦) في (١) مخاز.

(٧) ليس من أسمائه تعالى المغيث والمغيث بل هي من باب الإخبار لأن الأسماء توقيفية تحتاج لدليل.

(٨) هو الحسين بن الحسن بن محمد بن حليم البخاري الشافعي، فقيه محدث، متكلم أديب، ولد ببخاري سنة ٣٣٨ هـ ونشأ فيها وولي القضاء وتوفي في ربيع الأول سنة ٤٠٣ هـ له من التصانيف منهاج الدين في شعب الإيمان وآيات الساعة وأحوال القيامة. انظر ترجمته في: السير (١٧/٢٣١-٢٣٤)، وتذكرة الحفاظ (٣/١٠٣٠) وشذرات الذهب (٣/١٦٨-١٦٧). وانظر كلام الحلبي في المنهاج (١/٢٠٤).

(٩) زيد في الأصل: بخط مغاير (يا) النداء.

(١٠) وقع في الأصل: أغثني وليست في (١) و (ب) ولا فتاوي ابن تيمية (١/١١١) ولا المنهاج (١/٢٠٤).

(١١) رواه البخاري (الاستسقاء - باب الاستسقاء في خطبة الجمعة غير مستقبل القبلة - رقم ١٠١٤) ومسلم (الاستسقاء - باب الدعاء في الاستسقاء ٨٩٧) وروياه مختصراً ومطولاً بعدة روايات.

(١٢) في (١) - أغائة إغائة وغوثاً وفي مجموع الفتاوى (١/١١١): يقال: إغائة إغائة وغياثاً وغوثاً. هـ.

وهو في معنى الجيب والمستجيب قال تعالى: ﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ﴾ (١) الآية. إلا أن الإغائة أحق بالأفعال، والاستجابة بالأقوال وقد يقع كل منهما موقع الآخر.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في بعض فتاواه (٢) ما لفظه، والاستغائة بمعنى أن يطلب من الرسول ﷺ فهو ما هو اللائق بمنصبه لا ينازع فيه (٣) مسلم، ومن نازع في هذا المعنى فهو إما كافر (٤) وإما مخطيء ضال.

وأما بالمعنى الذي نفاها ﷺ أيضاً مما يجب نفيها، ومن أثبت لغير الله ما لا يكون [إلا] (٥) لله فهو أيضاً كافر إذا قامت عليه الحججة التي يكفر تاركها، ومن هذا الباب قول أبي (يزيد) (٦) البسطامي (٧): استغائة المخلوق بالمخلوق كاستغائة الغريق بالغريق. وقول الشيخ أبي عبدالله القرشي (٨): استغائة المخلوق بالمخلوق كاستغائة المسجون بالمسجون (٩).

وأما الاستعانة - بالنون - فهي: طلب العون، ولا خلاف أنه لا يجوز أن يستعان بالمخلوق فيما يقدر عليه من أمور الدنيا. كأن يستعين [به] (١٠) على أن يحمل معه متاعه، أو يعلف دابته أو يبلغ رسالته. وأما ما لا يقدر عليه إلا الله جل جلاله فلا يستعان إلا به ومنه: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ (١١) / .

٢٣٧/

وأما التشفع بالمخلوق فلا خلاف بين المسلمين أنه يجوز طلب الشفاعة من

(١) سورة الأنفال، الآية ٩.

(٢) في (١) و(ب) فتاويه. انظر مجموع الفتاوى (١١٢/١).

(٣) في مجموع الفتاوى (١١٢/١): لا ينازع فيها.

(٤) في مجموع الفتاوى (١١٢/١): إما كافر إن انكر ما يكفر به.

(٥) ما بين معقوفتين من: (١) و(ب).

(٦) سقطت كلمة يزيد من (١).

(٧) أبو يزيد البسطامي: طيفور بن عيسى البسطامي شيخ الصوفية في عصره له نبأ عجيب وحال غريب وقد نقل عنه أشياء كثيرة جداً فيها إلحاد مثل: سبحانه وما في الجبة إلا الله. الخ الشطحات. ت ٢٦١ هـ. انظر ترجمته (١٣/٨٩٨٦ رقم ٤٩) وميزان الاعتدال (٢/٣٤٧٣٤٦) والبداية والنهاية (١١/٣٥) وانظر كتاب التصوف في ميزان البحث والتحقيق للشيخ عبدالقادر السندي - رحمه الله - (١/٢٢٣) وما بعدها حيث استوفى ترجمته وأقواله ورد عليها.

(٨) وفي مجموع الفتاوى (١١٢/١): المشهور بالديار المصرية. هـ. وهو والله أعلم محمد بن أحمد بن إبراهيم أبو عبدالله القرشي الهاشمي. أندلسي الأصل، من الجزيرة الخضراء أقام بمصر مدة، وسكن القدس وتوفي بها سنة ٥٩٩ هـ قال ابن العماد: أحد العارفين وأصحاب الكرامات والأحوال نزل بيت المقدس وتوفي عن خمس وخمسين سنة. هـ، له كلمات وجمل في آداب المعاملات وطرائق أهل الرياضات جمعها بعض تلاميذه في كتاب الفصول. انظر ترجمته: شذرات الذهب (٤/٣٤٢) والأعلام (٥/٣١٩) الملايين.

(٩) إلى هنا انتهى كلام ابن تيمية - رحمه الله -.

(١٠) ما بين معقوفتين من (١).

(١١) سورة الفاتحة، الآية: ٥.

المخلوقين فيما يقدر عليهم من أمور الدنيا. وثبت بالسنة المتواترة، واتفاق جميع الأمة أن نبينا ﷺ هو الشافع المشفع [و] (١) أنه يشفع للخلائق يوم القيامة وأن الناس يستشفعون به ويطلبون منه أن يشفع لهم إلى ربه (٢) ولم يقع الخلاف إلا في كونها لمحو ذنوب المذنبين أو لزيادة ثواب المطيعين، ولم يقل أحد من المسلمين بنفيها قط، وفي سنن أبي داود: أن رجلاً قال للنبي ﷺ: إنا نستشفع بالله عليك، ونستشفع بك على الله فقال: «شأن الله أعظم من ذلك، إنه لا يُستشفع به أحد من خلقه» (٣)، فأقره على قول نستشفع بك على الله، وأنكر عليه قوله نستشفع بالله عليك. وسيأتي تمام الكلام في الشفاعة.

وأما التوسل إلى الله سبحانه بأحد منه خلقه في مطلب العبد من ربه فقد قال الشيخ عز الدين بن عبد السلام: إنه لا يجوز التوسل إلى الله تعالى إلا بالنبي ﷺ إن صح الحديث فيه - (٤) ولعله يشير إلى الحديث الذي أخرجه النسائي في سننه (٥) والترمذي (في صحيحه) (٦)، وابن ماجه وغيرهم. أن أعمى أتى النبي ﷺ فقال: يارسول الله! إني أصبْتُ في بصري فادعُ (٧) الله لي، فقال له النبي ﷺ: «توضاً وصل ركعتين ثم قل اللهم إني أسألك وأتوجه إليك بنبيك محمد»، يا محمد إني أستشفع بك في رد بصري. اللهم شفِّع النبي في: وقال: فإن كان لك حاجة فمثل ذلك. فرد الله بصره (٨) وللناس في معنى هذا قولان / ٢٣٨/

أحدهما: أن التوسل هو الذي ذكره عمر بن الخطاب لما قال: كنا إذا أجدبنا نتوسل

(١) ما بين معقوفتين من (١) و(ب).

(٢) كذا في الأصل: و(١) و(ب) ثم صححت في الأصل إلى ربه بخط مغاير. موافقة لكلام ابن تيمية في الفتاوي (١/١٠٨).

(٣) أخرجه أبو داود كتاب السنة رقم (٤٧٢٦)، والدارمي في الرد على الجهمية (ص ٤١ من بدر البدر)، وفي الرد على بشر رقم (٨٩، ١٠٥)، وابن خزيمة في التوحيد (ص ١٠٣) وابن أبي عاصم في السنة (٥٧٦، ٥٧٥)، والدارقطني في الصفات رقم (٣٩٣٨)، والبيهقي في الأسماء والصفات (٢/٣١٧) رقم ٨٨٤٨٨٣ تفسير سورة البقرة (٢٢٤). ويفهم من كلام البيهقي أنه يضعفه بمحمد بن اسحاق وكذلك ضعفه العلامة الألباني في ظلال الحجة (٥٧٥)، وحاشية الرد على الجهمية (ص ٢٤)، وقد حاول ابن القيم رحمه الله تحسينه في تهذيب السنن (٧/٩٧) وسيأتي: بعض الكلام عليه إن شاء الله في الباب الأخير (ص ٤٠٦).

(٤) تقدم نقل عبارة العز بن عبد السلام (ص ٢٦٤).

(٥) ليس في السنن بل هو في عمل اليوم والليلة (ص ٤١٨، ٤١٧) رقم ٦٥٨-٦٦٠.

(٦) في (١) و(ب) والترمذي وصححه.

(٧) في (١) و(ب) فادعوا بالواو وهو خطأ إملائي.

(٨) تقدم تخريجه (ص ٢٦٦-٢٦٧) وقوله فإن كان لك حاجة فمثل ذلك، ليست في السنن وقد رواها ابن أبي

خيثمة في تاريخه. انظر التوسل والوسيلة (ص ١٩٦-١٩٨) رقم (٥٤٨)

بنينا إليك فتسقيننا وإنا نتوسل إليك<sup>(١)</sup> بعم نبينا، وهو في صحيح البخاري وغيره<sup>(٢)</sup>. فقد ذكر عمر - رضي الله عنه - أنهم كانوا يتوسلون بالنبي ﷺ في حياته في الاستسقاء ثم توسل بعمه العباس بعد موته، وتوسلهم هو استسقاؤهم بحيث يدعو (ويدعون)<sup>(٣)</sup> معه فيكون هو وسيلتهم إلى الله تعالى، والنبي ﷺ كان في مثل هذا شافعاً وداعياً لهم.

والقول الثاني: أن التوسل به ﷺ يكون في حياته وبعد موته وفي حضرته ومغيبه ولا يخفك أنه قد ثبت التوسل به ﷺ في حياته وثبت التوسل بغيره بعد موته بإجماع الصحابة إجماعاً سكوتياً لعدم إنكار أحد منهم على عمر - رضي الله عنه - في توسله بالعباس - رضي الله عنه - (٤).

وعندي أنه لا وجه لتخصيص جواز التوسل بالنبي ﷺ كما زعمه الشيخ عز الدين ابن عبدالسلام لأميرين:

الأول: ما عرفناك [به]<sup>(٥)</sup> من إجماع الصحابة رضي الله عنهم<sup>(٦)</sup>.

الثاني: أن التوسل إلى الله بأهل الفضل والعلم هو في التحقيق توسل بأعمالهم الصالحة ومزاياهم الفاضلة<sup>(٧)</sup>؛ إذ لا يكون الفاضل فاضلاً إلا بأعماله. فإذا قال القائل: اللهم إني أتوسل إليك بالعالم الفلاني فهو باعتبار ما قام به من العلم. وقد ثبت في الصحيحين وغيرهما أن النبي ﷺ حكى عن الثلاثة الذين انطبقت عليهم الصخرة، أن كل واحد منهم توسل إلى الله بأعظم عمل عمله<sup>(٨)</sup> فارتفعت الصخرة فلو كان

(١) في (١) إليه.

(٢) تقدم تخريجه (ص ٢٤٤).

(٣) في (١) و (ب) أو يدعون.

(٤) وهذا التوسل من النوع الأول: إذ هو توسل بالدعاء وليس توسلاً بالذات.

(٥) ما بين معقوفتين من (أ) و (ب).

(٦) إجماع الصحابة في هذه المسألة فيه أمران:

الأول: جواز التوسل بغير رسول الله ﷺ بعد موت الرسول ﷺ وذلك بدعائه لهم.

الثاني: أن توسلهم بالعباس - رضي الله عنه - أي بدعائه - دليل على عدم جواز التوسل بذات الرسول ﷺ بعد موته إذا لو كان جائزاً لكانوا أولى بفعله ولفعلوه والله أعلم. إذا إجماع الصحابة على قصة عمر ليس فيه دليل البتة على جواز التوسل بذات الرسول ﷺ أو غيره.

(٧) جاء في حاشية الأصل ما نصه: «التوسل بالأعمال الصالحة إنما هو لأهلها فهي وسائلهم إلى الله تعالى، أما عمل غيري كيف يكون وسيلة لي بأي كتاب أم بآية سنة يكون عمل غيري وسيلة لي والله يقول: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَّاهَا﴾ وقد خاب من دسأها ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾ وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ ﴿ والآيات في هذا كثيرة. هـ. قلت لا يصح قياس التوسل بالذات على التوسل بالأعمال؛ إذ العمل الصالح شيء قدمه الإنسان من نفسه لربه، وأما التوسل بذات غيره فماذا قدم المتوسل لربه من التوسل به؟ لم يقدم شيئاً وبقي العمل العامل لعامله والعلم لعالمه والله أعلم وأحكم وهو الهادي.

(٨) في (١) بأعظم عمله.

التوسل بالأعمال الفاضلة غير جائز أو كان شركاً كما يزعمه المتشددون (١) في هذا الباب / كابن عبد السلام ومن قال بقوله من أتباعه (٢)، لم تحصل الإجابة من الله لهم، ولا سكت النبي ﷺ عن إنكار ما فعلوه بعد حكايته عنهم، وبهذا [تعلم] (٣) أن ما يورده المانعون من التوسل إلى الله تعالى بالأنبياء والصلحاء من نحو قوله تعالى: ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾ (٤)، ونحو قوله تعالى: ﴿فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا﴾ (٥) ونحو قوله تعالى: ﴿لَهُ دَعْوَةُ الْحَقِّ وَالَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ لَا يَسْتَجِيبُونَ لَهُمْ بِشَيْءٍ﴾ (٦) ليس بوارد بل هو من الاستدلال على محل النزاع بما هو أجنبي عنه (٧) فإن قولهم ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾ (٨) مصرح بأنهم عبدوهم لذلك، والمتوسل بالعالم مثلاً لم يعبد بل علم أن له (٩) مزية عند الله بحمله العلم فتوسل به لذلك. وكذلك قوله ﴿فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا﴾ (١٠). فإنه نهى (١١) عن أن يدعى مع الله غيره، كأن يقول: بالله وبفلان (١٢)، والمتوسل بالعالم مثلاً لم يدع إلا الله، وإنما وقع منه التوسل إليه بعمل صالح عمله بعض عباده كما توسل الثلاثة الذين انطبقت عليهم الصخرة بصالح أعمالهم. وكذلك قوله: ﴿وَالَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ﴾ (١٣) الآية، فإن هؤلاء دعوا من لا يستجيب لهم (١٤) ولم يدعوا ربهم الذي يستجيب لهم، والمتوسل بالعالم مثلاً لم يدع إلا الله ولم يدع غيره دونه، ولا [دعا] (١٥) غيره معه. وإذا عرفت هذا لم يخف عليك دفع ما يورده

(١) في الأصل: المتشددون من (١) و (ب).

(٢) رحم الله الإمام الشوكاني كيف اخطأ على هؤلاء. فإنه لم يقل أحد أن التوسل شرك فضلاً عن أن يكون التوسل بالأعمال الصالحة شركاً والذي هو وسيلة شرعية جاءت بالكتاب والسنة ولست أدري إن كان ابن عبد السلام متشدداً وهو الذي خص التوسل بالرسول ﷺ فقط وقولاً على ما فهم من النص!! فيماذا يوصف المانعون مطلقاً؟؟ وإن كان مثل العز بن عبد السلام يعتبر هذا شركاً على حد قول الشوكاني فماذا يعتبره الأكثر تشدداً؟؟ غفر الله للإمام الشوكاني ورحمه فإنه لم يحرر ما نسبته ولم يصب فيما كتبه.

(٣) ما بين معقوفتين من (١) و (ب).

(٤) سورة الزمر، الآية: ٣.

(٥) سورة الجن، الآية: ١٨.

(٦) سورة الرعد، الآية: ١٤، ووقع في (١) والذين تدعون بالثناة وليست من العشر المتواترة.

(٧) لا أعلم أحداً استدلت بهذه الآيات على منه التوسل. ولا أظن أن أحداً يستدل بها على ذلك، وإنما هي في النهي عن دعاء غير الله والاستغاثة. فلا أدري من أين أتى الإمام الشوكاني بقوله هذا!!

(٨) سورة الزمر، الآية: ٣.

(٩) في (١) أنه له.

(١٠) سورة الجن، الآية: ١٨.

(١١) في الأصل نفى: والتصويب من (١) و (ب).

(١٢) جاء في (١) يا الله وبفلان.

(١٣) سورة الرعد، الآية: ١٤.

(١٤) ما بين معقوفتين من (١) و (ب).

(١٥) ما بين معقوفتين من (١) و (ب).



المانعون للتوسل<sup>(١)</sup> من الأدلة الخارجة عن محل النزاع خروجاً زائداً على ما ذكرناه، كاستدلالهم بقوله تعالى: ﴿وَمَا أَدْرَاكَ مَا يَوْمَ الدِّينِ \* ثُمَّ مَا أَدْرَاكَ مَا يَوْمَ الدِّينِ / \* يَوْمَ لَا تَمْلِكُ نَفْسٌ لِنَفْسٍ شَيْئًا وَالْأَمْرُ يَوْمَئِذٍ لِلَّهِ﴾<sup>(٢)</sup>. فإن هذه الآية الشريفة ليس [فيها]<sup>(٣)</sup> إلا أنه تعالى المنفرد<sup>(٤)</sup> بالأمر في يوم الدين<sup>(٥)</sup> وأنه ليس لغيره من الأمر شيء، والمتوسل بنبي من الأنبياء أو عالم من العلماء هو لا يعتقد أن كمن توسل به مشاركة لله<sup>(٦)</sup> جل جلاله في أمر يوم الدين، ومن اعتقد هذا لعبد من العباد سواء كان نبياً أو غير نبي فهو في ضلال مبين.

وهكذا الاستدلال على منع التوسل بقوله ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾<sup>(٧)</sup> ﴿قُلْ لَا أَمْلِكُ لِنَفْسِي نَفْعًا وَلَا ضَرًّا﴾<sup>(٨)</sup> فإن هاتين الآيتين مصرحتان بأنه ليس لرسول الله ﷺ من أمر الله شيء، وأنه لا يملك لنفسه نفعاً ولا ضراً فكيف يملك لغيره، وليس فيها منع التوسل به أو بغيره من الأنبياء أو الأولياء<sup>(٩)</sup> أو العلماء، وقد جعل الله لرسوله ﷺ المقام المحمود مقام الشفاعة العظمي، وأرشد الخلق إلى أن يسألوه ذلك ويطلبونه منه<sup>(١٠)</sup>: وقال له «سَلْ تُعْطَ»<sup>(١١)</sup>، و«اشْفَعْ تُشْفَعْ»<sup>(١٢)</sup> وقيد ذلك في كتابه العزيز بأن الشفاعة لا تكون إلا بإذنه ولا تكون إلا لمن ارتضى، ولعله يأتي تحقيقه هذا المقام إن شاء الله تعالى.

وهكذا الاستدلال على منع التوسل بقوله ﷺ لما نزل قوله تعالى: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾<sup>(١٣)</sup> «يا فلان بن فلان لا أملك لك من الله شيئاً يا فلانة بنت فلان لا أملك لك من الله شيئاً»<sup>(١٤)</sup> فإن هذا ليس فيه إلا التصريح بأنه ﷺ لا يستطيع نفع من أراد الله تعالى

(١) في الأصل للمتوسل والتصويب من (أ) و (ب).

(٢) سورة الإنفطار، الآية: ١٧-١٩.

(٣) ما بين معقوفتين من (أ) و (ب).

(٤) في (أ) المنفرد.

(٥) في (أ) يومئذ.

(٦) في الأصل: مشاركة الله والمثبت من (أ) و (ب).

(٧) سورة آل عمران، الآية ١٢٨.

(٨) سورة الأعراف، الآية: ١٨٨.

(٩) في الأصل: والأولياء والمثبت من (أ) و (ب).

(١٠) ورد ذلك في الحديث الذي رواه مسلم كتاب الصلاة رقم (٣٨٣) وغيره عن ابن عمرو أن النبي ﷺ قال: «إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول: ثم صلوا علي، فإنه من صلى علي صلى الله عليه بها عشراً ثم سلوا الله لي الوسيلة، فإنها منزلة في الجنة لا تبغي إلا لعبد من عباد الله وأرجو الله أن أكون هو، فمن سأل لي الوسيلة حلت عليه الشفاعة».

(١١) في (أ) و (ب) تُعْطَ.

(١٢) رواه البخاري كتاب الرقاق رقم (٦٥٦٥) وفي غير موضع. ومسلم كتاب الإيمان رقم (١٩٣-١٩٤).

(١٣) سورة الشعراء، الآية: ٢١٤.

(١٤) رواه مسلم كتاب الإيمان رقم (٢٠٥) عن عائشة بمعناه. وروي عن أبي هريرة عند مسلم (٢٠٤، ٢٠٦).

ضره، ولا ضر من أراد الله تعالى نفعه. وأنه لا يملك لأحد من قرابته فضلاً عن غيرهم شيئاً من الله تعالى، وهذا معلوم لكل مسلم، وليس فيه أنه لا يتوسل به إلى الله، فإن ذلك هو طلب الأمر من له الأمر والنهي، وإنما أراد الطالب أن يقدم بين يدي طلبه<sup>(١)</sup> ما يكون سبباً للإجابة<sup>(٢)</sup> ممن هو المنفرد بالعتاء والمنع، وهو مالك يوم الدين.

وإذا عرفت هذا، فاعلم أن الرزية<sup>(٣)</sup> كل الرزية، والبلية كل البلية أمر غير ما ذكرنا من التوسل المجرد والتشفع بمن له الشفاعة. وذلك ما صار يعتقد كثير من العوام، وبعض الخواص في<sup>(٤)</sup> أهل القبور، وفي المعروفين بالصلاح من الأحياء، من أنهم يقدرون على ما لا يقدر عليه إلا الله جل جلاله، ويفعلون ما لا يفعله إلا الله عز وجل حتى نطقت سنتهم بما انطوت عليه<sup>(٥)</sup> قلوبهم، فصاروا يدعونهم تارة مع الله، وتارة استقلالاً، ويصرحون بأسمائهم ويعظمونهم تعظيم من يملك الضر والنفع، ويخضعون لهم خضوعاً زائداً على خضوعهم، عند<sup>(٦)</sup> وقوفهم بين يدي ربهم في الصلاة والدعاء<sup>(٧)</sup>، وهذا إذا لم يكن شركاً فلا ندري ما هو الشرك، وإذا لم يكن كفراً فليس في الدنيا كفر.

وها نحن نقص عليك أدلة في كتاب الله سبحانه وتعالى وفي سنة رسول<sup>(٨)</sup> الله ﷺ فيها المنع مما هو دون هذا بمراحل، وفي بعضها التصريح بأنه شرك، وهو بالنسبة إلى هذا الذي ذكرناه يسير حقير، ثم بعد ذلك / نعود إلى<sup>(٩)</sup> الكلام على مسألة السؤال.

٢٤٢/

فمن ذلك ما أخرجه أحمد في مسنده بإسناد لا بأس به عن عمران بن حصين<sup>(١٠)</sup> أن النبي ﷺ رأى [رجلاً]<sup>(١١)</sup> بيده حلقة من صُفر<sup>(١٢)</sup> فقال: ما هذه. قال: من:

(١) في (أ) و (ب) طلبته.

(٢) هذا السؤال سؤال بغير المقتضى والسبب وإنما هو سبب لصاحبه لا لغيره.

(٣) في الأصل: الرزية.

(٤) في الأصل: (من) والتصويب من (أ) و (ب).

(٥) في (أ) عليهم.

(٦) في الأصل: وعند. والمثبت من (أ) و (ب).

(٧) جاء في الحاشية: والذي سوغ لهم هذا هو الذي فتح لهم (باب) التوسل بذوات الأنبياء والصالحين أحياء وأمواتا بدعوى التوسل بأعمالهم.

(٨) في (أ) و (ب): رسوله.

(٩) في الأصل: على، والمثبت من (أ) و (ب).

(١٠) هو عمران بن حصين بن عبيد بن خلف الخزاعي أبو نجيد - بنون وجيم مصغراً - صحابي ابن صحابي؛ روى عن النبي ﷺ عدة أحاديث، وكان إسلامه عام خيبر مع أبي هريرة وغزا عدة.

(١١) ما بين معقوفتين من (أ) و (ب).

(١٢) الصُفر: مثل قفل وكسر الصاد: النحاس. انظر المصباح المنير (ص ١٣١)، والقاموس المحيط

(ص ٥٤٦)، والمعجم الوسيط (ص ٥١٦).

الواهنة<sup>(١)</sup>، قال: إنزعتها فإنها لا تزيدك إلا وهناً. ولو مت وهي عليك ما أفلحت<sup>(٢)</sup>.

وأخرج أيضاً عن عقبه بن عامر<sup>(٣)</sup> مرفوعاً: «من تعلق قميمة<sup>(٤)</sup> (فلا أتم الله له ومن تعلق ودعة<sup>(٥)</sup> فلا ودع الله له<sup>(٦)</sup>)»<sup>(٧)</sup>. وفي رواية: «من تعلق قميمة<sup>(٨)</sup> فقد أشرك<sup>(٩)</sup>».

(١) قال ابن الأثير: الواهنة عرق يأخذ في المنكب وفي اليد كلها فيرقن منها، وقيل مرض يأخذ في العضد، وربما علق عليها جنس من الخرز يقال له: خرز الواهنة، وهي تأخذ الرجال دون النساء. قال: وإنما نهاه عنها لأنه إنما اتخذها على أنها تعصمه من الألم، فكان عنده في معنى التمام المنهي عنها. انظر النهاية (٢٣٤/٥).

(٢) رواه ابن ماجه (الطب - باب تعليق التمام - ٣٥٣١) وليس عنده «فلنك لومت..»، وأحمد في المسند واللفظ له (٤/٤٤٥) وابن حبان (١٤١٠ - موارد) ولفظه «... إنك إن تمت وهي عليك وكلت إليها»، وغيرهم. قال الألباني في غاية المرام ص ١٨١: ضعيف وفي إسناده علتان أ. هـ. وانظر الضعيفة (١٠٢٩).

(٣) عقبه بن عامر بن عيسى بن عمرو بن عدي الجهني الصحابي المشهور أبو عيسى، ويقال: أبو حماد، ويقال: أبو عمر، ويقال: أبو عامر، ويقال: أبو الأسد - المصري، كان عالماً مقرئاً فصيحاً فقيهاً فرضياً شاعراً كبير الشأن كاتباً، وهو أحد من جمع القرآن، بايع رسول الله ﷺ على الهجرة، وأقام معه. وكان البريد إلى عمر بفتح دمشق، وشهد صفين مع معاوية وولاه مصر، وجمع له بين الصلاة والخروج ثم عزله بعد ثلاث سنين وأمره أن يغزو رودس، كان من أصحاب الصفة وكان حسن الصوت. مات في خلافة معاوية سنة ثمان وخمسين. انظر: الاستيعاب (٨/١٠٠)، وأسد الغاية (٤/٣٥).

(٤) التميمية: هي خزرة رقطاء تنظم في السير ثم يعقد في العنق. كان الجاهليون يرون أنها تدفع عنهم الآفات والعيون واعتقاد هذا الرأي جهل وضلالة إذ لا مانع ولا دافع غير الله تعالى. وقد أبطل الإسلام عادات الجاهلية ويدخل فيها كل ما علق لأجل دفع العين والمرض وغير ذلك سواء كان خزرة أو خيطاً أو قشرة بيض تعلق على الزهور والورود أو حذاء صغير يعلق على مؤخرة السيارة أو غير ذلك مما يفعلها الجاهلون. انظر النهاية في غريب الحديث (١/١٩٧)، والقاموس المحيط (ص ١٤٠٠)، وفتح الباري (٦/١٦٥)، وتيسير العزيز الحميد (ص ١٦٠).

(٥) الودعة: بسكون الدال المهملة وتحريكها جمع ودعات وهي: خرز بيض تخرج من البحر بيضاء شقها كشق النواة - تشبه الصدف - تعلق لدفع العين. وهذا الاعتقاد شرك لأنه يظن أنها تدفع القدر المكتوب ولأنه طلب لدفع الأذى من غير الله الذي هو دافعه. انظر النهاية في غريب الحديث (٥/١٦٨)، والقاموس المحيط (ص ٩٩٤)، والتيسير (ص ١٦٠).

(٦) بتخفيف الدال: أي لا يجعله في دعة وسكون وقيل هو لفظ بني من الودعة: أي لا يخفف الله عنه ما يخافه وهذا دعاء عليه فيه وعيد شديد فإنه مع كونه شركاً فقد دعا عليه بنقيض مقصوده. انظر النهاية (٥/١٦٨)، والتيسير (ص ١٦٠).

(٧) رواه أحمد في المسند (٤/١٥٤)، والحاكم (٤/٢١٦)، والبيهقي (٩/٥٣٠). قال الألباني: ضعيف فيه خالد بن عبيد المعافري، لم يوثقه غير ابن حبان ولم يرو عنه غير حيوة بن شريح فهو مجهول. غاية المرام (ص ١٨٠-١٨١) وانظر سلسلة الأحاديث الضعيفة (١٢٦٦).

(٨) ما بين قوسين استدراك من حاشية الأصل وهو في (١) و (ب).

(٩) أخرجه أحمد (٤/١٥٦)، والحاكم في المستدرک (الطب ٤/٢١٩)، وصححها العلامة الألباني في بلوغ المرام ص (١٨٠) والصحيحة (٤٩٢)، وصنيع المصنف يوهم أن هذه الرواية لذلك الحديث وليس كذلك فهذه الرواية لها قصة وهي: أن رسول الله ﷺ أقبل إليه رهط فبايع تسعة وأمسك عن واحد فقالوا: يا رسول الله بايعت تسعة وأمسكت عن هذا؟ فقال: «إن عليه قميمة فأدخل يده فقطعها لبايعه. وقال: ومن تعلق قميمة فقد أشرك».

ولابن أبي حاتم (١) (٢) عن حذيفة (٣) أنه رأى رجلاً في يده خيط للحمى فقطعه وتلا: ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ﴾ (٤).

وفي الصحيح عن أبي بشير الأنصاري (٥) أنه كان مع النبي ﷺ في بعض أسفاره فأرسل رسولاً أن لا يبيّن في رقبة بعير قلادة من وتر (٦) إلا قُطعت (٧).

وأخرج أحمد وأبو داود عن ابن مسعود سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الرقبي

(١) هو العلامة الحافظ ابن عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر أبو محمد الرازي ولد سنة أربعين أو إحدى وأربعين وماتت كان رحمه الله قد كساه الله نوراً وبهاء، يسر من نظر إليه أخذ علم أبيه وأبي زرعة وكان اعجوبة في علم الرجال وصنف في الفقه واختلاف الصحابة والتابعين، من مؤلفاته الجرح والتعديل والتفسير والعلل والرد على الجهمية وغيرها توفي في المحرم سنة ٣٢٧هـ رحمه الله تعالى رحمة واسعة. انظر السير (١٣/٢٦٣) وطبقات الخنابلة (٢/٥٥).

(٢) انظر تفسير ابن كثير (٢/٥١٢) والأثر ضعيف. فإنه رواه عروة عن حذيفة وروايته مرسله عنه. وقال بعض أهل العلم: الصواب عزرة عن حذيفة. وروايته أيضاً مرسله. انظر الدر النضيد للعصيمي ص (٤٠).

(٣) هو: حذيفة بن حسل بن جابر بن عمرو بن ربيعة العبسي أبو عبد الله من كبار الصحابة. واليمان لقب أبيه، ولقب لأحد أجداده أيضاً، واسمه جروة لكونه أصاب دماً في قومه فهرب إلى المدينة فحالف بني عبد الأشهل فسماه قومه اليمان؛ لأن أهل المدينة أصلهم من اليمن. أسلم حذيفة وأبوه وأرادا شهود بدر فصدما المشركون، وشهد حذيفة وأخوه صفوان وأبوهما أحداً فاستشهد اليمان بها وشهد حذيفة الخندق وله فيها ذكر حسن وتتابعت مشاهدته، روى عن النبي ﷺ الكثير من الأحاديث. استعمله عمر رضي الله عنه على المدائن فلم يزل عليها حتى مات بعد مقتل عثمان رضي الله عنه وبعد بيعة علي بأربعين ليلة، وذلك سنة ست وثلاثين. وكان رضي الله عنه صاحب سر رسول الله ﷺ. انظر ترجمته في: الاستيعاب (٢/٣١٨)، وأسد لغابة (١/٤٦٨)، والإصابة (٢/٢٢٣).

(٤) سورة يوسف، الآية: ١٠٦.

(٥) أبو بشير الأنصاري الساعدي، ويقال: المازني، ويقال: الحارثي، لا يعرف اسمه، وقيل اسمه قيس بن عبيد بن الحرير، بمهملتين مصغراً. قال الواقدي شهد أحداً وهو غلام؛ وشهد بيعة الرضوان. سكن المدينة، مات بعد الحرة، وكان عمر طويلاً وقيل مات سنة أربعين. خرج له أصحاب الصحيحين. انظر الاستيعاب (١١/١٤٩)، والإصابة (١١/٣٨).

(٦) قال ابن الجوزي: وفي المراد بالآوتار ثلاثة أقوال: أحدها: أنهم كانوا يقلدون الإبل أوتار القسي لثلاث تصيبيها العين بزعمهم. فأمرؤا بقطعها إعلماً بأن الأوتار لا ترد من أمر الله شيئاً، وهذا قول مالك. ثانيها: النهي عن ذلك لثلاث تختنق الدابة بها عند شدة الركض... ثالثها: أنهم كانوا يعلقون فيها الأجراس. حكاها الخطابي. انظر: الموطأ (٣/١١٨)، وفتح الباري (٦/١٦٤-١٦٥). والقلادة: ماجل في العنق (القاموس المحيط ص ٩٣٨).

(٧) رواه البخاري كتاب الجهاد رقم (٣٠٠٥)، ومسلم كتاب اللباس والزينة رقم (٢١١٥).

والتمايم والتوكة شرك (١) « (٢) .

وأخرج أحمد والترمذي عن عبدالله بن عكيم (٣) مرفوعاً: «من تعلق شيئاً وكل إليه» (٤) .

وأخرج أحمد عن رويغ (٥) : قال : رسول الله ﷺ : «يا رويغ لعل الحياة ستطول بك، فأخبر الناس أن من عقد لحيته أو تقلد وترأ أو استنجى برجيع دابة أو عظم فإن محمداً (٦) بريء منه» (٧) .

فانظر كيف جعل الرقي والتمايم والتوكة شركاً، وما ذلك إلا لكونها مظنة لأن يصحبها اعتقاد أن لغير الله تأثيراً في الشفاء من الداء، وفي المحبة والبغضاء، فكيف بمن نادى غير الله، وطلب منه ما لا يطلب إلا من الله، واعتقد استقلاله بالتأثير أو (٨) اشتراكه مع الله/ عز وجل .

٢٤٣ /

ومن ذلك ما أخرجه الترمذي، وصححه عن أبي واقد الليثي (٩) قال : خرجنا مع

(١) غريب الحديث : الرقي : جمع رقية وهي العوذة . والعزيمة ، وهي ما يقرأ على المريض رجاء البرء والرقي المنهي عنها هي التي يخالطها الشرك . والرسول ﷺ رقي ورقي له وقال : «إعرضوا علي رقاكم لا بأس بالرقي ما لم تكن شركاً» ؛ رواه مسلم (السلام - باب استحباب الرقية من العين والنملة والحمة والنظرة - ٢٢٠٠) . وانظر القاموس المحيط (ص ١٤٦٨-١٦٦٤) ، وانظر فتح المجيد (ص ١٦٨) .

والتمايم جمع تميمة : وهي ما علق من القلائد خشية العين ونحو ذلك . انظر الفتح (١٦٥/٦) .  
والتولة : بكسر التاء كعنية وضمها كهزمة : شيء تضعه النساء يتحبن به إلى أزواجهن ويقال : هو خرزة تفعل ضرب من السحر» . انظر القاموس المحيط ص (١٢٥٥) وفتح المجيد ص (١٧١) .

(٢) أخرجه أبو داود كتاب الطب رقم (٣٨٨٣) وابن ماجه كتاب الطب رقم (٣٥٣٠) ، وصححه العلامة الألباني في صحيح الجامع (١٦٣٢) .

(٣) عبدالله بن عكيم الجهني أبو معبد ، سكن الكوفة . أدرك النبي ﷺ واختلف في رؤيته وسماعه من النبي ﷺ قال البخاري ولا يعرف له سماع صحيح . انظر الاستيعاب (٣٠٧٣٠٦/٦) ، الإصابة (١٦٦/٦) .

(٤) أخرجه أحمد (٣١٠/٤ ، ٣١١) ، والترمذي (الطب - باب ما جاء في كراهية التعليق - ٢٠٧٢) وله شاهد مرسل رواه ابن وهب في جامعه (ص ١١٣) ، وحسنه الألباني في غاية المرام (ص ١٨١) والأرناؤوط في تخريج جامع الأصول (٥٧٥/٧) .

(٥) رويغ بن ثابت الأنصاري النجاري المدني ثم المصري الأمير له صحبة ورواية ، ولي طرابلس المغرب لمعاوية وغزا منها وولي برقة ومات ودفن فيها سنة ست وخمسين/٥٦ هـ . انظر طبقات ابن سعد (٣٥٤/٤) ، تهذيب الكمال (٢٥٤/٩) والسير (٣٦/٣) .

(٦) في الأصل : محمد .

(٧) أخرجه أحمد (١٠٩١٠٨/٤) وأبو داود كتاب الطهارة رقم (٣٦) ، والنسائي كتاب الزينة - باب عقد اللحية ٥١٢-٥١١/٨ (٥٨٠٢) ، وصححه العلامة الألباني في صحيح سنن أبي داود (١٠/١) ومعنى قوله : بريء منه ، أي من فعله . انظر : تيسير العزيز الحميد (١٧٣) .

(٨) في الأصل : (واشتراكه) ، والمثبت من (أ) و (ب) .

(٩) أبو واقد الليثي : اختلف في اسمه : سماه البخاري : الحارث بن عوف صاحب النبي ﷺ شهد بدرًا =

رسول الله ﷺ إلى حنين ونحن حدثاء عهدٍ بكفر، وللمشركين سدرةٌ يعكفون عليها وينوطون بها أسلحتهم يقال لها: ذات أنواط، فمررنا بسدرة فقلنا: يارسول الله إجعل لنا ذات أنواط، فقال النبي ﷺ: «الله أكبر قلتم والذي نفسي بيده كما قالت بنو إسرائيل: ﴿اجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ﴾» (٢) لتركن سنن من كان قبلكم» (٣) فهو لاء إنما طلبوا أن يجعل لهم شجرة ينوطون بها أسلحتهم، كما كانت الجاهلية تفعل ذلك، ولم يكن من قصدهم أن يعبدوا تلك الشجرة أو يطلبوا منها ما يطلبه القبوريون من أهل القبور، فأخبرهم ﷺ أن ذلك بمنزلة الشرك الصريح وأنه بمنزلة طلب آلهة غير الله تعالى.

ومن ذلك ما أخرجه مسلم (٤) في صحيحه عن علي بن أبي طالب كرم الله وجهه (٥) قال: حدثني رسول الله ﷺ بأربع كلمات: «لعن الله من ذبح لغير الله، لعن الله من لعن والديه، لعن الله من آوى محدثاً، لعن الله من غير منار الأرض».

وأخرج أحمد عن طارق بن شهاب (٦) أن رسول الله ﷺ قال: «دخل رجل الجنة في ذباب، ودخل النار رجل في ذباب» قالوا: وكيف (٧) ذلك يارسول الله؟ قال: «مر رجلان

=والفتح وسكن مكة سنة وعداده في أهل المدينة. روى عن النبي ﷺ أحاديث كثيرة وحديثه في الكتب الستة وروى عن أبي بكر وعمر. واختلف في مدة حياته فقيل ٦٥ وقيل ٧٠ وقيل ٧٥ وقال الذهبي عاش نحواً من الثمانين توفي سنة ٦٨ هـ. انظر السير (٣/٥٧٤)، وتهذيب الكمال (٣٤/٣٨٦).

(١) في (١) بني إسرائيل.

(٢) سورة الأعراف، الآية ١٣٨.

(٣) رواه أحمد (٥/٢١٨) والترمذي كتاب الفتن رقم (٢١٨٠)، وقال: «حديث حسن صحيح» وغيرهم وصححه ابن حجر في الإصابة (٤/٢١٦)، والعلامة الألباني في صحيح سنن الترمذي (٢/٢٣٥). غريب الحديث: ينوطون: يعلقون. وأنواط جمع نوط ما يتعلق به (معجم مقاييس اللغة ٥/٣٧٠).

سنن: القصد والطريقة (انظر غريب الحديث لابن الحوزي ٢/٥٠٤). (٤) أخرجه مسلم كتاب الأضاحي رقم (١٩١٨) والنسائي كتاب الضحايا رقم (٤٤٢٤)، وأحمد في المسند (١٠٨/١١٨).

(٥) الأولى عدم تخصيص بعض الصحابة بهذا الدعاء.

(٦) طارق بن شهاب بن عبد شمس البجلي الأحمسي أبو عبدالله الكوفي رأى النبي ﷺ وأرسل عنه ولم يسمع منه وغزا في خلافة أبي بكر غير مرة وكان يقول رأيت رسول الله ﷺ وغزوت في خلافة أبي بكر وعمر بضعاً وثلاثين أو قال بضعاً وأربعين من بين غزوة وسرية ومع كثرة جهاده كان معدوداً من العلماء. مات سنة اثنتين أو ثلاث وثمانين هـ. انظر الجمع بين رجال الصحيحين (١/٢٣٤)، والسير (٣/٤٨٦).

(٧) في (أ) و (ب): كيف والمثبت كلفظ أحمد.

على قوم لهم صنم (لا يجاوزه) (١) أحد حتى يقرب إليه شيئاً، (قالوا) (٢) لأحدهم قرب ولو ذباباً. [فقرب ذباباً] (٣) فخلّوا سبيله، فدخل النار وقالوا للآخر: قرب فقال: ما كنت (لأقرب) (٤) لأحد غير الله/ عز وجل، فضربوا عنقه، فدخل الجنة» (٥).

٢٤٤/

فانظر لعنه ﷺ لمن ذبح لغير الله، وإخباره بدخول من قَرَّبَ لغير الله النار، وليس في ذلك إلا مجرد كون ذلك مظنة للتعظيم الذي لا ينبغي إلا لله فما ظنك بما كان شركاً بحتاً.

وقال بعض أهل العلم: إن إراقة دماء الأنعام عبادة لأنها: إما هدي أو أضحية أو نسك، وكذلك ما يذبح للبيع لأنه مكسب حلال فهو عبادة ويتحصل من ذلك شكل قطعي هو أن (٦) إراقة دماء الأنعام عبادة وكل عبادة لا تكون إلا لله فإراقة دماء الأنعام لا تكون إلا لله (٧)، ودليل الكبرى قوله تعالى: ﴿اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ﴾ (٨) ﴿فَيَايَا فَاعْبُدُون﴾ (٩) ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ﴾ (١٠) ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ﴾ (١١) ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ﴾ (١٢).

ومن ذلك أنه ﷺ نهى عن الحلف بغير الله فقال (١٣): «من حلف فليحلف بالله أو ليصمت» (١٤)، وقال: «من حلف بجملة غير الإسلام لم يرجع إلى الإسلام سالماً» (١٥)

- (١) في (أ) و (ب): لا يجوزه، وهو لفظ أحمد.  
 (٢) في (أ) و (ب): فقالوا) وكذا في الزهد.  
 (٣) ما بين المعقوفتين من (أ) و (ب).  
 (٤) في (أ) و (ب): أقرب، والأصل موافق لأحمد.  
 (٥) أخرجه أحمد في الزهد (١٦١٥)، وأبو نعيم في الحلية (٢٠٣/١)، وابن أبي شيبة (٣٥٨/١٢) عن طارق بن شهاب عن سلمان الفارسي موقوفاً عليه، وهو صحيح ولم يوجد مرفوعاً من حديث طارق بن شهاب، والله أعلم. انظر الدر النضيد ص (٩٤).  
 (٦) ليست في (أ) و (ب).  
 (٧) في (ب): يكون.  
 (٨) سورة الأعراف، الآية: ٥٩.  
 (٩) سورة العنكبوت، الآية: ٥٦؛ وفي (أ) و (ب): إياي.  
 (١٠) سورة الفاتحة، الآية: ٥٥؛ و (أ) و (ب): وإياك.  
 (١١) سورة الإسراء، الآية: ٢٣.  
 (١٢) سورة البينة، الآية ٥.  
 (١٣) في (أ) و (ب): وقال.  
 (١٤) رواه البخاري كتاب الإيمان والنذور رقم (٦٦٤٦) ومسلم كتاب الإيمان رقم (١٦٤٦).  
 (١٥) أخرجه أحمد (٣٣٥/٥)، وأبو داود كتاب الإيمان والنذور رقم (٢٣٥٨)، النسائي كتاب الإيمان رقم (٣٧٨١)، وصححه الألباني على شرط مسلم - انظر الإرواء (٢٠١/٨) رقم (٢٥٧٦). =

أو كما قال . [و] (١) سمع رجلاً يحلف باللات والعزى (٢) فأمره أن يقول : لا إله إلا الله (٣) .

وأخرج الترمذي وحسنه والحاكم وصححه من حديث [ابن] (٤) عمر (٥) أن رسول الله ﷺ قال : «من حلف بغير الله فقد أشرك» (٦) .

وهذه الأحاديث في دواوين الإسلام وفيها أن الحلف بغير الله يخرج به الخالف عن الإسلام (٧) . ذلك لكون الحلف بشيء مظنه تعظيمه فكيف بما كان شركاً محضاً

= ملاحظة: أول الحديث : «من حلف فقال : هو بريء من الإسلام . . .» والمثبت في المتن صدر لحديث آخر .

(١) ما بين معقوفتين من (١) و (ب) .

(٢) قال ابن كثير (٢٧١ / ٤) في تفسير سورة النجم : «وكانت اللات صحرة بيضاء منقوشة وعليها بيت بالطائف له أستار وسدنة ، وحوله فناء معظم عند أهل الطائف - وهم ثقيف ومن تابعها - يفتخرون بها على من عداهم من أحياء العرب بعد قريش ، قال ابن جرير : وكانوا قد اشتقوا اسمها من اسم الله فقالوا : «اللات» يعنون مؤنثة منه - تعالى الله عن قولهم علواً كبيراً - ، وحكى عن ابن عباس ومجاهد والربيع بن أنس أنهم قرأوا «اللات» بتشديد التاء وفسروه بأنه كان رجلاً يلبس للحجيج في الجاهلية السوق فلما مات عكفوا على قبره فعبدوه . . . قال ابن جرير وكذا العزى من العزيز وكانت شجرة عليها بناء وأستار بنخلة وهي بين مكة والطائف كانت قريش يعظمونها . . . أ . هـ . وانظر تفسير ابن جرير (٢٧ / ٣٥٣٤) .

(٣) روى البخاري كتاب الأيمان والنذور رقم (٦٦٥٠) ، ومسلم (١٦٤٧) وغيرهما : «من حلف فقال في حلفه واللات والعزى ليلعل لا إله إلا الله ، ومن قال لصاحبه تعال أقامرك فليصدق» .

وروى النسائي كتاب الأيمان رقم (٣٧٨٦) عن سعد بن أبي وقاص - رضى الله عنه - قال : حلفت باللات والعزى فقال لي أصحابي : بس ما قلت ! قلت هجراً فأتيت رسول الله ﷺ فذكرت ذلك له فقال : «قل لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير ، وانفث عن شما لك ثلاثاً وتعوذ بالله من الشيطان الرجيم ثم لا تعد» .

(٤) ما بين معقوفتين ساقط من الأصل ومن (١) و (ب) والتصويب من مصادر التنريح .

(٥) هو الصحابي الجليل : عبدالله بن عمر بن الخطاب العدوي - رضى الله عنه - انظر ترجمته (ص ١٨٥) .

(٦) رواه الترمذي كتاب الأيمان والنذور رقم (١٥٣٥) وقال : هذا حديث حسن . والإمام أحمد في المسند (٢ / ١٢٥) ولفظهما فقد كفر أو أشرك ، ورواه الحاكم في المستدرک (١ / ١٨) بلفظ «كفر» ولم يشك وقال : صحيح على شرط الشيخين ووافقه الذهبي ؛ قال العلامة الألباني : وإنما هو على شرط مسلم . . . أ . هـ . انظر السلسلة الصحيحة (٥ / ٦٩-٧٠ رقم ٢٠٤٢) والإرواء (٢٥٦١) .

(٧) هذا القول ليس على إطلاقه فالخلف بغير الله شرك أصغر لا يخرج به صاحبه عن الإسلام . أما إذا حلف بغير الله وهو يعتقد أنه يملك ضره ونفعه فهذا شرك يخرج به الخالف عن الإسلام ، وأما مجرد حلف جرى على اللسان - كما حصل ذلك من بعض الصحابة ومنهم عمر - رضى الله عنه - عنه لعادة اعتادوها في الجاهلية أو لأنهم لم يعلموا حكم الحلف بغير الله تعالى فلا . قال الإمام الترمذي (٤ / ٩٤) عقب الحديث السابق وتفسر هذا الحديث عند بعض أهل العلم أن قوله : «فقد كفر أو أشرك على التغليظ والحجة في ذلك حديث ابن عمر أن النبي ﷺ سمع عمر بن الخطاب يقول : وأبي وأبي فقال : ألا إن الله ينهاكم أن تحلفوا بأبائكم . وحديث أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال : من قال في حلفه واللات والعزى ليلعل لا إله إلا الله . قال =



يتضمن التسوية بين الخالق والمخلوق<sup>(١)</sup> في طلب النفع أو استدفاع الضرر، وقد يتضمن تعظيم المخلوق زيادة على تعظيم الخالق<sup>(٢)</sup> كما يفعله كثير من المخذولين، فهم<sup>(٣)</sup> يعتقدون أن لأهل القبور من جلب النفع ورفع<sup>(٤)</sup> الضرر ما ليس لله . تعالى [الله]<sup>(٥)</sup> عن ذلك علواً كبيراً .

فإن أنكرت هذا فانظر أحوال كثير من هؤلاء المخذولين، فإنك تجدهم كما وصف الله سبحانه وتعالى: ﴿وَإِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَحْدَهُ اشْمَأَزَّتْ قُلُوبُ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ وَإِذَا ذُكِرَ

= أبو عيسى: هذا مثل ما روي عن النبي ﷺ أنه قال: «إن الرياء شرك»، وقد فسر بعض أهل العلم هذه الآية: ﴿فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا...﴾ قال: لا يراني. انتهى.

وقال الإمام أبو جعفر الطحاوي في مشكل الآثار (٣٥٨/١) لم يرد به الشرك الذي يخرج من الإسلام حتى يكون به صاحبه خارجاً عن الإسلام، ولكن أراد أنه لا ينبغي أن يحلف بغير الله تعالى لأن من حلف بغير الله تعالى فقد جعل ما حلف محلوفاً به كما جعل الله تعالى محلوفاً به، وبذلك جعل من حلف به أو ما حلف به، شريكاً فيما يحلف به وذلك أعظم فجعله مشركاً بذلك غير الشرك الذي يكون به كافراً بالله تعالى خارجاً عن الإسلام. هـ. قال الألباني - رحمه الله تعالى - معلقاً على قول الطحاوي: يعني - والله أعلم -: أنه شرك لفظي وليس شركاً اعتقادياً والأول تحرمة من باب سد الذرائع والآخر محرم لذاته، وهو كلام وجيه متين ولكن ينبغي أن يستثنى منه من يحلف بولي لأن الحالف يخشى إذا حث في حلفه به أن يصاب بمصيبة، ولا يخشى مثل ذلك إذا حلف بالله كاذباً، فإن بعض الجهلة الذين لم يعرفوا حقيقة التوحيد بعد، إذا أنكروا حقاً لرجل عليه فطلب أن يحلف بالله فعل وهو يعلم أنه كاذب في يمينه فإذا طلب منه أن يحلف بالولي الفلاني امتنع واعترف بالذي عليه. وصدق الله العظيم ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ﴾ سورة يوسف، الآية ١٠٦؛ انتهى. وانظر: السلسلة الصحيحة (٥/٧١٧٠).

أقول: إن قول العلامة الألباني والأول تحرمة من باب سد الذرائع والآخر محرم لذاته عليه توضيح: فإن الحلف بغير الله ولو كان شركاً لفظياً أصغر إلا أنه محرم لذاته لسابق كلام الطحاوي رحمه الله وهو محرم أيضاً من باب سد الذرائع عن الشرك الأكبر الذي هو تسوية غير الله بالله أو اعتقاد شيء مما يستحقه الله لغيره كالخوف والرجاء وأما الذي يحرم من باب سد الذرائع فيكون في أصله جائزاً ثم يخشى بفعله أن يوصل به إلى الحرام أو الشرك، حسب الحرام ومرتبته، مثل اتخاذ القبور مساجد - أي الصلاة عند القبور - فإنها تحرم خشية أن تعظم القبور وتعبد ولذلك نهى النبي ﷺ أن يتخذ قبره عيداً. ونهى أن يتخذ القبر مسجداً. وأما تصاوير الأصنام والصالحين في الكنائس فهي محرمة لذاتها لمضاهاتها لخلق الله وتوجه القلوب إليها ومحرمة من باب سد ذريعة الشرك الأكبر. والله أعلم.

وانظر فتح الباري (٥٤٥/١١) لتسريح النظر في حكم من حلف بغير الباري ولم ينقل عن أحد من أهل العلم أن صاحبه فعل الشرك الأكبر، فقول الشوكاني «إن الحلف بغير الله يخرج به الحالف عن الإسلام» قول غير محرر، يحتاج ما سبق من بيان وتفصيل، والله أعلم.

(١) في (١) و (ب): «بين الحالف والمحلوف» وهو تصحيف والله أعلم.

(٢) في (١) و (ب): المحلوف... الحالف.

(٣) في (١) و (ب): فإنهم.

(٤) في (١) و (ب): ودفع.

(٥) ما بين معقوفتين من (١) و (ب).

الَّذِينَ مِنْ دُونِهِ إِذَا هُمْ يَسْتَبْشِرُونَ ﴿١﴾ .

ومن ذلك ما ثبت في الصحيحين عنه ﷺ عند موته أنه كان يقول: «لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد يُحَدَّرُ ما صنعوا» (٢).

وأخرج مسلم عن جندب بن عبد الله أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «إن من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور أنبيائهم مساجد (ألا) (٣) فلا تتخذوا القبور مساجد، إني أنهاكم عن ذلك» (٤).

وأخرج أحمد بسند جيد وأبو حاتم في صحيحه عن ابن مسعود مرفوعاً «إن من شرار الناس من تدركهم الساعة وهم أحياء والذين يتخذون القبور مساجد» (٥).

والأحاديث في هذا الباب كثيرة، وفيها التصريح بلعن من اتخذ القبور مساجد مع أنه لا يعبد إلا الله، وذلك لقطع ذريعة التشريك، ودفع وسيلة التعظيم.

وورد ما يدل على أن عبادة الله عند القبور بمنزلة اتخاذها أو ثنائاً تعبد. أخرج (٦) مالك في الموطأ أن رسول الله ﷺ قال: «اللهم لا تجعل قبري وثناً يُعبد، اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد» (٧). وبالغ في ذلك حتى لعن زائرات القبور كما أخرجه أهل / السنن من حديث ابن عباس قال: «لعن رسول الله ﷺ زائرات القبور والمتخذين عليها المساجد والسرج» (٨).

(١) سورة الزمر، الآية: ٤٥.

(٢) تقدم تخريجه (ص ٢٧٥).

(٣) ما بين قوسين من الحاشية ومن لفظ مسلم وليس في (أ) و (ب).

(٤) تقدم تخريجه (ص ٢٧٥).

(٥) تقدم تخريجه (ص ٢٧٥).

(٦) في الأصل: «وأخرج» والمثبت من (أ) و (ب).

(٧) تقدم تخريجه (ص ٢٧٥).

(٨) أخرجه أبو داود كتاب الجنائز رقم (٣٢٣٦) والترمذي كتاب أبواب الصلاة رقم (٣٢٠) والنسائي (الجنائز - باب التغليظ في اتخاذ السرج على القبور ٤/ ٤٠٠ رقم ٢٠٤٢). قلت: سبحان الله ما لطف ما بوب به هؤلاء الأئمة الثلاثة لهذا الحديث - فكل إمام اتخذ شطراً وبوب له باباً وترتيب تبويهم كترتيب فقرات الحديث فأبو داود الزيارة والترمذي اتخاذ المساجد على القبور والنسائي اتخاذ السرج عليها. وكانهم اتفقوا على ذلك «ولو تواعدتم لا خلتتم في المعاد».

وأما إسناد الحديث فضعيف بهذا التمام والكمال انظر السلسلة الضعيفة (١/ ٣٩٣ رقم ٢٢٥).

وأما فقراته فلبعضها شواهد. فلعن زائرات القبور ثابت من أحاديث أخرى، فأخرج الترمذي كتاب الجنائز رقم (١٠٥٦) وابن ماجه كتاب الجنائز رقم (١٥٧٦)، وأحمد (٢/ ٣٣٧، ٣٥٦). وغيرهم عن =

ولعل وجه تخصيص النساء بذلك ما في طبائعهن<sup>(١)</sup> من النقص المفضي إلى الاعتقاد والتعظيم بأدني شبهة، ولا شك أن علة النهي عن<sup>(٢)</sup> جعل القبور مساجد، وعن تسريحها وتخصيصها ورفعها وزخرفتها<sup>(٣)</sup> هي ما ينشأ عن ذلك من الاعتقادات الفاسدة كما ثبت في الصحيح عن عائشة رضي الله عنها أن أم سلمة<sup>(٤)</sup> ذكرت لرسول

= أبي هريرة - رضي الله عنه - : «أن رسول الله ﷺ لعن زوارت القبور» وإسناده حسن . وكذا لعن المتخذين عليها مساجد فإنه متواتر، وأما إيقاد السرج فلم يثبت في هذا الحديث، ولكن هو منهي عنه لأمر ذكرها الإمام الألباني فقال:

أولاً: كونه بدعة محدثة لا يعرفها السلف الصالح، وقد قال ﷺ: «كل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار» رواه النسائي وابن خزيمة في صحيحه بسند صحيح.

ثانياً: أن فيه إضاعة للمال وهو منهي عنه بالنص.

ثالثاً: أن فيه تشبهاً بالمجوس عباد النار . قال ابن حجر الفقيه في الزواج (١/١٣٤): صرح أصحابنا بحرمة السراج على القبر، وإن قلَّ حيث لم يتفجع به مقيم ولا زائر، وعللوه بالإسراف وإضاعة المال والتشبه بالمجوس، فلا يعد في هذا أن يكون كبيرة». انظر: أحكام الجنائز (ص ٢٣٢). قلت عما يصلح أن يكون أمراً.

رابعاً: أن فيه تعظيماً زائداً للميت وغلواً فيه، فإن كثيراً ما يقترن هذا الفعل بنية التقرب للميت . وهذا شرك كما لا يخفي، ثم إن الميت لا يتفجع بهذا السراج.

قال: ابن القيم رحمه الله (إغاثة اللهفان ١/١٨٨) ومعلوم أن إيقاد السراج عليها إنما لعن فاعله لكونه وسيلة إلى تعظيمها وجعلها نصباً يوفض إليه المشركون أ. هـ.

وقال: (١/١٩٧) عن اتخاذ القبور مساجد وإيقاد السراج عليها وهو من الكبائر وقد صرح الفقهاء من أصحاب أحمد وغيرهم بتحريمه . قال أبو محمد المقدسي: ولو أبيع اتخاذ السراج عليها لم يلعن من فعله لأن فيه تضييعاً للمال في غير فائدة وإفراطاً في تعظيم القبور أشبه تعظيم الأصنام أ. هـ. وما يؤيد الأمر الثاني: قول المقدسي السابق (لأن في تضييعاً للمال).

وما يؤيد الأمر الثالث: جعل ابن القيم رحمه الله تعالى: (١/١٩٨) من مفسدات القبوريين: «مشابهة اليهود والنصارى» ولقد عقد الإمام ابن القيم فصلاً طويلاً في كتابه «إغاثة اللهفان» في القبورية انظر (١/١٨٢).

وقال العلامة السندي في حاشيته على النسائي (٤/٤٠٠) والنهي عنه لأنه تضييع مال بلا نفع ويشبه تعظيم القبور كاتخاذها مساجد أ. هـ. وهو ما سيذكره الشوكاني بعد قليل.

(١) في (أ) و (ب): طبائعهن.

(٢) في الأصل: من جعل والتصويب من (أ) و (ب).

(٣) ورد النهي عن ذلك في عدة أحاديث منها: «نهى الرسول ﷺ أن يحمص القبر وأن يقعد عليه وأن يبنى عليه أو يزد عليه أو يكتب عليه» رواه مسلم كتاب الجنائز رقم (٩٧٠)، وأبو داود كتاب الجنائز رقم (٣٢٢٦)، والترمذي كتاب الجنائز رقم (١٠٥٢)، والنسائي كتاب الجنائز رقم (٢٠٢٦، ٢٠٢٧، ٢٠٢٨) وغيرهم وليس عند مسلم الزيادة والكتابة، والترمذي عنده الكتابة. انظر أحكام الجنائز وبدعها للمحدث الألباني حول هذا الموضوع (ص ٢٠٤-٢١٠).

والجص: بفتح الجيم وكسرها: ما يبنى به. وهو معرب. انظر مختار الصحاح (ص ١٠٤).

(٤) هند بنت أبي أمية بن المغيرة بن عبد الله بن عمر بن مخزوم القرشية المخزومية أم المؤمنين زوج النبي ﷺ =

الله ﷺ كنيسة رأتها بأرض الحبشة، وما فيها من الصور، فقال: أولئك إذا مات فيهم الرجل أو العبد الصالح بنوا على قبره مسجداً، وصوروا فيه تلك الصور، أولئك شرار الخلق عند الله»<sup>(١)</sup>. ولابن خزيمة عن مجاهد: أفرايم اللات والعزى، قال: «كان يلت لهم السويق، فمات فعكفوا على قبره»<sup>(٢)</sup>. وكل عاقل يعلم أن لزيادة<sup>(٣)</sup> الزخرفة للقبور وإسبال الستور الرائقة عليها وتسريجها<sup>(٤)</sup> والتأنق في تحسينها تأثيراً في طبائع غالب العوام، ينشأ عنه التعظيم والاعتقادات الباطلة، وهكذا إذا استعظمت نفوسهم شيئاً مما يتعلق بالأحياء، وبهذا السبب اعتقدت كثير من الطوائف الإلهية في أشخاص كثيرة.

ورأيت في بعض كتب التاريخ أنه قدم رسول لبعض الملوك على بعض خلفاء بني العباس فبالغ الخليفة في التحويل<sup>(٥)</sup> على ذلك الرسول، وما زال أعوانه ينقلونه من رتبة إلى رتبة حتى وصل إلى المجلس الذي يقعد الخليفة في برج من أبراجه، وقد جمل ذلك المنزل بأبهى الآيات، وقعد فيه أبناء/الخلفاء، وأعيان الكبراء، وأشرف الخليفة من ذلك البرج، وقد انخلع قلب ذلك الرسول مما رأى، فلما<sup>(٦)</sup> وقعت عيناه على الخليفة، قال لمن هو قابض على يده من الأمراء أهذا<sup>(٧)</sup> الله؟ فقال ذلك الأمير: بل هذا خليفة الله. فانظر [ما]<sup>(٨)</sup> صنع ذلك التحسين بقلب هذا المسكين.

= كان أبوها يعرف بزاد الراكب لكرمه كانت تحت أبي سلمة بن عبد الأسد المخزومي، فولدت له: سلمة، وعمر ودرة وزينب، وتوفي زوجها إثر جراحه فتزوجها رسول الله ﷺ، وكانت من المهاجرات إلى الحبشة وإلى المدينة وقيل إنها أول ظعينة هاجرت إلى المدينة. ماتت سنة إحدى وستين على الراجح، وقيل: تسع وخمسين وصلن عليها أبو هريرة.  
انظر الاستيعاب: (١٧٢/١٣) وأسد الغابة (٣٤٠/٧)، والإصابة (١٦١/١٣).  
(١) أخرجه البخاري كتاب الصلاة رقم (٤٢٧، ٤٣٤) وفي مواضع أخرى، ومسلم كتاب مواضع الصلاة رقم (٥٢٨).

(٢) وأخرجه عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عن مجاهد وروى أيضاً عن ابن عباس والربيع بن أنس مثله.  
انظر تفسير ابن كثير (٢٧١/٤) والدر المنثور (١٢٦/٦).

(٣) في (١): زيادة.

(٤) في الأصل: تستريجها.

(٥) كذا في الأصل: وفي (١) و (ب): التهويل. وجاء في حاشية الأصل: التحويل: اتخاذ الخول والخدم  
١. هـ. قلت: وفي الصحاح ص (١٩٣) وحوّل الرجل: حشمه، الواحد خائل، وقد يكون الخول وحداً. وهو اسم يقع على العبد والامة؛ قال الفراء: هو جمع خائل وهو الراعي وقال غيره: هو مأخوذ من التحويل وهو التملك. هـ. وانظر القاموس المحيط ص (١٢٨٧).

(٦) في الأصل: بما، والتصويب من (١) و (ب).

(٧) في الأصل: هذا، والمثبت من (١) و (ب).

(٨) ما بين معقوفتين ساقط من الأصل وهو في (١) و (ب).

وررئى لنا أن بعض أهل جهات القبلة وصل إلى القبة<sup>(١)</sup> الموضوعة على قبر الإمام أحمد بن الحسين صاحب ذي بين<sup>(٢)</sup> رحمه الله فرأها وهي مسرجة بالشمع، والبخور ينفخ<sup>(٣)</sup> من جوانبها، وعلى القبر الستور الفائقة، فقال عند وصوله إلى الباب، أمسيت بالخير يا أرحم الراحمين .

وفي الصحيح عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى: ﴿وَقَالُوا لَا تَذَرُنَّ آلِهَتَكُمْ وَلَا تَذَرُنَّ وَدًّا وَلَا سُوَاعًا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا﴾<sup>(٤)</sup> قال<sup>(٥)</sup>: «هذه أسماء [رجال]»<sup>(٦)</sup> من قوم نوح، لما هلكوا أوحى الشيطان إلى قومهم أن انصبوا إلى مجالسهم التي كانوا يجلسون عليها<sup>(٧)</sup> أنصاباً، وسموها بأسمائهم، ففعلوا فلم يعبدوا حتى إذا هلك أولئك، ونسي العلم عبدهت<sup>(٨)</sup> .

وقال غير واحد من السلف لما ماتوا عكفوا على قبورهم<sup>(٩)</sup> .

ومن ذلك ما أخرجه أحمد بإسناد جيد عن (قطن بن قبيصة عن أبيه)<sup>(١٠)</sup> أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «إِنَّ الْعِيَاةَ وَالطَّرِيقَ وَالطَّيْرَةَ مِنَ الْحَبِثِ» وأخرجه أبو داود والنسائي

(١) في الأصل: القبلة. والتصويب من (أ) و (ب).

(٢) لعله أحمد بن الحسن وليس ابن الحسين كما في البدر الطالع (٤٣ / ١) وهو الإمام المهدي أحمد بن الحسن ابن الإمام القاسم بن محمد ولد سنة ١٠٢٩ هـ بوبع عند موت المتوكل على الله إلى أن توفي سنة ١٠٩٢ هـ وقد وجد على قبره قصيدة للقاضي علي بن صالح بن أبي رجال فيها هذا البيت:  
ومال إلى ذيبين عند فسادها فمزقهم بالسيف في كل منهل

(٣) في (أ) و (ب): ينفخ في، بالخاء المعجمة و(في) بدل (من).

(٤) سورة نوح، الآية: ٢٣؛ وجاء في الأصل (أ) و (ب) ﴿وَلَا تَذَرُنَّ﴾.

(٥) في (أ) وقال.

(٦) ما بين معقوفين من (أ) و (ب).

(٧) في الأصل: إليها، والمثبت من (أ) و (ب).

(٨) رواه البخاري (التفسير - سورة نوح باب ودًّا ولا سواعاً ولا يغوث ويعوق - ٨ / ٥٣٥ رقم ٤٩٢٠).

(٩) منهم: ابن عباس، وعكرمة، والضحاك، وقتادة، وابن إسحاق، ومحمد بن قيس. انظر: تفسير ابن كثير (٤ / ٤٥٥).

(١٠) جاء في الأصل: (أ) و (ب): قبيصة عن أبيه وهو خطأ والتصحيح من مصادر التخريج الآتية:

أما قطن: فهو قطن بن قبيصة بن مخارق بن عبد الله الهلالي يكنى أبا سهلة، أمه أثيلة بنت عوف بن أصرم. بصري صدوق، وقال ابن الكلبي: كان قطي شريفاً. وقد ولي سجستان. انظر: طبقات خليفة (ص ١٩٦)، والتقريب (٤٥٦)، والإصابة (٨ / ١٣٢).

وأما والده قبيصة: فيكنى أبا بشر روى عن النبي ﷺ وروى عنه ولده قطن وكنانة بن نعيم وأبو عثمان النهدي وآخرون قال البخاري: وابن أبي حاتم وابن حبان له صحبة. انظر: الاستيعاب (٩ / ١٣٩)، والإصابة (٨ / ١٣٢)، وطبقات خليفة ص (٥٦) و ص (١٨٤).

وابن حبان أيضاً<sup>(١)</sup>.

وأخرج أبو داود بسند صحيح عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله ﷺ: «من اقتبس شعبة من النجوم فقد اقتبس شعبة من السحر»<sup>(٢)</sup>.

وأخرج النسائي (من حديث أبي)<sup>(٣)</sup> هريرة - رضي الله عنه - : «من عقد عقدة ثم نفث فيها فقد سحر، ومن سحر فقد أشرك، ومن تعلق شيئاً / وكل إليه»<sup>(٤)</sup> وهذه الأمور إنما كانت من الجبت والشرك لأنها مظنة للتعظيم الجالب للاعتقاد الفاسد.

ومن ذلك ما أخرجه أهل السنن والحاكم، وقال: صحيح على شرط الشيخين عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «من أتى كاهناً أو عرافاً فصدقه فقد كفر بما أنزل على محمد»<sup>(٥)</sup>.

(١) أخرجه أبو داود كتاب الطب رقم (٣٩٠٧)، والنسائي في الكبرى (٨/ ٢٧٥ تحفة الأشراف). وأحمد (٣/ ٤٧٧، ٥/ ٦٠)، وابن حبان رقم (١٤٢٦ - موارد) وغيرهم، إسناده ضعيف مضطرب. ضعفه الألباني، غاية المرام (ص ١٨٣-١٨٤).

غريب الحديث: قال عوف (كما في المسند ٥/ ٦٠) وأبي داود (ح: ٣٩٠٨): العيافة: زجر الطير، والطرُق: الخط يخط في الأرض. والجبت: قال الحسن: إنه الشيطان. وقال الخطابي في معالم السنن (بحاشية السنن ٤/ ٣٢٩): «قد فسره أبو عبيد فقال: العيافة زجر الطير، وأما الطروق: فإنه الضرب بالخصي، وأصل الطروق: الضرب، ومنه سميت مطرقة الصائغ والحداد؛ لأنه يطرق بها؛ أي: يضرب بها» انتهى.

(٢) رواه أبو داود كتاب الطب رقم (٣٩٠٥)، وابن ماجه كتاب الأدب رقم (٣٧٢٦) وأحمد في المسند (١/ ٢٢٧، ٣١١)، وحسنه العلامة الألباني في صحيح سنن أبي داود (٢/ ٧٣٩).

(٣) في الأصل (عن حديث أبو هريرة) والمثبت هو الصواب وكما في (أ) و(ب).

(٤) رواه النسائي في سننه كتاب تحريم الدم رقم (٤٠٩٠) أشار إلى تضعيفه المنذري (الترغيب ٤/ ٥١) وضعفه الذهبي في الميزان (٢/ ٣٧٨). فقال: «هذا الحديث لا يصح للين عباد وانقطاعه» أي بين الحسن البصري وأبي هريرة. وحسنه ابن مفلح في الآداب (٣/ ٧٨)، وضعفه الإمام الألباني في غاية المرام ص (١٧٥). والجملة الأخيرة شاهد صحيح تقدم.

(٥) صحيح: رواه أحمد (٢/ ٤٢٩)، وإسحق بن راهوية (١/ ٤٣٤) وأسانيدهما ضعيفه فيها انقطاع وإرسال، وأخرجه الحاكم (١/ ٨) وعنه البيهقي (٨/ ١٣٥) وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرطهما جميعاً من حديث ابن سيرين ولم يخرجاه». قال الذهبي: «إسناده قوي وصححه العراقي والناوي. انظر فيض القدير (٦/ ٢٣) وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٩٣٩).

تبيه: ليس الحديث عند أهل السنن كما ذكر المصنف... انظر: تيسير العزيز الحميد (ص ٤٠٩).

غريب الحديث: الكاهن: الذي يتعاطى الخبر عن الكائنات في مستقبل الزمان، ويدعي معرفة الأسرار (النهاية في غريب الحديث ٤/ ٢١٤). أعراف: المنجم، أو الحاذي، الذي يدعي علم الغيب، وقد استأثر الله به. (النهاية في غريب الحديث ٣/ ٢٢)، وهو يزعم أنه يعرف الأمور بمقدمات أسباب، يستدل على موارقتها من كلام من يسأله، أو فعاه أو حاله، كالذي يدعي معرفة الشيء المسروق ومكان الضالة ونحوها. (النهاية ٤/ ٢١٥).

وأخرج أبو يعلى (١) بسند جيد موقوفاً (٢) : «من أتى كاهناً فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد» (٣). وأخرج نحوه الطبراني من حديث ابن عباس بسند حسن (٤) والعلة الموجبة للحكم بالكفر ليست إلا اعتقاد أنه مشارك لله في علم الغيب. مع أنه في الغالب يقع غير مصحوب بهذا الاعتقاد ولكن من حام حول الحمى يوشك أن يرتع فيه (٥).

ومن ذلك ما في الصحيحين وغيرهما عن زيد بن خالد (٦) قال : (صلى) (٧) لنا رسول الله ﷺ صلاة الصبح على إثر سماء من الليل ، فلما انصرف أقبل على الناس بوجهه الشريف ، فقال : «هل تدرون ماذا قال ربكم؟؟» قالوا : الله ورسوله أعلم . قال : أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر ، فأما من قال : مطرنا بفضل الله ورحمته فذلك مؤمن بي وكافر بالكواكب (٨) ، وأما من قال : مطرنا بنوء كذا وكذا فذلك (٩) كافر بي (١٠) مؤمن

(١) الإمام الحافظ المسند أبو يعلى أحمد بن علي بن المثنى بن يحيى التميمي الموصلي ، محدث الموصلي وصاحب المسند والمعجم ولد سنة ٢١٠هـ لقي الكبار وارتحل إلى الأمصار أثنى عليه الأئمة . ت سنة ٣٠٧هـ . انظر : السير (١٤/١٧٤) ، تذكرة الحفاظ (٢/٧٠٧).

(٢) في الأصل : و (أ) و (ب) مرفوعاً ، والتصويب من المراجع .

(٣) أخرجه البزار (٢/٤٤٣ رقم ٢٠٦٧ - كشف الأستار) ، والطبراني في الكبير (ج ١٠ رقم ١٠٠٠٥) ، والبيهقي (٨/١٣٦) ، وقال المنذري في الترغيب (٤/٥٣) : «رواه البزار وأبو يعلى بإسناد جيد موقوفاً» . وقال الهيثمي في المجمع (٥/١١٨) : «رواه الطبراني في الكبير والأوسط والبزار ورجال الكبير والبزار ثقات» وقال الحافظ في الفتح (١٠/٢٢٨) : «بسند جيد» ، وقال : «مثله لا يقال بالرأي» .

(٤) لم يخرج الطبراني ، وقد وقع للشوكاني رحمه الله سبق نظر حينما كان ينقل من كتاب التوحيد لابن عبد الوهاب رحمه الله ، حيث ذكر الإمام ابن عبد الوهاب حديث أبي يعلى المتقدم ثم أتى بحديث عمران ابن الحصين مرفوعاً : «ليس منا من تطير أو تطير له ، أو تكهن أو تكهن له ، أو سحر أو سحر له ومن أتى كاهناً فصدقه . . . » قال ابن عبد الوهاب بعده : ورواه الطبراني بإسناد حسن من حديث ابن عباس دون قوله : «ومن أتى . . . » إلى آخره . . فعلى ذلك الشاهد من الحديث الذي أراده الشوكاني لم يروه الطبراني من حديث ابن عباس ، بل روى الشطر الأول ؛ كحديث عمران بن الحصين من حديث ابن عباس والله أعلم . (انظر الترغيب : ٤/٥٢) وقال المنذري : «إسناده حسن» ومجمع الزوائد (٥/١١٧) وقال الهيثمي : «فيه زمعة بن صالح وهو ضعيف» ا . هـ . ويتقوى بشاهده من حديث عمران بن حصين ، والله أعلم .

(٥) قلت : بل العكس فإن الذاهب إلى الكاهن أو العراف لا يذهب إلا لظنه أنه يعلم الغيب وإلا فلم يذهب إليه ، ويسأله عن ضالته ويعتقد ما يقوله له ؟

(٦) زيد بن خالد الجهني يكنى أبا عبد الرحمن ، وقيل : أبو زرعة وقيل : أبو طلحة ، سكن المدينة وشهد الحديبية مع رسول الله ﷺ ، وكان معه لواء جهينة يوم الفتح ، حديثه في الصحيحين وغيرهما ؛ توفي سنة ٧٨ بالمدينة وله ٨٥ سنة وقيل سنة ٦٨ هـ ، وقيل سنة ٥٠ هـ وقيل في خلافة معاوية ، وقيل غير ذلك واختلف في مكان وفاته فقيل : بالمدينة وقيل : بمصر وقيل بالكوفة . . . وأرضاه وحشرنا مع سيد المرسلين آمين . انظر ترجمته الإستيعاب (٤/٥٨) ، وأسد الغابة (٢/٢٨٤) ، والإصابة (٤/٥٢) .

(٧) ما بين قوسين ليس في (ب) .

(٨) كلمة الكواكب في الحديث في (أ) و (ب) بالإنفراد هكذا : الكوكب .

(٩) في (أ) : فلذلك .

(١٠) وقع في الأصل : فلذلك مؤمن بالكواكب وكافر بي ، والمثبت من (أ) و (ب) .

بالكواكب» (١).

ولا يخفى على العارف (٢) أن العلة في الحكم هي (٣) ما في ذلك من إيهاام المشاركة، وأين هذا ممن يصرح (٤) في دعائه عند أن يمسه الضرب بقوله: يا الله ويا فلان (٥)، وعلى الله وعلى فلان فإن هذا يعبد إلهين (٦) ويدعو اثنين.

وأما من قال: مُطِرنا بنوء كذا وكذا (٧) / فهو لم يقل: أمطره ذلك النوء، بل: أمطر به وبين الأمرين فرق ظاهر.

ومن ذلك ما أخرجه مسلم عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: رسول الله ﷺ: «يقول الله عز وجل: «أنا أغنى الشركاء عن الشرك، من عمل عملاً أشرك معي فيه غيري تركته وشركه» (٨). وأخرج أحمد عن أبي سعيد مرفوعاً: «ألا أخبركم بما هو أخوف عليكم من المسيح الدجال، قالوا: بلى. قال: الشرك الخفي، يقوم الرجل فيزين صلاته لما يراه من نظر رجل» (٩) ومن ذلك قوله تعالى: ﴿فَمَنْ كَانَ يَرْجُو لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا﴾ (١٠) فإذا كان مجرد الرياء الذي هو فعل الطاعة لله عز وجل مع محبة أن يطلع عليها غيره، أو يثني بها أو يستحسنها شركاً فكيف بما هو محض الشرك.

ومن ذلك ما أخرجه النسائي أن يهودياً أتى النبي ﷺ فقال: إنكم تقولون: ما شاء الله وشئت، وتقولون والكعبة. فأمرهم النبي ﷺ أن يقولوا: ورب الكعبة، وأن يقولوا: «ما شاء الله ثم شئت» (١١) «(١٢).

(١) أخرجه البخاري كتاب الأذان رقم (٨٤٦) وفي مواضع أخرى، ومسلم كتاب الإيمان رقم (٧١).

(٢) في (١) و (ب): عارف.

(٣) في (١): هو.

(٤) في (١) و (ب): يصرخ بالخاء المعجمة.

(٥) في الأصل: يا الله يا فلان والمثبت من (١) و (ب).

(٦) في (١) و (ب): ربين.

(٧) (كذا) الثانية ليست في (ب).

(٨) أخرجه مسلم كتاب الزهد والرقائق رقم (٢٩٨٥).

(٩) أخرجه الإمام أحمد (٣٠/٣) وابن ماجه كتاب الزهد رقم (٤٢٠٤)، والحاكم (٣٢٩/٤) وصححه، وقال البوصيري في الزوائد، إسناده حسن. وحسنه العلامة الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (ص: ٨٩ رقم ٢٧) وضعف أوله وحسن أوله وحسن آخره العصيمي في الدرر النضيد (ص: ١٢٦-١٢٧ رقم ١٠٠).

(١٠) سورة الكهف، الآية: ١١٠.

(١١) جاء في نسخة (١): ما شاء ثم ما شئت.

(١٢) أخرجه النسائي كتاب الإيمان رقم (٣٧٨٢)، وفي كتاب اليوم واللييلة رقم (٩٨٦)، وأحمد (٦/٣٧٢٣٧١)، وصححه ابن حجر في الإصابة (٩٤/١٣)، والعلامة الألباني في الصحيحة (ص: ١٣٦).



وأخرج النسائي أيضاً عن ابن عباس مرفوعاً أن رجلاً قال: ما شاء (الله) (١) وشئت، قال: «أجعلتني لله نداً، ما شاء الله وحده» (٢).

وأخرج ابن ماجه عن الطفيل (٣) قال: «رأيت كائني أتيت على نفر من اليهود فقلت: إنكم لأنتم القوم لولا أنكم (تقولون)» (٤): عزير ابن الله. وقالوا: وأنتم لأنتم القوم لولا أنكم تقولون ما شاء الله وشاء محمد. ثم مررت بنفر من النصارى فقلت: إنكم القوم / لولا أنكم تقولون: المسيح ابن الله. وقالوا: وأنتم لأنتم القوم لولا أنكم تقولون: ما شاء الله وشاء محمد. [فلما أصبحت أخبرتها بها من أخبرتها ثم أتيت النبي ﷺ فأخبرته فقال: «هل (٥) أخبرتها بها أحداً» قلت: نعم. قال: فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: «أما بعد: (٦) طفيلاً رأى رؤيا أخبر بها من أخبر منكم، وإنكم قاتم كلمة كان ينعني كذا وكذا أن أنهاكم (عنها)» (٧)، فلا تقولوا: ما شاء الله وشاء محمد، [٨] ولكن [قولوا] (٩) ما شاء الله وحده» (١٠)؛ والوارد في هذا الباب كثير، وفيه: أن التشريك في المشيئة بين الله ورسوله أو غيره من عبده فيه نوع من الشرك، ولهذا جعل ذلك في المقام الصالح كشرك اليهود والنصارى بإثبات ابن لله - عز وجل - ، وفي تلك الرواية السابقة أنه إثبات نداء لله - عز وجل - .

(١) ما بين قوسين ليس في (١).

(٢) رواه أحمد (١/٢١٤، ٢٢٤، ٢٨٣، ٣٤٧)، والبخاري في الأدب المفرد (رقم ٧٨٣ فضل الله الصمد) والنسائي في عمل اليوم والليلة (٩٨٨)، وابن ماجه، كتاب الكفارات رقم (٢١١٧)، والبيهقي (٣/٢١٧) وغيرهم. وحسنه الألباني في الصحيحة (١٣٩).

(٣) الطفيل بن سخبرة الأزدي، حليف قريش صحابي جليل أخو عائشة لأمها قدم أبوه مكة فحالف أبا بكر الصديق فمات فخلف أبو بكر بعده على أم رومان، فعلى ذلك فيكون الطفيل أكبر من عائشة ومن عبد الرحمن أخيها، له حديث في قوله: ما شاء الله وشاء محمد قال البغوي: لا أعلم له غيره. انظر الاستيعاب (٢١٧٥) وأسد الغابة (٣/٧٧) والإصابة (٥/٢٢٢).

(٤) ما بين قوسين ليس من (١).

(٥) في (١) و (ب) فهل.

(٦) في (١) و (ب) إن.

(٧) ليست في (١) و (ب).

(٨) ما بين معقوفتين، لحق من الحاشية وهو موافق لـ (١) و (ب).

(٩) ما بين معقوفتين من (١) و (ب).

(١٠) أخرجه أحمد (٥/٧٢) والدارمي كتاب الاستئذان رقم (٢/٩٥) وابن ماجه كتاب الكفارات رقم (٢١١٨) وغيرهم بأسانيد صحيحة. قال البوصيري في الزوائد: رجال الاسناد ثقات على شرط البخاري. انظر السلسلة الصحيحة (١٣٨).

ومن ذلك قوله ﷺ لمن قال: «من يطع الله ورسوله فقد رشد، ومن يعصهما فقد غوى»: «بس خطيب القوم أنت» وهو في الصحيح (١).

وأخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس في تفسير قوله: ﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أُنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ (٢) أنه قال: الأنداد أخفى من ديبب النمل على صفاة سوداء في ظلمة الليل، وهو (٣) أن يقول: والله، وحياتك يا فلان، وحياتي، ويقول: «لولا كلبه هذا لاتانا [للصوص]» (٤) ولولا البط [في الدار] (٥) لآتى (٦) للصوص، ويقول الرجل لصاحبه: ما شاء الله وشئت، وقول الرجل لولا الله وفلان [لا تجعل فيها فلان (٧) فإن] هذا كله [به] شرك انتهى (٨).

ومن ذلك ما ثبت في الصحيحين (٩) من حديث أبي هريرة - رضى الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال: «لا يقل أحدكم أطعم ربك، وضئ (١٠) ربك، ولا يقل أحدكم عبدي وأمتي، وليقل: فتاي، وفتاتي، وغلامي» (١١) ووجه هذا النهي ما يفهم من مخاطبة السيد بمخاطبة العبد لربه، والرب لعبده، وإن لم يكن ذلك مقصوداً.

ومن ذلك ما ثبت في الصحيحين من حديث أبي هريرة - رضى الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «قال الله تعالى: «ومن أظلم ممن ذهب يخلق كخلقي فليخلقوا ذرة أو ليخلقوا حبة أو شعيرة» (١٢)».

ولهما عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قال: «أشد الناس عذاباً يوم

(١) رواه مسلم كتاب الجمعة رقم (٨٧) والنسائي كتاب النكاح رقم (٣٢٧٩)، وأبو داود كتاب الصلاة رقم (١٠٩٩)، وعنده في كتاب الأدب رقم (٤٩٨١).

(٢) سورة البقرة، الآية: ٢٢.

(٣) في الأصل: هي. والتصويب من (أ) و (ب) وتفسير ابن أبي حاتم (٨١/١) وابن كثير (٦١/١).

(٤) ما بين معقوفتين من تفسير ابن أبي حاتم (٨١/١) وفي تفسير ابن كثير (٦١/١) اللصوص البارحة.

(٥) ما بين معقوفتين من (أ) و (ب) وتفسير ابن أبي حاتم (٨١/١).

(٦) في (أ): لاتانا.

(٧) أي: لا تجعل في كلامك لولا الله بل قل: لولا وفلان الله وحده. انظر تيسير العزيز الحميد (ص: ٥٨٩).

(٨) رواه ابن أبي حاتم في تفسيره (٨١/١) رقم (٢٣٠) وكل ما بين معقوفتين في هذا الأثر فممنه. وحسنه

الدوسري في النهج السديد (ص: ٢٢١ رقم ٤٦٢) والعصيمي في الدرر النضيد (رقم ١١١).

(٩) كذا الأصل: وفي (أ) و (ب) وكتاب التوحيد لابن عبد الوهاب (الصحيح)

(١٠) في الأصل و (أ) و (ب) (وأرض ربك) والتصويب من الحاشية والبخاري.

(١١) أخرجه البخاري كتاب العتق رقم (٢٥٥٢) ومسلم كتاب الأدب رقم (٢٢٤٩).

(١٢) أخرجه البخاري (٥٩٥٣، ٧٥٥٩) ومسلم كتاب اللباس والزينة رقم (٢١١١).

القيامة الذين يظاهرون خلق الله» (١).

ولهما عن ابن عباس رضي الله عنهما: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «كل مصور في النار يُجعل له بكل صورة صورها نفساً يُعذب بها في جهنم» (٢) ولهما عنه مرفوعاً: «من صور صورة في الدنيا كُلف أن ينفخ فيها» (٣) الروح وليس بنافخ» (٤) وأخرج مسلم عن أبي (٥) الهياج قال: قال لي عليّ ألا أبعتك عليّ ما بعثني عليه رسول الله ﷺ، «ألا تدع صورة إلا طمستها، ولا قبراً مشرفاً إلا سويته» (٦)، فانظر إلى ما في هذه الأحاديث من الوعيد الشديد للمصورين لكونهم فعلوا فعلاً يشبه فعل الخالق، وإن لم يكن ذلك مقصوداً لهم. وهؤلاء القبوريون قد جعلوا بعض خلق الله شريكاً له ومثلاً ونداً فاستغاثوا به فيما لا يستغاث فيه إلا بالله، وطلبوا منه ما لا يطلب إلا من الله مع القصد والإرادة.

ومن ذلك ما أخرجه النسائي - بسند جيد - عن عبد الله بن الشخير (٧) قال: انطلقت في وفد بني عامر إلى النبي ﷺ، فقلنا: أنت سيدنا قال: السيد الله تبارك وتعالى، قلنا: وأفضلنا (فضلاً) (٨) وأعظمتنا طولاً قال: «قولوا: بقولكم] أو بعض قولكم» (٩) ولا يستجرنكم (١٠) الشيطان (١١)، وفي رواية: لا يستهوينكم الشيطان. أنا محمد عبد الله ورسوله، ما أحب أن ترفعوني فوق منزلتي التي أنزلني الله عز وجل» (١٢) . /

وبالجملة فالوارد (١٣) عن الشرع من الأدلة الدالة على قطع ذرائع الشرك وهدم كل

٢٥٢/

(١) أخرجه البخاري (٥٩٥٤) ورقم (٦١٠٩) ومسلم (٩٢٠٩).

(٢) أخرجه البخاري (٢٢٢٥) و (٥٩٦٣). ومسلم كتاب اللباس رقم (٢١١٠).

(٣) في (١) و (ب) فيه وفي الأصل فيه ثم صححت إلى فيها وهو الموافق للروايات.

(٤) أخرجه البخاري (٥٩٦٣) (٧٠٤٢) ومسلم (١٠٠).

(٥) في (١) و (ب) ابن الهياج وهو خطأ. وأبو الهياج هو حيان بن حصين، الأسدي الكوفي، ثقة التقريب (ص: ١٨٤).

(٦) أخرجه مسلم (٩٦٩).

(٧) عبد الله بن الشخير بن عوف بن كعب العامري له صحبة ورؤية يعد في البصريين وهو والد مطرف الفقيه. انظر الاستيعاب (٢٣٩/٦) الإصابة (١١٦/٦) أسد الغابة (٣/٢٧٤).

(٨) من الحاشية وهي في بعض الروايات وهي في كتاب التوحيد لابن عبد الوهاب، وقد علمت أنه ينقل عنه وليست في (١) و (ب).

(٩) ما بين معقوفتين من (١) و (ب) ومصادر التخريج.

(١٠) في (١) و (ب) يستجرنكم.

(١١) تقدم تخرجه.

(١٢) أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة رقم (٢١٨، ٢٤٩) وأحمد (٣/١٥٣، ٢٤١، ٢٤٩) وروي الشطر الأول منه ابن حبان (١٤/١٣٣ رقم ٦٢٤٠) وأبو نعيم في الحلية (٦/٢٥٢) عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - .

(١٣) تصحفت العبارة في الأصل والتصويب من (١) و (ب).

شيء يوصل إليه في غاية الكثرة، ولو رُمّت حصر ذلك على التمام لجاء في مؤلف بسيط، فلنقتصر على هذا المقدار، ونتكلم على حكم ما يفعله القبوريون من الاستغاثة بالأموات، ومناداتهم لقضاء الحاجات، وتشريكهم مع الله في بعض الحالات، وإفرادهم بذلك في بعضها، فنقول:

إعلم أن الله لم يبعث رسله و (لم) (١) ينزل كتبه لتعريف خلقه بأنه الخالق لهم والرازق لهم ونحو ذلك. فإن هذا يقربه كل مشرك ثم ذكر (٢) الآيات القرآنية الدالة على إخلاص التوحيد لله وحده الذي من أجله أنزل كتبه وأرسل رسله ليكون الدين كله له، وبيّن أن المشركين لم يكونوا يعتقدون في شركائهم الاستقلال بالضر والنفع، بل كانوا يعتقدون فيهم أنهم وسائطُ وشفعاءُ إلى الله عز وجل كما أخبرنا عنهم بقوله: ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾ (٣) ﴿وَيَقُولُونَ هَؤُلَاءِ شُفَعَاؤُنَا عِنْدَ اللَّهِ﴾ (٤) فإذا ازانة بين ما يفعله الناس اليوم من نداء غير الله والاستعانة به، والاستغاثة به، والاتجاء إليه في النوائب والشدائد والخضوع له عند قبره، وبيّن ما كانت تفعله المشركون بالهتيم لم تجد فرقاً بين الفريقين. إلى أن قال: (٥) وإذا تقرر هذا فلا شك أن من اعتقد في ميت من الأموات أوحى من الأحياء أنه يضره أو ينفعه إما استقلالاً أو مع الله تعالى، وناداه أو توجه إليه أو استغاث به في أمر من الأمور التي لا يقدر عليها المخلوق فلم يخلص التوحيد لله، ولا أفرده/ بالعبادة إذ الدعاء بطلب وصول الخير إليه ودفع الضر عنه هو نوع من أنواع العبادة، ولا فرق بين أن يكون هذا المدعو من دون الله أو معه حجراً أو شجراً أو ملكاً أو شيطاناً كما يفعل ذلك الجاهلية، وبيّن أن يكون إنساناً من الأحياء أو الأموات كما يفعله الآن كثير من المسلمين، وكل عالم يعلم هذا ويقرّ به، فإن العلة واحدة، وعبادة غير الله وتشريك (معه غيره) (٦) يكون للحيوان كما يكون للجماد، وللحي (٧) كما يكون للميت، فمن زعم أن ثمّ فرقاً بين من اعتقد في وثن من الأوثان

٢٥٣/

(١) ما بين قوسين ليست في (١) و (ب).

(٢) أي: الشوكاني. وليس كل مشرك مقراً بهذا، بل كثير منهم.

(٣) سورة الزمر، الآية: ٣.

(٤) سورة يونس، الآية: ١٨.

(٥) من هنا بدأ الطمس في (ب).

(٦) في (١) (غيره معه) وفي (ب) طمس.

(٧) في الأصل: والحي، والمثبت من (١) وطمس في (ب).

أنه يضر أو ينفع<sup>(١)</sup>، وبين من اعتقد في ميت من بني آدم أو حي<sup>(٢)</sup> منهم أنه يضر أو ينفع أو يقدر على أمر لا يقدر عليه إلا الله تعالى فقد غلط غلطاً بيناً وأقر على نفسه بجهل كثير، فإن الشرك هو دعاء غير الله تعالى في الأشياء التي تختص به أو اعتقاد القدرة لغيره فيما لا يقدر عليه سواه أو<sup>(٣)</sup> التقرب إلى غيره بشيء مما لا يتقرب<sup>(٤)</sup> به إلا إليه، ومجرد تسمية المشركين لما جعلوه شريكاً - بالصنم والوثن والإله - لغير الله زيادة على التسمية بالولي والقبر والمشهد كما يفعله كثير من المسلمين بل الحكم واحد إذا حصل لمن يعتقد في الولي والقبر ما كان يحصل لمن كان يعتقد في الصنم والوثن إذ ليس الشرك هو بمجرد إطلاق بعض الأسماء على بعض المسميات بل الشرك هو أن يفعل لغير الله شيئاً يختص به سبحانه سواء أطلق على ذلك الغير ما كان تطلقه عليه الجاهلية، أو أطلق عليه اسماً آخر فلا اعتبار بالاسم<sup>(٥)</sup> قط، ومن لم يعرف هذا فهو جاهل / لا يستحق أن ٢٥٤ / يخاطب بما يخاطب (به)<sup>(٦)</sup> أهل العلم، وقد علم كل عالم أن عبادة الكفار للأصنام لم تكن الا بتعظيمها، واعتقاد أنها تضر وتنفع، والاستغاثة بها عند الحاجة، والتقريب لها في بعض الحالات بجزء من أموالهم، وهذا كله قد وقع من المعتقدين في القبور<sup>(٧)</sup> فإنهم قد عظموها إلى حد لا يكون إلا الله سبحانه، بل ربما يترك العاصي منهم فعل المعصية إذا كان في مشهد من يعتقده أو قريباً مخافة تعجيل العقوبة من ذلك [الميت]<sup>(٨)</sup>، وربما لا يتركها إذا كان في حرم الله أو في مسجد من المساجد أو قريباً من ذلك، وربما حلف بعض غلاتهم بالله كاذباً، ولم يحلف بالميت الذي يعتقده .

وأما اعتقادهم أنها تضر وتنفع فلو لا اشتغال ضمائرهم على هذا الاعتقاد لم يدع أحدٌ منهم ميتاً أو حياً<sup>(٩)</sup> عند استجلابه لنفع أو استدفاعه لضرر؛ قائلاً: يا فلان افعل لي كذا وكذا، وعلى الله وعليك، وأنا بالله وبك .

(١) في (أ) وينفع، وفي (ب) طمس .

(٢) في الأصل :- وحي - والمثبت من (أ) وفي (ب) طمس .

(٣) في الأصل : واو . والمثبت من (أ) و (ب) .

(٤) في الأصل : يقرب، والمثبت من (أ) و (ب) .

(٥) في الأصل : في الاسم . والمثبت من (أ) و (ب) .

(٦) ليست في (أ) .

(٧) من هنا يبدأ طمس (ب) مرة ثانية .

(٨) ما بين معقوفتين من (أ) .

(٩) من هنا يبدأ الوضوح في نسخة (ب) .

وأما التقرب للأموات (١) فانظر ما يجعلونه من النذور لهم ، وعلى قبورهم في كثير من المحلات ، ولو طلب الواحد منهم أن يسمح بجزء من ذلك لله تعالى لم يفعل ، وهذا معلوم يعرفه من عرف أحوال هؤلاء .

فإن قلت : إن هؤلاء القبوريين يعتقدون أن الله هو الضار والنافع (٢) والخير والشر بيده وإن استغاثوا بالأموات قصدوا إنجاز ما يطلبونه من الله سبحانه .

قلت : وهكذا كانت الجاهلية فإنهم يعلمون أن الله هو الضار والنافع (٣) ، وأن الخير والشر بيده ، وإنما عبدوا أصنامهم لتقربهم إلى الله زلفى ، كما حكاها الله عنهم في كتابه / العزيز (٤) . ٢٥٥ /

نعم ، إذا لم يحصل من المسلم إلا مجرد التوسل الذي قدمنا تحقيقه فهو كما ذكرناه سابقاً (٥) ، ولكن من زعم أنه لم يقع منه إلا مجرد التوسل وهو يعتقد من تعظيم ذلك الميت ما لا يجوز اعتقاده في أحد من المخلوقين ، وزاد على مجرد الاعتقاد ، فتقرب إلى الأموات بالذبائح والنذور وناداهم مستغيثاً بهم عند الحاجة فهذا كاذب في دعواه أنه متوسل فقط ، فلو كان الأمر كما زعمه لم يقع منه شيء من ذلك ، فالتوسل (٦) به لا يحتاج إلى رشوة بنذر أو ذبح (٧) ولا تعظيم [ولا اعتقاد ، لأن المدعو هو الله سبحانه ، وهو أيضاً المجيب ، ولا تأثير لمن وقع به التوسل قط ، بل هو بمنزلة التوسل] (٨) بالعمل الصالح ، فأى جدوى في رشوة من قد صار تحت أطباق الثرى بشيء من ذلك؟ وهل هذا إلا فعل من يعتقد التأثير إشتراكاً أو استقلالاً؟ ولا عدل من شهادة أفعال جوارح الإنسان على بطلان ما ينطق به لسانه من الدعاوي الباطلة العاطلة ، بل من زعم أنه لم يحصل منه إلا مجرد التوسل وهو يقول بلسانه : يا فلان . منادياً لمن يعتقد من الأموات فهو كاذب على نفسه ، ومن أنكر حصول النداء للأموات والاستغاثة بهم استقلالاً

(١) في الأصل : بالأموات والتصحيح من (١) و (ب) .

(٢) الضار النافع في (١) و (ب) .

(٣) الضار النافع في (١) و (ب) .

(٤) قال الله تعالى ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾ ، سورة الزمر ، الآية : ٢ .

(٥) وقد أبطلناه سابقاً بفضل الله ورحمته . (ص : ٢٤٦ ، ٢٦٥) .

(٦) في الأصل : المتوسل ، ثم زيدت فاء بخط مغاير وفي (١) و (ب) وفي الدين الخالص (٧٢ / ٤) فلا فاء أو واو ، وفي المطبوع من الرسائل السلفية ص ١٦٤ والمتوسل والذي يظهر أن اثبات الواو أو الفاء هو الانسب لسياق الكلام .

(٧) في الأصل : وذبح ، والمثبت من (١) و (ب) .

(٨) ما بين معقوفتين ساقط من الأصل والاستدراك من (١) و (ب) .

فليخبرنا ما معنى مانسمعه<sup>(١)</sup> في الأقطار اليمينية من قولهم: يا ابن العجيل! يا زيلعي! يا ابن علوان! يا فلان! يا فلان! وهل ينكر هذا<sup>(٢)</sup> منكر، أو يشك فيه شك، وما عدا ديار اليمن فالأمر فيها أطم [وأعظم]<sup>(٣)</sup> وأعم، ففي كل قرية ميت يعتقد أهلها وينادونه، وفي كل مدينة جماعة منهم، حتى أنهم في حرم الله ينادون يا ابن عباس يا محجوب! فما ظنك بغير ذلك؟! /؛ فلقد تल्पف إبليس وجنوده أخزاهم الله لغالب أهل الملة<sup>٢٥٦/</sup> الإسلامية بلطفة تزلزل الأقدام عن الإسلام، فإننا لله وإنا إليه راجعون.

أين من يعقل معنى ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ عِبَادٌ أَثْمَالِكُمْ﴾<sup>(٤)</sup> ﴿فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا﴾<sup>(٥)</sup> ﴿لَهُ دَعْوَةُ الْحَقِّ وَالَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ لَا يَسْتَجِيبُونَ لَهُمْ﴾<sup>(٦)</sup> وقد أخبرنا الله سبحانه وتعالى: أن الدعاء عباده في محكم كتابه بقوله تعالى: ﴿ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي﴾<sup>(٧)</sup> وأخرج أبو داود والترمذي، وقال: «حسن صحيح». من حديث النعمان بن بشير<sup>(٨)</sup> قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ الدَّعَاءَ هُوَ الْعِبَادَةُ»<sup>(٩)</sup>. وفي رواية «مخ العبادة»<sup>(١٠)</sup> ثم قرأ رسول الله ﷺ الآية المذكورة. وأخرج<sup>(١١)</sup> [أيضاً]<sup>(١٢)</sup> النسائي وابن ماجه والحاكم وأحمد وابن أبي شيبة باللفظ

(١) في (١) و (ب) ما سمعه.

(٢) في (١) تكررت هذا.

(٣) ما بين معقوفتين من (١).

(٤) سورة الاعراف، الآية: ١٩٤.

(٥) سورة الجن، الآية: ١٨ وقع في (١) و (ب) (ولا).

(٦) سورة الرعد، الآية: ١٤. وتكملة الآية: «بشيء إلا كياسط كفيه إلى الماء ليبلغ فاه وما هو ببالغه وما دعاء الكافرين إلا في ضلال».

(٧) سورة غافر، الآية: ٦٠، وتمام الآية: «سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ».

(٨) النعمان بن بشير بن ثعلبة بن سعد الخزرجي الأنصاري، ولد قبل وفاة الرسول ﷺ بشماني سنين وسبعة أشهر، وهو أول مولود للأنصار بعد الهجرة، كان عبد الله بن الزبير يقول: النعمان أكبر مني بستة أشهر، له ولأبيه صحبة، يكنى أبا عبد الله، كان أميراً لمعاوية على الكوفة سبعة أشهر ثم أميراً على حمص لمعاوية ثم لابنه يزيد فلما مات يزيد دعا لعبد الله بن الزبير، فخالفه أهل حمص، فأخرجوه منها، وأتبعوه وقتلوه وذلك بعد وقعة مرج راهط، وكان كريماً جواداً شاعراً استشهد سنة ٦٥ هـ. انظر الاستيعاب (١٠/٢٩٩). وأسد الغابة (٥/٣٢٦) والإصابة (١٠/١٥٨).

(٩) صحيح - أخرجه البخاري في الأدب المفرد (باب فضل الدعاء - ٧١٤) وأبو داود كتاب الصلاة رقم (١٤٧٩) والترمذي، كتاب التفسير رقم (٢٩٦٩)، وابن ماجه كتاب الدعاء رقم (٣٨٢٨)، وأحمد (٤/٢٦٧، ٢٧١، ٢٧٦، ٢٧٧)، وابن أبي شيبة (١٠/٢٠٠)، وصححه الترمذي والحاكم وقره الذهبي والعلامة الألباني: أحكام الجنائز (ص ١٩٤)، وصححه النووي في الأذكار (٢/٩٣٣ رقم ١١٦٤)، وقال الحافظ في الفتح (١/٦٤) «أخرجه أصحاب السنن بسند جيد».

(١٠) رواه الترمذي (الدعوات - باب ما جاء في فضل الدعاء - ٣٣٧١) من حديث انس بن مالك وقال الترمذي هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث ابن لهيعة. وضعفه الألباني في أحكام الجنائز (ص: ١٩٤).

(١١) في (١) و (ب) أخرج.

(١٢) ما بين معقوفتين من (١) و (ب).

المذكور؛ وكذلك النحر للأموات عبادة لهم، والنذر لهم بجزء من المال عبادة لهم، والتعظيم عبادة لهم، كما أن النحر للنسك، وإخراج صدقة المال والخضوع والاستكانة عبادة لله عز وجل بلا خلاف، ومن زعم أن ثمَّ فرقاً بين الأمرين فليهدده إلينا.

ومن قال: إنه لم يقصد بدعاء الأموات والنحر لهم والنذر عليهم عبادتهم، فقل له: فلاي مقتضى<sup>(١)</sup> صنعت هذا الصنيع<sup>(٢)</sup>؟ فإن دعائك للميت عند نزول أمر بك لا يكون إلا لشيء في قلبك عبر عنه لسانك، فإن كنت تهذي بذكر الأموات عند عروض الحاجات من دون/ اعتقاد منك لهم فأنت مصاب بعقلك.

٢٥٧/

وهكذا إن كنت تنحر لله وتنذر لله فلاي معنى جعلت ذلك للميت وحملته إلى قبره؟ فإن الفقراء<sup>(٣)</sup> ظهر البسيطة في كل بقعة من بقاع الأرض. وفعلك وأنت عاقل لا يكون إلا لمقصد قد قصدته، أو أمر قد أردته، وإلا فأنت مجنون قد رُفِعَ عنك القلم، ولا نوافقك على دعوى الجنون إلا بعد صدور أفعالك وأقوالك في غير هذا على غلط أفعال<sup>(٤)</sup> المجانين، فإن كنت تصدرها مصدر أفعال العقلاء فأنت تكذب على نفسك في دعواك الجنون في هذا الفعل بخصوصه، فراراً عن أن يلزمك مالزم عباد [الأصنام و] [٥] الأوثان الذين<sup>(٦)</sup> حكى عنهم الله في كتابه العزيز ما حكاه بقوله: ﴿وَجَعَلُوا لِلَّهِ مِمَّا ذَرَأَ مِنَ الْحَرْثِ وَالْأَنْعَامِ نَصِيبًا فَقَالُوا هَذَا لِلَّهِ بِزَعْمِهِمْ وَهَذَا لِشُرَكَائِنَا﴾<sup>(٧)</sup> وبقوله: ﴿وَيَجْعَلُونَ لِمَا لَا يَعْلَمُونَ نَصِيبًا مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ تَاللَّهِ لَتَسألَنَّ عَمَّا كُنتُمْ تَفْتَرُونَ﴾<sup>(٨)</sup>.

فإن<sup>(٩)</sup> قلت: إن المشركين كانوا لا يقرون بكلمة التوحيد، وهؤلاء المعتقدون في<sup>(١٠)</sup> الأموات يقرون بها<sup>(١١)</sup>.

قلت: هؤلاء إنما قالوها بألستهم وخالفوها بأفعالهم، فإن من استغاث بالأموات

(١) في (١) و (ب) (مقتض).  
(٢) في (١) - الصنع.  
(٣) في الأصل: في. والتصويب من (١) و (ب).  
(٤) في (١) فعال.  
(٥) ما بين معقوفتين من (١).  
(٦) في الأصل: الذي والتصويب من (١) و (ب).  
(٧) سورة الأنعام، الآية: ١٣٦.  
(٨) سورة النحل، الآية: ٥٦. وفي (١)، لسألن بالنون، وليست قراءة صحيحة.  
(٩) في الأصل: فإذا. والمثبت من (١) و (ب).  
(١٠) في الأصل: المعتقدون والأموات. والتصويب من (١) و (ب).  
(١١) كذا في الأصل: ثم صحح إلى لهم، والمثبت موافق (١) و (ب) وغيرها، والله أعلم.



أو طلب منهم ما لا يقدر عليه إلا الله سبحانه، أو عَظَّمَهُم أو نذر عليهم<sup>(١)</sup> بجزء من ماله<sup>(٢)</sup> أو نحر لهم فقد نزلهم<sup>(٣)</sup> منزلة الآلهة<sup>(٤)</sup> التي كان المشركون يفعلون لها هذه الأفعال، فهم لم يعتقد معنى لا إله إلا الله/ ولا عمل به<sup>(٥)</sup>، بل خالفها اعتقاداً وعملاً<sup>٢٥٨/</sup> فهو في قوله: لا إله إلا الله كاذب على نفسه، فإنه قد جعل إلهاً غير الله يعتقد أنه يضر وينفع، وعبده<sup>(٦)</sup> بدعائه عند الشدائد، والاستغاثة به عند الحاجة، وبخضوعه له وتعظيمه إياه. ونحر له النحائر، وقرب إليه نفائس الأموال. وليس مجرد قوله: لا إله إلا الله من دون عمل بمعناها مثبتاً للإسلام. فإنه لو قالها أحد من أهل الجاهلية وعكف على صنمه يعبده لم يكن ذلك إسلاماً. فإن قلت: قد أخرج أحمد بن حنبل والشافعي في مسنديهما من حديث عبيد الله<sup>(٧)</sup> بن عدي بن الخيار<sup>(٨)</sup> أن رجلاً من الأنصار حدثه (أن رجلاً) أتى<sup>(٩)</sup> النبي ﷺ وهو في مجلسه فسأره يستأذنه في قتل رجل من المنافقين. فجهر رسول الله ﷺ فقال: «أليس يشهد أن لا إله إلا الله؟». قال الأنصاري: بلى يا رسول الله!، ولا شهادة له. قال: «أليس يشهد أن محمداً رسول الله؟». قال: بلى. ولكن لا شهادة له. قالوا: «أليس يصلي؟». قال: بلى، ولا صلاة له

- (١) كذا في الأصل: وفي النسخ الأخرى، إلا أنه ضرب عليها في الأصل وكتب فوقها (لهم)، وأثبت ما كان عليه الأصل لموافقته لباقي النسخ.
- (٢) الأصل: من مال. والتصحيح من (أ) و (ب).
- (٣) الأصل: أنزلهم والمثبت من (أ) و (ب).
- (٤) في الأصل: وفي (ب) الالهية. والمثبت من (أ).
- (٥) كذا في: (أ) و (ب) والرسائل السلفية وكذا الأصل إلا أنه زيد فيها بخط مغاير فأصبحت: (بها).
- (٦) في الأصل: فعبده، والمثبت من (أ) و (ب).
- (٧) في الأصل: عبد الله ثم صححت إلى عبيد الله، وفي (أ) و (ب) والمطبوع وفي الدين الخالص عبد الله والصواب عبد الله بالتصغير. وذلك بعد الرجوع إلى أسانيد الروايات لهذا الحديث. ولم تأت إلا رواية واحدة خطأ عبد الله مكبراً قال في التمهيد (١٦٨/١٠) قال القاضي - أي إسماعيل بن إسحاق - هكذا في كتابنا: عطاء بن يزيد أن عبد الله بن عدي بن الخيار . . . وإنما هو عبيد الله بن عدي بن الخيار فقد اتفق على ذلك مالك بن أنس وليث بن سعد وسفيان بن عيينة ومعمر بن راشد، وابن جريج وأبو أويس.
- (٨) هو عبيد الله بالتصغير ابن عدي بن الخيار بن عدي بن نوفل بن عبد مناف القرشي النوفلي . . قال ابن حبان له رؤية وقال البغري: بلغني أنه ولد على عهد النبي ﷺ ويقال: إن أباه قتل ببدر كافراً حكاها ابن ماکولا وقال ابن سعد: أسلم أبوه يوم الفتح والجمع أن عدي الأكبر قتل والأصغر أسلم وهو والد عبيد الله هذا، ولعبيد الله رواية عن عمر وعثمان وعلي والمقداد وغيرهم. وقال العجلي عن عبيد الله: تابعي ثقة من كبار التابعين. أ. هـ. توفي سنة خمس وتسعين. انظر الاستيعاب (٨٢/٧) وأسد الغابة (٥٢٦/٣) والإصابة (٢٢٣/٧).

(٩) في (أ) و (ب): أنه أتى، وعبرة الأصل رواية لبعض المصنفين، إلا أن فيها أن رجلاً من الأنصار.

قال: «أولئك الذين نهاني الله عن قتلهم» (١).

وفي الصحيحين من حديث أبي سعيد في قصة الرجل الذي قال: يا رسول الله اتق الله، وفيه قال خالد بن الوليد (٢) - رضي الله عنه -: يا رسول الله ألا أضرب عنقه؟ فقال: «لا. لعله أن يكون يصلي»، فقال خالد: كم من مصل يقول بلسانه، ما ليس في قلبه، فقال رسول الله ﷺ: «إني لم أؤمن أنقب عن قلوب الناس ولا أشق قلوبهم» (٣)

ومنه / قوله ﷺ لأسامة بن زيد - رضي الله عنه - (٤) لما قتل رجلاً من الكفار بعد أن قال: لا إله إلا الله. فقال له ﷺ: «فما تصنع بلا إله إلا الله؟». فقال: يا رسول الله! إنما قالها تقية [فقال: «هل شققت عن قلبه؟»؛ هذا معنى الحديث] (٥) وهو في الصحيح (٦).

قلت (و) (٧) لا شك أن من قال: لا إله إلا الله ولم يتبين من أفعاله ما يخالف معنى التوحيد فهو مسلم محقون الدم والمال إذا جاء بأركان الإسلام المذكورة [في

(١) رواه مالك في الوطأ (١/١٨٥)، والبيهقي في السنن الكبرى (٣/٣٦٧)، رواه مالك وابن جريج وابن عيينة عن الزهري مرسلًا ورواه الليث وأبو أويس ومعمرو ومحمد بن أخي الزهري موصولاً وسمى معمرو الرجل الأنصاري الذي حدثه أنه عبدالله بن عدي الأنصاري وصححه الحافظ ابن حجر في الإصابة (١٦٤/٦) في ترجمة عبدالله بن عدي.

(٢) خالد بن الوليد بن المغيرة بن عبدالله بن عمر بن مخزوم القرشي، المخزومي سيف الله المسلول، أبو سليمان، كان أحد أشرف قريش في الجاهلية وكان إليه أئنة الخيل في الجاهلية وشهد مع كفار قريش الحروب إلى عمرة الحديبية ثم أسلم في سنة سبع بعد خيبر، وقيل قبلها. شهد غزوة مؤتة مع زيد بن حارثة وبعد مقتل الأمير الثالث أخذ الراية فانحاز بالمسلمين. وشهد مع رسول الله ﷺ فتح مكة فأبلى فيها ثم شهد حنيناً والطائف وهدم العزى. توفي في حمص سنة إحدى وعشرين وقيل توفي بالمدينة النبوية. انظر ترجمة الاستيعاب (٣/١٦٣)، أسد الغابة (٢/١٠٩)، والإصابة (٣/٧٠).

(٣) رواه البخاري كتاب المغازي رقم (٤٣٥١)، ومسلم كتاب الزكاة رقم (١٤٤). وفي الروايات هنا - ولا أشق بطونهم، وأحمد (٣/٤).

(٤) أسامة بن زيد بن حارثة بن شراحيل الكلبي الحب بن الحب يكنى أبا محمد ويقال أبو زيد، ولد في الإسلام ومات النبي ﷺ وعمره عشرون سنة وقيل ثمانين سنة. أمره رسول الله ﷺ على جيش عظيم فمات ﷺ قبل أن ينفذه فأنفذه أبو بكر، وكان عمر يُجله ويكرمه وكان يقدمه في العطاء على ابنه عبدالله؛ اعتزل الفتنة بعد مقتل عثمان. وسكن المزة ثم وادي القرى ثم المدينة فمات بها بالجرف سنة ٥٤ هـ وقيل غير ذلك. انظر الاستيعاب (١/١٤٣)، أسد الغابة (١/٧٩)، والإصابة (١/٤٥).

(٥) ما بين معقوفتين من (أ) و (ب).

(٦) رواه البخاري (المغازي - باب بعث النبي ﷺ أسامة بن زيد إلى الحرقات - ٤٢٦٩) ومسلم (الإيمان - باب تحريم قتل الكافر بعد أن قال لا إله إلا الله - ٩٦) وغيرهما.

(٧) ما بين قوسين ليست في (أ) و (ب).

حديث [١]: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله وقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة ويحجوا البيت، ويصوموا رمضان» (٢) . . . وهكذا من قال: لا إله إلا الله متشهداً بها شهادة الإسلام، ولم يكن قد مضى عليه من الوقت ما يجب فيه شيء من أركان الإسلام، فالواجب حمله على الإسلام [عملاً] (٣) بما أقرَّ به لسانه، وأخبر به من أراد قتاله، ولهذا قال ﷺ لأسامة بن زيد ما قال.

وأما من تكلم بكلمة التوحيد وفعل أفعالاً تخالف التوحيد كاعتقاد هؤلاء المعتقدين في الأموات فلا ريب أنه قد تبين من حالهم خلاف ما حكته ألسنتهم من إقرارهم بالتوحيد. ولو كان مجرد التكلم بكلمة التوحيد موجباً للدخول في الإسلام والخروج من الكفر سواء فعل المتكلم بها ما يطابق التوحيد أو يخالفه، لكانت نافعة لليهود مع أنهم يقولون عزيز ابن الله، وللنصارى مع أنهم يقولون المسيح ابن الله، وللمنافقين مع أنهم يكذبون بالدين، ويقولون بألسنتهم ما ليس في قلوبهم. وجميع هذه الطوائف الثلاث يتكلمون بكلمة التوحيد (٤)، بل لم تنفع الخوارج فإنهم من أكمل الناس توحيداً وأكثرهم عبادة، وهم كلاب النار، وقد أمرنا رسول ﷺ / بقتلهم مع أنهم لم يشركوا [بالله]، ولا خالفوا معنى لا إله إلا الله، بل وحدوا الله توحيداً، وكذلك المانعون الزكاة هم موحدون لم يشركوا (٥) ولكنهم تركوا ركناً من أركان الإسلام، ولهذا أجمعت (٦) الصحابة رضي الله عنهم على قتالهم. بل دلّ الدليل الصحيح المتواتر على ذلك، وهو الأحاديث الواردة بألفاظ منها:

«أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله، وقيموا الصلاة، ويؤتوا الزكاة، ويحجوا البيت، ويصوموا رمضان، فإذا فعلوا ذلك فقد عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها» (٧)

(١) ما بين معقوفتين من (أ) و (ب).

(٢) رواه البخاري كتاب الإيمان - باب فإن تابوا وأقاموا الصلاة . . . الآية - (٢٥) ومسلم (الإيمان - باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله . . . ٢٢) وروي عن عدة صحابة، ولم أجد «ويحجوا البيت ويصوموا رمضان» في هذه الروايات، وقد سألت بعض أهل العلم في هذا الفن فلم يجدها أيضاً وقال: وصنيع الشراح يدل على أنها لم ترد، والله أعلم.

(٣) ما بين معقوفتين من (أ) و (ب).

(٤) جاء في الحاشية: دعوى قول النصارى لا إله إلا الله غير صحيحة بل يقولون باسم الأب والابن وروح القدس النخ ويسمون أهل التشليث. وأما قولهم بعد ذلك إله واحد (فإنهم) يتبرؤون منه قولاً واعتقاداً. ١. هـ.

(٥) ما بين معقوفتين من (أ) و (ب).

(٦) في الأصل: اجتمعت، والمثبت من (أ) و (ب).

(٧) تقدم تخريجه قبل قليل في نفس هذه الصفحة وأنه على أن الحج والصيام ليست في رواية هذه الأحاديث.

فمن ترك أحد هذه الخمسة (١) لم يكن معصوم الدم ولا المال، وأعظم من ذلك تارك معنى التوحيد أو المخالف (٢) له بما يأتي به من الأفعال. ١. هـ.

فإن قلت هؤلاء المعتقدون في الأموات لا يعلمون بأن ما يفعلونه شرك بل لو عرض أحدهم على السيف لم يُقرَّ بأنه مشرك بالله، ولا فاعل لما هو شرك، ولو علم أدنى علم أن ذلك شرك لم يفعله.

قلت: الأمر كم قلت ولكن (الأمر) (٣) لا يخفى عليك كما (٤) تقرر في أسباب الردة أنه لا يعتبر في ثوبتها العلم بمعنى ما قاله من جاء بلفظ كفري أو فعل فعلاً كفرياً.

وعلى كل حال، فالواجب على من اطلع على شيء من هذه الأقوال والأفعال التي اتصف بها المعتقدون في الأموات أن يبلغهم الحجة الشرعية، ويبين لهم ما أمره (٥) الله ببيانه، وأخذ عليه الميثاق أن لا يكتمه، كما حكى ذلك لنا في كتابه العزيز، فيقول لمن صار يدعو الأموات عند الحاجات، ويستغيث بهم عند حلول المصيبات، وينذر لهم النذور وينحر لهم النحور، / ويعظمهم تعظيم الرب سبحانه: إن هذا الذي يفعلونه هو الشرك الذي كانت عليه الجاهلية، وهو الذي بعث الله رسوله بهدمه، وأنزل كتبه في ذمّه، وأخذ على النبيين أن يبلغوا عباده أنهم لا يؤمنون حتى يخلصوا له التوحيد، ويعبدوه وحده، فإذا علموا بهذا علماً لا يبقى معه شك ولا شبهة، ثم أصروا على ما هم فيه (٦) من الطغيان والكفر بالرحمن، وجب عليه أن يخبرهم بأنهم إذا لم يقلعوا عن هذه الغواية ويعودوا إلى ما جاءهم به رسول الله ﷺ من الهداية فقد حلت دماؤهم وأموالهم فإن رجعوا، وإلا فالسيف هو الحكم العدل، كما نطق به الكتاب والسنة في إخوانهم من المشركين (٧).

فإن قلت: قد (٨) ورد الحديث الصحيح بأن الخلائق يوم القيامة يأتون آدم فيدعونه

(١) في (١) و (ب): الخمس.

(٢) في الأصل: المخالفة، والتصويب من (١) و (ب).

(٣) ما بين قوسين ليس في (١) و (ب).

(٤) في (١) و (ب): ما.

(٥) في الأصل: أمر، والتصويب من (١) و (ب).

(٦) في (١): عليه و في (ب) مثل الأصل.

(٧) في (١) و (ب) الكتاب المبين وستة سيد المرسلين في إخوانهم المشركين.

(٨) في (١) و (ب): فقد.

ويستغثون (به) (١) ثم نوحاً ثم إبراهيم ثم موسى ثم عيسى ثم محمداً (٢) ﷺ (٣) .  
قلت : أهل المحشر إنما يأتون هؤلاء الأنبياء يطلبون منهم أن يشفعوا لهم إلى الله سبحانه، ويدعوا لهم بفصل الحساب والإراحة من ذلك الموقف، وهذا جائز فإنه من طلب الشفاعة والدعاء المأذون فيهما، وقد كان الصحابة يطلبون من رسول الله ﷺ في حياته أن يدعو لهم كما في الحديث : يارسول الله أدع الله أن يجعلني منهم لما أخبرهم بأنه يدخل الجنة سبعون ألف، وحديث : «سبقك بها عكاشة (٤)» (٥) .

وقول أم سليم (٦) : يارسول الله [خادمك أنس (٧) أدع الله له (٨) وقول المرأة التي كانت تصرع : يارسول الله] (٩) ادع الله لي [وأخر الأمر] (١٠) سألته الدعاء بأن لا تنكشف عند الصرع / فدعا لها (١١) .

٢٦٢/

ومنه إرشاده ﷺ لجماعة من الصحابة بأن يطلبوا من أويس القرني (١٢) . . . . .

(١) ما بين قوسين من الأصل بخط مغاير . وليست في (١) . وفي المطبوع في الرسائل السلفية (ص ١٦٨) وغيرها . يستغثون . وفي (ب) يستغثون به .

(٢) في الأصل : و (١) و (ب) : محمد دون علامة النصب .

(٣) متفق عليه وقد تقدم تخريجه (ص ٣١٩) .

(٤) عكاشة بن محصن بن حريث بن قيس بن مرة الأسدي حليف بني عبد شمس من السابقين الأولين وشهد بدرأ ووقع ذكره في الصحيحين ، مبشر بالجنة في الحديث : سبقك بها عكاشة رضي الله عنه وأرضاه ، استشهد في حروب الردة وكان من أجمل الرجال . انظر الاستيعاب (٨/ ١١٢) والإصابة (٧/ ٣٢٢) .

(٥) هما حديث واحد . وقد أخرجه : البخاري كتاب (الطب - ٥٧٠٥) رقم (٥٧٥٢) ومواضع أخرى ومسلم (الإيمان - باب الدليل على دخول طوائف من المسلمين الجنة بغير حساب ولا عذاب - ٢٢٠) .

(٦) أم سليم بنت ملحان بن خالد بن زيد بن حرام الأنصارية اشتهرت بكنيتها واختلف في اسمها ، فقيل سهلة وقيل رميلة ، وقيل العميصاء وقيل الرميضاء ، وهي أم أنس بن مالك بن النضر . مات زوجها مشركاً حينما أسلمت وتركته ثم تزوجها أبو طلحة وكان صداقها إسلامه . لها قصص مشهورة وهي التي كان ولدها يشكو فمات فتبهأت لزوجها وتحسنت له ثم قالت احتسب ابنك وقال لهما رسول الله ﷺ : «بارك الله لكما في ليلتكما» . انظر ترجمتها في : الاستيعاب (١٣/ ٢٣٣) ، الإصابة (١٣/ ٢٢٨) .

(٧) هو أنس بن مالك بن النضر بن ضمضم بن زيد بن حرام من بني عدي بن النجار ، الصحابي الجليل القدر ، الإمام المفتي المقرئ والمحدث راوية الأنصار والإسلام ، أبو حمزة الأنصاري الخزرجي النجاري المدني خادم رسول الله ﷺ من وقت هجرته إلى وفاته ﷺ وتلميذه وتبعه . روى عن النبي ﷺ علماً جماً وعن الخلفاء الثلاثة وكثير من الصحابة ، دعا له رسول الله ﷺ ومناقبه جمّة ، واختلف في وفاته فقيل : ٩١ هـ ، وقيل : ٩٢ هـ ، وقيل : ٩٣ هـ ورجح الأخير جماعة . انظر : طبقات ابن سعد (٧/ ١٧) ، والسير (٣/ ٣٩٥) .

(٨) رواه البخاري كتاب الدعوات رقم (٦٣٤٤) ومسلم كتاب المساجد ومواضع الصلاة رقم (٦٦٠) . . . وكان دعاء النبي ﷺ له : «اللهم أكثر ماله وولده وبارك له فيما أعطيته» .

(٩) ما بين معقوفين من (أ) و (ب) .

(١٠) ما بين معقوفين من (أ) و (ب) وجاء في الأصل «وقول امرأة أخرى» .

(١١) رواه البخاري كتاب المرضي رقم (٢٦٥٢) ، ومسلم كتاب البر والصلة والآداب رقم (٢٥٧٦) ، وأحمد (١/ ٣٤٧) .

(١٢) هو القدوة الزاهد سيد التابعين في زمانه ، أبو عمرو ، أويس بن عامر بن جزء بن مالك القرني المرادي =

[الدعاء] (١) إذا أدركوه (٢).

ومنه ما ورد في دعاء المؤمن لأخيه بظهر الغيب (٣)، وغير ذلك مما لا يحصر، حتى أن رسول الله ﷺ قال لعمر لما خرج معتمراً: «لا تنسني (٤) يا أخي من دعائك» (٥). فمن جاء إلى رجل صالح واستمد منه أن يدعو له فهذا ليس من ذلك الذي يفعله المعتقدون في الأموات، بل هو سنة حسنة، وشريعة ثابتة، وهكذا طلب الشفاعة ممن جاءت الشريعة المطهرة بأنه من أهلها كالأنبياء، ولهذا يقول الله لرسوله يوم القيامة: «سل تعطه، واشفع تشفع» (٦) وذلك هو المقام المحمود الذي وعده الله به كما في كتابه العزيز.

والحاصل أن طلب الحوائج من الأحياء جائز إذا كانوا يقدرون عليها، ومن ذلك الدعاء فإنه يجوز استمداده من كل مسلم، بل يحسن ذلك، وكذلك الشفاعة من أهلها الذين ورد الشرع بأنهم يشفعون، ولكن ينبغي أن يعلم [أن] (٧) دعاء من يدعو له لا ينفع إلا بإذن الله وإرادته ومشيتته، وكذلك [شفاعة] (٨) من يشفع لا تكون (٩) إلا بإذن الله، كما ورد بذلك القرآن العظيم فهذا تقييد للمطلق (١٠) لا ينبغي العدول عنه بحال.

من شبه القبورين

واعلم أن من الشبه الباطلة التي يوردها المعتقدون في الأموات: أنهم ليسوا كالمشركين من أهل الجاهلية، لأنهم إنما يعتقدون في الأولياء والصالحين وأولئك

=اليميني وقد على عمر، كان من أولياء الله المتقين ومن عباده المخلصين، وصفه رسول الله ﷺ أنه خير التابعين وأمر عمر بن الخطاب أن يطلب منه أن يستغفر له، ومناقبه جمة. انظر طبقات ابن سعد (١٦١/٦)، الحلية (٧٩/٢)، والسير (١٩/٤).

(١) ما بين معقوفتين من: الدين الخالص (٧٨/٤).

(٢) روى مسلم طلب الدعاء بالاستغفار، كتاب فضائل الصحابة باب - من فضائل أويس القرني - (٢٥٤٢)

(٣) عن أبي الدرداء - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «من دعا لأخيه بظهر الغيب، قال الملك الموكل به أمين ولك بمثل». أخرجه مسلم (الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار - باب فضل الدعاء للمسلمين بظهر الغيب - ٢٠٩٤/٤ رقم ٢٧٣٢) وأبو داود (الصلاة - باب الدعاء بظهر الغيب - ١٨٦/٢ رقم ١٥٣٤).

(٤) في الأصل: و (١) و (ب): لاتنساني وهو خطأ والتصويب من مصادر التخريج والحاشية.

(٥) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة رقم (١٤٩٨)، الترمذي كتاب الدعوات رقم (٣٥٦٢)، وقال حديث حسن صحيح؛ وابن ماجه كتاب الحج رقم (٢٨٩٤) وفيه عاصم بن عبيدالله العمري ضعيف. وضعف الحديث

غير واحد من أهل العلم، منهم صاحب عون المعبود (٣٦٦/٤)، والألباني (ضعيف أبي داود ص: ١٤٧) وغيره.

(٦) سبق تخريجه (ص: ٣٩١).

(٧) ما بين معقوفتين من (١) و (ب).

(٨) ما بين معقوفتين من (١) و (ب).

(٩) في (ب): من شفع لا يكون.

(١٠) في الأصل: فهذا تقييد المطلق، والمثبت من (١) و (ب).

اعتقدوا في الأوثان والشياطين، وهذه الشبهة داخضة تنادي على صاحبها بالجهل، فإن الله سبحانه لم يعذر<sup>(١)</sup> من اعتقد في عيسى/ عليه السلام وهو نبي من الأنبياء، بل ٢٦٣ /  
 خاطب النصراني بتلك الخطابات القرآنية، ومنها<sup>(٢)</sup>: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلَّمْتَهُ آفَاقًا إِلَىٰ مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ فَآمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾<sup>(٣)</sup>، وقال لمن كان يعبد الملائكة: ﴿وَيَوْمَ نَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا ثُمَّ نَقُولُ لِلْمَلَائِكَةِ أَهَؤُلَاءِ إِيَّاكُمْ كَانُوا يَعْبُدُونَ \* قَالُوا سُبْحَانَكَ أَنْتَ وَلِيْنَا مِنْ دُونِهِمْ﴾<sup>(٤)</sup>. ولا شك أن عيسى والملائكة أفضل من هؤلاء الأولياء والصالحين الذين صار هؤلاء القبوريون يعتقدونهم ويغفلون في شأنهم. مع أن رسول الله ﷺ هو أكرم الخلق على الله، وسيد ولد آدم، وقد نهى أمته أن يغفلوا فيه كما غلت النصراني في عيسى [عليه السلام]<sup>(٥)</sup> ولم يمتثلوا [أمره، ولم يمتثلوا]<sup>(٦)</sup> ما ذكره الله في كتابه العزيز من قوله: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾<sup>(٧)</sup> ومن قوله: ﴿وَمَا أَدْرَاكَ مَا يَوْمَ الدِّينِ \* ثُمَّ مَا أَدْرَاكَ مَا يَوْمَ الدِّينِ \* يَوْمَ لَا تَمْلِكُ نَفْسٌ لِنَفْسٍ شَيْئًا وَالْأَمْرُ لِلَّهِ﴾<sup>(٨)</sup> وما حكاه عن رسول الله ﷺ من أنه لا يملك لنفسه نفعاً ولا ضراً. وما قاله ﷺ لقربائه الذين أمره الله بإنذارهم بقوله: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾<sup>(٩)</sup> فقام داعياً لهم ومخاطباً لكل واحد<sup>(١٠)</sup> منهم قائلاً: «يا فلان ابن فلان! لا أغني عنك من الله شيئاً، يا فلانة بنت فلان! لا أغني عنك شيئاً، يا بني فلان! لا أغني عنكم من الله شيئاً»<sup>(١١)</sup>.

فانظر رحمك الله ما وقع من كثير من هذه الأمة من الغلو المنهي عنه، المخالف لما الغلو سبب الشرك في كتاب الله وسنة رسول الله ﷺ / كما يقول صاحب البردة رحمه الله تعالى<sup>(١٢)</sup> (ما ٢٦٤ /

(١) في الأصل: يقرر، والمثبت من (أ) و (ب).

(٢) الواو ليست في (أ).

(٣) سورة النساء، الآية: ١٧٠؛ وفي (أ) و (ب): ورسوله، وهو خطأ.

(٤) سورة سبأ، الآية: ٤٠-٤١. والمثبت قراءة الجمهور: وقرأ حفص ويعقوب بالياء التحتية في (يحشرهم) و(يقول) (البدور الزاهرة ص ٢٦١).

(٥) مابين معقوفتين من (أ) و (ب).

(٦) مابين معقوفتين من (أ) و (ب).

(٧) سورة آل عمران، الآية: ١٢٨.

(٨) سورة الانفطار، الآية: ١٩١٧.

(٩) سورة الشعراء، الآية: ٢١٤.

(١٠) في (أ): واحداً.

(١١) أخرجه البخاري (كتاب الوصايا رقم ٢٧٥٣)، وكتاب المناقب رقم (٣٥٢٧)، وكتاب التفسير رقم (٤٧٧٠)، ومسلم (كتاب الإيمان رقم ٢٠٦).

(١٢) هو محمد بن سعد بن حماد بن عباد الصنهاجي البوصيري المصري - شرف الدين، أبو عبد الله، نسبته إلى بوصير من أعمال بن سويف بمصر وأصله من المغرب، وتوفي في الإسكندرية سنة ٦٩٦ هـ. له =

نصّ هذا البيت (١):

يا أكرم الخلق ما لي من ألوذ به  
سواك عند حلول (٢) الحادث العمم  
فانظر كيف نفى كل ملاذ ما عدا عبد الله ورسوله ﷺ، وغفل عن ذكر ربه ورب  
نبيه (٣). إنا لله وإنا إليه راجعون.

وهذا باب واسع قد تلاعب الشيطان بجماعة من أهل الإسلام، حتى ترقوا إلى  
خطاب غير الأنبياء بمثل هذا الخطاب، ودخلوا من الشرك في أبواب بكثير من  
الأسباب، من ذلك قول من يقول مخاطباً لابن العجيل:

هات (لي) (٤) منك يا ابن موسى إغاثة عاجلاً في سيرها (٥) حثاثة  
فهذه محض الاستغاثة التي لا تصلح لغير الله، لميت من الأموات قد صار تحت  
أطباق الثرى منذ مئتي من السنين. ويغلب على الظن أن مثل هذا البيت، والبيت الذي  
قبله إنما وقعا من قائلهما لغفلة وعدم تيقظ، ولا مقصد لهما إلا تعظيم جانب النبوة  
والولاية، ولو نبها لتنبها، ورجعا وأقرأ بالخطأ، وكثيراً ما يعرض ذلك لأهل العلم  
والأدب والفظنة. وقد سمعنا ورأينا.

فمن وقف على [شيء من] (٦) هذا الجنس لحي من الأحياء فعليه إيقاظه بالحجج  
الشرعية فإن رجع، وإلا كان الأمر فيه كما أسلفناه. وأما إذا كان القائل قد صار تحت  
أطباق الثرى (فينبغي) (٧) إرشاد الأحياء إلى ما في ذلك الكلام من الخلل. وقد وقع في

= أشعار في مدح الرسول ﷺ فيها استغاثة به ﷺ وتعد على مقام الربوبية، وقد عارض بعض قصائده عدة  
شعراء، وهذا البوصيري الشاعر غير البوصيري المحدث الحافظ شهاب الدين محمد بن أبي بكر بن  
إسماعيل الكناني البوصيري الشافعي، وُلِدَ عام ٧٦٢هـ وتوفي ٨٤٠هـ.  
انظر ترجمة الأول في: الوافي بالوفيات (٣/١٠٥)، والشذرات (٥/٤٣٢)؛ و ترجمة الثاني: الضوء  
اللامع (١/٢٥١-٢٥٢)، وشذرات الذهب (٧/٢٢٣).

(١) ما بين قوسين ليس في (أ) ولا (ب) ولا الدين الخالص ولا في الرسائل السلفية وهو في الأصل كما تري،  
والأفصح أن يقول: ما نصه في هذا البيت.

(٢) في الأصل: حلوك، والتصويب من (أ) و (ب) وغيرهما.

(٣) في (أ) و (ب): ورب رسول الله.

(٤) ما بين قوسين ليس في (أ).

(٥) في الأصل: وباقي النسخ: سيرها، والمثبت هو الصحيح ليستقيم وزن الشعر. أو يحذف (لي) وتبقي  
(سيرها) على ما هي عليه.

(٦) ما بين معقوفتين من (أ) و (ب).

(٧) في الأصل: فيبقى، والمثبت من (أ) و (ب).



البردة والهمزية شيء كثير من هذا الجنس، ووقع أيضاً لمن تصدئ لمُدح نبيناً محمد ﷺ  
 وُلدح لصالحين والأئمة الهادين ما لا يأتي عليه الحصر / ولا يتعلق بالاستكثار منه / ٢٦٥  
 فائدة، فليس المراد إلا التنبيه والتحذير لمن كان له قلب أو ألقى السمع وهو شهيد ﴿وَذَكِّرْ  
 فَإِنَّ الذِّكْرَى تَنْفَعُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ (١) ﴿رَبَّنَا لَا تُرْغِ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا وَهَبْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنْتَ  
 الْوَهَّابُ﴾ (٢).

سبب خفاء  
 الشرك

واعلم أن ما حررناه وقررناه من أن كثيراً مما يفعله المعتقدون في الأموات يكون  
 شركاً قد يخفى على كثير من أهل العلم، وذلك لا لكونه خفياً في نفسه بل لإطباق  
 الجمهور على هذا الأمر، وكونه قد شاب عليه الكبير وشب [عليه] (٣) الصغير وهو  
 يرى ذلك [ ويسمعه ] ولا [ يرى ] ولا (٤) يسمع من ينكره، بل ربما يسمع من يرغب فيه،  
 ويندب الناس إليه، وينضم إلى ذلك ما يظهره الشيطان للناس من قضاء حوائج من  
 قصد بعض الأموات الذين لهم شهرة وللعمامة فيهم اعتقاد، وربما يقف جماعة من  
 المحاليتين على قبر ويجلبون الناس بأكاذيب يحكونها عن ذلك الميت ليستجلبوا منهم  
 النذور، ويستدروا منهم الأرزاق، ويقتنصوا (٥) النحائر، ويستخرجوا من عوام الناس  
 ما يعود عليهم وعلى من يعولونه، ويجعلوا، ذلك مكسباً ومعاشاً، وربما يهولون على  
 الزائر لذلك الميت بتهويلات ويجمّلون قبره بما يعظم في عين الواصلين إليه، ويوقدون  
 في مشهده الشموع، ويوقدون فيه الأطياب، ويجعلون لزياراته مواسم مخصوصة  
 يجتمع فيها الجمع الجم، فينبهر الزائر ويرى ما يملأ عينه وسمعه من ضجيج الخلق  
 وازدحامهم وتكالبهم على القرب من الميت والتمسح بأحجاره قبره وأعواده،  
 والاستغاثة به، والالتجاء إليه، وسؤاله قضاء الحاجات / ونجاح الطلبات مع خضوعهم  
 واستكانتهم، وتقريرهم إليه نفائس (٦) الأموال، ونحرهم أصناف النحائر فبمجموع  
 هذه الأمور مع تطاول الأزمنة، وانقراض القرن بعد القرن، يظن الإنسان في مبادئ  
 عمره وأوائل أيامه أن ذلك من أعظم القربات وأفضل الطاعات، ثم لا ينفعه ما تعلمه  
 من العلم بعد ذلك، بل يذهل عن كل حجة شرعية تدل على أن هذا هو الشرك بعينه،

(١) سورة الذاريات، الآية: ٥٥.

(٢) سورة آل عمران، الآية: ٨.

(٣) ما بين معقوفتين من (١).

(٤) ما بين معقوفتين من (١) و (ب).

(٥) في الأصل: يقتنصوا، وفي (١)، و (ب): يقتنصون. والمثبت من الرسائل السلفية (ص ١٧٢) والدين  
 الخالص (٨١/٤).

(٦) في (ب) نفاس.

وإذا سمع من يقول ذلك أنكره ونبا عنه سمعه، وضاق به ذرعه لأنه يبعد كل البعد أن ينقل ذهنه دفعة واحدة، في وقت واحد عن شيء يعتقد من أعظم الطاعات إلى كونه من أقبح المقبحات، وأكبر المحرمات، مع كونه قد درج عليه الأسلاف ودب فيه الأخلاف، وتعاودته العصور، وتناوبته الدهور. وهكذا كل شيء يقلد الناس فيه أسلافهم، ويحكمون العادات المستمرة، وبهذه الذريعة الشيطانية والوسيلة الطاغوتية بقي المشرك (من) (٢) الجاهلية على شركه، واليهودي على يهوديته، والنصراني على نصرانيته، والمبتدع على بدعته، وصار المعروف منكراً والمنكر معروفاً، وتبدلت الأمة بكثير من المسائل الشرعية غيرها، وألفوا ذلك، وتمرت (٣) عليه نفوسهم، وقبلته قلوبهم، وأنسوا إليه حتى لو أراد من يتصدى للإرشاد أن يحملهم على المسائل الشرعية البيضاء النقية التي تبدلوا بها غيرها لنفروا عن ذلك، ولم تقبله طباعهم، ونالوا ذلك المرشد بكل مكروه، ومزقوا عرضه بكل لسان، وهذا كثير [جداً] (٤) موجود في كل فرقة من الفرق، لا ينكره إلا من هو عنهم/ في غفلة.

٢٦٧/

وانظر إن كنت ممن يعتبر ما ابتليت به هذه الأمة من التقليد للأموات في دين الله، حتى صارت كل طائفة تعمل في جميع مسائل الدين بقول عالم من علماء المسلمين ولا تقبل قول غيره، ولا ترضى به، وليتها وقفت عند عدم القبول والرضا لكنها تجاوزت ذلك إلى الخط على سائر علماء المسلمين والوضع من شأنهم، وتضليلهم وتبديعهم، والتنفير عنهم، ثم تجاوزوا ذلك إلى التفسق والتكفير ثم زاد الشر حتى صار أهل كل مذهب كأهل ملة مستقلة لهم نبي مستقل، وهو ذلك العالم الذي قلدوه، فليس الشرع إلا ما قال به دون غيره، وبالغوا وغلوا فجعلوا قوله مقدماً على قول الله ورسوله. وهل بعد هذه الفتنة والمحنة شيء من الفتن والمحن؟ فإن أنكرت هذا فهو لاء المقلدون على ظهر البسيطة قدماء الأقطار الإسلامية، فاعمد إلى أهل كل مذهب وانظر إلى مسألة من مسائل مذهبهم هي مخالفة لكتاب الله أو لسنة رسوله، ثم أرشدهم إلى الرجوع عنها إلى ما قاله الله ورسوله. وانظر بماذا يجيبونك فما أظنك تنجو من شرهم، ولا تأمن من مضرتهم (٥)، وقد يستحلون (٦) لذلك دمك ومالك، وأورعهم يستحل

(١) ما بين معقوفتين من.

(٢) في الأصل: في، ولكن بخط مغاير. والمثبت من (أ) و (ب) وغيرهما.

(٣) في (أ) و (ب): مرت.

(٤) ما بين معقوفتين من (أ).

(٥) في (أ) و (ب): معرفتهم.

(٦) في الأصل: يستحلوا لذلك؛ وفي (أ): يستحلون بذلك؛ وفي (ب) يستحلوا بذلك. والمثبت من المطبوع

(ص: ١٧٣) والدين الخالص (٤/ ٨٣) وغيره.

عرضك وعقوبتك .

وهذا يكفيك إن كان لك فطرة سليمة وفكرة مستقيمة ، فانظر كيف خصوا بعض علماء المسلمين واقتدوا بهم في مسائل الدين ، ورفضوا الباقين بل تجاوزوا هذا إلى أن الإجماع ينعقد بأربعة من علماء هذه الأمة ، وأن الحجة قائمة بهم ، مع أن<sup>(١)</sup> في عصر كل / واحد منهم<sup>(٢)</sup> من<sup>(٣)</sup> هو أكثر علماً منه ، فضلاً عن العصر المتقدم على عصره ، ٢٦٨ / والعصر المتأخر عن عصره ، وهذا يعرفه كل من يعرف أحوال الناس ، ثم تجاوزوا في ذلك إلى أنه لا اجتهاد لغيرهم ، بل هو مقصور عليهم فكأن هذه الشريعة كانت لهم لاحظ لغيرهم فيها ، ولم يفضل الله على عباده بما تفضل عليهم ، وكل [عالم]<sup>(٤)</sup> عاقل يعلم أن هذه المزايا التي جعلوها لهؤلاء الأئمة - رحمهم الله تعالى - إن كانت باعتبار كثرة علمهم وزيادته<sup>(٥)</sup> على علم غيرهم فهذا مدفوع عند كل من له اطلاع على أحوالهم وأحوال غيرهم ، فإن في اتباع كل واحد منهم من هو أعلم منه ، لا ينكر هذا إلا مكابر أو جاهل . فكيف بمن لم يكن من اتباعهم من المعاصرين لهم والمتقدمين عليهم والمتأخرين عنهم؟

[وإن كانت تلك المزايا بكثرة الورع والعبادة فالأمر كما تقدم ، فإن في معاصريهم والمتقدمين عليهم والمتأخرين عنهم]<sup>(٦)</sup> من هو أكثر عبادة وورعاً منهم لا ينكر هذا إلا من لا يعرف تراجم الناس بكتب التواريخ .

[وإن كانت تلك المزايا بتقدم عصورهم فالصحابه - رضي الله عنهم - والتابعون أقدم منهم عصرأ بلا خلاف ، وهم أحق بهذه المزايا ممن بعدهم لحديث «خير القرون قرني ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم»<sup>(٧)</sup> [٧] (٨) .

وإن كانت تلك المزايا لأمر عقلي فما هو؟ أو لأمر شرعي فأين هو؟ ولا ننكر أن الله قد جعلهم بمحل من العلم والورع وصلابة الدين ، وأنهم من أهل السبق في

(١) في الأصل : أنهم . والتصويب من (١) و (ب) .

(٢) في (١) : في كل عصر منهم واحد .

(٣) في الأصل : ممن ، والتصويب من (١) و (ب) .

(٤) ما بين معقوفتين من (١) وأما في (ب) فهنا سقط أربع ورقات .

(٥) في الأصل : وزيادة ، والمثبت من (١) .

(٦) ما بين معقوفتين من (١) .

(٧) حديث صحيح رواه البخاري (٢٦٥٢) ، ومسلم (٢٥٣٣) ، كلاهما من حديث ابن مسعود - رضي الله عنه .

بلفظ : «خير الناس» .

(٨) ما بين معقوفتين من (١) .

الفضائل والفواضل، ولكن الشأن في المتعصب لهم من أتباعهم القائل: إنه لا يجوز تقليد غيرهم، ولا يعتد بخلافه إن خالف، ولا يجوز لأحد من علماء المسلمين أن يخرج عن تقليدهم، وإن كان عارفاً بكتاب الله وسنة رسوله قادراً على العمل بما فيهما متمكناً من استخراج المسائل الشرعية منهما، فلم يكن مقصودنا إلا التعجب لمن كان له عقل صحيح وفكر رجيح، وتهوين الأمر عليه فيما نحن بصده من الكلام على ما يفعله المعتقدون للأموات، وأنه لا يغتر العاقل/ بالكثرة وطول المهلة مع الغفلة، فإن ذلك لو كان دليلاً على الحق لكان ما زعمه المقلدون المذكورون حقاً [ولكان ما يفعله المعتقدون للأموات حقاً] (١). وهذا عارض من القول أو ردناه للتمثيل ولم يكن من مقصودنا.

والذي نحن بصده هو أنه إذا خفي على بعض أهل العلم ما ذكرناه وقررناه في حكم المعتقدين للأموات لسبب من أسباب الخفاء التي قدمنا ذكرها ولم يتعقل ما سقناه من الحجج البرهانية القرآنية والعقلية فينبغي أن تسأله:

ما هو الشرك؟

فإن قال: هو أن تتخذ مع الله إلهاً آخر كما كانت الجاهلية تتخذ الأصنام آلهة مع الله سبحانه.

قيل [له] (٢): وماذا كانت الجاهلية تصنع لهذه الأصنام التي اتخذوها حتى صاروا مشركين؟

فإن قال: كانوا يعظمونها ويقربون لها ويستغثون بها وينادونها عند الحاجات وينحرون لها النحائر، ونحو ذلك من الأفعال الداخلة في مسمى العبادة.

فقل له: لأي شيء كانوا يفعلون لها ذلك؟

فإن قال: لكونها الخالقة الرازقة أو المحيية أو المميته (٣)، فافقرأ [عليه] (٤) ما قدمنا لك من البراهين القرآنية المصرحة بأنهم مقرون بأن الله الخالق الرازق المحيي المميته وأنهم إنما عبدوها لتقريبهم إلى الله زلفى، وقالوا: هم شفعاؤهم عند الله. ولم يعبدوها لغير ذلك، فإنه سيوافقك ولا محالة إن كان يعتقد أن كلام الله حق. وبعد أن

(١) ما بين معقوفتين من (١).

(٢) ما بين معقوفتين من (١).

(٣) في الأصل: والمحياة والمميته. والمثبت من (١) والرسائل (ص ١٧٥) السلفية والدين الخالص.

(٤) ما بين معقوفتين من (١).

يوافقك أوضح له أن المعتقدين في القبور قد فعلوا هذه الأفعال أو بعضها على الصفة التي قررناها وكررتها في هذه الرسالة، فإنه إن بقي فيه بقية من إنصاف وبارقة من علم وحصنة<sup>(١)</sup> من عقل فهو/ لا محالة يوافقك، وتنجلي عنه الغمرة وتنقشع عن قلبه / ٢٧٠/ سحائب الغفلة، ويعترف بأنه كان في حجاب عن معنى التوحيد الذي جاءت به السنة والكتاب .

فإن زاغ عن الحق وكابر وجادل في مكابرتة ومجادلته بشيء من الشبه فادفعه بالدفع الذي قد ذكرناه فيما سبق، فإننا لم ندع<sup>(٢)</sup> شبهة يمكن أن يدعيها مدع إلا وقد أوضحنا أمرها. وإن لم يأت بشيء في<sup>(٣)</sup> جداله بل اقتصر على مجرد الخصام والدفع المجرد لما<sup>(٤)</sup> أوردته عليه من الكلام فاعدل معه عن حجة اللسان بالبرهان والقرآن إلى محجة السيف والسنان. فأخر الدواء الكمي .

هذا إذا لم يمكن دفعه بما [هو]<sup>(٥)</sup> دون ذلك من الضرب والحبس والتعزير، فإن أمكن وجب تقديم الأخف على الأغظ عملاً بقوله تعالى: ﴿فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لِّئِنَّا لَعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى﴾<sup>(٦)</sup>، وبقوله تعالى: ﴿ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾<sup>(٧)</sup>.

ومن جملة الشبه التي عرضت لبعض أهل العلم ماجزم به السيد العلامة محمد بن إسماعيل الأمير - رحمه الله<sup>(٨)</sup> تعالى - في شرحه لأبياته التي يقول في أولها:  
رجعت عن النظم<sup>(٩)</sup> الذي قلت في النجدي<sup>(١٠)</sup> (١١)

(١) في الأصل: وصحة، والتصويب من (١) والدين الخالص (٤/ ٨٦) والرسائل السلفية (ص ١٧٥).

(٢) في (١): فإنما لم.

(٣) في الأصل: من، والتصويب من (١).

(٤) في الأصل: بما، والتصويب من (١).

(٥) ما بين معقوفتين من (١).

(٦) سورة طه، الآية: ٤٤.

(٧) سورة المؤمنون، الآية: ٩٦؛ وسورة فصلت، الآية: ٣٤.

(٨) انظر ترجمته (ص ١٠٩).

(٩) في (١). القول.

(١٠) هو الإمام العلامة شيخ الإسلام المجدد لعلوم الإسلام محمد بن عبد الوهاب بن سليمان التميمي النجدي، كان كثير الذكر لله قلَّ ما يفتر لسانه عن ذكر الله، كان سخي النفس عطاؤه عطاء من يثق بالله ولا يخشى الفقر. رأى الشرك قد أحاط في تلك البلاد فدعا للتوحيد ونصر الله به الدين، وما يزال العالم الإسلامي يعيش في بركة دعوته رغم الشائعات المغرضة والدعايات الكاذبة. من أهم مولفاته كتاب التوحيد الذي هو حق الله على العبيد سنة ١٢٠٦ هـ. انظر عنوان المجد (ص: ٨٩).

(١١) يقال: أنه نظم هذه القصيدة بعد ما نظم قصيدته الأولى في مدح الشيخ الإمام محمد بن عبد الوهاب =

فإنه قال: إنَّ كُفْرَ (١) هؤلاء المعتقدين للأموات هو من الكفر العملي، لا الكفر الجحودي، ونقل ما ورد في كفر تارك الصلاة كما ورد في الأحاديث الصحيحة، وكفر تارك الحج كما في قوله تعالى: ﴿وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ﴾ (٢)، وكفر من لم يحكم بما أنزل الله كما في قوله تعالى: ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ (٣). ونحو ذلك من الأدلة / الواردة فيمن زنا، وفيمن (٤) سرق (٥) ومن أتى امرأة حائضاً أو (٦) امرأة في دبرها أو أتى كاهناً أو عرفاً (٧) أو قال لأخيه: يا كافر (٨).

قال: فهذه الأنواع من الكفر، وإن أطلقها الشارع على فعل هذه الكبائر فإنه لا يخرج به العبد عن الإيمان ويفارق به الملة، ويباح به دمه وماله وأهله كما ظنه من لم يفرق بين الكافرين و [لم يميز] (٩) بين الأمرين. وذكر ما عقده البخاري في صحيحه من كتاب الإيمان في «كفر دون كفر» وما قاله العلامة ابن القيم: إنَّ الحكم بغير ما أنزل الله

=النجدي. حينما بلغه من أخبار دعوته التجديدية، ثم إنه وصل إليه أخبار مخالفة لما كان يظن فنظم هذه القصيدة تراجعاً عن الأولى. هذا وقد فند الإمام العلامة سليمان بن سحمان النجدي الحنبلي المتوفى سنة ١٣٤٩ هـ نسبة هذه القصيدة للإمام محمد بن إسماعيل الصنعاني. وإن ما في هذه القصيدة الثانية مخالف ومناقض لكتبه في العقيدة ككتاب تطهير الاعتقاد وفي غيره. قال «وقد بلغني أن الذي وضع هذا النظم وشرحه رجل من ولد ولده وهو اللائق به لعدم معرفته وروسخه في العلم». وقد رد الشيخ سليمان ابن سحمان على هذه القصيدة وشارحها بكتاب سماه تبرة الشيخين الإمامين من تزوير أهل الكذب والمين، فانظره فإنه مهم. وهو كتاب مطبوع.

(١) كذا في (١). وباقي الطبقات، وأما في الأصل، فإنه سقط ثم زيد في حُرْجَة كلمة (فعل).

(٢) سورة آل عمران، الآية: ٩٧.

(٣) سورة المائدة، الآية: ٤٤. والحكم بغير ما أنزل الله قد يكون كفراً عملياً وقد يكون اعتقادياً.

(٤) في (١) (ومن).

(٥) يشير إلى حديث: (لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن)، أخرجه البخاري كتاب المظالم رقم (٢٤٧٥)، ومسلم كتاب الإيمان رقم (٥٧).

(٦) في الأصل: (و) والمثبت من (١).

(٧) ورد في ذلك حديث يجمع الثلاثة أخرجه أبو داود، (الطب - ٣٩٠٤) والترمذي، (الطهارة - ١٣٥) وابن

ماجه، (الطهارة ٦٣٩) عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «من أتى حائضاً، أو امرأة في دبرها،

أو كاهناً فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد». قال الترمذي وضعف محمد - يعني ابن إسماعيل

البخاري - هذا الحديث من قبل إسناده ا. هـ. وصححه الألباني في الإرواء (٢٠٠٦) وصحيح سنن

الترمذي (١/ ٤٤ رقم ١١٦). وهناك عدّة شواهد للحديث.

(٨) جاء في الحديث المرفوع «إذا قال الرجل لأخيه يا كافر، فقد باء به أحدهما» أخرجه البخاري في، كتاب الأدب

رقم (٦١٠٣) وفي الباب عن ابن عمر وأبي ذر.

(٩) ما بين معقوفتين من (١).

وترك الصلاة من الكفر العملي .

وتحقيقه أن الكفر: كفر عمل<sup>(١)</sup> وكفر جحود وعناد .

فكفر الجحود: أن يكفر بما علم أن الرسول جاء به من عند الله جحوداً وعناداً، فهذا الكفر يضاد الإيمان من كل وجه .  
وأما كفر العمل فهو نوعان:

١ - نوع يضاد الإيمان .

٢ - نوع لا يضاده .

ثم نقل عن ابن القيم كلاماً في هذا المعنى، ثم قال السيد المذكور: «قلت: ومن هذا - يعني الكفر العملي - من يدعو الأولياء ويهتف بهم عند الشدائد ويطوف بقبورهم، ويقبل جداراتها وينذر لها بشيء من ماله؛ فإنه كفر عملي لا اعتقادي، فإنه مؤمن بالله وبرسوله ﷺ وباليوم الآخر، لكن زين له الشيطان أن هؤلاء عباد الله الصالحين ينفعون ويشفعون ويضرون، فاعتقدوا ذلك كما أعتقده أهل الجاهلية في<sup>(٢)</sup> الأصنام، لكن هؤلاء مثبتون التوحيد لله، لا يجعلون الأولياء آلهة كما قاله الكفار إنكاراً على رسول الله ﷺ لما دعاهم إلى كلمة التوحيد ﴿أَجْعَلِ الْآلِهَةَ إِلَهًا وَاحِدًا﴾<sup>(٣)</sup> فهؤلاء جعلوا لله شركاء/ حقيقة فقالوا في التلبية: لبيك لا شريك لك إلا شريكاً<sup>(٤)</sup> هو لك، تملكه وما ملك . [فأثبتوا للأصنام شركة مع رب الأنام، وإن كانت عباراتهم الضالة قد أفادت أنه لا شريك له]<sup>(٥)</sup> لأنه إذا كان يملكه وما ملك، فليس بشريك له تعالى بل (هو)<sup>(٦)</sup> مملوك، فعباد الأصنام الذين جعلوا لله أنداداً واتخذوا من دونه شركاء، وتارة يقولون: شفعاء يقربونهم إلى الله زلفى - بخلاف جهلة المسلمين الذين اعتقدوا في أوليائهم النفع والضرر، فإنهم مقررون لله بالوحدانية وإفراده بالآلهية وصدقوا رسله، فالذي<sup>(٧)</sup> أتوه من تعظيم الأولياء كفر عمل لا اعتقاد، فالواجب

(١) في الأصل: عملي، والمثبت من (١).

(٢) في الأصل: (من) والمثبت من (١).

(٣) سورة ص، الآية: ٥.

(٤) في الأصل: إلا شريك والمثبت من (١).

(٥) ما بين معقوفتين من (١).

(٦) ليست في (١).

(٧) في الأصل: الذي، والمثبت من (١).

وعظهم وتعريفهم جهلهم، وزجرهم، ولو بالتعزير كما أمرنا بحد الزاني وشارب الخمر<sup>(١)</sup>، والسارق من أهل الكفر العملي... إلى أن قال: فهذه كلها قبائح محرمة من أعمال الجاهلية. فهو من الكفر العملي، وقد ثبت أن هذه الأمة تفعل أموراً من أمور الجاهلية هي من الكفر العملي كحديث: «أربع من أمي من أمر الجاهلية لا يتركونها»<sup>(٢)</sup>: «الفخر في الأحساب، والطعن في الأنساب، والاستسقاء بالنجوم، والنياحة»<sup>(٣)</sup> «أخرجه مسلم في صحيحه من حديث أبي مالك الأشعري»<sup>(٤)</sup>، فهذه من الكفر العملي لا تخرج بها الأمة عن الملة. بل هم مع إتيانهم بهذه الخصلة الجاهلية أضافهم إلى نفسه فقال: «من أمي».

فإن قلت: [أهل]<sup>(٥)</sup> الجاهلية تقول في أصنامها إنهم يقربونهم إلى الله زلفى كما يقوله<sup>(٦)</sup> القبوريون، ﴿وَيَقُولُونَ هَؤُلَاءِ شُفَعَاؤُنَا عِنْدَ اللَّهِ﴾<sup>(٧)</sup> كما يقوله<sup>(٨)</sup> القبوريون.

قلت: لا سواء، فإن القبورين مثبتون التوحيد لله، قائلون: إنه لا إله إلا هو، ولو ضربت عنقه على أن يقول: إن الولي إله مع الله / لما قالها، بل عنده اعتقاد جهل أن الولي لما أطاع الله كان له بطاعته عنده تعالى جاه به تقبل شفاعته، ويرجى نفعه، لا أنه إله مع الله، بخلاف الوثني فإنه امتنع عن قول: لا إله إلا الله حتى ضربت عنقه زاعماً أن وثنه إله مع الله ويسميه رباً وإلهاً، [قال يوسف عليه السلام: ﴿أَرَبَابٌ مُتَّفَرِّقُونَ خَيْرٌ أَمِ اللَّهُ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ﴾<sup>(٩)</sup> سماهم أرباباً لأنهم كانوا يسمونهم بذلك، كما قال الخليل: ﴿هَذَا رَبِّي﴾<sup>(١٠)</sup> في الثلاث الآيات، مستفهماً لهم، مبكناً<sup>(١١)</sup> متكلماً على خطابهم

(١) في (١) والشارب.

(٢) في الأصل: لا يتركوهن، والمثبت من (١).

(٣) أخرجه مسلم، كتاب الجنائز رقم (٩٣٤). ولفظ مسلم: «أربع في أمي» وليس من أمي.

(٤) هو الصحابي الجليل الحارث بن الحارث الأشعري الشامي. أبو مالك، تفرد بالرواية عنه أبو سلام الأسود، وليس هو أباً مالك الأشعري الذي روى حديث المعازف فإن ذلك متقدم الوفاة استشهد في طاعون عمواس سنة ثمانى عشرة مختلف في اسمه مشهور بكينته، وأما صاحب الترجمة فمشهور باسمه وكينته، وتأخرت وفاته حتى روى عنه أبو سلام، وأبو سلام ثقة يرسل من الثالثة. انظر الاستيعاب (٢٢٧/٢) وانظر الإصابة (١٥٠/٢) والتقريب (ص ١٤٥ وص ٥٤٥).

(٥) ما بين معقوفتين من (١).

(٦) في (١): تقوله.

(٧) سورة يونس، الآية: ١٨.

(٨) في (١): تقوله.

(٩) سورة يوسف، الآية: ٣٩.

(١٠) سورة الأنعام، الآية ٧٨٧٦.

(١١) التبكيت: الترقيع والغلبة بالحجة. انظر القاموس المحيط ص (١٨٩).



حيث يسمون الكواكب أرباباً، وقالوا: ﴿أَجْعَلِ الْآلِهَةَ إِلَهًا وَاحِدًا﴾ (١) وقال [قوم] (٢) إبراهيم: ﴿مَنْ فَعَلَ هَذَا بِالْهَيْتَانِ﴾ (٣) ﴿أَأَنْتَ فَعَلْتَ هَذَا بِالْهَيْتَانِ يَا إِبْرَاهِيمَ﴾ (٤) وقال إبراهيم: ﴿أَتُنْفِكَا آلِهَةً دُونَ اللَّهِ تُرِيدُونَ﴾ (٥). ومن هنا يُعلم أن الكفار غير مُقرِّين بتوحيد الإلهية والربوبية كما توهمه من توهم من قوله: ﴿وَلَيْنِ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَهُمْ لَيَقُولُنَّ [اللَّهُ]﴾ (٦) ﴿وَلَيْنِ سَأَلْتَهُمْ﴾ (٧) ﴿مَنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ﴾ (٨) ﴿خَلَقَهُنَّ الْعَزِيزُ الْعَلِيمُ﴾ (٩). ﴿قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ﴾ إلى قوله: ﴿فَسَيَقُولُونَ اللَّهُ﴾ (١٠). فهذا إقرار بتوحيد الخالقية والرازقية ونحوهما لا أنه إقرار بتوحيد الإلهية (١١)، لأنهم يجعلون أوثانهم أرباباً كما عرفت، فهذا الكفر الجاهلي (١٢) كفر اعتقاد ومن لازمه كفر العمل، بخلاف من اعتقد في الأولياء النفع والضرر مع توحيد الله والإيمان به ويرسله وبالיום الآخر، فإنه كفر عمل، فهذا تحقيق بالغ، وإيضاح، لما هو الحق من غير تفريط ولا إفراط (١٣) انتهى كلام السيد المذكور - رحمه الله - .

(١) سورة ص: الآية: ٥ .

(٢) ما بين معقوفتين من (١) .

(٣) سورة الأنبياء، الآية: ٥٩ .

(٤) سورة الأنبياء، الآية: ٦٢ .

(٥) سورة الصافات، الآية: ٨٦ .

(٦) سورة الزخرف، الآية: ٨٧ .

(٧) ما بين قوسين ساقط من (١) .

(٨) ما بين معقوفتين ساقط من الأصل والاستدراك من الآيات ثم من (١) والمطبوع .

(٩) سورة الزخرف، الآية: ٩ .

(١٠) سورة يونس، الآية: ٣١ .

(١١) قلت: إن الخلط هنا بين مفهوم الإقرار بتوحيد الربوبية والإلهية مما يؤكد أن الرسالة المذكورة ليست من تأليف الإمام الصنعاني، فإنه ممن ميز في رسالته تطهير الاعتقاد بين التوحيد وأنواعه، وهنا يقول: إنهم مقررون بتوحيد الإلهية، وهذا لم يقله أحد يفرق بين توحيد الربوبية والإلهية وأما قوله، فهذا إقرار بتوحيد الخالقية والرازقية ونحوها، لا أنه إقرار بتوحيد الإلهية، ولعله يقصد الربوبية - فغير صحيح فإنهم أقروا بأعظم صفات الربوبية التي هي الخلق والرزق والتدبير والإحياء والإماتة والملك، وأقروا أيضاً أنه رب السموات والأرض أفليس هذا إقراراً بالربوبية كما في قوله تعالى: ﴿قُلْ مَنْ رَبُّ السَّمَوَاتِ السَّبْعِ وَرَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ \* سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ \* قُلْ مَنْ بِيَدِهِ مَلَكُوتُ كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ يُجِيرُ وَلَا يُجَارُ عَلَيْهِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ \* سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ فَأَنَّى تُسْحَرُونَ﴾ المؤمنون / ٨٦-٨٩ فهذا إقرار بأعظم صفات الربوبية ولذلك ألزمهم عز وجل بهذا الإقرار بتوحيده حق التوحيد، وبداهة أنهم لم يقرروا بكل صفات الرب ولوآزمها إذ لو أقروا لكانوا مؤمنين، والله أعلم .

(١٢) في الأصل: والجاهل، والمثبت من (١) .

(١٣) كذا في الأصل: وأما في (١) والرسائل السلفية (ص: ١٧٨) والدين الخالص (٤/ ٩٠) من غير إفراط ولا تفريط .

وأقول: هذا الكلام في التحقيق ليس بتحقيق بالغ، بل كلام متناقض متدافع،  
وبيانه:

أنه لا شك أن الكفر<sup>(١)</sup> ينقسم إلى كفر اعتقاد وكفر عمل، لكن دعوى أن ما يفعله  
المعتقدون في الأموات من كفر العمل/ في غاية الفساد، فإنه قد ذكر في هذا البحث أن  
كفر من اعتقد في الأولياء [كفر عملي، وهذا عجيب! كيف يقول: كفر من يعتقد في  
الأولياء]<sup>(٢)</sup> ويسمى ذلك اعتقاداً ثم يقول: إنه من الكفر العملي. وهل هذا إلا  
التناقض البحث، والتدافع الخالص!!؟ انظر كيف ذكر في أول البحث أن كفر من يدعو  
الأولياء، ويهتف بهم عند الشدائد ويطوف بقبورهم، ويقبل جداراتها<sup>(٣)</sup> وينذر لها  
بشيء من ماله، هو كفر عملي فليت شعري! ما هو الحامل له على الدعاء والاستغاثة  
وتقبيل الجدارات ونذر النذورات؟ هل هو مجرد اللعب والعبث من غير<sup>(٤)</sup> اعتقاد؟  
فهذا لا يفعله إلا مجنون. أم الباعث عليه الاعتقاد في الميت؟ فكيف لا يكون هذا من  
كفر الاعتقاد الذي لولاه لم يصدر فعل من تلك الأفعال؟

ثم انظر كيف اعترف بعد أن حكم على هذا الكفر بأنه كفر عمل لا كفر اعتقاد  
بقوله: لكن زين له الشيطان أن هؤلاء عباد الله الصالحين، ينفعون ويشفعون فاعتقد  
ذلك جهلاً كما اعتقده أهل الجاهلية في الأصنام، فتأمل كيف حكم بأن هذا كفر<sup>(٥)</sup>  
اعتقاد، ككفر أهل الجاهلية، وأثبت الاعتقاد واعتذر عنهم بأنه اعتقاد جهل، وليت  
شعري! أي فائدة لكونه اعتقاد جهل؟ فإن طوائف الكفر بأسرها وأهل الشرك قاطبة إنما  
حملهم على الكفر ودفع الحق، والبقاء على الباطل الاعتقاد جهلاً. وهل يقول قائل:  
إن اعتقادهم اعتقاد علم حتى يكون اعتقاد الجهل عذراً<sup>(٦)</sup> لأخوانهم المعتقدين في  
الأموات؟

ثم تم الاعتراف بقوله: لكن هؤلاء مثبتون/ للتوحيد إلى آخر ما ذكره. ولا  
يخفاك أن هذا عذر باطل فإن إثباتهم للتوحيد إن كان بألستهم فقط فهم مشتركون في  
ذلك هم واليهود والنصارى والمشركون والمنافقون، وإن كان بأفعالهم فقد اعتقدوا في

(١) إلى هنا انتهى السقط من (ب).

(٢) ما بين معقوفتين من (أ) و (ب).

(٣) في (ب) جدارتها.

(٤) في (أ) و (ب) من دون.

(٥) في الأصل: هذا الكفر اعتقاد، والمثبت من (أ) و (ب).

(٦) في الأصل: عذر.

الأموات ما اعتقده أهل الأصنام في أصنامهم . ثم كرر هذا المعنى في كلامه وجعله السبب في رفع السيف عنهم ، وهو باطل فما ترتب عليه مثله : باطل ، فلا نطول برده .

بل هؤلاء القبوريون قد وصلوا إلى حدٍّ في اعتقادهم في الأموات لم يبلغه المشركون في اعتقادهم في أصنامهم . وهو : أن الجاهلية كانوا إذا مسهم الضر دعوا الله وحده ، وإنما يدعون أصنامهم مع عدم نزول الشدائد من الأمور ، كما حكاها الله عنهم بقوله : ﴿ وَإِذَا مَسَّكُمُ الضَّرُّ فِي الْبَحْرِ ضَلَّ مَنْ تَدْعُونَ إِلَّا إِلَهُهُ فَلَمَّا نَجَّكُمْ إِلَى الْبَرِّ أَعْرَضْتُمْ وَكَانَ الْإِنْسَانُ كَفُورًا ﴾ (١) ويقوله تعالى : ﴿ قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَنَاكُمْ عَذَابُ اللَّهِ أَوْ أَتُكْمُ السَّاعَةِ أَغَيَّرَ اللَّهُ تَدْعُونَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴾ (٢) ويقوله : ﴿ وَإِذَا مَسَّ الْإِنْسَانَ ضُرٌّ دَعَا رَبَّهُ مُنِيبًا إِلَيْهِ ثُمَّ إِذَا خَوَّلَهُ نِعْمَةً مِنْهُ نَسِيَ مَا كَانَ يَدْعُو إِلَيْهِ مِنْ قَبْلُ ﴾ (٣) ويقوله تعالى : ﴿ وَإِذَا غَشِيَهُمْ مَوْجٌ كَالظُّلْمِ دَعَا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ ﴾ (٤) بخلاف المعتقدين في الأموات فإنهم إذا دهمتهم الشدائد استغاثوا بالأموات ونذروا لهم النذور ، وقُلَّ من يستغيث بالله سبحانه في تلك الحال . وهذا يعلمه كل من له بحث عن أحوالهم ولقد أخبرني بعض من ركب البحر للحج (٥) أنه اضطرب اضطراباً شديداً فسمع من أهل السفينة من الملاحين ، وغالب الركاب معهم ، ينادون / الأموات ويستغيثون بهم ، ولم يسمعهم يذكرون الله قط . قال : ولقد خشيت في تلك الحال الغرق لما شاهدته من الشرك بالله .

وقد سمعنا عن جماعة من أهل البادية المتصلة بصنعاء أن كثيراً منهم إذا حدث له ولد جعل قسطاً من ماله لبعض الأموات المعتقدين ، ويقول : إنه قد اشتري ولده من ذلك الميت الفلاني بكذا ، فإذا عاش حتى يبلغ سن الاستقلال دفع ذلك الجُعَل لمن يعتكف على قبر ذلك الميت من المحتالين لكسب الأموال .

وبالجملة فالسيد المذكور رحمه الله قد جرد النظر في بحثه السابق إلى الإقرار بالتوحيد الظاهري ، واعتبر مجرد التكلم بكلمة التوحيد [فقط ، من دون نظر إلى ما ينافي ذلك من أفعال المتكلم بكلمة التوحيد] (٦) . ويخالفه من اعتقاده الذي صدرت

(١) سورة الإسراء ، الآية : ٦٧ .

(٢) سورة الأنعام ، الآية : ٤٠ .

(٣) سورة الزمر ، الآية : ٨ .

(٤) سورة لقمان ، الآية : ٣٢ .

(٥) في الأصل : اللجج وفي حاشية اللجي والتصويب من (أ) و (ب) .

(٦) ما بين معقوفتين من (أ) و (ب) .

عنه تلك الأفعال المتعلقة بالأموات، وهذا الاعتبار لا ينبغي التعويل [عليه] (١) ولا الاشتغال به، فالله سبحانه إنما ينظر إلى القلوب، وما صدر من الأفعال عن اعتقاد لا إلى مجرد الألفاظ، وإلا لما كان فرق بين المؤمن والمنافق.

وأما ما نقله السد المذكور (رحمه الله) (٢) عن ابن القيم في أول كلامه من تقسيم الكفر إلى عملي واعتقادي، فهو كلام صحيح وعليه جمهور المحققين، ولكن لا يقول ابن القيم ولا غيره: إن الاعتقاد في [الأموات] (٣) على الصفة التي ذكرها هو من الكفر العملي. وسنقل ههنا كلام ابن القيم في أن ما يفعله المعتقدون في الأموات من الشرك الأكبر كما نقل عنه السيد رحمه الله في كلامه السابق، ثم تتبع ذلك بالنقل عن بعض أهل العلم. فإن السائل كثر الله فوائده قد طلب ذلك / في سؤاله.

٢٧٧/

فنقول: قال ابن القيم في (شرح المنازل) (٤) في باب التوبة:

وأما الشرك فهو نوعان: أكبر وأصغر.

فالأكبر لا يغفره الله إلا بالتوبة منه، وهو أن يتخذ من دون الله نداً يحبه كما يحب الله، بل أكثرهم يحبون آلهتهم أعظم من محبة الله، [ويغضبون] (٥) لمتقص معبودهم من المشايخ أعظم مما (يغضبون) (٦) إذا انتقص أحد رب العالمين، وقد شاهدنا [هذا] (٧) نحن وغيرنا (٨) منهم جهرة، ونرى أحدهم اتخذ ذكر معبوده على لسانه إن قام وإن قعد وإن عثر، وهو لا ينكر ذلك ويزعم أنه باب حاجته إلى الله وشفيعه عنده، وهكذا كان عباد الأصنام سواء، وهذا القدر هو الذي قام بقلوبهم وتوارثه المشركون بحسب اختلاف آلهتهم، فأولئك كانت آلهتهم من الحجر، وغيرهم اتخذها من البشر. قال الله تعالى حاكياً عن أسلاف هؤلاء ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَىٰ إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ فِي مَا هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَنْ هُوَ كَاذِبٌ كَفَّارٌ﴾ (٩)؛ فهكذا

(١) ما بين معقوفتين من (أ) و (ب).

(٢) ليست في (أ).

(٣) ما بين معقوفتين من (أ) و (ب).

(٤) مدارج السالكين (١/ ٣٣٩ - طبعة الفقي) بتصرف واختصار يسيرين.

(٥) ما بين معقوفتين من (أ) و (ب).

(٦) في الأصل: يبعضون، والمثبت من (أ) و (ب).

(٧) ما بين معقوفتين من (أ) و (ب).

(٨) كذا في الأصل: و (أ) و (ب). وفي المطبوع مع الرسائل السلفية (ص ١٨٠) وعيرنا - بالعين المهملة - والمثبت كما في المدارج (١/ ٣٣٩).

(٩) سورة الزمر، الآية: ٣. ووقع في الأصل وفي (أ) و (ب) خطأ في الآية وجاءت هكذا يحكم بينهم يوم القيامة. ووقع خطأ في الأصل أيضاً في قوله يختلِفون فوَعَت مختلفون.

حال من اتخذ من دون الله ولياً<sup>(١)</sup> يزعم أنه يقربه إلى الله تعالى، وما أعزّ من تخلص (من هذا)<sup>(٢)</sup> ! بل ما أعزّ من [لا]<sup>(٣)</sup> يعادي من أنكره، والذي قام بقلوب هؤلاء المشركين أن آلهتهم تشفع لهم عند الله، وهذا (عين)<sup>(٤)</sup> الشرك، وقد أنكر الله ذلك في كتابه وأبطله وأخبر أن الشفاعة كلها له . ثم ذكر الآية التي في سورة سبأ وهي قوله تعالى ﴿قُلْ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِي السَّمَوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ﴾<sup>(٥)</sup> وتكلم عليها ثم قال : والقرآن مملوء من أمثالها ولكن أكثر/ الناس لا يشعرون بدخول الواقع تحته، ويظنه في قوم قد خلوا ولم<sup>(٦)</sup> يعقبوا وارثاً، وهذا هو الذي يحول بين القلب وبين فهم القرآن كما قال عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - : « إِنْ مَا تَنْقُضُ <sup>(٧)</sup> عُرَى الْإِسْلَامِ عُرْوَةٌ عُرْوَةٌ إِذَا نَشَأَ فِي الْإِسْلَامِ مِنْ لَا يَعْرِفُ الْجَاهِلِيَّةَ »، وهذا لأنه إذا لم يعرف الشرك وما عابه القرآن وذمه وقع فيه وأقره، وهو لا يعرف أنه الذي كان عليه الجاهلية فتنقض<sup>(٨)</sup> بذلك عُرَى الْإِسْلَامِ ويعود المعروف منكراً والمنكر معروفاً، والبدعة سنة والسنة بدعة، ويكفر الرجل بمحض الإيمان وتجريد التوحيد، ويبدع<sup>(٩)</sup> بتجريد متابعة الرسول ﷺ ومفارقة الأهواء والبدع . ومن له بصيرة وقلب [حي]<sup>(١٠)</sup> يرى ذلك عياناً والله المستعان .

ثم قال في ذلك الكتاب :



- (١) في الأصل : أولياء والمثبت من (أ) و (ب) . وهو موافق للمدارج (١/٣٤٠) .  
 (٢) في الأصل : بهذا والمثبت من (أ) و (ب) وهو موافق للمدارج .  
 (٣) ما بين معقوفتين ليست في الأصل ولا في (أ) و (ب) ، وأثبتها من الرسائل السلفية (ص : ١٨١) وهي في المدارج (١/٣٤٠) .  
 (٤) في الأصل : غير ثم صححت إلى عين . وفي (أ) غير ، وفي (ب) عين والمثبت موافق للمدارج .  
 (٥) سورة سبأ ، الآية : ٢٢ .  
 (٦) في (أ) قد دخلوا . وتكررت كلمة (لم) في الأصل .  
 (٧) في (ب) تنقض بالصاد المهملة .  
 (٨) في (أ) و (ب) : فتنقض وفي المدارج : فينقض .  
 (٩) في الأصل : وبيتدع وكذا (أ) و (ب) ، ثم صححت في الأصل : كما أثبتت ، وهو موافق للمدارج (١/٣٤٤) .  
 (١٠) ما بين معقوفتين من المدارج (١/٣٤٤) و (أ) و (ب) حتى ، وفي الرسائل السلفية ص (١٨١) حي سليم .

## فصل

وأما الشرك الأصغر فكيسير: الرياء، والحلف بغير الله، وقول: هذا من الله ومنك، وأنا بالله وبك، وما لي إلا الله وأنت، وأنا متوكل على الله وعليك، ولولا أنت لم يكن كذا وكذا، وقد يكون هذا شركاً أكبر بحسب حال قائله ومقصده.

ثم قال ابن القيم - رحمه الله - في ذلك الكتاب بعد فراغه من ذكر الشرك الأكبر والأصغر والتعريف لهما:

ومن أنواع الشرك: سجود المريد للشيخ.

ومن أنواعه: التوبة للشيخ فإنها (١) شرك عظيم.

ومن أنواعه: النذر لغير الله والتوكل على غير الله، والعمل لغير الله، والإنبابة والخضوع والذل لغير الله، وابتغاء الرزق من عند غير الله، وإضافة نعمة إلى غيره.

ومن أنواعه: طلب الحوائج من الموتى والاستغاثة بهم والتوجه إليهم، وهذا أصل شرك العالم. فإن الميت قد انقطع عمله وهو لا يملك لنفسه نفعاً ولا ضرراً فضلاً عما استغاث به، أو سأله أن يشفع له إلى الله، وهذا من جهلة بالشافع والمشفوع عنده فإن الله تعالى لا يشفع عنده أحد إلا بإذنه، والله لم يجعل سؤال غيره سبباً لإذنه، وإنما السبب [لإذنه] (٢) كمال التوحيد، فجاء هذا المشرك بسبب يمنع الإذن.

والميت محتاج إلى من يدعو له، كما أوصانا النبي ﷺ إذا زرنا قبور المسلمين أن نترحم عليهم ونسأل الله لهم العافية والمغفرة. فعكس المشركون هذا وزاروهم زيارة العبادة، وجعلوا قبورهم أوثاناً تعبد فجمعوا بين الشرك بالمعبود، وتغيير دينه، ومعاداة أهل التوحيد ونسبتهم إلى التنقص بالأموات. وهم قد تنقصوا الخالق بالشرك، وأولياءه الموحدين بدمهم ومعاداتهم، وتنقصوا من أشركوا به غاية التنقص إذ ظنوا أنهم راضون منهم بهذا، وأنهم (٣) أمروهم به. وهؤلاء أعداء الرسل في كل زمان ومكان، وما أكثر المستجيبين لهم، ولله در خليله إبراهيم، حيث يقول: ﴿وَأَجْتَنِبِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ \* رَبِّ إِنَّهُمْ أَضَلُّنَّ كَثِيرًا مِّنَ النَّاسِ﴾ (٤) وما نجا من شرك هذا الشرك الأكبر إلا من جرد توحيد الله وعادى المشركين في الله، وتقرب بمقتهم إلى الله. انتهى كلام ابن القيم. [رحمه الله تعالى] (٥).

فانظر كيف صرح بأن ما يفعله هؤلاء المعتقدون في الأموات هو شرك أكبر بل

(١) في الأصل: فإنه. والمثبت من (أ) و (ب). والمدارج (١/٣٤٥).

(٢) سقطت من الأصل وفي بعض النسخ (لأنه) والتصويب من المدارج (١/٣٤٦).

(٣) في (ب) أو.

(٤) سورة إبراهيم، الآية: ٣٦٣٥.

(٥) من (أ).

أصل شرك العالم . وما ذكره من المعادة لهم فهو صحيح ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ  
الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ (١) ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ . . .﴾ .  
إلى قوله ﴿كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا حَتَّىٰ تُوْمِنُوا بِاللَّهِ وَحَدُّهُ﴾ (٢) .

وقال شيخ الإسلام تقي الدين (٣) في الإقناع، إن من دعا ميتاً وإن كان من الخلفاء  
الراشدين فهو كافر، وإن من شك في كفره فهو كافر .

وفال أبو الوفاء ابن عقيل (٤) في الفنون: «لما صعبت التكاليف على الجهال  
والطعام عدلوا (٥) عن أوضاع الشرع إلى تعظيم أوضاع وضعوها . فسهلت عليهم، إذ  
لم يدخلوا بها تحت أمر غيرهم، و [هم] (٦) عندي كفار بهذه الأوضاع، مثل تعظيم  
القبور، وخطاب الموتى بالحوائج، وكتب الرقاع فيها يامولاي: افعلي لي كذا وكذا،  
وإلقاء الخرق على الشجر اقتداء بمن عبد اللات (٧) والعزى» انتهى (٨) .

وقال ابن القيم رحمه الله في إغاثة اللهفان . في إنكار تعظيم القبور: وقد آل الأمر  
بهؤلاء المشركين إلى أن صنّف بعض غلاتهم كتاباً سماه: مناسك المشاهد . ولا يخفى  
أن هذا مفارقة لدين الإسلام، ودخول في دين عباد الأصنام . انتهى (٩) . وهذا الذي  
أشار إليه هو ابن المفيد (١٠) .

وقال في النهر الفائق (١١) : اعلم أن الشيخ قاسم (١٢) . . . . .

(١) سورة المجادلة، الآية: ٢٢ .

(٢) سورة الممتحنة، الآية: ٤-١ .

(٣) أي ابن تيمية رحمه الله تعالى . وانظر الإقناع (٤/٢٩٧) .

(٤) انظر ترجمته ص (١٧٨) .

(٥) في (١) وعدلوا .

(٦) من (١) و (ب) .

(٧) في (ب) اللوات .

(٨) انظر النص في إغاثة اللهفان (١/١٩٥) .

(٩) إغاثة اللهفان (١/١٩٧) بتصرف يسير . وقال إن اسم الكتاب (مناسك حج المشاهد) .

(١٠) لم أجد في كتب التراجم (ابن المفيد) بل الذي وجدته هو المفيد واسمه محمد بن محمد بن محمد بن النعمان  
البغدادي الشيعي أبو عبد الله ويعرف بابن المعلم كان صاحب فنون وبحوث وكلام واعتزال وأدب ويذكر  
عنه الخشوع والصلاة وكثرة التعليم والحرص عليه، وكانت علاقته بعضد الدولة قوية . بلغت تواليفه  
متين . مات سنة ٤١٣ هـ . انظر السير (١٧/٣٤٤) ولسان الميزان (٥/٣٦٨) .

(١١) هو الفقيه الحنفي عمر بن إبراهيم بن محمد سراج الدين بن نجيم . من أهل مصر، من مؤلفاته: النهر  
الفاوق في الفقه الحنفي، ت: ١٠٠٥ هـ . انظر ترجمته: خلاصة الأثر (٣/٢٠٦) والأعلام (٥/٣٩٠) .

(١٢) هو الإمام العلامة قاسم بن قطلوبغا بن عبد الله المصري ويعرف بقاسم الحنفي زين الدين فقيه الاحناف  
محدث ومفسر ولد بالقاهرة في محرم سنة ٨٠٢ هـ، من مصنفاته شرح قصيدة ابن فرح الأشبيلي في  
أصول الحديث وشرح درر البحار، وتاج التراجم في طبقات الفقهاء الحنفيّة وحاشية على شرح النخبة، =

قال في شرحه [شرح] (١) درر البحار: إن النذر (٢) الذي يقع من أكثر العوام بأن يأتي إلى قبر بعض الصالحاء/ قائلاً: يا سيدي فلان إن رُدَّ (لي) (٣) غائبي أو عوفي مريضني؛ فلك من الذهب والفضة، أو الشمع أو (٤) الزيت (أو الشياه) (٥) كذا باطل إجماعاً لوجوه. إلى أن قال: ومنها ظن أن الميت يتصرف في الأمر. واعتقاد هذا كفر. انتهى.

وهذا القائل هو من أئمة الحنفية، وتأمل ما أفاده من حكاية الإجماع على بطلان النذر المذكور وأنه كفر عنده مع ذلك الاعتقاد.

وقال صاحب الروضة (٦) إنَّ المسلم إذا ذبَحَ للنبي ﷺ كَفَرَ (٧). انتهى. وهذا القائل من [أئمة] (٨) الشافعية وإذا كان الذبح لسيد الرسل كفراً عنده فكيف بالذبح لسائر الأموات (٩)؟!.

وقال ابن حجر في شرح الأربعين له (١٠): «من دعا غير الله فهو كافر» انتهى.

وقال شيخ الإسلام تقي الدين رحمه الله تعالى في الرسالة السنِّية: إن كل من غلا في نبي أو رجل صالح وجعل فيه نوعاً من الإلهية مثل أن يقول: ياسيدي فلان أغثنني أو ارزقني، أو اجبرني، وأنا (في) (١١) حسبك، ونحو هذه الأقوال. فكل هذا شرك وضلال، يستتاب صاحبه فإن تاب وإلا قتل، فإن الله إنما أرسل الرسل وأنزل الكتب

=ونعمات الأزهار في الفقه، وغيرها توفي رحمه الله بالقاهرة ٤ ربيع الأول سنة ٨٧٩هـ. انظر شذرات الذهب (٧/٣٢٦) والبدر الطالع (٢/٤٥-٤٧).

- (١) ما بين معقوفتين من (أ) و (ب).
- (٢) في الأصل: النذور. والمثبت من (أ) و (ب).
- (٣) ليست في (أ) و (ب).
- (٤) في الأصل: والزيت. والمثبت من (أ) و (ب).
- (٥) ليست في (أ) و (ب).

(٦) في الأصل: وفي (أ) و (ب) الروض. والمثبت من الرسائل السلفية ص (١٨٣) وهو الصواب. وانظر: روضة الطالبين (٣/٢٠٦-٢٠٥) ومؤلفها هو الإمام الزاهد الورع أبو زكريا يحيى بن شرف الدين النووي صاحب التصانيف المشهورة والفوائد المثورة، جعل لمصنفاته القبول وكان الله بآخلاقه، فبارك في جهده وعمره قبل وفاته، من مؤلفاته القيمة رياض الصالحين، والأربعون النووية، والمنهاج في الفقه، وروضة الطالبين، وشرح صحيح مسلم والمجموع وغيرها كثير. توفي وعمره خمس وأربعون سنة، سنة ٦٧٦هـ. انظر ترجمته البداية والنهاية (١٣/٢٧٨).

- (٧) في الأصل: يكفر. والمثبت من (أ) و (ب).
- (٨) ما بين معقوفتين من (أ).
- (٩) في (أ) اللاموات.
- (١٠) ابن حجر الهيتمي وقد تقدمت ترجمته ص (٢٥٩) وقوله هذا في شرح الأربعين النووية.
- (١١) ليست في (أ) و (ب).



لِيُعْبَدَ وَحْدَهُ، لَا يُجْعَلُ مَعَهُ إِلَهٌ (١) آخَرَ، وَالَّذِينَ يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهَةً آخَرَ مِثْلَ الْمَسِيحِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْأَصْنَامِ لَمْ يَكُونُوا يَعْتَقِدُونَ أَنَّهَا تَخْلُقُ الْخَلَائِقَ أَوْ تَنْزِلُ الْمَطَرَ أَوْ تَنْبِتُ النَّبَاتَ، وَإِنَّمَا كَانُوا يَعْبُدُونَهُمْ أَوْ يَعْبُدُونَ قُبُورَهُمْ أَوْ صُورَهُمْ، وَيَقُولُونَ: إِنَّمَا نَعْبُدُهُمْ لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى. ﴿وَيَقُولُونَ هَؤُلَاءِ شُفَعَاؤُنَا عِنْدَ اللَّهِ﴾ (٢) فَبَعَثَ اللَّهُ رَسَلَهُ تَنْهَى أَنْ يُدْعَى أَحَدٌ مِنْ دُونِهِ، لَا دَعَاءَ عِبَادَةٍ وَلَا دَعَاءَ اسْتِغَاثَةٍ، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِهِ فَلَا يَمْلِكُونَ كَشْفَ الضُّرِّ عَنْكُمْ وَلَا تَحْوِيلًا \* أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَى رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ﴾ (٣) الْآيَةَ. قَالَ طَائِفَةٌ مِنَ السَّلَفِ: كَانَ أَقْوَامٌ يَدْعُونَ الْمَسِيحَ وَعَزِيرًا وَالْمَلَائِكَةَ (٤).

ثم قال في ذلك الكتاب: وعبادة الله وحده لا شريك له هي أصل الدين وهو التوحيد الذي بعث الله به الرسل، وأنزل به الكتب قال الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنْ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ (٥)، وقال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ﴾ (٦). وكان ﷺ يحقق التوحيد ويعلمه أمته حتى قال له رجل: ما شاء الله وشئت. قال: «أجعلتي لله نداً بل: ما شاء الله وحده» (٧)، ونهى عن الحلف بغير الله [و] (٨) قال: «من حلف بغير الله فقد أشرك» (٩) وقال ﷺ في مرض موته: «لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد» (١٠) يُحذَرُ مَا فَعَلُوا، وَقَالَ ﷺ: «اللهم لا تجعل قبوري وثناً يُعبد» (١١). وقال ﷺ: [١٢] «لا تسخذوا قبوري عيداً ولا بيوتكم قبوراً، وصلُّوا عليَّ حيث ما كنتم، فإن صلواتكم تبلغني» (١٣).

ولهذا اتفق أئمة الإسلام على أنه لا يشرع بناء المساجد على القبور ولا الصلاة عندها. وذلك [لأن] (١٤) من أكثر الأسباب لعبادة الأوثان كانت تعظيم القبور.

(١) في الأصل: إلهاً والمثبت من (١) و (ب).

(٢) سورة يونس، الآية: ١٨.

(٣) سورة الإسراء، الآية: ٥٧-٥٦. وجاء في الأصل (من دون الله) وفي (١) و (ب) على الصواب.

(٤) انظر تفسير ابن كثير (٣/٥٠).

(٥) سورة النحل، الآية: ٣٦.

(٦) سورة الأنبياء، الآية: ٢٥.

(٧) سبق تخريجه ص (٣٢٦).

(٨) ما بين معقوفتين من (١) و (ب).

(٩) تقدم تخريجه ص (٣٢٦).

(١٠) تقدم تخريجه ص (٢٧٥).

(١١) تقدم تخريجه ص (٢٧٥).

(١٢) ما بين معقوفتين من الحاشية، وهو موافق لباقي النسخ.

(١٣) تقدم تخريجه ص (٢٧٧).

(١٤) ما بين معقوفتين من (١) و (ب). وزيد في الأصل بخرجة: كان. وحذفت كان الثانية.

ولهذا اتفق / العلماء على أن<sup>(١)</sup> من سلم على النبي ﷺ عند قبره أنه لا يتمرغ بحجرته ، ولا يقبلها لأنه إنما يكون لأركان بيت الله فلا يشبه بيت المخلوق بيت الخالق . كل هذا لتحقيق<sup>(٢)</sup> التوحيد الذي هو أصل الدين وأسه ، الذي لا يقبل الله عملاً إلا به ، ويغفر لصاحبه ولا يغفر لمن تركه [كما]<sup>(٣)</sup> قال تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونِ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ افْتَرَىٰ إِثْمًا عَظِيمًا ﴾<sup>(٤)</sup> ولهذا كانت كلمة التوحيد أفضل الكلام وأعظمه ، وأعظم آية في القرآن آية الكرسي : ﴿ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ ﴾<sup>(٥)</sup> . وقال ﷺ : « من كان آخر كلامه لا إله إلا الله دخل الجنة<sup>(٦)</sup> » ، والإله هو الذي يألوه القلب عبادة له واستغاثة به ، ورجاء له ، وخشية وإجلالاً . انتهى .

وقال أيضاً شيخ الإسلام تقي الدين ابن تيمية - رحمه الله في كتابه اقتضاء الصراط المستقيم<sup>(٧)</sup> . في الكلام على قوله : ﴿ وَمَا أَهْلُ بِهِ لغيرِ اللَّهِ ﴾<sup>(٨)</sup> (وإن ظاهره أنه)<sup>(٩)</sup> ما ذبح لغير الله سواء لفظ به أو لم يلفظ ، وتحريم هذا أظهر من تحريم ما ذبحه وقال فيه : باسم المسيح ونحوه ، كما أن ما ذبحناه متقربين به إلى الله كان أذكى مما ذبحناه للحم ، وقلنا عليه : باسم الله . فإن عبادة الله بالصلاة والنسك له أعظم من الاستغاثة باسمه في فواتح الأمور والعبادة لغير الله أعظم من الاستعانة<sup>(١٠)</sup> بغير الله ، فلو ذبح لغير الله متقرباً إليه يحرم<sup>(١١)</sup> وإن قال فيه : بسم الله . كما قد يفعله طائفة من منافقي / هذه الأمة ، وإن كان هؤلاء مرتدين لا تباح ذبيحتهم بحال ، لكن يجتمع في الذبيحة

(١) في (أ) و (ب) أنه .

(٢) في الأصل : تحقيق والمثبت من (أ) و (ب) .

(٣) ما بين معقوفتين من (أ) و (ب) .

(٤) سورة النساء ، الآية : ٤٨ .

(٥) سورة البقرة ، الآية : ٢٥٥ .

(٦) أخرجه أبو داود ، كتاب الجنائز رقم (٣١١٦) وأحمد (٥/٢٣٣) حسنه الألباني في الإرواء (٦٨٧)

وأحكام الجنائز ص (٣٤) ، له شاهد عند ابن حبان ص (١٨٤) رقم (٧١٩) موارد . عن أبي هريرة مرفوعاً :

«لَقَدْ مَاتَ كَمَا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ لِمَنْ كَانَ آخِرَ كَلِمَاتِهِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ عِنْدَ الْمَوْتِ دَخَلَ الْجَنَّةَ يَوْمَئِذٍ مِنَ الدَّهْرِ ، وَإِنْ أَصَابَهُ قَبْلَ ذَلِكَ مَا أَصَابَهُ» .

(٧) انظر : الاقتضاء (٢/٥٦٦-٥٦٥) باختصار يسير .

(٨) سورة البقرة ، الآية : ١٧٣ .

(٩) كذا في الأصل : وفي ب : (إن ظاهره أنه) وفي (أ) : (إن ظاهر أن) وفي الاقتضاء (٢/٥٦٥) (ظاهره أنه) .

(١٠) في الأصل : الاستغاثة والمثبت من (أ) و (ب) . والإقتضاء .

(١١) كذا في الأصل : وفي نسخة من الاقتضاء . وأما في (أ) و (ب) ونسخة من الاقتضاء لحرم .

مانعان<sup>(١)</sup>، ومن هذا ما يفعل بمكة وغيرها من الذبح [للجن]<sup>(٢)</sup>.

ثم قال في موضع آخر من هذا الكتاب<sup>(٣)</sup>: إن العلة في النهي عن الصلاة عند القبور ما يفضي إليه ذلك من الشرك، ذكر ذلك الإمام الشافعي رحمه الله تعالى، وغيره. وكذلك الأئمة من أصحاب أحمد ومالك كأبي بكر الأثرم<sup>(٤)</sup>، عللوا بهذه العلة. انتهى. وكلامه في هذا الباب واسع جداً وكذلك كلام غيره من أهل العلم.

وقد تكلم جماعة من أئمة أهل البيت - رضوان الله عليهم - ومن اتباعهم - رحمهم الله - في هذه المسألة بما يشفي ويكفي، ولا يتسع المقام لبسطه، وآخر من كان منهم نكالا على القبوريين وعلى القبور الموضوع على غير الصفة الشرعية مولانا الإمام المهدي العباس بن الحسين بن القاسم - رحمه الله<sup>(٥)</sup> - فإنه بالغ في هدم المشاهد التي كانت فتنة للناس وسبباً لضلالهم، وأتى على غالبها، ونهى الناس عن الاجتماع والعكوف عليها فهدمها، ومن كان<sup>(٦)</sup> في عصره من أكابر العلماء ترسلوا إليه برسائل، وكان ذلك هو الحامل له على نصره الدين بهدم طواغيت القبوريين.

وبالجملية فقد سردنا من أدلة الكتاب والسنة فيما سبق ما لا يحتاج معه إلى الاعتضاد بقول أحد من أهل العلم. ولكننا ذكرنا ما حررناه من أقوال أهل العلم مطابقة [لما طلبه السائل كثر الله فوائده. وبالجملية لإخلاص الوحيد هو الأمر الذي بعث الله

(١) في (١) و (ب) والأصل (تجتمع في الذبيحة مانعات)، ثم صححت في الأصل إلى (مانعان) بالنون وهو الموافق للاقتضاء.

(٢) ما بين معقوفتين من الاقتضاء (٥٦٦/٢)، وقد زيد بخرجة في الأصل، دون (١) و (ب).

(٣) انظر: الاقتضاء (٦٧٨/٢).

(٤) هو الحافظ الكبير العلامة أبو بكر أحمد بن محمد بن هاني الطائي ويقال الكلبي الإسكافي الأثرم صاحب الإمام أحمد، كان إماماً جليلاً حافظاً. صنف التصانيف وروى عن الإمام أحمد مسائل كثيرة وصنفها ورتبها أبواباً، وله كتاب السنن يدل على إمامته وسعة حفظه. توفي بعد ٢٦٠ هـ انظر ترجمته تذكرة الحفاظ (٥٧٠/٢) والمقصد الأرشد (١٦١/١).

(٥) هو الإمام الزيدي المهدي لدين الله العباس بن الإمام منصور بالله الحسين بن الإمام المتوكل القاسم بن الحسين بن الإمام المهدي أحمد بن الحسن بن القاسم بن محمد ولد سنة ١١٣١ هـ تولى خلافته في اليمن بعد موت أبيه سنة ١١٦١ هـ وكان فطناً ذكياً مهيباً عادلاً قوياً التدبير عالي الهمة، متقاداً إلى الخير محباً للعلم وأهله، وكان قد ضبط الأمر في زمنه إلى حين وفاته ترجم له الشوكاني وأثنى عليه ثناء عظماً، توفي سنة ١١٨٩ هـ وقال الشوكاني ودفن بقبته التي أعدها لنفسه ا. هـ. وهذا يناه ما ذكر عنه الشوكاني في رسالة الدر النضيد. انظر ترجمة البدر الطالع (٣١٠-٣١٣).

(٦) وقع في (١) و (ب) قلب في العبارة هكذا: والعكوف عليه في عصره فهدمها من أكابر العلماء من ترسلوا. ووقع في (ب) ونهى الناس عن جماعة والعكوف. بدل عن الاجتماع. وفي (ب) أيضاً فهدمها.

٢٨٥/ لأجله رسله وأنزل<sup>(١)</sup> به كتبه، وفي هذا الاجمال ما يغني / عن التفصيل، ولو أراد رجل أن يجمع ما ورد في هذا المعنى من الكتاب والسنة لكان مجلداً ضخماً.

أنظر فاتحة الكتاب التي تتكرر في كل صلاة مرات من كل<sup>(٢)</sup> فرد من الأفراد، ويفتتح بها التالي لكتاب الله والمتعلم له، فإنَّ فيها الإرشاد إلى إخلاص التوحيد في مواضع:

١ - فَمَنْ ذَلِكَ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ فإن علماء المعاني والبيان ذكروا أنه يُقدَّر المتعلِّق متأخراً ليفيد اختصاص البداية باسمه تعالى لا باسم غيره، وفي هذا ما لا يخفى من إخلاص التوحيد.

٢ - ومنها [في]<sup>(٣)</sup> قوله: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ فإن التعريف يفيد أن الحمد مقصور على الله، واللام في (لله) تفيد (أن)<sup>(٤)</sup> اختصاص الحمد له، ومقتضى هذا أنه لا حمد لغيره أصلاً، وما وقع منه لغيره فهو في حكم العدم. وقد تقرر أن الحمد هو الشئ باللسان على الجميل الاختياري لقصد التعظيم، فلا ثناء إلا عليه ولا جميل إلا منه، ولا تعظيم إلا له، وفي هذا من إخلاص التوحيد ما ليس عليه مزيد.

٣ - ومن ذلك قوله: ﴿مَالِكِ يَوْمَ الدِّينِ﴾ أو ﴿مَلِكِ يَوْمَ الدِّينِ﴾ على القراءتين السبعيتين<sup>(٥)</sup>. فإن كونه المالك ليوم الدين: يفيد أنه لا مُلْكَ لغيره، فلا ينفذ إلا تصرفه، لا تصرف أحد من خلقه، من غير فرق بين نبي مرسل، ومَلِكٍ مقرب، وعبد صالح. وهكذا<sup>(٦)</sup> معنى كونه<sup>(٧)</sup> مَلِكِ يوم الدين فإنه يفيد أن الأمر أمره، والحكم حكمه ليس لغيره معه أمر ولا حكم كما أنه ليس لغير<sup>(٨)</sup> ملوك الأرض معهم أمر ولا حكم، ولله المثل الأعلى/. وقد فسر الله هذا المعنى الإضافي المذكور في فاتحة الكتاب ٢٨٦/

(١) ما بين معقوفتين من (أ) و (ب).

(٢) في الأصل؛ في كل. والتصحيح من (أ) و (ب).

(٣) ما بين معقوفتين من (أ) و (ب).

(٤) ما بين قوسين ليس في (أ) و (ب).

(٥) في الأصل: السبعيتين والتصحيح من (أ) و (ب). وانظر القراءات: الكشف عن وجوه القراءات السبع (٢٥/١)، والبدور الزاهرة ص ١٥.

(٦) في الأصل: وهذا والثبت من (أ) و (ب).

(٧) في (أ) كون.

(٨) في الأصل: لغيره. «فاحتاج أن يصحح العبارة من قرأ الكتاب فأصبحت هكذا: ليس لغيره من ملوك الأرض من له معهم أمر...». وهو لا يستقيم والتصويب من (أ) و (ب).

في موضع آخر من كتابه العزيز فقال: ﴿وَمَا أَدْرَاكَ مَا يَوْمُ الدِّينِ \* ثُمَّ مَا أَدْرَاكَ مَا يَوْمُ الدِّينِ \* يَوْمَ لَا تَمَلِكُ نَفْسٌ لِنَفْسٍ شَيْئًا وَالْأَمْرُ يَوْمَئِذٍ لِلَّهِ﴾ (١). ومن كان يفهم كلام العرب ونُكته وأسراره كفته هذه الآية عن غيرها من الأدلة، واندفعت لديه كل شبهة.

٤ - ومن ذلك ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ﴾ فَإِنْ تَقَدَّمَ الضمير؛ قد صرح أئمة المعاني والبيان، وأئمة التفسير أنه يفيد الاختصاص (٢). فالعبادة لله سبحانه، ولا يشاركه فيها غيره ولا يستحقها. وقد عرفت أن الاستغاثة والدعاء والتعظيم والذبح والتقرب من أنواع العبادة.

٥ - ومن ذلك قوله: ﴿وإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ فَإِنْ تَقَدَّمَ الضمير ههنا يفيد الاختصاص كما تقدم، وهو يقتضي أنه لا يشاركه غيره، في الاستعانة به في الأمور التي لا يقدر عليها غيره. فهذه خمسة مواضع في فاتحة الكتاب [يفيد كل واحد منها إخلاص التوحيد مع أن فاتحة الكتاب] (٣) ليست إلا سبع آيات، فما ظنك بها في سائر الكتاب العزيز. فذكرنا لهذه الخمسة المواضع في فاتحة الكتاب كالبرهان على ما ذكرناه، من أن في الكتاب العزيز من ذلك ما يطول تعداده وتتعرس الإحاطة به (٤).

٦ - ومما يصلح أن يكون موضعاً سادساً (٥) لتلك المواضع الخمسة، في فاتحة الكتاب قوله: ﴿رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ وقد تقرر لغة وشرعاً أن العالم ما سوي الله سبحانه، وصيغ الحصر إذا تتبعتها من كتب المعاني والبيان والتفسير والأصول؛ بلغت ثلاث عشرة (٦) / صيغة فصاعداً، ومن شك في هذا فليتبع كشاف الزمخشري، فإنه سيجد ٢٨٧ / فيه ما ليس له ذكر في كتب المعاني والبيان كالقلب (٧) فإنه جعله من مقتضيات الحصر، ولعله ذكر ذلك عند تفسيره للطاغوت. وغير ذلك مما لا يقتضي المقام بسطه، ومع الإحاطة بصيغ الحصر المذكورة تكثر الأدلة الدالة على إخلاص التوحيد، وإبطال

(١) سورة الإنفطار، الآية ١٧-١٩ وقد تكررت ثم أدراك ما يوم الدين في (١).

(٢) انظر: تفسير الزمخشري (١/ ٦١) ومحاسن التأويل للقاسمي (١/ ١٠).

(٣) ما بين معقوفتين من (أ) و (ب).

(٤) في الأصل: بها، والمثبت من (أ) و (ب).

(٥) لقد ذكر الإمام الشوكاني رحمه الله تعالى في رسالته وجوب توحيد الله تعالى: ثلاثين موضعاً في الفاتحة تفيد وجوب التوحيد وإخلاصه انظر الرسالة المذكورة ص ٩١٨٤.

(٦) في الأصل و (أ) و (ب): ثلاثة عشر. والصواب ما أثبتته، والله أعلم.

(٧) القلب هو: جعل المشبه مشبهاً به لقصد المبالغة علة دعوى أن وجه الشبه فيه أظهر وأقوى. أو هو جعل الفرع أصلاً والأصل فرعاً. انظر أسرار البلاغة في علم البيان للجرجاني ص (١٧٧).

الشرك بجميع أقسامه .

واعلم أن السائل - كثر الله فوائده - ذكر في جملة ، ما سأل عنه (١) أنه لو قصد الإنسان قبر رجل من المسلمين مشهور بالصلاح ووقف لديه وأدّى الزيارة ، وسأل الله بأسمائه الحسنی ، وبما لهذا الميت [لديه] (٢) من المنزلة ، هل تكون هذه البدعة عبادة لهذا الميت ، ويصدق عليه أنه دعا غير الله وأنه قد عبد غير الرحمن ، وسُلب عنه اسم الإيمان؟ ويصدق على هذا القبر أنه وثن من الأوثان ، ويحكم بردة ذلك الداعي والتفريق بينه وبين نسائه واستباحة أمواله ، ويعامل معاملة المرتدين؟ أو يكون فاعلاً معصية كبيرة أو مكروهاً؟ .

وأقول: إنا [قد] (٣) قدمنا في أوئل هذا الجواب؛ أنه لا بأس بالتوسل بنبي من الأنبياء ، أو ولي من الأولياء أو عالم من العلماء ، وأوضحنا ذلك (٤) بما لا مزيد عليه (٥) ، فهذا الذي جاء إلى القبر زائراً (أو) دعا (٦٥) الله وحده ، وتوسل بذلك الميت كأن يقول: «اللهم إني أسألك أن تشفيني من كذا ، وأتوسل إليك بما لهذا العبد الصالح من العبادة لك ، والمجاهدة فيك ، والتعلم والتعليم خالصاً لك فهذا / لا تردد في جوازه» (٧) .

لكن لأي معنى قام يمشي إلى القبر ، فإن كان لمحض الزيارة ولم يعزم على الدعاء والتوسل إلا بعد تجريد القصد إلى الزيارة فهذا ليس بممنوع فإنه إنما جاء ليزور ، وقد أذن لنا رسول الله ﷺ بزيارة القبور بحديث «كنت نهيتكم عن زيارة القبور [ألاً]» (٨) فزوروها» (٩) وهو في الصحيح ، وخرج لزيارة الموتى ودعا لهم ، وعلمنا كيف نقول إذا نحن زرناهم ، وكان يقول: «السلام عليكم [أهل دار قوم مؤمنين]» (١٠) وأنا بكم إن شاء الله

(١) في الأصل: منه . والتصويب من (أ) و (ب) .

(٢) ما بين معوفتين من (أ) و (ب) .

(٣) ما بين معوفتين من (أ) و (ب) وليس في (ب) إنا .

(٤) في الأصل: لك والمثبت من (أ) و (ب) .

(٥) وقد تقدم مناقشة رأي الشوكاني في ذلك .

(٦) في (أ) و (ب) ودعا بالواو والألف الممدودة . وفي الأصل بالمقصورة .

(٧) قد تقدم غير مرة التنبيه على أن هذا النوع من التوسل غير مشروع وانظر (ص ٢٤٦ ، ٢٦٥) .

(٨) ما بين معوفتين من (أ) و (ب) .

(٩) رواه مسلم ، (الجنائز - ٩٧٧) والترمذي ، كتاب الجنائز رقم (١٠٥٤) والنسائي ، كتاب الجنائز رقم

(٢٠٣١) . وأحمد (٣٥٠/٥) عن بريدة .

(١٠) من (أ) و (ب) .

لاحقون، وأتاكم ما توعدون، نسأل (١) الله لنا ولكم العافية» (٢) وهو أيضاً في الصحيح بالفاظ وطرق؛ فلم يفعل هذا الزائر إلا ما هو مأذون له به، ومشروع، لكن بشرط أن لا يشد راحلته، ولا يعزم على سفر ولا يرحل، كما ورد تقييد الإذن بالزيارة للقبور بحديث: «لا تُشدُّ الرِّحالُ إلا لثلاثة» (٣)، وهو مُقيدٌ لمطلق الزيارة، وقد خُصَّصَ بمخصصات منها: زيارة القبر الشريف النبوي المحمدي (٤) على صاحبه أفضل الصلاة والسلام (٥) وفي ذلك خلاف بين العلماء، وهي مسألة من المسائل التي طالت ذيولها، واشتهرت أصولها، وامتحن بسببها من امتحن، وليس ذكر ذلك ههنا من مقصودنا (٦).

وأما إذا لم يقصد مجرد الزيارة بل قصد المشي إلى القبر ليفعل الدعاء عنده فقط وجعل الزيارة تابعة لذلك. أو مشى [لمجموع الزيارة] (٧) والدعاء. فقد كان يُغنيهِ أن يتوسل إلى الله بذلك الميت / من الأعمال الصالحة من دون أن يمشي إلى قبره. فإن قال: إنما مشيت إلى قبره لأشير إليه عند التوسل به.

فيقال له: إن الذي يعلم السر وأخفى، ويحول بين المرء وقلبه، ويطلع على خفيات الضمائر، وتتكشف لديه مكنونات السرائر، لا يحتاج منك إلى هذه الإشارة التي زعمت أنها الحاملة لك على قصد القبر والمشى إليه، وقد كان يغنيك أن تذكر ذلك الميت باسمه [العَلَم] (٨) أو بما تميَّز به عن غيره. فما أراك مشيت لهذه الإشارة، فإن الذي تدعوه في كل مكان مع كل إنسان (٩) بل مشيت لتسمع الميت توسلك به وتعطف قلبه عليك، وتتخذ عنده يداً بقصده، وزيارته والدعاء عنده والتوسل به، وأنت إذا (١٠)

(١) في الأصل: (ونسأل الله) والمثبت من (١) و (ب).

(٢) رواه مسلم كتاب الجنائز رقم (٩٧٤-٩٧٥).

(٣) رواه البخاري، كتاب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة رقم (١١٨٩) ومسلم، كتاب الحج رقم (١٣٩٧) عن أبي هريرة.

(٤) الذي يخصص النص ويقيده هو نص مثله أما أن يخصص النص بمجرد حب النبي ﷺ أو بمجرد خشية الناس ولومهم من منع شد الرحل لزيارة قبره المعظم ﷺ - بل المنع أولى - إن كان الأمر بالاستحسان - سداً لذريعة الغلو، وقد حذر النبي ﷺ من اتخاذ قبره مسجداً ووثناً وعبداً، وإلا فالنص قاض بمنع شد الرحل لغير المساجد الثلاثة التي هي أمكنة العبادة فما بالكم بما هو دونها والله أعلم واحكم.

(٥) في (١) و (ب) التسليم.

(٦) وعن امتحن بهذه المسألة الإمام أحمد ابن تيمية وبعض تلامذته وقد وافقه علماء محققون، وعذره مخالفون منصفون. وتحامل عليه آخرون متعصبون.

(٧) في الأصل: بياض المستدرک من (١) و (ب).

(٨) ما بين معقوفتين من (١) و (ب).

(٩) أي: بعلمه سبحانه وهو فوق عرشه، جل في علاه.

(١٠) في (١) و (ب). إن.

رجعت إلى نفسك، وسألتها عن هذا المعنى، فربما تقر لك به، وتصدقك الخبر، فإن وجدت عندها هذا المعنى الدقيق الذي هو بالقبول منك حقيق، فاعلم أنه قد علق بقلبك ما علق بقلوب عباد القبور، ولكنك قهرت هذه النفس الحبيثة عن أن تترجم بلسانك عنها، وتنشر ما انطوت عليه من محبة ذلك القبر والاعتقاد فيه، والتعظيم [له] (١) والاستغاثة به، فأنت مالك لها من هذه الحبيثة، مملوك لها من الحبيثة التي أقامتك من مقامك، ومشت بك إلى فوق القبر.

فإن تداركت نفسك بعد هذه، وإلا كانت المستولية عليك، المتصرفة فيك، المتلاعب بك، في / جميع ما تهواه مما قد وسوس به لها الخناس، الذي يوسوس في صدور الناس من الجنة والناس. ٢٩٠/

فإن ادّعت أنك قد رجعت إلى نفسك فلم تجد (٢) عندها شيئاً من هذا، وفتشتها فوجدتها صافية عن ذلك الكدر. فما أظن الحامل لك على المشي إلى القبر إلا أنك سمعت الناس يفعلون شيئاً ففعلته، ويقولون شيئاً فقلته.

فاعلم أن هذه أول عقدة من عقود توحيدك، وأول محنة من محن تقليدك، فارجع توجر، ولا تتقدم تنحر. فإن هذا التقليد الذي حملك على هذه المشية الفارغة العاطلة، الباطلة، ستحملك على أخواتها فتقف على باب الشرك أولاً ثم تدخل منه ثانياً، ثم تسكن فيه وإليه ثالثاً، وأنت في ذلك كله تقول: سمعت الناس يقولون شيئاً فقلته، ورأيتهم يفعلون أمراً ففعلته.

وإن قلت: إنك على بصيرة في عملك وعلمك (٣)، ولست ممن ينقاد إلى هوى نفسه كالأول، ولا ممن يقهرها، ولكنه (٤) يقلد الناس كالثاني، بل أنت صافي السر، نقي الضمير خالص الاعتقاد قوي اليقين، صحيح التوحيد جيد التمييز، كامل العرفان، عالم بالسنة والقرآن، فلا لمراد نفسك اتبعت ولا في هوة التقليد وقعت. فقل لي بالله: ما الحامل لك على التشبه بعباد القبور، والتغريب على من كان في عداد سليمي الصدور؟

فإنه يراك الجاهل (٥) والحامل، ومن هو عن علمك وتمييزك عاطل، فيفعل كفعلك

(١) ما بين معقوفتين من (أ) و (ب).

(٢) في الأصل: فإن قلت: قدر رجعت إلى نفسي فلم تجد. وكذا في (أ) و (ب) فإن قلت قدر رجعت إلى نفسك فلم تجد. ثم ضرب على فإن قلت: وصححت كما أثبت.

(٣) كذا في الأصل و (أ)، وجاء في (ب): علمك وعملك.

(٤) كذا في الأصل و (أ) و (ب). وأخشى أن تكون: «ولا ممن يقلد...»، ليستقيم الكلام فيما بعد.

(٥) في الأصل الحامل، وصوبت في الحاشية.



٢٩١/ يقتدي بك ، وليس له بصيرةٌ مثل بصيرتك ، ولا قوة في / الدين مثل قوتك ، فيحكي فعلك صورة<sup>(١)</sup> ويخالفه حقيقة ، ويعتقد أنك لم تقصد هذا القبر إلا لأمر ، ويغتنم إبليس اللعين غربة هذا المسكين الذي اقتدى بك واستن بسنتك ، فيستدرجه حتى يبلغ به إلى حيث يريد ، فرحم الله أمراً هرب بنفسه من غوائل التقليد ، وأخلص عبادته للحميد المجيد .

وقد ظهر بمجموع هذا التقسيم أن من يقصد القبر ليدعو عنده هو أحد ثلاثة :

١ - إن مشى لقصده الزيارة فقط ، وعرض له الدعاء ، ولم يحصل بدعائه تغرير على الغير فذلك (٢) جائز (٣) .

٢ - وإن مشى بقصد الدعاء فقط أو لهُ مع الزيارة وكان له من الاعتقاد ما قدمنا . فهو على خطر الوقوع في الشرك ، فضلاً عن كونه عاصياً .

٣ - وإذا لم يكن له اعتقاد في الميت على الصفة التي ذكرنا فهو عاصٍ ثم وهذا أقل أحواله ، وأحق ما يريجه في رأس ماله .

وفي هذا المقدار كفاية لمن له هداية ، والله ولي التوفيق . انتهى ما أردت نقله على مسألة الاستعانة والتوسل ، وقد استرسلت في هذه المسألة زيادة على غيرها من مسائل الكتاب لأنها هي بيت القصيد وروح الكتاب ، وهذا القدر الذي نقلته فيها إنما هو بعض ما قاله العلماء المحققون ، ولو أخذت أذكر جميع ما قيل فيها لطال الكتاب جداً فرأيت من الصواب أن أقتصر على ما حرره هذا الإمام<sup>(٤)</sup> في هذه المسألة لأنه سلك منهج الإنصاف وتجنب طريق الاعتساف / وكتابه هذا مشتمل على بيان بدع كثيرة ابتدعها ٢٩٢/ الناس فزيفها وقضى عليها بالنقض . والإبطال بأقوم حجة وأقوى سلطان ، وأعظم برهان ، فجزاه الله عن الإسلام والمسلمين أفضل ما جازى به من ذب عن سنة سيد ولد عدنان ، عليه وعلى جميع الأنبياء والمرسلين أفضل الصلاة والسلام ! .

ثم قال السبكي بعد هذا :

(١) في الأصل : صورته . والمثبت من (أ) و (ب) .

(٢) في الأصل : فلذلك جائز . والتصويب من (أ) و (ب) .

(٣) يقصد الإمام صديق حسن خان وكتابه الدين الخالص . ولكن الرسالة المنقولة هي للشوكاني وهي موجودة ضمن كتاب الدين الخالص .

(٤) إذا لم يكن فيه شد رحل .

## الباب التاسع

في حياة الأنبياء في قبورهم صلوات الله تعالى وسلامه عليهم وحياة الشهداء وسائر الموتى (١).

ورتبته على خمسة فصول (اختصر) (٢) في الفصل الأول الجزء الذي صنفه الحافظ البيهقي في حياة الأنبياء (٣)، وزاد عليه بعض فوائد. وتكلم في الفصل الثاني على حياة الشهداء.

وفي الفصل الثالث على سائر الموتى إلى آخر ما ذكر في بقية الفصول.

وجوابه أن يقال: ليس بنا حاجة في الكلام على حياة الأنبياء والشهداء وسائر الموتى، لأن شيخ الإسلام لم ينكر شيئاً من هذا، بل ذكر هو وتلميذه الحافظ ابن القيم شيئاً من ذلك في كتبهم كما سنبينه إن شاء الله تعالى (٤)، وحيثئذ فيقال للسبكي: ما أردت بما ذكرته في هذا الباب؟، فإن كنت تريد أن حياة الأنبياء في قبورهم كالحياة الدنيوية، وعليه فيجوز أن يطلب منهم الشيء الذي كانوا يقدرون عليه في الدنيا، فهذا دونه خرط القتاد (٥) لأننا نقول: هم أحياء بالمعنى الذي يعلمه الله تعالى، لا بالمعنى الذي نعلمه، ومع هذا فنحن نعتقد أنها حياة أعلى وأغلى وأعظم من الحياة / الدنيوية، فإنها لو كانت كحياتنا في هذه الدار، لكان أقل الناس أعلى منهم، لأنه مطلق سراحه، يمشي ويسافر ويتمتع بلذات الدنيا، وهم مسجونون تحت الأرض في قبورهم، فأبي شرف في هذا؟! ٢٩٣/

فإن قال السبكي: أنا لا أعني هذا بل أقول: هي حياة برزخية أعلى من الحياة الدنيا.

فنقول له: قد رجعت عما وضعت له هذا الباب فإنك قد خالفت وفرقت بين

(١) شفاء السقام ص (١٧٩).

(٢) تصحفت في الأصل: وهي إلى الميثب أقرب، وجاء في الحاشية: لخص

(٣) طبع سنة ١٤١٤ بتحقيق د. أحمد عطية الغامدي توزيع مكتبة العلوم والحكم - المدينة النبوية.

(٤) اكتفى بالنقل عن ابن القيم ولم ينقل عن ابن تيمية.

(٥) الخرط: قشرك الورد عن الشجرة اجتذاباً بكفك. والقتاد كسحاب: شجر صلب له شوكة كالأبر ويضرب هذا المثل: لأمر دونه مانع (مجمع الأمثال ١/ ٢٦٥) (القاموس المحيط ص: ٣٩٣) ومختار الصحاح ص (٥٢١).

الحياتين فحينئذ لا يطلب منه<sup>(١)</sup> ما كانوا يقدرون عليه في الدنيا .

وأما الأحاديث التي وردت في هذا الباب فالصحيح منها مبني على أن رؤياه<sup>(٢)</sup> ﷺ لموسى صلوات الله عليه وهو قائم في قبره يصلي<sup>(٣)</sup> وكذلك رؤياه لعيسى وموسى ويونس وهم يلبون<sup>(٤)</sup> إما على رؤيا المنام ، وعليه فلا إشكال وقد اختار شيخنا محمد جمال الدين القاسمي الدمشقي<sup>(٥)</sup> - تغمده الله برحمته - في معراج<sup>(٦)</sup> أن الإسراء والمعراج كانا مناماً ، فاستدل له بأحاديث ، وهو مذهب عائشة أم المؤمنين - رضي الله عنها - وإن كان الجمهور على خلافه<sup>(٧)</sup> .

وإن كانت الرؤيا في اليقظة فهو حجة لنا على أن حياة البرزخ مغايرة للحياة الدنيا ، وإلا لما اقتص برؤيتهم النبي ﷺ وحده فقط ، بل كان رأيهم<sup>(٨)</sup> كل الصحابة الذين كانوا معه عليه الصلاة والسلام<sup>(٩)</sup> ، وهذا الذي ذكرناه مبني على تسليم الأحاديث التي

(١) كذا في الأصل : ولعل الصواب : منهم .

(٢) كذا في الأصل : هي والتي بعدها - ثم ضرب عليهما وكتب بخط مغاير رؤيته . ولعل المثلث أنسب . والله أعلم وأحكم .

(٣) روى مسلم ، كتاب الفضائل رقم (٢٣٧٥) ، عن أنس عن النبي ﷺ قال : «أُتيت على موسى ليلة أسري بي عند الكتيب الأحمر وهو قائم يصلي في قبره»

(٤) أما تلبية موسى ويونس فهذا معلوم وأما تلبية عيسى فلم أفق عليها .

(٥) أخرج الإمام مسلم ، كتاب الإيمان رقم (١٦٦) عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ مر بوادي الأزرق فقال : «أي واد هذا؟» فقالوا لهذا وادي الأزرق . قال : «كأنني أنظر إلى موسى عليه السلام هابطاً من النية وله جوار إلى الله بالتلبية» . ثم أتى على ثنية هرشئ . فقال : «أي ثنية هذه؟» قالوا : ثنية هرشي . قال : «كأنني أنظر إلى يونس بن متى عليه السلام على ناقه حمراء جمدة عليه جبة من صوف ، خطام ناقه خلبة ، وهو يلبي» .

الجوار : رفع الصوت - جمدة : مكتنزة اللحم - الخلبة : الليف . انظر شرح النووي (٢/٢٢٩) . وهرشئ : تسمى الآن ربيع هرشئ .

(٦) هو علامة الشام ، المفسر المحدث ، الأديب المتفتن محمد جمال الدين بن محمد سعيد بن قاسم الملقب بالحلاق والقاسمي نسبة للشيخ قاسم . سبقت ترجمته ص (٣٠) من قسم الدراسة .

وانظر : ترجمته مفصلة في كتاب شيخ الشام جمال الدين القاسمي تأليف محمود مهدي الاستانبولي .

(٧) طبع بدمشق سنة ١٣٣١ هـ انظر المصدر نفسه ص (٧٥) .

(٨) وروى قول عائشة ابن اسحاق في السيرة (١/٣٩٩) وعنه ابن جرير في التفسير (١٥/١٦) وفي إسناده مجهول لم يسم . قلت : والذي اختاره القاسمي - رحمه الله - في تفسيره (٩/٢٣٧) : أن الإسراء كان بالروح والجسد وأن المعراج كان بالروح فقط . وهو أيضاً خلاف الجمهور والذي يظهر من سياق القصة أنهما بالروح والجسد معاً ، وكذا عدة أدلة أخرى تراجع في أماكنها من كتب أهل العلم ، وانظر الشفا للقاضي عياض (١/٣٥٩، ٣٧٤) .

(٨) في الأصل : رأيهم ، والتصويب من الحاشية .

(٩) جاء في الحاشية : في ليلة الإسراء لم يكن فيه أحد من الصحابة فهذه زلة قلم من المؤلف رحمه الله . وكتبه محمد نصيف . وجاء تعليق آخر : أحسن من هذا أن يقول : بل كان يمكن للناس الذين في بيت المقدس أن يروه في تلك الليلة إذ كان اجتماعهم عظيماً يعد بالألوف فكان مثله لا يخفى . ١ . هـ . =

أوردها البيهقي وغيره في هذا الباب .

وعند التحقيق فحياة الشهداء ثابتة بالكتاب العزيز والسنة الصحيحة / ومنكرها مكذب بالقرآن وصحيح السنة . ٢٩٤/

فمن القرآن قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتٌ بَلْ أَحْيَاءٌ وَلَكِنْ لَا تَشْعُرُونَ﴾ (١) وقال تعالى: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءٌ ..﴾ إلى قوله: ﴿يَسْتَبْشِرُونَ بِنِعْمَةٍ مِنَ اللَّهِ وَفَضْلٍ﴾ (٢) .

وأما السنة فمثل قوله ﷺ: «إن أرواح الشهداء في حواصل طيور خضر تسرح في الجنة كيف شاءت ثم تأوي إلى فناديل معلقة تحت العرش» (٣) .

هذا ما ورد في القرآن، ولم يرد مثله في حق الأنبياء وما ورد من ذلك لا يبلغ درجة هذا. فإن قلت: يلزم على قولكم هذا أن الشهداء أفضل من الأنبياء فالجواب: أنا لا نزيد على ما أخبر الله وصرح عن نبيه ﷺ ولا نقيس الأشياء بعقولنا. وأيضاً فإن الخصوصية لا تقتضي (٤) تفضيلاً. فعلى هذا لا يلزمنا ما أوردتموه (٥) علينا سيما ونحن نقول: إن فضل الأنبياء على غيرهم ثابت بنصوص من الكتاب والسنة، ولكن إذا خص الله تعالى أحداً من خلقه بشيء لا يلزم أن يكون أفضل من الأنبياء. ويؤيد الذي قلناه ما ذكره العلامة المحقق السيد محمد رشيد رضا (٦) حفظه الله في تفسيره لهذه الآية

= قلت: لعل مقصود المؤلف رحمه الله حديث ابن عباس المتقدم حينما قال رسول الله ﷺ «كأنني انظر إلى موسى - عليه السلام - هابطاً من النية» الحديث فإنه ﷺ كان مع أصحابه ، ولا يفهم من لفظ الحديث أنه رآه في ذلك الوقت. قال القاضي عياض: الوجه الرابع: أنه ﷺ أرى أحوالهم التي كانت في حياتهم ومثلوا له في حال حياتهم كيف كانوا وكيف حجهم وتلبيتهم كما قال ﷺ كأنني أنظر. انتهى: انظر النووي لمسلم (٢٢٩/٢).

(١) سورة، البقرة، الآية: ١٥٤ .

(٢) سورة آل عمران، الآية: ١٦٩-١٧١ وقامهن: «عند ربهم يرزقون» فرحين بما آتاهم الله من فضله ويستبشرون بالذين لم يلحقوا بهم من خلفهم ألا خوف عليهم ولا هم يحزنون» .

(٣) رواه الإمام مسلم، كتاب الإمارة رقم (١٨٨٧). والترمذي، كتاب التفسير رقم (٣٠١١). عن عبد الله بن مسعود مرفوعاً ورواه الدارمي، كتاب الجهاد رقم (٢٠٦/٢) عنه موقوفاً. فقد رواه مسلم عن أبي معاوية وجريير وعيسى بن يونس وأسباط عن الأعمش ورواه الترمذي عن سفيان عن الأعمش. وأما الدارمي فرواه عنه شعبة عن الأعمش. به موقوفاً على عبد الله. والله أعلم. وفي الباب عن كعب بن مالك عند الترمذي، كتاب فضائل الجهاد (٤/١٥١).

(٤) في الأصل: تقضي، والتصويب من الحاشية.

(٥) في الأصل: مأوردتموه.

(٦) سبقت ترجمته ص (٦٧).

قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ يُقْتَلُ﴾ إلخ . قال ما نصه (١) : أي لا تقولوا في شأنهم : «هم أموات» . وقالوا: إن اللام في لمن (٢) للتعليل لا للتبليغ والمعنى ظاهر والتركيب مألوف، بل هم أحياء في عالم غير عالمكم ولكن لا تشعرون/ بحياتهم؛ إذ ليس في ٢٩٥/ عالم الحس الذي يدرك بالمشاعر . ثم لا بد أن تكون هذه الحياة حياة خاصة غير التي (٣) يعتقدونها جميع الملمين (٤) في جميع الموتى من بقاء أرواحهم بعد مفارقة أشباحهم، ولذلك ذهب بعض الناس [إلى] (٥) أن حياة الشهداء تتعلق بهذه الأجساد؛ وإن فنية أو احترقت وأكلتها السباع أو الحيتان، وقالوا: إنها حياة لا نعرفها، ونحن نقول مثلهم: إننا لا نعرفها، ونزيد أننا لا نثبت ما لا نعرف .

وقال بعضهم: إنها حياة يجعل الله بها الروح في جسم آخر يتمتع به ويرزق، ورووا في هذا روايات منها الحديث الذي أشار إليه المفسر الجلال، وهو أن أرواح الشهداء عند الله في حواصل طيور خضر تسرح في الجنة (كيف شاءت) (٦) .

وقيل: إنها حياة الذكر الحسن والثناء بعد الموت .

وقيل: إن المراد بالموت والحياة الضلال والهدى، روي (٧) هذا عن الأصم (٨) أي لا تقولوا: إن باذل روحه في سبيل الله ضال بل هو مهتد .

[وقيل: إنها حياة روحانية محضة] (٩) .

وقيل: إن المراد أنهم سيحيون في الآخرة، وأن الموت ليس عدماً محضاً كما يزعم بعض المشركين، فالآية عند هؤلاء على حد ﴿إِنَّ الْأَبْرَارَ لَفِي نَعِيمٍ \* وَإِنَّ الْفُجَّارَ لَفِي جَحِيمٍ﴾ (١٠) أي [إن] (١١) مصيرهم إلى ذلك .

(١) تفسير المنار (٣٧/٢) .

(٢) في الأصل: (لهم) والتصويب من تفسير المنار (٣٧/٢) .

(٣) في الأصل: الذي والتصويب من المصدر نفسه (٣٨/٢) .

(٤) الذي في الأصل: المسلمين والمثبت من المصدر نفسه (٣٨/٢) .

(٥) ما بين معقوفتين من تفسير المنار (٣٨/٢) .

(٦) ما بين قوسين ليس من تفسير المنار (٣٨/٢) . وقد تقدم تخريج الحديث ص (٣٧٨) .

(٧) في الأصل: وروي والمثبت من المنار (٣٨/٢) .

(٨) هو أبو بكر الأصم شيخ المعتزلة، كان ثمامة بن أشرس يتغالي فيه ويطنب في وصفه، وكان ديناً وقوراً صبوراً على الفقر إلا أنه كان فيه ميل عن علي، له تفسير، وكتاب خلق القرآن والأسماء الحسنی .

وغيرها . توفي سنة ٢٠١ هـ . انظر السير (٤٠٢/٩) .

(٩) ما بين معقوفتين ساقط من الأصل والاستدراك من تفسير المنار (٣٨/٢) .

(١٠) سورة الإنفطار، الآية: ١٤-١٣ .

(١١) ما بين معقوفتين من المنار (٣٨/٢) .

قال الأستاذ الإمام<sup>(١)</sup> بعد ذكر الخلاف: وقال بعض العلماء الباحثين في الروح: إن الروح إنما تقوم بجسم [لطيف]<sup>(٢)</sup> أثيري [في صورة هذا الجسم المركب الذي يكون عليه الإنسان في الدنيا، وبواسطة ذلك الجسم الأثيري]<sup>(٣)</sup> تجول الروح في هذا الجسم المادي، فإذا مات المرء وخرجت روحه، فإنما تخرج بالجسم/ الأثيري، وتبقى معه وهو جسم لا يتغير ولا يتبدل، ولا يتحلل، وأما هذا الجسم المحسوس فإنه يتحلل ويتبدل<sup>(٤)</sup> في كل (عدة)<sup>(٥)</sup> سنين. قال: ويقرب هذا القول من مذهب المالكية، فقد روي عن مالك - رحمه الله تعالى - أنه قال: إن الروح صورة كالجسد، أي لها صورة. وما الصورة إلا عرض وجوهر هذا العرض<sup>(٦)</sup> هو الذي سماه العلماء بالأثير.

وإذا كان من خواص الأثير النفوذ في الأجسام اللطيفة والكثيفة، كما يقولون حتى إنه هو الذي ينقل النور من الشمس إلى طبقة الهواء، فلا مانع أن تتعلق (به)<sup>(٧)</sup> الروح المطلقة في الآخرة ثم هو يحل بها جسماً آخر تنعم به وترزق، سواء كان جسم طير أو غيره، وقد قال تعالى في آية أخرى: ﴿بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾<sup>(٨)</sup> وهذا القول يقرب معنى الآية من العلم.

والمعتمد عند الأستاذ الإمام في هذه الحياة هو أنها حياة غيبية تمتاز بها أرواح الشهداء على سائر أرواح الناس، بها يرزقون وينعمون، ولكننا لا نعرف حقيقتها، ولا حقيقة الرزق الذي يكون بها، ولا نبحت عن ذلك؛ لأنه من عالم الغيب الذي نؤمن به ونفوض الأمر فيه إلى الله [تعالى]<sup>(٩)</sup>.

(١) هو محمد عبده بن حسين خير الله من آل التركماني، انظر ترجمته ص (٦٦).

(٢) ما بين معقوفتين من تفسير المنار (٣٨/٢).

(٣) تصحفت في الأصل، والتصحيح من الحاشية.

(٤) ما بين معقوفتين من تفسير المنار (٣٨/٢).

(٥) كذا في الأصل: وفي المنار (٣٩/٢): بضع.

(٦) العرض هو: الذي يعرض في الجوهر، ولا يصح بقاؤه وقتين.

والجوهر: الذي له حيز، والحيز هو المكان أو ما يقدر تقدير المكان عن أنه يوجه فيه غيره. انظر الإنصاف للباقلاني ص (٢٧).

وقد تنازع المتكلمون في المقصود بالجوهر والعرض، ولا يقال عن الروح إنها من باب الأعراض التي هي قائمة بغيرها، بل هي من باب ما يقوم بنفسه، ويشار إليها وتصعد وتنزل وتخرج من البدن، وتسل منه.

انظر مجموع الفتاوى لابن تيمية (٣٠٢-٢٩٨/٩).

(٧) في الأصل: له والمثبت من تفسير المنار (٣٩/٢).

(٨) سورة آل عمران، الآية: ١٦٩ وكلمة (بل) ليست موجودة في المنار (٣٩/٢).

(٩) ما بين معقوفتين من المنار (٣٩/٢).

ذكر الله تعالى فضل الشهادة إلى استهداف لها المؤمنون في سبيل الدعوة إلى الحق والدفاع عنه . انتهى .

فإذا عرفت ما قاله العلماء في حياة الشهداء التي ثبتت بالكتاب والسنة وأنها ليست كحياتنا علمت/ قطعاً [بطلان] (١) ما بنى عليه السبكي من جواز سؤال الميت ما كان ٢٩٧/ يقدر عليه في الدنيا لأنه حي في قبره حياة حقيقية (٢) .

ثم يقال له : فهل كان الصحابة - رضوان الله تعالى عليهم - يعلمون ذلك أم لا؟ فإن كانوا يعلمونه فلم لم يُنقل لنا بإسناد صحيح عن أحد منهم أنه كان يأتي إلى القبر المعظم ، ويسأل منه ﷺ ما كان يسأله منه في الدنيا ويستغيثه (٣) ويشاوره مع علمه أنه يسمعه ، ويقدر على إجابته وقضاء حوائجه ، بل كانوا يأتون إلى القبر الشريف ويسلمون عليه ثم ينصرفون ، وإن كانوا لا يعلمون ذلك فمن أين أتى للسبكي أن هذه الحياة حياة حقيقية يقدر معها على التصرف التام ، فقد علمت بما قررناه أن السبكي لا حُجّة له بما أورده في هذا الباب على مقصوده من جواز الاستغاثة بالمخلوق الميت أو الغائب .

وأما التوسل بالأنبياء والصالحين في حياتهم وبعد مماتهم فهو جائز كما قدمناه (٤) ، وقد عرفت الفرق بين التوسل والاستغاثة .

ولالإمام الحافظ ابن القيم كلام نفيس ذكره في نونيته المسماة بـ : «الكافية الشافية في الانتصار لأهل الفرقة الناجية» يتعلق بما نحن فيه أردنا أن نختم به الكلام على هذا الباب .

قال رحمه الله تعالى مانصه :

(١) ما بين معقوفتين زيادة مني ليستقيم الكلام ، والله أعلم .  
 (٢) أي : حقيقة كالحياة الدنيا ، نعم هي حياة حقيقة برزخية لا يعلمها إلا الله عز وجل .  
 (٣) كذا في الأصل : وجاء في الحاشية ويستغثيه  
 (٤) وقد تقدم رده وأنه عمل غير صالح لم يفعله السابقون الأولون .

## فصل

## في الكلام في حياة الأنبياء في قبورهم (١)

تَرْقِيَعُهُ يَا كَثْرَةَ الْخُلُقَانِ (٢) /  
 قد كان فوق الأرض والرُّجْمَانِ (٣)  
 لِبَنَاتِ (٤) قد عُرِضَتْ عَلَى الْجُدْرَانِ  
 قَبْلَ الْمَمَاتِ بِغَيْرِ مَا فَرَّقَانِ  
 فَوْقَهَا وَاللَّهِ هُنْذِي سُنَّةَ الرَّحْمَنِ  
 يَفْتِيهِمْ بِشَرَائِعِ الْإِيمَانِ  
 خُلْفِ الْعَظِيمِ وَسَائِرِ الْبُهْتَانِ  
 وَعَنِ الْجَوَابِ لِسَائِلِ لَهْفَانِ  
 أَتَبْتُمُوهَا؟ أَوْضِحُوا بَيَانَ؟ (٨)

٢٩٨ / ولاجل هذا رامَ ناصراً قولكم  
 قال: الرسولُ بقبره حيٌّ كما  
 من فوقه أطباقُ ذاك الترابِ والذِّ  
 لو كان (٥) حياً في الضريحِ حياته  
 ما كان تحت الأرضِ بل [من] (٦)  
 أترأه تحت الأرضِ حياً ثم لا  
 ويريحُ أممته من الآراءِ وال  
 أم كان حياً عاجزاً عن نُطقه  
 وعن الحراكِ فما الحياة اللات (٧) قد

\* \* \*

- (١) جاء في الأصل: فصل في كلام الأنبياء في قبورهم والتصويب ما أثبت من شرح ابن عيسى (١٥٤/٢) والهراس (٤/٢) ومتن القصيدة النونية ص (١٣٠).
- (٢) الخلقان: يقال: ثوب خلقت أي بال. مختار الصحاح ص (١٨٧). والقاموس المحيط ص (١١٣٧).
- (٣) الرجمان: الرجمة كالعجمة واحدة الرجم. والرجم وهي: حجارة ضخام دون الرضام وربما وضعت على القبر ليسم، مختار الصحاح ص (٢٣٦).
- (٤) اللبنات: جمع لينة وهي التي يبني بها. انظر مختار الصحاح ص (٥٩١).
- (٥) في شرح الهماس (٥/٢) أو كان.
- (٦) ما بين معقوفتين من المطبوع (ابن عيسى ١٥٤/٢) و (الهماس ٥/٢) ومتن القصيدة النونية ص (١٣٠) واستدركها في الأصل أحد القراء وكتبها (هو).
- (٧) قوله (اللات) في الأصل: الات وفي الحاشية: اللاتي والتصويب من ابن عيسى (١٥٥/٢) والهماس (٥/٢) والقصيدة النونية ص (١٣٠).
- (٨) ومعنى هذه الأبيات مختصراً: أن ابن القيم لما ذكر قول القائلين أن الروح عرض والعرض لا يقوم بنفسه ولا يقوم إلا بغيره كالألوان ونحوها لا تقوم إلا بجسم فإذا كانت الروح عرضاً لا تقوم بغيرها وفارقت الجسم بطلت صفات الجسم والرسالة صفة للرسول ﷺ فيلزمهم أن الرسول ﷺ لما مات انتفت صفة الرسالة، فلما رأوا شناعة هذا اللازم فروا إلى القول بأن الرسول ﷺ حي في قبره كحياته على وجه الأرض، فاحتج الناظم عليهم بأن الرسول ﷺ لو كان حياً في الضريح كحياته قبل دفنه، ما كان تحت الأرض مدفوناً بل كان فوق الأرض، فاي حاجة إلى دفنه وهو حي. هذه سنة الله في الأحياء، وكيف =



يَشْكُونُ بِأَسِّ الْفَاجِرِ الْفَتَانَ  
حَيُّ يَشْأَهُمْ شُهُودَ عَيَانَ  
سَأَلُوهُ فُتْيًا وَهُوَ فِي الْأَكْفَانِ  
فَأَتَوْا إِذَا بِالْحَقِّ وَالْبُرْهَانَ  
إِنْ كَانَ حَيًّا نَاطِقًا بِلِسَانِ  
حُجْرَاتٍ لِلْقَاصِي مِنَ الْبِلْدَانِ  
إِرْشَادَهُمْ بِطَرَائِقِ السَّبِيانِ  
وَيَكُونُ لِلتَّبَيَّانِ ذَا كِتْمَانَ  
قَدْ كَانَ بِالتَّكْرَارِ (٢) ذَا إِحْسَانَ

هذا ولم لا جاءه أصحابه  
إذا كان ذلك دأبهم ونبيهم  
هل جاءكم أثر بأن صحابه  
فأجابهم بجواب حي ناطق  
هلاً أجابهم جواباً شافياً  
هذا وما شئت<sup>(١)</sup> ركائبه عن الـ  
مع شدة الحرص العظيم له على  
أتراه يشهد رأيهم وخلافهم  
إن قلتُم سبق البيان، صدقتُم

\* \* \*

أعني على علماء كل زمان / ٢٩٩/  
قد كان منه العهد ذا تبیان؟  
وبعض أبواب الربا الفتان<sup>(٤)</sup>  
إذ لم يسله وهو في الأكفان  
لسؤال أمهم أعز حصان

هذا وكم من أمر أشكل بعده  
أو ما ترى الفاروق ودّ بآنه  
بالجد في ميراثه، وكلالة<sup>(٣)</sup>  
قد قصر الفاروق عند فريقكم<sup>(٥)</sup>  
أتراهم يأتون حول ضريحه

= يكون حياً تحت الأرض كحياته على وجهها، ثم لا يفتي أصحابه بالشرائع، ويريحهم من الخلافات التي حصلت بينهم، أم أنه حي كحياته فوق الأرض ثم هو عاجز عن النطق وإجابة السائل والحركة، فأي حياة هذه التي اثبتموها. أوضحوها لنا بالبرهان. انظر شرح ابن عيسى (١٥٥/٢) باختصار وتصرف يسيرين.

(١) في متن القصيدة ص (١٣٠) وما شهدت. وكذلك هي في الأصل ثم في الهامش كما أثبت. وكذلك قوله: ركائبه، زيد فيها في الأصل بخط مغاير، فأصبحت: ركائبهم.

(٢) في الأصل للتكرار والتصويب من ابن عيسى (١٥٦/٢) والهراس (٦/٢) والقصيدة ص (١٣٠).

(٣) الكلالة: من لا ولد له ولا والد. انظر فتح الباري (٢٧/١٢).

(٤) روى البخاري كتاب الأشربة رقم (٥٥٨٨). ومسلم كتاب التفسير رقم (٣٠٣٢) عن عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- قال: «ثلاث وددت أني سألت رسول الله ﷺ عنهن، الجدة، والكلالة، وأبواب من أبواب الربا» فعلى هذا يكون قد قصر الفاروق -رضي الله عنه- عنكم، فلسان حالكم يقول: قصرت يا عمر هلا سألت رسول الله ﷺ إذا هو عندك حي، فهو يجيبك.

(٥) في الأصل ريفيكم المثبت من شرح ابن عيسى (١٥٧/٢) والهراس (٦/٢) والقصيدة ص (١٣٠).

وَنَبِيَّهُمْ حَيٌّ يَشَاهِدُهُمْ وَيَسُدُّ  
أَيْعِجْزُ أَنْ يَجِيبَ بِقَوْلِهِ  
يَا قَوْمَنَا اسْتَحْيُوا مِنَ الْعُقَلَاءِ وَاللَّهُ  
لَا قَدْرَ الرَّسُولِ عَرَفْتُمْ  
مَنْ كَانَ هَذَا الْقَدْرَ مَبْلَغَ عِلْمِهِ

\* \* \*

وَلَقَدْ أَبَانَ اللَّهُ أَنْ رَسُولُهُ  
أَفْجَاءٌ (١) أَنْ اللَّهَ بَاعَثَهُ لَنَا  
أَثَلَاثَ مَوْتَاتٍ تَكُونُ لِرَسُولِهِ  
إِذْ عِنْدَ نَفْخِ الصُّورِ لَا يَبْقَى أَمْرٌ  
أَفْهَلُ يَمُوتُ الرَّسُلُ أَمْ يَبْقَوْنَ إِذَا  
فَتَكَلَّمُوا (٢) بِالْعِلْمِ لَا الدَّعْوَى وَجِي  
أَوْ لَمْ يَقْلُ مِنْ قَبْلِكُمْ لِلرَّافِعِيِّ الْ  
لَا تَرْفَعُوا الْأَصْوَاتَ حَرْمَةً عَبْدِهِ

مَعَهُمْ وَلَا يَأْتِي لَهُمْ بَبَيَانٍ  
إِنْ كَانَ حَيًّا دَاخِلَ الْبُنْيَانِ !!؟؟  
مَبْعُوثٌ بِالْقُرْآنِ وَالرَّحْمَنِ  
كَلَا وَلَا لِلنَّفْسِ وَالْإِنْسَانِ  
فَلْيَسْتَتِرْ بِالصَّمْتِ وَالْكَتْمَانِ

مَيِّتٌ كَمَا قَدْ جَاءَ فِي الْقُرْآنِ  
فِي الْقَبْرِ قَبْلَ قِيَامَةِ الْأَبْدَانِ  
وَلغَيْرِهِمْ مِنْ خَلْقِهِ مَوْتَانِ  
فِي الْأَرْضِ حَيًّا قَطُّ بِالْبِرْهَانِ  
مَاتَ الْوَرَى أَمْ هَلْ لَكُمْ قَوْلَانِ  
— بُوَا (٣) بِالذَّلِيلِ فَنَحْنُ ذُو أَذْهَانِ  
أَصْوَاتٍ حَوْلَ الْقَبْرِ بِالنُّكْرَانِ؟  
مَيِّتًا كَحَرْمَتِهِ لِدَى الْحَيَوَانِ (٤)

(١) في متن القصيدة ص (١٣١) فجاء . دون ألف قبل الفاء .

(٢) في الأصل : فتكلموا .

(٣) لعل الألفح أجيبوا . والله أعلم . أو تكرر : وجيبوا .

(٤) يشير رحمه الله تعالى من باب : إلزام الخصم والاحتجاج عليه بما في القصة الضعيفة المنكرة التي ذكرها

القاضي عياض في الشفا (٢/٩٢) أن أبا جعفر المنصور أمير المؤمنين ناظر الإمام مالكا في مسجد رسول  
ﷺ فقال له الإمام مالك : يا أمير المؤمنين لا ترفع صوتك في هذا المسجد فإن الله تعالى أدب قوماً فقال ﷺ  
تَرَفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ ﷺ الآية ، ومدح قوماً فقال : ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَغُضُّونَ أَصْوَاتَهُمْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الآية ،  
وذم قوماً فقال : ﴿إِنَّ الَّذِينَ ينادونك من وراء الحجرات ﷺ الآية ، وإن حرمة ميتاً كحرمة حياً ، فاستكان لها أبو  
جعفر الخ .

وقال : ابن كثير (٤/٢٢٢) في تفسيره (سورة الحجرات ، الآية/٢) : وقد روينا عن أمير المؤمنين عمر بن  
الخطاب . ﷺ - أنه سمع صوت رجلين في مسجد النبي ﷺ قد ارتفعت أصواتهما فجاء فقال : «أتدريان  
أين أنتما؟» ثم قال : من أين أنتما؟» قال من أهل الطائف . فقال : لو كنتما من أهل المدينة لأوجعتكما  
ضرباً . وقال العلماء : يكره رفع الصوت عند قبره ﷺ كما كان يكره في حياته عليه الصلاة والسلام لأنه  
يحترم حياً وميتاً وفي قبره ﷺ دائماً .

وقال : القرطبي في تفسيره (١٦/٣٠٧) : وقد كره بعض العلماء رفع الصوت عند قبره عليه السلام .

وكره بعض العلماء رفع الصوت في مجالس العلماء تشريفاً لهم ؛ إذا هم ورثة الأنبياء .

وقال : القاضي أبو بكر بن العربي : حرمة النبي ميتاً كحرمة حياً . ١. هـ . من القرطبي .

قد كان يمكنهم يقولوا إنه لكنهم بالله أعلم منكم ولقد أتوا يوماً إلى العباس يس هذا وبينهم وبين نبيهم فنبههم حي ويستسقون غير

حي فغضوا الصوت بالإحسان / ٣٠٠/ ورسوله وحقائق الإيمان تسقون من قحط وجذب زمان عرض الجدار وحجرة النسوان نبيهم حاشا أولي الإيمان (١)

\* \* \*

## فصل

## فيما احتجوا على حياة الرسل في القبور

فإن احتججتم بالشهيد بأنه والرسل أكمل حالة منه بلا فلذلك كانوا بالحياة أحق من وبأن عقد نكاحه لم يفسخ ولأجل هذا لم يحل لغيره أفليس في هذا دليل أنه أو لم ير المختار موسى قائماً أفميت يأتي الصلاة وإن ذا أو لم يقل إنني أردت على الذي أريد ميت السلام على الذي هذا وقد جاء الحديث بأنهم

حي كما قد جاء في القرآن شك وهذا ظاهر التبيان شهدائنا بالعقل والبرهان فساؤه في عصمة وصيان منهن واحدة مدئ الأزمان حي لمن كانت له أذنان في قبره لصلاة ذي القربان (٢) عين المحال وأوضح (٣) البطلان يأتي بتسليم مع الإحسان (٤) يأتي به؟ هذا من البهتان!! أحياء في الأجداد ذا تبيان (٥)

(١) قصة استسقاء عمر بالعباس رضي الله عنهما في الصحيح وقد تقدم تخريجها.

(٢) يشير إلى الحديث الذي رواه مسلم عن أنس - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «أنت ليلة أسري بي على موسى قائماً يصلي في قبره عند الكئيب الأحمر» وقد تقدم تخريجها ص (٣٧٧).

(٣) في متن القصيدة ص (١٣٢) وواضح.

(٤) روى أبو داود كتاب المناسك رقم (٢٠٤١) عن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن رسول الله ﷺ قال: «ما من أحد يسلم علي إلا رد الله علي روحي حتى أرد عليه السلام». وصححه النووي في الأذكار (١/٣٢٢).

(٥) روى أبو يعلى في مسنده (٦/١٤٧) رقم (٣٤٢٥) والبخاري (٨/٢١١) والبيهقي في حياة =

وبأن أعمال العباد عليه تُعد  
يوم الخميس ويوم الاثنين الذي

٣٠١/

رضُ دائماً في جمعة يومان  
قد خصَّ بالفضل العظيم الشأن (١)/

\* \* \*

### فصل

في الجواب عما احتجوا به في هذه المسألة:

فِي قَالُ: أَصْلُ دَلِيلِكُمْ فِي ذَاكَ  
إِنَّ الشَّهِيدَ حَيَاتُهُ مَنْصُوصَةٌ  
هَذَا مَعَ النَّهْيِ الْمَوْكَّدِ أَنَّنَا  
وَنِسَاؤُهُ حِلٌّ لَنَا مِنْ بَعْدِهِ

حُجَّتْنَا عَلَيْكُمْ وَهِيَ ذَاتُ تَبْيَانٍ  
لَا بِالْقِيَاسِ الْقَائِمِ الْأَرْكَانِ  
نَدْعُوهُ مَيْتاً ذَاكَ فِي الْقُرْآنِ (٢)  
وَالْمَالُ مَقْسُومٌ عَلَيَّ السُّهُمَانَ

= الأنبياء بعد وفاتهم (٢٠١) وغيرهم وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢١١/٨) رواه أبو يعلى والبخاري  
ورجال أبي يعلى ثقات. وحسنه المناوي في فيض القدير (١٨٤/٣) وقال الألباني: اسناد جيد. انظر  
السلسلة الصحيحة (١٨٩/٢)، وصححه في صحيح الجامع (٢٧٩٠): أن الأنبياء أحياء في قبورهم  
يصلون.

(١) ثبت عرض الأعمال يوم الخميس والاثنين على الله عز وجل كما روى ذلك مسلم في صحيحه، كتاب البر  
والصلة والآداب رقم (٢٥٦٥) عن أبي هريرة رضي الله عنه - عن رسول الله ﷺ قال: تعرض أعمال الناس في كل  
جمعة مرتين يوم الإثنين ويوم الخميس، فيغفر لكل عبد مؤمن، إلا عبداً بينه وبين أخيه شحنا، فيقال: أتركوا  
هذين حتى يفيتا، وفي رواية: «تفتح أبواب الجنة يوم الإثنين ويوم الخميس»؛ الحديث وأما عرض الأعمال على  
رسول الله ﷺ فهذه بعض الأحاديث.

١- ما أشار إليه الناظم رحمه الله تعالى، عن أنس عن رسول الله ﷺ وفيه «تعرض علي أعمالكم عشية الإثنين  
والخميس». رواه ابن عدي (٩٤٥/٣) وغيره بإسناد موضوع ضعفه غير واحد من أهل العلم. وعن  
أنس رضي الله عنه - مرفوعاً «تعرض علي أعمالكم كل خميس». أخرجه المخلص في حديثه وهو أيضاً موضوع.  
انظر السلسلة الضعيفة (٢/٤٠٦٤٠٥ رقم ٩٧٥).

٢- «حياتي خير لكم، محمدتون ويحدث لكم، ووفاتي خير لكم، تعرض علي أعمالكم فما رأيت من خير حمدت الله  
عليه، وما رأيت من شر استغفرت الله لكم». رواه البخاري (٢٤/٦) وقال الهيثمي رجاله رجال الصحيح. أ. هـ. وفيه عبد المجيد بن عبد العزيز متكلم فيه، وروي مرسلاً بإسناد صحيح إلى من  
أرسل عنه وهو بكر بن عبد الله الزني. رواه ابن سعد (١٩٤/٢) وإسماعيل القاضي في فضل الصلاة  
علي النبي ﷺ (٢٥) بطرق عدة. والحديث ضعفه الألباني في السلسلة الضعيفة (٩٧٥). وأوله «إن لله  
ملائكة سياحين يلفونني عن أمتي السلام». وهذا الشطر صحيح.

٣- عرض الصلاة يوم الجمعة. وسيأتي - إن شاء الله - قريباً ص (٣٨٧).

(٢) قال تعالى: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْواتًا بَلْ أحياءٌ عند ربهم يُرزقون﴾، آل عمران، الآية/١٦٩.  
وقال ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْواتٌ بَلْ أحياءٌ وَلَكِنْ لَا تَشْعُرُونَ﴾، البقرة، الآية/١٥٤.

وسباعها<sup>(١)</sup> مع أمة الديدان  
مُسْتَبْشِرٌ بِكَرَامَةِ الرَّحْمَنِ  
موتِ الْجَسُومِ وهذه الأبدانِ  
فهو الحرام عليه بالبرهان<sup>(٢)</sup>  
أيضاً وقد وجدوه رأي عيانِ  
حرفاً بحرف ظاهر التبيانِ  
بخصيصة عن سائر النسوان<sup>(٣)</sup>  
تَرَنَّ الرَّسُولَ لَصِحَّةِ الْإِيمَانِ<sup>(٤)</sup>  
سبحانه للعبد ذو شكرانِ  
منه بهن وشكر ذي الإحسانِ<sup>(٥)</sup>  
لوم بلاشك ولا حسيبانِ  
أخرى يقيناً واضح البرهانِ  
إذْ ذَاكَ صَوْنٌ عَنْ فِرَاشِ ثَانٍ<sup>(٦)</sup> / ٣٠٢/  
فيها الحدادُ وملزم الأوطانِ

هذا وإنَّ الأرضَ تَأْكُلُ لِحَمَمَهُ  
لَكِنَّهُ مَعَ ذَاكَ حَيٌّ فَارِحٌ  
فالرسلُ أولئى بالحياةِ لديه مع  
وهي الطرية في الترابِ وأكلها  
ولبعض أتباع الرسول يكون ذا  
فانظر إلى قلب الدليل عليهم  
لكن رسول الله خص نساؤه  
خيرن بين رسوله وسواه فاخذ  
شكرَ الإلهُ لهن ذاك وربنا  
قصرَ الرسول على أولئك رحمةً  
وكذاك أيضاً قصرهن عليه مع  
زوجاته في هذه الدنيا وفي ال  
فلذا حرمن على سواه بعده  
لكن أتين بعبدة شرعية

\*\*\*

(١) في الأصل: سباعه والتصويب من شرح ابن عيسى (١٦٣/٢) والهراس (١٢/٢) والنونية ص (١٣٢).  
(٢) عن أوس بن أوس الثقفي قال: قال رسول الله ﷺ «إن من الفضل أيامكم يوم الجمعة، فيه خلق آدم وفيه قبض، وفيه النفخة، وفيه الصعقة، فأكثروا علي الصلاة فيه، فإن صلاتكم معروضة علي» قالوا: يا رسول الله وكيف تعرض صلاتنا عليك، وقد أرمت - يقولون - بليت. فقال: «إن الله عز وجل حرم على الأرض أجساد الأنبياء»، أخرجه أبو داود، كتاب أبواب الجمعة رقم (١٠٤٧) و (١٥٣١) والنسائي كتاب الجمعة رقم (١٣٧٣)، وابن ماجه (١٠٨٥)، وأحمد في المسند (٨/٤) وغيرهم. وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود (١٩٦/١).

(٣) في الأصل؛ بخصيصة على سائر النسوان. والتصحيح من متن القصيدة ص (١٣٢) وشرحي النونية.  
(٤) آية التخيير ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأزْوَاجِكُ إِن كُنْتُنَّ تَرْضَيْنَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزَيَّنْتَهَا فَمَنْ تَعَالَيْنَ أَمْتَعْنُ وَأَسْرَحْنَ سَرَّاحًا جَمِيلًا \* وَإِن كُنْتُنَّ تَرْضَيْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالْآخِرَةَ فَإِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْمُحْسِنَاتِ مِنْكُنَّ أَجْرًا عَظِيمًا﴾. سورة الأحزاب، الآية: ٢٨-٢٩.  
(٥) يشير إلى قوله تعالى: ﴿لَا يَجِلُّ لَكَ النِّسَاءُ مِنْ بَعْدُ وَلَا أَنْ تَبَدَّلَ بِهِنَّ مِنْ أَزْوَاجٍ وَلَوْ أَعْجَبَكَ حَسَنُهُنَّ إِلَّا مَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ وَكَانَ اللَّهُ عَلَيَّ كُلِّ شَيْءٍ رَقِيبًا﴾ سورة الأحزاب، الآية: ٥٢.  
(٦) يشير إلى قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا أَنْ تُنكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمًا﴾ سورة الأحزاب، الآية: ٥٣.

في قبره أثر عظيم الشأن  
فالحق ما قد قال ذو البرهان  
عنه على عمد<sup>(٣)</sup> بلا نسيان  
برواية معلومة التبيان  
في قبره فاعجب لذي الفرقان  
مرفوع واشوقاً على العرفان<sup>(٤)</sup>  
لا تطرحه<sup>(٥)</sup> فما هما سيان  
من صح هذا عنده بببيان  
حفاظ هذا الدين في الأزمان  
والله ذو فضل وذو إحسان  
خبراً صحيحاً عنده ذا شان  
قدمت وهو محقق الإيمان

هذا ورؤيته الكليم مصلياً  
في القلب منه حسيكة<sup>(١)</sup> هل قاله  
ولذلك أعرض في الصحيح محمد<sup>(٢)</sup>  
والدارقطني الإمام أعله  
أنس يقول: رأى الكليم مصلياً  
فرواه موقوفاً عليه وليس بال  
بين السياق إلى السياق تفاوت  
لكن تقلدُ مسلماً وسواه مم  
فرواته الأثبات أعلام الهدى  
لكن هذا ليس مختصاً به  
فروي ابن حبان الصدوق وغيره<sup>(٦)</sup>  
فيه صلاة العصر في قبر<sup>(٧)</sup> الذي

(١) الحسيكة: الحقد والعدواة. انظر القاموس المحيط ص (١٢٠٩) ولعل المراد هنا الشك وعدم اليقين وانظر شرح الهراس (١٥/٢).

(٢) هو محمد بن إسماعيل البخاري صاحب الصحيح.

(٣) في الأصل: عمداً.

(٤) الحديث المرفوع الذي رواه مسلم تقدم تخريجه ص (٣٧٧) وأما الحديث الموقوف الذي أعله الدارقطني به فرواه أبو يعلى الموصلي في مسنده (٤٠٦٧) (٤٠٨٤) والبيهقي في حياة الأنبياء بعد وفاتهم ص (٧٨) رقم ٦، وفي الإسناد مرة: عن أنس عن بعض أصحاب النبي ﷺ موقوفاً عليه، ومرة عن أنس موقوفاً عليه.

(٥) كذا في الأصل ومتن القصيدة ص (١٣١) والهراس (١٥/٢) وأما في شرح ابن عيسى (١٦٥/٢): لا تطرحه.

(٦) أخرجه عبد الرزاق (٦٧٠٣) وهناد في الزهد (٣٣٨) وابن حبان (٣٨٠/٧) رقم ٣١١٣، والطبراني في الأوسط (٥١/٣) - ٥٢ مجمع الزوائد وغيرهم، عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: إن الميت إذا وضع في قبره إنه ليسمع خلق نعالم حين يولون عنه قال: فإن كان مؤمناً كانت الصلاة عند رأسه، والصيام عن يمينه، والزكاة عن شماله، وكان فعل الخيرات من الصدقة والصلة والمعروف والإحسان عند رجله، فيؤتى من قبل رأسه، فتقول الصلاة: ما قبلي مدخل ثم يؤتى عن يمينه فيقول الصيام: ما قبلي مدخل، ثم يؤتى عن يساره فتقول الزكاة: ما قبلي مدخل، ثم يؤتى من قبل رجله فتقول فعل الخيرات من الصدقة والصلة والمعروف والإحسان: ما قبلي مدخل، فيقول له: اجلس، فيجلس، وقد مثلت له الشمس وقد دنت للغروب فيقول له: هذا الرجل الذي كان ليكم ماتقول فيه؟ وما تشهد به عليه؟ فيقول: دعوني حتى أصلي فيقولون: إنك ستصلي، أخبرنا عما تسألك عنه إلخ. ورواه الحاكم (٣٧٩/١) - (٣٨١) وصححه علي شرط مسلم ووافقه الذهبي، وحسن إسناده الهيثمي (مجمع ٥١/٣) - (٥٢)، وحسنه الأرنؤوط في تعليقه على ابن حبان (٣٨٢/٧).

(٧) في متن القصيدة ص (١٣٣) في قبره.

عاهها لأجل صلاة ذي القربان  
فيقول للملكين<sup>(١)</sup>: هل تدعان  
قالا: ستفعل ذلك بعد الآن  
حكيت لنا، بشبوته القولان

\* \* \*

حمن دعوة صادق الإيقان  
إن كان أعطى ذلك من إنسان<sup>(٣)</sup>

\* \* \*

راج فوق جميع ذي الأكوان  
والقطع موجب به بلا نكران  
في قبره إذ ليس يجتمعان  
ليراه ثم مشاهداً بعيان  
بتناقض إذ أمكن الوقتان  
يأتي بتسليم مع الإحسان<sup>(٦)</sup>

فتمثل الشمس الذي قد كان ير  
عند الغروب يخاف فوت صلاته  
حتي أصلي العصر قبل فواتها  
هذا مع الموت المحقق لا الذي

هذا وثابت البناني<sup>(٢)</sup> قد دعا الر  
أن لا يزال مصلياً في قبره

لكن رؤيته لموسى ليلة المع  
يرويه أصحاب الصحيح<sup>(١)</sup> جميعهم  
ولذلك ظن معارضاً لصلاته  
وأجيب عنه بأنه أسرى به  
فراه ثم، وفي الضريح وليس ذا  
هذا ورد نبينا لسلام<sup>(٥)</sup> من

(١) في الأصل: للملكان، وهو خطأ.

(٢) هو ثابت بن أسلم البناني أبو محمد البصري القرشي من أئمة التابعين كان إماماً في الحديث والفقه والورع وكان راوية أنس بن مالك - رضي الله عنه - وقال فيه: إن لكل شيء مفتاحاً وإن ثابتاً من مفاتيح الخير - توفي في خلافة خالد بن عبد الله على العراق. انظر طبقات ابن سعد (٧/٢٣٢) والسير (٥/٢٢٠).

(٣) روى ابن سعد في الطبقات (٧/٢٣٣) والإمام أبو نعيم في الحلية (٢/٣١٩) بإسناد ثابت البناني عن ثابت البناني قال: اللهم إن كنت أعطيت أحداً الصلاة في قبره فأعطني الصلاة في قبري. وروى أبو نعيم (٢/٣١٩) عن يوسف بن عطية قال سمعت ثابتاً يقول لحميد الطويل هل بلغك أن أحداً يصلي في قبره إلا الأنبياء؟ قال: لا، قال ثابت: اللهم إن أذنت لأحد أن يصلي في قبره فأذن لثابت أن يصلي في قبره. وروى أيضاً عن جبير قال: أنا والله الذي لا إله إلا هو أدخلت ثابتاً البناني لحده ومعني حميد الطويل فلما سويتنا عليه اللبن سقطت لينة فإذا أنا به يصلي في قبره وكان يقول في دعائه: اللهم إن كنت أعطيت أحداً من خلقك الصلاة في قبره فأعطينها، فما كان الله ليرد دعائه.

(٤) في متن القصيدة ص (١٢٣) الصحاح.

(٥) في الأصل: والمثن ص (١٣٤) والهراس (١٧/٢) التسليم، والمثبت من شرح ابن عيسى (١٦٨/٢).

(٦) يشير إلى حديث رسول الله ﷺ، ما من أحد يسلم علي إلا رد الله علي روحي حتى أرد عليه السلام، رواه أبو داود وغيره بإسناد صحيح تقدم تخريجه ص (٣٨٥)

ما ذاك مختصاً به أيضاً كما  
من زار قبر أخ له فأتى بتس  
رد الإله إليه (١) حقاً روحه  
وحدِيث ذكر حياتهم بقبورهم (٣)

قد قاله المبعوث بالقرآن  
ليم عليه وهو ذو إيمان  
حتى يرد عليه ردّ بيان (٢)  
لما يصح وظاهر النكران

(١) في متن القصيدة ص (١٣٤) وابن عيسى (١٦٩/٢) والهراس (١٧/٢) عليه.

(٢) ١- يشير إلى حديث ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعاً: «ما من رجل يمر بقبر أخيه المؤمن كان يعرفه فيسلم عليه إلا عرفه ورد عليه السلام، رواه ابن عبد البر في الاستذكار (باب جامع في الوضوء ١/٢٣٤). قال عبد الحق الأشبيلي إسناداً صحيحاً يشير إلى أن روايته ثقات وهو كذلك إلا أنه غريب بل منكر قاله ابن رجب (الأهوال ص: ١٤١) وضعفه الألباني في الآيات البيئات ص (٢٨).  
٢- وعن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «ما من رجل يزور قبر أخيه ويجلس عنده إلا استأنس به ورد عليه حتى يقوم».

٣- وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «إذا مر الرجل بقبر أخيه يعرفه فسلم عليه رد عليه السلام وعرفه وإذا مر بقبر لا يعرفه فسلم عليه رد عليه السلام» أخرجهما ابن أبي الدنيا في القبور (كما في الروح لابن القيم ١/١٦٩-١٧٠) أما أولهما: فشديد الضعف فيه ضعيف ومختلط وكذاب، وأما الثاني: ففيه إرسال ورجل فيه لين وآخر صدوق له أوهام، والحديث موقوف.

وقد روي مرفوعاً الشطر الأول فقط. رواه الخطيب وابن عساكر ضعيف الجامع (٥٢١١). وفيه عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، وهو ضعيف وقد تقدم، وأخرجه الذهبي ضمن الميزان في ترجمته (٢/٥٦٥). وانظر الكلام عليهما الصارم المنكي ص (٢٩٦-٢٩٧).

٤- عن أبي هريرة -رضي الله عنه- عن النبي ﷺ أنه وقف على مصعب بن عمير حين رجع من أحد، فوقف عليه وعلن أصحابه. فقال: أشهد أنكم أحياء عند الله، فزورهم وسلموا عليهم فوالذي نفسي بيده لا يسلم عليهم أحد إلا ردوا عليه إلى يوم القيامة خرج الحاكم وصححه (٢/٢٤٨) وتعبه الذهبي بقوله: كذا قال. وأنا أحسبه موضوعاً. هـ. والبيهقي في الدلائل (٣/٢٨٤).

وقال ابن رجب في الأهوال ص (١٤٢): وبالجملة فهذا إسناد مضطرب، ومتمه مختص بالشهداء، وهذا أشبه من حديث بشر بن بكر، يقصد الحديث الذي رواه ابن عبد البر، وهو الحديث الأول. وانظر الصارم المنكي ففيه غير هذه الآثار ص (٢٩٧).

(٣) علق الشيخ العلامة عبدالرزاق حمزة قائلاً: يشير حديث أنس «الأنبياء أحياء في قبورهم يصلون»، (أخرجه) البيهقي في جزء سماه حياة الأنبياء (بعد وفاتهم) وفي سننه الحسن بن قتيبة المدائني. قال البيهقي: هذا حديث في أفراد الحسن بن قتيبة المدائني. قال الذهبي فيه: هالك، متروك، قاله الدارقطني. ضعيف، قاله أبو حاتم. واهي الحديث قاله الأزدي. هـ. (من الميزان) ولسانه، وفي سننه (أيضاً) الحجاج بن الأسود نكرة ماروي عنه سوي المستلم (بن) سعيد أتى بخبر منكر، قاله الذهبي في الميزان. هـ.

قلت: وانظر كلام الذهبي في الحسن بن قتيبة في الميزان (١/٥١٩٥١٨). وكلامه في الحجاج بن الأسود (١/٤٦٠) وقد تقدم تخريج الحديث ص (٣٨٥-٣٨٦) وأن الألباني صححه لوجود متابعات صحيحة له، وأما الذهبي وابن القيم فاستنكروه اعتماداً على الإسناد الأول الذي فيه الحسن بن قتيبة، والحجاج بن الأسود، وانظر الصحيحة للألباني (٦٢١).



فانظر إلى الإسناد تعرف حاله إن كنتَ ذا علم بهذا الشأنِ

\*\*\*

هذا ونحن نقول هم أحياءٌ ل  
والترب تحتهم وفوق رؤوسهم  
مثل الذي قد قلموه معاذنا  
بل عند ربهم تعالي مثل ما  
لكن حياتهم أجلٌ وحالهم

كن عندنا كحياة ذي الأبدان (١)  
وعن الشمائل ثم عن إيمان (٢)  
بالله من إفكٍ ومن بهتانٍ  
قد قال في الشهداء في القرآنِ  
أعلى وأكمل عند ذي الإحسانِ

\*\*\*

هذا وأما عرض أعمال العبا  
وأتى به أثر فإن صح الـ  
لكن هذا ليس مختصاً به  
فعلى أبي الإنسان يُعرضُ سعيه  
إن كان سعيًا صالحاً فرحوا به  
أو كان سعيًا سيئاً حزنوا وقا  
ولذا استعاذ من الصحابة من روى  
يا رب إنني عائد من خزية

دِ عليه فهو الحق ذو إمكانٍ / ٣٠٤/  
حديثٍ به فحقٌ ليس ذا نكرانٍ (٣)  
أيضاً بآثار - روين - حسانِ  
وعلى أقاربه مع الإخوانِ  
واستبشروا يا لذة الفرحانِ  
لوارب راجعه إلى الإحسانِ  
هذا الحديث عقيبهِ بلسانِ  
أخزى بها عند القريب الداني (٤)

(١) قوله: لكن عندنا كحياة ذي الأبدان، هذا موصوف صفة أي مثل الذي قد قلموه، لا نقول بذلك، معاذ الله من ذلك، أي لا نقول كما قلمت: «إن حياتهم عندنا كحياتهم على وجه الأرض، نعوذ بالله من افكٍ ومن بهتان بل هم أحياء عند الله... الخ. انظر شرح ابن عيسى (٧٢/٢).

(٢) في الأصل: عن أبدان، والتصويب من شرح ابن عيسى (١٧١/٢) والهراس (١٨/٢) والقصيدة ص (١٣٤).

(٣) حديث عرض الأعمال على رسول الله ﷺ قد تقدم ص (٣٨٦). وأما عرض الصلاة عليه يوم الجمعة فإنه ثابت: وهو قوله: اكنروا من الصلاة علي فإن صلاتكم معروضة علي قالوا: كيف تعرض عليك وقد أمرت قال: إن الله حرم علي الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء، وقد تقدم تخريجه من حديث أوس بن أوس، وسيأتي حديث موضوع في عرض الأعمال يوم الجمعة على الأنبياء والأقارب. وذلك عند الكلام على عرض الأعمال عليهم ص (٣٩٢).

(٤) في الأصل: (الدان) بلاياء والمثبت من شرح ابن عيسى (١٧٢/٢) والهراس (١٩/٢).

ذاك الشهيد المرتضى ابن رواحة<sup>(١)</sup> الـ محبو<sup>(٢)</sup> بالغفران والرضوان<sup>(٣)</sup>

(١) عبدالله بن رواحة بن ثعلبة بن امريء القيس الأنصاري الخزرجي أبو محمد، وقيل غير ذلك في كنيته، شهد العقبة وبدراً وأحدأ والحندق والحديبية وباقي المشاهد قبل الفتح فإنه قُتل في مؤتة، وهو أحد الأمراء في غزوة مؤتة، وهو خال النعمان بن بشير. انظر الاستيعاب (١٧١/٦) وأسد الغابة (٣/٢٣٤) والإصابة (٧٧/٦).

(٢) في الأصل: ومتن القصيدة ص (١٣٤): المحبوب، والتصويب من شرحي النونية.

(٣) أحاديث عرض الأعمال على الأهل والأقارب لا تخلوا من مقال والذي وقفت عليه ما يلي:

١- حديث النعمان بن بشير - رضي الله عنه - قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ألا إنه لم يق من الدنيا إلا مثل الذباب تمور في جوها، فالله الله في إخوانكم من أهل القبور، فإن أعمالكم تعرض عليهم». أخرجه ابن أبي حاتم وابن أبي الدنيا في المناجات ص (١٩١٨ رقم ١) والحاكم في المستدرک (٣٠٧/٤) والبيهقي في الشعب (١٠٣٤٢) والحكيم الترمذي في النوادر وابن لال كما في كنز العمال (٤٢٧٤١). وصححه الحاكم وتعقبه الذهبي بقوله: فيه مجهولان.

٢- حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - مرفوعاً: «لا تفضحوا أموالكم بسينات أعمالكم، لأنها تعرض على أوليائكم من أهل القبور». رواه ابن أبي الدنيا في المناجات ص (١٩ - ٢٠ رقم ٢). ومن طريقه الأصبهاني في الترغيب والترهيب (١٤٢/١ رقم ١٥٦). ضعفه العراقي في تخريج الإحياء والسخاوي في المقاصد الحسنة ص (٤٦٤)، وفيه عبدالله بن شبيب أخباري واه ذاهب الحديث وانظر الميزان (٤٣٨/٢).

٣- حديث جابر بن عبدالله مرفوعاً. «إن أعمالكم تعرض على عشائركم وأربائكم في قبورهم فإن كان خيراً استبشروا لذلك وإن كان غير ذلك قالوا: اللهم (الهمهم) أن يعملوا بطاعتك». رواه أبو داود الطيالسي في مسنده رقم (٧٤٤ منحة المعبود) فيه الصلت بن دينار شديد الضعف انظر الميزان (٣١٨/٢).

٤- ومثله عن أنس بن مالك - رضي الله عنه -، إلا أن آخره «اللهم لا تقمهم حتى تهديهم كما هديت» أخرجه أحمد (٣/١٦٥) والحكيم الترمذي وابن منده (كما في شرح الصدور للسيوطي ص (٣٤٢) وفي سند أحمد مجهول وفيه عن أنس بن مالك، وضعفه الألباني في الضعيفة (رقم: ٨٦٣).

٥- عن أبي أيوب الأنصاري - رضي الله عنه - مرفوعاً: «تعرض أعمالكم على الموتى فإن رأوا حسناً فرحوا، واستبشروا وقالوا: اللهم هذه نعمتك على عبدك فأتمتها عليه، وإن رأوا سوءاً قالوا: اللهم راجع به». رواه ابن صاعد في روايته لزهدي بن المبارك (٤٤٤) وفيه سلام الطويل ضعيف جداً (الميزان: ١٧٥/٢) ورواه ابن حبان في الضعفاء (٣٣٦/١) وقال عن سلام: «يروى عن الثقات الموضوعات» ولكن رواه ابن المبارك في الزهد (٤٤٣) وابن أبي الدنيا في المناجات (٢٠٠ رقم ٣) موقوفاً بإسناد صحيح.

٦- عن أبي أيوب أيضاً نحوه مرفوعاً: من حديث طويل وفيه: «وإن أعمالكم تعرض على أقاربكم وعشائركم من أهل الآخرة فإن كان خيراً فرحوا واستبشروا وقالوا: اللهم هذا فضلك ورحمتك، وأتم نعمتك عليه وأتمته عليها، ويعرض عمل المسيء فيقولون: اللهم ألهمه عملاً صالحاً ترضى به عنه وتقربه إليك». رواه الطبراني في الأوسط والكبير كما في مجمع الزوائد (٣٧٧/٢) وقال الهيثمي وفيه مسلمة بن علي وهو ضعيف. وقال الحاكم: «روى عن الأوزاعي والزيدي المناكير والموضوعات». وقال الألباني عن هذا الحديث ضعيف جداً. وانظر السلسلة الضعيفة (رقم: ٨٦٤).

٧- عن عبدالغفور بن عبدالعزيز عن أبيه عن جده قال: قال رسول الله ﷺ: تعرض الأعمال يوم الاثنين ويوم الخميس على الله، وتعرض على الأنبياء وعلى الآباء والأمهات يوم الجمعة، فيفرحون بحسناتهم وتزداد وجوههم بياضاً وإشراقاً، فاتقوا الله، ولا تؤذوا أموالكم». أخرجه الحكيم الترمذي كما في الحاوي للفتاوي=

لكن هذا ذو اختصاص والذي

للمصطفى ما يعمل الثقلان<sup>(١)</sup>

\*\*\*

هذي<sup>(٢)</sup> نهايات لإقدام الوري  
والحق فيه ليس تحمله عقو  
ولجهلهم بالروح مع أحكامها  
فارض الذي رضي الإله لهم به  
هل في عقولهم بأن الروح في  
وتُرَدُّ أوقات السلام عليه من  
وكذاك إن زرت القبور مسلماً  
فهم يردون السلام عليك لـ  
هذا وأجواف الطيور الخضر مسـ  
من ليس يحمل عقله هذا فلا  
للروح شأن غيرُ ذي الأجسام لا

في ذا المقام الضنك صعب الشان  
ل بني الزمان لغلظة الأذهان  
وصفاتها للألف بالابدان  
أتريدُ تنقض حكمة الديان  
أعلى الرفيق مقيمة بجنان  
أتباعه في سائر الأزمان  
رُدَّتْ لهم أرواحهم للآن  
كن لست تسمعه بذي الآذان<sup>(٣)</sup>

300 / كنها لدى الجنات والرضوان /  
تظلمه واعذره على النكران  
تُهْمَلُهُ، شأنُ الروح أعجبُ شانِ

= (١٧١/٢) وشرح الصدور ص (٣٤٣) قال الألباني : موضوع، المتهم به عبد الغفور هذا. قال ابن حبان (١٤٨/٢) المجروحين : «كان ممن يضع الحديث على الثقات». وانظر السلسلة الضعيفة (رقم : ١٤٨٠).

٨- عن عبد الرحمن بن جبير بن نفيير : أن أبا الدرداء كان يقول : «إن أعمالكم تعرض على موتاكم فيسرون ويساؤون وكان أبو الدرداء يقول عند ذلك : « اللهم إني أعوذ بك أن أعمل عملاً أخزئ به عند عبدالله بن رواحة ». أخرجه ابن المبارك في الزهد (١٦٥) زوائد نعيم وابن أبي الدنيا في المنايات ص (٢٢٠-٢٢١ رقم : ٤) ومن طريقه الأصبهاني في الترغيب (١/١٤٢-١٤٣) (١٥٧) وفيه انقطاع بين عبد الرحمن بن جبير بن نفيير وبين أبي الدرداء. وفي المطبوع من الزهد : عبد الله بن جبير.

٩- عن بلال بن أبي الدرداء قال : كنت أسمع أبا الدرداء وهو ساجد يقول : « اللهم إني أعوذ بك أن يعقني خالي عبدالله بن رواحة إذا لقيته ». رواه ابن أبي الدنيا في المنايات ص (٢٢٠ رقم ٥) وفي سند المطبوع سقط فلا يعرف حاله : وإلى هذين الاثرين اشار ابن القيم في القصيدة التونية حينما ذكر عبد الله بن رواحة - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - هذا ما وقفت عليه من أحاديث في عرض الأعمال على الإخوان والأقارب. وأصح ما في الباب حديث أبي أيوب الموقوف. والله أعلم.

(١) تقدم حديث عرض الأعمال وما فيه. ص (٣٨٦).

(٢) في الأصل : هذا التصويب من شرح ابن عيسى (١٧٤/٢) والهراس (٢١/٢) والقصيدة ص (١٣٤).

(٣) جاء في المصادر السابقة الاذنان، وكذا في الأصل ثم صححت في الهامش كما اثبت.

يعرفه غير الفرد في الأزمان  
بادرت بالإنكار والعُدوان  
ذاك الرفيق جريت في الميدان  
وحدوثها المعلوم بالبرهان  
قد قال، أهل الأفك والبُهتان  
عنا كما قالوه في الديان<sup>(٣)</sup>  
أرواحكم يا مدعي العرفان  
والعرش عطلت من الرحمن

وهو الذي حار الوري فيه فلم  
هذا وأمر فوق ذالوقلته  
فلذاك أمسكت العنان ولو أرى  
هذا وقولي: إنها مخلوقة  
هذا وقولي: إنها ليست كما  
لا داخل فينا<sup>(٢)</sup> ولا هي خارج  
والله لا الرحمن أثبتم ولا  
عطلت الأبدان من أرواحها

انتهى ما أردت نقله من هذا الكتاب بحروفه . وهو وحده كاف لرد [ما أ] <sup>(٤)</sup> ورده  
السبكي وغيره في هذا الباب .

قلت : وقد توسع بعض الغلاة في حياة الأنبياء عليهم الصلاة والسلام والشهداء  
رضي الله تعالى عنهم ، ولم يقصر الحياة على ما ذكره ، بل قال بحياة الأولياء في  
قبورهم وأنهم يخرجون منها فيقضون للناس المستغيثين بهم حوائجهم ثم يعودون .  
انظر إن شئت الوقوف على هذا في حاشية الشيخ إبراهيم الباجوري<sup>(٥)</sup> على  
جوهرة التوحيد للقاني<sup>(٦)</sup> عند قوله :

وَأَثْبِنُ لِلأَوْلِيَاءِ الكَرَامَةِ

.....

(١) ذهب صنف من الزنادقة والرافضة إلى أن الروح غير مخلوقة . انظر الروح لابن القيم (٢/٥٠٦٥٠١) .  
(٢) في الأصل : فيها : والتصويب من شرح ابن عيسى (٢/١٧٦) والهراس (٢/٢١) والقصيدة ص (١٣٥) .  
(٣) قال : ابن القيم رحمه الله تعالى في الروح (٢/٥٧٧) وقالت طائفة ليست النفس جسماً ولا عرضاً  
وليست النفس في مكان ولا طول ولا عرض ولا عمق ولا لون بعض ، ولا هي في العالم ولا خارجه ،  
ولا مجانية له ولا مبانة ، وهذا قول المشائين وهو الذي حكاه الأشعري عن أرسططاليس ، وزعموا أن  
تعلقها بالبدن لا بالحلول فيه ولا بالمجاورة ولا بالمساكنة ولا بالالتصاق ولا بالمقابلة ، وإنما هي بالتدبير له  
فقط ، واختار هذا المذهب البشنجي و محمد النعمان الملقب بالمفيد ومعمر بن عباد والغزالي وهو قول ابن  
سيناء وأتباعه وهو رديء المذهب وأبطلها وأبعدها من الصواب ا . هـ .

(٤) ما بين معقوفتين زيادة مني ليستقيم الكلام .

(٥) هو إبراهيم بن الشيخ محمد الباجوري سبقت ترجمته ص (١٩٧) .

(٦) هو إبراهيم اللقاني المالكي ، أحد الأعلام المشار إليهم بسعة الإطلاع سبقت ترجمته ص (١٩٧) .

وقد عزى ذلك إلى الشيخ عبد الوهاب الشعراني<sup>(١)</sup> ولو أردنا ذكر جميع ما قيل من هذا القبيل لطال الكتاب بما لا فائدة فيه . فنسأله تعالى العافية مما ابتلى كثيراً من خلقه . آمين .

ثم أن الإمام السبكي ذكر بعد هذا الباب باباً آخر وهو المتمم لعشرة أبواب فقال :



(١) انظر شرح الجوهرة ص (١٥٣) وعبد الوهاب بن أحمد بن علي الشعراني ويقال الشعراوي كان صوفياً خرافياً كبيراً يدلّ على ذلك مصنفاته في الخرافة مثل البحر المورود في الموائق والعهود، وكتاب الطبقات الكبرى للصوفية . وضع فيهما من الخرافات ما يندي له الجبين، ويأبى أن يضعه كل ذي دين . وكان له علم بالحديث وليته نفعه النفع الكبير . وأثر علمه بالحديث على بعض عباراته في الاتباع، فإن له عبارات تحض على الاتباع وترك الابتداع وهذا الكلام حجة عليه وعلى أمثاله من المتصوفة وأهل البدع . توفي سنة: ٩٧٣هـ . انظر ترجمته: التاج المكمل ص (٤٥٨) .

## الباب العاشر في إثبات الشفاعة له ﷺ واستغاثة الناس به يوم القيامة (١):

الكلام في  
الشفاعة

رتبه على فصول وكلها في هذا المعنى .

وجوابه أن يقال : نحن وشيخ الإسلام ابن تيمية وسائر طوائف أهل السنة قد أثبتوا الشفاعة له ﷺ ولم ينكرها غير المعتزلة (٢) فأبي فائدة في ذكر هذا الباب هنا؟ فإن كان مقصوده إيهام العوام بأن شيخ الإسلام ابن تيمية ينكر الشفاعة فكلا ثم كلا . بل قد أثبتها في عدة كتب من كتبه . وكيف ينكر أمراً متواتراً وردت به صحاح الأخبار ، وتواترات عن النبي المختار؟ فلا ينكرها إلا كل جاهل مختال ، وأئيم مضلال ، فنعود بالله من هذا الحال . وقد أطال الكلام على أحاديث الشفاعة شيخ الإسلام في كتابه «التوسل والوسيلة» (٣) وغيره من مصنفاته - ﷺ - .

وإن أراد ثبوت الاستغاثة بما ورد في بعض الفاظ هذه الأحاديث فنقول له : هذا صحيح لا مرية فيه . ولكن أين هذا مما نحن فيه؟ .

لأنا نقول : المنوع طلب الحوائج والاستغاثة بالميت والغائب . وأما الحي الموجود بين ظهرانينا الذي نراه ونشاهد بأبصارنا فلا خلاف بين أحد من المسلمين بل وغيرهم في جواز الاستغاثة به في الشيء الذي يقدر عليه .

ونحن مطالبون بأن يعاون بعضنا بعضاً / كما قال تعالى : ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾ (٤) . وكما قال حكاية عن نبيه موسى : ﴿وَأَجْعَلْ لِي وَزِيْرًا مِّنْ أَهْلِي \* هَرُونَ أَخِي \* اشْدُدْ بِهِ أَزْرِي \* وَأَشْرِكْهُ فِي أَمْرِي﴾ (٥) وقوله تعالى : ﴿سَنَشُدُّ عَضُدَكَ بِأَخِيكَ﴾ (٦) وقوله ﷺ : «المؤمنون (٧) كالبنيان يشد بعضه بعضاً» (٨) . وقوله في الحديث

٣٠٧/

(١) شفاء السقام ص (٢١٤) .  
(٢) وقد انكرها الخوارج أيضاً .  
(٣) انظر التوسل والوسيلة ص ٧ وما بعدها . وص ٢٢١ وما بعدها . وص ٢٤٤ وما بعدها وص ٢٦٦ وما بعدها .

(٤) سورة المائدة ، الآية : ٢ .  
(٥) سورة طه ، الآية : ٢٩-٣٢ .  
(٦) سورة القصص ، الآية : ٥٣ .  
(٧) كذا في الأصل وجاء في الحاشية المؤمن للمؤمن . قلت : وهو المعروف من لفظ الحديث ، وأما لفظ الأصل فلم أجده فيما اطلعت عليه من مصادر .  
(٨) أخرجه البخاري ، كتاب الصلاة رقم (٤٨١) وفي غير موضع . ومسلم ، كتاب البر والصلة والآداب رقم (٢٥٨٥) .

الآخر: «المؤمنون كالجسد الواحد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى»<sup>(١)</sup> أو كما قال .

وما ذكره السبكي من إستغاثة الناس به - ﷺ - يوم القيامة فهو من هذا الباب ، فلا يدل على مقصوده ، وإن أراد به شيئاً آخر غير ما ذكرناه فالله أعلم بما أراد .

ثم ذكر بعد ذلك فصلاً في تفسير المقام المحمود ، ولكن لم يستوف الكلام فيه فإن الذي<sup>(٢)</sup> تركه هو أعظم وأقر لعين نبينا ﷺ مما ذكره وهو أن الله سبحانه وتعالى : يُجلس<sup>(٣)</sup> معه نبيه محمداً ﷺ<sup>(٤)</sup> على العرش يوم القيامة كما جاء ذلك عن غير واحد من الصحابة والتابعين<sup>(٥)</sup> .

ومثله لا يقال من قبل الرأي بل لا بد فيه من التوقيف<sup>(٦)</sup> . فممن روى ذلك مجاهد<sup>(٧)</sup> وغيره وناهيك به كما قال الشافعي والبخاري رضي الله عنهما : إذا جاءك التفسير عن مجاهد فحسبك .

ولكن لما لم يوافق هذا أهواءهم وآراءهم عدلوا عنه زاعمين أن هذا يفضي إلى القول بالتجسيم كما تركوا غيره من نصوص الصفات وأخذوا يشنعون على شيخ الإسلام حيث ذكر هذا في كتاب العرش له .

وأنا اطلعت على كتاب العرش هذا فلم أجد فيه هذا الكلام / ولو ذكره فأني لوم<sup>٣٠٨/</sup> يلحقه على ذلك<sup>(٨)</sup> .

وقد ذكره كثير من المفسرين عند قوله تعالى : ﴿عَسَىٰ أَن يَبْعَثَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحْمُودًا﴾<sup>(٩)</sup>

(١) رواه البخاري ، كتاب الأدب رقم (٦٠١١) ومسلم ، كتاب البر والصلة والآداب رقم (٢٥٨٦) . عن النعمان بن بشير - رضي الله عنه .

(٢) في الأصل : (فالذي) والظاهر أن النون سقطت .

(٣) في الأصل : يجالس . وفي الحاشية يجلس ، والمثبت من الحاشية .

(٤) في الأصل : زيدت كلمة (معه) بعد ﷺ وهي مكررة .

(٥) الذي ثبت عن النبي ﷺ وأصحابه أن المقام المحمود هو الشفاعة العظمى يوم القيامة . وأما ما عدا ذلك فلم يثبت لا مرفوعاً ولا موقوفاً ولا مقطوعاً على تابعي .

انظر : الروايات الدالة على أن المقام المحمود هو الشفاعة في تفسير ابن كثير (٣/٦٢٠٥٨) عند قوله تعالى : ﴿عَسَىٰ أَن يَبْعَثَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحْمُودًا﴾ من سورة الإسراء .

انظر : الشفا للقاضي عياض (١/٣٧٤٠٣٥٩) . وانظر مختصر العلو للألباني ص (١٤٠- وما بعدها) والسلسلة الضعيفة (رقم ٨٦٥) وانظر قسم الدراسة .

(٦) هذا إن ثبت عن الصحابة ، ولم يثبت . وأما قول التابعي فليس بحجة إذا لم يوافق عليه غيره أو خالف آية أو حديثاً .

(٧) نعم روي ذلك عن مجاهد ولم يثبت عنه كما تقدم .

(٨) انظر الرسالة العرشية لابن تيمية (٦/٥٤٥) مجموع الفتاوى .

(٩) سورة الإسراء ، الآية : ٧٩ .

فممن ذكره في تفسيره الإمام أبو جعفر ابن جرير الطبري في تفسيره جامع البيان<sup>(١)</sup>، ومنهم الإمام الشيخ علي البغدادي المعروف بالخازن<sup>(٢)</sup>، ومنهم الإمام الحافظ جلال الدين السيوطي<sup>(٣)</sup> في تفسيره: الدر المنثور في التفسير بالمأثور<sup>(٤)</sup>، ومنهم الشهاب الخفاجي<sup>(٥)</sup> في حاشيته على الشفا وعزاه إلى الدارقطني<sup>(٦)</sup>.

فبالله عليك بعد نقل هؤلاء الأئمة كلهم يليق للنبهاني<sup>(٧)</sup> أن يشنع على شيخ الإسلام لو ثبت عنه ذكر هذه المسألة، ولولا أن هذه التفاسير التي عزوت لها هذه المسألة كلها مطبوعة لنقلت في هذا الكتاب جميع ما قالوه، ولكن اكتفيت بالعزو لها عن نقلها روم الاختصار، والله الموفق والهادي وعليه اتكالي واعتمادي.



(١) انظر تفسير ابن جرير (١٥/٩٥-١٠٠).

(٢) هو علي بن محمد بن إبراهيم الشبيحي - بلد في حلب - البغدادي علاء الدين أبو الحسن مفسر فقيه محدث مؤرخ ولد ببغداد وقدم دمشق وولي خزائن الكتب بالسميساطية . من تصانيفه . لباب التأويل في معاني التنزيل في التفسير وعمدة الأفهام شرح عمدة الأحكام وغيرها . انظر شذرات الذهب (٦/١٣١) معجم المؤلفين (٢/٤٩٢) الرسالة .

(٣) هو الإمام الحافظ العلامة الكبير عبد الرحمن بن أبي بكر الخضير السيوطي المصري الشافعي . نشأ يتيماً حفظ القرآن وله ثمان سنين حفظ عمدة الأحكام واللفية ابن مالك وغيرها دون البلوغ . أكثر من التصانيف توفي سنة ٩١١ هـ البدر الطالع (١/٣٢٨).

(٤) انظر الدر المنثور (٤/١٩٧).

(٥) أحمد بن محمد عمر الخفاجي المصري الحنفي شهاب، أبو العباس . لغوي أديب مشارك، ولد بمصر سنة ٩٧٩ هـ وتوفي بها في رمضان سنة ١٠٦٩ هـ وقد أناف على التسعين . من مؤلفاته الكثيرة: شرح درة الغواص في أوهام الخواص للحريري ، ونسيم الرياض في شرح الشفا للقاضي عياض . وشفاء العليل فيما في كلام العرب من الدخيل والنادر والحواشي القليل . انظر خلاصة الأثر للمحبي (١/٣٣١) ومعجم المؤلفين (٢/٢٨٦).

(٦) لقد قال بهذا القول عدة من السلف بل نقل عن بعضهم تبديع من يخالف هذا . انظر السنة للخلال ص (٢٠٩-٢٦٠) وانظر الدفاع عن السلف وعن هذا الرأي محاسن التأويل للقاسمي (٦/٢٦٩-٢٧٤).

(٧) هو يوسف بن إسماعيل بن يوسف سبقت ترجمته ص (٦٥).



## فصل

عقيدة المؤلف

ولعلك إذا اطلعت على كتابي هذا يحوك في صدرك شيء منه، من أجل أن بعض ما فيه من الفوائد مخالف لكثير مما عابه بعض الخلف<sup>(١)</sup>.

فأقول لك: أعلم يا أخي أنني ما ذكرت في كتابي هذا إلا ما تظاهرت به النصوص من الكتاب والسنة وأقوال سلف الأمة من الصحابة والتابعين والأئمة المجتهدين وأهل الحديث أجمعين. لا خلاف بينهم في حرف مما ذكرناه في هذا الكتاب من العقائد<sup>(٢)</sup>.

وإليك نبذة مما عثرت عليه من ذلك. أقتصر فيها على ما ورد عن الأئمة الأربعة، أبي حنيفة ومالك والشافعي وأحمد رضوان الله عليهم أجمعين. حيث أن الناس في هذا الزمان/ قد قصرُوا أحكام الدين على ما ورد عنهم. فإذا كانوا قد ارتضوهم في أحكام الدين فلم لم يرضوهم في أصوله، فهل يكونون عدولاً وأمناء في الفقه دون العقائد فهذا لا يقول به أحد عرف قدرهم.

٣٠٩/

الكتاب والسنة  
هما الحجّة

فإن كنت يا أخي لا ترضى لنفسك إلا التقليد فما أنا أسرد كل عقائدهم، وإن كنت ممن يقول: إن العقائد لا يجوز فيها التقليد بحال، بل لا بد فيها من النظر والاستدلال، قلنا لك: بيننا وبينك كتاب الله وسنة رسوله وأقوال أصحابه، وكلها تنادي بأعلى صوت يسمعه القريب والبعيد؛ بأن الله سبحانه وتعالى على عرشه، وعرشه فوق سبع سمواته، وأنه ينزل كل ليلة إلى سماء الدنيا، وأن الملائكة يرجون إليه، وأنه له يدان، وله عين، ونفس وقدم وساق وأنه يأتي يوم القيامة، وأنه يغضب ويرضي، ويحب ويُبغض ويكره، ويعجب ويفرح، ويرحم ويحسن وغير ذلك من الصفات التي ورد بها الكتاب والسنة الصحيحة<sup>(٣)</sup> وأنكرها كثير من الخلف ولم ينكروا ورود لفظها، لأنه لا سبيل لهم إلى إنكار لفظها بل عمدوا لى تحريفها وتأويلها وصرّفها عن ظاهرها، فعند التحقيق هو إنكار للفظها ولكن تستروا بالتأويل والتحريف<sup>(٤)</sup> فوقعوا في التعطيل، وقالوا: إننا أردنا الرد على الفلاسفة والملاحدة، فلا لعدوهم كسروا ولا للإسلام نصرُوا، ولا حول ولا قوة إلا بالله العليّ العظيم.

(١) لعل الصواب أن يقول: مخالف لكثير مما عليه بعض الخلف الذين عابوا عقيدة السلف. والله أعلم.

(٢) أما ما خالف فيه أو كان فيه خلاف فنبهت عليه.

(٣) سوف يورد المؤلف رحمه الله أدلة هذه الصفات من الكتاب والسنة.

(٤) لم يتستروا بالتحريف، ولكن بالتأويل الذي حقيقته تحريف والله أعلم.

## فصل

فإن قيل: هل يمكن إيراد شيء من الأدلة القرآنية والسنية على صحة هذه العقائد التي خالفها كثير من الخلف قبل ذكر أقوال الأئمة الأربعة. فالجواب: نعم قد ورد في ذلك أدلة كثيرة من الكتاب والسنة وأقوال الصحابة والتابعين والأئمة المجتهدين، وأهل الحديث أجمعين وأهل اللغة والفقهاء والمفسرين وأهل التصوف المحققين، نشير إلى بعض ذلك بأدنى إشارة وأوجز عبارة.

فقول وبالله التوفيق: أما الدليل على استوائه تعالى على عرشه فهو المذكور في الكتاب العزيز في سبعة مواضع:

الأول: من سورة الأعراف في قوله تعالى: ﴿إِنَّ رَبَّكُمُ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ﴾ (١).

الموضع الثاني: في أول سورة يونس عليه السلام (٢).

الثالث: في أول سورة الرعد (٣).

الرابع: في أول سورة طه (٤) (٥).

الخامس: في آخر سورة الفرقان (٦).

السادس: في أول سورة ألم السجدة (٧).

(١) سورة الأعراف، الآية: ٥٤.

(٢) سورة يونس، الآية: ٣ وهي قوله تعالى: ﴿إِنَّ رَبَّكُمُ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ يُدَبِّرُ الْأَمْرَ...﴾.

(٣) سورة الرعد، الآية: ٢ وهي قوله سبحانه: ﴿اللَّهُ الَّذِي رَفَعَ السَّمَوَاتِ بِغَيْرِ عَمَدٍ تَرَوْنَهَا ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ وَسَخَّرَ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ...﴾.

(٤) سورة طه، الآية: ٥ وهي قوله: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَىٰ﴾.

(٥) جاء في الأصل: عليه الصلاة والسلام ثم ضرب عليه وعلق في الحاشية: طه حرفان من حروف الهجاء وليس اسماً للنبي ﷺ كما توهمه الشيخ رحمه الله تعالى. قلت قد شاعت هذه التسمية كثيراً وظنها الناس صواباً ومثلاً يس، وأكثر ما يجب استعمالها الصوفية وأريد أن أسأل سؤالاً: لماذا سموا طه ويس ولم يسموا (ق) و(ص) و(الم) و(حم) و(حم عسق) أم أنها الأهواء، وهل نصبت اسماؤه ﷺ حتى نخترع أسماء لا معنى لها؟

(٦) سورة الفرقان، الآية: ٥٩. وهي قوله: ﴿الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ الرَّحْمَنُ فَاسْئَلْ بِهِ خَبيراً...﴾.

(٧) سورة السجدة، الآية: ٤ وهي قوله سبحانه: ﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ...﴾.

السابع: في أول سورة الحديد<sup>(١)</sup>.

صفة العلو

وأما الدليل على علوه تعالى فوق جميع المخلوقات من القرآن فقوله تعالى: ﴿وَهُوَ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ﴾<sup>(٢)</sup> ﴿وَهُوَ الْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِ﴾<sup>(٣)</sup> في موضعين ﴿يَخَافُونَ رَبَّهُمْ مِنْ فَوْقِهِمْ﴾<sup>(٤)</sup> ﴿وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ﴾<sup>(٥)</sup> ﴿إِنَّهُ عَلِيُّ حَكِيمٌ﴾<sup>(٦)</sup>.

٣١١/

وأما الدليل على كونه سبحانه وتعالى في السماء من القرآن فقوله تعالى: ﴿أَأَمَّنْتُمْ مَنِ فِي السَّمَاءِ﴾ في موضعين<sup>(٧)</sup>. وقوله تعالى: ﴿يُدَبِّرُ الْأَمْرَ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ ثُمَّ يَعْرُجُ إِلَيْهِ﴾<sup>(٨)</sup> وقوله: ﴿تَعْرُجُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ إِلَيْهِ﴾<sup>(٩)</sup> وقوله تعالى: ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ﴾<sup>(١٠)</sup> والعروج والصعود لا يكونان<sup>(١١)</sup> إلا من / أسفل إلى أعلى، وقوله تعالى لعيسى عليه السلام: ﴿إِنِّي مَتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ إِلَيَّ﴾<sup>(١٢)</sup> وقوله تعالى رداً على اليهود حين ادعوا قتل عيسى - عليه السلام - وصلبه: ﴿وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا \* بَلْ رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ﴾<sup>(١٣)</sup> وقوله تعالى حكاية عن فرعون: ﴿يَا هَامَانَ ابْنِ لِي صَرِّحًا لَعَلِّي أَبْلُغُ الْأَسْبَابَ \* أَسْبَابَ السَّمَوَاتِ فَأَطَّلِعَ إِلَى إِلَهِ مُوسَى﴾<sup>(١٤)</sup> وقوله تعالى حكاية عنه في سورة القصص: ﴿فَأَوْقِدْ لِي يَا هَامَانَ عَلَى السَّيِّئِ فَاجْعَلْ لِي صَرِّحًا لَعَلِّي أَطَّلِعَ إِلَى إِلَهِ مُوسَى﴾<sup>(١٥)</sup> وقوله تعالى في سورة المؤمن: ﴿رَفِيعُ الدَّرَجَاتِ ذُو الْعَرْشِ﴾<sup>(١٦)</sup>.

صفة الإتيان

وأما الدليل على إثبات إتيانه يوم القيامة من القرآن فقوله تعالى: ﴿هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ

(١) سورة الحديد، الآية: ٤ وهي قوله: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ﴾.

(٢) سورة البقرة، الآية: ٢٥٥.

(٣) سورة الأنعام، الآية: ١٨ والآية: ٦١.

(٤) سورة النحل، الآية: ٥٠.

(٥) سورة سبأ، الآية: ٢٣.

(٦) سورة الشورى، الآية: ٥١.

(٧) سورة تبارك، الآية: ١٦-١٧ والموضع الثاني: أم أمتم.

(٨) سورة السجدة، الآية: ٥.

(٩) سورة المعارج، الآية: ٤.

(١٠) سورة فاطر، الآية: ١٠.

(١١) في الاصل: يكونا.

(١٢) سورة آل عمران، الآية: ٥٥.

(١٣) سورة النساء، الآية: ١٥٧-١٥٨.

(١٤) سورة غافر، الآية: ٣٦-٣٧.

(١٥) سورة القصص، الآية: ٣٨.

(١٦) سورة غافر، الآية: ١٥.

يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ ﴿١﴾ فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ وَفِي سُورَةِ الْأَنْعَامِ ﴿٢﴾ وَفِي قَوْلِهِ تَعَالَى فِي سُورَةِ الْفَجْرِ :  
﴿وَجَاءَ رَبُّكَ وَالْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا﴾ ﴿٣﴾ .

صفة الصوت

وأما الدليل على أنه سبحانه وتعالى يَسْمَعُ عِبَادَهُ صَوْتَهُ مِنَ الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ فَقَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿وَيَوْمَ يَنَادِيهِمْ﴾ ﴿٤﴾ فِي عِدَّةِ مَوَاضِعَ ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى حِكَايَةَ عَنْ مُوسَى : ﴿وَنَادَيْنَاهُ مِنْ جَانِبِ الطُّورِ الْأَيْمَنِ﴾ ﴿٥﴾ ﴿فَلَمَّا جَاءَهَا نُودِيَ أَنْ بُورِكَ مَنْ فِي النَّارِ وَمَنْ حَوْلَهَا﴾ ﴿٦﴾ وَقَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿فَلَمَّا آتَاهَا نُودِيَ مِنْ شَاطِئِ الْوَادِ الْأَيْمَنِ﴾ ﴿٧﴾ .

صفة العين

وأما الدليل على إثبات صفة العين فقوله تعالى لموسى عليه السلام : ﴿وَلَتُصَعِّعَ عَلَيَّ عَيْنِي﴾ ﴿٨﴾ وَقَوْلُهُ تَعَالَى لِنَبِيِّنَا ﷺ : ﴿وَاصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ فَإِنَّكَ بِأَعْيُنِنَا﴾ ﴿٩﴾ وَقَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿تَجْرِي بِأَعْيُنِنَا﴾ ﴿١٠﴾ .

صفة النفس

وأما الدليل على إثبات صفة النفس فقوله تعالى : ﴿وَيَحذَرُكُمْ السُّلَّةُ نَفْسَهُ﴾ ﴿١١﴾ فِي مَوَاضِعِينَ . وَقَوْلُهُ تَعَالَى حِكَايَةَ عَنْ عِيسَى بْنِ مَرْيَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ : ﴿تَعَلَّمَ مَا فِي / نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ﴾ ﴿١٢﴾ ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى لِمُوسَى عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ : ﴿وَاصْطَنَعْتُكَ لِنَفْسِي﴾ ﴿١٣﴾ .

٣١٢/

صفة اليدين

وأما الدليل على إثبات صفة اليدين فقوله تعالى رداً على اليهود : ﴿بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ﴾ ﴿١٤﴾ وَقَوْلُهُ تَعَالَى لِإِبْلِيسَ اللَّعِينِ : ﴿مَا مَنَعَكَ أَنْ تَسْجُدَ لِمَا خَلَقْتُ بِإِيدِي﴾ ﴿١٥﴾ .

صفة الساق

وأما الدليل على إثبات صفة الساق فقوله تعالى في سورة (نون) : ﴿يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ﴾ ﴿١٦﴾ .

(١) سورة البقرة، الآية : ٢١٠ .

(٢) أما آية الأنعام فهي : ﴿هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ تَأْتِيَهُمُ الْمَلَائِكَةُ أَوْ يَأْتِيَ رَبُّكَ أَوْ يَأْتِيَ بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ﴾ الآية : ١٥٨ .

(٣) سورة، الفجر، الآية : ٢٢ .

(٤) سورة القصص، الآية : ٦٢، ٦٥، ٧٤ .

(٥) سورة مريم، الآية : ٥٢ .

(٦) سورة النمل، الآية : ٨ .

(٧) سورة القصص، الآية : ٣٠ .

(٨) سورة طه، الآية : ٣٩ .

(٩) سورة النجم، الآية : ٤٨ .

(١٠) سورة القمر، الآية : ١٤ .

(١١) سورة آل عمران، الآية : ٢٨، ٣٠ .

(١٢) سورة المائدة، الآية : ١١٦ .

(١٣) سورة طه، الآية : ٤١ .

(١٤) سورة المائدة، الآية : ٦٤ .

(١٥) سورة ص، الآية : ٧٥ .

(١٦) سورة ن والقلم، الآية : ٤٢ .

صفة الرحمة وأما الدليل على إثبات صفة الرحمة فقوله تعالى: ﴿وَهُوَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ﴾ (١) .  
﴿يُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ وَيَرْحَمُ مَنْ يَشَاءُ﴾ (٢) .

وأما الدليل على إثبات صفة الحب له تعالى فقوله: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ﴾ (٣) .

صفة المحبة وأما الدليل على إثبات حب عباده له تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ﴾ (٤) وقوله تعالى: ﴿فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ﴾ (٥)

صفة الرضى وأما الدليل على إثبات صفة الرضى له تعالى: ﴿إِنْ تَكْفُرُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنْكُمْ وَلَا يَرْضَى لِعِبَادِهِ الْكُفْرَ وَإِنْ تَشْكُرُوا يَرْضَهُ لَكُمْ﴾ (٦) .

صفة الغضب وأما الدليل على إثبات صفة الغضب له سبحانه فقوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ تَوَلَّوْا قَوْمًا غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ﴾ (٧) وفي الآية الثانية ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَوَلَّوْا قَوْمًا غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ﴾ (٨) وفي موضع ثالث ﴿وَالْخَامِسَةَ أَنَّ غَضَبَ اللَّهِ عَلَيْهَا إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ﴾ (٩) .

صفة التعجب وأما الدليل على إثبات صفة التعجب له تعالى فقوله جل ذكره في سورة الصافات: ﴿بَلْ عَجِبْتَ وَيَسْخَرُونَ﴾ (١٠) على قراءة من قرأ بضم التاء، وهما حمزة (١١) والكسائي (١٢) .

(١) سورة يوسف، الآية: ٦٤، ٩٢.

(٢) سورة العنكبوت، الآية: ٢١.

(٣) سورة آل عمران، الآية: ٣١.

(٤) سورة البقرة، الآية: ١٦٥.

(٥) سورة المائدة، الآية: ٥٤ ووقع في الأصل يأت دون ياء.

(٦) سورة الزمر، الآية: ٧.

(٧) سورة المجادلة، الآية: ١٤.

(٨) سورة الممتحنة، الآية: ١٣.

(٩) سورة النور، الآية: ٩.

(١٠) سورة الصافات، الآية: ١٢ وانظر البدور الزاهرة ص (٢٦٦).

(١١) هو الإمام الزاهد الورع القاريء أحد الأئمة السبعة في القراءة، حمزة بن حبيب الزيات أبو عمارة التيمي مولاهم الكوفي كان الإمام أحمد ربما انتقد قراءته وذلك قبل الإجماع على صحتها. وقراءته حجة . . وهي من السبع المتواترة سنة ١٥٦ وقيل ١٥٨ هـ. انظر السير (٧/٩٠).

(١٢) هو القاريء الموجود والنحوي البارع الإمام علي بن حمزة بن عبدالله بن عثمان من ولد بهمن بن فيروز مولى بني أسد وهو من أهل الكوفة ثم استوطن بغداد يُكنى أبا الحسن ويلقب بالكسائي، لقب به لأنه أحرم في كساء. وهو أحد القراء السبعة المشاهير. قال ابن معين: ما رأيت بعيني هاتين أصدق لهجة من =

وأما الدليل على إثبات صفة السخط / فقوله تعالى: ﴿لَيْسَ مَا قَدَّمَتْ لَهُمْ أَنفُسُهُمْ أَنْ سَخِطَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَفِي الْعَذَابِ هُمْ خَالِدُونَ﴾ (١) ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ اتَّبَعُوا مَا أَسْخَطَ اللَّهُ وَكَرَهُوا رِضْوَانَهُ فَأَحْبَطَ أَعْمَالَهُمْ﴾ (٢).

٣١٣/  
صفة السخط

وأما الدليل على إثبات صفة الرأفة له تعالى: فقوله سبحانه وتعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرُءُوفٌ رَحِيمٌ﴾ (٣) ﴿وَإِنَّ اللَّهَ بِكُمْ لَرُءُوفٌ رَحِيمٌ﴾ (٤) وغير ذلك من الصفات التي ورد بها القرآن. فكل ذلك قد نصبوا له منجنيق التأويل فلم ينبج منه شيء إلا وأصابه. وقالوا: هذه كلها ظواهر لا يجوز أن نثبتها لله تعالى، لثلاث نفع في التجسيم والتشبيه.

صفة الرأفة

وقد علمت مما مر أن صفاته تعالى ليست كالصفات، كما أن ذاته تعالى ليست كذاتنا، فالمجسم والممثل يعبد صنماً، والمعطل والنافي يعبد عدماً، والمثبت المنزه يعبد حياً قيوماً واحداً لا شريك له في ذاته وصفاته. فتعالى الله عما يقول الظالمون النافون والمشبهون علواً كبيراً.

\* \* \*

=الكسائي وقال الشافعي من أراد أن يتبحر في النحو فهو عيال على الكسائي. توفي سنة ١٨٩ هـ عن سبعين سنة ومات معه ودفن في المكان نفسه محمد بن الحسن صاحب أبي حنيفة. انظر السير (١٣١/٩) وتاريخ القراء العشرة ورواتهم ص (٣٣).

(١) سورة المائدة، الآية: ٨٠ ووق في الأصل فبئس ما.

(٢) سورة محمد ﷺ، الآية: ٢٨.

(٣) سورة البقرة، الآية: ١٤٣.

(٤) سورة الحديد، الآية: ٩.

## فصل

أدلة الصفات  
من السنة

وأما الدليل من السنة على ما أثبتناه من الصفات فشيء كثير جداً يزيد على خمسين حديثاً.

فمنها: حديث الجارية المروي في الصحيح<sup>(١)</sup>. فعن معاوية بن الحكم<sup>(٢)</sup> أنه قال: كانت لي جارية ترعى غنمالي وذكر القصة بطولها حتى قال: فجئت بها إلى النبي ﷺ فقال لها رسول الله ﷺ: «أين الله؟» فقالت الجارية له: في السماء، وفي رواية فأشارت بأصبعها إلى السماء<sup>(٣)</sup> ثم قال لها: من أنا فقالت: أنت رسول الله فقال له: اعتقها فإنها مؤمنة. وهذا الحديث موافق لقوله تعالى: ﴿أَأَمِنْتُمْ مِّنْ فِي السَّمَاءِ﴾<sup>(٤)</sup>.

ومنها: حديث/ زينب بنت جحش<sup>(٥)</sup> أنها كانت تفتخر على نساء النبي ﷺ فتقول: «أنتن زوجكن أهاليكن. وأنا زوجني الله من فوق عرشه»<sup>(٦)</sup>.

(١) رواه مسلم (المساجد ومواضع الصلاة. باب تحريم الكلام في الصلاة، ونسخ ما كان من إباحة. ٣٨٢.٣٨١ / رقم ٥٣٧). وغيره ذكرهم الأخ الشيخ سليم الهلال في كتابه «أين الله؟ دفاع عن حديث الجارية» ص (١٤١٣).

(٢) معاوية بن الحكم السلمي كان يسكن في بني سليم وينزل المدينة له صحبة يعد في أهل الحجاز روى عن النبي ﷺ حديثاً ومنهم من قطعه فجعله أحاديث. انظر الاستيعاب (١٠ / ١٣١) وأسد الغابة (٥ / ٢٠٧) والإصابة (٩ / ٢٢٩).

(٣) أخرج هذه الرواية أبو داود، (الإيمان والنذور ٣٢٨٤) وأحمد (٢ / ٢٩١) وابن خزيمة في التوحيد ص (١٢٣) أن رجلاً أتى النبي ﷺ وليس عن معاوية بن الحكم، وهذه الرواية ضعيفة فإن فيها المسعودي صدوق ولكنه اختلط. والشيخ الهلالي قد درس هذه الأحاديث في كتابه السابق فوجدت أن كل حديث فيه الإشارة باليد ضعيف إلا حديثاً واحداً لم يقف على كل إسناده لكون الكتاب غير متوفر.

(٤) سورة الملك، الآية: ١٦.

(٥) زينب بنت جحش الأسدية أم المؤمنين زوج النبي ﷺ. أمها أمينة عمة النبي ﷺ، تزوجها النبي ﷺ سنة ثلاث، وقيل: سنة خمس، ونزلت بسببها آية الحجاب، وكانت قبل عند مولاه زيد، وكانت ورعة جميلة، وهي التي كانت تفخر على النساء بأن الله عز وجل زوجها النبي ﷺ من السماء، ولما وصل الخبر إليها أن رسول الله ﷺ يريد أن يتزوجها سجدت شكراً لله. يقال: كان اسمها برة، ولما دخلت على رسول الله ﷺ سماها زينب. ماتت أول نساته بعده ﷺ ووصلت عليها عمر سنة عشرين وهي بنت خمسين وقيل: ثلاث وخمسين. انظر: الاستيعاب (١٣ / ١٥) وأسد الغابة (٧ / ١٢٥)، والإصابة (١٢ / ٢٧٥).

(٦) رواه البخاري، (التوحيد ٧٤٢٠، ٧٤٢١). والذي عند البخاري: «من فوق سبع سموات». وأما رواية من فوق عرشه فقد عزاها ابن حجر في الفتح (١٣ / ٤٢٣) إلى الطبري وأبي القاسم الطحاوي وهي من مرسل الشعبي رحمه الله تعالى ورواها أيضاً ابن قدامة المقدسي في العلو ص (٩٧ رقم ١٧) والذي في تفسير الطبري (٢٢ / ١١) من السماء.

ومنها: قوله ﷺ لسعد (١): «لقد حكمت فيهم بحكم الله من فوق عرشه» (٢).

وكان ﷺ يقول: «ألا تأمنوني وأنا أمين من في السماء» (٣).

ومنها: قوله ﷺ في الحديث الصحيح: «يتعاقبون فيكم ملائكة وفيه: ثم يعرجون فيسألهم ربهم - وهو أعلم بهم - ماذا تركتم عبادي؟ فيقولون: «تركناهم وهم يصلون وجنناهم وهم يصلون» (٤) .»

ومنها: حديث عروج الملائكة بروح المؤمن حتى ينتهوا بها إلى السماء التي فيها الله. الحديث رواه الإمام أحمد في مسنده عن أبي هريرة - رضي الله عنه - (٥). وليس من حديث البراء بن عازب فإن المذكور في حديث البراء حتى تأتي السماء السابعة (٦) ولكن قد ذكر الحافظ ابن القيم هذه اللفظة في حديث البراء بن عازب، ولم أجدها في

(١) سعد بن معاذ بن النعمان بن امريء القيس بن زيد الأنصاري الأوسي ثم الأشهلي، أبو عمرو. أسلم على يد مصعب بن عمير - لما أرسله النبي ﷺ إلى المدينة يعلم المسلمين - فكان من أعظم الناس بركة في الإسلام. وشهد بدرًا وأحدًا والخندق. حكم في بني قريظة بحكم الله من فوق سبع سموات أن تقتل الرجال وتقسّم الأموال وتسيب الذراري. أصيب يوم الخندق في أكحله ثم انقطع الدم فلما حكم في قريظة انفجر عرقه فقبض واهتز لموته عرش الرحمن. وكان رأس الأنصار يوم بدر وقال مقالته المشهورة: لو استعرضت بنا هذا البحر لخضناه معك. انظر الاستيعاب (٤/١٦٣) أسد الغابة (٢/٣٧٣) والإصابة (٤/١٧١).

(٢) أخرجه النسائي (السنن الكبرى - كما في تحفة الأشراف - ٣/٢٩٣) والبيهقي في الأسماء والصفات (٨٨٥) وإسناده حسن كما قال الألباني في مختصر العلو ص (٨٧).

(٣) أخرجه البخاري، (المغازي (٤٣٥١) ومسلم، (الزكاة ١٠٦٤).

(٤) رواه البخاري، كتاب المواقيت رقم (٥٥٥) و(٣٢٢٣) و(٧٤٢٩) و(٧٤٨٦). ومسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة رقم (٦٣٢) وغيرهما.

غريب الحديث: «يتعاقبون تأتي طائفة عقب طائفة ثم تعود الأولى عقب الثانية» فتح الباري (٢/٤٢) ويتعاقبون فيكم ملائكة على لغة أكلوني البراغيث. المصدر السابق.

(٥) أخرجه أحمد (٢/٣٦٤، ٦/١٤٠) وابن ماجه، كتاب الزهد رقم (٤٢٦٢) وابن خزيمة ص (١٢٠) والحاكم في مستدرکه (١/٤٠٣٧) وقال هو على شرط البخاري ومسلم ووافقه الألباني. انظر (مختصر العلو: ص ٨٥).

(٦) أخرج الحديث الإمام أحمد في المسند (١٤/٢٨٨، ٢٨٧) والطيالسي (١/١٥٤، ١٥٥) منحة المعبود، والآجري في الشريعة (ص ٣٦٧ - ٣٧٠)، وابن منده في الإيمان رقم (١٠٦٤) مطولاً. وأخرجه أبو داود، كتاب السنة رقم (٤٧٥٣، ٤٧٥٤) مطولاً إلا أنه لا يوجد فيه ذكر صعود الروح واختصر فيه على القبر وسؤاله. والنسائي، كتاب الجنائز رقم (٢٠٠٠)، وابن ماجه (١٥٤٩). قال ابن منده: هذا إسناد متصل مشهور... وهو ثابت على رسم الجماعة (٣/٩٤٤) وصححه الألباني في الطحاوية ص (٤٤٩).



حديثه، بل وجدتها في حديث أبي هريرة كما تقدم والله أعلم<sup>(١)</sup>.

ومنها: حديث الأوعال<sup>(٢)</sup> الذي رواه أبو داود<sup>(٣)</sup>؛ وفيه والله فوق العرش، وإنه ليُطُّ به أطيظ الرَحْل بالراكب<sup>(٤)</sup> وفيه: وأنه فوقه مثل القبة<sup>(٥)</sup> ثبتته كما جاء ونكِلُ معناه

(١) قلت على كلام المصنف تنبيهان:

الأول: أن ابن القيم رحمه الله في اجتماع الجيوش ذكر حديث البراء بن عازب ولم يذكر فيه اللفظة التي هي لحديث أبي هريرة بل الذي فيه «حتى يتهي بها إلى السماء السابعة فيقول الله تعالى». انظر: اجتماع الجيوش الإسلامية (ص ١١١ - ١١٢).

الثاني: أني قد وقفت على رواية من حديث البراء فيها ما نسبته لابن القيم - أي مثل حديث أبي هريرة - فأخرج قوام السنة أبو القاسم الأصبهاني في الحجة (٢/ ٩٤ رقم ٥٠) من طريق الطبراني وفيه: «فإذ صعد بها إلى السماء شيخها مقربو كل سماء حتى توضع بين يدي الله تبارك وتعالى عند العرش، فيخرج عمله من عليين» الحديث.

(٢) الأوعال: جمع وعَل وهو تيس الجبل والعنز الوحشي. انظر لسان العرب (١١/ ٧٣١).

(٣) رواه أبو داود، (السنة ٢٣، ٢٤، ٤٧٢٥) والترمذي، (التفسير ٣٣٢٠) وقال: هذا حديث حسن غريب، وابن ماجه (المقدمة رقم ١٩٣)، وانظر ظلال الجنة (٥٧٧) وهو حديث ضعيف ضعفه غير واحد من أهل العلم وضعفه الألباني المصدر السابق. ولفظ الحديث عن أبي داود: عن العباس بن عبد المطلب قال: كنت في البطحاء في عصابة فيهم رسول الله ﷺ، فمرت سحابة فنظر إليها، فقال: ماتسمون هذه؟ قالوا: السحاب، قال: «والزن». قالوا: والمزن: قال: «والعنان» قالوا: والعنان. قال «هل تدرون ما بعد بين السماء والأرض؟» قالوا: لا ندري: قال: «إن بُعد ما بينهما إما واحدة أو اثنتان أو ثلاث وسبعون سنة ثم السماء فوقها كذلك حتى عد سبع سموات ثم فوق السابعة بحر بين أسفله وأعله مثل ما بين سماء إلى سماء ثم فوق ذلك ثمانية أوعال بين اظلافهم وركبهم مثل ما بين سماء إلى سماء ثم على ظهورهم العرش بين أسفله وأعله مثل ما بين سماء إلى سماء ثم الله تبارك وتعالى فوق ذلك».

(٤) حديث الأطيظ غير حديث الأوعال - وقد تقدم بيانه - وأما حديث الأطيظ: فأخرجه أبو داود، كتاب السنة رقم (٤٧٢٦). والدارمي في النقص على بشر المريسي ص (٨٩: وص: ١٠٥) وفي الرد على الجهمية له ص (٢٤)، وابن خزيمة في التوحيد (ص ٦٩)، وغيرهم كثير. والذهبي في العلو (ص: ٣٧ - ٣٩)، وقال: «هذا حديث غريب جداً فرد. وابن إسحاق حجه في المغازي إذا أسند وله مناكير وعجائب، فالله أعلم أقال النبي ﷺ هذا أم لا. وأما الله عز وجل فليس كمثله شيء جل جلاله وتقدست أسماؤه ولا إله غيره. والأطيظ الواقع بذات العرض من جنس الأطيظ الحاصل في الرحل، فذاك صفة للرحل وللعرش. ومعاذ الله أن نعده صفة لله عز وجل، ثم لفظ الأطيظ لم يأت به نص ثابت» اهـ. وضعفه الألباني في ضعيف أبي داود (ص: ٤٦٩ - ٤٧٠).

والحديث له قصة، ومفادها أن أعرابياً أتى النبي ﷺ واستسقى به وقال: إنا نستشفع بك على الله ونستشفع بالله عليك، فجزه النبي ﷺ، وقال بعد ذلك أتدري ما الله؟ «إن الله فوق عرشه وعرشه فوق سمواته لهكذا، وقال بأصبعه مثل القبة عليه وإنه ليُطُّ به أطيظ الرحل بالراكب».

غريب الحديث: أطيظ الرحل: أط الرحل ينط أطيظاً صوت، وأطت الإبل أنت تعباً أو حينياً أو رزمة. والرزمة: صوت الناقة إذا عطفك على ولدها، والأطيظ: صوت الرحل والإبل من ثقلها. انظر القاموس المحيط ص (٨٤٩).

(٥) قوله: «وإنه فوقه مثل القبة». ورد اختلاف في لفظ الحديث فمرة يروى وأنه عليه. على العرش - لهكذا وأشار بيده مثل القبة كما عند البيهقي في الأسماء والصفات (رقم: ٨٨٣، ٨٨٤)، والذهبي في العلو ص (٣٨). ومرة يروى وعرشه فوق سمواته لهكذا مثل القبة.

إلى الله ورسوله (١).

ومنها: حديث الإسراء (٢) المتفق عليه عند كافة المسلمين، وفيه أنه ﷺ: عرج به إلى السماء ورأى ربه (٣) وكلمه وأدناه منه وفرض عليه خمس صلوات في اليوم (٤) والليلة، أفهذا كله لا يثبت أن الله في السماء؟! بللى! هذه كلها/ أدلة ظاهرة قاطعة؛ بأن الله جل ثناؤه في السماء على عرشه بلا كيف ولا تشبيه، ولا تحديد. فبعداً لقوم لا يؤمنون.

٣١٥/

ومنها حديث: «إن قلوب بني آدم بين أصبعين من أصابع الرحمن» (٥).

صفة الأصابع

ومنها الحديث المروي في الصحيح: «إن الله يضع السموات على أصبع والأرضين على أصبع» (٦) . . . الحديث.

صفة اليمين

ومنها حديث: «المقسطين على منابر من نور عن يمين الرحمن. وكلتا يديه يمين» (٧).

صفة النزول

ومنها الحديث المتفق على صحته: «ينزل ربنا كل ليلة إلى سماء الدنيا فينادي هل من

(١) قلت: الحديث لم يثبت ولله الحمد ولذلك فلنسنا بحاجة إلى تفويض المعنى، والمصنف رحمه الله قد أوكل المعنى إلى الله ورسوله والعلم يوكل لله وحده في مثل هذه القضايا. أي علم الكيفية. ولا يوكل لرسوله ﷺ والشيوخ المصنف رحمه الله لا يفوض المعاني ومدلولاتها بل يفوض الكيفية كما سبق وكما سيأتي من كلامه فهو مثبت منزله بلا شك.

(٢) حديث الإسراء رواه البخاري في مواضع، (٣٢٠٧) و(٣٨٨٧) و(٣٣٩٣) و(٣٤٣٠) وأخرجه مسلم، (الإيمان- ١٦٢) وغيرهما كثير.

(٣) قوله: «رأى ربه؛ لم يرد في الحديث، ورؤية الرسول ﷺ ربة ليلة المعراج فيها خلاف بين أهل العلم، والراجع والثابت أنه لم يره، ولذلك ورد في الحديث الذي رواه مسلم وغيره؛ حينما سئل هل رأيت ربك: قال: نور أنى أراه؟! انظر هذه المسألة: شرح الطحاوية (ص ٢١٣- ٢١٤)، وتفسير ابن كثير (٢٦٤/٤) من سورة النجم.

(٤) في الأصل: لليوم

(٥) رواه مسلم، كتاب القدر رقم (٢٦٥٤) عن عبدالله بن عمرو قال الذهبي في الأربعين ص (١٢٨-١٣٠) وقد رواه غير واحد من الصحابة. منهم النواس بن سمعان، وأبو ذر، وجابر بن عبدالله، وأنس بن مالك، ونعيم بن همار- وعبدالله بن عمرو، وأم سلمة، وأبو هريرة، وسبرة بن فاتك الأسدي ا. هـ. قال محقق الكتاب الأخ الفاضل عبد القادر عطا صوفي: وفي الباب: عن عائشة، وعبد الله بن عمر ابن الخطاب وعبدالله بن مسعود، وأبي موسى الأشعري، والمقداد وغيرهم ا. هـ.

(٦) الحديث أن الحبر اليهودي قال ذلك لرسول الله ﷺ فضحك النبي ﷺ حتى بدت نواجذه تصدقاً لقول الحبر، رواه البخاري، كتاب التفسير (٤٨١١) وفي مواضع أخرى. ومسلم كتاب صفات المنافقين رقم (٢٧٨٦).

(٧) رواه مسلم كتاب الإمارة رقم (١٨٢٧).

سائل هل من مستغفر» . . . الحديث (١).

صفة الضحك  
صفة الفرح

ومنها حديث: «ضحك ربنا من ثلاث» فقال الصحابي أضحك ربنا يارسول الله فأجابه بنعم. فقال الصحابي: لا عُدْمنا خيراً من رب يضحك (٢).  
ومنها الحديث الصحيح: «إن الله تعالى لأفرحُ بتوبة عبده» (٣).

(١) تقدم تخريجه ص (٢٧١).

(٢) خلط المصنف رحمه الله بين حديثين، الحديث الأول: أن الله يضحك لثلاثة. ، الحديث الثاني: ضحك الرحمن من قنوط عباده وهو حديث أبي رزين .  
أما حديث الثلاثة فعن أبي الدرداء - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال: «ثلاثة يحبهم الله عز وجل ويضحك إليهم ويستبشر بهم.  
الذي إذا انكشفت فمته قاتل وراءها بنفسه لله عز وجل إما أن يقتل وإما أن ينصره الله عز وجل ويكفيه، فيقول: انظروا إلى عبدي كيف صبر لي نفسه.

والذي له امرأة حسناء و فراش لين حسن فيقوم من الليل فيذره شهوته فيذكرني ويناجيني ولو شاء لرقده.  
والذي يكون في سفر وكان معه ركب فسهروا ونصبوا ثم هجعوا فقام في السحر في سراء أو ضراء». رواه الطبراني في الكبير (مجمع الزوائد ٢/ ٢٥٥) وقال الهيثمي: رجاله ثقات. ا. هـ. والحاكم في المستدرک (١/ ٢٥) وقال: هذا حديث صحيح وقد احتجا بجميع رواته ولم يخرجاه ا. هـ. والبيهقي في الأسماء والصفات (٢/ ٤٠٨٤٠٧ رقم ٩٨٣).

وروي أيضاً عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ: «ثلاثة يضحك الله إليهم القوم إذا اصطفوا للصلاة، والقوم إذا اصطفوا لقتال المشركين، ورجل يقوم إلى الصلاة في جوف الليل». رواه أحمد في المسند (٣/ ٨٠)، وابن ماجه، (المقدمة- ٢٠٠)، وابن أبي عاصم في السنة (٥٦٠).

وإن كان الحديثان فيهما كلام: فإن صفة الضحك ثابتة لله تعالى في الصحيحين، منها: حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - : «إن رسول الله ﷺ قال: «يضحك الله إلى رجلين يقتل أحدهما الآخر كلاهما يدخل الجنة بقاتل هذا في سبيل الله فيقتل، ثم يتوب الله على القاتل فيستشهد» رواه البخاري (الجهاد والسير - باب الكافر يقتل المسلم ثم يسلم فيسد بعد ويقتل رقم ٢٨٢٦) ومسلم كتاب الإمامة (١٨٩٠).

وأما الحديث الثاني: حديث أبي رزين العقيلي - رضي الله عنه - فهو أن النبي ﷺ قال: ضحك ربنا من قنوط عباده وقرب غيره، فقلت يارسول الله ويضحك الرب؟ فقال رسول الله ﷺ: «نعم قلت: لن نعدم من رب يضحك خيراً». أخرجه أحمد (٤/ ١٢٠١) وابن ماجه، (المقدمة ١٨١) وابن أبي عاصم في السنة رقم ٥٥٤ وغيرهم، وضعفه الألباني في ظلال الجنة (٥٥٤) فيه وكيع بن حدس، لا يعرف؛ لم يرو عنه إلا يعلى بن عطاء. انظر الميزان (٤/ ٣٣٥). غريب الحديث: قرب غيره: يقال: الدهر أحداثه المغيرة. وغارهم الله بمطر: سقاهم، وغارهم بخير: أعطاهم، انظر القاموس ص (٥٨٣).

(٣) أخرجه البخاري، كتاب الدعوات رقم (٦٣٠٨) ومسلم، كتاب التوبة رقم (٢٧٤٤). عن ابن مسعود - رضي الله عنه - قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لله أشد فرحاً بتوبة عبده المؤمن، من رجل في أرض دوية مهلكة، معه راحته عليها طعامه وشرابه، فنام فاستيقظ وقد ذهب، فطلبها حتى أدركه العطش ثم قال: أرجع إلى مكاني الذي كنت فيه، فأنام حتى أموت. فوضع رأسه على ساعده ليموت فاستيقظ وعنده راحته وعليها زاده وطعامه وشرابه. فالله أشد فرحاً بتوبة العبد المؤمن من هذا براحتة وزاده، هذا لفظ مسلم وقد روي هذا الحديث عن أنس بن مالك عند البخاري المرجع السابق (٦٣٠٩) ومسلم، (٢٧٤٧) وروي عن أبي هريرة عند مسلم (٢٦٧٥) وعن النعمان بن بشير عند مسلم (٢٧٤٥) وعن البراء بن عازب عند مسلم أيضاً (٢٧٤٦).  
الغريب: أرض دوية: أي غير موافقة (القاموس: ص: ١٦٥٦).

ومنها الحديث المروي في إثبات صفة الغيرة لله تعالى ، وهو قوله ﷺ : « لا أحد أعيرُ من الله » (٢) .

صفة الغيرة

ومنها حديث : « إن الله لا ينام ولا ينبغي له أن ينام » . وفيه : « يرفع له عمل الليل قبل عمل النهار . وعمل النهار قبل عمل الليل » . صحيح (٣) .

صفة العلو  
والقيومية

وبالجملة فالأحاديث في ذلك كثيرة جداً اقتصرت على ما حضرني منها حال الكتابة ، فالعاقل المؤمن يكتفي بذكر واحد منها أو ببعض ما ذكر ، والجاهل المعاند لا يكتفي بالمجلدات الضخام . وكيف تؤثر فيه المجلدات وهو يقرأ كتاب الله ويفسره ، ويقرأ كتب السنة ويشرحها . وهو لا يعرج على إثبات صفة لله تعالى من الصفات التي ذكرناها . بل نصب لجميع ذلك شرك التأويل فاصطاد به كل آية وكل / حديث صحيح ورد في إثبات الصفات . ولا أدري كيف نجت من هذا الشرك الصلاة والزكاة والحج والصيام فكان يمكنه تأويل جميع ذلك بل هو أقرب للتأويل من هذه الآيات والأحاديث التي وردت في الصفات ، فنعوذ بالله من هذه المهلكات والشبهات والضلالات .

٣١٦/

\* \* \*

(١) روي عن عدة صحابة منهم عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - مرقوعاً . أخرجه البخاري ، (النكاح - ٥٢٢٠)

ومسلم ، كتاب التوبة رقم (٢٧٦٠) .

(٢) رواه مسلم ، (الإيمان ١٧٩) .

## فصل

ومنها الحديث المروي في الصحيح أن رسول الله ﷺ لما وصف الدجال وأخبر أنه أعور فقال: «وإن ربكم ليس بأعور» وأشار إلى عينيه (١).

ومنها الحديث المروي في الصحيح في كتاب بدء الخلق: «أن الله كتب كتاباً فهو عنده فوق العرش». وفي رواية «فهو موضوع عنده فوق العرش»: «إن رحمتي تغلب غضبي» وفي رواية «تسبق غضبي» (٢).

ومنها الحديث المروي في الصحيح: «إن الله ينادي يوم القيامة بصوت يسمعه من بعد كما يسمعه من قرب» (٣)، انتهى.

فإن شئت يا أخي الزيادة على ما ذكرته في هذا الكتاب فعليك بكتب السنة. مثل كتاب التوحيد الذي ختم به البخاري كتابه فإنه عقده للرد على الجهمية، وكتاب خلق أفعال العباد له، وكتاب العلو للحافظ (شمس الدين الذهبي وكتاب الأسماء والصفات للحافظ) (٤) البيهقي، وكتاب شرح السنة للإمام محيي السنة البغوي (٥) وكتاب الرد على الجهمية للدارمي (٦)، وكتاب العلو للموفق بن قدامة (٧) وكتاب الجيوش الإسلامية

(١) رواه البخاري، كتاب التوحيد (٧٤٠٧). ومسلم، كتاب الإيمان (٢٧٤) وفي لفظ الحديث عند البخاري وأشار إلى عينه بالإفراد، وليس كما ذكر المصنف رحمه الله تعالى.

(٢) رواه البخاري في مواضع من صحيحه (٣١٩٠) و(٧٤٠٤) و(٧٤٢٢) و(٧٤٥٣) و(٧٥٥٣) و(٧٥٥٤). ومسلم، كتاب (٢٧٥١).

(٣) رواه البخاري معلقاً عن عبد الله بن أنيس مرفوعاً كتاب التوحيد (١٣/٤٦١) تحت ترجمة الباب) ورواه موصولاً في الأدب المفرد (٩٧٠) وخلق أفعال العباد (١٤٩-١٥٠ رقم ٤٦٣-البدر) ورواه أحمد (٤٩٥/٣).

(٤) ما بين قوسين لحق من الحاشية.

(٥) البغوي سبقت ترجمته ص (٢٠٦).

(٦) هو الحافظ الإمام الحجّة أبو سعيد عثمان بن سعيد بن خالد الدارمي السجستاني محدث هرة وغيرها من تلك النواحي، أكثر الترحال في طلب العلم والحديث، سمع ابن المديني، وأحمد، وإسحاق، وابن معين، وغيرهم. له مسند كبير والرد في الجهمية، والرد على بشر المريسي. توفي سنة ٢٨٠هـ. انظر: السير (٣١٩/١٣)، وتذكرة الحافظ (٦٢١/٢).

(٧) هو الإمام الكبير والفقية الشهير والمحدث التحرير عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي الجماعيلي الدمشقي الصالح أبو محمد رأس في مذهب الإمام أحمد ومجدد علومه، نشأ تحت رعاية أخيه فأحسن رعايته. رحل في طلب العلم وهو ابن عشرين إلى بغداد وأخذ عن عبد القادر الجيلي ورحل إلى الموصل ومكة. والتقى بكبار علماء هذه الديار. وكان رحمه الله على مذهب السلف في الاعتقاد وله في ذلك مصنفات، منها: اثبات صفة العلو. ومنها ذم التأويل، ولمعة الاعتقاد والهادي إلى سبيل الرشاد، والبرهان في مسألة القرآن، ومن أشهر كتبه في غير العقيدة المغني والكافي والمقنع والعمدة في الفقه وروضة الناظر في أصوله، وغيرها كثير، ت سنة ٦٢٠هـ. وقد بلغ الثمانين. انظر ترجمته في: السير (١٦٥/٢٢) والبداية والنهاية (١٣/٩٩-١٠٠).

لغزو المعطلة والجهمية<sup>(١)</sup> للحافظ شمس الدين ابن القيم وغير ذلك من الكتب المصنفة في الرد على هؤلاء النفاة الجاحدين لصفات رب العالمين . وكتب السنة كلها طافحة بهذه الأدلة/ ولكن أهل هذه الكتب ممن ذكرنا أرادوا جمع ذلك في مصنفات مخصوصة تسهلاً للطالين فجزاهم الله عن الإسلام والمسلمين أحسن الجزاء، وشكر الله سعيهم وأحسن مثواهم - ونحن معهم - ﴿أُولَئِكَ حِزْبُ اللَّهِ أَلَا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾<sup>(٢)</sup>، وهم المؤمنون حقاً لأنهم آمنوا بالله ورسوله وبما أنزل إليهم من ربهم وبما جاءهم عن نبيهم لم يبدلوا ولم يغيروا، ولم يحرفوا، بل تلقوه بالإيمان والتسليم (والتفويض وشتعوا)<sup>(٣)</sup> على من خالف ذلك أو أوله أو حرفه فعليك بهم واهرع إليهم، واقف سبيلهم تحشر معهم . ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغَالِبُونَ﴾<sup>(٤)</sup> فهم قدوتنا والحجة بيننا وبين الله ورسوله .

٣١٧/

أولئك آبائي فجئني بمثلهم إذا جمعتنا يا جرير المحافل<sup>(٥)</sup>



(١) الصحيح أن اسمه : اجتماع الجيوش الإسلامية . انظر ص (٤) من اجتماع الجيوش تحقيق د . المعتق .

(٢) سورة المجادلة، الآية : ٢٢ .

(٣) ما بين قوسين مكتوب بخط مغاير . والمقصود بالتفويض هنا تفويض الكيفية وكنه الصفة لا تفويض المعنى لأنه قبل ذلك اثبت المعاني وحقائق الصفات، والله أعلم .

(٤) سورة المائدة : الآية : ٥٦ .

(٥) ديوان الفرزدق (٤١٨/١) وفيه : المجامع بدل المحافل .

وجرير هو : ابن عطية الخطفي التميمي البصري ، أبو حذرة شاعر زمانه مدح يزيد بن معاوية وخلفاء بني أمية ، وشعره مدون . كانت شفته لا تضم من التسبيح وفضله جماعة على الفرزدق ، وقال بشار بن برد الأعمى : أهل الشام أجمعوا على جرير والفرزدق والأخطل النصراني . توفي جرير بعد الفرزدق بشهر سنة ١١٠ هـ . انظر السير (٤/ ٥٩٠-٥٩١) ، وفيات الأعيان (١/ ٣٢١) .

## فصل

ومنها: حديث أبي رزين العقيلي (١) أنه قال: (قلت: يا رسول الله أين) (٢) كان ربنا قبل أن يخلق خلقه؟ فقال ﷺ: «كان في عماء ما فوقه هواء وما تحته هواء ﴿وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ﴾» (٣) (٤) الحديث (٥).

ومنها: حديث حصين والد عمران (٦) أنه سأله رسول الله ﷺ وهو في الجاهلية فقال له: كم تعبد اليوم من الآلهة؟ فقال حصين: أعبد سبعا، ستة في الأرض وواحد في السماء. فقال له ﷺ: «من الذي أعدده لرغبتك ورهبتك؟» فقال الذي في السماء (٧).

ومنها: الحديث الذي ورد في الدعاء للمريض ولفظه «ربنا الله الذي في السماء تقدر اسمك» (٨).

٣١٨/

ومنها: حديث: «من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه، ومن كره لقاء الله كره الله

(١) هو: لقيط بن عامر بن المنتفق بن عامر بن عقيل بن عامر العامري، أبورزين العقيلي، وافد بني المنتفق، من ساكني الطائف، وقد على النبي ﷺ. ومنهم من قال هو نفسه لقيط بن صبرة بن عبد الله بن المنتفق ورجح ابن حجر أنهما اثنان. انظر ترجمته في الاستيعاب (٢٨٧/٩) وأسد الغابة (١١٠/٦) والإصابة (١٥/٩).

(٢) ما بين قوسين لحق من الحاشية.

(٣) سورة هود، الآية: ٧.

(٤) ما بين أقواس لحق من الحاشية.

(٥) أخرجه أحمد (١٢، ١١/٤) والترمذي، كتاب التفسير رقم (٣١٠٩) وقال حديث حسن، وابن ماجه، (المقدمة ١٨٢) وأبو داود الطيالسي (٢٢٨٦) وابن أبي عاصم في السنة (١/٢٧١-٢٧٣ رقم ٦١٢) وغيرهم كثير. قال الألباني: إسناده ضعيف، انظر ظلال الجنة (٦١٢).

(٦) حصين بن عبيد بن خلف الخزاعي والد عمران اختلف في إسلامه، والصحيح أنه أسلم ثبت ذلك عند أحمد والنسائي وغيرهم. انظر ترجمته في: الاستيعاب (٣٦/٣)، أسد الغابة (٢٦/٢)، والإصابة (٢٥٧/٢).

(٧) أخرجه الترمذي، كتاب الدعوات رقم (٣٤٨٣) وقال هذا حديث غريب، والدارمي في الرد على المريسي ص (٢٤)، والبيهقي في الأسماء والصفات (رقم ٨٠١، ٨٦٤)، والحديث ضعيف فيه ضعفاء وانقطاع انظر رقم (٨٩٤) من حاشية الأسماء والصفات.

(٨) أخرجه أبو داود، (كتاب الطب رقم ٣٨٩٢) وأحمد (٢١-٢٠/٦) والنسائي في عمل اليوم والليلة ص (٥٦٥ رقم ١٠٣٥) وغيرهم، والحديث ضعفه الألباني في ضعيف أبي داود ص (٣٨٥ رقم ٨٣٩).

لقاءه» (١).

ومنها: الأحاديث الدالة على كلام الله عز وجل مع أهل الجنة كلام رحمة وحنان (٢) ومع أهل النار كلام تبيكيت وهوان (٣)، وغير ذلك من الأحاديث الصحيحة المثبتة لصفات كثيرة لله عز وجل أنكرها هؤلاء النفاة المعطلون. وكل هذه الأحاديث ناطقة بالرد عليهم وشاهدة عليهم بأنهم مخالفون لصفات ربهم ناكرون وجاحدون فالله المستعان.

\*\*\*

- (١) أخرجه البخاري، كتاب الرقاق (٦٥٠٧). ومسلم، كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار رقم (٢٦٨٣) عن عبادة بن الصامت. ورواه البخاري، (الرقاق ٦٥٠٨). ومسلم، كتاب الذكر والدعاء رقم (٢٦٨٦) عن أبي موسى الأشعري - رضي الله عنه - وفي الباب عن أبي هريرة وعائشة - رضي الله عنهما -.
- (٢) أخرجه البخاري، (التوحيد ٧٥١٨) عن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - قال: قال النبي ﷺ: إن الله يقول لأهل الجنة: (يا أهل الجنة، فيقولون: لبيك ربنا وسعديك، والخير في يديك، فيقول: هل رضيتم؟ فيقولون: وما لنا لا نرضى بإرب وقد اعطينا ما لم تعط أحداً من خلقك فيقول: ألا أعطيكم أفضل من ذلك؟ فيقولون: يارب وأي شيء أفضل من ذلك؟ فيقول: أحل عليكم رضواني فلا أسخط عليكم بعده أبداً) وأخرجه مسلم، كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها - (٢٨٢٩).
- (٣) قال الله تعالى: ﴿قَالَ احْسَبُوا فِيهَا وَلَا تُكَلِّمُون﴾ سورة المؤمنون، الآية: ١٠٨.



## فصل

في أقوال الصحابة والتابعين والأئمة المجتهدين في هذه المسائل؛ التي أنكرها هؤلاء المعاندون والنفاة المعطلون، وأنهم لم يكونوا يذهبون في ذلك إلى شيء من التأويلات الباردة والآراء الكاسدة الفاسدة.

ذكر ما حفظ عن أبي بكر الصديق - رضي الله عنه -

روى ابن أبي شيبه<sup>(١)</sup> والبخاري في التاريخ عن عبد الله بن عمر أنه قال: لما قبض رسول الله ﷺ قال أبو بكر - رضي الله عنه - : أيها الناس إن كان محمداً إلهكم الذي تعبدونه فإن إلهكم قد مات. وإن كان إلهكم الله الذي في السماء فإن إلهكم لم يميت، ثم تلا: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ﴾<sup>(٢)</sup> حتى أتم الآية، انتهى<sup>(٣)</sup>.

قلت: هذا إجماع من الصحابة على أنهم كانوا مجمعين على أن الله في السماء لأن أبا بكر خطب يومئذ بحضرة أصحاب رسول ﷺ، فلو كان أحد منهم يعلم خلافاً في ذلك؛ لبادر بالإنكار على أبي بكر، وهو من أشد الناس تحريماً للحق والصواب/ سيما في أمر العقائد، وقد حفظ عن الصحابة أشياء كثيرة من هذا النوع ذكرها الحافظ ابن القيم في كتاب الجيوش الإسلامية فليرجع إليه<sup>(٤)</sup>.

\* \* \*

(١) عبد الله بن محمد بن القاضي أبي شيبه إبراهيم بن عثمان أبو بكر العبسي الإمام العلم سيد الحفاظ وصاحب الكتب الكبار مثل المسند والمصنف والتفسير وهو من أقران الإمام أحمد وإسحاق بن راهوية وعلي بن المديني في السنة والمولد والحفظ. توفي سنة ٢٣٥هـ. انظر تهذيب الكمال (٤٢٣٤/١٦) والسير (١٢٧-١٢٢/١١).

(٢) سورة آل عمران، الآية: ١٤٤.

(٣) رواه البخاري في تاريخه معلقاً (٢٠٢/١) ورواه ابن أبي شيبه في المصنف (٥٥٣/١٤) وعنه الدارمي في الرد على الجهمية ص (٢٦) والرد على المريسي ص (١٠٥)، حسن إسناده بدر البدر في الرد على الجهمية ص (٤٥).

(٤) انظر اجتماع الجيوش الإسلامية ص (١١٨) وما بعدها.

## فصل

## في ذكر ما ورد عن الأئمة الأربعة

قول أبي حنيفة - رضي الله عنه - :

روى البيهقي بإسناده إلى نوح ابن [أبي] (١) مريم أبي عصمة (٢) يقول : كنا عند أبي حنيفة أول ما ظهر إذ جاءته امرأة من ترمذ كانت تجالس جهماً (٣) فدخلت الكوفة فقيل لها إن ههنا رجلاً قد نظر في المعقول ، يقال له : أبو حنيفة فأتته . فأنته فقالت أنت الذي يعلم الناس المسائل وقد تركت دينك ؟ أين إلهك الذي تعبدته ؟ فسكت عنها . ثم مكث سبعة أيام لا يجيبها ثم خرج إلينا ، وقد وضع كتاباً أن الله سبحانه وتعالى في السماء دون الأرض . فقال له رجل : رأيت قول الله تعالى : ﴿ وهو معكم ﴾ (٤) قال : هو كما تكتب أي معك ، وأنت عنه غائب (٥) .

قال البيهقي (٦) : لقد أصاب أبو حنيفة رحمه الله تعالى فيما نفى عن الله - تعالى وتقدس - عن الكون في الأرض . وفيما ذكر من تأويل الأئمة وتبع مطلق السمع في قوله : إن الله عز وجل في السماء .

فقال (٧) شيخ الإسلام : وفي كتاب الفقه الأكبر المشهور عند أصحاب أبي حنيفة الذي رواه بإسناده عن أبي مطيع البلخي الحكم بن عبد الله (٨) قال أبو حنيفة : « ومن قال

(١) ما بين معقوفتين ساقط من الأصل والتصويب من كتب التراجم .

(٢) نوح بن أبي مريم أبو عصمة المروزي ، القرشي مولا هم مشهور بكنيته ، ويعرف بالجامع لجمعه العلوم ، لكنهم كذبوه في الحديث ، وقال ابن المبارك كان يضع مات سنة ١٧٣ هـ . انظر التقريب ص ٥٦٧ .

(٣) هو أس الضلالة ورأس الجهمية جهم بن صفوان ابو محرز الراسبي مولا هم السمرقندي الكاتب المتكلم ، كان ينكر الصفات ويقول بخلق القرآن ويقول : إن الله في الأمكنة كلها ، وكان يقول : الإيمان عقد القلب وإن تلفظ بالكفر ، قيل إنه مات قتلاً سنة ١٢٨ هـ . انظر الكامل لابن الأثير (٥/٣٤٢-٣٤٤) ، والسير (٢٦/٦) .

(٤) سورة الحديد ، الآية : ٤ .

(٥) رواه البيهقي في الأسماء والصفات (٢/٣٣٨٣٣٧) رقم ٩٠٥ والحكاية فيها نوح الجامع وتقدم القول فيه .

(٦) انظر الأسماء والصفات (٢/٣٣٨) .

(٧) كذا في الأصل ، ولعل الصواب : وقال .

(٨) الحكم بن عبد الله أبو مطيع البلخي الفقيه صاحب أبي حنيفة ، تفقه به أهل بلخ ، وكان بصيراً بالرأي علامة كبير الشأن ولكنه واه في ضبط الأثر ، وكان ابن المبارك يعظمه ويجلده لدينه وعلمه وقال ابن معين : ليس بشيء وقال البخاري : ضعيف صاحب رأي ، ويقال كان مرجئياً وكان يقول بفتاء الجنة والنار ، وضعفه غير واحد سنة ١٩٩ هـ . انظر الميزان (١/٥٧٤) .

لا أعرف ربي في السماء أم في الأرض فقد كفر؛ لأن الله تعالى يقول: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ (١) عرشه فوق سبع سموات. قلت: فإن قال: إنه (عليه) (٢) العرش ولكنه يقول: لا أدري العرش في السماء أم في الأرض، قال: هو كافر لأنه أنكر أن يكون في السماء. لأنه تعالى في أعلى عليين وأنه يدعى من أعلى لا من أسفل». وفي لفظ سألت: أبا حنيفة عمن يقول: لا أعرف ربي في السماء أم في الأرض. وذكر كلاماً قريباً من الأول (٣). انتهى

قلت: وهذا كتاب الفقه الأكبر معروف مشهور صحت نسبته لأبي حنيفة بشهادة المتقدمين والمتأخرين من أصحابه، فمن شرحه من المتقدمين الإمام أبو منصور الماتريدي (٤)، ومن المتأخرين الشيخ علي بن سلطان القاري والشرحان مطبوعان بالهند فلا حاجة بنا إلى نقل جميع مسائله/ ومن طالع خطبة المبسوط لشمس الأئمة السرخسي (٥) وخطبة أصول الإمام البزدوي (٦) علم قطعاً أن أصحاب أبي حنيفة كانوا على عقيدة السلف في إثبات الصفات التي ورد بها السمع، من غير تأويل ولا تمثيل، والله الموفق.



(١) سورة طه، الآية: ٥.

(٢) في الأصل (في) والتصويب من مختصر العلو ص (١٣٦).

(٣) انظر: المرجع السابق، ولم أجد هذا الكلام في شرح ملا علي قاري للفقه الأكبر. وهو موجود في الطبعة المصرية، التي عليها شرح أبي منصور الماتريدي ص (١٩) كما في كتاب مختصر العلو ص (١٣٦). وانظر: إثبات العلو لابن قدامة (ص ١٧٠ - رقم ٨١).

(٤) محمد بن محمد بن محمود الماتريدي سبقت ترجمته ص (٩٥).

(٥) هو الإمام محمد بن أحمد بن أبي سهل أبو بكر شمس الأئمة السرخسي من كبار علماء الحنفية، من أشهر مؤلفاته كتاب الأصول والمعروف بأصول السرخسي. والبسوط في الفقه الحنفي. ويروى أنه أملاهما على تلاميذه وهو مسجون في بشر، والله أعلم واختلف في سنة وفاته فقيل: في حدود التسعين وأربعمائة. وقيل في حدود الخمسمائة. انظر ترجمته في: الفوائد البهية (١٥٨-١٥٩).

(٦) شيخ الحنفية عالم ما وراء النهر، أبو الحسن علي بن محمد بن الحسين بن عبد الكريم البزدوي يعرف بفخر الإسلام صاحب الطريقة في المذهب، وله تصانيف جليلة. درس بسمرقند وكان أحد من يضرب به المثل في حفظ المذهب توفي سنة ٤٨٢هـ. انظر: السير (١٨/٦٠٢). الفوائد البهية (١٢٤-١٢٥).

## فصل

في ذكر ما ورد عن إمامنا إمام دار الهجرة مالك بن أنس - رضي الله عنه - وقدس سره .  
ذكر الحافظ المتقن أبو عمر يوسف بن عبد البر - وهو من أجل أصحابنا (١) - في  
كتاب التمهيد له [بإسناده] (٢) إلى مالك أنه قال : إن الله في السماء وعلمه في كل مكان  
[لا يخلو منه مكان (٣)] (٤) .

قال : وقيل لمالك : الرحمن على العرش استوى كيف استوائ؟ فقال مالك رحمه  
الله تعالى : استواؤه معقول وكيفيته مجهولة وسؤالك عن هذا بدعة وأراك رجل  
سوء (٥) .

وكذلك أصحاب مالك من بعده .

قال يحيى بن إبراهيم الطلطي (٦) في كتاب سير الفقهاء : كانوا يكرهون قول  
الرجل : إن الله بكل مكان .  
فال أصبغ (٧) : وهو مستو على عرشه وبكل مكان علمه ، وإحاطته . وأصبغ من  
أجل أصحاب مالك وأفقهم .

(١) هو الإمام الحافظ يوسف بن عمر بن عبد البر سبقت ترجمته ص (٧٥) .

(٢) ما بين معقوفين زيادة مني .

(٣) أخرجه ابن عبد البر في التمهيد (١٣٨/٧) . وأخرجه عبد الله بن أحمد في السنة (١٠٧/١ رقم ١١) ،  
وأبو داود النسائي (٢٦٣) ، والأجري (ص ٢٨٩) ، واللالكائي (ص ٦٧٣) وغيرهم . وصحح إسناده  
العلامة العلامة الألباني في مختصر العلو ص (١٤٠) .

(٤) ما بين معقوفين لحق من الحاشية ، وجاء فيها : مكال ، بدل مكان .

(٥) ذكره في التمهيد (١٣٨/٧) وقد روي ذلك عن مالك من عدة طرق بألفاظ متقاربة روى ذلك الدارمي في  
الرد على الجهمية ص (٣٣) واللالكائي (٣/٣٩٨ رقم ٦٦٤) والبيهقي في الأسماء والصفات (٢/٣٠٤  
٣٠٥ رقم ٨٦٦ ، ٨٦٧) وأبو نعيم في الحلية (٦/٣٢٥) وأبو عثمان الصابوني في عقيدة أهل الحديث  
(١/١١٠) من المجموعة المنيرية . وابن عبد البر في التمهيد أيضاً (٧/١٥١) .

(٦) هو العلامة المحدث الفقيه المالكي يحيى بن إبراهيم بن مزين أبو زكريا عالم بالحديث ورجاله من أهل قرطبة  
رحل إلى المشرق ودخل العراق ، أصله من طليطلة وكان جده مولى لرملة بنت عثمان بن عفان ، له  
مصنفات منها : شرح الموطأ ، وفضائل القرآن توفي سنة ٢٥٩هـ . انظر الديباج المذهب ص (٣٥٤) الأعلام  
(٨/١٣٤) .

(٧) أصبغ بن الفرج الفقيه الحافظ أبو عبد الله الأموي مولى عمر بن عبد العزيز ولد بعد الخمسين ومائة . قال  
ابن معين : كان من أعلم خلق الله برأي مالك ، يعرفها مسألة مسألة متى قالها مالك ومن خالفه فيها .  
وقال العجلي ثقة صاحب سنة وقال غيره : ما أخرجت مصر مثل أصبغ ، رحل إلى مالك فوصل المدينة  
يوم موته . له من المؤلفات تفسير غريب الموطأ والرد على أهل الأهواء توفي سنة ٢٢٥هـ وقيل ٢٢٤هـ . انظر  
تذكرة الحفاظ (٢/٤٥٨-٤٥٧) والديباج المذهب ص (٩٧) .

ذكر قول أبي عمر الظلمنكي<sup>(١)</sup>،

قال في كتابه في الأصول: أجمع المسلمون من أهل السنة على أن الله استوى على عرشه على الحقيقية لا على المجاز. وأجمع المسلمون على أن الله استوى على عرشه بذاته ثم ساق بسنده عن مالك: قوله: «الله في السماء وعلمه في كل مكان».

ثم قال في هذا الكتاب: وأجمع المسلمون من أهل السنة على أن معنى قوله تعالى: ﴿وهو معكم أين ما كنتم﴾ ونحو ذلك من القرآن، فإن ذلك علمه، وأن الله فوق السموات بذاته مستو على عرشه كيف شاء<sup>(٢)</sup> وهذا (لفظه في كتابه)<sup>(٣)</sup>.

وذكر الحافظ ابن عبد البر إمام أهل السنة في زمانه في كتاب التمهيد عند شرح حديث: «ينزل ربنا كل ليلة إلى سماء الدنيا». فأطال الكلام على هذا الحديث إلى أن قال: وهذا الحديث فيه دليل على أن الله عز وجل في السماء على العرش من فوق سبع سموات كما قالت الجماعة. وهو حجتهم على المعتزلة والجهمية في قولهم: إن الله في كل مكان، وليس على العرش. والدليل على صحة ما قال أهل الحق، فمن ذلك قوله: ﴿السرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾<sup>(٤)</sup> ثم ذكر كثيراً من الآيات القرآنية والأحاديث المروية النبوية. وأخذ يرد ويشنع على من خالف ذلك<sup>(٥)</sup>.

ومن قال ذلك أيضاً من المالكية: ابن أبي زيد القيرواني<sup>(٦)</sup> في رسالته في الفقه،

(١) هو الإمام الحافظ القدوة ذي التصانيف النافعة أحمد بن محمد بن أبي عبدالله بن عيسى المعافري أبو عمر الظلمنكي أصله من ظلمنك ورحل إلى المشرق وأخذ عن كبار علمائه كان رحمه الله أحد الأئمة في علم القرآن العظيم: قراءته وعرابه وأحكامه وناسخه ومنسوخه ومعانيه وكانت له عناية كاملة بالحديث ونقله وروايته وضبطه وكان سيفاً مجرداً على أهل الأهواء والبدع قاموا لهم غيوراً على السنة شديداً في ذات الله عز وجل. من أهم مؤلفاته: الدليل إلى معرفة الجليل مائة جزء وتفسير القرآن والوصول إلى معرفة الأصول، والبيان في إعراب القرآن وغير ذلك. توفي سنة ٤٢٩ هـ. وانظر: تذكرة الحافظ (٣/١٠٩٨) والديباج ص (٣٩).

(٢) انظر كتاب اجتماع الجيوش الإسلامية ص (١٤٢) ومختصر العلو للذهبي ص ٢٦٤ والصواعق المرسله (٤/١٢٨٤).

(٣) جاء في الأصل: (وهذه القصة في كتاب) والمثبت من اجتماع الجيوش تحقيق د. المعتق وقال المحقق في الأصل (وهذه القصة) وهو تحريف أ. هـ. أي مثل كتابنا هذا. وكان قد اعتمد د. المعتق في التحقيق على ثلاث نسخ جعل أحدها أصلاً. والله أعلم.

(٤) سورة طه، الآية: ٥.

(٥) انظر: التمهيد (٧/١٢٩).

(٦) عبدالله بن أبي زيد عبد الرحمن القيرواني، كان إمام المالكية في وقته وقدوتهم وجامع مذهب مالك وشارح أقواله وكان واسع العلم كثير الحفظ والرواية. وكتبه تشهد بذلك، فصيح القلم ذا بيان قائماً =

قال في باب ما تنطق به الألسنة وتعتقد الأئمة: «وأنه فوق عرشه المجيد بذاته (وهو) (١) في كل مكان بعلمه» (٢) والحاصل أن المتقدمين من علماء المالكية كانوا على قول/ مالك بن أنس في الأصول والفروع، ولا يعلمون شيئاً من التأويل الصارف لنصوص الصفات عن ظاهرها بخلاف المتأخرين منهم، فالله المستعان.




---

= بالحجة بصيراً بالرد على أهل الأهواء كانت الرحلة إليه من الأقطار، وكان يعرف بمالك الصغير، كان سريع الانقياد والرجوع إلى الحق. له كتاب النوادر والزيادات على المدونة، وله مختصر المدونة، وكتاب الرسالة، وله رسالة في أصول التوحيد. توفي سنة ٣٨٦هـ. انظر: السير (١٧/١٠) شذرات الذهب (٣/١٣١) والديباج المذهب ص (١٣٦ ١٣٨).

(١) ما بين قوسين لحق من الحاشية.

(٢) انظر الرسالة ص (٥).

## فصل

في ذكر قول إمامنا محمد بن إدريس الشافعي رحمه الله تعالى رحمة واسعة .

قال الإمام ابن الإمام عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي<sup>(١)</sup> : حدثنا أبو شعيب<sup>(٢)</sup> وأبو ثور<sup>(٣)</sup> عن أبي عبد الله محمد بن إدريس الشافعي رحمه الله تعالى قال : القول في السنة التي وردت وأنا عليها ، ورأيت أصحابنا عليها أهل الحديث الذين رأيتهم وأخذت عنهم مثل سفيان الثوري ومالك ، وغيرهما : الإقرار بشهادة أن لا إله إلا الله وأن محمد أرسول الله وأن الله تعالى على عرشه في سمائه يقرب من خلقه كيف شاء ، وأن الله تعالى ينزل إلى السماء الدنيا كيف شاء<sup>(٤)</sup> .

قال عبد الرحمن<sup>(٥)</sup> : (وحدثنا ابن عبد الأعلى<sup>(٦)</sup>) قال : سمعت أبا عبد الله محمد ابن إدريس الشافعي يقول<sup>(٧)</sup> - وقد سئل عن صفات الله وما يؤمن به - : فقال : لله تعالى أسماء وصفات جاء بها كتابه وأخبر بها نبيه أمته لا يسع أحداً من خلق الله قامت عليه الحججة ردها ، لأن القرآن نزل بها ، وصح عن رسول الله ﷺ القول بها فيما روى عنه العدول ، فإن خالف ذلك بعد ثبوت الحججة عليه ، فهو كافر ، أما قبل ثبوت الحججة عليه فمعدور بالجهل ، لأن علم ذلك لا يدرك بالعقل ، ولا بالرؤية والفكر ، ولا يكفر

(١) تقدمت ترجمته ص (١١٢) .

(٢) لعله : أبو شعيب المصري ، شيخ من أصحاب الحديث ، من أصحاب الإمام الشافعي . ذكره البيهقي في مناقب الشافعي (١/٤٥٥) .

(٣) الإمام المجتهد الحافظ إبراهيم بن خالد البغدادي ويكنى أبا ثور وأبا عبد الله صاحب الشافعي حدث عنه وعن سفيان بن عيينة ووكيع وطبقتهم قال أحمد عنه : أعرفه بالسنة منذ خمسين سنة . وقال النسائي هو ثقة مأمون أحد الفقهاء . ١ . هـ . وكان أحد أئمة الدنيا فقهاً وعلماً وورعاً صنف الكتب وفرع على السنن وذب عنها قيل مات في صفر سنة أربعين ومائتين . هـ . انظر تذكرة الحفاظ (٢/٥١٢-٥١٣) . والبداية والنهاية (١٠/٣٢٢) .

(٤) أخرجه ابن قدامة المقدسي في صفة العلوص ص (١٨٠ رقم ٩٢) . وانظر العلوص ص (١٢٠) ومختصره ص (١٧٦) .

(٥) هو ابن أبي حاتم وقد تقدم .

(٦) يونس بن عبد الأعلى عالم الديار المصرية الإمام أبو موسى الصدفي المصري الحافظ المقرئ الفقيه قرأ القرآن على ورش وغيره سمع من ابن عيينة والشافعي ، قال الشافعي فيه : ما رأيت بمصر أحداً أعقل من يونس وقال غيره : هو ركن من أركان الإسلام ، ولد آخر سنة سبعين ومائة وتوفي في ربيع الأول سنة (٢٦٤) هـ - رحمه الله تعالى - وله ست وتسعون سنة . انظر تذكرة الحفاظ (٢/٥٢٨) . والتقريب ص (٦١٣) .

(٧) ما بين قوسين استدراك من الحاشية .

- بالجهل بها أحد إلا بعد انتهاء الخبر إليه بها . وثبتت هذه الصفات ونفي عنها التشبيه كما نفى التشبيه عن نفسه فقال : ﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴾ (١) .
- ومثله قول صاحبه أبي إبراهيم إسماعيل بن يحيى المزني (٢) في رسالته (٣) .
- ومثله قول إمام الشافعية في زمانه أبي العباس بن سريج (٤) .
- ومثله قول حجة الإسلام أبي أحمد بن الحسين الشافعي (٥) .
- ومثله قول الإمام إسماعيل بن محمد بن الفضل التيمي الشافعي (٦) .
- ومثله قول الإمام أبي عمرو عثمان (٧) .

(١) سورة الشوري، الآية : ١١ .

وأخرج الأثر ابن قدامة في صفة العلو ص (١٨١ رقم ٩٣) وقال الذهبي رواه الهكاري وغيره بإسناد كلهم ثقات . انظر مختصر العلو ص (١٧٧) وانظر اجتماع الجيوش الإسلامية ص (١٦٥) .

(٢) هو الإمام الجيهدي وارث علوم الشافعي إسماعيل بن يحيى المزني أبو إبراهيم ولد سنة ١٧٥ هـ ، من أهل مصر ، من أهم كتبه : «مختصر المزني» و «الجامع الكبير» و «الجامع الصغير» : توفي سنة ٢٦٤ هـ . انظر وفيات الأعيان (١/٢١٧-٢١٩) والبداية والنهاية (١١/٣٦) .

(٣) انظر رسالة اجتماع الجيوش ص (١٦٦-١٧٠) .

(٤) أحمد بن عمر بن سريج أبو العباس البغدادي القاضي بشيراز ، كان أحد أئمة الشافعية إليه المنتهى في معرفة المذهب بحيث أنه كان يفضل على جميع أصحاب الشافعي ، حتى على المزني وعنه انتشر مذهب الشافعي في الأفاق ، وكان يلقب بالباز الأشهب وأخذ الفقه عن أبي القاسم بن بشار الأنطاقي وعن أصحاب الشافعي كالمزني وغيره . صنف نحو أربعمئة مصنف . توفي رحمه الله سنة ٣٠٦ هـ . انظر تذكرة الحفاظ (٣/٨١١) . والبداية والنهاية (١١/١٢٩) .

(٥) كذا في الأصل : وقال محقق كتاب اجتماع الجيوش الإسلامية د . المعتق ص (١٧٥) وفي (مع - و) (بن الحسين) وهو تصحيف . ثم ترجمه بعبد الله بن الحسن بن أحمد الأصبهاني الحداد (أبو نعيم) محدث حافظ سمع ونسخ الكثير ولد سنة ٤٦٣ هـ وتوفي سنة ٥١٧ هـ . السير (١٩/٤٨٦) . وأظن أن المحقق د . المعتق وهم فيه ، والدليل على ذلك أن ابن القيم كناه بأبي أحمد ، والمحقق كناه : بأبي نعيم ، وأما أنا فحتى الآن لم أعرفه .

(٦) الحافظ الكبير أبو القاسم إسماعيل بن محمد بن الفضل بن علي القرشي التيمي الطلحي الأصبهاني الملقب بقوام السنة وصاحب الترغيب والترهيب ، والحجة في بيان المحجة ودلائل النبوة وسير السلف وغيرها . كان إمام أئمة وقته وأستاذ علماء عصره وقدوة أهل السنة في زمانه حسن الاعتقاد جميل الطريقة قليل الكلام ليس في وقته مثله . توفي سنة ٥٣٥ هـ . انظر ترجمته في : تذكرة الحفاظ (٤/١٢٧٧-١٢٨٢) وطبقات الأسنوي (١/٣٥٩) .

(٧) لعل المقصود : قول أبي عمرو عثمان بن أبي الحسن بن الحسين الشهرزوري ، إذ أن المؤلف ينقل عن ابن القيم من اجتماع الجيوش ، وذكر أبا عمرو هذا بعد التيمي الأصبهاني ، فلعل المقصود بأبي عمرو هذا غير ابن الصلاح . والمذكور عند ابن القيم لم أعثر على ترجمته ، وكذا قال محقق اجتماع الجيوش د . المعتق (٢/١٨٣) وحسبنا فيه قول الإمام ابن القيم حيث قال : الإمام الفقيه المحدث من أئمة أصحاب الشافعي من أقران البيهقي وأبي عثمان الصابوني وطبقتهما ، وله كتاب في أصول الدين . ١ . هـ . قلت تعريف ابن القيم به وبطبقة يشعر أنه غير مشهور . والله أعلم .



## فصل

في ذكر قول الإمام أحمد بن حنبل وأصحابه رحمهم الله تعالى .

قال الخلال<sup>(١)</sup> في كتاب السنة : حدثنا يوسف بن موسى<sup>(٢)</sup> قال : أخبرنا عبد الله ابن أحمد<sup>(٣)</sup> قال : قيل لأبي : ربنا تبارك وتعالى فوق السماء السابعة على عرشه بائن من خلقه وقدرته وعلمه بكل مكان؟ قال : نعم ، لا يخلو شيء من علمه<sup>(٤)</sup> .

قال الخلال : وأخبرني عبد الملك بن عبد الحميد الميموني<sup>(٥)</sup> قال : سألت أبا عبد الله أحمد عن قال : أن الله تعالى ليس على العرش فقال : كلامهم / كله يدور على الكفر<sup>(٦)</sup> .

٣٢٢/

وروي الطبري الشافعي<sup>(٧)</sup> .....

(١) هو أحمد بن محمد بن هارون بن يزيد الخلال ، الحنبلي شيخ الخنابلة وعالمهم يكنى أبا بكر والخلال نسبة لبيع الخل وصنعتة ولد سنة ٢٣٤ هـ وقيل ٢٣٥ هـ ونشأ في بغداد ورحل في طلب العلم إلى الشام والمصيصة وانطاكية . وأهتم بجمع مسائل الإمام أحمد رحمه الله تعالى فجمع ما وقف عليه في كتابه السنة وله كتاب أخلاق أحمد وكتاب العلل وكتاب العلم وغيرها توفي سنة ٣١١ هـ . انظر تذكرة الحفاظ (٧٨٥ / ٣) والبدية والنهاية (١٤٨ / ١) وشذرات الذهب (٢ / ٢٦١) .

(٢) يوسف بن موسى بن راشد القطان أبو يعقوب الكوفي نزيل الري ثم بغداد ، صدوق مات سنة ٢٥٣ هـ . انظر تقريب التهذيب ص (٦١٢) .

(٣) عبد الله بن أحمد بن محمد بن حنبل الإمام الحافظ الحجة أبو عبد الرحمن محدث العراق ولد إمام العلماء أبي عبد الله الشيباني الروزي الأصل البغدادي ولد سنة ٢١٣ وسمع من أبيه فأكثر وحدث عنه النسائي والنجاد والقطيعي وغيرهم كثير ، له معرفة بالرجال وبعمل الحديث وكان حافظ عصره حتى أن بعضهم غلا وقدمه على أبيه ، له كتاب السنة . توفي رحمه الله سنة ٢٩٠ هـ وكانت جنازته مشهودة . انظر تذكرة الحفاظ (٦٦٥ / ٢) والبدية والنهاية (٩٦ / ١١) .

(٤) رواه الخلال في السنة كما عند المصنف وكما في اجتماع الجيوش ص (٢٠٠) وليس في القسم المطبوع من السنة للخلال . والاسناد صحيح صححه العلامة الألباني في مختصر العلو ص (١٨٩-١٩٠) وعلقه اللالكائي في شرح أصول الاعتقاد (٣ / ٤٠٢-٤٠١) وابن قدامة في العلو ص (١٦٧) عن يوسف بن موسى .

(٥) الحافظ الفقيه أبو الحسن عبد الملك بن عبد الحميد بن عبد الحميد بن ميمون بن مهران الجزري الميموني الرقي عالم بلده ومفتيه وكان من كبار أصحاب أحمد بن حنبل حدث عنه النسائي ووثقه وأبو عوانه الإسفراييني مات سنة ٢٧٤ هـ ، انظر تذكرة الحفاظ (٢ / ٦٠٣) تقريب التهذيب ص (٣٦٣) .

(٦) رواه الميموني في روايته عن الإمام أحمد في علل الحديث ومعرفة الرجال ص (١٥٨-١٥٧ رقم ١٤) .

(٧) الإمام أبو القاسم هبة الله بن الحسن بن منصور الطبري الرازي اللالكائي الحافظ الفقيه الشافعي محدث بغداد تفقه بأبي حامد الاسفراييني وقال الخطيب كان يفهم ويحفظ حدث عنه الخطيب البغدادي وأبو بكر الطرثيشي له كتاب شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة وكرامات الأولياء وكتاب في رجال الصحيحين . خرج إلى الدينور فأدرکه أجله بها في رمضان سنة ٤١٨ هـ . انظر تذكرة الحفاظ (٣ / ١٠٨٣) ، والبدية والنهاية (١٢ / ٢٤) .

في كتاب السنة بإسناده إلى حنبل (٣). قال: قيل لأبي عبد الله ما معنى قوله تعالى: ﴿مَا يَكُونُ مِنْ نَجْوَى ثَلَاثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ﴾ (٤) وقوله تعالى ﴿وَهُوَ مَعَكُمْ﴾ (٥) قال: علمه محيط بالكل وربنا على العرش بلا حد ولا صفة ﴿وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ﴾ (٦) (٧).

وقال أبو طالب (٨): سألت أحمد بن حنبل عن رجل قال: إن الله معنا. وتلا قوله تعالى: ﴿مَا يَكُونُ مِنْ نَجْوَى ثَلَاثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ﴾ قال يأخذون بأخر الآية ويدعون أولها هلاً قرأت عليه: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ (٩) يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ﴾ (الآية) (١٠) بالعلم معهم وقال في (ق): ﴿وَنَعْلَمُ مَا تُوسِسُ بِهِ نَفْسُهُ وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ﴾ (١١) (١٢).

وقال المروزي (١٣): قلت لأبي عبد الله: إن رجلاً قال: أقول كما قال الله تعالى: ﴿مَا يَكُونُ مِنْ نَجْوَى ثَلَاثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ﴾ (١) أقول هذا ولا أجاوزه إلى غيره. فقال: أبو عبد الله: هذا كلام الجهمية. فقلت له: كيف تقول (في) (٢) ﴿مَا يَكُونُ مِنْ نَجْوَى ثَلَاثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ وَلَا خَمْسَةَ إِلَّا هُوَ سَادِسُهُمْ﴾ قال: علمه في كل مكان وعلمه معهم؛ قال: أول

(١) حنبل بن إسحاق بن حنبل بن هلال بن أسد الحافظ الثقة أبو علي الشيباني ابن عم الإمام أحمد وتلميذه سمع سليمان بن حرب والحميدي ومسدداً وغيرهم حدث عنه ابن صاعد وأبو بكر الخلال وطائفة. له كتاب السنة وكتاب في التاريخ وكتاب الفتن وكتاب المحنة وغيرها ٢٧٣هـ وقد قارب الثمانين. انظر تذكرة الحفاظ (٢/٦٠٠)، والمقصد الأرشد لابن مفلح (١/٣٦٥).

(٢) سورة المجادلة، الآية: ٧.

(٣) سورة الحديد، الآية: ٤.

(٤) سورة البقرة، الآية: ٢٥٥.

(٥) ذكره اللالكائي معلقاً وليس بإسناده كما عند المصنف إلا أن تكون النسخة المطبوعة من اللالكائي غير نسخة المؤلف أو من نقل عنه. وعند اللالكائي وسع كرسية السموات والأرض بعلمه. انظر اللالكائي (٣/٤٠٢ رقم ٦٧٥) وذكره ابن قدامة في صفة العلو ص (١٦٧ رقم ٧٩) معلقاً أيضاً، ونسبة ابن تيمية في شرح حديث النزول ص (١٢٧) إلى حنبل بن إسحاق في كتاب السنة.

(٦) تقدمت ترجمته ص (٢٤٩).

(٧) سقطت من الأصل.

(٨) ما بين قوسين من الحاشية.

(٩) سورة ق، الآية: ١٦.

(١٠) انظر اجتماع الجيوش ص (٢٠٠-٢٠١) ومختصر العلو ص (١٩٠).

(١١) كذا؛ والصواب المروزي والله أعلم، وهو الإمام أحمد بن محمد بن الحجاج المروزي - نسبة لمرو الروذ - صاحب الإمام أحمد بن حنبل، إمام فقيه قدوة، روى عن الإمام أحمد مسائل كثيرة، وكان الإمام أحمد يأنس به وينسب إليه، ت ٢٧٥هـ. انظر ترجمة: طبقات الحنابلة (١/٥٦) والسير (١٣/٧٣).

(١٢) سورة المجادلة، الآية: ٧.

(١٣) زيدت بخرجة بين الأسطر.

الآية يدل على أنه علمه (١).

وقال في موضع آخر وأن الله عز وجل على عرشه فوق السماء السابعة يعلم ما تحت الأرض السفلى وأنه غير مماس لشيء من خلقه . انتهى .

وبالجمل فالنصوص الواردة عن إمامنا أبي حنيفة النعمان وإمامنا نجم أهل السنة مالك بن أنس وإمامنا عالم قریش محمد بن إدريس الشافعي رضي الله عنهم كثيرة جداً . وعن إمامنا إمام أهل الأثر بلا نزاع والذاب عن دين سيدنا محمد ﷺ بلا دفاع أحمد بن حنبل الشيباني أكثر وأعظم . كيف لا وهو صاحب المحنة المشهورة - أعني بها مسألة القرآن (٢) - فقد ضرب وأهين ، ولم يصدده ذلك عن طريق سلفه الصالحين ، فرضى الله عنهم أجمعين وحشرنا في زمرةهم . ورزقنا محبتهم وسلك بنا طريقهم . آمين .

وهذا الذي نقلته من نصوصهم إنما هو نبذة مما ذكره الحافظ إمام أهل الدنيا في الحديث محمد بن إسماعيل البخاري قدس الله روحه ونور ضريحه ويرد مضجعه - هو وكافة علماء الحديث والتفسير ومن تبعهم بإحسان - في كتابه الجامع الصحيح ، وكتابه خلق أفعال العباد ، ومما ذكره الحافظ البيهقي رحمه الله تعالى في كتابه : جامع النصوص عن الشافعي في مسائل العقائد ، وكتابه الأسماء والصفات ، ومما ذكره الحافظ الناقد البصير بعلوم الأثر صحيحها وسقيمها شمس الدين الذهبي في كتابه العلو له ، ومما ذكره الإمام المفسر المحدث الأصولي النحوي / أبو عبد الله شمس الدين محمد / ٣٢٣ / بن القيم الحنبلي في كتاب الجيوش الإسلامية لغزو المعطلة والجهمية .



(١) انظر : مختصر العلو ص (١٩٠) وقال الذهبي رواه ابن بطة في كتاب الإبانة .

(٢) وقد صنف الحافظ تقي الدين عبد الغني بن عبد الواحد المقدسي كتاباً أسماه محنة الإمام أحمد بن حنبل حققه الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي وزير الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد في المملكة العربية السعودية - سابقاً - .

## فصل

أقوال المفسرين

وأما أقوال المفسرين في هذا الباب فكثيرة منها ما ذكره شيخ المفسرين وإمامهم ومرجعهم عند النزاع أبو جعفر بن جرير محمد الطبري رحمه الله تعالى ورضي عنه في تفسيره المسمى جامع البيان عند آيات الصفات أيد فيها طريقة السلف وأثنى عليها وانتصر لها حتى قال عند تفسير قوله تعالى: ﴿أَمِنْتُمْ مِّنْ فِي السَّمَاءِ﴾ (١) قال: وهو الله (٢). ومن نظر في تفاسير المتقدمين كتفسير البخاري وابن ماجه ووكيع وابن مردويه (٣) وابن أبي حاتم وتفسير ابن جرير وغيرهم ممن التزم أن يفسر القرآن بما ورد عن النبي ﷺ والصحابة والتابعين ومن تبعهم على طريقهم ومنوالهم لم يجد فيها غير طريقة السلف، لا يري فيها تأويل آيات الصفات، ولا تحريفها. وقد نحن نحو المتقدمين في التفسير (٤) بعض المتأخرين فألفوا بالتفسير بالمأثور بل والآثار ولم يدخلوا فيها ما أحدثه المتأخرون من علم الكلام. فمنهم الحافظ ابن كثير (٥) والحافظ جلال الدين السيوطي له كتاب في التفسير سماه الدر المنثور بالتفسير بالمأثور، وتفسير الحافظ ابن كثير أصح منه واتقن، وتفسير السيوطي أوسع منه وأجمع، فرحمة الله تعالى عليهما وجزاهما عن الإسلام والمسلمين خيراً.



(١) سورة تبارك، الآية: ١٦.

(٢) تفسير الطبري (٢٩/ص ٦).

(٣) الحافظ الثبت العلامة أبو بكر أحمد بن موسى ابن مردويه الأصبهاني صاحب التفسير والتاريخ والمستخرج

على صحيح البخاري وغيره كان بصيراً بالرجال طويل الباع حسن التصانيف ولد سنة ٣٢٣هـ وتوفي في

رمضان ٤١٠هـ. انظر: تذكرة الحفاظ (٣/١٠٥٠).

(٤) في الأصل: تفسير.

(٥) هو الشيخ الإمام العالم الحافظ المفيد البارع عماد الدين أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير.

## فصل

أقوال الصوفية

وإما أقوال الصوفية المحققين، فمن أجلهم من المتأخرين سيدي عبد القادر الجيلاني الحنبلي<sup>(١)</sup>. قال في كتابه الغنية، وكتابه تحفة المتقين وسبيل العارفين: في باب اختلاف المذاهب في صفات الله عز وجل، وقد ذكر اختلاف الناس في الوقف عند قوله: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ﴾<sup>(٢)</sup> إلى أن قال: والله تعالى بذاته على العرش علمه محيط بكل مكان، والوقف عند أهل الحق على قوله<sup>(٣)</sup>: ﴿إِلَّا اللَّهُ﴾. وقد روي ذلك عن فاطمة بنت رسول الله عليه الصلاة والسلام. وهذا الوقف حسن لمن اعتقد أن الله بذاته على العرش، ويعلم ما في السموات والأرض. انتهى.

وقد أطال الكلام - رحمة الله<sup>(٤)</sup> تعالى عليه - في باب معرفة الصانع من كتاب الغنية<sup>(٥)</sup> له فلا حاجة بنا إلى ذكر جميعه، لأن الكتاب مشهور وقد طبع بمكة المكرمة زاداها الله تشرiffاً وتعظيماً. وهو متداول بين الناس وإذا أردت الوقوف على جميع أقوال المسلمين من أهل التفسير والحديث وأهل اللغة والنحو والمتصوفة وأهل الكلام وغيرهم فرداً فرداً فعليك بكتاب: اجتماع الجيوش الإسلامية لغزو المعطلة والجهمية للحافظ ابن قيم الجوزية وهو كتاب/ جليل لم يؤلف مثله في هذا الباب لأنه جمع اشتات كتب المتقدمين وأقوالهم في هذا الباب مع أفراد كل قول على حده، فجزاه الله تعالى الجزاء الأوفى وحشرنا وإياه والمسلمين تحت لواء المصطفى. آمين.

\* \* \*

(١) تقدمت ترجمته ص (٦٩)

(٢) سورة آل عمران، الآية: ٧.

(٣) في الأصل: قول.

(٤) في الأصل: رحمة الله تعالى عليهم.

(٥) انظر: الغنية ص (٥٧-٥٤).

## فصل

حكم من  
جحد الصفات

فإذا تقرر هذا وكان أمراً مجمعاً عليه بين المسلمين لا يخالف فيه إلا كل مبتدع جاهل ضال جهمي . علم قطعاً أن كلامه بدعة وضلالة بل كفر بعد إقامة الحجة كما تقدم عن إمامنا محمد بن إدريس الشافعي - رحمته الله - وتكفير السلف للجهمية معروف لمن قرأ كتاب خلق أفعال العباد للإمام البخاري لأنه قد ذكر فيه بإسناده إلى (عبدالله بن إدريس) (١)، وقد قيل له: إن أقواماً يقولون: القرآن مخلوق فقال (٢): أمن النصاري هم أو من اليهود أو من المجوس؟ فقيل له: بل من أهل القبلة فقال: أبلغهم عني أنهم كفار (٣).

وبالجملته فالنصوص الواردة عن سلف الأمة في تكفير من جحد صفة لله عز وجل جاء بها القرآن أو صحت من سنة سيد ولد عدنان مشهورة معروفة لمن تتبع كتب القوم . وأما من غرته الأمانى ورضي بحظه من كتب المتأخرين التي مسخها أهلها بعلم الكلام والفلسفة فهو لا ترفع له رأس ولا يثبت له قدم، بل تراه مزعزعا متقلبا بين الشكوك والأوهام والخيالات والشبهات فعياداً بالله تعالى من هذه الخيالات .

\* \* \*

(١) في الأصل: محمد بن إدريس الشافعي، وهو خطأ، والصواب كما أثبتت من المطبوع تحقيق د. عبدالرحمن عميرة ص (٣٠) ومؤسسة الرسالة ص (٧) وتحقيق بدر البدر ص (١٣).  
وعبدالله بن إدريس هو أبو محمد الكوفي الأزهر الحافظ، قال فيه الإمام أحمد: كان نسيجاً وحده، ووثقه ابن معين وغيره، وكان عابداً فاضلاً. وكان يفتي بمذهب أهل المدينة وكان بينه وبين مالك صداقة، توفي سنة ١٩٢ هـ. انظر الجمع بين رجال الصحيحين (١/٢٤٦) وتهذيب الكمال (١٤/٢٩٣).

(٢) كان في الأصل: (الشافعي).

(٣) خلق أفعال العباد ص (٣٠). ورواه عبد الله بن أحمد في السنة (٢٩)، والأجري في الشريعة ص (٧٨)، واللائكائي (٢/٢٥٦ رقم ٤٣٢)، وصححه الالباني في مختصر العلو ص (١٥٨).

## فصل

فإن قال قائل: كل المسلمين متقدمهم ومتأخرهم على هذه العقيدة، وكيف لا يدينون الله بهذه العقيدة وهي عقيدة سلف الأمة من الصحابة والتابعين والأئمة المجتهدين وهي التي جاء بها القرآن والسنة كما وصفت؟ .

قلت: ما ذكره هذا القائل ساقط لأن أكثر المتأخرين على خلاف هذا، بل كل من اعتقد عقيدة السلف من إثبات الصفات لله تعالى وأنه في السماء فبعضهم يكفره وبعضهم يفسقه وهذا أروعهم .

وإليك بعض ما قاله زعيمهم أحمد بن حجر المكي<sup>(١)</sup>، فقد ذكر في كتابه الفتاوى الحديثية - وهو من باب تسمية الشيء بضده لأنه لم يسلك في هذه المسألة طريقة الحديث بل شنع على من يعتقد هذه العقيدة واستدل بأقوال من هم على شاكلته - قال في الكتاب المذكور بعد كلام طويل قاله في ذكر الخلاف بين أصحابه في تكفير سلف هذه الأمة وصفوتها لأنهم هم القائلون: إن الله في السماء على عرشه كما قدمنا ذكر ذلك عنهم معزواً إلى كتب صحيحة .

قال ابن حجر: إذا تقرر هذا فقائل هذه المقالة - التي هي القول . . . أعني بها: أن الله في السماء، لأنها هذ التي سئل عنها بالجهة فوق إن كان يعتقد الحلول والاستقرار والظرفية والتحيز فهو كافر يسلك به مسلك المرتدين / إن كان مظهراً لذلك وإن كان اعتقاده مثل أهل المذهب الثاني فقد تقرر الخلاف فيه، فعلى القول بالتكفير يرجع لما قبله، وعلى الصحيح ينظر فيه، فإن دعاه الناس إلى ما هو عليه وأشاعة وأظهره فيصنع به ما قال مالك - رحمته الله - فيمن يدعو إلى بدعته . ونص على ذلك في آخر الجهاد من<sup>(٢)</sup> المدونة<sup>(٣)</sup> وتأليف ابن يونس<sup>(٤)</sup>، وإذا لم يدع إلى ذلك وكان يظهره فعلى من ولأه الله أمر المسلمين ردعه وزجره عن هذا الاعتقاد والتشديد عليه حتى ينصرف عن هذه البدعة، فإن فتح مثل هذا الباب للعوام وسلوك طريق التأويل فيه إفساد لا اعتقادهم

(١) تقدمت ترجمته ص (٢٥٩) وليس هو الحافظ صاحب الفتح .

(٢) في الأصل: ممن .

(٣) المدونة (٤٧/٢) .

(٤) هو الإمام العلامة المجاهد محمد أبو بكر بن عبد الله بن يونس التميمي الصقلي، كان فقيهاً إماماً فرضياً، ملازماً للجهاد موصوفاً بالنجدة . من مؤلفاته: كتاب في الفرائض، وكتاب الجامع للمدونة أضاف إليها غيرها من الأمهات، وعليه اعتماد طلبة العلم للمذاكرة، ت: ٤٥١ هـ انظر الديباج المذهب ص (٢٧٤) .

وإلقاء تشككات عظيمة في دينهم وتهيج لفتنتهم إلى آخر ما هذى به ولبس به كما هي عادته هو وأمثاله . انتهى<sup>(١)</sup> .

أقول : فبالله عليك أيها المنصف ! أترضى أن يكون الصحابة والتابعون والأئمة المجتهدون كأبي حنيفة ومالك والشافعي وأحمد والحماديين<sup>(٢)</sup> والأوزاعي ، والسفيانيين<sup>(٣)</sup> وابن المبارك<sup>(٤)</sup> وابن راهوية<sup>(٥)</sup> ، وابن جرير ، وأهل الحديث أجمعين كفاراً أو فساقاً وابن حجر المكي وأضرابه هم المؤمنون السنيون ؟ فسبحانك هذا بهتان عظيم !!! .

ولكن يقال لهؤلاء : هل النصوص التي نقلناها عن سلف الأمة في إثبات أن الله في السماء صحيحة أم لا ؟ فإن كانت غير صحيحة فعليكم أن تبينوا عدم نسبتها لهم ، ولا سبيل لكم - وإن كانت صحيحة عنهم فهل تجرون فيهم هذا الخلاف أم لا ؟ فإن كنتم

(١) الفتاوى الحديثة ص (٩٦-٩٧) .

(٢) هما حماد بن سلمة وحماد بن زيد .

وأما الأول : فهو حماد بن سلمة بن دينار الإمام القدوة شيخ الإسلام أبو سلمة البصري النحوي ، البزاز الخرقى البطائني ، مولى آل ربيعة كان بحراً من بحور العلم وهو حجة إن شاء الله وحماد بن زيد اتقن منه . كانت أوقاته معمورة بالتعبد والأذكار وقراءة القرآن ، توفي سنة ١٦٧ هـ .

وأما الثاني : فهو حماد بن زيد بن درهم العلامة الحافظ الثبت محدث الوقت أبو إسماعيل الأزدي الضرير أحد الأعلام ، وقال فيه عبد الله بن المبارك :

أيها الطالب علماً  
تقتبس حلماً وعلماً  
لاكثور وكجهم  
إثت حماد بن زيد  
ثم قيده بقيد  
وكعمرو بن عبيد

ت ١٧٩ هـ انظر السير (٧/٤٥٦) والتقريب ص (١٧٨) .

(٣) هما سفيان الثوري وسفيان بن عيينة . أما سفيان الثوري فقد تقدمت ترجمته ص (٧٩) ، وأما ابن عيينة : فهو ابن ميمون الهلالي أبو محمد الكوفي مولى ابن مزاحم ولد سنة ١٠٧ هـ كان حافظ الإسلام ثقة ثباتاً حجة قال الشافعي : لولا مالك وسفيان لذهب علم الحجاز . توفي سنة ١٩٨ هـ . انظر تهذيب الكمال (١١٧/١٧٧) والسير (٨/٤٥٤) .

(٤) هو عبد الله بن المبارك بن واضح . الإمام شيخ الإسلام عالم زمانه وأمير الأتقياء في وقته أبو عبد الرحمن الحنظلي مولاهم ، التركي ثم المروزي الحافظ الغازي المجاهد أحد الأعلام له كتاب الجهاد وكتاب الزهد ، كان يكثر الجلوس في بيته فليل له ألا تستوحش ؟ فقال : وكيف أستوحش وأنا مع النبي ﷺ وأصحابه ؟ ، وسيرته عطرة ، ت ١٨١ هـ . انظر تهذيب الكمال (١٦/٥) والسير (٨/٣٧٨) .

(٥) هو الإمام الكبير شيخ المشرق سيد الحفاظ أمير المؤمنين في الحديث أبو يعقوب اسحاق بن إبراهيم بن مخلد ابن راهوية التميمي ثم الحنظلي المروزي نزيل نيسابور ولد ١٦١ هـ وسمع من ابن المبارك وغيره صنف المسند كان صاحب سنة واتباع ، رحمه الله رحمة واسعة ٢٣٨ هـ . انظر السير (١١/٣٥٨) وشذرات الذهب (٢/٨٩) .



لا تجرون فيهم فلم أجريتموه في غيرهم والمقالة واحدة من غير فرق؟ ومعلوم أنه لم ينقل عن أحد منهم التفصيل والتقسيم الذي ذكرتموه، وإن كنتم تجرون هذا الخلاف فيهم أيضاً فقد طعنتم في مقلديكم لأن تقليد الكافر والفاسق في أمر الدين غير جائز بحال، فبالله عليكم كُفُوا واستحيوا من الله عز وجل من هذا المقال، وكيف تكفرون وتفسقون من أثبت لله عز وجل صفاته التي أثبتها لنفسه وأثبتها له رسوله - وهو أعلم بربه وأتقى الناس له - فيستحيل أن يصفه بصفات ظاهرها غير مراد وأنه يؤدي إلى التجسيم من / غير أن يبين لهم ويحذرهم من اعتقاد ذلك ويتلو عليهم آيات ربهم التي فيها صفاته ولا يؤولها بصرها عن ظاهرها، والله يقول: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ (١) فأبي احتياج أعظم وأي أمر للناس أهم من بيان صفات الله عز وجل، فكيف يليق بهذا النبي الحريص على هداية أمته كتمان ذلك، بل يأتيهم بالفاظ توافق ما في كتاب ربهم ويسأل عن الأين، ويسأل أيضاً كذلك، ولم يقل لهم: لا تسألوا عن الأين فإن الله لا يقال له أين ولا في السماء ولا في الأرض، ولا فوق ولا تحت ولا خلف ولا أمام وهو من الجهات الست خال (٢) سيما وقومه كانوا حديثي (٣) عهد بالكفر، كيف يتركهم على هذه الظواهر المتبادرة من القرآن الذي نزل بلغتهم لا يبينها لهم بياناً شافياً كما بين الوضوء والصلاة والزكاة وغير ذلك من أحكام الدين!؟

٣٢٦/

فإن قلتم: علمهم جميع ذلك قلنا لم لم ينقل عن أحد من الصحابة، من وجه صحيح ولا ضعيف شيء مما ذكرتم؟ بل المحفوظ عنهم هو ما ذكرناه من اثبات هذه الصفة، فبالله عليكم تنبهوا وتيقظوا (٤) لقولكم هذا فإنه والله نفي وتعطيل وجحود لصفات ربكم وطعن في نبيكم وأصحابه، فمن بعدهم إلا من دان الله بعقيدتكم هذه التي نتيجتها العدم الصرف.

ومن أراد الله هدايته رجع عنها في آخر عمره فممن رفضها: إمام المتكلمين في زمانه أبو الحسن الأشعري (٥)، وصنف كتاب الإبانة عن أصول الديانة، رجع فيه إلى

(١) سورة النحل، الآية: ٤٤.

(٢) في الأصل: الستة خالي. وهو خطأ نحوي.

(٣) في الأصل: حديثوا. والصواب ما أثبت.

(٤) في الأصل: اتعظوا. والمثبت من الحاشية.

(٥) هو الإمام علي بن إسماعيل بن أبي بشر الأشعري أبو الحسن، كان في ابتداء أمره معتزلياً ثم صار كلابياً ثم رجع إلى أهل السنة والجماعة وصنف لهم التصانيف وأقام الحجج على إثبات السنن وما نفاه أهل البدع من صفات الله تعالى ورؤيته وقدم كلامه، ودفع شبه المعتزلة، من أهم كتبه بعد الهداية الإبانة عن =

طريقة الكتاب والسنة، وأقوال سلف الأمة، وممن رجع عن علم الكلام وحرّم تعاطيه: أبو المعالي ابن الجويني<sup>(١)</sup> ومنهم ابن الخطيب الرازي<sup>(٢)</sup> رجع عنه في آخر عمره ونظم قصيدته المشهورة التي مطلعها:

نهاية اقدام العقول عقّال وأكثر سعي العالمين ضلال  
ولم نستفد من بحثنا طول عمرنا سوى أن جمعنا قيل وقالوا<sup>(٣)</sup>  
ثم قال: وها أنا أموت على دين العجائز<sup>(٤)</sup>.

ومنهم الإمام الغزالي<sup>(٥)</sup> تركه في آخر عمره فاشتغل بالقرآن والسنة حتى قيل: إنه مات وصحيح البخاري على صدره، وهذه أمور معروفة لمن تتبع كتب تاريخ الرجال والمقالات/.

٣٢٧/



=أصول الديانة، ورسالة إلى أهل الثغر ومقالات الإسلاميين وغيرها، توفي رحمه الله سنة ٣٢٤هـ وقيل سنة ٣٣٠، ٣٣٤هـ. البداية والنهاية (١٨٧/١١) والديباج المذهب ص (١٩٣).

(١) هو الإمام عبد الملك بن أبي محمد عبدالله بن يوسف بن عبدالله أبو المعالي الجويني نسبة لجوين من قرى بنيسابور، الملقب بإمام الحرمين لمجاورته بمكة أربع سنين ولد ٤١٩هـ وتفقّه على والده وعلى غيره وبعد مجاورته بمكة عاد إلى نيسابور ودرس وصنف فمن أشهر مؤلفاته: الإرشاد في العقيدة. والعقيدة النظامية وهي عقيدته لما رجع إلى مذهب السلف ولم تسلم من انتقادات وغيث الأم في التياث الظلم. وغيرها. توفي رحمه الله سنة ٤٧٨هـ. انظر السير (٤٦٨/١٨) والبداية والنهاية (١٢٨/٢١).

(٢) هو فخر الدين الرازي أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسين الطبرستاني الرازي ويعرف بابن الخطيب هو من كبار المتكلمين في زمنه صاحب المصنفات الكثيرة الشهيرة منها التفسير الكبير، اتهم في دينه لما ضمنه في كتبه من شبهات الملحدين والرد عليها فإنه كان يأتي بالشبهة ولا يقدر أن يرد عليها الرد المفهم المنع فاتهم. إلا أنه قد ثبتت هدايته ورجوعه إلى مذهب السلف ولله الحمد توفي سنة ٦٠٦هـ. انظر وفيات الأعيان (٤/٢٤٨-٢٥٢) وميزان الاعتدال (٣/٣٤٠) والبداية والنهاية (١٣/٥٥).

(٣) في الأصل: قيل وقال: والمشهور عنه: وقالوا. وانظر الفتوي الحموية ص (٧) والصواعق المرسله (١٦٧/١) والبداية والنهاية (١٣/٥٦) والطحاوية ص (٢٢٧) ووفيات الأعيان (٤/٢٥٠).

(٤) هذه العبارة تروى عن أبي المعالي الجويني، انظر الطحاوية (٢٢٨) ويروى عن الفخر الرازي قوله: «من لزم مذهب العجائز كان هو الفائز» انظر البداية والنهاية (١٣/٥٥).

(٥) هو الإمام محمد بن محمد بن محمد أبو حامد الغزالي ولد سنة ٤٥٠هـ وتفقّه بإمام الحرمين وبرع في علوم كثيرة وله مصنفات منتشرة في فنون متعددة، وكان متفلسفاً ثم تصوف وفيه غلو، درس في النظامية وعمره ٣٤ سنة وحضر عنده كبار العلماء. من أهم كتبه إحياء علوم الدين، وهذا الكتاب بين أخذ ورد في قبوله حتى أن بعضهم أمر بحرقه. وكتاب إجماع العوام عن علم الكلام، ويقال: إنه مال في آخر عمره إلى سماع الحديث والتحفظ للصحيحين. انظر ترجمته في السير (١٩/٣٢٢) والبداية والنهاية (١٢/١٧٣).

## فصل

مذهب  
الاشعري

فإن قال قائل: إن المتأخرين تبعوا في العقائد الإمام أبا الحسن الأشعري خصوصاً المالكية والشافعية، وأما الحنيفة فهم على طريقة أبي منصور الماتريدي، فالجواب: نعم، إن أبا الحسن الأشعري كان على هذه الطريقة ثم رجع عنها كما أسلفناه وهذه نبذة من كتابه الإبانة يستدل بها على رجوعه إلى طريق أهل الحديث.

قال - رحمه الله تعالى - في كتاب الموجز والإبانة بعد كلام طويل رد به على المعتزلة الذين أنكروا بعض الصفات الثابتة لله سبحانه وتعالى، ونفوا أن يكون لله وجه مع قوله: ﴿وَيَقْنِي وَجْهَهُ رَبِّكَ ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ﴾ (١) وأنكروا أن يكون لله يدان مع قوله: ﴿لَمَّا خَلَقْتُ بِيَدَيَّ﴾ (٢) وأنكروا أن يكون له عينان مع قوله: ﴿تَجْرِي بِأَعْيُنِنَا﴾ (٣) وكقوله: ﴿وَلَتُصَنَعَ عَلَيَّ عَيْنِي﴾ (٤) ونفوا ما روي عنه ﷺ من قوله: «إن الله ينزل إلى سماء الدنيا . . .» إلخ إلى أن قال (٥): وجملة قولنا: أن نقر بالله وملائكته وكتبه ورسله وما جاء من عند الله وما رواه الثقات عن رسول الله ﷺ لا نرد من ذلك شيئاً، وأن الله سبحانه وتعالى إله واحد أحد فرد صمد لا إله غيره لم يتخذ صاحبة ولا ولداً وأن محمداً عبده ورسوله، والجنة حق إلى أن قال: وأن الله مستو على عرشه كما قال تعالى: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ (٦). وأن له (٧) وجهاً وأن له يدين وأن له عينين إلى أن قال: ونقول: إن القرآن كلام الله غير مخلوق إلى أن ختم الكتاب - وهو كتاب نفيس جداً عزيز العلم، وقد طبع على ورق جيد بخط فصيح في البلاد الهندية مع عدة رسائل، انتهى (٨).

إذا تقرر ذلك فأقول: إن المتأخرين من أهل الكلام ما وافقوا في عقائدهم هذه أحداً من أهل السنة والجماعة، لا الصحابة ولا التابعين ولا الأئمة المجتهدين، ولا أهل الحديث ولا غيرهم ممن يعتد بعلمه، ويوثق بدينه، ولا أبا الحسن الأشعري الذين يدعون أنهم منتسبون إليه، وليسوا صادقين، لما علم من عقيدته، وأن قيامهم وتشنيعهم

(١) سورة الرحمن، الآية: ٢٧.

(٢) سورة ص، الآية: ٧٥.

(٣) سورة القمر، الآية: ١٤.

(٤) سورة طه، الآية: ٣٩.

(٥) في الأصل: إن مكررة ولا يوجد إلى ولعل المثبت هو الصواب.

(٦) سورة طه، الآية: ٥.

(٧) في الأصل: وأنه له وجهاً وكذا ما بعدها. وهو خطأ.

(٨) انظر: الإبانة لابي الحسن الأشعري ص (٥٤٠-٥٤٢).

وتضليلهم وتخطئتهم لشيخ الإسلام أبي العباس تقي الدين أحمد بن تيمية رحمة الله تعالى عليه ليس ذلك قاصراً عليه، بل هو قدح وتشنيع وتضليل لكافة سلف الأمة حتى الصحابة، وحتى النبي ﷺ لما مر من الآيات القرآنية والأحاديث النبوية وأقوال الصحابة فمن بعدهم؛ المثبتة أن الله في السماء، وله يدان وعينان وأصابع وقدم وساق. وأنه ينزل إلى سماء الدنيا وأنه يجيء/ يوم القيامة وغير ذلك من الصفات التي أنكرها هؤلاء، فويل لمن كان سلف الأمة ونبيها خصماءه.

والله يرحم الإمام اليافعي اليماني الشافعي (١) حين رد على أبيات الإمام السبكي التي قالها لما اطلع على كتاب منهاج السنة النبوية الذي ألفه شيخ الإسلام أحمد بن تيمية في الرد على الرافضة قال ما نصه (٢):

وما نسبتم إلى الشيخ الإمام تقي الدين أحمد أمر لا يخص به يشوبه كدر في صفو مشربه حثيث سير بشرقٍ أو بمغربه في الله سبحانه عما يظن به يري حوادث لا مبدأ لأولها قال الإمام اليافعي:

لقد علمتم بأن السادة السلف الهم القرون الأولى (٥) نص الرسول على لئن (٧) رددت عليه في مقالته

(١) هو أبو عبدالله محمد بن جمال الدين يوسف الشافعي اليافعي اليماني انتصب للرد على السبكي حينما طعن في ابن تيمية وفيما يظهر أنه من تلاميذ ابن تيمية رحمه الله ولم أجد له ترجمة، وكذا قال محمد رشاد سالم رحمه الله تعالى في تحقيقه منهاج السنة (١/١٠٩) وشعر الناظم يدل على أنه عالم بالعقيدة الإسلامية وله يد طولى في نظم الشعر دفاعاً عن الحق رحمه الله رحمة واسعة.

(٢) هذه الأبيات موجودة ضمن القصيدة الطويلة في جلاء العينين ص (٢٠٤-٢٠٥) مع فروق في بعض الكلمات والأبيات. وهي موجودة أيضاً في مقدمة منهاج السنة (١/١١٠-١١٧).

(٣) في الأصل: حتى والمثبت من جلاء العينين (ص ٢١) ويقتضيه الوزن. وفي مقدمة المنهاج: من.

(٤) في الأصل: يحاول الحشو أنى فهو كان له. والمثبت من الجلاء ص (٢١).

(٥) كتبت في الأصل: الأولى.

(٦) والبيت في جلاء العينين هكذا:

هم القرون الأولى في نص سيدنا

حازوا الفخار بأمر غير مشتبه

(٧) في الأصل: لأن. والأصل موافق للمقدمة (١/١١٢).

يرون ما قاله من غير ما جبهه (١)  
بل بالجميع وهذا موضع الشبه  
ليستبين خطاهم من مصوبه  
يشوبه كدر في صفو مشربه  
وكلهم أنت تقفو إثر سبسيه (٤)  
فامدح وذم بما جاء الكتاب به  
فنية المرء تُلقي عند مطلبه (٦)  
من الكتاب ودع ما قد هذوت به  
بكل وصف كمال عند موجهه (٧)

كذا الأئمة أهل الحق كلهم  
فردكم ليس مخصوصاً بواحد  
هلا جمعت الألي (٢) قالوا مقالته  
فكلهم خلط (٣) الحق المبين بما  
إن كان ذلك حشويماً لديك يرى  
فالحشوفرية (٥) جهمي ومعتزل  
وانظر لوازم ما حاولته طلباً  
وخذ أدلة ما قالوه واضحة  
فالرب سبحانه ما زال متصفاً

انتهى والقصيدة طويلة جداً احتوت على عقيدة السلف بأدلتها فرحم الله ناظمها .  
وبالجملة فرد هؤلاء على شيخ الإسلام ففي الظاهر رد عليه ، وفي التحقيق هو رد  
على كافة أعيان الأمة وصفوتها سيما القرون الأولى التي شهد لها (٨) الرسول بالخير (٩)  
وجعل اجماعهم حجة ، وكيف لا يكون ذلك والله يقول : ﴿ وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا  
تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ﴾ (١٠) ، فنبراً  
إليك ياربنا من هؤلاء الذين حرفوا نصوص صفاتك وكفروا وفسقوا من يعتقدها على  
ظواهرها ويكل كيفيتها لك ، ويقولون : إن طريقة السلف أسلم وطريقة الخلف أعلم  
وأحكم وأوضح وأبين .



- (١) في الجلاء ص (٢١) : ثم الأئمة . . إلى آخر البيت ، ومعنى قوله من غير ما جبهه . أي : من غير مذلة ولا  
نكارة ولا تنكيس رؤوس وجباه . يقال : الجبهة ويقصد بها المذلة ، واجتبه الماء انكره ولم يستمره ،  
والنجبية أن ينكس رأسه ويقال : جبهه أصابه بكمروه . انظر القاموس المحيط ص (١٦٠٦-١٦٠٧) .  
(٢) الأصل : الأولين .  
(٣) في المقدمة : خلطوا .  
(٤) في الجلاء ص (٢١) : فكلهم كان حشويماً . البيت ، والسبب هو : لها عدة معاني منها الأرض الجذبة .  
وقيل : القفر البعيدة ، وقال أبو عمرو سبب إذا سار سيراً لئناً . انظر لسان العرب (١/١٦٠) .  
(٥) في الأصل : فالحشو خرج جهمي . . . ، والتصويب من مقدمة منهاج السنة (١/١١٣) وهذا البيت غير  
موجود في الجلاء .  
(٦) في الجلاء ص (٢١) : وانظر إلى مطلب حاولته طلباً فنسبه المرء . . . البيت .  
(٧) هذا البيت غير موجود في جلاء العينين ، وهو موجود في المقدمة : (١/١١٣) .  
(٨) جاء في الأصل : سيما القرون الأولى التي شهد له الرسول . فلعل الصواب ما أثبت ، أو يكون : القرون  
الأولى الذي شهد له - ولكن لا يناسب سياق الكلام بعد ذلك .  
(٩) في الأصل بالخبر بالباء الموحدة . ولعل المثبت هو المقصود للفظ الحديث ، خير الناس قرني . . .  
(١٠) سورة النساء ، الآية : ١١٥ .

## فصل

وقد ذم تأويل نصوص الصفات كثير من العلماء قديماً وحديثاً. فمما وقفت عليه من ذلك / جزء للإمام الموفق ابن قدامة<sup>(١)</sup>. ورأيت أن أنقل منه جملة تكميماً للفائدة والله الهادي.

ذم التأويل  
٣٢٩/

قال رحمه الله تعالى بعد الخطبة<sup>(٢)</sup>: أما بعد: فإنني أحببت أن أذكر مذهب السلف من الصحابة ومن اتبعهم بإحسان - رحمة [الله عليهم في أسماء الله تعالى وصفاته، ليسلك سبيلهم من أحب الاقتداء بهم، والكون معهم]<sup>(٣)</sup> في الدار الآخرة، إذا كان كل تابع في الدنيا مع متبوعه في الآخرة، وسالك حيث سلك موعوداً ما وعد به متبوعه من خير أو شر، دل على هذا قوله تعالى: ﴿وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ﴾<sup>(٤)</sup> وقوله سبحانه: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُمْ بِإِيمَانٍ أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ﴾<sup>(٥)</sup> وقال حاكياً عن إبراهيم عليه السلام: ﴿فَمَنْ تَبِعَنِي فَإِنَّهُ مِنِّي﴾<sup>(٦)</sup> وقال في ضد ذلك: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾<sup>(٧)</sup> وقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ﴾<sup>(٨)</sup> وقال: ﴿فَاتَّبِعُوا أَمْرَ فِرْعَوْنَ وَمَا أَمْرُ فِرْعَوْنَ بِرَشِيدٍ \* يَقَدِّمُ قَوْمَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَأَوْرَدَهُمُ النَّارَ﴾<sup>(٩)</sup> فجعلهم اتباعاً له في الآخرة إلى النار حين اتبعوه في الدنيا وجاء في الخبر: «أن الله يمثل لكل قوم ما كانوا يعبدون في الدنيا»<sup>(١٠)</sup>.

انتهى ما أردت جمعه في الرد على السبكي وآخر دعوانا بتوفيق ربنا أن الحمد لله

(١) وقد حققه الأخ الشيخ بدر بن عبدالله البدر - طبع الدار السلفية الكويت.

(٢) انظر ص (٨).

(٣) ما بين معقوفتين ساقط من الأصل والاستدراك من ذم التأويل ص (٨).

(٤) سورة التوبة، الآية: ١٠٠.

(٥) سورة الطور، الآية: ٢١.

(٦) سورة إبراهيم، الآية: ٣٦.

(٧) سورة النساء، الآية: ١١٥.

(٨) سورة المائدة، الآية: ٥١.

(٩) سورة هود، الآية: ٩٧، ٩٨.

(١٠) شطر من حديث طويل، رواه بمعناه الطبراني في الكبير (٩/٤١٧-٤٢١). وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/٣٤٠-٣٤٢) وقال رواه كله الطبراني من طرق، ورجال أحدها رجال الصحيح غير أبي =

رب العالمين .

«اللهم رب جبريل وميكائيل فاطر السموات والأرض عالم الغيب والشهادة أنت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون. اهدني لما اختلف فيه من الحق بإذنك فإنك تهدي من تشاء إلى صراط مستقيم» (١).

اللهم ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ \* اِهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ \* صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ (٢).

﴿رَبَّنَا لَا تُرِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا وَهَبْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ﴾ (٣).

«يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك وإيمانك»، ﴿رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ﴾ (٤).

﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلَا أَنْ هَدَانَا اللَّهُ﴾ (٥) ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَذْهَبَ عَنَّا الْحَزْنَ إِنَّ رَبَّنَا لَغَفُورٌ شَكُورٌ﴾ (٦) ﴿فَلِلَّهِ الْحَمْدُ رَبِّ السَّمَوَاتِ وَرَبِّ الْأَرْضِ رَبِّ الْعَالَمِينَ \* وَلَهُ الْكِبْرِيَاءُ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ (٧).

اللهم فاطر السموات والأرض عالم الغيب والشهادة إني أعهد إليك بأنني أشهد أن لا إله إلا أنت وحدك لا شريك لك، وأن محمداً، عبدك ورسولك، وإنك إن تكلني إلى نفسي تقربني من الشر وتباعدي عن الخير وإني لا أثق إلا برحمتك / فاجعل لي

٣٣٠/

=خالد الدالاني، وهو ثقة، ورواه الحاكم (٤/٥٨٩-٥٩٢) من طريق أبي خالد يزيد بن عبد الرحمن وقال: «رواه هذا الحديث عن آخرهم ثقات غير أنهما - أي البخاري ومسلم - لم يخرجوا أبا خالد الدالاني في الصحيحين لما ذكر من انحرافه عن السنة في ذكر الصحابة، فأما الأئمة فكلهم شهدوا لأبي خالد بالصدق والاتقان، والحديث صحيح ولم يخرجاه، وأبو خالد الدالاني ممن يجمع حديثه في أئمة أهل الكوفة، وتعبه الذهبي بقوله: ما أنكره حديثاً على جودة إسناده، وأبو خالد شيعي منحرف، أ.هـ. تابعه زيد بن أبي أنيسة عند الطبراني (٩/٤١٧) وقال ابن حجر في زيد هذا: ثقة له أفراد التقريب ص (٢٢٢).

(١) رواه مسلم، كتاب الصلاة رقم (٧٧٠) وغيره.

(٢) سورة الفاتحة، الآية: ٥-٧.

(٣) سورة آل عمران، الآية: ٨.

(٤) سورة الحشر، الآية: ١٠.

(٥) سورة الأعراف، الآية: ٤٣.

(٦) سورة فاطر، الآية: ٣٥.

(٧) سورة الجاثية، الآية: ٣٦-٣٧.

عهداً توفينيه يوم القيامة إنك لا تخلف الميعاد(١).

وصلى الله على سيدنا محمد - عبدك ورسولك النبي الأمي - وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً - والحمد لله رب العالمين . وكان الفراغ من جمع هذا الكتاب في يوم السبت الموافق أربع وعشرين من شهر شوال من شهر سنة ثلثمائة وثلاث وثلاثين بعد الألف من هجرة من خلقه الله على أكمل وصف ١٣٣٣هـ (٢) . / ٣٣١

\* \* \*

(١) ورد هذا الدعاء عن عبدالله بن مسعود موقوفاً عند قوله تعالى «إِلَّا مَنْ اتَّخَذَ عِنْدَ الرَّحْمَنِ عَهْدًا» مسرِّم، الآية: ٨٧- رواه ابن أبي حاتم (٣/١٤٥- تفسير ابن كثير) وفيه المسعودي: صدوق ولكنه اختلط (التقريب ص ٣٤٤).

(٢) جاء في الحاشية؛ فرغت من قراءته سنة ١٣٦٢هـ، ليلة الأربعاء ١٣ جمادى الآخرة؛ كتبه محمد عبدالرزاق حمزة غفر الله لمؤلفه ورحمه الله رحمة واسعة أمين يارب العالمين.



## الخاتمة

## بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات ، وبحمده تزداد البركات ، والصلاة على المبعوث رحمة للكائنات ، وعلى آله وصحبه الذين صحبوه ، وعزروه ، ونصروه في أشد الملمات ، وعلى أتباعه ممن سار على دربه إلى يوم يبعث الله الأموات .

وبعد :

فبعد أن منّ الله علىّ بدارسة وتحقيق القسم الثاني من كتاب «الكشف المبدي لتمويه أبي الحسن السبكي في تكملة الصارم المنكي» فإني أحمد الله على ذلك بأن يسرلي الأسباب ، وذللي الصعاب ، فله الحمد ملء السموات وملء الأرض ، وملء ما بينهما ، وملء ما شاء من شيء بعد .

وبعد دارستني وتحقيقي للكتاب أضع هذه النتيجة في هذه الأسطر ، عسى أن تظهر شيئاً مما احتواه هذا السفر المبارك .

١ - إن المؤلف - رحمه الله تعالى - لديه نفس طويل وروح عالية في معالجة مواضيع الكتاب .

٢ - إنه يذهب مذهب السلف في الاعتقاد ، والاتباع ، فلقد رد على السبكي في قضية الاستغاثة بغير الله ، وفي حياة الأنبياء في قبورهم ، وانتقد المؤمنين بالأولياء المزعومين ، الذين يخرجون من قبورهم ليقضوا حوائج الناس ، وذكر عقيدته في الأسماء والصفات ، وسرد أدلته على ذلك ، وهي أدلة السلف الصالح من أحاديث وآيات ، لخص كثيراً منها من كتاب اجتماع الجيوش الإسلامية .

٣ - ورد على المقلدة الجامدين الذين يقدمون آراء الأشخاص والرجال على قول الله ورسوله ﷺ ، وهو ظاهر التأثير بشيخه القاسمي (ت ١٣٣٢هـ) إذا أنه رحل إليه ودرس لديه .

٤ - إن المؤلف رحمه الله عنده باع لا بأس به في الفقه وأصوله ، والحديث وعلومه ، وهو سمته الظاهرة ، وله في ذلك انتقادات رائعة ، ولفات باهرة ، ولقد رد على ما استدل به السبكي من أحاديث بأسلوب حديثي سليم ، أظهر فيه علل الرجال وبين فيه تخبط السبكي في الاستدلال .

٥- ثم ذكر بعد أن رد على السبكي حديثياً، عدة نقولات ترد ما أورده من شبهات استنبطها من أحاديث ضعيفة، وتفسيرات لغوية غوية، صرف معانيها السليمة إلى معان فاسدة أئيمة، فكدّر بها صفو الأحاديث فاغتر بها علماء المسلمين، فضلاً عن عوامهم.

والمؤلف رحمه الله أسهب بهذه النقول، وعدد المصادر، ونوع الأسماء، وهذا أسلوب طيب متبع، فلعله بتكرار المسائل، وتعدد النقول من عدة فحول، أن تتلاشي هذه الشبهات وتزول، فلأئمة أهل الفضل وقع في قلوب الناس، فلعل آذانهم تصغى وقلوبهم تعقل.

وهذا النوع من النقول وتعدد من جمع من العلماء له ميزته في ترسيخ الحق، وتكراره يؤدي إلى اليقين، وما زال العلماء يكررون بعض المسائل بأسلوب أو بآخر، ليصلوا بذلك إلى ترسيخ ما يريدونه في ذهن القارئ.

كما أن هذا النوع إذا اختلت فيه بعض الضوابط يصبح عملاً مجموعاً. ولا أظن أن المؤلف وصل إلى حد الإخلال بهذه الضوابط، وقد كان بإمكانه رحمه الله اختصار بعض المكررات ليتخلص من الانتقادات، ولكن يقال: ربما أراد إبراز الحق في صور متعددة. بمعان متحدة والله يجزيه خيراً.

٦- إن المؤلف رحمه الله رحمة واسعة خالف منهج السلف في مسألة التوسل واتبع في ذلك الشوكاني - جمعاً بين الأدلة فيما ظن..

وكذلك خالف الجمهور في قضية المقام المحمود، واتبع رأي مجاهد رحمه الله تعالى ولم يصح عنه كما تقدم.

وأما باقي المسائل الواردة فلم يخرج بها عن منهج السلف والعلم عند الله، وما ورد فيه من بعض المخالفات والانتقادات علقت عليه بما أظن أنه يلزم. والعلم عند الله تعالى.

٧- وكتاب المؤلف رحمه الله كتاب جامع لعدة أبواب في الاعتقاد، كالاستغاثة والزيارة، والشفاعة وحياة الأنبياء في قبورهم، والأسماء والصفات.

٨- ومن ميزة هذا الكتاب أنه تضمن الرد على عدة خرافيين غير السبكي منهم: ابن حجر المكي، وإبراهيم البيجوري، وداود بن جرجيس العراقي، ويوسف النبهاني شيخ الخرافة في العصر الأخير، فهو فعلاً وحقاً كتاب حافل حوى خلاصة كتب الردود على أهل البدع والجمود.

ثم إلى هنا قد انتهيتُ  
 قد تم تحقيقي مع الدراسة  
 أظهر فيه العالم الفقيهُ  
 أكمل فيه الصارم المنكي وقد  
 أحمد<sup>(٢)</sup>، فالحق المبين أبلجُ  
 وكان الانتهاء في ذي القعدة  
 تَمَّتْ عليّ شيخي هو السُّحيمي  
 في عام ألفٍ بعدها أربع مئة  
 وَكَمَلْتُ بطيِّبه الميمونةُ  
 فانظر إليها نظرة المستحسن  
 وإن تجد عيباً فسد الخلالا  
 فالحمد لله عليّ إتمامه  
 عليّ النبي وآله وصحبه  
 وأخيراً أسأل الله أن أكون قد وفقت في تحقيق هذا الكتاب القيم، وأن أكون قد  
 خدمته خدمة تظهر محاسنه لتتبر هذه المحاسن دياجير الجهل والظلمات .

وما كان فيه من صواب فمن الله، وما كان من خطأ فمني ومن الشيطان، والله  
 ورسوله بريئان منه<sup>(٧)</sup> .

وأستغفر الله من ذلك وأعوذ به من شر الشيطان الرجيم .

يارب غفراً إن طغت أقلامنا يارب معذرة من الطغيان .

وصلي الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم؟؟؟

(١) هذا البيت للشيخ حافظ حكيمي في نهاية سلم الوصول .

(٢) أي شيخ الإسلام أحمد بن تيمية .

(٣) ما سبق من أبيات من نظمي .

(٤) هذا البيت من أواخر الفية العراقي في علم الحديث .

(٥) هذان البيتان من أواخر ملحّة الإعراب

(٦) هذان البيتان من أواخر نظم الورقات للعمري .

(٧) ورد مثل هذه العبارة عن عبدالله بن مسعود - رضي الله عنه - ، روي ذلك أبو داود كتاب النكاح  
 (رقم ٢١١٦) النسائي كتاب النكاح (٤٣٢/٦) رقم ٣٣٥٨) والحاكم (١٨٠/٢) وصححه علي شرط مسلم  
 ووافقه الذهبي . والله أعلم .



# الفهارس

- ١ - فهرس المصادر والمراجع.
- ٢ - فهرس الموضوعات.



## ١- فهرس المراجع

## • القرآن الكريم.

(أ)

- ١ - آداب الشافعي ومناقبه: لأبي حاتم الرازي. علّق عليه: عبد الغني عبد الخالق، دار الكتب العلمية، بيروت.
- ٢ - الآداب الشرعية: لابن مفلح الحنبلي. مطبعة المنار، ١٣٤٨هـ.
- ٣ - الأباطيل والمناكير والصحاح والمشاهير: الحسين بن إبراهيم الجورقاني. تحقيق: عبدالرحمن الفريوائي، نشر إدارة البحوث الإسلامية في الجامعة السلفية ببنيها، الهند.
- ٤ - الإبانة عن أصول الديانة: أبو الحسن الأشعري. تقديم: الشيخ حماد الأنصاري، مركز شئون الدعوة بالجامعة الإسلامية بالمدينة النبوية، ط ٢، ١٤٠٥هـ.
- ٥ - الإبانة عن شريعة الفرقة الناجية: عبيد الله بن محمد بن بطة العكبري. تحقيق: رضا ابن نعسان معطي، دار الراية للنشر والتوزيع، الرياض، ط ١، ١٤٠٩هـ/ ١٩٨٨م.
- ٦ - إتحاف السادة المتقين شرح إحياء علوم الدين: لمرتضى الزبيدي.
- ٧ - ابن حزم وموقفه من الإلهيات: لمحمد بن ناصر الحميد. مركز البحث العلمي، جامعة أم القرى، ط ١، ١٤٠٦هـ.
- ٨ - إثبات صفة العلو: ابن قدامة المقدسي الحنبلي. تحقيق: أحمد عطية الغامدي، مؤسسة علوم القرآن، مكتبة العلوم والحكم، المدينة النبوية، ط ١، ١٤٠٩هـ/ ١٩٨٨م.
- ٩ - إثبات عذاب القبر: الحافظ البيهقي. تحقيق: د. شرف محمود القضاة، دار الفرقان، الأردن، عمان، ط ٢، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م.
- ١٠ - اجتماع الجيوش الإسلامية على غزو المعطلة والجهمية: للإمام ابن قيم الجوزية. دراسة وتحقيق: د. عواد عبد المعتق، مطابع الفرزدق التجارية، الرياض، ١٤٠٨هـ.
- ١١ - الأحاديث الطوال: أبو القاسم الطبراني. مطبوع آخر المعجم الكبير.
- ١٢ - الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان: محمد بن حبان البستي. ترتيب ابن بلبان،

- تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، ط ١، ١٤٠٨هـ.
- ١٣ - أحكام الجنايز وبدعها: محمد ناصر الدين الألباني. المكتب الإسلامي، ط ٤، ١٤٠٦هـ / ١٩٨٦م.
- ١٤ - الإحكام في أصول الأحكام: ابن حزم الأندلسي، قدّم له: إحسان عباس، منشورات دار الآفاق الجديدة، ط ١، ١٤٠٠هـ، وطبعة مطبعة العاصمة، القاهرة.
- ١٥ - إحياء علوم الدين: لأبي حامد محمد بن الغزالي. دار المعرفة، بيروت.
- ١٦ - أخبار أصبهان: لأبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني. دار العلمية، بيروت.
- ١٧ - الأدب المفرد مع شرحه فضل الله الصمد: لمحمد بن إسماعيل البخاري. المكتبة السلفية، القاهرة، ط ٣، ١٤٠٧هـ.
- ١٨ - أدلة معتقد أبي حنيفة في أبوي الرسول ﷺ: لعلي بن سلطان القاري. ضمن مجموع (عقيدة الموحدين)، جمع عبد الله بن سعدي الغامدي العبدلي، مكتبة الطرفين، الطائف، ط ١، ١٤١١هـ / ١٩٩١م.
- ١٩ - الأذكار: لأبي زكريا يحيى بن شرف النووي. تحقيق: سليم بن عيد الهلالي، مكتبة الغرباء الأثرية بالمدينة النبوية، ط ١، ١٤١٣هـ.
- ٢٠ - الأربعين في صفات رب العالمين: للإمام الذهبي. تحقيق: عبد القادر عطا صوفي، مكتبة العلوم والحكم، المدينة النبوية، ط ١، ١٤١٣هـ.
- ٢١ - الإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد: للإمام الحرمين عبد الملك بن محمد الجويني. حققه وعلّق عليه: محمد موسى، وعلي عبد الحميد. الناشر: مكتبة الخانجي، مطبعة السعادة، القاهرة.
- ٢٢ - إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علوم الأصول: للإمام محمد بن علي الشوكاني. مطبعة مصطفى البابي الحلبي، ط ١، ١٣٥٦هـ.
- ٢٣ - إرشاد النقاد إلى تيسير الاجتهاد: للإمام محمد بن إسماعيل الصنعاني. حققه: صلاح الدين مقبول أحمد.
- ٢٤ - الاستذكار الجامع لفقهاء الأمصار: لابن عبد البر القرطبي. تحقيق: عبد المعطي قلعجي، دار قتيبة للطباعة والنشر، دمشق، بيروت، ودار الوعي بالقاهرة، ط ١، ١٤١٣هـ / ١٩٩٣م.
- ٢٥ - الإسلام والخلافة: لعلي حسن الخربوطلي. دار بيروت للنشر، ١٩٨٩م.



- ٢٦- الاستيعاب في معرفة الأصحاب: لأبي عمر بن عبد البر القرطبي . بذيل الإصابة . تحقيق: د. طه محمد الزيني ، الناشر: مكتبة ابن تيمية ، ١٤١٤هـ / ١٩٩٣م .
- ٢٧- أسد الغابة في معرفة الصحابة: لعز الدين أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن الأثير . تحقيق: محمد بن إبراهيم البنا وآخرين ، كتاب الشعب ، ١٩٧٠م ، ودار إحياء التراث العربي ، بيروت .
- ٢٨- أسرار البلاغة في علم البيان: لعبد القاهر الجرجاني . علق على حواشيه: محمد رشيد رضا ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، ط ١ ، ١٤٠٩هـ / ١٩٨٨م .
- ٢٩- الأسماء والصفات: لأحمد بن الحسين البيهقي . حققه: عبد الله بن محمد الحاشدي ، مكتبة السوادبي ، جدة ، السعودية ، ط ١ ، ١٤١٣هـ / ١٩٩٣م .
- ٣٠- الإصابة في تمييز الصحابة: لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني . تحقيق: د. طه محمد الزيني ، الناشر: مكتبة ابن تيمية ، القاهرة ، ١٤١٤هـ / ١٩٩٣ .
- ٣١- أصل الاعتقاد: لعمر الأشقر . الدار السلفية ، ط ٣ ، ١٤٠٥هـ / ١٩٨٥م .
- ٣٢- أصول التخريج ودراسة الأسانيد: لمحمود الطحان . دار القرآن الكريم ، بيروت ، ط ٣ ، ١٤٠١هـ .
- ٣٣- أصول الدين: لأبي اليسر محمد بن محمد البزدوي ، حققه: دار هانز بيترلنس ، دار إحياء الكتب العربية ، عيسى البابي الحلبي وشركاه ، القاهرة ، ١٣٨٣هـ .
- ٣٤- أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن: لمحمد الأمين الشنقيطي ، دار عالم الكتب ، بيروت .
- ٣٥- الاعتقاد: لأحمد بن الحسين البيهقي . تصحيح: الشيخ أحمد مرسى ، ناشر حديث أكاديمي نشاط آباد ، فيصل آباد ، باكستان .
- ٣٦- اعتقاد أئمة الحديث: لأبي بكر الإسماعيلي . تحقيق: د. عبد الرحمن الخميس ، دار العاصمة ، ط ١ ، ١٤١٢هـ / ١٩٩٢م .
- ٣٧- الأعلام (قاموس لأشهر الرجال والنساء): لخير الدين الزركلي . در العلم للملايين ، بيروت ، ط ٩ ، ١٩٩٠م .
- ٣٨- أعلام الحجاز في القرن الرابع عشر الهجري: لمحمد علي مغربي . الكتاب العربي السعودي ، ط ١ ، ١٤٠١هـ / ١٩٨١م .
- ٣٩- الأعلام الشرقية في أعيان المائة الرابعة عشرة الهجرية: لزكي محمد مجاهد ، ط ١ ، ١٣٦٨هـ .

- ٤٠ - أعلام العراق: لمحمد بهجة الأثري. المطبعة السلفية ومكاتبها، ١٣٤٥هـ.
- ٤١ - إعلام الموقعين عن رب العالمين: لأبي عبد الله محمد بن أبي بكر بن قيم الجوزية. حقه وعلّق عليه: محمد محيي الدين عبد الحميد.
- ٤٢ - أعيان القرن الثالث عشر: لخليل مردم بك. قدّم له: عدنان مردم بك. مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ٢، ١٣٩٧هـ.
- ٤٣ - إغاثة اللهفان من مصايد الشيطان: لابن القيم. تحقيق: محمد حامد الفقي، دار المعرفة، بيروت، لبنان.
- ٤٤ - اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم: لابن تيمية. تحقيق: د. ناصر عبد الكريم العقل، مكتبة الرشد، الرياض، ط ٣، ١٤١٣هـ / ١٩٩٣م.
- ٤٥ - الإقناع في فقه الإمام أحمد بن حنبل: لشرف الدين موسى الحجاوي المقدسي. تصحيح: عبد اللطيف محمد موسى السبكي، دار المعرفة، بيروت.
- ٤٦ - الأقوال الأصولية: لأبي الحسن الكرخي. تحقيق: حسين خلف الجبوري، ط ١، ١٤٠٩هـ.
- ٤٧ - الإكليل في المشابه والتأويل: لابن تيمية. مصر، ط ٢، ١٣٩٤هـ.
- ٤٨ - إكمال المعلم شرح مسلم: للقاضي عياض اليعقوبي. رسالة دكتوراه، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.
- ٤٩ - ألفية السيوطي في علم الحديث: للإمام السيوطي. بتصحيح وشرح: أحمد محمد شاكر. دار المعرفة، بيروت.
- ٥٠ - الأم: للإمام الشافعي. أشرف على تصحيحه: محمد زهري النجار، دار المعرفة، بيروت، ط ٢، ١٣٩٣هـ.
- ٥١ - الإملاء عن إشكالات الإحياء: للغزالي، المطبوع مع كتاب الإحياء، دار المعرفة، بيروت، ١٤٠٢هـ.
- ٥٢ - الإنباه إلى ما ليس من أسماء الله: لصالح العصيمي، ط ١.
- ٥٣ - الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء: للحافظ أبي عمر يوسف بن عبد البر النمري القرطبي. دار الكتب العلمية، بيروت.
- ٥٤ - الأنساب: للإمام أبي سعيد عبد الكريم بن منصور السمعاني.
- ٥٥ - الإنصاف فيما يجب اعتقاده: لأبي بكر الباقلاني. تحقيق وتعليق: عماد الدين أحمد حيدر، عالم الكتب، ط ١، ١٤٠٧هـ / ١٩٨٣م.

- ٥٦ - الأنوار الكاشفة لما في كتاب أضواء على السنة من الزلل والتضليل والمجازفة: لعبد الرحمن العلمي اليماني، عالم الكتب، بيروت، ١٤٠٣هـ / ١٩٨٣م.
- ٥٧ - أهل الحجاز بعقهم التاريخي: لحسن عبد الحي قزاز.
- ٥٨ - الأهوال: لابن أبي الدنيا. دراسة وتحقيق: مجدي فتحي السيد، مكتبة آل ياسر، الجيزة، مصر، ط١، ١٤١٣هـ / ١٩٩٣م.
- ٥٩ - أوراق مجموعة من حياة شيخ الإسلام: لمحمد إبراهيم الشيباني. مكتبة ابن تيمية، الكويت، ط١، ١٤٠٩هـ.
- ٦٠ - أوضح الإشارة في الردّ على من أجاز المنوع من الزيارة: للشيخ أحمد بن يحيى النجمي. طبع الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء، الرياض، ١٤٠٥هـ.
- ٦١ - إشار الحق على الخلق في رد الخلافات إلى المذهب الحق: لأبي عبد الله محمد بن مرتضى اليماني. دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٠٣هـ.
- ٦٢ - إيقاظ الهمم: للشيخ صالح الفلاني. الناشر: محمد سعيد كمال، دار الشعب.
- ٦٣ - الإيمان أو الكلام على حقيقة الإسلام والإيمان: للإمام ابن تيمية. تحقيق: أ. د. محمود حسن أبو ناجي الشيباني، شركة العبيكان للطباعة والنشر، ط١، ١٤٠٩هـ / ١٩٨٨م.
- ٦٤ - الإيمان: لابن أبي شيبة العسبي. تحقيق: الشيخ محمد ناصر الدين الألباني، طبع دار الأرقم، الكويت. (طبع ضمن أربع رسائل).
- ٦٥ - الإيمان: لابن منده. تحقيق: د. علي بن محمد ناصر الفقيهي، ط١، ١٤٠١هـ / ١٩٨١م.
- ٦٦ - أين الله: دفاع عن حديث الجارية، رواية ودراية: سليم الهلالي. الدار السلفية بالكويت، ط١، ١٤٠٨هـ / ١٩٨٨م.
- (ب)
- ٦٧ - الباعث الحثيث في اختصار علوم الحديث: للحافظ ابن كثير. دار الفكر، ودار المعرفة، بيروت، ط٢.
- ٦٨ - البحر الرائق شرح كنز الدقائق: لابن نجيم الدين. دار المعرفة، بيروت، ط٢.
- ٦٩ - بداية المجتهد ونهاية المقتصد: تأليف الإمام محمد بن رشد القرطبي. دار المعرفة، بيروت، ط٧، ١٤٠٥هـ.

- ٧٠- البداية والنهاية: للحافظ ابن كثير. منشورات مكتبة المعارف، بيروت، ط ٦، ١٤٠٦هـ / ١٩٨٥م. وط مكتبة المعارف، ط ٣، ١٣٩٩هـ.
- ٧١- بدع التفاسير: تأليف عبد الله بن محمد الصديق الغماري. دار الطباعة المحمدية، القاهرة، ط ١، ١٣٨٥هـ.
- ٧٢- البدور الزاهرة في القراءات العشر المتواترة ومعه القراءات الشاذة: لعبد الفتاح القاضي، دار الكتاب العربي، ط ١، ١٤٠١هـ / ١٩٨١م.
- ٧٣- البدور السافرة في أمور الآخرة: لعبد الرحمن السيوطي. تخريج: أبي محمد المصري، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، ١٤١١هـ.
- ٧٤- البعث والنشور: لأبي بكر بن داود. تحقيق: الحويني السلفي، مكتبة التراث الإسلامي، مصر.
- ٧٥- البعث والنشور: للإمام البيهقي. تحقيق: محمد السعيد بن بسيوني زغلول، مؤسسة الكتب الثقافية، ط ١، ١٤٠٨هـ.
- ٧٦- بيان تلبس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية: لشيخ الإسلام تقي الدين أحمد بن تيمية. تصحيح وتكميل وتعليق: محمد بن عبد الرحمن بن قاسم. مطبعة الحكومة، مكة، ط ١، ١٣٩١هـ.
- ٧٧- البيان والاشتهار لكشف زيغ الملحد الحاج مختار: للشيخ فوزان السابق. مطبعة السنة المحمدية، القاهرة، ط ١، ١٣٧٢هـ.
- ٧٨- البيهقي وموقفه من الإلهيات: للشيخ أحمد عطية الغامدي. مطبعة الجامعة الإسلامية، ط ٢، ١٤٠٢هـ.
- ٧٩- بين الإمامين مسلم والدارقطني: للشيخ ربيع بن هادي مدخلي.

## (ت)

- ٨٠- التاج المكلل من جواهر مآثر الطراز الآخر والأول: صديق حسن خان البخاري الفنوجي. تحقيق: عبد الحكيم شرف الدين، المطبعة الهندية العربية، بمباي، الهند، ١٣٨٣هـ / ١٩٦٣م.
- ٨١- تاريخ بغداد: للخطيب البغدادي. دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان.
- ٨٢- تاريخ الجبرتي «عجائب الآثار في التراجم والأخبار»: لعبد الرحمن الجبرتي. دار الجليل، بيروت، ط ٢، ١٣٩٨هـ.
- ٨٣- تاريخ جدة: لعبد القدوس الأنصاري. مطابع دار الأصفهاني وشركائه، جدة،

ط ١، ١٣٨٣ هـ.

- ٨٤- تاريخ الخلفاء للسيوطي: لجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي. تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد.
- ٨٥- تاريخ خليفة: لخليفة بن خياط العصفري. تحقيق: د. أكرم ضياء العمري. دار طيبة للنشر والتوزيع، الرياض، ط ٢، ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م.
- ٨٦- تاريخ القراء العشرة ورواتهم: لعبد الفتاح القاضي، طبع مصر.
- ٨٧- التاريخ الكبير: للإمام البخاري. دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.
- ٨٨- تاريخ النور السافر عن أخبار القرن العاشر: لعبد القادر العيدروسي. دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط ١، ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م.
- ٨٩- تبرئة الشيخين الإمامين من تزوير أهل الكذب والمين: لسليمان بن سحمان. دار العاصمة، ط ٢، ١٤١٠ هـ.
- ٩٠- تجريد التوحيد المفيد: للمقرئزي، أحمد بن علي المقرئزي. علّق عليه وصحح أصوله: طه محمد الزيني. الناشر: مكتبة القاهرة، ط ١، ١٣٧٣ هـ.
- ٩١- تحذير أهل الإيمان عن الحكم بغير ما أنزل الرحمن: لإسماعيل بن إبراهيم الخطيب الحسيني الأسعدي الأزهري. مكتبة الصحابة الإسلامية، الكويت.
- ٩٢- تحذير الساجد من اتخاذ القبور مساجد: لمحمد ناصر الدين الألباني. المكتب الإسلامي، ط ٢، ١٣٩٢ هـ.
- ٩٣- تحفة الأشراف بأطراف الكتب الستة: للحافظ المزي. تحقيق: عبد الرحمن شرف الدين، الدار القيمة، بمباي، الهند.
- ٩٤- التحفة العراقية في أعمال القلوب: لابن تيمية. تحقيق: سليمان مسلم الحرش، دار الهدى للنشر والتوزيع، الرياض، ط ١، ١٤٠٧ هـ / ١٩٨٧ م.
- ٩٥- تحفة المريد شرح جوهرة التوحيد: للشيخ إبراهيم بن محمد البيجوري. دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٠٣ هـ.
- ٩٦- تحكيم القوانين: للعلامة محمد بن إبراهيم آل الشيخ. دار المسلم للنشر والتوزيع، الرياض، ط ١، ١٤١١ هـ.
- ٩٧- تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي: لجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي. حققه: عبد الوهاب عبد اللطيف، مكتبة الرياض الحديثة.
- ٩٨- التدمرية: لشيخ الإسلام أحمد بن عبد الحلیم بن تيمية. مطبوعات جامعة الإمام

- محمد بن سعود الإسلامية، ط ٢، ١٤٠٠هـ.
- ٩٩- تذكرة الحفاظ: الحافظ محمد الذهبي. دار إحياء التراث العربي.
- ١٠٠- التذكرة في أحوال الموتى وأمور الآخرة: لأبي عبد الله محمد بن أحمد القرطبي. دار الريان للتراث، ط ٢، ١٤٠٧هـ / ١٩٨٧م.
- ١٠١- تراجم علماء جدة من الحضارة: مخطوط لمحمد بن سالم العميري.
- ١٠٢- الترغيب والترهيب: للحافظ عبد العظيم المنذري. تصحيح: إدارة الطباعة المنيرية، محمد منير أغا الدمشقي، إدارة الطباعة المنيرية.
- ١٠٣- الترغيب والترهيب: للحافظ أبي القاسم إسماعيل الأصبهاني. تحقيق: أيمن صالح ابن شعبان، دار الحديث، القاهرة، ط ١، ١٤١٤هـ / ١٩٩٣م.
- ١٠٤- التصوف إبان العصر العثماني: توفيق الطويل.
- ١٠٥- التصوف في ميزان البحث والتحقيق: لعبد القادر بن حبيب الله السندي، مكتبة ابن القيم، المدينة النبوية، ط ١، ١٤١٠هـ / ١٩٩٠م.
- ١٠٦- التصوف - المنشأ والمصادر - : تأليف إحسان إلهي ظهير. الناشر: إدارة ترجمان السنة، باكستان، ط ١، ١٤٠٦هـ.
- ١٠٧- التعريفات للجرجاني: لعلي بن محمد الجرجاني. دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٠٣هـ.
- ١٠٨- التعريفات: للقاضي علي بن محمد الجرجاني. تحقيق: محمد بن عبد الحكيم القاضي، دار الكتاب المصري، القاهرة، ودار الكتاب اللبناني، بيروت، ط ١، ١٤١١هـ / ١٩٩١م.
- ١٠٩- التعامل وأثره على الفكر والكتاب: لبكر عبد أبو زيد. دار الراية، الرياض، ط ٢، ١٤٠٨هـ.
- ١١٠- التعليم في مكة والمدينة في آخر العهد العثماني: محمد عبد الرحمن الشامخ، المطابع الأهلية للأوفست، الرياض، ١٣٩٣هـ، وط دار العلوم، ط ٣، ١٤٠٥هـ.
- ١١١- تفسير البغوي المسمى «معالم التنزيل»: للإمام أبو الحسن محمد بن الحسن البغوي. تحقيق: خالد العك وأخر، دار المعرفة، بيروت، ط ١، ١٤٠٦هـ.
- ١١٢- تفسير الزمخشري: (الكشاف). مطبعة البايي الحلبي وأولاده، بمصر.
- ١١٣- تفسير عبد الرزاق الصنعاني: للإمام الصنعاني. تحقيق: د. مصطفى مسلم محمد، مكتبة الرشد، الرياض، ط ١، ١٤١٠هـ / ١٩٨٦م.

- ١١٤ - تفسير النسائي (من السنن الكبرى) : للإمام أبي عبد الرحمن النسائي ، حققه صبري عبد الخالق الشافعي وآخر ، مؤسسة الكتب الثقافية ، ط ١ ، ١٤١٠هـ / ١٩٩٠م .
- ١١٥ - تفسير القرآن العظيم : لابن كثير . تقديم : د . يوسف المرعشلي ، دار المعرفة ، ط ١ ، ١٤٠٧هـ / ١٩٨٧م .
- ١١٦ - تفسير القرآن العظيم : لعبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي . تحقيق : أحمد بن عبدالله الزهراني وحكمت بشير ياسين . مكتبة الدار ، دار طيبة ، دار ابن القيم ، ط ١ ، ١٤٠٨هـ .
- ١١٧ - تفسير القرطبي = الجامع لأحكام القرآن .
- ١١٨ - التفسير الكبير : للفخر الرازي . دار إحياء التراث العربي .
- ١١٩ - تفسير الماوردي = النكت والعيون .
- ١٢٠ - تفسير المنار : لمحمد رشيد رضا . الناشر : دار المعرفة للطباعة ، بيروت ، ط ٢ .
- ١٢١ - التفسير والمفسرون : لمحمد حسين الذهبي . دار الكتب الحديثة ، القاهرة ، ط ٢ ، ١٣٩٦هـ .
- ١٢٢ - تقريب التهذيب : للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني . تحقيق : محمد عوامة ، ط ١ ، ١٤٠٦هـ / ١٩٨٦م . دار الرشيد سوريا ، حلب ، طبع دار البشائر الإسلامية ، بيروت ، لبنان . وطبعة دار المعرفة ، بيروت ، ط ٢ ، ١٣٩٥هـ .
- ١٢٣ - تلبس إبليس : لأبي الفرج عبد الرحمن بن الجوزي . دار العلوم الحديثة ، بيروت .
- ١٢٤ - تلخيص أحكام الجنائز : للعلامة محمد ناصر الدين الألباني . الدار السلفية ، الكويت ، ط ١ ، ١٤٠٢هـ .
- ١٢٥ - تلخيص الاستغاثة (الرد على البكري) : لابن تيمية . الدار العلمية للطباعة والنشر والتوزيع ، دلهي ، الهند ، ١٤٠٥هـ / ١٩٨٥م .
- ١٢٦ - التمهيد لما في موطأ مالك من المعاني والأسانيد : للحافظ أبي عمر يوسف بن عبد البر الأندلسي . تحقيق : مجموعة من الأساتذة . طبع وزارة الأوقاف في المغرب ، توزيع مكتبة ابن تيمية ، القاهرة .
- ١٢٧ - تنوير الخوالك شرح موطأ مالك : لجلال الدين السيوطي ، دار الفكر ، وط دار إحياء التراث .
- ١٢٨ - تهذيب التهذيب في رجال الكتب الستة : للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني . دار صادر ، بيروت .

١٢٩- تهذيب سنن أبي داود السجستاني: لابن قيم الجوزية. تحقيق: أحمد محمد شاكر ومحمد حامد الفقي، دار المعرفة، بيروت. (ومعه معالم التنزيل ومختصر النسائي).

١٣٠- تهذيب الكمال في أسماء الرجال: للحافظ جمال الدين أبي الحجاج المزي. حققه: د. بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة، ط ١، ١٤١٣هـ/ ١٩٩٢م.

١٣١- توالي التأسيس لمعالي محمد بن إدريس: للحافظ ابن حجر العسقلاني. حققه: عبدالله القاضي. دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٠٦هـ.

١٣٢- التوحيد: لمحمد بن إسحاق بن خزيمة. تحقيق: محمد خليل الهراس.

١٣٣- التوحيد: لمحمد بن إسحاق بن منده. تحقيق: علي بن محمد بن ناصر الفقيهي. طباعة الجامعة الإسلامية، مركز شؤون الدعوة، ط ١.

١٣٤- التوسل - أنواعه وأحكامه - : بحوث كتبها وألقاها: محمد ناصر الدين الألباني. تنسيق: محمد عيد عباسي. المكتب الإسلامي، بيروت، ط ٥، ١٤٠٦هـ/ ١٩٨٦.

١٣٥- تيسير العزيز الحميد شرح كتاب التوحيد: سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب. المكتب الإسلامي، بيروت، ط ٥، ١٤٠٦هـ/ ١٩٨٦م.

١٣٦- تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان: عبد الرحمن بن ناصر السعدي. حققه: محمد زهري النجار، طبع الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء في المملكة العربية السعودية، ١٤١٠هـ.

### (ج)

١٣٧- جامع الأصول في أحاديث الرسول: المبارك بن محمد بن الأثير الجزري. حققه: عبد القادر الأرنؤوط، مكتبة الحلواني والملاح ودار البيان، ١٣٨٩هـ/ ١٩٦٩م.

١٣٨- جامع بيان العلم وفضله: لأبي عمر يوسف بن عبد البر القرطبي. طبع وتصحيح: إدارة الطباعة المنيرية، ١٣٩٨هـ/ ١٩٧٨م، دار الكتب العلمية، وط المطبعة السلفية.

١٣٩- الجواب الباهر في زوار المقابر: لشيخ الإسلام تقي الدين أحمد بن تيمية. صحح أصله وحققه: سليمان عبد الرحمن الصنيع. نشره: قصي محب الدين الخطيب، ط ٤، ١٤٠١هـ.



- ١٤٠ - جامع البيان في تفسير القرآن: لمحمد بن جرير الطبري . دار المعرفة ، بيروت .
- ١٤١ - الجامع الصغير في أحاديث البشير النذير: لعبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي . مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده ، ط ٥ .
- ١٤٢ - جامع العلوم والحكم شرح خمسين حديثاً من جوامع الكلم: لأبي الفرج عبد الرحمن ابن شهاب بن رجب الحنبلي . مؤسسة الكتب الثقافية ، بيروت ، ط ١ ، ١٤٠٨ هـ .
- ١٤٣ - الجامع الفريد للأسئلة والأجوبة على كتاب التوحيد: عبد الله بن جار الله الجار الله . مؤسسة قرطبة ، ط ١ ، ١٤٠٨ هـ / ١٩٨٨ م .
- ١٤٤ - الجامع المفهرس لأطراف الأحاديث النبوية التي خرجها الألباني: إعداد سليم الهلالي . دار ابن الجوزي ، ط ١ ، ١٤٠٩ هـ / ١٩٨٩ م .
- ١٤٦ - جلاء العينين في محاكمة الأحمدين: لنعمان خير الدين الألوسي . دار الكتب العلمية ، بيروت ، وط المدني ١٤٠١ هـ .
- ١٤٦ - الجرح والتعديل: للرازي . دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، مصورة عن الطبعة الأولى ، سنة ١٢٧١ هـ ، دار المعارف العثمانية ، الهند .
- ١٤٧ - الجمع بين رجال الصحيحين: لمحمد بن طاهر بن علي المقدسي المعروف بابن القيسراني . دار الكتب العلمية ، ط ٢ ، ١٤٠٥ هـ .
- ١٤٨ - جمع الوسائل في شرح الشمائل: لعلي بن سلطان القاري . المطبعة الأدبية ، القاهرة ، ١٣١٧ هـ .

## (ح)

- ١٤٩ - حاشية ابن حجر على شرح الإيضاح في مناسك النووي: راجعه و صححه : عادل السيد ، دار الحديث ، بيروت ، ط ٢ ، ١٤٠٥ هـ .
- ١٥٠ - حاشية ابن عابدين (المسماة: رد المختار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار): لمحمد أمين الشهير بـ«ابن عابدين» . مصطفى البابي الحلبي ، ط ٢ ، ١٣٨٦ هـ .
- ١٥١ - حاشية الروض المربع شرح زاد المستقنع: تأليف عبد الرحمن بن محمد بن قاسم النجدي الحنبلي . ط ٢ ، ١٤٠٣ هـ .
- ١٥٢ - حاشية السندي على سنن النسائي: نور الدين أبو الحسن محمد بن عبد الهادي السندي . تحقيق: مكتب تحقيق التراث الإسلامي ، دار المعرفة ، بيروت ، ط ٢ / ١٤١٢ هـ .

- ١٥٣ - حاشية الصاوي على الجلالين: لأحمد بن علي الصاوي المالكي . دار الفكر، بيروت .
- ١٥٤ - حاشية مراقي الفلاح شرح نور الإيضاح: للشيخ أحمد بن محمد الطحطاوي . مطبعة مصطفى البابي الحلبي ، ط ٢ ، ١٣٨٩ هـ .
- ١٥٥ - حاشية منتهى العلوم في تفسير الحي القيوم: رسالة ماجستير مقدمة من الطالب محمد بن صالح البراك .
- ١٥٦ - حاضر العالم الإسلامي: لجميل عبد الله المصري . الجامعة الإسلامية .
- ١٥٧ - الحاوي للفتاوي: لجلال الدين السيوطي . دار الكتب العلمية ، ط ٢ .
- ١٥٨ - الحث على التجارة والصناعة والعمل والإنكار على من يدعي التوكل في ترك العمل والحجة عليهم في ذلك: لأبي بكر أحمد بن محمد بن هارون الخلال . مطبعة الترقى ، دمشق ، ١٣٤٨ هـ .
- ١٥٩ - الحجة في بيان المحجة: لإسماعيل بن محمد الأصبهاني (قوام السنة) . تحقيق: د. محمد ربيع المدخلي ، د. محمد محمود أبو رحيم . دار الراجعية للنشر والتوزيع ، الرياض .
- ١٦٠ - حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة: لجلال الدين عبد الرحمن السيوطي . تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم ، دار إحياء الكتب العربية ، ط ١ ، ١٣٨٧ هـ ، دار البخاري ، بريدة .
- ١٦١ - حلية الأولياء وطبقات الأصفياء: لأبي نعيم الأصبهاني . مطبعة دار السعادة ، مصر ، ١٣٩١ هـ / ١٩٧١ م ، وط دار الكتب العلمية .
- ١٦٢ - حلية البشر في تاريخ القرن الثالث عشر: عبد الرزاق البيطار . حققه: محمد بهجة البيطار ، ١٣٨٠ هـ ، مطبوعات مجمع اللغة العربية ، دمشق .
- ١٦٣ - حياة الأنبياء بعد وفاتهم: لأحمد بن الحسين البيهقي . تحقيق: د. أحمد عطية الغامدي ، مكتبة العلوم والحكم ، المدينة النبوية ، ط ١ ، ١٤١٤ هـ / ١٩٩٣ م .
- ١٦٤ - حياة شيخ الإسلام: لبهجة البيطار ومحمد البيطار . المكتب الإسلامي ، ط ٢ .
- ١٦٥ - حياتنا الروحية: لسعيد حوى . دار الكتب العربية ، بيروت ، ط ١ ، ١٣٩٩ هـ .

## (خ)

- ١٦٦ - خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر: لعمر أمين المحبي . دار صادر ، بيروت .
- ١٦٧ - خلق أفعال العباد: للإمام البخاري . تحقيق وتقديم: عبد الرحمن عميرة ، دار المعارف ، السعودية ، الرياض . ونسخة بتحقيق: بدر البدر أيضاً ، الكويت ،

الدار السلفية، ط ١، ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م.

(د)

- ١٦٨ - الدر الثمين والمورد المعين في شرح المرشد المعين: للشيخ محمد بن أحمد ميارة المالكي، مكتبة الحاج عبد السلام شقرون.
- ١٦٩ - الدر المنثور في التفسير بالمأثور: جلال الدين السيوطي. الناشر: محمد أمين دمج، بيروت، لبنان.
- ١٧٠ - الدر النضيد في تخريج كتاب التوحيد: بقلم صالح بن عبد الله العصيمي، دار ابن خزيمة، ط ١، ١٤١٣ هـ.
- ١٧١ - الدر المنضد في ذكر أصحاب أحمد: لعبد الرحمن العليمي. تحقيق: د. عبدالرحمن العثيمين. مكتبة التوبة، ط ١، ١٤١٢ هـ.
- ١٧٢ - الدر النضيد في إخلاص كلمة التوحيد: لمحمد بن علي الشوكاني. مع الرسائل السلفية. تحقيق: خالد عبد اللطيف السبع العلمي، دار الكتاب العربي، ط ١، ١٤١١ هـ.
- ١٧٣ - الدر النضيد في إخلاص كلمة التوحيد: لمحمد بن علي الشوكاني، مع كتاب الدين الخالص لصديق حسن خان.
- ١٧٤ - الدر النضيد في إخلاص كلمة التوحيد: لمحمد بن علي الشوكاني. مخطوطتان من الجامعة الإسلامية، فيلم رقم (٩٢٥)، وفيلم رقم (٨٨٦).
- ١٧٥ - درء تعارض العقل والنقل: لأبي العباس أحمد بن تيمية. ط جامعة الإمام محمد ابن سعود الإسلامية.
- ١٧٦ - الدرر الكامنة في المائة الثامنة: الحافظ ابن حجر العسقلاني. دار الجيل.
- ١٧٧ - دلائل النبوة في معرفة أحوال صاحب الشريعة: للبيهقي. تحقيق: عبد المعطي قلعجي. دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م.
- ١٧٨ - الدياج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب: لبرهان الدين إبراهيم بن فرحون المالكي. دار الكتب العلمية، بيروت.
- ١٧٩ - الدين الخاص: لصديق حسن خان القنوجي البخاري. تصحيح: محمد زهري النجار، مكتبة دار التراث، مصر.
- ١٨٠ - ديوان الفرزدق: دار بيروت للطباعة والنشر، بيروت، ١٤٠٤ هـ / ١٩٨٤ م.

(ذ)

- ١٨١ - ذكر أخبار أصفهان: لأبي نعيم الأصبهاني. تحقيق: سيد كسروي، دار الكتب العلمية، ١٤١٠هـ / ١٩٩٠م.
- ١٨٢ - ذم التأويل: لموفق الدين بن قدامة المقدسي. حققه: بدر بن عبد الله البدر، الدار السلفية، الكويت، ١٤٠٦هـ / ١٩٨٦م.
- ١٨٣ - الذهبي ومنهجه في كتابه «تاريخ الإسلام»: تأليف بشار عواد معروف، مطبعة عيسى البابي الحلبي، القاهرة، ط ١، ١٣٩٦هـ.
- ١٨٤ - ذيل تذكرة الحفاظ: لأبي المحاسن الحسيني الدمشقي. تصحيح: محمد زاهد الكوثري، دار إحياء التراث العربي.
- ١٨٥ - الذيل على طبقات الحنابلة: لابن رجب الحنبلي. دار المعرفة، بيروت، المطبعة الأدبية، مصر، ط ١، ١٣١٧هـ.
- ١٨٦ - ذيل طبقات الحفاظ: لجلال الدين السيوطي. تصحيح: محمد زاهد الكوثري، دار إحياء التراث العربي.
- ١٨٧ - ذيل العبر: لمحمد بن علي الحسيني. تحقيق: محمد السعيد بسيوني زغلول. دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٥هـ / ١٩٨٥م. ضمن الجزء الرابع من العبر للذهبي.

(ر)

- ١٨٨ - رحلة ابن بطوطة (تحفة النظار في غرائب الأمصار وعجائب الأسفار): قدم له وحققه: عبد النعيم الريان. دار إحياء العلوم، بيروت، ط ١، ١٤٠٧هـ.
- ١٨٩ - رحلة الصديق إلى البيت العتيق: تأليف صديق حسن خان. تعليق وتصحيح: عبد الحكيم شرف الدين، دار ابن القيم، الدمام، ط ٣، ١٤٠٦هـ.
- ١٩٠ - رد الإمام أحمد على الجهمية: تحقيق وتعليق: عبد الرحمن عميرة، دار اللواء، الرياض، ط ٢، ١٤٠٢هـ.
- ١٩١ - رد الإمام الدارمي عثمان بن سعيد على بشر المريسي العنيد: تحقيق: محمد حامد الفقي. دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط ١، ١٣٥٨هـ.
- ١٩٢ - الرد على الأخنائي واستحباب زيارة خير البرية الزيارة الشرعية: لشيخ الإسلام تقي الدين أحمد بن تيمية. حققه: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي، طبع ونشر: الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء، ١٤٠٤هـ.

- ١٩٣ - الرد على الجهمية: عثمان بن سعيد الدارمي . تعليق: محمد ناصر الدين الألباني ، المكتب الإسلامي .
- ١٩٤ - الرد على شبهات المستعنين بغير الله: لأحمد بن إبراهيم بن عيسى . تقديم: محمد نصيف ، دار مصر للطباعة ، ط ٢ .
- ١٩٥ - الرد على من أخلد إلى الأرض: لعبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي .
- ١٩٦ - الرسائل والمسائل: لشيخ الإسلام تقي الدين أحمد بن تيمية . الناشر: دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط ١ ، ١٤٠٣ هـ .
- ١٩٧ - الرسالة: لعبد الله بن أبي زيد القيرواني . نشر: أحمد أحمد أبو السعود وآخر - كانوا - نيجيريا .
- ١٩٨ - رسالة أبو الحسن الكرخي في الأصول: المطبوعة بذييل تأسيس النظر - للدبوسي . مطبعة الإمام ، بالقاهرة ، الناشر: زكريا علي يوسف .
- ١٩٩ - الرسالة: للإمام محمد بن إدريس الشافعي . تحقيق وشرح: أحمد شاكر ، دار الفكر .
- ٢٠٠ - رسالة التوحيد: للشيخ محمد عبده . قدّم لها الشيخ: حسين الغزال ، طبعة دار إحياء العلوم . بيروت ، ط الثانية ، ١٣٩٧ هـ .
- ٢٠١ - رسالة في وجوب توحيد الله عز وجل: لمحمد بن علي الشوكاني . تحقيق: محمد بن ربيع المدخلي ، دار المنار ، القاهرة ، ط ١ ، ١٤١٢ هـ / ١٩٩٢ م .
- ٢٠٢ - الرسالة القشيرية في علم التصوف: لعبد الكريم بن هوازن القشيري . الناشر: دار الكتاب العربي ، بيروت .
- ٢٠٣ - الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة: لمحمد بن جعفر الكتاني . دار الفكر ، ط ٢ ، ١٤٠٠ هـ .
- ٢٠٤ - رفع الأستار لإبطال أدلة القائلين بفاء النار: لمحمد إسماعيل الصنعاني . تحقيق: الشيخ محمد ناصر الدين الألباني . المكتب الإسلامي ، بيروت ، ط ١ ، ١٤٠٥ هـ .
- ٢٠٥ - الروح في الكلام على أرواح الأموات والأحياء: لابن قيم الجوزية . تحقيق: د . بسام علي سلامة العموش . منشورات دار ابن تيمية للتوزيع والإعلام ، الرياض ، ط ١ ، ١٤٠٦ هـ / ١٩٨٦ م .
- ٢٠٦ - الروض الأنف شرح سيرة ابن هشام: عبد الرحمن السهيلي . تحقيق: عبد الرحمن

- الوكيل . دار الكتب الحديثة، ودار النصر للطباعة، ط ١، ١٣٨٧هـ / ١٩٦٧م .  
 ٢٠٧- روضة الطالبين: لأبي زكريا يحيى بن شرف النووي . تحقيق: زهير الشاويش،  
 المكتب الإسلامي، بيروت، لبنان، ط ١ .  
 ٢٠٨- روضة المحبين ونزهة المشتاقين: ابن القيم . دار الكتب العلمية .  
 ٢٠٩- روضة الناظرين عن مآثر علماء نجد وحوادث السنين: لمحمد القاضي . مطبعة الحلبي،  
 القاهرة، ط ١، ١٤٠٠هـ .

## (ز)

- ٢١٠- الزهد: للإمام أحمد بن حنبل . دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ١٣٩٨هـ /  
 ١٩٧٨م .  
 ٢١١- الزهد: هناد بن السري الكوفي . حققه: عبد الرحمن الفريوائي، دار الخلفاء  
 للكتاب الإسلامي، بالكويت، ط ١، ١٤٠٦هـ / ١٩٨٥م .  
 ٢١٢- الزهد: وكيع بن الجراح . حققه: عبد الرحمن الفريوائي . مكتبة الدار، المدينة  
 النبوية، ط ١، ١٤٠٤هـ .  
 ٢١٣- الزهد والرقائق: عبد الله بن المبارك المروزي . تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي،  
 دار الكتب العلمية .  
 ٢١٤- زيارة القبور الشرعية: لمحيي الدين البركوي . الرئاسة العامة لإدارات البحوث  
 العلمية والإفتاء، الرياض .

## (س)

- ٢١٥- السابق واللاحق: الخطيب البغدادي . تحقيق: محمد مطر الزهراني . دار طيبة،  
 الرياض، ط ١، ١٤٠٢هـ / ١٩٨٢م .  
 ٢١٦- سبل السلام: لمحمد بن إسماعيل الصنعاني . دار إحياء التراث العربي . راجعه  
 وعلّق عليه: محمد الخولي . ط ٤، ١٣٧٩هـ .  
 ٢١٧- السحب الوابلة علي ضرائح الخنابلة: لمحمد بن عبد الله بن حميد النجدي الحنبلي .  
 مكتبة الإمام أحمد، ط ١، ١٤٠٩هـ .  
 ٢١٨- سلسلة الأحاديث الصحيحة: للشيخ محمد ناصر الدين الألباني، المكتب  
 الإسلامي .  
 ٢١٩- السلطان عبد الحميد: مذكراتي السياسية . مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ٥،  
 ١٤٠٦هـ .

- ٢٢٠ - السنة: لمحمد بن نصر المروزي . تخريج: سالم بن أحمد السلفي . مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، ط١، ١٤٠٨هـ / ١٩٨٨م .
- ٢٢١ - السنة: لابن أبي عاصم . تخريج: محمد ناصر الدين الألباني . المكتب الإسلامي، ط٣، ١٣١٤هـ / ١٩٩٣م .
- ٢٢٢ - السنة: لأبي بكر الخلال . تحقيق: د. عطية الزهراني، دار الراية، الرياض، ط١، ١٤١٠هـ / ١٩٨٩م .
- ٢٢٣ - السنة: لعبد الله بن أحمد بن حنبل . تحقيق: د. محمد بن سعيد القحطاني، دار ابن القيم للنشر والتوزيع، ط١، ١٤٠٦هـ / ١٩٨٦م .
- ٢٢٤ - السنة قبل التدوين: لمحمد عجاج الخطيب . توزيع مكتبة الباز، مكة . مطبعة أحمد مخيمر، القاهرة، ط١، ١٣٨٣هـ .
- ٢٢٥ - سنن الترمذي: لمحمد بن عيسى الترمذي . تحقيق: أحمد محمد شاكر (الأول والثاني والخامس)، وتحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي (الثالث)، وتحقيق: كمال يوسف الحوت (الرابع)، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان .
- ٢٢٦ - سنن الدارقطني: للحافظ علي بن عمر الدارقطني . عالم الكتب، بيروت، ط٤، ١٤٠٦هـ .
- ٢٢٧ - سنن الدارمي: لعبد الله بن عبد الرحمن الدارمي . عناية: محمد أحمد دهمان، مطبعة الاعتدال والمطبعة الحديثة، دمشق، ١٣٩٤هـ .
- ٢٢٨ - سنن أبي داود: أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني . تحقيق: عزت عبيد دعاس وآخر، دار الحديث، بيروت، لبنان، ط١، ١٣٨٨هـ / ١٩٦٩م . وط الكتب الستة ١٤٠١هـ .
- ٢٢٩ - سنن ابن ماجه: للحافظ أبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني . تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي . دار الحديث، القاهرة .
- ٣٣٠ - سنن النسائي: لأحمد بن شعيب النسائي مع حاشية السيوطي والسندي . تحقيق: مكتب تحقيق التراث الإسلامي، طبع دار المعرفة، بيروت، ط٢، ١٤١٢هـ / ١٩٩٢م .
- ٣٣١ - السنن الصغير: لأحمد بن الحسين البيهقي . تحقيق: د. عبد المعطي قلعجي، حاشية الدراسات الإسلامية، كراتشي، باكستان، ط١، ١٤١٠هـ، ط دار المعرفة، بيروت .

- ٣٣٢- السنن الكبرى: لأحمد بن الحسين البيهقي، دار المعرفة، بيروت.
- ٣٣٣- السنن: لمحمد بن إدريس الشافعي. تحقيق: د. خليل ملا خاطر. دار القبلة للثقافة الإسلامية ومؤسسة علوم القرآن، ط ١، ١٤٠٩هـ.
- ٣٣٤- سير أعلام النبلاء: لشمس الدين محمد الذهبي. تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرين، مؤسسة الرسالة.
- ٣٣٥- السيرة النبوية: لابن هشام الأنصاري. تحقيق: مصطفى السقا وآخرين، مطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر، ط ٢، ١٣٧٥هـ / ١٩٥٥م.
- ٣٣٦- سير وتراجم بعض علمائنا في القرن الرابع عشر: تهامة جدة، الكتاب العربي السعودي، ١٤٠٣هـ.

## (ش)

- ٢٣٧- شجرة النور الزكية في طبقات المالكية: لمحمد بن حمد مخلوف، دار الكتاب العربي، بيروت، مصور عن المطبعة السلفية ومكتبتها، ط ١، ١٣٤٩هـ.
- ٢٣٨- شذرات الذهب في أخبار من ذهب: لابن العماد الحنبلي. دار إحياء التراث العربي، ودار الفكر، بيروت، ط ١، ١٣٩٩هـ.
- ٢٣٩- شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة: للالكائي. تحقيق: د. أحمد سعد حمدان، دار طيبة.
- ٢٤٠- شرح جوهرة التوحيد: لإبراهيم الباجوري. دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤٠٣هـ / ١٩٨٣م.
- ٢٤١- شرح حديث النزول: لشيخ الإسلام ابن تيمية. المكتب الإسلامي، ط ٦، ١٤٠٢هـ / ١٩٨٢.
- ٢٤٢- شرح السنة: لأبي محمد الحسين بن مسعود البغوي. تحقيق: شعيب الأرنؤوط وزهير الشاويش. المكتب الإسلامي، ط ١، ١٣٩٠هـ / ١٩٧١م.
- ٢٤٣- شرح السنة: للبرهاري.
- ٢٤٤- شرح شمائل الترمذي: لعبد الرؤوف المناوي، بحاشية شرح ملا علي القاري. المطبعة الأدبية، القاهرة، ١٣١٧هـ.
- ٢٤٥- شرح الصدور بتعريف حال الموتى وأهل القبور: لجلال الدين السيوطي. تحقيق: يوسف علي بديوي، دار ابن كثير، ومكتبة دار التراث بالمدينة النبوية، ط ١، ١٤٠٩هـ / ١٩٨٩م.



- ٢٤٦- شرح العقيدة الأصفهانية: لشيخ الإسلام ابن تيمية. قدم له وعرف به: حسنين محمد مخلوف، دار الكتب الحديثة، القاهرة.
- ٢٤٧- شرح العقيدة الطحاوية: لعلي بن أبي العز الحنفي. تحقيق جماعة من العلماء، تخرج الألباني. المكتب الإسلامي، ط ٥، ١٣٩٩هـ، و ط ١٤٠٤هـ.
- ٢٤٨- شرح العقيدة الواسطية: د. محمد خليل هراس، طباعة الجامعة الإسلامية، ط ٨.
- ٢٤٩- شرح العقيدة الواسطية: د. صالح بن فوزان الفوزان، طبع الرئاسة العامة لإدارات البحوث في المملكة العربية السعودية، ط ٥، ١٤١١هـ.
- ٢٥٠- شرح العقيدة الواسطية، وهي المسماة «التيهات اللطيفة»: لعبد الرحمن السعدي. تعليق: عبد العزيز بن بار، تصحيح وتخريج: علي حسن الحلبي الأثري. دار ابن القيم للنشر والتوزيع، الدمام، ط ١، ١٤٠٩هـ.
- ٢٥١- شرح الفقه الأكبر: لملا علي القاري. دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤٠٤هـ/ ١٩٨٤م.
- ٢٥٢- شرح القصيدة النونية المسمى توضيح المقاصد وتصحيح القواعد: لأحمد بن إبراهيم بن عيسى. تحقيق: زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، ط ٣، ١٤٠٦هـ/ ١٩٨٦م.
- ٢٥٣- شرح القصيدة النونية: د. محمد خليل هراس. دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٠٦هـ/ ١٩٨٦م.
- ٢٥٤- شرح كتاب التوحيد من صحيح البخاري: تأليف عبد الله بن محمد الغنيمان، مكتبة المدني، جدة، ط ١، ١٤٠٥هـ.
- ٢٥٥- شرح منح الجليل على مختصر خليل: تأليف الشيخ: محمد عlish، الناشر: مكتبة النجاح، ليبيا.
- ٢٥٦- شرح نخبة الفكر: لملا علي القاري. دار الكتب العلمية، ١٣٩٨هـ/ ١٩٧٨م.
- ٢٥٧- شرح الوقاية: لعبيد الله بن مسعود البخاري- صدر الشريعة- . المطبوع بهامش كشف الحقائق شرح كنز الدقائق، ط ١، طبع بالمطبعة الأدبية، مصر.
- ٢٥٨- الشرح والإبانة عن أصول السنة والديانة: لعبيد الله بن بطة العكبري. تحقيق: د. رضا نسان معطي، مطابع الصفا بمكة المكرمة، ط ٢، ١٤١١هـ.
- ٢٥٩- الشريعة: لمحمد بن حسين الآجري. تحقيق: محمد حامد الفقي. الناشر: حديث أكاديمي، فيصل آباد، مطابع الأشراف، لاهور، باكستان، ط ١، ١٤٠٣هـ.

- ٢٦٠ - شعب الإيمان: للحافظ البيهقي. تحقيق: محمد السعيد بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤١٠هـ.
- ٢٦١ - الشفا بتعريف حقوق المصطفى: للقاضي عياض اليعصبي. تحقيق: محمد أمين قره علي وآخرون، مؤسسة علوم القرآن ودار الفيحاء، ط ٢، ١٤٠٧هـ/ ١٩٨٦م.
- ٢٦٢ - شفاء السقام في زيارة خير الأنام: لعلي بن عبد الكافي السبكي. مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، بحيدر آباد الدكن، الهند، ط ٢، ١٣٧١هـ/ ١٩٨٦م.
- ٢٦٣ - شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتعليل: لابن قيم الجوزية. دار المعرفة، بيروت، ١٣٩٨هـ/ ١٩٧٨م.
- ٢٦٤ - الشفاعة: مقبل بن هادي الوادعي. دار الأرقم، الكويت، ١٤٠٢هـ.
- ٢٦٥ - الشمائل: لمحمد بن عيسى بن سورة الترمذي. مع شرح ملا علي القاري.
- ٢٦٦ - شهب الجزيرة في عهد الملك عبد العزيز: لخير الدين الزركلي. دار العلم للملايين، بيروت، ط ٣، ١٤٠٥هـ.
- ٢٦٧ - شيخ الشام جمال الدين القاسمي: محمود مهدي استانبولي. المكتب الإسلامي، ط ١، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م.
- ٢٦٨ - الشيخ عبد الرحمن السعدي وجهوده في العقيدة: عبد الرزاق العباد، مكتبة الرشد، الرياض، ط ١، ١٤١١هـ/ ١٩٩٠م.

## (ص)

- ٢٦٩ - الصارم المنكي في الرد على السبكي: لأبي عبد الله بن عبد الهادي. تحقيق: إسماعيل الأنصاري، مكتبة ابن تيمية.
- ٢٧٠ - الصحاح: لإسماعيل بن حماد الجوهري. تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، ط ٢، ١٤٠٢هـ.
- ٢٧١ - صحيح البخاري مع الفتح: لمحمد بن إسماعيل البخاري. حققه: محب الدين الخطيب، ورقمه: محمد فؤاد عبد الباقي. دار الريان للتراث، المكتبة السلفية، ط ٣، ١٤٠٧هـ، وطبعة الكتب الستة، الناشر: شعبان قورة، ١٤٠١هـ.
- ٢٧٢ - صحيح ابن خزيمة: لمحمد بن إسحاق بن خزيمة. تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي.
- ٢٧٣ - صحيح سنن أبي داود: صحح أحاديثه: محمد ناصر الدين الألباني. الناشر:

- مكتب التربية العربي لدول الخليج، توزيع: المكتب الإسلامي، بيروت، ط ١، ١٤٠٩هـ.
- ٢٧٤ - صحيح سنن الترمذي: لمحمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، ط ١، ١٤٠٨هـ.
- ٢٧٥ - صحيح سنن ابن ماجه: لمحمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، ط ٣، ١٤٠٨هـ.
- ٢٧٦ - صحيح مسلم: للإمام محمد بن مسلم النيسابوري. حققه: محمد فؤاد عبدالباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان. وط الكتب الستة ١٤٠١هـ.
- ٢٧٧ - الصحيح المسند من أسباب النزول: تأليف مقبل بن هادي الوادعي. الناشر: مكتبة ابن تيمية، القاهرة، ط ٤، ١٤٠٨هـ / ١٩٨٧م، وطبعة شعبان قورة ١٤٠١هـ.
- ٢٧٨ - الصفات: لأبي الحسن علي بن عمر الدارقطني. حققه: د. علي بن محمد ناصر الفقيهي، سلسلة عقائد السلف، ط ١، ١٤٠٣هـ / ١٩٨٣م.
- ٢٧٩ - الصفات الإلهية: لمحمد أمان الجامي. الجامعة الإسلامية، ط ١، ١٤٠٨هـ.
- ٢٨٠ - الصواعق المرسله على الجهمية والمعطلة: لشمس الدين بن القيم. دار العاصمة، الرياض، ط ٢، ١٤١٢هـ.
- ٢٨١ - صون المنطق والكلام: للسيوطي. علق عليه: علي سامي النشار. دار الكتب العلمية، بيروت.
- ٢٨٢ - صيانة الإنسان عن وسوسة الشيخ دحلان: تأليف محمد بشير السهسواني الهندي، تعليق: الشيخ إسماعيل الأنصاري. ط ٥، ١٣٩٥هـ.

## (ض)

- ٢٨٣ - ضعيف الجامع الصغير وزيادته: لمحمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، ط ٢، ١٣٩٩هـ.
- ٢٨٤ - ضعيف سنن الترمذي: لمحمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، ط ١، ١٤١١هـ.
- ٢٨٥ - ضعيف سنن أبي داود: لمحمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، ط ١، ١٤١٢هـ / ١٩٩١م.

٢٨٦ - ضعيف سنن ابن ماجه: لمحمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، ط ١، ١٤٠٨هـ.

٢٨٧ - الضوء السني والقرآني على عقيدة النهائي: لعبد القادر حبيب الله السندي. طبع ونشر: الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء، الرياض، ١٤٠٥هـ.

٢٨٨ - الضوء اللامع لأهل القرن التاسع: للسخاوي. دار مكتبة الحياة، بيروت.

## (ط)

٢٨٩ - طبقات الخنابلة: لأبي الحسين محمد بن أبي يعلى. دار المعرفة، بيروت، لبنان.

٢٩٠ - طبقات الشافعية: لعبد الرحيم الإسنوي. تحقيق: عبد الله الجبوري. بغداد، ١٣٩١هـ.

٢٩١ - طبقات الشافعية الكبرى: لتاج الدين السبكي. تحقيق: محمد عبد الفتاح الحلوة ومحمد الطناحي، دار إحياء الكتب العربية.

٢٩٢ - الطبقات: لخليفة بن خياط العصفري، حققه: د. أكرم ضياء العمري، دار طيبة، الرياض، ط ٢، ١٤٠٢هـ / ١٩٨٢م.

٢٩٣ - الطبقات الكبرى: لمحمد بن سعد الزهري. دار صادر، بيروت.

٢٩٤ - الطبقات الكبرى - المسماة: لواقع الأنوار في طبقات الأخبار - : تأليف عبد الوهاب بن أحمد الشعراني الشافعي المصري، المكتبة الشعبية.

## (ع)

٢٩٥ - العبر في خبر من خبر: لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي. تحقيق: محمد السعيد بسيوني. دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٠٥هـ.

٢٩٦ - العبودية: (مجموع الفتاوى) لابن تيمية. دار عالم الكتب، الرياض، ١٤١٢هـ.

٢٩٧ - العرش وما روي فيه: للحافظ محمد بن عثمان بن أبي شيبة. حققه: أبي عبد الله محمد بن حمد الحمود، مكتبة السنة، ط ٢، ١٤١٠هـ / ١٩٩٠م.

٢٩٨ - العظمة: لعبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان، المعروف بأبي الشيخ الأصبهاني. تحقيق: مصطفى عاشور ومجدي السيد إبراهيم، مكتبة القرآن، القاهرة.

٢٩٩ - عقود الجواهر في تراجم من لهم خمسون مصنفاً فمائة فأكثر: تأليف جميل مصطفى

- العظم، بيروت، ١٣٢٦هـ.
- ٣٠٠ - عقيدة التوحيد في فتح الباري: لأحمد عصام الكاتب. منشورات دار الآفاق الحديثة، بيروت، ط ١، ١٤٠٣هـ.
- ٢٠٣ - عقيدة الحافظ عبد الغني المقدسي: تحقيق: عبد الله البصيري، طبع الرئاسة العامة لإدارات البحوث والإفتاء، ط ١، ١٤١١هـ.
- ٣٠٤ - عقيدة السلف وأصحاب الحديث (مجموعة الرسائل المنيرية): لأبي عثمان الصابوني، دار إحياء التراث العربي.
- ٣٠٥ - العقيدة الطحاوية: لأبي جعفر الطحاوي، شرح وتعليق: محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، ط ١، ١٣٩٨هـ / ١٩٧٨م.
- ٣٠٦ - العقيدة الواسطية مع شرح الهراس: لابن تيمية. طباعة الجامعة الإسلامية، ط ٨.
- ٣٠٧ - علماء الدعوة: لعبد الرحمن بن حسن آل الشيخ، مطبعة المدني، القاهرة، ١٣٨٦هـ.
- ٣٠٨ - علماء نجد خلال ستة قرون: لعبد الله البسام. مكتبة ومطبعة النهضة الحديثة، مكة، ط ١، ١٣٩٨هـ.
- ٣٠٩ - علماء ومفكرون عرفتهم: لمحمد المجذوب. دار الاعتصام، ط ٣.
- ٣١٠ - العلو للعلي الغفاري: للحافظ أبي عبد الله الذهبي. تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان، المكتبة السلفية بالمدينة النبوية.
- ٣١١ - علوم الحديث: لأبي عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري ابن الصلاح. تحقيق: نور الدين عتر، دار الفكر، دمشق، ط ٣، ١٤٠٤هـ.
- ٣١٢ - عمل اليوم والليلة: لابن السني. تحقيق: بشير محمد عيون، مكتبة دار البيان، دمشق، ومكتبة المؤيد، الطائف، ط ١، ١٤٠٧هـ.
- ٣١٣ - عمل اليوم والليلة: للنسائي. تحقيق: فاروق حمادة. مؤسسة الرسالة، ط ٣، ١٤٠٧هـ.
- ٣١٤ - العواصم من القواصم في الذب عن سنة أبي القاسم: لمحمد بن إبراهيم الوزير اليماني. حققه وضبط نصه: شعيب الأرنؤوط، دار البشر، عمان، ط ١، ١٤٠٥هـ.
- ٣١٥ - عوارف المعارف: لعبد القاهر بن عبد الله السهروردي. الناشر: دار الكتاب العربي، بيروت، ط ٢، ١٤٠٣هـ.

٣١٦ - عودة الحجاب: جمع وترتيب: محمد بن أحمد بن إسماعيل . دار طيبة، الرياض، ط ٤.

٣١٧ - عون المعبود شرح سنن أبي داود: لشمس الحق العظيم آبادي . تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان، المكتبة السلفية بالمدينة النبوية .

٣١٨ - عنوان المجد في تاريخ نجد: لعثمان بن بشر . مكتبة الرياض الحديثة، الرياض .

## (ع)

٣١٩ - غاية الأماني في الرد على النبهاني: لمحمود شكري الألوسي . مكتبة ابن تيمية .

٣٢٠ - غاية المرام في تخريج أحاديث الحلال والحرام: لمحمد ناصر الدين الألباني . المكتب الإسلامي، بيروت .

٣٢١ - غاية المرام في علم الكلام: للآمدي . تحقيق: حسن محمود عبد اللطيف، القاهرة، ١٣٩١هـ .

٣٢٢ - غاية النهاية في طبقات القراء: لمحمد بن محمد الجزري . تحقيق: ج - براجستراسر، مكتبة المتنبّي، القاهرة .

٣٢٣ - غريب الحديث: لعبد الرحمن بن علي الجوزي . تحقيق: د . عبد المعطي قلعجي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٠٥هـ .

٣٢٤ - الغنية لطالبي طريق الحق: لعبد القادر الجيلاني .

٣٢٥ - غنية المواهب العلية في شرح الحكم العطائية: لمحمد بن إبراهيم المعروف بـ«ابن عياد» . تحقيق: عبد الحليم محمود، ومحمود بن الشريف . مطبعة السعادة، مصر، ط ١، ١٣٩٠هـ .

## (ف)

٣٢٦ - الفتاوى الحديثية: لابن حجر المكي الهيثمي . مطبعة مصطفى البابي الحلبي، ط ١، ١٣٥٦هـ / ١٩٣٧م، وطبعة دار المعرفة، بيروت .

٣٢٧ - الفتاوى البزازية المسماة بـ«الجامع الوجيز»: للشّيخ محمد بن محمد بن شهاب، المعروف بـ«ابن البزاز الحنفي»، المطبوع بهامش الفتاوى الهندية، المكتبة الإسلامية، تركيا، ط ٣، ١٣٩٣هـ .

٣٢٨ - فتاوى سلطان العلماء العز بن عبد السلام: تحقيق: مصطفى عاشور، مكتبة الساعي، مكتبة القرآن الكريم .

- ٣٢٩ - الفتاوى الكبرى: تحقيق وتعليق: محمد ومصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٠٨هـ.
- ٣٣٠ - فتح الباري بشرح صحيح البخاري: لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني، حققه: محب الدين الخطيب، دار الريان للتراث، المكتبة السلفية، ط ٣، ١٤٠٧هـ، ومطبعة مكتبة الكليات الأزهرية، ١٣٩٨هـ.
- ٣٣١ - فتح البيان في مقاصد القرآن: لمحمد صديق حسن خان. مطبعة العاصمة، القاهرة، ١٩٦٥م.
- ٣٣٢ - فتح رب البرية بتلخيص الحموية: للشيخ محمد بن صالح العثيمين. دار طيبة، الرياض، ط ١، ١٤٠٤هـ.
- ٣٣٣ - فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية في علم التفسير: للإمام محمد بن علي الشوكاني. تحقيق: سعيد محمد اللحام. دار الفكر، بيروت، ١٤١٢هـ/ ١٩٩٢م.
- ٣٣٤ - فتح المجيد بشرح كتاب التوحيد: لعبد الرحمن بن حسن آل الشيخ، مؤسسة قرطبة للطباعة والنشر والتوزيع. وطبعة دار البيان، دمشق، ط ١، ١٤٠٢هـ.
- ٣٣٥ - فتح المنان على صلح الإخوان، تمة منهاج التأسيس والتقديس: لمحمود شكري الألوسي. تحقيق: محمد حامد الفقي.
- ٣٣٦ - الفتن والملامح أو نهاية البداية: للحافظ ابن كثير. تصحيح: إسماعيل الأنصاري. مؤسسة النور، الرياض، ط ١، ١٣٨٨هـ.
- ٤٣٧ - الفتوحات المكية: لابن عربي. تحقيق: عثمان يحيى، القاهرة، ١٣٩٢هـ.
- ٣٣٨ - الفتوى الحموية الكبرى: للإمام ابن تيمية. تحقيق: شريف محمد فؤاد هزاع، الناشر: دار فجر للتراث، ط ١، ١٤١١هـ/ ١٩٩١م، ودار الكتب العلمية، بيروت.
- ٤٣٩ - الفردوس بمأثور الخطاب: شيرويه بن شهردار الديلمي. تحقيق: السعيد بسيوني زغلول. دار الباز، مكة، ط ١، ١٤٠٦هـ، ١٩٨٦م.
- ٣٤٠ - الفرق بين الفرق: لعبد القاهر البغدادي. دار الآفاق الجديدة، بيروت، ط ٤، ١٤٠٠هـ.
- ٣٤١ - الفصل في الملل والأهواء والنحل: لأبي محمد علي بن أحمد بن حزم الظاهري، مكتبة الخانجي، القاهرة.

- ٣٤٢ - فصل المقال وإرشاد الضال في توسل الجهال: لأبي بكر خوقير . مطبعة مجلة المنار بمصر، ١٣٢٤هـ .
- ٣٤٣ - فضائح الباطنية: لأبي حامد الغزالي . حققه وقدم له: عبد الرحمن بدوي . مؤسسة دار الكتب الثقافية، الكويت .
- ٣٤٤ - الفضل المبين شرح الأربعين: تأليف محمد جمال الدين القاسمي . الناشر: دار النفائس، تقديم وتحقيق: عاصم بهجة البيطار، ط ١، ١٤٠٣هـ .
- ٣٤٥ - الفقيه والمتفقه: للخطيب البغدادي . تصحيح: إسماعيل الأنصاري، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٠هـ .
- ٣٤٦ - الفكر الإسلامي المعاصر: لغازي التوبة . دار القلم، بيروت، ط ٣، ١٣٩٧هـ .
- ٣٤٧ - الفكر الصوفي في ضوء الكتاب والسنة: لعبد الرحمن عبد الخالق . مكتبة ابن تيمية، الكويت، ط ٣ .
- ٣٤٨ - الفهرست: لابن النديم . دار المعرفة، بيروت .
- ٣٤٩ - الفوائد البهية في تراجم الخفية: لأبي الحسنات عبد الحي اللكنوي الهندي . تصحيح: محمد بدر الدين النعساني، دار الكتاب الإسلامي، القاهرة .
- ٣٥٠ - فوات الوفيات والذيل عليها: لمحمد بن شاکر الكتبي . تحقيق: د. إحسان عباس، دار صادر، بيروت .
- ٣٥١ - فيض القدير شرح الجامع الصغير: لمحمد عبد الرؤوف المناوي . دار المعرفة، بيروت، لبنان .

## (ق)

- ٣٥٢ - القائد إلى تصحيح العقائد: لعبد الرحمن المعلمي اليماني . تعليق: العلامة الألباني، المكتب الإسلامي، ط ٣، ١٤٠٤هـ .
- ٣٥٣ - قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة: للإمام ابن تيمية . تحقيق: د. ربيع بن هادي المدخلي، مكتبة لينة، دمنهور، مصر، ط ١، ١٤٠٩هـ / ١٩٨٨م .
- ٣٥٤ - القاموس المحيط: للفيروزآبادي، مؤسسة الرسالة، دار الريان للتراث، ط ٢، ١٤٠٧هـ / ١٩٨٧م . وطبعة دار الفكر، بيروت .
- ٣٥٥ - القصيدة النونية (الكافية الشافية): لابن القيم، دار المعرفة .

## (ك)



- وصححه : سماحة الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز . الدار السلفية ، الكويت ، ط ٤ ، ١٤٠٣ هـ .
- ٣٥٧ - الكتاب والسنة يجب أن يكونا مصدر القوانين في مصر: للشيخ أحمد شاکر . دار الكتب السلفية ، القاهرة ، ط ٣ ، ١٤٠٧ هـ .
- ٣٥٨ - الكشاف في تفسير القرآن: لمحمود بن عمر الخوارزمي الزمخشري . مطبعة الاستقامة ، القاهرة ، ط ٢ ، ١٣٧٣ هـ .
- ٣٥٩ - الكاشف في رجال الكتب الستة: للحافظ الذهبي . دار الكتب العلمية ، ط ١ ، ١٤٠٣ هـ .
- ٣٦٠ - الكافي : لابن قدامة المقدسي . المكتب الإسلامي .
- ٣٦١ - الكامل في التاريخ: لعز الدين أبي الحسن علي بن أبي الكرم بن الأثير الجزري ، دار صادر ، بيروت ، ١٣٩٩ هـ / ١٩٧٩ م .
- ٣٦٢ - الكامل في الضعفاء: لأبي أحمد بن عدي . دار الفكر ، بيروت ، لبنان ، ط ٢ ، ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م .
- ٣٦٣ - الكبائر: للحافظ الذهبي . تحقيق : مشهور حسن سلمان ، مكتبة المنار ، الأردن ، الزرقاء ، ط ١ ، ١٤٠٨ هـ / ١٩٨٨ م .
- ٣٦٤ - كشف الأحوال في نقد الرجال: محمد عبد الوهاب المدراسي . طبعة هندية ، ١٣٠٣ هـ .
- ٣٦٥ - كشف الخلفاء ومزيل الإلباس: لإسماعيل بن محمد العجلوني . دار الكتب العلمية .
- ٣٦٦ - كشف الأستار عن زوائد البزار: لنور الدين الهيثمي . تحقيق : حبيب الرحمن الأعظمي ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ط ١ ، ١٤٠٤ هـ / ١٩٨٤ م ، وط ٢ ، ١٤٠٥ هـ .
- ٣٦٧ - الكفاية في علم الرواية: للخطيب البغدادي . توزيع المكتبة العلمية بالمدينة النبوية .
- ٣٦٨ - كلمة الحق: لأحمد محمد شاکر . قدّم للكتاب : عبد السلام هارون . دار الكتب السلفية ، القاهرة ، ط ١ ، ١٤٠٧ هـ .
- ٣٦٩ - كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال: المتقي الهندي . تحقيق وتصحيح : بكري حياتي وآخر ، منشورات مكتبة التراث الإسلامي ، حلب .
- ٣٧٠ - الكنى والأسماء: لمسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري . تحقيق : د . عبد الرحيم

- القشقري، طبع الجامعة الإسلامية، ط ١، ١٤٠٤هـ.
- ٣٧١- الكواشف الجليلة عن معاني الواسطية: عبد العزيز السلطان، ط ٧، ١٤١٠هـ.
- ٣٧٢- الكواكب الدرية في تراجم السادة الصوفية: تأليف عبد الرؤوف المناوي. مطبعة الزاوية، القاهرة، ط ١.
- ٣٧٣- الكواكب الدرية في مناقب المجتهد ابن تيمية: تأليف مرعي بن يوسف الكرمي الحنبلي. تحقيق وتعليق: نجم عبد الرحمن خلف. دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط ١، ١٤٠٦هـ.
- ٣٧٤- كيما السعادة: لأبي حامد الغزالي. تحقيق: محمد عبد العليم، مكتبة القرآن، القاهرة، ١٤٠٧هـ.

## (ل)

- ٣٧٥- لحظ الأخطأ بذيل تذكرة الحفاظ: للحافظ محمد بن فهد الكمي. دار إحياء التراث العربي.
- ٣٧٦- لسان العرب: لابن منظور الإفريقي. دار صادر، بيروت.
- ٣٧٧- لسان الميزان: للحافظ ابن حجر العسقلاني. منشورات دار الفكر، ط ٢.

## (م)

- ٣٧٨- ما لا بد منه في أمور الدين: لأبي بكر خوقير. تحقيق: خالد العنبري، دار سعد النجوم للنشر والتوزيع، ط ١، ١٤١٢هـ.
- ٣٧٩- ماذا خسر العالم بانحطاط المسلمين: لأبي الحسن الندوي. دار القلم، الكويت، ط ١٣، ١٤٠٢هـ.
- ٣٨٠- المجددون في الإسلام: لعبد المتعال الصعيدي. القاهرة، ١٣٨٢هـ.
- ٣٨١- المجروحون من المحدثين والضعفاء والمتروكين: لمحمد بن حبان التميمي البُستي. دار المعرفة، بيروت، لبنان.
- ٣٨٢- مجلة أكتوبر: العدد ٥٣٠، ربيع الآخر، سنة ١٤٠٧هـ.
- ٣٨٣- مجلة آخر ساعة: العدد (٢٧٢١، ٢٧٢٣)، ربيع الثاني، سنة ١٤٠٧هـ.
- ٣٨٤- مجلة رابطة العالم الإسلامي: العدد السابع، رجب سنة ١٤٠١هـ.
- ٣٨٥- مجلة المنار: أصدرها رشيد رضا. صدر العدد الأول في شوال سنة ١٣١٥هـ، وتوقفت سنة ١٣٥٤هـ.

وتوقفت سنة ١٣٥٤هـ.

- ٣٨٦- مجلة المنهل: رئيس تحريرها عبد القدوس الأنصاري، مجلد ٦.
- ٣٨٧- مجمع الأمثال: لأبي الفضل أحمد بن محمد النيسابوري الميداني. حققه: محمد محيي الدين عبد الحميد، مطبعة السنة المحمدية، ١٣٧٤هـ/ ١٩٥٥م.
- ٣٨٨- مجمع البحرين في زوائد المعجمين: لنور الدين الهيثمي. تحقيق: عبد القدوس محمد نذير. مكتبة الرشد، الرياض، ط ١، ١٤١٣هـ/ ١٩٩٢م.
- ٣٨٩- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد: لنور الدين الهيثمي. دار الكتاب العربي، بيروت. وطبعة دار المعارف، بيروت، ١٤٠٦هـ.
- ٣٩٠- مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية: جمع وترتيب: عبد الرحمن بن قاسم العاصمي النجدي وابنه. دار عالم الكتب، الرياض، ١٤١٢هـ/ ١٩٩١م.
- ٣٩١- مجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين: جمع وترتيب: فهد بن ناصر السليمان، دار الوطن، السعودية، ط ٣، ١٤١١هـ.
- ٣٩٢- مجموع متون في مهمات مختلف الفنون والعلوم: دار الفكر، بيروت، لبنان.
- ٣٩٣- مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية: جمع وترتيب: عبد الرحمن بن قاسم العاصمي النجدي وولده محمد. طبع بإشراف الرئاسة العامة لشئون الحرمين.
- ٣٩٤- محاسن الاصطلاح بحاشية مقدمة ابن الصلاح: سراج الدين عمر بن رسلان البلقيني. تحقيق: د. عائشة عبد الرحمن (بنت الشاطي)، دار المعارف، مصر، ١٤١١هـ.
- ٣٩٥- محاسن التأويل: لمحمد جمال الدين القاسمي. تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار الفكر، بيروت، ط ٢، ١٣٩٨هـ/ ١٩٧٨م.
- ٣٩٦- اغرر الوجيز في تفسير كتاب العزيز: للقاضي أبي محمد عبد الحق بن عطية الأندلسي. تحقيق: المجلس العلمي بفاس. توزيع مكتبة ابن تيمية، القاهرة.
- ٣٩٧- محمد رشيد رضا - إصلاحاته الاجتماعية والدينية: لمحمد أحمد درنيقة. مؤسسة الرسالة، دار الإيمان، بيروت، ط ١، ١٤٠٦هـ.
- ٣٩٨- محنة الإمام أحمد بن محمد بن حنبل: للحافظ تقي الدين عبد الغني المقدسي. تحقيق: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي. دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، مصر، ط ١، ١٤٠٧هـ/ ١٩٨٧م.
- ٣٩٩- المحيط بالتكليف: للقاضي عبد الجبار. تحقيق: عمر السيد عزمي، الدار المصرية

للتأليف والترجمة.

- ٤٠٠ - مختار الصحاح: لمحمد بن أبي بكر الرازي. مؤسسة علوم القرآن، دار القبلة للثقافة الإسلامية، سنة ١٤٠٥هـ.
- ٤٠١ - المختار في أصول السنة: لأبي علي الحسن بن أحمد بن البنا الحنبلي البغدادي. تحقيق: د. عبد الرزاق العباد البدر، مكتبة العلوم والحكم، ط ١، ١٤١٣هـ.
- ٤٠٢ - مختصر الشمائل المحمدية: لمحمد ناصر الدين الألباني. مكتبة المعارف، بالرياض، ط ٢، ١٤٠٦هـ. والمكتبة الإسلامية، عمان، الأردن.
- ٤٠٣ - مختصر الصواعق المرسلة على الجهمية والمعتلة: لابن القيم. اختصار الشيخ: محمد الموصلي. تصحيح: زكريا علي يوسف، مكتبة المنتبي، القاهرة، ط ٢، ١٤٠٠هـ.
- ٤٠٤ - مختصر الطحاوي: تحقيق: أبو الوفا الأفغاني. مطبعة دار الكتاب العربي، ١٣٧٠هـ.
- ٤٠٥ - مختصر العلو للعلو الغفار: اختصار: محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط ٢، ١٤١٢هـ.
- ٤٠٦ - مختصر المزني - المطبوع بهامش الأم - : طبعة دار الشعب.
- ٤٠٧ - مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين: لشمس الدين ابن القيم. تحقيق: محمد حامد الفقي، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، ١٣٩٢هـ/ ١٩٧٢م.
- ٤٠٨ - مدارج السالكين: لابن القيم. دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط ١، ١٤٠٣هـ.
- ٤٠٩ - المدخل لسنن الكبرى: لمحمد الحسين البيهقي. تحقيق: د. ضياء الرحمن الأعظمي، دار الخلفاء للكتاب الإسلامي، الكويت.
- ٤١٠ - المدونة: للإمام مالك بن أنس - برواية سحنون - . دار صادر، بيروت، ط ١. مطبعة السعادة، مصر.
- ٤١١ - مرآة الحرمين: لإبراهيم رفعت باشا. مطبعة دار الكتب المصرية، القاهرة، ١٣٤٥هـ.
- ٤١٢ - المرأة ومكاتها في الإسلام: لأحمد عبد العزيز الحصين.
- ٤١٣ - مسألة التقريب بين أهل السنة والشيعة: د. ناصر القفاري. دار طيبة للنشر والتوزيع، الرياض، ط ١، ١٤١٢هـ.

- البيطار، الناشر: محمد أمين دمج، بيروت، لبنان.
- ٤١٥ - المستدرك على الصحيحين: للإمام أبي عبد الله الحاكم النيسابوري. دار الكتاب العربي، بيروت.
- ٤١٦ - المستصفى في أمثال العرب: لأبي القاسم جار الله محمود بن عمر الزمخشري. دار الكتب العلمية، بيروت، ط ٢، ١٤٠٨هـ.
- ٤١٧ - المستصفى من علم الأصول: لأبي حامد الغزالي. المطبعة الأميرية، ط ١، مصر، ١٣٢٢هـ.
- ٤١٨ - المسك الأذفر في نشر مزايا القرن الثاني والثالث عشر: محمود شكري الألوسي. تحقيق: عبد الله الجبوري، دار العلوم للطباعة والنشر، بالرياض، ١٤٠٢هـ/ ١٩٨٢م.
- ٤١٩ - المسند: للإمام أحمد بن حنبل الشيباني. المكتب الإسلامي، ط ٤، ١٤٠٣هـ، وط ٥، ١٤٠٥هـ.
- ٤٢٠ - مسند أبي داود الطيالسي: ترتيب أحمد البنا الساعاتي المسمى «منحة المعبود». المكتبة الإسلامية، بيروت، ط ٢، ١٤٠٠هـ.
- ٤٢١ - مسند الشافعي: الإمام الشافعي المطلبي. دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٠٠هـ.
- ٤٢٢ - مسند الشهاب: للقاضي أبي عبد الله محمد بن سلامة القضاعي. حققه: حمدي عبد المجيد السلفي، مؤسسة الرسالة، ط ١، ١٤٠٥هـ / ١٩٨٥م.
- ٤٢٣ - مسند أبي يعلى الموصلي: للإمام أحمد بن علي بن المثنى الموصلي. حققه: حسين سليم أسد. دار المأمون للتراث، دمشق، ط ١، ١٤٠٤هـ / ١٩٨٤م.
- ٤٢٤ - المسوِّدة في أصول الفقه: لآل تيمية. جمعها ويصّنها: أبو العباس أحمد بن محمد الحراني الدمشقي الحنبلي. حققها: محمد محيي الدين عبد الحميد. مطبعة المدني، بالقاهرة، ١٣٨٤هـ / ١٩٦٤م.
- ٤٢٥ - مشاهير علماء نجد: لعبد الرحمن بن عبد اللطيف آل الشيخ. دار اليمامة للبحث العلمي والترجمة، ط ٢، ١٣٩٤هـ.
- ٤٢٦ - مشكاة المصابيح: لمحمد بن عبد الله الخطيب التبريزي. تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني. طبع المكتب الإسلامي، ط ٢، ١٣٩٩هـ.
- ٤٢٧ - مشكل الآثار: لأبي جعفر الطحاوي. مجلس دائرة المعارف النظامية، حيدرآباد،

- الهند، ١٣٣٣هـ.
- ٤٢٨ - مشكلات القرآن: نشر دار مكتة بالحياة، بيروت، ١٣٩٩هـ.
- ٤٢٩ - المصباح النير: لأحمد بن محمد الفيومي المقرئ. مكتبة لبنان.
- ٤٣٠ - المصنف: لابن أبي شيبة العبسي. تحقيق: مختار أحمد الندوي. الدار السلفية، الهند.
- ٤٣١ - المصنف: لعبد الرزاق الصنعاني. المكتب الإسلامي، ط١، ١٣٩٠هـ. وط٢ ١٤٠٣هـ.
- ٤٣٢ - المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية: للحافظ ابن حجر العسقلاني. تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي. دار الكتب العلمية، بيروت.
- ٤٣٣ - معارج القبول شرح سلم الوصول إلى علم الأصول: لحافظ حكيم. تحقيق: عمر بن محمود أبو عمر، دار ابن القيم، الدمام، ط١، ١٤١٠هـ/ ١٩٩٠م.
- ٤٣٤ - المعارف: لابن قتيبة الدينوري. حققه: د. ثروت عكاشة، ط٤، دار المعارف، مصر.
- ٤٣٥ - المعاصرون: لمحمد كرد علي. مطبعة دار أبو بكر، ١٤٠١هـ.
- ٤٣٦ - معالم السنن شرح سنن أبي داود: لأبي سليمان حمد الخطابي. تحقيق: عزت عبيد الدعاس وآخر، دار الحديث، بيروت، لبنان، ط١، ١٣٨٨هـ/ ١٩٦٩م (مطبوع بحاشية السنن). وط الكتب الستة ١٤٠١هـ.
- ٤٣٧ - معاني القرآن الكريم: لأبي جعفر النحاس. تحقيق: محمد علي الصابوني، مطبوعات الطائفة، ط١، ١٤٠٨هـ/ ١٩٨٨م.
- ٤٣٨ - معجم البلدان: شهاب الدين أبي عبد الله ياقوت بن عبد الله الحموي البغدادي. دار صادر، بيروت، ١٤٠٤هـ.
- ٤٣٩ - المعجم المختص بالمحدثين: للإمام شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي. تحقيق: محمد الحبيب الهيلة. مكتبة الصديق، الطائف، ط١، ١٤٠٨هـ.
- ٤٤٠ - معجم الشيوخ: للحافظ الذهبي. تحقيق: محمد الحبيب الهيلة. مكتبة الصديق، الطائف، ط١، ١٤٠٨هـ/ ١٩٨٨م.
- ٤٤١ - معجم الشيوخ (رياض الجنة أو المدهش المطرب): عبد الحفيظ الفاسي. المطبعة الوطنية، الرباط، ١٣٥٠هـ/ ١٩٣١م.
- ٤٤٢ - المعجم الصغير: سليمان بن أحمد الطبراني. تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان.

- دار الكتب العلمية .
- ٤٤٣ - المعجم الكبير: سليمان بن أحمد الطبراني . تحقيق : حمدي عبد المجيد السلفي .  
وزارة الأوقاف ، بغداد .
- ٤٤٤ - معجم المؤلفين: لعمر رضا كحالة . مؤسسة الرسالة ، ط ١ ، ١٤١٤هـ .
- ٤٤٥ - المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوي الشريف: جماعة من المستشرقين . دار  
الدعوة ، استنبول ، تركيا .
- ٤٤٦ - معجم مقاييس اللغة: لأبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا . تحقيق : عبد السلام  
محمد هارون ، دار الجيل ، بيروت ، ١٤١١هـ .
- ٤٤٧ - معجم المناهي اللفظية: د . بكر عبد الله أبو زيد . دار ابن الجوزي ، ١٤١٠هـ .
- ٤٤٨ - المعجم الوسيط: إعداد: د . إبراهيم أنيس وآخرون . المكتبة الإسلامية ، استنبول ،  
تركيا . وطبعة دار المعرفة ، ط ٢ ، ١٣٩٢هـ .
- ٤٤٩ - المغرب: لأبي منصور موهوب بن أحمد الجواليقي . تحقيق : أحمد محمد شاكر ،  
مطبعة دار الكتب ، ط ٢ ، ١٣٨٩هـ .
- ٤٥٠ - معرفة الرواة المتكلم فيهم بما لا يوجب الرد: للحافظ الذهبي . حققه : إبراهيم سعيد  
إدريس ، دار المعرفة ، بيروت ، ط ١ ، ١٤٠٦هـ / ١٩٨٦م .
- ٤٥١ - المغني: للإمام موفق الدين بن قدامة المقدسي . دارالكتاب العربي ، بيروت ،  
١٤٠٣هـ .
- ٤٥٢ - المغني عن حمل الأسفار في الأسفار في تخريج ما في الإحياء من الأخبار: للحافظ  
العراقي . مطبعة الحلبي ، مصر ، ١٣٥٨هـ / ١٩٣٩م (بهامش الإحياء) .
- ٤٥٣ - مغني المحتاج إلى معرفة ألفاظ المنهاج: شرح محمد الشربيني الخطيب . مطبعة  
مصطفى البابي الحلبي . ١٣٧٧هـ .
- ٤٥٤ - مغيث الخلق في ترجيح القول الحق: لأبي المعالي عبد الملك الجويني . الناشر: المكتبة  
القدوسية ، لاهور ، ١٤٠٠هـ .
- ٤٥٥ - مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة: لجلال الدين السيوطي . تحقيق وتخرير: بدر  
البدر ، دار الهدى النبوي ، الكويت ، مكتبة ابن تيمية .
- ٤٥٦ - مفتاح السعادة ومصباح السيادة: طاش كبرى زاده . تحقيق : أبو النور عبد الوهاب  
وآخر ، دار الكتب الحديثة ، مصر .
- ٤٥٧ - مفردات القرآن: للراغب الأصبهاني . تحقيق : صفوان عدنان داوودي ، دار

- القلم، دمشق، الدار الشامية، بيروت، ط١، ١٤١٢هـ / ١٩٩٢م.
- ٤٥٨ - المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة: لشمس الدين السخاوي. صححه وعلّق عليه: عبد الله محمد الصديق الغماري. مكتبة الخانجي، القاهرة، ط١، ١٣٩٩هـ. ودار الكتب العلمية، ط٢، ١٤٠٢هـ.
- ٤٥٩ - مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين: تأليف أبي الحسن علي بن إسماعيل الأشعري. بتحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، مكتبة النهضة المصرية، ط٢، ١٣٨٩هـ.
- ٤٦٠ - مقدمة التفسير لابن تيمية (مجموع الفتاوى): دار عالم الكتب، الرياض.
- ٤٦١ - مقدمة ابن الصلاح في علوم الحديث: لأبي عمرو عثمان بن الصلاح. تحقيق: د. عائشة عبد الرحمن (بنت الشاطيء)، دار المعارف، مصر.
- ٤٦٢ - المقصد الأرشدي في ذكر أصحاب أحمد: لابن مفلح الحنبلي. تحقيق: د. عبدالرحمن العثيمين. مكتبة الرشد، الرياض، ط١، ١٤١٠هـ / ١٩٩٠م.
- ٤٦٣ - المنع في علوم الحديث: للحافظ عمر بن علي بن الملقن. تحقيق: عبد الله بن يوسف الجديع. دار فواز للنشر، السعودية، الإحساء، ط١، ١٤١٣هـ / ١٩٩٢م.
- ٤٦٤ - مكة في القرن الرابع عشر الهجري: لمحمد عمر رفيع. منشورات نادي مكة الثقافي، ط١، ١٤٠١هـ.
- ٤٦٥ - الملل والنحل: لأبي الفتح محمد بن عبد الكريم الشهرستاني. تحقيق: محمد سيد كيلاني، الناشر: دار المعرفة، بيروت، ١٤٠٠هـ.
- ٤٦٦ - منال الطالب في شرح طوال الفرائب: مجد الدين بن الأثير. تحقيق: محمود محمد الطناحي، جامعة أم القرى، مطبعة المدني.
- ٤٦٧ - النامات: للحافظ ابن أبي الدنيا. تحقيق: د. مجدي السيد إبراهيم، مكتبة القرآن، القاهرة.
- ٤٦٨ - من كلام الإمام أحمد في علل الحديث ومعرفة الرجال: تحقيق: صبحي البديري السامرائي. مكتبة المعارف، الرياض، ١٤٠٩هـ / ١٩٨٨م.
- ٤٦٩ - مناقب الإمام الشافعي: لفخر الدين الرازي. تحقيق: أحمد حجازي السقا. الناشر: مكتبة الكليات الأزهرية، مصر، ط١، ١٤٠٦هـ. وط أحمد حجازي السقا ١٣٨٤هـ.



- ٤٧٠ - مناهج البحث والمصادر في الدراسات الإسلامية والعربية: تأليف الدكتور محمد السعيد جمال الدين . دار مرجان، القاهرة، ط ٢، ١٤٠١هـ .
- ٤٧١ - المنتظم في تاريخ الملوك والأمم: لابن الجوزي . مطبعة دار المعارف العثمانية، دار صادر، بيروت، ط ١ .
- ٤٧٢ - المنقذ من الضلال: لأبي حامد محمد بن محمد الغزالي . مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، ط ١، ١٤٠٨هـ .
- ٤٧٣ - منهاج التأسيس والتقديس في الرد على داود بن جرجيس: عبد اللطيف آل الشيخ، دار الهداية، بالرياض .
- ٤٧٤ - منهاج السنة النبوية في الرعلى الراضة والقدرية: لابن تيمية . تحقيق: محمد رشاد سالم، طباعة جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، بالرياض .
- ٤٧٥ - مناهج العوارف: للقاضي عياض . مخطوط .
- ٤٧٦ - المنهاج في شعب الإيمان: لأبي عبد الله الحسين بن الحسن الحلبي . تحقيق: حلمي محمد فودة، دار الفكر، بيروت، لبنان، ط ١، ١٣٩٩هـ .
- ٤٧٧ - منهج ودراسات لآيات الأسماء والصفات: لمحمد الأمين الشنقيطي . مؤسسة مكة للطباعة والإعلام، توزيع الجامعة الإسلامية .
- ٤٧٨ - منهج الأشاعرة في العقيدة: سفر الحوالي . ط . الدار السلفية، الكويت، ١٤٠٧هـ .
- ٤٧٩ - منهج المدرسة العقلية الحديثة في التفسير: للشيخ فهد عبد الرحمن الرومي . مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ١، ١٤٠١هـ .
- ٤٨٠ - موارد الظمان إلى زوائد ابن حبان: لنور الدين الهيثمي . حققه: حسين سليم أسد، ط ١، ١٤١١هـ، دار الثقافة العربية، دمشق، بيروت .
- ٤٨١ - المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار المعروف بـ «الخطط المقرزية»: لتقي الدين أبي العباس أحمد بن علي المقرزي، دار صادر، ط ٩ .
- ٤٨٢ - المواقف في علم الكلام: للقاضي عبد الرحمن بن أحمد الإيجي . عالم الكتب، بيروت .
- ٤٨٣ - الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب المعاصرة: الندوة العالمية للشباب الإسلامي، الرياض، ط ٢، ١٤٠٩هـ .
- ٤٨٤ - الموضوعات: لابن الجوزي . تحقيق: عبد الرحمن بن محمد عثمان . الناشر:

- المكتبة السلفية بالمدينة النبوية، ط ١، ١٣٨٦هـ / ١٩٦٦م.  
 ٤٨٥ - الموطأ: للإمام مالك بن أنس. دار الفكر، بيروت.  
 ٤٨٦ - الموقظة في علوم الحديث: الحافظ الذهبي، بعناية عبد الفتاح أبو غدة. الناشر:  
 مكتبة المطبوعات الإسلامية، حلب، ١٤٠٥هـ.  
 ٤٨٧ - ميزان الاعتدال في نقد الرجال: للحافظ أبي عبد الله محمد بن أحمد الذهبي.  
 تحقيق: علي بن محمد البجاوي، دار الفكر.

## (ن)

- ٤٨٨ - ناسخ الحديث ومنسوخه: لابن شاهين. تحقيق: سمير الزهيرى، دار المنار،  
 الزرقاء، الأردن، ط ١، ١٤٠٨هـ.  
 ٤٨٩ - النبذة الشريفة النفيسة: لمحمد ناصر آل معمر. تحقيق: عبد السلام بن برجس آل  
 عبد الكريم، دار العاصمة، الرياض، ط ١، ١٤٠٩هـ.  
 ٤٩٠ - نتائج الأفكار في تخريج أحاديث الأذكار: لابن حجر العسقلاني. تحقيق: حمدي  
 عبد المجيد السلفي. الناشر: مكتبة ابن تيمية، القاهرة، توزيع: مكتبة العلم  
 بجدة، ط ١، ١٤١١هـ / ١٩٩١م.  
 ٤٩١ - النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة: لابن تغري بردي. مصر، ١٩٢٩م.  
 ٤٩٢ - نزهة الخواطر بهجة المسامع والنواظر: العلامة الشريف عبد الحي الحسيني. مدير  
 ندوة العلماء، مطبوعات دائرة المعارف العثمانية، ط ١.  
 ٤٩٣ - نزهة النظر شرح نخبة الفكر: للحافظ ابن حجر العسقلاني. تعليق: محمد غياث  
 الصباغ، مؤسسة مناهل العرفان، بيروت، مكتبة الغزالي، دمشق، ط ٢،  
 ١٤١٠هـ / ١٩٩٠م، وط ٣.  
 ٤٩٤ - النزول: للدارقطني. تحقيق: د. علي بن محمد بن ناصر الفقيهي، ط ١،  
 ١٤٠٣هـ.  
 ٤٩٥ - نشرة أخبار التراث العربي: العدد (٣٨)، ذي القعدة ١٤٠٩هـ، ص (١٦).  
 ٤٩٦ - نشر البنود على مراقي السعود: تأليف عبد الله بن إبراهيم العلوي الشنقيطي.  
 صندوق إحياء التراث الإسلامي.  
 ٤٩٧ - النقشبندية - عرض وتحليل - : عبد الرحمن دمشقية. دار طيبة، الرياض، ط ١،  
 ١٤٠٤هـ.  
 ٤٩٨ - نقض أساس التقديس - مخطوط - : لشيخ الإسلام ابن تيمية.

- ٤٩٨ - نقض أساس التقديس - مخطوط - : لشيخ الإسلام ابن تيمية .
- ٤٩٩ - نقض المنطق: لشيخ الإسلام ابن تيمية . وصححه : محمد حامد الفقي ، دار الكتب العلمية ، بيروت .
- ٥٠٠ - النكت على ابن الصلاح: لابن حجر العسقلاني . تحقيق : د . ربيع بن هادي المدخلي . الجامعة الإسلامية ، ط ١ ، ١٤٠٤هـ / ١٩٨٤م .
- ٥٠١ - النكت والعيون (تفسير): لأبي الحسن علي بن محمد الماوردي . راجعه : السيد ابن عبد المقصود عبد الرحيم ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، مؤسسة الكتب الثقافية ، ط ١ ، ١٤١٢هـ / ١٩٩٢م .
- ٥٠٢ - النهاية في غريب الحديث: لابن الأثير ، تحقيق : الزواوي والطناحي . دار إحياء الكتب العربية ، مصر .
- ٥٠٣ - النهج السديد في تخريج أحاديث تيسير العزيز الحميد: لجاسم بن فهد الدوسري . دار الخلفاء ، الكويت .
- ٥٠٤ - نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار: لمحمد بن علي الشوكاني . دار الجيل ، بيروت ، ١٣٩٣هـ .
- ٥٠٥ - نيل الوطر من تراجم رجال اليمن في القرن الثالث عشر: لمحمد بن محمد بن زيارة الحسيني اليمني الصنعاني . المطبعة السلفية ومكنتها ، القاهرة ، ١٣٥٠هـ .
- (هـ)
- ٥٠٦ - هدي الساري - مقدمة فتح الباري - : راجعه : طه سعد ومصطفى الهواري ومحمد عبد المعطي ، مكتبة الكليات الأزهرية .
- ٥٠٧ - هذه هي الصوفية: لعبد الرحمن الوكيل . دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط ٢ ، ١٣٩٩هـ .
- (و)
- ٥٠٨ - الوافي بالوفيات: صلاح الدين خليل أيبك الصفدي . إصدار المعهد الألماني ، بيروت .
- ٥٠٩ - الوجيز: للغزالي . دار المعرفة ، بيروت ، ١٣٩٩هـ .
- ٥١٠ - الوصية الكبرى: لابن تيمية . المكتبة السلفية ، القاهرة .
- ٥١١ - الوفيات: لابن رافع السلامي . تحقيق : صالح مهدي عباس . مؤسسة الرسالة ،

١٤٠٢هـ / ١٩٨٢م.

٥١٢- وفيات الأعيان وأنباء الزمان: لابن خلكان. تحقيق: إحسان عباس، دار صادر،  
١٤٠٢هـ.

٥١٣- ولاة مكة بعد الفاسي: لعبد الستار الدهلوي. المطبوع بذييل شفاء الغرام بأخبار البلد  
الحرام: لأبي الطيب علي الفاسي. دار الكتب العلمية، بيروت.

(ي)

٥١٤- يانع الثمر في مصطلح أهل الأثر: لحامد الأنصاري. مكتبة ابن القيم، المدينة  
النبوية، ط ١، ١٤١٤هـ / ١٩٩٣م.

\* \* \*

## ٢- فهرسُ الموضوعات

الصفحة	الموضوع
٣	المقدمة
٤	أسباب اختيار الموضوع
	** الفصل الأول:
١١	• ترجمة مختصرة عن شيخ الإسلام
١٣	• ترجمة مختصرة عن ابن عبد الهادي والتعريف بكتابه
١٤	• عصر المؤلف
	** الفصل الثاني:
١٩	• اسم المؤلف ونسبه
١٩	• مولده
٢٠	• نشأته
٢١	• صفاته
٢٢	• أخلاقه
٢٣	• أنموذجه اليومي
٢٤	• أسرته ومسكنه
٢٥	• حياته العلمية
٢٧	• مكانته العلمية وثناء أهل العلم عليه
٢٩	• طريقته في دروسه
٣٠	• شيوخه
٣٣	• تلاميذه
٣٥	• مؤلفاته ومكتبته
٣٦	• عقيدته وجهوده في نشرها
٣٨	• مذهبه
٣٨	• وفاته

## \*\* الفصل الثالث:

- ٤١ ..... اسم الكتاب وصحة نسبه إلى المؤلف
- ٤٢ ..... وصف نسخة الكتاب
- ٤٣ ..... موارد المؤلف في كتابه
- ٤٥ ..... منهج المؤلف في كتابه
- ٤٧ ..... بعض الملاحظات على المؤلف وكتابه
- ٤٩ ..... مقارنة بين منهج المؤلف ومنهج ابن عبد الهادي
- ٥١ ..... عملي في التحقيق
- ٥٥ ..... مقدمة المؤلف في كتابه
- ٥٦ ..... سبب تأليف ابن عبد الهادي كتابه الصارم
- ٥٦ ..... سبب تأليف المؤلف لهذا الكتاب
- ٥٧ ..... تقسيم المعترض - السبكي - زيارة القبور إلى أربعة أقسام
- ٥٩ ..... جواب المؤلف على تقسيم السبكي للقبور
- ٦٠ ..... بيان زيارة القبور الزيارة الشرعية
- ٦٢ ..... مذهب شيخ الإسلام في زيارة القبور
- ٦٤ ..... بعض ما يفعله عبّاد القبور عند قبورهم
- ..... ذكر بعض العلماء الذين ألقوا في الزيارة الشرعية  
والبدعية
- ٦٥ ..... والبدعية
- ٦٩ ..... أحوال من جاء بعد السبكي ممن وافقه في قوله
- ٧٠ ..... بعض المصائب التي تحصل بسبب التعصب للأئمة
- ٧٣ ..... من سموّ أنفسهم علماء الفقه والفروع
- ..... بيان أن السلف لم يختلفوا في العقائد وإن اختلفوا في  
الفروع الفقهية
- ٨٨ ..... بيان التفرق والاختلاف المذمومين
- ٨٨ ..... أمثلة لما قدم فيه قول الإمام على الحديث الصحيح
- ٩١ ..... جزء من ترك الكتاب والسنة
- ٩٥ ..... جزء من ترك الكتاب والسنة

## الصفحة

## الموضوع

- الرد على الصوفية ..... ١٠٠
- ذكر من مدح الصوفية ودافع عنهم ..... ١٠٣
- الرد على من تنقص الكتاب والسنة وقال: إنهما لا يفيان بحال الناس اليوم ..... ١٠٤
- بيان أن الله قد تكفل لدينه بالحفظ ..... ١٠٧
- الطريق لمن أراد نهج النبي والصحابة ..... ١١١
- الحكمة من زيارة القبور ومعنى التبرك ..... ١١٦
- حقيقة الخلاف بين شيخ الإسلام والسبكي ..... ١١٩
- الرد على السبكي في أن قبور الأنبياء تُزار للتبرك بها ..... ١٢٠
- أدلة السبكي على أن السفر لزيارة القبور قربة ..... ١٢٣
- الرد على قول السبكي أن السفر لزيارة القبور قربة ..... ١٢٥
- خلاصة الكلام في قوله تعالى: ﴿ولو أنهم إذ ظلموا أنفسهم...﴾ الآية ..... ١٣٣
- نقض استدلال السبكي بحديث: «من زار قبري...» ..... ١٣٥
- أقول أهل العلم في مسلم بن سالم الجهني ..... ١٣٩
- بيان بعض المفاصد التي تحصل بسبب الأحاديث الضعيفة ..... ١٤٣
- ذكر بعض الكتب التي لم يتحاش مؤلفوها من أراد الأحاديث الضعيفة فيها ..... ١٤٦
- خلاصة القول في زيارة قبر الرسول ﷺ ..... ١٥٠
- نقض دليل القياس الذي توهمه المعترض - السبكي - ..... ١٥٢
- الرد على المعترض - السبكي - في حكاية الإجماع وأن الناس لا يسافرون إلا لزيارة قبر الرسول ﷺ ..... ١٥٧
- تقسيم المؤلف السفر وشد الرحل إلى ثلاثة أقسام ..... ١٦٤
- السبب الذي أدّى شيخ الإسلام للكلام على مسألة شدّ الرحل ..... ١٦٧
- الجواب عن قول السبكي: إن الناس لا يقصدون بسفرهم إلا زيارة القبر فقط ..... ١٦٩

- ١٧٣ ..... مناقشة المؤلف ابن الصلاح في قوله: لا يجوز تقليد غير الأئمة الأربعة
- ١٧٤ ..... الجواب عن الأصل الخامس الذي ذكره السبكي وهو وسيلة القرية قرية
- ١٧٥ ..... ذكر بعض العلماء الذين ناقشوا شبه السبكي
- ١٧٨ ..... الفرق بين قبر الرسول وقبر غيره
- ١٨٠ ..... كلام شيخ الإسلام في الزيارة
- ١٨١ ..... لم يكن السفر إلى القبور موجوداً في القرون الثلاثة
- ١٨١ ..... الكلام على أحاديث: «من زارني»، و«من زارني وزار أبي»
- ١٨٢ ..... إبطال القياس في أن زيارة الميت مثل زيارة الحي
- ١٨٣ ..... بيان أن عامة الأدلة التي استدلل بها السبكي قد أخذها من القاضي الإخنائي
- ١٨٣ ..... كلام شيخ الإسلام في إبطال قياس زيارة الميت على زيارة الحي
- ١٨٤ ..... الكلام على رجال حديث: «من زارني بعد مماتي»
- ١٨٧ ..... بيان ما يفعله بعض الجهلة عند قبر الرسول ﷺ
- ١٨٩ ..... لا يمكن زيارة قبر الرسول لعامة الناس كما تزار القبور
- ١٩٤ ..... افتراء السبكي على شيخ الإسلام وأنه يمنع من زيارة القبور عموماً
- ١٩٥ ..... السبكي يجوز التبرك بالموتى
- ١٩٧ ..... كلام العلامة البركوي في زيارة القبور
- ١٩٩ ..... شرح المؤلف لحديث: «لا تُشدُّ الرحال...»
- ٢٠٠ ..... كلام المؤلف على أقسام السفر
- ٢٠٥ ..... دفاع المؤلف عن ابن بطة الذي شنع عليه السبكي
- ٢٠٨ ..... قصر المؤلف للخلاف في شد الرحل على الصلاة في المسجد



## الصفحة

## الموضوع

- سبب قيام العلماء على شيخ الإسلام ..... ٢٠٩
- أمثلة لبعض جنايات السبكي وأضرابه على كتاب الله ..... ٢١٤
- مناقشة المؤلف لمنافاة علو الله من خلال حديث الجارية ..... ٢١٦
- جناية أرباب الحيل على الشرع ..... ٢١٩
- وصية المؤلف لمن يريد السعادة في الدنيا والآخرة ..... ٢٢٢
- ذم ابن حجر الهيثمي لشيخ الإسلام ..... ٢٢٤
- بعض الكتب التي ترجمت لشيخ الإسلام ..... ٢٢٤
- رد المؤلف - القيم - على ابن حجر الهيثمي ..... ٢٢٧
- افتراء ابن بطوطة على شيخ الإسلام في وصفه لنزول  
الله عز وجل ..... ٢٣٧
- رد المؤلف على ابن بطوطة ..... ٢٣٨
- بيان أن ما عليه أهل النفي والتعطيل ليس هو مذهب  
الأشعري ..... ٢٤١
- ادعاء السبكي أن الاستغاثة والتوسل والتشفع من  
الأمر الحسن، والجواب على ذلك ..... ٢٤٣
- توسل عمر بالعباس دليل على عدم جواز التوسل  
بالرسول ﷺ بعد موته ..... ٢٤٣
- حديث الأعمى في التوسل والكلام حوله ..... ٢٤٥
- الكلام على الحديث الأول مما استدلل به السبكي ..... ٢٤٦
- توسل آدم بالنبي ﷺ لما اقترف آدم الخطيئة ..... ٢٤٦
- تخريج هذا الحديث وكلام أهل الفن فيه، وموقفهم من  
تصحيح الحاكم ..... ٢٤٩
- ذكر ما ورد في تفسير الكلمات التي تلقاها آدم ..... ٢٥٠
- الكلام في عبد الرحمن بن زيد بن أسلم راوي حديث  
توسل آدم ..... ٢٥٣
- شرع من قبلنا وكلام ابن تيمية في ذلك ..... ٢٥٦
- الكلام على الحديث الثاني مما استدلل به السبكي ..... ٢٥٩

الصفحة

الموضوع

- تعصب ابن حجر المكي على ابن تيمية ورميه بالتشبيه  
ودفاع ملا علي القاري عنه ..... ٢٥٩
- الفرق بين الاستغاثة والتوسل ، وبيان خطأ من ادعى  
أنهما بمعنى واحد ..... ٢٦٠
- فصل : في معنى حديث الأعمى ، نقل عن الألويسي ..... ٢٦١
- لفظ التوسل فيه إجمال وإشترك ، بيان ذلك من كلام  
ابن تيمية ..... ٢٦٣
- اختيار المصنف في قضية التوسل وبيان خطئه ..... ٢٦٤
- فتوى الشيخ محمد عبده في التوسل وبيان أنه ممنوع ..... ٢٦٥
- فصل : في قصة عثمان بن حنيف مع الأعمى وبيان ضعفها ..... ٢٦٧
- فصل : في كلام الشيخ عبد اللطيف آل الشيخ من رده على  
العراقي والقبورية ..... ٢٦٩
- قولهم : إنهم وسائل لا أنهم فاعلون حقيقة والرد على  
ذلك من وجوه : ..... ٢٦٩
- الوجه الأول : أن الله خلقنا لعبادته وتوحيده ..... ٢٦٩
- الوجه الثاني : قولهم : إنهم مجرد وسائل هو قول  
المشركين ..... ٢٧٠
- الوجه الثالث : أمر الله بالالتجاء إليه وحده ..... ٢٧١
- الوجه الرابع : أن الله دعا الناس إلى عبادته بعد ما  
قررهم بربوبيته ..... ٢٧٢
- الوجه الخامس : أنه لا فلاح ولا سعادة إلا باتخاذ الله  
إلهاً ورباً ..... ٢٧٤
- الوجه السادس : أن الشريعة جاءت بسدّ الذرائع  
وشنعت على الشرك الأصغر ، فمن باب أولى الشرك  
الأكبر ..... ٢٧٥
- الوجه السابع : النهي عن الغلو ..... ٢٧٧

## الصفحة

## الموضوع

- الوجه الثامن: الالتجاء إلى غير الله سوء ظن بالله ..... ٢٧٨
- المخالفون في الأسماء والصفات لم يقدروا الله
- ..... ٢٨٠ حق قدره
- الوجه التاسع: أن القول بجواز الاستغائة بغير الله
- ..... ٢٨٥ تقوّل على الله بغير علم
- الموتى لا يعلمون بحال من يسألهم ..... ٢٩٠
- أفعال العباد حقيقة وليست مجازية ..... ٢٩٤
- الاستغائة بغير الله فيما يقدر عليه جائزة اتفاقاً ..... ٢٩٤
- فصل: في الفروق بين بعض الألفاظ المشتبهة ..... ٣٠١
- مقالات بعض الغلاة في الاستغائة بغير الله ..... ٣٠١
- قول البوصيري وغيره ..... ٣٠١
- نقل من كلام الشيخ الألوسي من رده على النبهاني ..... ٣٠١
- من شبه القبورية: أنهم لا يعتقدون في الأموات
- ..... ٣٠٤ الخلق والإيجاد بل هم وسائط وشفعاء
- نقل أقوال الحنفية في التوسل ..... ٣٠٧
- حديث: «اللهم إني أسألك بحق السائلين»، وبيان
- ..... ٣٠٧ ضعفه، وتوجيهه
- تعريف العبادة لغة واصطلاحاً ..... ٣٠٩
- أصل العبادة ومراتب العبودية، وأنواعها ..... ٣١١
- الواجب توحيد الله بالقلب والجوارح ..... ٣١٢
- رسالة الدر النضيد للشوكاني ..... ٣١٥
- معنى الاستغائة ..... ٣١٦
- معنى الاستعانة والتشفع ..... ٣١٧
- رأي العز بن عبد السلام في التوسل ..... ٣٢٠
- قول الشوكاني بجواز التوسل وبيان خطئه ..... ٣٢٠
- اعتقاد العوام بأهل القبور ..... ٣٢٢

## الصفحة

## الموضوع

- جاءت الشريعة بالمنع من الشرك الأصغر، فما لكم بالشرك الأكبر؟! ..... ٣٢٢
- الرقى والتمايم ..... ٣٢٣
- الذبح لغير الله ..... ٣٢٦
- الحلف بغير الله والتفصيل في هذه القضية ..... ٣٢٧
- النهي عن اتخاذ القبور مساجد ..... ٣٣٠
- بيان ضعف النهي عن اتخاذ السرج على المساجد وتوضيح أنه منهي عنه بأصول الشريعة ..... ٣٣٢
- قصة فيها بيان أن الغلو يورث الشرك ..... ٣٣٣
- شرك قوم نوح سببه الغلو في الصالحين ..... ٣٣٣
- إتيان الكهان والعرافين ..... ٣٣٤
- النهي عن قول: مطرنا بنوء كذا ..... ٣٣٥
- النهي عن قول: ما شاء وشئت ..... ٣٣٦
- تفسير قوله تعالى: ﴿فلا تجعلوا لله أندادا وأنتم تعلمون﴾ ..... ٣٣٦
- النهي عن تصوير ذوات الأرواح ..... ٣٣٨
- النهي عن رفع القبور ..... ٣٣٩
- النهي عن الغلو في رسول الله ﷺ ..... ٣٣٩
- المشركون أقروا بخلق الله وتدييره وأشركوا بالعبادة ..... ٣٤٠
- بيان اشتراك المشركين والقبوريين في الفعل وشبهه ..... ٣٤٠
- تعليلهم واحدة ..... ٣٤٢
- الدعاء هو العبادة ..... ٣٤٣
- الواجب على من رأى أناساً يدعون غير الله ..... ٣٤٨
- طلب الدعاء من الحي جائز ..... ٣٥٠
- شبهة القبورية ..... ٣٥٠
- نماذج لما وقع فيه الغلاة من الالتجاء لغير الله ..... ٣٥١
- من أسباب الوقوع في الشرك إطباق الناس وتوارث

## الصفحة

## الموضوع

- الأجيال ..... ٣٥٣
- التقليد للأئمة يورث الغلو فيهم والعصمة لهم ..... ٣٥٤
- مناظرة الغافلين ..... ٣٥٦
- ما نسب للصنعاني من أنه رجع عن مدحه للشيخ ابن عبد الوهاب وبيان ضعفه وبطلانه ..... ٣٥٧
- شبهة وجوابها: هل دعاء الأموات شرك اعتقادي أم عملي؟ ..... ٣٥٨
- الرد على ما نسب للصنعاني من شبهة ..... ٣٥٨
- تقسيم ابن القيم الكفر إلى: عملي واعتقادي ..... ٣٥٩
- الشرك الأكبر ..... ٣٦٤
- الشرك الأصغر ..... ٣٦٦
- كلام الأئمة في التحذير من دعاء غير الله ..... ٣٦٧
- كلام ابن تيمية وابن عقيل الحنبلي ..... ٣٦٧
- كلام ابن القيم وقاسم ابن قطلوبغا الحنفي ..... ٣٦٧
- قول النووي وابن حجر المكي ..... ٣٦٨
- نقل عن ابن تيمية ..... ٣٦٨
- سورة الفاتحة كل آية فيها تفيد التوحيد والإخلاص ..... ٣٧٢
- حكم زيارة القبور وشد الرحل إليها ..... ٣٧٤
- الدعاء عند القبر ..... ٣٧٦
- أنواع الزائرين للقبور ..... ٣٧٧
- باب في حياة الأنبياء في قبورهم ..... ٣٧٨
- الرد على السبكي في إيراد هذا الباب في كتابه ..... ٣٧٨
- الرد عليه في نوع الحياة التي نثبتها للأنبياء ..... ٣٨٠
- نقل من نونية ابن القيم بحياة الأنبياء ..... ٣٨٤
- مراد السبكي من القول بحياة الأنبياء في قبورهم ..... ٣٨٥
- فصل: فيما احتجوا به على حياة الرسل في القبور ..... ٣٨٧

## الصفحة

## الموضوع

- ٣٨٨ ..... فصل: الجواب عما احتجوا به
- ٣٩٣ ..... • نوع الحياة التي نثبتها للأنبياء
- ٣٩٤ ..... • عرض الأعمال على رسول الله ﷺ وعلى الأقارب
- ٣٩٥ ..... • أمور الغيب لا تُعلم إلا بالنصوص
- ٣٩٦ ..... • الأرواح مخلوقة
- ..... • القبور يزعمون خروج أوليائهم من القبور وقضاءهم
- ٣٩٦ ..... لحوائج الناس
- ٣٩٨ ..... باب الشفاعة: الشفاعة المثبتة والمنفية
- ٣٩٩ ..... • المقام المحمود ورأي المؤلف فيه
- ٤٠١ ..... فصل: في عقيدة المؤلف في الأسماء والصفات
- ٤٠١ ..... • الكتاب والسنة هما الحججة في العقائد وغيرها
- ٤٠٢ ..... • أدلة الصفات من الكتاب - دليل الاستواء
- ٤٠٣ ..... • أدلة العلو وأن الله في السماء
- ٤٠٣ ..... • صفة الإتيان والمجيء والصوت
- ٤٠٤ ..... • صفة النفس واليدين والساق
- ٤٠٥ ..... • صفة الرحمة والحب والرضى والغضب
- ٤٠٥ ..... • صفة التعجب والسخط والرأفة
- ٤٠٧ ..... • أدلة الصفات من السنة
- ٤٠٧ ..... • الدليل على أنه الله في السماء من السنة
- ٤١٠ ..... • صفة الأصابع
- ٤١٠ ..... • صفة اليد والنزول والضحك
- ٤١١ ..... • صفة الفرح
- ٤١٢ ..... • صفة الغيرة
- ٤١٣ ..... • صفة العين والمناداة
- ٤١٣ ..... • أهم المراجع في عقيدة السلف
- ٤١٥ ..... • أحاديث أخرى فيها بعض الصفات

## الصفحة

## الموضوع

- ٤١٥ ..... • صفة الحب والكلام لله تعالى
- ٤١٧ ..... فصل: في أقوال الصحابة والتابعين والأئمة المجتهدين
- ٤١٧ ..... • قول أبي بكر الصديق رضي الله عنه
- ٤١٨ ..... فصل: في ذكر أقوال الأئمة الأربعة
- ٤١٨ ..... • قول أبي حنيفة
- ٤٢٠ ..... فصل: في قول مالك والمالكية
- ٤٢٣ ..... فصل: في قول الشافعي وأتباعه
- ٤٢٥ ..... فصل: في قول أحمد بن حنبل وأصحابه
- ٤٢٨ ..... فصل: في أقوال المفسرين
- ٤٢٩ ..... فصل: في أقوال الصوفية
- ٤٢٩ ..... • قول عبد القادر الجيلاني
- ٤٣٠ ..... فصل: حكم من جحد الصفات
- ٤٣١ ..... فصل: كثير من المتأخرين على غير عقيدة السلف
- ٤٣١ ..... • فتوى ابن حجر المكي الهيثمي في معتقد عقيدة السلف
- ٤٣٣ ..... • ذكر بعض من رجع عن علم الكلام
- ٤٣٤ ..... • ذكر بعض ما قاله الأشعري
- ٤٣٦ ..... • الإمام الياقعي يرد على السبكي شعراً
- ٤٣٨ ..... فصل: في ذم التأويل
- ٤٣٩ ..... • دعاء بالهداية والختام
- ٤٤١ ..... الخاتمة
- ٤٤٣ ..... الفهارس:
- ٤٤٧ ..... • فهرس المراجع
- ٤٨٥ ..... • فهرس الموضوعات